صحيفه		صحيفه	
٣	مضرة اتخاذ الصورة فى البيت وسبب حلاوة الايمان	١١٩	المراء والجدال والتعصب فى المذاهب
٦	نهى اتخاذ البناء على القبر ونهى ترك عشاء الليل	١٢٠	الوسوسة والالهام والاغواء والخذلان
١٠	المواضع التى لايذكر فيها اسم النبى وملك معوية	١٢٢	مطلب المعنى فى سبيل الله ودخان جهنم
١٣	نهى الافراط فى مدح النبى والركوب فى الجر	١٢٥	الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه
١٨	مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية	١٣٠	القتل بالقتل والارتداد والنهى عن القتل
٢٣	السؤال يوم القيمة وكظم الغيظ والاستغفار	١٣٤	هجر المسلم وبحثه وفعله عم وحقيقة الايمان
٢٥	خواص ديك الابيض ونهى سب الريح والدهر	١٣٧	مطلب سفر المرأة المملوكة وانواع بحثه
٢٧	الابدال واحوالهم والنهى عن سب الاصحاب	١٥٠	مطلب الخلفاء الاثنى عشر و من بعدهم
٣٢	نهى شد الرحال والرهبانية والشرب فى النقير	١٥٣	المهدى وعيسى وفضائله وذم ازنا
٣٩	نهى اغماض العين فى السجود والافتخار بالآباء	١٥٨	شدة عذاب الوالى وكل مأمور
٤١	التفكر فى آيات الله وتمثيل الانسان بما فى العالم	١٦٤	مطلب الاضحية وآدابها وشرائطها
٤٣	مطلب الطاعون وفراره كالجهاد وبحثه	١٦٦	مدة الامة وختامه وحديث عدم تجاوز هذه الامة خمسماة والف سنة
٤٧	النهى عن قطع اللحم والخبز بالسكين وتحية الموتى	١٧١	مطلب لايقال عبدى وامتى ورب وربى
٥١	مطلب علامات قيام الساعة وفيه احاديث	١٧٥	انواع سؤال ومن يستحقها والغنى والفقر
٥٨	مطلب فتنة بغداد وسلجوقية وجنكزخان	١٧٧	مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه
٦٠	مطلب بلاء آخر الزمان وخروج قحطان	١٨٥	مطلب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
٦٨	مطلب فتح القسطنطنية الكبرى وبحثه	١٨٩	﴿حرف الياء﴾ واعراب حرف النداء
٧١	الاكتحال وعدده وذكر الله وقسوة القلب وكتابة الحديث والكذب على رسول الله	١٩٤	معنى الاختصاص وتخصيص يوم بالعبادة
٧٥	بحث شياطين الانس والجن والاسلام والزهد	٢٠٢	انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة والزينة ودرجة كثرة السجود والتحميد
٧٩	انواع لباس الحاج وحرمته والجنابة والطيب	٢٠٦	قلب بنى آدم بين اصبعين وانواع المتشابه
٨٤	نهى النذور ونتف الشيب والنساء عن الكتابة	٢٠٨	الختان للنساء وانواع الاستخارة ومعناه
٨٧	صلة الرحم وتوسيع المجالس لثلث وبحثه	٢١٤	آداب رمى الجمار والاضحية وفيه تفصيل
٩٢	مطلب الرضاع وانواع مسائله والرقية	٢٢٠	جواز استعمال الدواء ونهى النساء عن الزينة
٩٧	النهى عن الصلوة بلا وضوء والضرار لاخيه	٢٢٣	الاحاديث المتعلقة بوصية النبى لاصحابه
١٠٠	مطلب مقدار طريق العامة والخاصة	٢٣٢	مطلب مايؤكل من حيوانات البحر ومالايؤكل
١٠٤	لنهى عن العدوى والطيرة وما الفال الصالح	٢٣٨	مبايعة الاصحاب للنبى وانواع وصاياه
١١١	عدم النكاح بلا ولى وصوت الحسن فى القرآن	٢٤٣	مناقب على ابن ابى طالب ووصية النبى له
١١٧	مطلب التقوى الحقيقى ومراتبه وانواعه		

٢٤٨ حلق العانة والابط وتقليم الاظفار وفسادها
٢٥٨ غسل الثوب وفرك المنى منه وانشقاق الارض عند تغوطه ع م ومدح الرفق ودعاء الاضحية
٢٦٤ الاختلاف فى الرحم التى يجب صلتها ودعاء معاذ
٢٦٩ مطلب صبغ اللحية وقص الشوارب ونواهيها
٢٧١ معنى اللغو والتجار الفاسق والنكاح
٢٧٥ اطمينان القلب ووسوسة الصدر وعلاماتها بيان سؤ احوالات الناس فى اخر الزمان
٢٨٣ معنى خفيف الحاذ و بحثه واز بوج المرأى
٢٨٦ مطلب الغيرة وقتل اهل الكبائر والزانى
٢٨٨ انواع الخوارج وتكفيرهم وقتل العلماء
٢٩٠ اخفاء الاعمال والملا ميين والمنافق
٢٩٣ كسب الانبياء وصنايعهم ومعيشة الحلال
٢٩٥ عذاب الوالى والقاضى وفيه قصة عجيبة
٢٩٩ مدح الحسنة وذم السيئة والنعمة ونحتها
٣٠١ الحساب والسعادة والشقاوة وطعام الوليمة
٣٠٣ تقديم الامام والفقه والهجرة والقرادة
٣٠٦ خلق الملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور ودخول الجنة بغير حساب
٣٠٨ الحساب والمناقشة وبحثهما والعالم
٣١١ مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان
٣١٤ ترك السنة واللعنة وصفة اهل الجنة
٣١٧ تزيين عسقلان والاسكندرية فى آخر الزمان
٣٢٢ بيان موضع خروج الدجال وصفات اتباعه
٣٢٥ بيان نسب المهدى وخروجه وعلامته
٣٢٩ مغفرة المؤذن ودخول الفقراء الجنة
٣٣٤ اتخاذ السرأويل وعتق يخرج من النار
٣٣٦ درجات العلماء وازواج الجنة والحور
٣٣٩ مطلب يأجوج واحياء اربع ليال ودفع الامانة
٣٤١ حديث يسروا ولا تعسروا وتسلط الجرب على اهل النار وتسليط العلة لهم والحيات فى القبور للكافر وشدة عذابه
٣٤٤ مطلب السلام وترتيبه ووجوده فى الاخرة
٣٥٢ عذاب المؤذن وقوة اهل الجنة
٣٥٣ خصال الشهداء وعظم اهل النار والعقيقة
٣٥٥ عقد الشيطان عند النوم وحيله وعمر الانبياء
٣٥٨ الذكر الخفى وقتل الدجال وعدد درجة الجنة
٣٦١ مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء
٣٦٣ قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية
٣٦٤ يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب
٣٧٠ مطلب السؤال وعدمه والقدر والقضاء والقانع
٣٧٣ مطلب الغضب وعلاجه والشيب والخضاب
٣٨٤ ذهاب العينين وفضل الذكر وكلامه تعالى على خلقه وقدم القرآن والبر وعد واهل النار
٣٨٨ ثواب ذهاب اولاد الصغار والعبادة والتواضع
٣٩٣ مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا
٣٩٤ مطلب ملوك جبابرة وجاجيل وسفيانى وقحطانى
٣٩٨ الحجوة والحفظة وتخفيف الساعة والقامة
٤٠١ القسم الثانى فى الشمائل الشريفة ومعنى كان
٤١١ تفصيل شمائله عليه السلام فى حديث طويل
٤٢٣ احب الثياب الى النبى والدين وازياحين
٤٢٤ احب الشراب والشهور والصباغ الى النبى عم
٤٣٤ دعاء النبى عند ارادة النوم واداب الادهان
٤٤٤ معنى سبحانك اللهم واستلام الركن اليمانى
٤٤٦ المعوذات والنفث والرقية والروح
٤٥١ مطلب اصابة العين فجأة خير وشر والنورة
٤٦٠ مطلب الجيش والسرية وتسهيل الامر
٤٦٣ مطلب آداب وضوئه عليه السلام
٤٧٣ مطلب دعائه عليه السلام فى الخروج وخطبته
٤٧٦ مطلب فوائد عصى ورمح وبحث الخلاء والخاتم
٤٧٨ مطلب الخبث والخبائث والدعاء عند دخول الخلاء
٤٨٧ مطلب الهلال والشهور والخلاء والمطاعم

٤٤٨ مطلب تعديل الاركان والتسبيح والركوع
٤٩٨ القعود مابين الصلوة وآية الكرسي
٥٠٠ الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح
٥٠٢ التنفس في الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز
٥٠٤ حقيقة الرؤيا والتعبير وشروطه
٥٠٦ مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة
٥٠٨ مطلب دعاء الحرب والتشميت والغضب
٥١٠ الصلوة على الميت والاستغفار له ودعاء الطعام
٥١٣ مطلب هيئة الصلوة لحل عقد الشيطان وهيئة كون الخطيب على المنبر
٥١٥ مطلب لبس احسن الثياب لرؤية العدو
٥١٧ تكبيرات الاحرام والتلبية ولا اله الا الله
٥١٩ الافطار على التمر والرجوع على خلافه في العيد
٥٣٠ دعاء المرآة والبيت وازيح وبحثه
٥٣٩ مطلب اسماء الامانات للرسول ومعنى الاسماء
٥٤١ حسن الهيئة واللباس وتقبيله عم فاطمة
٥٤٢ الشغف بالتذييل واسيافه وسائر اشيائه
٥٤٦ سرير رسول الله والمؤذن ونعله وضحكه
٥٥١ عدم الاذان في العيدين ونهي الاكل متكئا
٥٥٦ العيادة وتفريق السور واكل الحلو عند الافطار
٥٦٤ الضحك وصلوة الوداع ونفخ طعام
٥٦٦ مطلب عمامة الوالي ودود الفاكهة وتحنيك الصبيان واكل الرطب مع البطيخ
٥٦٧ مطلب تطيب اللحية والقاء النوى والحلق
٥٧٧ كيفية الخاتم والتختم والاستعاذة والعين
٥٨٢ جميع مايفعل باليمين واليسار واجلال عباس
٥٨٥ الدباء والتيامن والحلواء والفاكهة وغيرها
٥٩٠ فضل صلوة العيد في الصحراء وبحث الخطبة
٥٩٤ ذوابة العمامة واضحيته ورؤيته عليه السلام
٥٩٦ في الظلمة تبجيل ابن عباس وارداقه وركوبه عم على حمار
٥٩٩ زيارة النبي الانصار وكلم الجوامع والمسافرة
٦٠٣ السعوط والصف الاول والغسل بالمطر
٦٠٤ تسمية الاشياء وشد صلبيته للجوع والاشارات
٦٠٧ مقدار النوافل والراتبة والسجادة والنوافل على
٦٠٩ الدابة واختلاف نوافل عصر وليل وظهر
٦١٢ صوم عاشوراء والاثنين والبيض والاضحية
٦١٧ احب الاسماء والاترج والتهجد والطيب
٦١٩ فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحته عم
٦٢٢ مقدار ماء الوضوء والغسل مع امرأته وغسل الجمعة والعيدين والاسم القبيح
٦٥٢ قبوله عليه السلام الهدية وتقبيل نسائه وهو محرم والقسم بين النساء والترتيل وتقليم الاظفار
٦٣٠ الكحل وقناع ودهن ونكاح السر
٦٣٣ البكى والتثاؤب ورفع الصوت عند القتال
٦٣٥ كراهة العطاس في المسجد والضب واكل مكروه
٦٣٨ كسوة المباح والقلنسوة والنعل والتفاته عم
٦٤٣ آخر كلامه عليه السلام والدعاء عند قبض روحه
٦٤٥ انواع خواص راموز الاحاديث

في بيان الخطاء والصواب للجلد الخامس من شرح راموز الاحاديث

صحيفه	سطر	صواب	خطا	صحيفه	سطر	صواب	خطا
٥	٨	لمن لم تبلغ	لمن تبلغ	٠٠	١٦	نعيم	ونعيم
٩	٧	الظاهران	الظاهرن	٠١	٠٧	في رواية يوم	يوم
١١	١٣	متوليا	متوليها	٠٥	١٤	اسبع	سبع
١٢	٠٢	ضبطه	ضبطيه	٣٠	١٣	اشفق	اثقل
١٣	٠٨	عزيز	عزيز	٣٨	٠٣	ربه	الربه
				٤٤	٠٣	لم مت	لم يت

صفحة	سطر		
٤٧	٠٤	فيمالايوجد	فيمايوجد
٤٩	٠٦	الملةالاسلامية	الملةالملة
٥٧	٦	وانا	وانمانا
٦٠	٠٤	وزاد	زاد
٦٦	٣	مايريد	ايريد
٦٩	٧	واخرجهخ	واخرجةخ
٨١	٠١	هو	هر
١٠١	١	العامة	لعامة
١٠١	٨	فىازقة	فىازفة
١١٠	٤	وانلم	وانلم يرد
١٣٠	٥	فاتيتها	فائيتها
١٣١	١٨	فاناديته	فاناديثه
١٣١	٢١	الدارين	الدار
١٣٧	٢٠	اذلانتيجة	ادلانتيجه
١٤٦	٢٢	ذلك وهما	ذلك
١٦٥	١٨	ولاشرقاء	ولاخرقاء
١٦٥	١٨	ولاخرقاء	ولاضرقاء
١٦٧	٧	خروج	خرج
١٧٠	٢٢	واذادعا	واذدعا
١٧٣	٥	للشخص	للشخس
١٧٧	٢	اوغير	وغير
١٨٠	٢٠	عمران	عمر
١٨٢	٠٥	المانقل	المانتقل
١٨٣	٠٩	المعروف	الروف
١٨٣	٢٠	والظاهر	واظاهر
١٨٣	٢٢	فقرأ	فقر
١٨٤	٠٨	لذى الوجهين	لذى الوجين
١٨٥	٠١	المتواتر	المواتر
١٩١	٢٥	اولاان	اولاانلا
١٩٦	٢١	لماخطبها	لمامطبها
١٩٨	١٨	الانعمة	الانعمة
٢٠٠	١٩	وشراعها	وشراغها
٢١٤	٠٢	عن جابرقال	عن جابرقال قال
٢١٩	١	تعالى ملكا	تعتكالمالى
٢١٩	١	وابنوا	اوبنو
٢٢١	٢	بالتجارب	بالتحارب
٢٢٢	٢٧	وبرحة	وبرحه
٢٣١	١١	افتنه	افتنه
٢٣٣	٠٨	قول ابى	قوابى
٢٣٥	٠٢	عوما	عوماهو
٢٣٧	١٦	عفير	عقير
٢٣٧	٢٥	فيمافيه	فيمافيهم
٢٤٣	٢١	حصر	حضر
٢٤٥	٢٥	والخصب	والخصيب
٢٥٤	٠٤	المعان	المعين
٢٥٨	١٩	ان لاينتقم	ان ينتقم
٢٦١	١٨	قبيل	بيل
٢٦٢	٠١	اى وعليكم	اى عليكم
٢٦٩	٢٥	بالخضاب	بالاخضاب
٢٧١	٠٦	ترهوكوا	ترهتوكوا
٢٧١	٢٧	الاللمرأة	الاللمرأ
٢٧٥	٢١	ثم يقال للورع	ثم للورع
٢٧٧	٢٧	ميرك	مك
٢٨٢	١٩	للغفلة	للقفلة
٢٨٧	٠٧	قتلهما	قتلها
٢٨٩	١٧	قداشاروا	قداشاوا
٢٩١	١٩	لايلايمه	لايلامه
٢٩٢	٠٥	يستحى ان	يسمى تحان
٢٩٤	١٠	وتحمل	تحمل
٢٩٥	١٧	فى صورة	فى صور
٢٩٦	١٣	ثم قال ثم	قال ثم
٢٩٩	٩	ويقال	ويقا

صفحة	سطر		
٢٩٩	٢١	له حسنة الاذهبت	له الاذهبت
٣٠٢	١٨	كما يلهون	
٣٠٧	٢١	ان يأتوا	ان يأتوا
٣٠٨	١٨	فاذا سواد	فاذسواد
٣١٠	١٩	كانشاهد	كانشاهد
٣١١	١٣	ماتشاهد	ماتشاهد
٣١٣	٢٧	من	من من
٣١٥	٠٦	ماسقط	سقط
٣١٦	١٧	عن معان	عن معاذ
٣١٦	٢٠	عن معان	عن معاذ
٣١٦	٢١	عن معان	عن معاذ
٣١٨	١٨	دخول النار	دخل النار
٣١٩	١٣	ايكون	يكون
٣١٩	١٩	المراد به	المراد
٣٢٢	١٩	ثغر النحر	قفر النحر
٣٢٧	٤	كدسا	كدسا وكدسا
٣٢٨	١١	شهادتهما	شهادتها
٣٢٨	١٧	المحدث	المحدث
٣٣٢	٢٧	فقيل لى انظر هكذا وهكذا فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لى هؤلاء امتك	فقيل لى هؤلاء امتك
٣٣٣	١١	على هذا النحو	على هنا النحو
٣٣٤	٩	اوما يبقى	وما يبقى
٣٣٤	٢٦	وروى	ورى
٣٣٥	٣	وحصنوا	حصنوا
٣٤٥	٣	اكتساب	كتساب
٣٤٦	٢٦	يوم	يو
٣٥٩	٤	قال قال	قال قا
٣٥٩	١٦	وخير	وخير
٣٦٢	١٩	وبينها	وبنها
٣٦٤	٢٣	لان المنى	لان النبي
٣٧١	١٩	من امور	من امو
٣٧٢	٤	استلام	استلا
٣٧٢	١١	فاستجبنا	فاستجبناه
٣٧٢	٢٢	غيبه	عيبه
٣٧٣	١٠	والاحوال	والاحول
٣٧٣	٢٧	جوامع	جرامع
٣٧٤	١٨	بما يوافقه	مايوافقه
٣٧٥	٦	وخالفوا	اوخالفوا
٣٧٥	٩	من عادة	من عبادة
٤٠١	١٧	البيضة	البيصة
٤٠٥	١٦	اسمهم	اسمهم
٤٠٦	١٣	اسيل	اسل
٤٠٧	٢٧	الطيبى	السيبى
٤٠٨	٢١	سعيد	سعد
٤٠٩	٠٦	العارضتان	العارضتان
٤١٨	٠٢	يغط	يعط
٤٣٠	٢٥	تحام	تحام
٤٣٤	١٠	السموات	سموات
٤٣٨	١٣	تأززها	تهتزها
٤٣٨	١٦	يستر	يستر
٤٤٩	٠٦	سهوا	مهوا
٤٦٨	٢٣	ولاتتلو	وتتلو
٤٧٠	١٥	حياؤك يشمتك الحيا	حياؤك يشميك الحيا
٤٧٠	١٩	من كذا وكذا	من كذا
٤٧١	٢٦	حال القعود	حال الود
٤٧٦	٩	اتقاء	اتقاء
٤٧٧	٤	التخلية	التخليلية
٤٧٧	٢	فيسحب	فتسحب
٤٨٤	٢١	قام	ام
٤٨٤	٢٥	بانت ويعتزل	بانت ويعتزل

٤٨٧	٢	فى غير موضع ففيرهما	فى غير موضع ومع ذلك ففيرهما
٤٩٥	١٦	طاعة	طاعة العادة
٤٩٥	٢٥	انه	اته
٤٩٦	٢٣	كان اذا	كان ذا
٤٩٧	١٤	ظاهر	طهر
٥٠٢	٣	الغريزية	العزيزية
٥٠٤	١٤	الملكوت	الكوت
٥١٢	٢٧	يقال نهض	قل نهض
٥٢٥	١٢	كان اذا مشى	كان اذا ومشى
٥٢٥	١٤	يوكى والمراد	اكى او المراد
٥٢٥	١٨	بذلك	ذلك
٥٢٥	٢٣	ولم يتوضأ	ولم يتوشاه
٥٣١	١٢	اذكر	ذكر
٥٤٠	٠٢	لم اعرفه	لم اعرف
٥٤١	١٠	اربعة اذرع	اربعين اذرع
٥٤٣	١٢	ثمانية تجار الطرف	ثمانية تجاز الطرق
٥٤٣	٢٤	يسترته	يشتريه
٥٤٤	٢١	تسمى	سمى
٥٤٥	٣	قال الهيثمى فيه	قال فيه
٥٥٥	١٠	اللام	اللا
٥٥٥	١١	كصلوته	كصلوة
٥٥٦	٢٢	اواستهزأ	اواستهزاء
٥٦١	٣	وانزل	ونزل
٥٦٢	٢٥	لايلتفتون	لايلتفون
٥٧٥	٢٤	فى دق	فى ق
٥٧٧	٢٢	فى التخريج	فى الخريج
٥٧٩	٢٦	فيستبشر	فيستيشر
٥٩٠	٣	كديباجة	كيباجة
٦٠٢	١٥	اوعدة	اوعرة
٦٠٣	٤	من قوله	من قو
٦٠٧	١٠	ولايبعد	ولايبعد نسخه
٦١٣	٦	على تحسينه	على تحسينة
٦١٨	٧	لم ار	لم از
٦١٨	١٩	حفظ	خط
٦٣٦	١٧	المصارين	المصادرين
٦٣٧	١٥	منبت زرع	نبت ررع
٦٣٩	٦	من قول	من قو
٦٤٢	٢١	بفعل	يفعل
٦٤٥	٠٢	وهو الصحيح انه	وهو اصانه صح
٦٤٥	٠٦	التى تنافى	التى ينافى

المجلد الخامس من شرح راموز
الاحاديث المسمى بلوامع
العقول والروض
النضير



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لاتدخل﴾ بضم اوله وكسر الخاء (بيتك الا الاتقياء) وفى رواية لاتصاحب الامؤمنا اى لاتقصد فى المصاحبة الامؤمنا كاملا او المراد بالنهى عن مصاحبة الكفار والمنافقين لان مصاحبتهم مضرة فى الدين فالمراد به الجنس (ولاتول معروفك الامؤمنا) والمعروف كل مايفعل ويعمل من اعمال البر والخير وسبق حديث كل معروف وفى رواية خط عن جابر وطب عن ابن مسعود بسند حسن كل معروف صنعته الى غنى او فقير فهو صدقة وفى رواية المشكاة عن ابى سعيد انه سمع النبى صلعم يقول لاتصاحب الامؤمنا ولا يأكل طعامك الاتقى اى مؤمن او متورع يصرف قوة الطعام الى العبادة والنهى وان نسب الى التقى ففى الحقيقة مسند صاحب الطعام فالمعنى لاتطعم طعامك الا الاتقياء وفى رواية بزيادة ولا تأكل الاطعام تقى فان طعامه غالبا يكون حلالا ومؤثرا فى تحصيل العبادة قال الخطابى هذا انما جاء فى طعام الدعوة دون الحاجة وذلك قال تعالى ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراءهم كانوا كفارا غير مؤمنين وانما حذر عن صحبة من ليس بتقى وزجر عن مخالطته ومواكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة فى القلوب قال الطيبى فان قلت المؤمن يجوز ان يراد به الخاص الذى يقابله الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا فيكون المعنى لا تصاحب الاصالحا قلت المراد بالفاسق هنا الكافر باتفاق المفسرين و يدل عليه

(مابعده)

مابعده من قوله تعالى لايستوون اما الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلا بما كانوا يعملون واما الذين فسقوا فمأويهم النار كلما ارادوا ان يخرجوا منها اعيدوا فيها قال البيضاوى هذا عبارة عن خلودهم وفى تفسير معين الدين الصفوى نزلت فى على والوليد بن عقبة بن ابى معيط وكان بينهما تنازع فقال له على انك صبى وانا والله ابسط لسانا واحد سنانا واشجع منك جنانا فقال له على اسكت فانك فاسق هكذا قاله عطاء ابن يسار والسدى وغيرهما فالفاسق هنا معناه الخارج عن الايمان الثابت على الكفر فلا يشكل بان الوليد اسلم آخر عمره (طس عن عايشة) مر المرء على دين خليله نوع بحثه ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ اى ملائكة الرحمة وكذا لايدخل الانبياء واتباعهم من الاولياء والاصفياء (بيتا فيه جرس) وفى رواية مسلم لاتصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس وفى رواية اخرى الجرس مزامير الشيطان والرفقة بضم الراء وكسرها والجرس بفتح الراء وهو معروف هكذا ضبطه الجمهور ونقل القاضى ان هذه رواية الاكثرين قال وضبطناه عن ابى بحر باسكان الراء وهو اسم للصوت فاصل الجرس بالاسكان الصوت الخفى (ولا تصحب) الملائكة (ركبا) بالفتح والسكون جمع راكب ضد الراجل وقيل الركب اسم لاصحاب الابل فى السفر دون الدواب وهم العشرة فما فوقها والجمع اركب والاركوب بالضم اكثر من الركب (فيه جرس) قال النووى اما فقه الحديث ففيه كراهة استصحاب الكلب والجرس فى الاسفار وان الملائكة لاتصحب رفقة فيها احدهما والمراد بالملائكة ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة وملائكة الموت والعذاب وقد سبق بيان الحكمة فى مجانبة الملائكة بيتا فيه كلب واما الجرس فقيل سبب منافرة الملائكة له انه شبيه بالنواقيس اولانه من المعاليق المنهى منها وقيل سببه كراهة صوتها وتؤيده رواية مزامير الشيطان وهذا الذى ذكرناه من كراهة على الاطلاق هو مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وهى كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمى علماء الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير انتهى (حم عن عايشة ن عن ام سلمة) سبق ان الملائكة ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ عام مخصوص فالمراد غير الحفظة اما الحفظة فلا يفارقون الانسان الا عند الجماع والخلاء كما عند ابن عدى وضعفه (بيتا فيه تماثيل) جمع تمثال بكسر التاء وهو الصورة المصنوعة بالقلم او سائر الاشياء تقول رأيت تمثالا فى يده اى صورة والتمثيل التشبيه ويقال مثله به اذا شبهه وتصوير الشئ بعين صورته بالنقش والكتابة كان المصور نظر بعينه يقال مثل الشئ له اذا صوره له حتى كانه ينظر اليه (اوتصاوير) جمع تصوير يقال صوره تصويرا اذا مثله

وتصور الشئ اى توهمت صورته والتصاوير التماثيل ويعم جميع انواع الصور وقد رخص فيما كان فى الانماط الموطوءة بالارجل على ماذكره ابن الملك قال الخطابى انما لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب اوصورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور واما ماليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية ومن الصورة التى يمتهن فى البساط والوساد وغيرهما فلا يمنع دخول الملائكة قال النووى والاظهر انه عام فى كل كلب وصورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذى كان فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو وقال العلماء سبب امتناعهم من الدخول فى بيت فيه صورة لكونها مما يعبد من دون الله تعالى ومن الدخول فيه كلب لكونه يأكل النجاسة ولان بعضه يسمى شيطانا كما ورد فى الاحاديث والملائكة ضد الشياطين وتقبيح راحته ومن اقتناه عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلوتهم واستغفارهم له وهؤلاء الملائكة غير الحفظة لانهم لايفارقون المكلفين قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد الحرام وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور فى الاحاديث وسواء صنعه فى ثوب او بساط اودرهم اودينار اوغير ذلك واما تصوير صورة الشجر والرحل والجبال والمساجد وغير ذلك فليس بحرام هذا حكم نفس التصوير واما اتخاذ المصور بحيوان فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا اوثوبا ملبوسا اوعمامة اونحو ذلك فهو حرام قطعى واما الوسادة ونحوه مما يمتهن فليس بحرام ولكن هل يمنع دخول الملائكة فيه ام لا فقد سبق قال القاضى عياض وماورد فى تصوير الشيب للعب البنات منسوخ بهذه الاحاديث (م عن ابى هريرة) سبق اصحاب وقال جبريل بحث وفى الجامع رواه حم خ م ت ن ه عن ابى طلحة لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولاصورة ورواه حم ت حب عن ابى هريرة ولفظه ان الملائكة لايدخل بيتا فيه صورة فيه تماثيل اوصورة ورواه ه عن على بلفظ ان الملائكة لايدخل بيتا فيه كلب ولاصورة ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ بالتأنيث والتذكير فى تدخل واللام للعهد الذهنى اى الذين ينزلون بالبركة والرحمة وللزيارة واستماع الذكر لا الكتبة والحفظة فانهم لايفارقون المكلفين طرفة عين فى شئ من احوالهم (بيتا فيه صورة) اى لحيوان على شئ مرتفع كالجدار والسقف لاعلى البساط وموضع الاقدام فان الرخصة وردت فيه لحرمة التصوير ومشابهته بيت الاصنام بخلاف صورة مالاروح فيه والصورة التى

فقد من بدنها المشاهد مالا يمكن وجوده مع الحيوة فيه كالرأس فهذان لا يمنعان
دخول الملائكة لانه لامحذور فيها بوجه بخلاف الصورة التي يحيل دوامها وان حرم ابتدائها
كالصورة التي على مايداس او يتكئ عليه فانها لا تمنع ايضا دخول الملائكة وقال ابن حجر وشملت
الصورة على مافى الدراهم المجلوبة من بلاد الكفار فمن عنده شئ منها منع دخول
الملائكة وان حل له امساكها بل ولو حملها ولو فى عمامته لان القصد ذاتها لا الصورة التي حمل
عليها ولان المسلمين مازالوا يحملونها ويتعاملون بها فى السلف والخلف ولم ينكر احد
عليهم لكن ينبغي قصر المنع على المحل الذى فيه الدنانير فقط وقد يؤخذ ذلك من لفظ الحديث
هذا وينبغي ان يستثنى ايضا بنات اللعب لمن تبلغ من البنات لحديث عايشة وتقريره صلى الله عليه
وسلم لها فيها (ولا كلب) لانه نجس وهم اطهار فيشبه المبرز غير كلب الصيد والزرع
والماشية لجواز اقتنائه شرعا لمسيس الحاجة (ولا جنب) اى الذى اعتاد ترك الغسل متهاونا
حتى يمر عليه وقت الصلوة فانه مستخف بالشرع لا اى جنب كان فانه ثبت ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب الى
مابعد الفجر حتى فى رمضان ولا جنب من الزنى اذ المراد ان لا يتوضؤا (دن ك عن على) مرفوع
وقد خرج الشيخان عن زيد بن سهل الانصارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ❁ لا تدخل حلاوة الايمان ❁ وذوقه وكماله
(قلب امرء حتى يترك بعض الحديث خوف الكذب) والكذب باطل وتركه درجة عظيمة
فى الجنة وفى حديث المشكاة عن انس مرفوعا من ترك الكذب وهو باطل بنى له فى ربض
الجنة اى قصورا والمعنى والحال ان الكذب باطل لا مصلحة فيه من غير خصائص الكذب
كما فى الحرب واصلاح ذات البين والمعارضين (وان كان صادقا) فى كلامه وقوله (ويترك
بعض المراء) بكسر الميم اى الجدال (وان كان محقا) اى صادقا ومتكلما بالحق وروا
ابن ابى الدنيا عن ابى هريرة مرفوعا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المرآء وان
كان محقا وروى ت عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمار اخاك
ولا تمازحه اى لا تخاصمه ولا تفعله مزاحا بما يتأذى به والمنهى عنه ما فيه افراط اومدارة
اواذى الناس (الديلمى عن ابى موسى) الاشعرى سبق المراء والكذب ❁ لا تدخلوا ❁
ايها الاصحاب (مساكن الذين ظلموا انفسهم) يعنى اهلكوا بخسف اومسخ اورمى حجارة
اوريح اوصيحة جبريل كما قال تعالى ومنهم من خسفنا به الارض الآية (الا ان تكونوا باكين)
استثناء من عامة احوال المخاطبين يعنى لا تدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء (حذرا

ان يصيبكم) بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم (مثل ما اصابهم) من العذاب والقهر والفضاحة والاخذ وفى الحديث حث على الاعتبار بحالهم والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن (عبخ م عن ابن عمر) صحيح ﴿ولا تدع﴾ بفتح التاء والدال اى لا تترك (تمثالا) بكسر التاء وسكون الميم اى صورة (الاطمسته) اى محوته وابطلته و الاستثناء من اعم الافعال كما فى الازهار وقال العلماء التصوير حرام والمحو واجب حيث لا يجوز الجلوس فى مشاهدته (ولا قبرا مشرفا) هو الذى بنى عليه حتى ارتفع دون الذى اعلم عليه بالرمل والحصى او محسوسة بالحجارة ليعرف ولا يوطأ (الاسويته) قال العلماء يستحب ان يرفع القبر قدر شبر ويكره فوق ذلك ويستحب الهدم ففى قدره خلاف قيل الى الارض تغليظا وهذا اقرب الى اللفظ اى لفظ الحديث من التسوية وقال ابن الهمام هذا الحديث محمول على ما كانوا يفعلونه من تعلية القبور بالبناء حسن العالى وليس مرادنا ذلك بتسنيم القبر قدر ما يبدو من الارض و يتميز عنها وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه قال فى الازهار النهى عن تجصيص القبور للكراهة وهو يتناول البناء بذلك وتخصيص وجهه والنهى فى البناء للكراهة ان كان فى ملكه وللحرمة فى المقبرة المسبلة و يجب الهدم وان كان مسجدا وقال التوريشى يحتمل وجهين احدهما البناء على القبر بالحجارة وما يجرى مجريها والآخر ان يضرب عليها خباء ونحوه وكلاهما منهى لعدم الفائدة فيه قلت فيستفاد منه انه اذا كان الخيمة لفائدة مثل ان يقعد القراء تحتها فلا يكون منهية قال ابن الهمام واختلف فى اجلاس القارئين ليقرؤا عند القبر والمختار عدم الكراهة انتهى ثم قال التوريشى ولانه من صنيع اهل الجاهلية اى كانوا يظللون على الميت الى سنة قال وعن ابن عمر انه رأى فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقال الشراح من علمائنا ولاضاعة المال وقد اباح السلف البناء على قبر المشايخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس ويستريحون ٤ بالجلوس فيه انتهى (من عن على) سبق فى ان القبر نوع بحثه ﴿ لا تدع ﴾ اى لا تترك (العشاء) بالفتح طعام المغرب واكثر وقته بين العشائين وانما سمى العشاء بظلام الليل (ولو كف تمر) اسم جنس واحده تمرة وجمعه تمرات وتمران يراد به الانواع (فان تركه) اى طعام العشاء (يهرم) بالفتح وسكون الهاء وكسر الراء الضعف والفناء فى القوى وقالوا ومن المعاصى ترك الاكل

٤ ويسترحون نسخه

والشرب حتى يموت او يمرض وفى البزازية ومن امتنع الاكل حتى مات دخل النار بخلاف المريض الممتنع عن الدوام وكذا من ترك الاكل والشرب حتى يضعف بحيث لايقدر على اداء الجمعة والجماعات ونحوهما من الواجبات والسنن ومن المعاصى ترك الاكل والشرب اذا كان فيه حقوق الوالدين او احدهما ونحوهما مما يطالب القيام بحقه من زوج وسيد واستاد وعالم ومرب وصاحب منزل فمن اراد ان يصوم نفلا واراد والداه مثلا اكله فعليه الاكل لان العقوق من اكبر الكبائر كما فى حاشية خواهر زاده ولعل ذلك عند شئ من القرض الصحيح وان من سوء اختيارهما فلا كما فى المواهب (ه عن جابر) سبق اذا اكل بحث ﴿لاتدعوا﴾ بفتح الدال وضم العين (عشاء الليل) اى طعام العشائين (ولو بكف من حشف) بالفتح على وزن رشف الخبز اليابس (فان تركه مهرمة) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الراء الضعف كامر الهرم الضعف والفناء فى القوى وقد عرفت ان تركه حتى يموت او يمرض اولايقدر اتيان الاركان بكماله فذم وما واما الزهد من شهوات الاطعمة وانواعه وتركنا كل الثمرات لاصلاح النفس ورفع الدرجات والمجاهدات فهو من اخلاق الانبياء والاولياء والصالحين وعن عايشة قالت ان ٤ كنا ال محمد لنمكث شهرا ما نستوقد نارا ان هو الا التمر والماء وروى ت ه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت هو واهله الليالى المتتابعة طاويا لايجدون عشاء وعن انس ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا خبز له مرقق ٦ ولا رأى شاة سميطا ٨ قط وعن عايشة قالت لم يمتلئ جوف النبى صلى الله عليه وسلم شبعا قط ولم يبث شكوى الى احد وكان الفاقة احب اليه من الغنى وان كان ليظل جايعا يلتوى طول ليلته من الجوع فلا يمنعه صيام يومه ولو شاء سال ربه جميع كنوز الارض وثمارها ورغد عيشها ولقد كنت ابكى رحمة له مما ارى به وامسح بيدى على بطنه مما به من الجوع واقول نفسى لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بما يقوتك فيقول ياعايشة مالى وللدنيا اخوانى من اولى العزم من الرسل صبروا على ماهو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجدنى استحى ان اترفهت فى معيشتى ان يقصر بى غدا دونهم وما من شئ هو احب الى من اللحوق باخوانى واخلائى قالت فما اقام بعده الا شهرا حتى توفى صلى الله عليه وسلم (حل عن انس) سبق اذا اكل ﴿لاتدعوا﴾ ايها الامة (على انفسكم الا بخير) وفى رواية نسكم بالنون والتاء فقال الى اخره قال المظهر اى لاتقولوا شرا ووا ويلاه او الويل لى وما اشبه ذلك قال الطيبى ويحتمل ان يقال انهم اذا تكلموا فى حق الميت بما لا يرضاه الله

---

٤ وفى رواية انا كنا منه

٦ بصيغة المفعول اى ارغفة واسعة رقيقة وتسمى ارقاق منه

٨ فعيل بمعنى مفعول اى مسموط بمعنى مشوى بالجلده فان الغالب سمطها بان ينزع صوفها بالماء الحار بعد تنظيفها من القاذورات واخراج ما فى بطنها من النجاسات والاحرام فى اصح الروايات وكذا وحكم الرؤس والدجاجات والسمط لايحسن الا فى صغار الغنم كما فى شرح الشفاء منه

تعالى حتى رجع تبعيته اليهم فكانهم دعوا على انفسهم شرا او يكون المعنى كما فى قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم اى بعضكم بعضا انتهى ويؤيد الاول قوله (فان الملائكة يؤمنون) بالتحتية وفى رواية بالفوقية (على ماتقولون) اى فى دعائكم من خير او شر وزاد فى المشكاة اللهم اغفر لابى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له ونور له فيه اى وسع قبره وامنه من ضغطة القبر واجعل له نورا فى قبره واراد به دفع الظلمة (حم م د عن ام سلمة) فانظر مابعده ﴿ لاتدعوا ﴾ بالفتح وسكون الدال من الدعاء كسابقه اى لاتدعوا دعاء سوء (على انفسكم) بالهلاك ومثله (ولاتدعوا على اولادكم) اى بالعمى ونحوه (ولاتدعوا على خدمكم) بالضم جمع خادم اى بالموت وغيره (ولاتدعوا على اموالكم) بالفناء والفساد وغيرهما وسقط فى رواية خدمكم وفسر اموالكم بالعبيد والاماء (لا توافقوا) نهى للداعى وعلة للنهى اى لاتدعوا على من ذكر كيلا توافقوا (من الله ساعة) اى ساعة اجابة (ينل) من الله بفتح الياء والنون وضم الياء اخرى من نال ينال حذفت الالف لانها جواب النهى اى يصل (فيها عطاء) بالنصب على انه مفعول ثان وفى رواية يسأل وعطاء بالرفع على انه نائب الفاعل له اى مايعطى من خير او شر وكثر استعماله فى الخير (فيستجاب لكم) بالرفع عطف على لاتوافقوا او على ينال وفى رواية فيستجيب لكم اى فهو يستجيب لكم فتندموا وقال بعض الشراح اى لئلا تصادفوا ساعة اجابة فيستجاب دعوتكم السوء وضمير ينل ويسئل راجع الى الله وهو صفة ساعة وكذا فيستجيب وهو منصوب لانه جواب لاتوافقوا انتهى وقال الطيبى جواب النهى من قبيل لاتدن من الاسد فيأكلك على مذهب اى مذهب الكسائى ويحتمل ان يكون مرفوعا اى فهو يستجاب (د عن جابر) ورواه مسلم وذكر حديث ابن عباس اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها و بين الله حجاب اى اذا دعا على ظالمه يقرب من الاجابة ﴿ لاتدعوا ﴾ كامر (على ائمتكم بالفساد) اى بضررهم بموت وعزل واحراق وغرق او بفساد عمالهم كسكر وظلم وطغيان او بفساد باطنهم كمجنون ومخبول ومغلوب ومعتوه (فان صلاحهم صلاحكم وفسادهم فسادكم) وفى حديث المشكاة عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا الله لا اله الا انا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك فى يدى وان العباد اذا اطاعونى حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرحمة والرأفة وان العباد اذا عصانى حولت قلوبهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا انفسكم بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع كى

اكفيكم اى لكى اكفيكم ملوككم اى شرهم اذمن تضرع اليه انجاه ومن توكل عليه
كفاه فى امر دينه ودنياه ثم قالوا ومن آفات اللسان الدعاء على مسلم خصوصا بالموت
على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء
عليه بغير الكفر فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان ظالما فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدى والاولى
ان لايدعوا عليه اصلا واما الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط
الايمان والعدل والصلاح فانه لايجوز فانه رضاء بالمعصية بل يقتصر فى الدعاء على
التوبة والصلاح ورفع الظلم (الشيرازى فى الالقاب عن ابن عمر) بن الخطاب
مر فى الدعاء بحث ❊ لاتديموا ❊ نهى مخاطب (النظر الى المجذومين) لانكم اذا ادمتم
النظر اليهم حقرتموهم ورأيتم لانفسكم فضلا عليهم فيتأذى به المنظور ولان من به
هذا الداء يكره ان يطلع عليه وسبق الامر بتجنب المجذوم والفرار منه لاينافى النهى
عن العدوى والطيرة لتوجيهات مرت قال المناوى وتزيد هنا ان صاحب المطامح قال
انه انما امر بتجنبه والفرار منه استقذارا وتنفيرا وتأنفا (واذا كلمتموهم) ايها الامة معهم
(فليكن بينكم وبينهم قدر رمح) ولاينافى خبر لاعدوى ولا صفر ولا هامة اى لا سراية لعلة
من صاحبها لغيرها يعنى ان ما يعتقده الطبايعون من ان العلل المعدية مؤثرة لامحالة باطل بل
هو متعلق بالمشية الربانية والنهى عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة
المعيبة وقال القرطبى لامنافاة بين خبر لاعدوى وبين خبر لايورد ممرض على مصح لانه انما
نهى عنه خوف الوقوع فى اعتقاد او تشويش النفس وتأثير الوهم فينبغى تجنب طرق
الاوهام فانها قد تجلب الآلام وبهذا الجمع سقط التعارض بين الحديث وعلم انه لادخل
للنسخ هنا فانهما خبران عن امرين مختلفين لامتعارضين قال ابن رجب المشروع فيه
وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى دفع العذاب من اعمال الطاعة والدعاء وتحقيق
التوكل والثقة بالله (عم ع طب عن على كرعن الحسين وابن عباس معا) سبق لاتحدوا
النظر ❊ لاتذكروا ❊ ايها الامة (مساوى اصحابى) جمع سوء على غير القياس اى لاتذكروا سوء
احوالهم وقبح افعالهم ان وقع وما وقع بينهم من النزاع والحروب والقتال مبنى على الاجتهاد
لا على الاغراض وفى المشكاة عن عمر مرفوعا سئلت ربى عن اختلاف اصحابى من بعدى
فاوحى الى يا محمد ان اصحابك عندى بمنزلة النجوم فى السماء بعضها اقوى من بعض ولكل نور
فمن اخذ بشئ مما هم عليه من اختلافهم فهو عندى على هدى وفيه اختلاف الأئمة رحمة
للامة قال الطيبى المراد به الاختلاف فى الفروع لا فى الاصول وقال جمال الدين الطاهر ن

مراده صلى الله عليه وسلم الاختلاف الذى فى الدين من غير اختلاف الغرض الدنيوى فلا يشكل اختلاف بعض الصحابة بعضهم فى الخلافة والامارة (فتختلف قلوبكم عليهم) وروى عن ابن عمر مرفوعا اذا رأيتم الذين يسبون اصحابى فقولوا لعنة الله على شركم وفيه دلالة الى ان لعنهم يرجع اليهم فانهم اهل الشر والفتنة وان الصحابة من اهل الخير المستحقين للرضاء والرحمة فمحبتهم اتفاق القلوب والالفة ومخالفتهم شقاق (واذكروا محاسن) جمع حسن على غير القياس (اصحابى حتى تأتلف قلوبكم) لان افعالهم واخلاقهم موافقة القرأن وهم اهل الورع والشهود وهم دواء الملة وملح الامة كما روى عن انس مرفوعا مثل اصحابى كالملح فى الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح فى حالنا قلت نصلح بكلامهم ورواياتهم ومعرفة مقاماتهم و حالاتهم والاقتداء باخلاقهم و صفاتهم (الديلمى عن ابى عمر وفيه شئ) سبق احفظوا ﴿ لا تذكرونى ﴾ بفتح اوله وسكون الذال كسابقه (عند ثلاث) اشياء (عند تسمية الطعام) اى عند ابتداء الطعام قبل البسملة او بعده وكذا الشرب ولعل وجه الكراهة توهم اشتراك اسمه باسم الله تعالى بان يقول باسم الله وصلى الله تعالى عليه وسلم واما ان قال باسم الله والنبى ونحوه فلا شك انه حرام ولا يحل اكل تلك الذبيحة وربما يكفر قائله والحاصل ان اصحاب ابى حنيفة كرهوا الصلوة فى هذا الموطن كما ذكره صاحب المحيط وعلله بان قال لان فيها ايهام الاهلال لغير الله تعالى ولذا قال (وعند الذبح وعند العطاس) وفى الشفاء وكره ابن حبيب وهو عبد الملك القرطبى احد الائمة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلوة عليه عند التعجب وقال فى تعليله لا يصلى عليه الا على طريق الاحتساب وطلب الثواب و يؤيده ما قال بعض أئمتنا من ذكر عند فتح سلعته او نشر سلعته وارادة تزويجها واجتماع الناس يكفر وفى تحفة الملوك ومنحة السلوك للعينى ويحرم التسبيح والتكبير والصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم عند عمل محرم او عرض سلعة او فتح متاع انتهى فما ذكره الانطاكى من قوله كذلك كره اصحابنا الحنفية للسوقى ان يصلى عليه صلى الله عليه وسلم عند فتح بضاعته وعرضها لانه يقصد بذلك تحسين بضاعته وترغيب المشترى فى تجارته لا الاحتساب وطلب الثواب ينبغى ان يحمل على الكراهة التحريمية واذا قصد المثوبة وغيرها فتكون الكراهة تنزيهية وقال اصبغ بن فرج بن سعيد بن نافع عن ابن القاسم ابو عبد الله المصرى صاحب مالك موطنان لا يذكر فيهما الا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال بعد ذكر الله صلى الله تعالى على محمد لم يكن تسمية له مع الله وقاله

اشهب بن عبد العزيز وروى ابو محمد الخلال بسنده عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال موطنان لاحظ لى فيهما عند العطاس والذبح (ق وضعفه عن عبد الرحمان بن زيد عن ابيه مرسلا) واخرج الديلمي فى مسند الفردوس له من طريق الحاكم من غير ذكر الصحابى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تذكرونى فى ثلاثة مواطن عند العطاس وعند الذبيحة وعند التعجب ﴿ لاتذهب ﴾ بفتح اوله والهاء نفى خبر (الايام والليالى) اى لاينقطع الزمان ولاتفنى الدنيا ولا يأتى يوم القيمة (حتى يملك) بفتح اوله وكسر اللام (معوية) بن ابى سفيان ٤ وهذا اخبار بالغيب واظهار المعجزة قد وقع كما قال عليه السلام فى حديث م عن ابى هريرة لاتذهب الليالى والايام حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهذا الحديث سبب اجتهاده واختلافه مع على قال صاحب المشكاة فمعاوية قريشى اموى وامه هند بنت عقبة كان هو وابوه من مسلمة الفتح ثم من المؤلفة قلوبهم وهو احد الذين كتبوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لم يكتب من الوحى شيأ انما كان يكتب له كتبه وروى عنه ابن عباس وابو سعيد تولى الشام بعد اخيه يزيد فى زمن عمر ولم يزل بها متوليها حاكما الى ان مات وذلك اربعون سنة منها فى ايام عمر اربع سنين او نحوها ومدة خلافة عثمان وخلافة على وابنه الحسن وذلك تمام عشرين سنة ثم استوثق له الامر بتسليم الحسن ابن على اليه فى سنة احدى واربعين وداوم له عشرين سنة ومات فى رجب بدمشق وله ثمان وسبعون اى سن وكان اصابته لقوة فى آخر عمره وكان يقول فى آخر عمره ياليتنى كنت رجلا من قريش بذى طوى ولم ادمن هذا الامر شيئا وكان عنده ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداؤه وقيصه وشئ من شعره واظفاره فقال كفنونى فى قيصه وادرجونى فى ردائه وازرونى بازاره واحشوا منخرى وشدقى ومواضع السجود منى بشعره وظفره وخلوا بينى وبين ارحم الراحمين (الديلمى عن على) سبق اللهم علمه العلم ﴿ لاتذهب ﴾ بفتح اوله كما مر (الدنيا حتى يستغنى النساء بالنساء) اى يستغنى النساء من الرجال بمباشرة بينهن واكتفاء وسحاق (والرجال بالرجال) اى يأتون الرجال من دون النساء شهوة ويكتفون بينهم باللواطة والمباشرة والنظار الى الامرد كما مر فى من اعلام الساعة بحثه (والسحاق) بضم السين (زناء النساء فيما بينهن) اى مثل الزنا فى لحوق مطلق الاثم وان تفاوت المقدار فى الاغلظية ولاحد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلاق الزنا عام على زنا العين واليد والرجل والفم مجاز ومافى اللسان من ان عليا امر فى امرأتين وجدتا فى لحاف واحد يتساحقان باحراقهما فاحرقتا بالنار فانه منكر

٤ الظاهر المتبادر من الاطلاق انه معاوية من ابى سفيان والا فمعاوية بن جاهمة الضنا من الصحابة على ما ذكره صاحب المشكاة فى اسمائه رجاله منه

جدا و بفرض صحته هومذهب صحابى و بالجملة فقدعده الذهبى وغيره من الكبائر لهذا الحديث وغيره (خط كرعن واثلة) بن الاسقع (وانس) معا ورواه هب عن واثلة بلفظ سحاق النساء زنا بينهن قال الذهبى رجاله ثقات وفى لفظ طب عن واثلة السحاق بين النساء زنا بينهن وسبق اذا استغنى ﴿ لا ترسلوا ﴾ بضم اوله من الارسال (الابل نهلا) وهو شرب الابل و بعده يسوقه الى عطانه اوالى المرعى (وصروها صرا) بتشديد الراء فيهما والصر عدم حلب المواشى وفى المشكاة عن ابى هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الابل و الغنم الحديث وهو بضم التاء والراء المشددة وقال العسقلانى بضم اوله وفتح ثانيه وقيد بعضهم بفتح اوله وضم ثانيه والاول اصح انتهى وهو من صرت الشاة اذا لم تحلبها اياما حتى اجتمع اللبن فى ضرعها انتهى وهو يؤيد القول الثانى والصحيح انه من التصرية وهى ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انها لبون ليزيد فى الثمن وانما نهى عنه لان فيه من الخداع والحيل والغش (فان الشياطين ترضعها) بضم اوله وكسر الضاد وزاد فى رواية المشكاة فمن ابتاع بعد ذلك فهو بخيار النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر اى مع صاع عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث فى ملك المشترى وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس وعمل الشافعى بالحديث واثبت الخيار فى المصراة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم و هو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربا بان جوز فى المعاملات او قال ذلك ثم نسخ كذا ذكره فى السير وذكره ابن الملك (ع طب ض عن سلمة بن الاكوع) وفى رواية مسلم من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء اى لا حنطة ﴿ لا ترسلوا ﴾ كما مر ضبطه (مواشيكم) بفتح الميم وكسر الشين اى مواشيكم من ابل و بقر وغنم وقال الطيبى المواشى كل شئ مفسر من الاموال اى لا تسيبوا سوائمكم (وصبيانكم اذا غابت الشمس) اى احبسوا او احفظوا انعامكم وصبيانكم عند ابتداء الليل (حتى تذهب فحمة العشاء) اى اول ظلمته وسواده وهو اشد الليل سوادا (فان الشياطين) وفى رواية فان الشيطان اى جنسه (تنبعث) وفى رواية يبعث اى يرسل فح فالمراد بالشيطان رئيسهم اى يبعث جنوده

(اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء) وفى رواية لمسلم واحمد قال غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء (حم م د عن جابر) مر فوعا وسبق غطوا ﴿لا ترفعونى﴾ اى لا تطرونى ولا تبالغوا فى المدح ولا تغلوا فى الثناء مثل اطراء النصارى ابن مريم ولله در صاحب البردة حيث قال ❊ دع ما ادعته النصارى فى نبيهم ❊ واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم ❊ وفى شرح السنة وذلك ان النصارى افرطوا فى مدح عيسى عليه السلام واطراءهم بالباطل وجعلوه ولدالله تعالى فنعهم النبى صلعم ان يطروه بالباطل والحاصل بالغوا اليهود فى عزيز والنصارى فى عيسى ومريم حيث قال الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق والحق هو الوسط العدل كما بينه تعالى انما المسيح عيسى بن مريم ورسول الله والمعنى انه عبده ورسوله لان كونه ابن مريم يدل على انه عبده وابن امته كما اشار اليه بقوله كانا يأكلان الطعام اى يبولان ويتغوطان ويحتاجان الى الاكل والشرب فلا يصلحان للالوهية ولا مناسبة لهما بالربوبية واعاشانهما العبودية (فوق حتى فان الله تعالى قد اتخذنى عبدا) اى عبده الخاص فى مقام الاختصاص وهو فى الحقيقة افضل مدح عند الكامل كما قال القائل لا تدعنى الا بيا عبدالله فانه فضل اسمائنا ولذا ذكر تعالى فى مواضع فى كتابه بهذا الوصف البديع قال سبحان الذى اسرى بعبده وتبارك الذى انزل الفرقان على عبده والحمد الذى انزل على عبده الكتاب وفيه اشارة لطيفة و بشارة شريفة اذ العناية الربوبية باعتبار العبودية (قبل ان يتخذنى رسولا) وذكره هنا لتميزه عن بقية عبيده وفى ذكرهما ايضا ايماء الى مبدأ حالته ومنتهى غايته وكان اياس الخاص اخذ حظا من هذا الاختصاص وعن عياش بن حمار المجاشى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد رواه مسلم وفى الجمع هنا بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر وهو الذى رفع نفسه فوق كل احد ولا ينقاد لاحد وروى خ فى الادب وابن ماجة عن انس ان الله تعالى اوحى الى ان تواضعوا ولا يبغى بعضكم على بعض (طب ك هناد عن على بن الحسين عن ابيه) وفى المشكاة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبدالله ورسوله ﴿لا تركب﴾ بفتح التاء والكاف نفى بمعنى النهى (البحر الا حاجا او معتمرا) اى الا تركب حاجا او معتمرا (او غازيا فى سبيل الله) قال القاضى يريد ان العاقل لا ينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك و يوقعه مواقع الاخطار والامر دينى يتقرب به

الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وايثاره على الحياة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ماقال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى الحج والافهو مخير واما قوله تعالى ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة اى لاتوقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم ويؤيده ماروى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعز الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى اهلينا واموالنا نقيم فيها فنزلت او بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك وقوله (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان ركوبه متعرض للافات المهلكة كالنار والفتن المفرقة كالبحر احدهما وراء الاخرى فان اخطأت ورطة جذبت بمخالبها فيها الكها متراكبة بعضها فوق بعض لايؤمن الهلاك عليه وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير ويؤيده حديث البحر من جهنم على مارواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى ويقوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت اومليت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحد اوتصير نارا (ولاتشترى من ذى ضغطة من سلطان شيئا) ظاهره من زائدة اى لاتشترى شيئا من ذى تحصن سلطان والضغطة التحصن والالتجاء الى شئ يقال ضغطه زحمه الى حائط ونحوه والضغطة بالضم الشدة والمشقة يقال اللهم ارفع عنا هذه الضغطة اى الشدة والمشقة (طب عن ابن عمر) سبق تحت البحر ﴿ لاتزال جهنم ﴾ بفتح التاء والزاء نفى (يلقى فيها) بضم اوله وفتح القاف (وتقول) اى جهنم الى ربه اوملائكته المأمورين بجهنم (هل من مزيد) قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها (حتى يضع فيها رب العزة) وفى الصحاح يقال عزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة (قدمه) وفى رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام ومن التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته اونقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم اوالمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلى منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا

لجماعة كثيرة من الجراد ولكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل عليه السلام ومن يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لائم مزاجهم النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها (فينزوى) بفتح اوله وكسر الواو وفي رواية يزوى على بناء المجهول اى يجمع ويضم من غاية الامتلاء (بعضها الى بعض وتقول قط قط) بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلاث مرات روايات مسلم وفي اكثرها مرتان (وعزتك) الواو فيه للقسم (وكرمك) اى غلبة سلطانك وجود سخائك (ولا يزال في الجنة فضل) ومزيد نعمة واحسان (حتى ينشىء الله بها خلقا آخر فيسكنهم في فضول الجنة) اى محل خال اوسع (حم خ م ن حب عن انس) سبق اذا دخل واهل الجنة ﴿ لا تزال طائفة ﴾ كما مر (من امتى) الاجابة (يقاتلون على الحق ظاهرين) اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء مكملون ولا يلزم ان يكون مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله تعالى مازال من زمن النبي عليه السلام الى الان ولا يزال ايضا (الى يوم القيامة) اى الى قربه وهو حين يأتى الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة (ك عن جابر وابن قانع وك رض عن انس وفيه شئ) ورواه في المشارق وزاد فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل بنا فيقول لا ٤ ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة ورواه خ م عنه ايضا ﴿ لا تزال طائفه ﴾ وفي رواية لا يزال ناس (من امتى قائمة بامر الله) قال التور يشتى الامة القائمة بامر الله وان اختلف فيها فان القصد بها الفئة المرابطة في ثغور الشام نصرالله بهم وجه الاسلام لما في قوله في رواية وهم بالشام (لا يضرهم)

٤ فيقول لا اى لست باميركم وعليكم ان بعضكم على بعض امراء) فيوم بعضكم بعضا (تكرمة الله هذه الامة) وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم اومفعول مطلق مؤكدة لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة منه

مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية

الاسفار وهو اضاءة الصبح وهذا التأويل اقوى جمعا بين الاحاديث التي وردت في التغليس والاسفار قال في شرح السنة حمله الشافعي على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك ويؤيده ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ اصبحوا بدل اسفروا وحمله بعضهم على النسخ لحديث ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله تعالى قال الخطابي هو حديث صحيح الاسناد وحمله بعضهم على الليالي المقمرة وبعضهم على الليالي المظلمة فانه لا يتبين الصبح جدا وحمله بعضهم على الليالي القصيرة لادراك النوام الصلوة قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا كان في الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كان في الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس نيام فامهلهم حتى ادركوا ذكره في شرح السنة (ومالم يكلوا) بالفتح وكسر الكاف من كل يكل اي مالم يتركوا (الجنائز الى اهلها) فتشييع الجنازة حتم لازم وغسله وتكفينه وصلوته ودفنه فرض كفاية على الكل لا يسقط الا ان يقوم بعضهم وانما منع عن ترك الجنائز الى اهلها زمانا طويلا لئلا يؤخر الفرض ويتن الجنازة ويزيد حزن اهله (ص عن الحرث بن وهب عن ابي عبد الرحمن) الصنابحي (حم طب ك عن الحرث بن وهب عن الصنابح بن الاعسر) سبق اول وقت الصلوة بحث ❁ لا تزال الخلافة ❁ اي امر الخلافة (في بني امية) بضم ففتح فتشديد تحتية قبيلة من قريش (يتلقفونها) تفعل من اللقف بالفتح اخذ اليد بسرعة يقال لقف الشيء لقفا اذا تناوله بسرعة (تلقف الكرة) بالفتح والتشديد الدولة وحبل الكبير والحملة والحرب والمنع والرجوع والمراد هنا الاول فكان امر الخلافة يتداولون منهم من يد الى يد سريعا (فاذا نزعت منهم فلا خير في عيش) اي معيشة وحياة وترفه بعده واشار به الى قصة الخوارج في نزع خلافة امير المؤمنين عثمان وسلب راحة الامة بعده ويحتمل انتقال امر الخلافة من يد خلفاء اموية الى خلفاء عباسية وسلب منهم في فتن بغداد عند ظهور الهلاكو وسبب سلب ملك اموية سريعا قتلهم سيدنا حسن وحسين ويؤيده حديث المشكاة عن عمران بن حصين قال مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلاثة احياء ثقيف وبني حنيفة وبني امية قال العلماء انما كره ثقيفا للحجاج وبني حنيفة لمسيلمة وبني امية لعبيد الله بن زياد قال البخاري قال ابن سيرين اتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين فجعله في طست وجعل ينكته بقضيب وقال الترمذي في الجامع قال عمارة بن عمير لما جيء برأس عبيد الله بن زياد واصحابه في رحبة المسجد فانتهيت فقالوا قد جاءت فاذا حية قد جاءت حتى

(دخلت)

دخلت فى منخر عبدالله بن زياد فمكث ساعة ثم خرجت وذهب حتى تغيبت ثم قالوا قد جائت ففعلت ذلك مرتين اوثلاثا قال حسن صحيح وفى الشفاء عن ابى امامة كار واه حم طب عنه مرفوعا لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق قاهرين لعدوهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك قيل يارسول الله واين هم قال ببيت المقدس واخبر بملك بنى امية وولاية معاوية ووصاياه واتخاذ بنى امية مال الله دولا وخروج ولد العباس وملكهم اضعاف ماملكوا ٤ وخروج المهدى الحديث وقال فى شرحه والمراد ببنى امية بنو مروان بن الحكم بن ابى العاص ابن امية بن عبد الشمس بن عبد مناف واول خلفائهم وافضلهم عثمان بن عفان ثم معاوية بن ابى سفيان وهواول الملوك بقى تسعة عشرة سنة وثلاث اشهر ثم ابنه يزيد ثلاث سنين واشهر ثم معاوية بن يزيد ومات بعد اربعين يوما ثم مروان بن الحكم ومات بعد سبعة اشهر ثم عبدالملك بن مروان ومات فى شوال سنة ست وثمانين ثم بويع ابنه الوليد وكان مدته تسع سنين ثم بويع اخوه سليمان بن عبدالملك وكانت ولايته سنتين ثم بويع عمر بن عبدالله بن مروان وولايته سنتان ثم بويع هشام بن عبدالملك بن مروان ومات سنة خمس وعشرين ومائة ثم بويع الوليد بن يزيد بن عبد الملك فقتل سنة ست وعشرين ومائة ثم بويع يزيد بن الوليد بن يزيد بن عبد الملك المسمى بالناقص وكانت ولايته خمس اشهر ثم بويع ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك تخلع نفسه ومدته سبعون يوما ثم بويع مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وهو آخرهم ومجموعهم اربعة عشر ماعدا عثمان رضى الله عنه (طس كرعن ثوبان) سبق بحثه فى ان تجمع واول من تخصهم

﴿ لاتزال ﴾ كامر (لااله الاالله تحجب) ترد وتمنع (غضب الرب عن الناس) فى الدنيا والاخرة اذا عظم شانها وروى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتزال لااله الاالله تنفع من قائلها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يارسول الله وما الاستخفاف بحقها قال نظر لمعاصى الله تعالى فلاينكر ولايغير اى مع القدرة عليه (مالم يبالوا ماذهب من دينهم اذا صلحت لهم دنياهم) والحال ان المؤمن اذا صلح دينه لايبالى ما فاته من دنياه قال تعالى لكيلا تأسوا على مافاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم ومن آفات القلب الخوف من امر الدنيا وهوالتوجع والتأسف على مافات من النعم الدنيوية ويلزم الفرح باثباتها واقبالها (واذا قالوها) اى كلمة الشهادة على عدم صدقها (قيل كذبتم لستم من اهلها) على صدق ورشد واحتساب (ابن النجار عن زيد بن ارقم) سبق بحثه فى لااله الاالله

٤ ملك غيرهم من ملوك البلاد فقد رواه احمد والبيهقى باسانيد ضعيفة انه صلى الله عليه وسلم قال تظهر الرايات السود لبنى العباس حتى ينزلوا بالشام ويقتل على ايديهم كل جبار وعدو لهم وفى اسناده عبد القدوس وهو ضعيف وفى روايات تخرج الرايات السود من خراسان لايرد هاشئ حتى تنصب بايليا وهى بيت المقدس واما اولاده الخلفاء واحفادهم ثم الامراء فاولهم ابوالعباس السفاح بويع سنة ثنتين وثلاثين ومائة ثم ابوجعفر ثم المهدى بن المنصور ثم الهادى موسى بن الهادى ثم الرشيد ابو جعفر هارون بن المهدى ومات بطوس ثم الامين

(لا تزال الامة بهذه الاجابة (على شريعة حسنة) اى مايرضاه الله تعالى ويحبه والله يحب المحسنين (مالم يظهر فيهم ثلاث) خلال (مالم يقبض منهم العلم) اى يرتفع العلم اما بقبض العلماء واما بخفضهم عند الامراء وسبق حديث انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنى ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد (ويكثر فيهم ولد الخبث) بالفتح الفساد والخبيث الفاسد يقال رجل فاسد ردى كالخبث والخبث بالضم القبح فالخبيث النجس والمؤذى والساعى بالفساد وجمعه خبثة وخبائث يقال وقد خبث الشئ خباثة وخبثا وخبثا واخبثه اى افسده واخبث الرجل اى اتخذ اصحابا خبثاء فهو خبيث اى ردى (ويظهر فيهم السقارون قالوا وما السقارون قال نشو) بالفتح وسكون الشين الشكر يقال نشى ينشو ونشى فهو نشوان ونشوى بمعنى سكران وسكرى واما النشو بالكسر فالريح (يكونون فى آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم اذا تلاقوا التلاعن) بفتح التاء فيهما وبالضم بعد اللام قال الطيبى طعن الخلف السلف وذكروهم بالسوء ولم يقتدوا بهم فى الاعمال الصالحة فكانهم امنوهم مع ان الله تعالى قال ويتبع غير سبيل المؤمنين وقال والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وقال لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة والكتب والسنة مشحونان بمناقبهم وفضائلهم وهم الذين نصروا نبيهم جاهدوا فى الله حق جهاده وفتحوا بلاد الاسلام وحفظوا الاحكام وسائر العلوم من سيد الانام وانتفعوا بهم علماء الاعلام ومشايخ الكرام وقد علمنا الله ان يقول فى حقهم ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وقد ظهرت طائفة لاعنة ملعونة اما كافرة او مجنونة حيث لم يكتفوا باللعن والطعن فى حقهم بل نسبوهم الى الكفر بمجرد اوهامهم الفاسدة وافهامهم الكاسدة من ان ابى بكر وعمر وعثمان اخذوا الخلافة وحق على بغير حق وهذا باطل باجماع سلفنا وخلفنا ولا اعتبار بانكار المنكرين واى دليل لهم من الكتاب والسنة يكون نصا على خلافة على ثم من خلافة بعض من الصحابة فى ايام خلافته ايضا بناء على اختلاف اجتهاد فليس يستحق اللعن غايته انه كان مخطئا ولو فرضنا انه مسيئا فعله مات تائبا او باقيا تحت المشية مع الغالب رجاء المغفرة والشفاعة ببركة الخدمة المتقدمة وقد روى ابن عساكر عن على مرفوعا يكون لاصحابى زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معى فنحن مع كثرة ذنوبنا من الصغاير والكبائر اذا كنا راجين رحمة ربنا وشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فكيف باكابر هذه الامة وبانصار هذه الملة ومن العجب

محمد بن الرشيد وقتل ثم المأمون بن الرشيد ثم المعتصم بالله وهو محمد بن هارون ثم الواثق و ١٠٨٨ هارون ابو جعفر ثم المتوكل ابو الفضل جعفر بن محمد المعتصم ثم المنتصر ابو جعفر محمد بن المتوكل ثم المستعين بالله احمد بن محمد بن المعتصم وخلع نفسه ثم المعتز بالله بن المتوكل على الله ثم المهدى بالله ابو عبد الله بن الواثق ثم المعتمد ابو العباس ابن المتوكل ثم المكتفى على بن المعتضد ثم المقتدر جعفر بن المعتضد ثم القاهر محمد بن المعتضد وخلع نفسه عام ثنين وعشرين وثلاثمائة وقد ارتكب امورا قبيحة لم يرتكبها فى الاسلام قال

ن طائفة الروافض المرفوضة الباغضة المبغوضة افسق الخلق واضلهم واظلمهم واحمق العالمين
واجهلهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تذكروا
موتاكم الا بخير وقال اذا ذكر اصحابي فامسكوا وقد اخرج ابن عساكر عن جابر مرفوعا
حب ابي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم كفر
ومن سب اصحابي فعليه لعنة الله ومن حفظني فيهم فانا احفظه يوم القيمة (حم طب ك عن
معاذ بن انس) أي لا تسبوا ﴿لا تزول﴾ بالفتح وسكون الواو (قدما ابن آدم يوم القيمة من
عند ربه حتى يسأل) بضم اوله (عن خمس) اي خمسة احوال والحال تذكر وتؤنث وقال
الطيبي انثه بتأويل الخصال (عن عمره) بضمتين ويسكن الميم اي عن مدة اجله (فيما افناه)
اي صرفه (وعن شبابه) اي قوته في وسط عمره (فيما ابلاه) بالفتح وسكون الباء اي ضيعه
وفيه تخصيص بعد تعميم واشارة الى المسامحة في طرفيه في حال صغره وكبره وقال الطيبي
فان قلت هذا داخل في الخصلة الاولى فما وجهه قلت المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي
يتمكن منه على اقوى العبادة (وعن ماله من اين اكتسبه) وفي رواية فيما اكتسبه اي امن
الحلال او الحرام (وفيما انفقه) اي في طاعة او معصية (وماذا عمل فيما علم) ولعل العدول
عن الاسلوب للتفنن في العبادة المؤدية للمطلوب واما ما ذكره الطيبي من انه انما غير السؤال
للخصلة الخامسة حيث لم يقل وعن علمه ماذا عمل به لانها اهم شئ واولاه فغير ظاهر نعم يمكن
ان يكون نكتة لختم الخصال بها ترقيا ثم قال وفيه ايذان بان العلم مقدمة العمل وهو لا يعتد
لولا العمل انتهى وهو غير صحيح باطلاقه وانما يصلح هذا في العلم بالفروع الدنيوية فاشرف
العلوم بذات الله وصفاته ومعرفة كتابه وآياته ونحو ذلك من الاصول الدينية فاشرف
العلوم وافضلها والطفها واكملها وانما قال الشيخ ابو سعيد ابن ابي الخير لابي علي سينا سامحه
الله تعالى علما ينتقل معك بانتقالك وفيه اشارة الى ما ورد من ان اهل الجنة فيها يحتاجون الى
العلماء ايضا وفي حديث ذكر عن ابي الدرداء كيف انت يا عويمر اذا قيل لك يوم القيمة اعلمت ام
جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت الا تعلمت ومع هذا روي ويل للجاهل مرة
وويل للعالم سبع مرات وفي حديث صحيح اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه
علمه كامل (ت وضعفه ع طب هب كر وابن النجار عن ابن مسعود) قال
الترمذي لا نعرفه من حديث ابن مسعود الا من حديث حسين بن قيس وهو ضعيف
﴿لا تزول﴾ من زال يزول كما مر (قدما عبد) عن موقفه الذي وقف فيه وزاد
يوم القيمة يعني فلا يذهب الى جنة او نار (حتى يسأل) مبني للمفعول (عن اربع عن

بعضهم صليت في
جامع المنصور
ببغداد فاذا انا با
نسان قد ذهب
وجهها وبقيت
اطا نها يقول ايها
الناس تصدقوا
علي فاني كنت بالا
مس اميرا وصرت
اليوم فقيرا فسئلت
عنه فقيل انه القاهر
بالله وكانت له
حربة يأخذها بيدها
فلا يضعها حتى
يقتل انسانا ثم
الراضي محمد بن
جعفر ثم المتقي بعد
اخيه وهو ابو اسحق
ابراهيم بن المقتدر
بالله ثم المفضل وهو
المطيع لله بن
المقتدر ر و خلع
نفسه ثم الطايع
عبد الكريم
ابن الفضل بن
المطيع القادر ثم
القادر بالله ثم ولده
القائم بامر الله ثم

ابنه المقتدى بامر الله ثم ابنه المستظهر بالله ثم ابنه المسترشد بالله ثم ابنه المستكفى بالله وكان خلفاء بنى عباس ثلاثين وكلهم ببغداد الى ان استولى عليهم الزمان سنة ست وخمسين وستمائة ولله الامر من قبل ومن بعد منه

عمره) بدل منه (فيما آفناه) فى خير او شر ر وما استفهامية والقياس كون الالف محذوفة ولكن الرواية وجدت هكذا وابقى المحدثون على حالها وقال عليه السلام طوبى لمن طال عمره وحسن عمله (وعن علمه مافعل فيه) وفى اكثر الروايات ماعمل فيه (وعن ماله من اين اكتسبه) من حل اوحرام (وفيما انفقه) فى طاعة اومعصية (وعن جسمه فيما ابلاه) اى افناه فى عبادة الله اوفى معصية وفى رضاء ربه اوهوى نفسه لابد للفرق بينه وبين الاول من تأمل ثم لعل هذا من قبيل عام خص منه البعض والافنحو قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب يعارضه فعلى هذا لابد لكل سالك ان يحاسب نفسه قبل ان يحاسب بمثل هذه الاسئلة ليخفف حسابه ويسهل جوابه فان كل آن من آنات العمر جوهر لاقيمة له لكونه اصل مال بضاعة النعم الغير المتناهية فلوضاع دقيقة لايمكن تداركها ولو جمع الملوك عساكرهم وبذلوا خزائنهم وصرفوا وسعهم وان لكل وقت وظيفة فلوترك وظيفة هذا لايوجد وقت خال حتى يقضى فيه فالاهتمام به ليس كالاهتمام باشرف متاع الدنيا كالدنانير فالعاقل لايخرج دقيقة من عمره بلاطاعة كما فى حديث الحصن الحصين ليس يتحسر اهل الجنة الاعلى ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها (ت حسن صحيح ع طب حل عن برزة الاسلمى) مر آنفا ﴿ لاتسأل الرجل ﴾ بضم التاء والرجل بالرفع نائب فاعله وفى رواية الجامع لايسأل الرجل بالتحتية قال المناوى بالبناء للفاعل والمفعول (فيم) ضرب اى فى اى شئ (ضرب امرأته) اى لاتسأل عن السبب الذى ضربها لاجله لانه يؤدى الى هتك سترها فقد يكون لما يستقبح كجماع والنهى شامل لابويها وقال ابن الملقن سره دوام حسن الظن والمراقبة بالاعراض عن الاعتراض قال الطيبى قوله لايسأل عبارة عن عدم التحرج التأثم لقوله تعالى فان اطعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا اى ازيلوا عنهن التوخى بالاذى والتوبيخ والهجر واجعلوا ماكان منهن كان لم يكن انتهى قال الحرالى فى اشعاره ابتغاء للمروة فى ان لايحتكم الزوجان عند حاكم فى الدنيا انتهى والرواية بالالف فى فيما وهى لغة شاذة قال ابن ملك لان ما استفهامية مجرورة فحقها ان يحذف الفها فرقا بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وافاد حل ضرب الزوجة (ولاتسأله) اى الضرب (عمن يعتمد من اخوانه) فى الدين (ولايعتمدهم) بفتح اوله مبنى للفاعل فيهما (اولاتنم الاعلى وتر) اى بعد ماصلى صلوة الوتر وعن ابى سعيد مرفوعا من نام عن الوتر اونسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ رواه ده والاول راجع الى النسيان والثانى الى النوم فالامر بمعنى اوقوله فليصل قضاء وهو امارات الوجوب وعن بريدة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق اى واجب فمن لم يوتر فليس منا اى ليس من اتباعنا والوتر حق اى فرض على فمن لم يوتر فليس منا اى من اهل طريقتنا الوتر حق ثابت اى وجوبه بالسنة فمن لم يوتر فليس منا اى من ملتنا تغليظا ووعيدا وانما حملنا الحديث على ماذكرنا فان التأسيس اولى من التأكيد قال الطيبي من فيه اتصالية كما فى قوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله عليه السلام لست منك ولست منى والمعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل بنا وبهدينا وطريقتنا اى انه ثابت وسنة مؤكدة والتكرير لمزيد تقرير حقيقته واثباته على مذهب الشافعى ووجوبه على مذهب ابى حنيفة ولكل وجهة هو موليها انتهى (طحم ن ع ك ق ض عن عمر) مر الوتر ﴿ لاتسأل الناس ﴾ نهى مخاطب اى عن المخلوقين (شيئا) وهو انتهاء وارشاد درجة التوكل والتفويض اليه تعالى وفى رواية حم عن ابى ذر لاتسأل الناس شيئا ولاسوطك وان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه وهذا تتميم ومبالغة فى الامر بالكف عن السؤال قال ابن الجوزى احتاجت رابعة فقيل لها لو ارسلت الى قريبك فلان فبكت وقالت الله اعلم استحيى ان اطلبت منه الدنيا وهو يملكها فكيف اسألها من لايملكها قال فى الحكم ربما استحيى العارف ان يرفع حاجته الى مولاه اكتفاء بمشيئته فكيف لايستحيى ان يرفعها الى خليقته (ولك الجنة لاتغضب) لاحد من المؤمنين لاجل الدنيا والهوى (ولك الجنة)قال تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس قال بعض المحققين الغضب فوران دم القلب اوعرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات وللانتقام بعد وقوعها واطلاقه على الله كما فى حديث من لم يسأل الله يغضب عليه مجازاى يفعل به مايفعل الملك اذا غضب على من تحت يده من الانتقام وانزال العقوبة والطرد وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اوصنى قال لاتغضب فردد مرارا قال لاتغضب رواه خ قال بعض المحققين الغضب من نزغات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا وينوى الحقد والبغض وغيرذلك من القبائح التى كلها من اسوء الخلق بل قد يكفر ولذا قال لاتغضب واصر عليه مع الحاح السائل مزيد الازيادة والتبديل فكانه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان يرى الكل من الله ويذكر نفسه ان غضب الله اعلم وفضله اكثر وكم من خالف امره ولم يغضب ويتعوذ ويتوضأ ويشغل نفسه (استغفر الله فى اليوم سبعين مرة قبل ان تغيب الشمس)وخص بهذه الاوقات لانها محل نزول ملائكة الليل وعروج ملائكة النهار ويجدونه مع الاستغفار (يغفر لك)

بالبنا للمفعول (سبعين عاما) اى يغفر الله لك ذنوب سبعين سنة (قال ليس لى ذنب سبعين عاما قال فلابيك) بفتح الفاء وكسر اللام (قال ليس لابى ذنب سبعين عاما قال فلاهل بيتك قال ليس لاهل بيتى) بياء المتكلم فى اصله (قال فلجيرانك) فضلا من الله وكرما فالاستغفار نفى عظيم للمؤمن فى الدنيا والاخرة قال الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واذا كان الاستغفار ينفع الكفار فكيف المؤمنين الابرار (طب عن عبدالرحمن بن داهم) مر الغضب ومن استغفر ﴿ لا تسألوا ﴾ ايها الاصحاب عن (اهل الكتاب) اليهود والنصارى (عن شئ) مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا غير محتاج لشئ فاذا لم يوجد فيه نص ففى النظر والاستدلال غنى عن سوالهم نعم لا يدخل فى النهى سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم (فانى اخاف ان يخبروكم) بضم اوله وكسر البا من الاخبار (بالصدق) اى مافى اصل كتبهم وموافق بشرعنا (فتكذبوهم) بتشديد الذال من التكذيب (او يخبروكم بالكذب فتصدقوهم) اذا كان مايخبرونكم به محتملا لئلا يكون فى نفس الامر صدقا فكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا فى الحرج وفى رواية خ عن ابى هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية (عليكم بالقرأن) اى الزموه واقرؤه واعتبروا واعملوا (فان فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم) والقرأن يخبر جميع قصص الانبياء والامم الماضية ومايأتى الى يوم القيمة والحشر والنشر واهل الجنة والنار والضروب والامثال والامر والنهى والوعد والوعيد وسائر الاحكام الالهية وفى حديث خ عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذى انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث٤ تقرؤنه محضا لم يشب٦ وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ماجاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله مارأينا منهم رجلا يسألكم عن الذى انزل عليكم اى فانتم بالطريق الاولى ان لا تسألوهم (كر عن ابن مسعود) مر فى مهلا بحث ﴿ لا تسبوا ﴾ ايها الامة (الديك الابيض) فانه يدفع الجن والسحرة ويوذن للصلوة اى قيام بصياحه (فانه صديقى وانا صديقه وعدوه عدوى والذى بعثنى بالحق) اى بالصدق وبالشرع (لو يعلم بنو آدم مافى قربه لاشتروا) بفتح اللام وهمزة وصل (ريشه ولحمه بالذهب والفضة

٤ اى اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزل اليهم وهو فى نفسه قديم منه

٦ بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التورية والانجيل منه

وانه ليطرد مدى صوته) اى مابلغ صياحه (من الجن) قال الدميرى فى حيوات الحيوان واعظم ما فى الديك من العجايب معرفة اوقات الليل فيقسط اصواتها عليها تقسيطا لايغادر منه شيئا سواء طال اوقصر و يوالى صياحه قبل الفجر و بعده فسبحان من هداه لذلك وافتى القاضى حسين والمتولى والرافعى بجواز الاعتماد على الديك المجرب فى اوقات الصلوة وروى عبد الحق بن قانع باسناد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الديك الابيض خليلى ورواه غيره بلفظ الديك الابيض صديقى وعدو للشيطان يحرس صاحبه وسبع دور خلفه وفى الجامع والاذكار روايات فى فضله وروى الضبرى ان النبى صلى الله عليه سلم كان له ديك ابيض وكان الصحابة يسافرون معه بالديك لتعرفهم اوقات الصلوة وروى الطبرانى فى الكبير مرفوعا ان الله سبحانه ديكا ابيض جناحاه موشيان بالزبرجد والياقوت واللؤلؤ جناح بالمشرق وجناح بالمغرب رأسه تحت العرش وقوائمه فى الهواء يؤذن فى كل سحر وفى رواية يقول سبحان ما اعظم شانك وفى رواية سبوح قدوس فيسمع تلك الصيحة اهل السموات والارض الاالثقلين الجن والانس فعند ذلك تجيبه ديوك الارض فاذا دنى يوم القيمة قال الله تعالى ضم جناحك وغض صوتك فيعلم اهل السموات والارض الاالثقلين ان الساعة قد اقتربت وعن سبع بن زيد الواسطى انه كان لسعيد بن جبير ديك يقوم بصياحه ولم يصح ليلة حتى اصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة فشق عليك فقال ماله قطع الله صوته فلم يسمع له صوت بعد ذلك (ابوالشيخ فى العظمة عن ابن عمر) ورواه فى المشكاة عن زيد بن خالد مرفوعا لاتسبوا الديك فانه يوقظ للصلوة ﴿ لاتسبوا الدنيا ﴾ ايها الامة (فنعم المطية للمؤمن) لانها مزرعة الاخرة ولاشئ يحصل فى الاخرة الامازرعه فى الدنيا (عليها يبلغ الخير) من وجوه العبادات والاذكار وانواع البر والاحسان وانواع الخيرات والانعام (وبها ينجو من الشر) لان الصدقة والانعام والانفاق ترد البلاء و يطفئ غضب الرب وتحصل الدرجات وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا من طلب الدنيا حلالا استعفافا وسعيا على اهله وتعطفا على جاره لقى الله يوم القيمة ووجهه مثل القمر ليلة البدر ومن طلب الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا مرائيا لقى الله تعالى وهو عليه غضبان قال فى شرحه لم يذكر من طلب الحرام اما اكتفاء بما يفهم من فحوى الكلام واما ايماء الى انه ليس من صنيع المسلم او اشعار بان الحرام اكله وقربه حرام ولم يكن هناك طلب ومرام وقال الطيبى وفى الحديث معنى قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وهما عبارتان عن رضى الله وسخطه (الديلمى وابن النجار عن ابن مسعود) حم الدنيا ﴿ لاتسبوا الدهر ﴾ بالفتح وسكون الهاء

مطلب خواص ديك الابيض

الزمان والريح والابد والنزول واسم من اسماء الله تعالى ولذا قال (فان الله يقول انا الدهر لى)
يقول لى (الليل) اى والنهار واخلق فيهما ما انشاء (اجدده وابليه) بقطع الهمزة الابلاء
ضد التجديد (واذهب بملوك وآتى) بالمد (بملوك) اى فان الله هو الاتى بالحوادث لا الدهر
وسببه انهم كانهم يضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان وترى اشعارهم ناطقة
بشكوى الزمان كذا فى الكشاف وقال المنذرى معنى الحديث ان العرب كانت اذا ترك
باحد مكروها بسبب الدهر اعتقد ان الذى اصابه فعل الدهر هذا كاللعن للفاعل
ولا فاعل لكل شئ الا الله فنهاهم عن ذلك ومن الصحيحين ولا تقولوا خيبة الدهر فان
الله هو الدهر اى مقلبه ومتصرفه او بمعنى الداهر قال النووى عن بعض ان الدهر
من اسماء الله تعالى بمعنى الازلى الابدى (كر وابن النجار عن ابى هريرة) ورواه مسلم
عنه بلفظ لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ﴿ لا تسبوا الريح ﴾ اى لا تشتموها فانها من
روح الله ورحمته ومن الغيث والراحة والنسيم (فاذا رأيتم ما تكرهون) من العذاب
والاهلاك باتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء وغرق الاشياء والسفائن
قيل الرياح ثمان اربع للرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب
العاصف والقاصف وهما فى البحر والصرصر والعقيم وهما فى البر رواه الشافعى (فقولوا
انا نسئلك من خير هذه الريح) وفى اكثر النسخ هذا الريح (وخير ما فيها وخير ما امرت به)
بتشديد الراء من المرور اى ما اصابت به من الاشياء (ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر
ما فيها وشر ما امرت به) كذلك وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الريح من روح الله تأتى بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها اى بلحوق ضرر
منها فانها مأمورة مقهورة وقال الله تعالى فروح وريحان واتيانها بالعذاب للكفار ورحمة
للابرار حيث تخلصوا من ايدى الفجار قال الراغب الروح التنفس وقد راح الانسان اذا
تنفس وقوله تعالى لا تيئسوا من روح الله اى من فرجه ورحمته وذلك بعض الروح قال المظهر
فان قيل كيف يكون من روح الله ورحمته مع انها تجئ بالعذاب فجوابه من وجهين الاول
انه عذاب لقوم ظالمين قال الطيبى يؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله
رب العالمين قال الكشاف فيه ايذان بوجوب الحمد عند اهلاك الظلمة وهو من اجل النعم
واجزل القسم الثانى بان الروح مصدر بمعنى الفاعل اى الرائح فالمعنى الريح من روائح الله
تعالى اى من الاشياء التى تجئ من حضرته بامره فتارة تجئ بالرحمة واخرى بالعذاب فلا يجوز
سبها بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو تأديب من الله وتأديبه رحمة للعباد (ت حسن صحيح

وابن السني عن ابي ابن كعب) مر بحثه في ريح الجنوب والريح ﴿ لاتسبوا) ايها الامة (اهل الشام فان فيهم الابدال) وزاد في رواية فبهم تنصرون وبهم ترزقون اي ببركتهم او بسبب وجودهم ينتصر على الاعداء وفي المشكاة عن شريح بن عبيد ذكر اهل الشام عند علي وقيل العنهم يا امير المؤمنين قال لاسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الابدال يكونون بالشام وهم اربعون رجالا كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا يسقى بهم و ينتصر بهم على الاعداء و يصرف عن اهل الشام بهم العذاب ورواه حم واخرج كر عن عبدالله بن مسعود مرفوعا ان لله تعالى ثلثمائة نفس قلوبهم على قلب آدم وله اربعون قلوبهم على قلب موسى وله سبعة قلوبهم على قلب ابراهيم وله خمسة قلوبهم على قلب جبريل وله ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل وله واحد قلبه على قلب اسرافيل وكلمات الواحد ابدل الله مكانه من الثلاثة وكلمات واحد من الثلاثة ابدل الله مكانه من الخمسة وكلمات من الخمسة واحد ابدل الله مكانه من السبعة وكلمات واحد من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين وكلمات واحد من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلاثمائة وكلمات واحد من الثلاثمائة ابدل الله مكانه من العامة بهم يرفع البلاء عن هذه الامة قال بعض العارفين لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدا على قلبه اذلم يخلق الله في عالم الخلق والامر اعز واشرف والطف من قلبه صلى الله عليه وسلم فلا يحاذيه ولا يساويه قلب احد من الاولياء سواء ابدالا اواقطابا قال علاء الدين السمناني في العروة له وبلال من بدلاء السبعة كما اخبر عنه صلى الله عليه وسلم وقال هو من السبعة وسيدهم وكان القطب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم عم اويس القرني عصام الفخري ان يقول اني لاجد نفس الرحمان من قبل اليمن وهو مظهر خاص للتجلي الرحماني كما كان صلى الله عليه وسلم مظهر خاص للتجلي الالهي المخصوص باسم الذات وهو الله انتهى وفيه نظر فانه على تقدير ثبوته بالنقل او الكشف يشكل بانه كيف يكون القطبية له مع وجود الخلفاء الاربعة الذين هم افضل الناس بعد الانبياء بالاجماع مع ان عصاما هذا ليس له ذكر لافي الصحابة ولا في التابعين وقد قال صلى الله عليه وسلم خير التابعين اويس القرني على ان الامام اليافعي على مانقله السيوطي عنه انه قال وقد سترت احوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه (طس كر عن علي كرم الله وجهه موقوفا) سبق اهل الشام والابدال ﴿ لاتسبوا اصحابي ﴾ وفي رواية المشارق لاتسبوا لاتسبوا قال ابن الملك تكرار النهي للتأكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم

يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفي شرح الشفاء عن العياض انه عده من الكبائر و يعزر عند الجمهور ويقتل عند بعض المالكية وكذا عند بعض الحنفية ففي كتبهم ان سب الشيخين كفر فلو انفق الامة كل يوم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم اى قدر مد طعام احدهم في محلهم ولا نصيفه لما قارنه من صدق نيته وصفاء طويته مع شدة الحاجة وكمال القلة وقد ورد سبق درهم مائة الف درهم (من سب اصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) تأكيد لمن ذكر اوللناس فقط اى الطرد والبعد من الحق والسب والذم من الخلق (لايقبل منه) بالبناء للمفعول اى ممن سبهم وفي رواية لايقبل الله منه صرفا (يوم القيمة صرف) بفتح الصاد المهملة وسكون الراء اى توبة اونافلة (ولا عدل) بفتح وسكون الدال اى فدية اوفريضة وقال الماوردى الجمهور على ان الصرف الفريضة والعدل النافلة وعكسه الحسن وقال الاصمعى ان الصرف التوبة والعدل ومعنى القبول تكفيرهما قال النووى ومعنى الفدية هنا انه لايجد في القيامة فداء يفتدى به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله تعالى على من عنده على من يشاء منهم بان يفتديه من النار بيهودى اونصرانى كما ثبت في الصحيح وفي الحديث ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابوابها دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد لها مساغا رجعت الى الذى لعن ان كان اهلا لها والا رجعت الى قائلها (ابو نعيم عن جابر) وفي الشفاء روى الديلمى عن عويم بن ساعدة وابو نعيم في الحلية عن جابر من سب اصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا وروى طب عن ابن مسعود اذا ذكر اصحابى فامسكوا ﴿ لا تسبوا الليل والنهار ﴾ لانهما آية من آياته ومظهر تجلياته كما ورد و بالاسم الذى وضعته على الليل فاظلم وعلى النهار فاستنار (ولا الشمس ولا القمر) وهما آيتان عظيمتان مسخران بامر الله كما قال الله تعالى والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره (ولا الرياح) لانها مأمورة اما بالرحمة او بالنقمة وفي المشكاة عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاتلعنوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه اى على اللاعن اى استقلت اللعنة عليه راجعة لان اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد ما هو اهل الرحمة من رحمة الله تعالى جعل مطرودا وقال الغزالى الصفات المقتضية للعن ثلاث الكفر والبدعة والفسق وليست ارياح والريح متصفة بواحدة منها (فانها رحمة لقوم وعذاب لآخرين) كما مر حديث ابى هريرة مرفوعا الريح من روح تأتى بالرحمة

و بالعذاب وروى فى المشكاة عن ابن عباس قال ماهبت ريح قط الاجثا النبى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه قال اللهم اجعلها رحمة ولاتجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولاتجعلها ريحا قال ابن عباس فى كتاب الله تعالى انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح لواقح وان يرسل الرياح مبشرات قال الطيبى معظم الشارحين على ان تأويل ابن عباس غير موافق للحديث ونقل التوربشتى عن ابى جعفر الطحاوى انه ضعف هذا الحديث جدا وابى ان يكون له اصل فى السنن وانكر على ابى عبيدة تفسيره كما فسر ابن عباس ثم استشهد اى الطحاوى بقوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جائتها ريح عاصف الآية وبالاحاديث الواردة فى هذا الباب فان جل استعمال الريح المفردة فى الباب فى الخير والشر ثم قال التوربشتى الذى قال ابو جعفر وان كان قولا متينا فانا نرى ان لانتسارع الى رد هذا الحديث وتيسر علينا تأويله وتخرج المعنى على وجه لايكون مخالفا للنصوص المذكورة ٤ (ابن مردويه عن جابر) وفى المشكاة عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع الرعد قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ورواه حم ت ﴿ لاتستبطؤا ﴾ ايها الامة (الرزق) اى لاتظنوا ابطاءه والبطأ ضد السرع وعوق وتأخير يقال ابطأ به اذا اخره فحينئذ متعد اى لاتستبطؤا حصول الرزق (فانه لم يكن عبد من عباد الله (ليموت حتى يبلغه) اى يصل اليه (آخر رزق هو له) فى الدنيا (فاتقوا الله فاجملوا) امر والاجمال اى اجعلوه جميلا حسنا الطلب (فى اخذ الحلال وترك الحرام) وفى رواية الجامع بسقوط فى فحينئذ اخذ الحلال بدل مما قبله او خبر مبتدأ محذوف سبق معناه فى اجملوا وانه لن يموت وهلموا (ض حب ك ق حل عن جابر) ورواه ابو الشيخ وقال ك على شرطهما واقره الذهبى ﴿ لاتستروا ﴾ ايها الامة (الجدر) بضمتين جمع جدار ان بحرير تحريما وبغير تنزيها لانه تشبيه بالكفار وفى شرح الطريقة ويحرم ان كان للتكبر مطلقا اى شئ كان لانه من اخلاق الاعاجم كما فى حديث اياكم واخلاق الاعاجم (ومن نظر فى كتاب اخيه) اى مكتوب اخيه فى الدين (بغير اذنه فانما ينظر فى النار) والنظر الى مكتوب الغير مطلقا سواء فيه اسرار ام لا وسواء فى البلد او خارج البلد منهى ان لم يكن متهما على المسلمين كما فى البخارى وفى حديث ابى داود عن ابن عباس بسند ضعيف من نظر فى كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر فى النار قال القسطلانى انما هو فى حق من لم يكن متهما على المسلمين واما من كان متهما فلا حرمة له قال وفيه جواز النظر فى كتاب الغير اذا كان طريقا وجهة الى دفع مفسدة هى اكبر من مفسدة النظر

٤ وهو ان تقول لتضاد والذى جد ابو جعفر فى المهرب هذه انما شئ من التأويل الذى نقل عنه ابن عباس واما الحديث نفسه فانه محتمل التأويل يمكن معه بينه وبين النصوص التى عارضها بها ابو جعفر وذلك ان نذهب فى الحديث الى انه سأل النجاة من التدمير بتلك الريح فانها ان لم تكن مهلكة لم يبقها اخرى وان كانت غير ذلك فانها توجد كرة بعد كرة وتنسق مرة فكانه قال لاتدمرنا بها ولاتمر علينا بعدها ولاتهب دوننا جنوب ولاشمال بل افسح فى المدة حتى تهب علينا ارواح كثيرة بعد هذه الريح قال الخطابى ان الرياح

والحاصل انه يختص منه يتعين طريقا الى دفع مفسدة (وسلوا الله ببطون اكفكم) جمع
كف مع رفعهما الى السماء والباء للآلة وقيل للمبالغة قال الطيبي لان هذا هيئة الحاصلة
من السائل الطالب المنتظر للاخذ فيراعى مطلقا كما هو ظاهر الحديث فوق بطنها
تفاؤل ورعاية صورة الدفع انتهى وهى تعليل فى معرض النص فلا يقبل سيما مع قوله
ولا تسئلوه بظهورها قال الطيبي روى انه صلى الله عليه وسلم اشار فى الاستسقاء بظهر
كفيه ومعناه انه رفع يديه دفعا بليغا حتى ظهر بياض ابطه وصارت كفاه محاذيين
المنكبين لرأسه ملتمسا ان يغمره برحمته من رأسه الى قدمه (ولا تسئلوه بظهورها) قال ابن
حجر لان اللائق بالطالب لشئ يناله ان يمد كفه الى المطلوب ويبسطها متضرعا ليملأها
من عطائه الكثير المؤذن رفع اليدين اليه جميعا اما من سئل دفع شئ وقع به من البلاء
فالسنة ان يرفع الى السماء ظهر كفيه اتباعا له صلى الله عليه وسلم وحكمته ان التفاؤل فى الاول
بحصول المأمول وفى الثانى بدفع المحذور وعجيب من الشارح حيث اول هذا بما يخالف
الائمة وتفصيلهم الذى ذكرته وسببه عدم امعانه النظر فى كلامهم انتهى وعند الجمهور
هذه الاشارة على تقدير صحتها مخصوصة بالاستسقاء كقلب الرداء مع انه مؤول ايضا
وفى الاشارة اشارة الى انه لم يقع السؤال بظهور الاصابع والحق احق ان يتبع ولا بدع
من المحقق المصنف ان يذكر الظاهر المتبادر من الدليل ويخرج عن دائرة التقليد
الذى هو شانه العليل فلا يناسب نسبة واو باحتمال ذهوله عن مسئلة فرعية نادرة الى التجهيل
(فاذا فرغتم) اى من الدعاء (فامسحوا بها وجوهكم) اى باكفكم فانها تنزل عليها آثار
الرحمة فتصل بركتها اليها قال ابن حجر رأيت ذلك فى حديث وهو الافاضة عليه مما
اعطاه الله تعالى تفاؤلا بتحقيق الاجابة وقول ابن عبد السلام ولا يسن مسح الوجه ضعيف
اذ ضعفه حديث المسح لا يؤثر لما تقرر ان الضعيف حجة فى الفضائل اتفاقا انتهى وفيه
ان الجزرى فى الحصن عد من جملة اداب الدعاء مسح وجهه بيديه بعد فراغه واسنده
الى ابى داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان والحاكم فى مستدركه (د عن ابن عباس)
وروا ذنبه فى المشكاة عن مالك بن دينار مرفوعا اذا سئلتم الله فاسئلوه ببطون اكفكم
وفى رواية ابن عباس قال سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسئلوه بظهورهما فاذا فرغتم
فامسحوا بها وجوهكم ﴿لا تسلموا﴾ بضم اوله وتشديد اللام (تسليم اليهود والنصارى)
منصوب بحذف كاف التشبيه (فان تسليمهم بالاكف والرؤس والاشارة) وفى رواية
هب فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب فلا يكتفى لادامة السنة ان يأتى السنة

اذا كثرة جلبت السحاب وكثرت الامطار فزكت الزروع والاشجار واذا لم تكثر وكانت ريحا واحدة فانها تكون عقيمة والعرب تقول لا تلقح السحاب الا من الرياح قال الطيبي معنى كلام ابن عباس فى كتاب الله ان هذا الحديث مطابق لما فى كتاب الله فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغة اذا حكم على الريح مطلقين كان اطلاق الريح غالبا فى العذاب والرياح فى الرحمة وهذا لا يرد تلك الاية على ابن عباس لانه اقيده بالوصف ولا تلك الاحاديث لانها ليست من كتاب الله تعالى وانما قيدت الاية بالوصف ووحدت

بالتحية بغير لفظ كالاشارة بشئ مماذكر اوبالانحناء اوبلفظ غير السلام ومن فعل ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لم يجزى فى جوابه الا السلام ولا يكفى از دبالاشارة بل ورد الزجر عنه فى عدة اخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى يرد على المسلم بيده ولا برأسه ولا باصبعه الا فى الصلاة قال النووى ولا يرد عليه خبر اسماء مر النبى فى المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة خص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا والا فهى مشروعة لمن فى شغل منعه من اللفظ بجواب السلام كالمصلى والاخرس وكذا السلام على الاصم قالوا تحية النصارى وضع اليد على الفم واليهود الاشارة بالاصبع والمجوس الانحناء والعرب حياك الله والملوك انعم صباحا والمسلمين السلام عليكم وهى اشرف التحيات واكرمها (الديلمى عن جابر) ورواه هب عنه بلفظ لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب وفيه متروك والمحفوظ فى حديث صهيب وبلال ان الانصار جاؤا يسلمون عليه وهو يصلى فكان يشير اليهم بيده انتهى بنصه وخرجه ت مع خلق يسير ولفظه عنده ولا تشبهوه باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى بالاكف قال ت غريب وقال ابن حجر فيه ضعف ولكن خرج النسائى بسند جيد عن جابر ورفعه (لا تسم) بضم اوله وفتح السين (غلامك) اى عبدك خصه بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها والا فالحر كذلك ولولا تفسير الراوى بالقن فى رواية لكان حمله على الصبى عبدا وحرا شيد لمجيئه فى التنزيل كذلك رب انى يكون لى غلام (رباحا) من الربح (ولا يسارا) من اليسر ضد العسر (ولا افلح) من الفلاح وفى اكثر الروايات بتقديم ولا افلح على ولا يسارا (ولا نجيحا) صواب الرأى والنهى للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم اراد النبى ان ينهى ان يسمى بيعلى وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ثم سكت اى اراد ان ينهى عنه نهى تحريم والا فقد صدر النهى عنه على وجه الكراهة واما تسمية النبى صلى الله عليه وسلم مواليه بتلك الاسماء فلبيان الجواز ولا يختص الكراهة بها بل يلحق بها ما فى معناها كمبارك وسرور ونعمة وخير لانه يؤدى الى ان يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله (يقال اثمه هو) راجع الى احد المذكورين (فيقال لا) اى لا يوجد ذلك الفرد المصاحب بهذه المعانى فى ذلك المحل يعنى اذا سأل عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء فقلت هل هو فى مكان كذا ولم يكن فيه يقول فى الجواب لا فيتطير فيدخل فى باب نطق المكروه وقد يكون افلح غير افلح ومبارك غير مبارك فيكون

لانها فى حديث الملاك وجريها فى البحر فلو جمعت لاوهمت اختلاف الرياح وهو موجب للعطف او الاحتساب ولو افردت ولم يقيد بالوصف لاذنت بالعذاب والدمار ولانها افردت وكررت ليناط به مرة طيبة واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعلق تبصر منه

من تزكية النفس بما ليس فيها وفى ابن ماجة ان زينب كان اسمها مرة فقيل تزكى فقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب فانما كره هذه الاسماء ونحوها لما مر ويكره لمعان اخر كقبح المعنى المشتق منه (ط ت صحيح حسن عن سمرة) ورواه م فى الادب وغيره بلفظ لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا فانك تقول اثمه هو فتقول لا يعنى اذا سئلت عن واحد ﴿ لا تشتروا ﴾ ايها الامة (الصدقات) من المعطى له (حتى توسم) بحذف احدى التائين من الوسم وهو العلامة اى تعلم مقداره وتفهم معياره (وتعقد) اى ويقع العقد بينهما قال العلماء شراء المتصدق صدقة حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق فى الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سومح به وفى حديث خ م عن عمر لا تشتره ولا تعد فى صدقاتك وان اعطاكه بدرهم ٩ فان العائد فى الصدقة كالعائد فى القئ قاله له حين حمل على فرس فى سبيل الله ٨ فاضاعه الذى كان عنده فاراد ان يشتريه ذكر فى شرح السنة انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتريه بثمنه اثقل عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم (دق عن مكحول مرسلا) ومر فيه احاديث كثيرة ﴿ لا تشدوا ﴾ بصيغة المجهول نفى بمعنى النهى لكنه ابلغ منه لانه كالواقع بالامثال لا محالة (الرحال) جمع رحل بفتح الراء وحاء مهملة وهو للبعير بقدر سنامه اصغر من القتب كنى بشدها عن السفر اذ لا فرق بين كونه براحلة او فرس او بغل او حمار او ماشيا كما دل قوله فى بعض طرقه فى الصحيح انما يسافر فذكر شدها غالبى (الا الى ثلاثة مساجد) الاستثناء مفرغ والمراد لا تسافر لمسجد للصلوة فيه الا لهذه الثلاثة لانه لا يسافر اصلا الا لها والنهى للتنزيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجوينى والقاضى حسين للتحريم فيحرم شد الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة قال النووى غلط قال فقوله لا تشدوا الرحال معناه لا فضيلة فى شدها قال الطيبى ٤ وهو ابلغ مما لو قيل لا تسافر لانه صورة حالة المسافر وتهيئة اسبابه واخرج النبى عليه السلام مخرج الاخبار اى لا ينبغى ولا يستقيم ان تقصد الزيارة بالراحلة الا لهذه الثلاثة (المسجد الحرام) بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وتالياه معطوفان عليه والمراد هنا نفس المسجد الحرام لا الكعبة ولا الحرم كله وان كان يطلق على كل الحرام بمعنى المحرم (ومسجدى هذا) وفى رواية مسجد الرسول وقيل ولعله من تصرف الرواة

قال الطيبى نسخهم ٩ هذا متعلق بقوله لا تشتره يعنى لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة و يجوز باعطائه اقول صادفت فى الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها و ان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة و الذى تغمده الله بغفرانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيد الفاعل اعطى و لعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المصدق عليه يكون جائز لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه منه

(ومسجد الاقصى) وهو بيت المقدس سمى به لبعده عن مسجد مكة مسافة اوزمنا اولكونه لامسجد وراه اولانه اقصى موضع من الارض ارتفاعا وقربا الى السماء وخص الثلاثة لان الاول اليه الحج والقبلة والثانى اسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضية ومن ثمه لو نذر اتيانها لزمه عند مالك واحمد وكذا بعض الشافعية لكن الصحيح عندهم قصره على الاول لتعلق النسك به وقال الحنفية يلزمه اذا نذر المشى لاالاتيان وشدها لغير الثلاثة لنحو علم اوزيارة ليس للمكان بل لمن فيه قال البيضاوى ينبغى ان لايشغل الا بما فيه صلاح دينى وفلاح اخروى ولما كان ماعدا الثلاثة من المساجد متساوية الاقدار فى الشرف والفضل وكان التنفل والارتحال لاجلها عبثا ضايعا ونهى الشارع عنه والمقتضى لشرفها انها ابنية الانبياء ومعبداتهم (حم خ م د ن ه عن ابى هريرة وعشرة) من المخرج (عن حم س) من الراوى وهم خ م ت ه وعبد بن حميد عن ابى سعيد ه عن عمرو بن العاص طب عن ابى بصرة الغفارى وابن النجار عن عبادة بن الصامت والباوردى طب عن ابى الجعد الضمرى ﴿ لاتشددوا ﴾ ايها الامة (على انفسكم) اى بالاعمال الشاقة كصوم الدهر واحياء الليل كله واعتزال النساء لئلا تضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض (فيشدد) الله (عليكم) بالنصب جواب النهى اى يفرضها عليكم فتقعوا فى الشدة او بان يفوت عليكم بعض ما وجب عليكم بسبب ضعفكم من تحمل الشاقة كذا قاله الشراح والظاهر ان المعنى لاتشددوا على انفسكم بايجاد العبادات الشاقة على سبيل النذر او اليمين فيشدد الله عليكم فيوجب بايجابكم على انفسكم على القيام بحقه وتملوا وتكسلوا وتتركوا العمل فتقعوا فى عذاب الله تعالى وهذا المعنى الملايم للتعليل بقوله (فان قوما) من بنى اسرائيل (شددوا على انفسهم) بالعبادات الشاقة والرياضات الصعبة والمجاهدات الغالبة (فشدد الله عليهم) باتمامها والقيام بحقها وقيل شددوا حين امروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها فشدد الله عليهم بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم توجد على تلك الصفة الا بقرة واحدة لم يبعها صاحبها الا بملأ جلدها ذهبا ويؤيد هذا المعنى قوله (فتلك) الفاء للتعقيب وتلك اشارة الى ماوقع فى الذهن من تصور جماعة باقية من اولئك المشددين بقيت فى الصوامع ويفسرها قوله (بقاياهم) اى بقايا قوم شددوا على انفسهم (فى الصوامع) جمع صومعة وهى موضع عبادة الرهبان من النصارى قيل هو بناء صغير على شكل دائرة (والديار) جمع دير وهو الكنيسة وهى معبد اليهود قيل هو بناء وبيع فيه محل العبادة وباقيه لنحو نزول المارة وايواء الغريب (رهبانية) نصب بفسره مابعده اى ابتدعوا رهبانية (ابتدعوها) يقال ابتدع اذا اتى

٨ يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به حال تمليك بقرينة بقوله عليه السلام لاتعد فى صدقتك منه

بشيء بديع اي جديد لم يفعل قبله احد والرهبانية بالفتح الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اي خاف و بالضم نسبة الى الرهبان جمع راهب وفي الآية قرئت بالضم شاذا وقيل الرهبة الخوف والمبالغة في العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس و يطلق على عبادة الرهبان وهو جمع الراهب اي عابد النصارى وهي ما يفعلون من تلقاء انفسهم (ما كتبناها) اي ما فرضنا تلك الرهبية (عليهم) من تلك التلذذ بالاطعمة وترك التزوج والاعتزال عن الناس والتوطن في رؤس الجبال والمواضع البعيدة عن العمرانات والاقتصار على هذا دل على الاستثناء فيما بعد وهو قوله الا ابتغاء رضوان الله استثناء منقطع اي ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله قال تعالى فما رعوها حق رعايتها اي لم يرعوا الرهبانية حق رعايتها وضيعوا وكفروا بدين عيسى فتهودوا وتنصروا ودخلوا في دين ملوكهم وتركوا الترهب واقام منهم اناس على دين عيسى عليه السلام حتى ادركوا محمدا صلى الله عليه وسلم فآمنوا به فذلك قوله تعالى فآتينا الذين آمنوا منهم اجرهم وكثير منهم فاسقون كذا في المعالم (دع ض عن انس) مرفوع ﴿لا تشربوا﴾ نهي مخاطب (في النقير) اي المنقور من الخشب وهو بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه و ينبذ فيه (ولا في الدباء) بضم الدال وتشديد الباء وسيمد و يقصر وهو وعاء القرع وهو اليقطين اليابس (ولا في الحنتمة) بفتح الحاء وسكون النون الوعاء الذي يجعل فيه الشراب اي اناء الشراب او دنه او كوزه او الجرة الخضراء (وعليكم بالموكأ) اي في الجلد الموكأ عليه وزاد في رواية والمزفت اي المطلي بالزفت و يقال له القير والقار وربما قال ابن عباس المقير والمراد بالنهي ليس استعمالها مطلقا بل النقيع فيها والشرب منها ما يسكرها واضافة الحكم اليها اما لاعتيادهم استعمالهم في المسكرات اولانها تسرع بالاشتداد فيما يستنقع لانها غليظة لا يترشح منها الماء ولا ينفذ فيها الهواء فلعلها تغيير النقيع في زمان قليل و يتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فان التغير فيه يحدث على مهل والدليل على ذلك ما روى انه قال نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وقيل هذه الظروف كانت مختصة بالخمر فلما حرمت الخمر حرم النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف اما الان في استعمالها تشبيها بشرب الخمر واما الان هذه الظروف كانت فيها اثر الخمر فلما مضت مدة اباح النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف فان اثر الخمر زال عنها وايضا في ابتداء تحريم شيء يبالغ و يشدد ليتركه الناس مرة فاذا تركه الناس واستقر الامر يزول التشديد بعد حصول المقصود هذا وذهب مالك واحمد الى ان تحريم

الانتباذ في هذه الظروف باق لم ينسخ لان ابن عباس استفتى عن الانتباذ فذكره فلو نسخ لم يذكره ويرد بانه لم يبلغه النسخ فلا يكون له حجة على من بلغه (م عن ابي سعيد) سبق آمركم عن اربع وانهاكم عن اربع ﴿ لا تصحب الملائكة ﴾ بفتح التاء وسكون الصاد وفي رواية لا تقرب وفي اخرى لا تتبع وهو يبين ان المراد بنفي الصحبة نفي مجرد اللقاء لا نفي الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة ونحوهم (رفقة) بضم الراء وكسرها جماعة مترافقة في سفر (فيها كلب) ولو للحراسة الامتعة سفرا كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبي وهو قول اصحاب مالك قال لكن الظاهر ان المراد غير المأذون في اتخاذه لان المسافر يحتاجه (ولا جرس) بفتح الراء الجلجل و بسكونها صوته وذلك لانه من مزامير الشياطين والملائكة ضده ولانه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية جرس الدواب وقال ابن العربي المالكي لا يجوز بحال لانها اصوات الباطل وشعار الكفار انتهى وزعمه ان ذلك شعار الكفار ممنوع ومما فيه من المنضار انه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحب ان لا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجاءة ولا جرس على رفقة فيها كلب وكان مثبتا الانه في سياق النفي وذ كرار رفقة في الحديث غالبي فلو سافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولا يختص الحكم بجرس الابل فالخيل والبغال والحمير كذلك بل وعنق الرجل كما ذكره الزين العراقي (حم ش م د ت حب عن ابي هريرة طب خط عن ام سلمة) سبق لا تدخل ﴿ لا تطرحوا ﴾ وفي رواية لا تعلقوا (الدر في افواه الكلاب) يريد بالدر العلم وبالكلاب من لا يستحقه من اهل الشر والفساد ٤ ومصداق ذلك في كلام الله القديم في الانجيل لا تعطوا القدس الكلاب ولا تلقوا جواهركم امام الخنازير فيدوسها بارجلها فترجع فتنذمكم ٦ انتهى قال حجة الاسلام من قصد بطلب العلم المنافسة والمباهات والتقدم على الاقران واستمال ٨ وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع في هدم دينه واهلاك نفسه فصفقته خاسرة وتجارته بائرة و فعله معين له على عصيانه شريك له في خسرانه فهو كبايع سيف من قاطع طريق ومن اعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها انتهى فعلى العالم ان لا يعرج الى بث الحكمة لغير اهلها وان لا يضعها الا في قلب طاهر نقي لا تعافه الحكمة فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب فان لكل تربة غرسا ولكل بناء اساس وماكل رأس تستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق افادة البيان وان كان ولا بد فيقتصر معه على اقناع يبلغه فهمه فقد قيل كما ان لب الثمار معد للانام والتبن مباح للانعام فلب الحكمة معد لذوي الالباب وقشورها مجعولة للاغنام وكما ان من المحال ان يشم الاخشم ريحا فمحال ان يفيد الحمار بيانا صحيحا (يعني الفقه كر عن انس)

٤ والعناد نسخه

٦ فتنذمكم نسخهم

٨ واستمالة نسخهم

الله) وفى رواية بين الانبياء يعنى بمجرد الاهواء والآراء وزاد بعضهم ثم قال ولا اقول ان
احدا افضل من يونس بن متى ثم ان النسخ والاصول بالضاد المعجمة واغرب الدلجى
حيث قال ومعناه بالصاد المهملة اى لاتفرقوه بينهم بتفصيل وبالمعجمة لاتوقعوه بينهم انتهى
وهو صحيح المعنى وانما الكلام فى ثبوت المبنى مع مافيه من معارضة لقوله تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض فلابد من اعتقاد التفضيل بالاجمال او التفصيل واما قوله
تعالى لانفرق بين احد منهم فالمعنى نؤمن بكلهم تعريضا لليهود فيما حكاه الله تعالى عنهم
ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض (فانه ينفخ) مبنى للمفعول (فى الصور فيصعق من
فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله) من الجنة والنار واهلهما والعرش والكرسى
واللوح والقلم (ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث) مبنى للمفعول (فاذا موسى)
بن عمران (آخذ بالعرش) اى بقائمة العرش (فلا ادرى احوسب بصعقة يوم الطور
ام بعث قبلى) وفى الشفاء وفى رواية للشيخين ولابى داود والنسائى لاتخير ونى على
موسى فذكر الحديث قاله تواضعا اوردعا من تفضيل يوجب نقيصة اوفتنة مقتضية
اومفضية الى عصبية وحمية جاهلية اوكان هذا قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (ولا اقول
ان محمدا افضل من يونس بن متى) وفى رواية الشفاء ولا اقول ان احدا خير من يونس
بن متى وفى رواية عن ابى هريرة ومن قال انا خير من يونس بن متى فكذب اى من جميع
الوجوه اوقد يكون له خصوصية فى نوع من الفضيلة قال الدلجى ويجوز انا كامر اليه
صلى الله عليه وسلم او الى كل قائل اى لايقول ذلك احد وان بلغ فى العلم والعبادة اوغيرهما
من الفضائل مابلغ اذ لم يبلغ مابلغه يونس من درجة النبوة انتهى ولا يخفى ان انا
فى الحديث السابق يحتمل الاحتمالين واما هنا فالاحتمال بعيد عن موضع تحقيق وتأييد
لان جزاءه حينئذ فقد كفر فتدبر وايضا ماكان يتوهم منه انه يدعى كونه افضل من يونس
حتى ينهى عنه وانما كان يتوهم بعضهم ان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل فى امر النبوة والرسالة
اوفى علو المرتبة وفضيلة الدرجة فنهاهم اما اعلاما بتسوية نسبة النبوة والرسالة واما تواضعا
لربه وهضما لنفسه واما قبل علمه بعلو مقامه (خم عن ابى هريرة) وفى الشفاء ايضا عن
ابن مسعود لايقولن احدكم انا خير من يونس بن متى وفى رواية عنه فجاءه رجل فقال ياخير
البرية فقال ذلك ابراهيم فاعلم ان للعلماء فى هذه الاحاديث تأويلات احدها ان نهيه عن التفضيل
كان قبل النهى اذ يحتاج الى توقيف وان من فضل بلا علم فقد كذب وكذا قوله لا اقول ان
احدا افضل منه لايقتضى تفضيله هو وانما [illegible] عن التفضيل او قاله على طريق

التواضع انتهى ﴿ولا تغيروا﴾ بضم اوله وتشديد الياء المكسورة (هذه الشعور) وفى المشكاة عن ابن عباس مرفوعا يكون قوم فى اخر الزمان يخضبون بهذا السواد اى يغيرون الشعر الابيض من الشيب الواقع فى الرأس واللحية بالاسود واراد به جنسه لا نوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه متعارفا فى زمانه الشريف ولهذا عبر عنه بهذا الاسود او اراد به السواد الصرف ليخرج الاحمر الذى يضرب الى السواد كالكتم والحناء ويؤيده بقول كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة يعنى وريحها وجد خمسمائة عام كما فى حديث فالمراد به التحديد او محمول على المستحل او بما قبل دخول الجنة من القبر او الموقف او النار قال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووى انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص فى غيره ومنهم من فرق فى ذلك بين الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمى واما خضب اليدين والرجلين فيستحب فى حق النساء ويحرم فى حق ارجال الا للتداوى (فمن كان مغيرها لا محالة فليغيرها بالحناء) بالكسر وتشديد النون (والكتم) بفتحتين وتخفيف التاء ففى النهاية قال ابو عبيد الكتم بتشديد والمشهور التخفيف وهو نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به الشعر اسود وقيل هو الوسمة منه حديث ابا بكر كما يصبغ بالحناء والكتم ويشبه ان يراد استعمال الكتم مفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الكتم جاء اسود وقد صح النهى عن السواد ولعله الحديث بالحناء والكتم على التخيير ولكن الروايات على اختلافهما بالحناء والكتم انتهى فيكون التقدير بالحناء تارة فيكون احمر وبالكتم تارة فيكون لونه اخضر والوانا (الديلمى عن انس) سبق ايما رجل نتف واول من خضب واختضب ومن خضب ﴿لا تغمضوا﴾ بضم اوله وتشديد الميم (اعينكم) جمع عين (فى السجود فانه من فعل اليهود) وفى البريقة واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففى الصلاة فانه مكروه لانه فعل اليهود ولانه مخل بنظره الى معضوا السجود مثلا الذى هو المسنون وينبغى ان يستثنى العذر كالدخان ثم الكراهة مروية عن مجاهد وقتادة وايضا مصرحة فى كتب اصحابنا كالتاتارخانية ففى الجامع على تخريج الطبرانى وابن عدى عن ابن عباس واذا قام احدكم فى الصلوة فلا يغمض عينيه لكن قال فى شرحه ندبا فافهم ثم قال بل يديم النظر الى محل سجوده فان غمضها بغير عذر كره تنزيها لانه فعل اليهود نعم ان اقتضت المصلحة الى التغميض كتوفير الخشوع وحضور القلوب لم يكره انتهى لكن ظاهر اطلاق اصحابنا لا يلايم هذا التقييد بل آب عنه على انه قياس فى مقابلة النص وفى شرح الملتقى وكره

تغميض عينيه للنهى عنه الا اذا قصد قطع النظر عن الاغيار والتوجه الى الملك
الستار قال صاحب الفرائد ليت شعرى لم ينهى عنه وله فى جمع الخواطر فى الصلوة مدخل
تدل عليه التجربة ونحن مأمورون بجمع الخاطر فرحم الله امرأ بين سر وجه النهى عنه
انتهى وسره ان من السنة ان يرمى بصره الى موضع السجود وفى التغميض ترك هذه
السنة لان كل عضو وطرف ذو حظ من هذه العبادة وكذا العين تفكر وفى التغميض
ترك هذه السنة لانه مخل للادب تدبر (الديلمى عن انس) سبق اذا قام ﴿لاتفتخروا﴾
ايها الامة (بابائكم الذين موتوا) بالبناء للمجهول وتشديد الواو (فى الجاهلية)
اى ماتوا على الكفر (فوى الذى نفسى بيده) اى ذات محمد بتصرفه وقدرته (مايدهده)
بضم اوله رباعى الدهدهة الانقلاب والتردى والتبديل والتحويل يقال دهدهت الحجر
اى دحرجته والقيته (الجعل بمنخريه) اى يلق السرقين اوحشرات النجس فى منخره
والجعل بالضم وفتح العين من الحشرات التى تأكل النجس وتعيش فيه وفى الحمام والخلاء
ومحل الخبيث وجمعه جعال وجعلان واما الجعل بالفتح فعل اربع معان الخلق ومنه قوله
تعالى وجعل الظلمات والنور والصيرورة تقول جعلت الثوب اسود اى صيرته اسود والتسمية
ومنه قوله وجعلوا الملائكة اناثا اى سموهم والاخذ والشروع تقول جعلت الشئ اى
اخذته وشرعته واجعل بمعنى جعل (خير) لكم (من ابائكم الذين ماتوا فى الجاهلية) لانهم
ماتوا على الكفر والجهل والطغيان واسوء الاخلاق والذلة فالافتخار من الفخور وهو
ادعاء العظمة والكبر والشرف وفى المشكاة عن عياض بن حمار المجاشعى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لايفخر احد على احد ولايبغى
احد على احد وفى الجمع بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر هو الذى فوق كل
احد ولاينقاد لاحد وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام
يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا وانماهم فحم من جهنم اوليكونن اهون على الله من الجعل
الذى يدهده الخرأ بانفه والخرء والخراء العذرة والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه
المفتخرين بابائهم الذين ماتوا فى الجاهلية بالجعل وابائهم المفتخر بهم بالعذرة
ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالانف والمعنى احد الامرين واقع البتة اما الانتهاء
عن الافتخار او كونهم اذل عندالله تعالى من الجعل الموصوف (طح عن ابن عباس)
وفيه عظيم بحث فى المشكاة ﴿لاتفعل﴾ بفتح اوله اى لاتفعل هذا البكاء من اظهار الجوع
(يااباجحيفة) بضم اوله اى ترجمته فى با(ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم) بالرفع

(شبعا في الدنيا) وفي رواية الترمذي عن ابن عمر قال تجشا رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة فلا يشكل ليس من الافعال الاختيارية التي يدور التكليف عليها لانه لو سلم كون نفس الجشاء ضروريا في عموم الاوقات لعموم الاشخاص لكن الغالب الذي هو الشبع والامتلاء وهو من فعل اختياري وفي رواية خ م عن نافع انه كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم ياكل في معى واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء (هب عن ابي جحيفة) يأتي يا ابا جحيفة ❁ لا تفكروا ❁ بحذف احدى التائين (في الله) اي في ذات الله فانكم لا تقدرون كما في رواية (وتفكروا في خلق الله فان ربنا خلق ملكا قدماه في ارض السابعة السفلى) بضم اوله وفتح اللام (ورأسه قد جاوز السماء العلى) بضم وفتح كذلك وفي نسخة العليا بالمد (ما بين قدميه الى كعبيه مسيرة ستمائة عام والخالق اعظم من المخلوق) والله بكل شئ محيط ينزه ان يحاط به الاشياء ولا يشتمل عنه الزمان ولا يحيط به الكائنات فالتفكر في خلق الله واياته في الانفس والافاق اما في الانفس اي في الذوات فان جميع ما في العالم موجود مثاله في الانسان كما قيل ❁ وتحسب انك جرم صغير ❁ وفيك انطوى العالم الاكبر ❁ ولذا يقال للانسان انه العالم الاصغر قيل واضرب لك مثالا من اقرب الاشياء اليك لتقيس سائرها اليها وهي نفسك مخلوقة من نطفة قذرة اخرجها تعالى من بين الصلب والترائب ولاخراجها من صلب الرجل الى رحم المرأة التي الالفة والمحبة بينهما وقادهما بسلسلة الشهوة الى الجماع ثم خلق من النطفة علقة بيضاء مشرقة ثم جعلها مضغة ثم مع تشابه اجزائها قسمها الى العظام والاعصاب والعروق والاوتار واللحم ثم منها الرأس وشق السمع والبصر والانف والفم ثم مد اليد والرجل وقسم رؤسها بالانامل ووضع فيها الاظفار ثم الباطنة من القلب والمعدة والطحال والرئة والمثانة والرحم والامعاء كل على شكل مخصوص بعمل مخصوص بحيث لو ذهبنا الى تفصيلها لعيت القوى وتحيرت النهى مثلا كيفية ابصار العين والسمع والذوق لدهشت من عجائبها العقول فانظر الى الحدقة وهي مقدار عدسة كيف تحيط بنصف السماء دفعة مع عظمها وانظر الى السمع يدرك الاصوات الى غير ذلك مثلا مجموع عظام البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى صغارها ولو تكلمنا في كل منها لم ينقض من حكمة منها عشر اعشارها فضلا عن سائرها على نظر اهل البصائر الذين يستدلون على جلالة خالقها فهذه عجائب بدنك التي لا يمكن

استقصاؤها وانت غافل عنها مشغول ببطنك وفرجك لاتعرف من نفسك الا ان تجوع فتأكل وتشبع فتنام وتشتهى وتجامع وتغضب فتقاتل ويشاركك فى ذلك البهائم وانما خاصية الانسان بمعرفته تعالى بالنظر فى ملكوت السموات والارض وعجائب الآفاق والانفس اذ بها يدخل العبد فى زمرة الملائكة المقربين ويحشر فى زمرة النبيين والصديقين واما فى الافاق اى فسائر المخلوقات ان لم يكن فيما لايعرف قال الله تعالى سبحان الذى خلق الازواج كلها مما تنبت الارض ومن انفسهم ومما لايعلمون وفى الجامع تفكروا فى كل شئ وفى حديث آخر فيه تفكروا فى الخلق كالتفكر فى دوران الفلك وارتفاع هذا السقف بغير عمد ومجارى هذه البحار والانهار وفى النصائح املاء عينيك من زينة هذه الكواكب واجلهما فى جملة هذه العجائب متفكرا فى قدرة مقدرها وفى حديث تفكروا فى خلق الله تعالى قال المناوى كالسموات بكواكبها وحركاتها ودورانها فى طلوعها وغروبها والارض بما فيها من جبالها ومعادنها وانهارها وابحارها وحيواناتها ونباتها ومابينهما وهو الجو بغيومه وامطاره ورعده وبرقه وصواعقه فلا تتحرك ذرة منه الا ولله تعالى الوف من الحكمة فيها شاهدة له بالوحدانية دالة على كبريائه ثم التفكر اربعة فكر فى ايات الله وفكر فى خلقه وعلامتها تولد المحبة وفكر فى وعدالله بالثواب وعلامة تولد الرغبة وفكر فى وعيده وعلامته تولد الرهبة وفكر فى جفاء النفس مع احسانه وعلامته تولد الحياء من الله تعالى (ابو الشيخ حل عن عبدالله بن سلام) وسبق تفكروا وفيه احاديث ﴿ لاتقاتلوا ﴾ بضم اوله (الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى من الجراد لانه لاينزل على شئ الا جرده وحلقه (فانه جندالله الاعظم) اى هو اكثر جنوده تعالى من البهائم والسباع والطيور فاذا غضب على قوم ارسل اليهم الجراد فيأكل زرعهم واشجارهم ويظهر القحط الى ان يأكل بعضهم بعضا فيفنى الكل والا فالملائكة اكثر الخلائق على ماثبت فى الاحاديث وقال تعالى فى حقهم ومايعلم جنود ربك الا هو والقتل لغير الاكل يحرم وفى المشكاة عن السلمان قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لاآكله ولا احرمه اى لااطعمه لانى اكرهه طبعا ولا احرمه على غيرى شرعا لما سبق من انه احلت لنا ميتان قال الطيبى يحتمل ان تكون لفظ السائل اتأكل الجراد ام لا او هو حرام ام لا فينطبق عليه الجواب لاآكله ولا احرمه وقوله جنود الله كالتوطئة للجواب والتعليل له كانه قيل هو جنود من جنود الله يبعثه امارة لغضبه على بعض البلاد فاذا نظر الى هذا

المعنى ينبغى ان لايأكل واذا نظر الى كونه يقوم مقام الغذاء يحل انه صلى الله عليه وسلم
تردد فى كونه حلالا اوحراما وهو لايلايم التصريح بحلية فى الحديث الصحيح مع ان
الدليل الحرمة والحل اذا تعارضا ترجح الحرمة وهذا لاقائل به فى حق الجراد ففى حياة
الحيوان للدميرى اجمع المسلمون على اباحة اكله ولانه يلزم منه انه صلى الله عليه وسلم
توقف فى هذه المسئلة من باب الاجتهاد فيبقى الحكم موقوفا بين العباد وهو باطل
بالاتفاق فانه قال الأئمة الاربعة يحل اكله سواء مات حتف انفه او بذكاة او باصطياد
مجوس اومسلم وقطع شئ منه ام لاوعن احمد اذا قتله البرد لم يؤكل ومخلص مذهب
مالك انه ان قطعت رأسه حل والافلا والدليل على حله قوله صلى الله عليه وسلم
احلت لنا ميتتان (البغوى وابن صصرى فى اماليه عن ابى زهير النميرى وفى لفظ طب
هب لاتقتلوا) سبق اكثر جنود الله ﴿لاتفنى امتى﴾ بفتح اوله من الفناء اى لاتهلك
هلاكا (الابالطعن والطاعون) مر بحثهما فى الطاعون (غدة كغدة الابل) وهو
بالضم شحم منجمد فى خلال اللحم خبيث لايؤكل يقال له بز (المقيم فيها) اى فى ارض
ظهر فيها الطاعون (كالشهيد) فى سبيل الله (والفار منها كالفار من الزحف) بالفتح
المحاربة والمعركة واصل الزحف القرب والمشى الى العدو وفى حديث خم عن عبد الرحمن
بن عوف مرفوعا الطاعون رجز اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع
بارض انتم بها فلاتخرجوا فرارا منه يعنى اذا خرج الاصحاء ضاعت المرضى من متعهد
والموتى من التجهيز والغسل والصلوة عليها وعن الخطابى كذا فى الفيض فى قوله
فلاتقدموها اثبات للحذر ونهى عن التعرض للتلف وقوله فلاتخرجوا اثبات للتوكل
وتسليم للقضاء والقدر فاحدا لامرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم انتهى
ولايخفى ان فى هذين الكلامين الى ان فيه سراية ثم قيل واما الخروج بلا فرار لحاجة
فجائز وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل بقوم وانت فيهم فلاتهرب من بينهم فان العذاب
لايدفعه الهرب وانما يدفعه التوبة و يظن كل واحد من هؤلاء ان العذاب انما نزل
على هؤلاء بشوم ذنبه وليستغفر الله واعلم ان السر الحقيق منع الخروج والفرار الوصول
الى الرحمة والشهادة وفى الجامع من مات فيه مات شهيدا ومن اقام به كان كالمرابط
فى سبيل الله ومن فر منه كان كالفار من الزحف وفى رواية اخرى فيه الطاعون
والغرق والبطن والحرق والنفساء شهادة لامتى وفى رواية اخرى الطاعون غدة
كغدة البعير المقيم به كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف وفى رواية وهو لكم شهادة

مطلب الطاعون وفراره كالجهاد و بحثه

وفيه ان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس لاحد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا محتسبا
اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله
له الا كان له مثل اجر شهيد فمن لم يمت به له مثل اجر شهيد وان لم يحصل درجة الشهادة
نفسها قال ابن حجر و يؤخذ منه ان من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له
اجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كمن يموت غريبا اونفساء بالطاعون
والتحقيق انه يكون شهيدا بوقوع الطاعون و يضاف له مثل اجر شهيد بصبره ودرجات
الشهداء متفاوتة فارفعها من اتصف بما ذكر وما ت من الطاعون ودونه من اتصف
وطعن ولم يمت ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يمت و يؤخذ منه ان من لم يتصف
بذلك لا يكون شهيدا وان مات من الطاعون وذلك ينشاء من شوم الاعتراض الناشى
عن الضجر والسخط كذا فى الفيض وفى الجامع فناء امتى بالطعن والطاعون قالوا
الطعن قد عرفنا فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفى كل شهادة وفيه من
صبر فيه كان له اجر شهيدا قول ولنيل امته لمثل هذا الاجر والثواب والشهادة دعا صلى الله
عليه وسلم لامته استشفا قابهم ومحبة لهم بقوله اللهم اجعل فناء امتى قتلا فى سبيلك
بالطعن اى بالرمح والطاعون وخز اعدائهم من الجن قال العلماء اراد النبى صلى الله عليه وسلم
ان يحصل لامته ارفع انواع الشهادة وهو القتل فى سبيل الله بايدى اعدائهم امامن الجن اومن
الانس قال الراغب نبه بالطعن على الشهادة الكبرى القتل فى سبيل الله وبالطاعون على
الشهادة الصغرى وهذا الحديث هو المشار اليه فى خبر اخر بقوله الطاعون رحمة ربكم ودعوة
نبيكم وقيل شهيد وان كان صاحب كبيرة مصرا عليها فان قيل فاوجه قوله صلى الله عليه وسلم
المدينة ومكة لا يدخلهما الدجال ولا الطاعون قلت لعل لهما شرفا من جهات اخر فيكون
الطاعون فى غيرهما بدل شرفهما فان قيل كثيرا ما يموت الخلق من غير الطاعون قلنا اجيب بان
المراد الاكثر والاصلح او يجوز كونهم من الطاعون لكنه غير ظاهر تدبر (طس عن عايشة)
مر الطاعون ﴿لا تقدموا﴾ بضم اوله وكسر الدال المشددة (بين ايديكم فى صلوتكم ولا على
جنائزكم) اى صلوة جنائزكم (سفهائكم) بالنصب جمع سفيه وهو ضد الحلم واصله الخفة والحركة
وسفهه تسفيها اى نسبه الى السفه وسفه الرجل اى صار سفيها و يقال للصبيان والاحداث
والجهال والمسرف والمبذر وفى خبر المشكاة عن ابى امامة مرفوعا ثلاثة لا تجاوز صلوتهم
آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامامة قوم وهم له
كارهون اى لمعنى مذموم فى الشرع وان كرهوا لخلاف ذلك فالعيب عليهم ولا كراهة

(قال)

قال ابن الملك اى كارهون لبدعته اوفسقه اوجهله اما اذا كان بينه و بينهم كراهة وعداوة بسبب امر دنيوى فلا يكون له هذا الحكم وفى شرح السنة قيل المراد امام ظالم واما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من اهلها فيتغلب فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه قال احمد اذا كرهه واحدا واثنين اوثلاثة فله ان يصلى بهم حتى يكرهه اكثر الجماعة (ابن قانع وعبدان وابو موسى عن الحكيم بن الصلت القرشى) مراد الامام ﴿لاتقدموا اسفهائكم﴾ كامر (وصبيانكم فى صلوتكم) مطلقا (ولا على جنائزكم) ظاهره صلوة الجنازة ويحتمل مطلقا تقدمهم على غسله وتشييعه وتجهيزه ورفعه الى القبر ودفنه وفى المشكاة عن عمرو بن سلمة قال كنا بماء ممر الناس يمر بنا الركبان نسألهم ماللناس٦ ماهذا الرجل٤ فيقول اى الركبان يزعم ان الله ارسله اوحى اليه اوحى اليه٧ كذا فكنت احفظ ذلك الكلام فكانما يغرى وكانت العرب يلوم باسلامهم فيقولون اتركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبى صادق ولما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم باسلامهم و بدر ابى قومى قال جئتكم من عند النبى حقا فقال عليه السلام صلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم فليؤمكم اكثركم قرأنا فنظروا فلم يكن احدا اكثر قرأنا منى لما كنت اتلقى من الركبان فقدمونى بين ايديهم وانا ابن ست اوسبع سنين الحديث رواه البخارى قال ميرك نقلا عن الصحيح ورواه النسائى وفى الحديث دليل على امامة الصبى وبه قال الشافعى وعنه فى الجمعة قولان وقال مالك واحمد لايجوز وكذا قال ابو حنيفة واختلف اصحابه فى النفل فجوز مشايخ وعليه العمل عندهم وبمصر وشام ومنعه غيرهم وعليه العمل بماوراء النهر قال الزيلعى فى شرحه الكنز استدل الشافعى على ان الاقتداء بالصبى جائز لقول عمرو بن سلمة فقدمونى الخ وعندنا لايجوز لقول ابن مسعود لايؤم الغلام الذى لايجب عليه الحدود وقول ابن عباس لايؤم حتى يحتلم ولانه متنفل فلا يجوز ان يقتدى به المفترض على ماعرف فى موضعه وامامة عمرو فليس بمسموع من النبى صلى الله عليه وسلم وانما قدموه باجتهاد منهم لما كان يتلقى من الركبان فكيف يستدل بفعل الصبى الجواز وقد قال هو بنفسه والعجب من الشافعية انهم لم يجعلوا قول ابى بكر الصديق وعمر الفاروق وغيرهم من كبار الصحابة حجة واستدلوا بفعل الصبى مثل حاله (فانهم وفدكم الى الله عز وجل) الوفد بالفتح الجماعة يقال وفد فلان على امير اى ورد رسولا وبابه وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وجمع الجمع اوفاد ووفود واوفده الى الامير ارسله والوفد القوم يفدون والوفد ذروة الجبل والوفد من الابل ماسبق

٧ وقع مكررا فى المشكاة منه

٦ اى بالناس وقيل ماطر اللناس حتى ظهر عليهم القلق والفزع ماللناس وقال الطيبى سؤالهم هذا يدل على حدوث امر غريب وقالوه منه

٤ هذا يدل على سماعهم منه نباء عجيبا فيكون سؤالهم عن وصفه بالنبوة ولذلك وصفوه بالنبوة كذا قاله الطيبى اى ماهذا الرجل الذى نسمع عنه شيأ اى ما وصفه فيقولون الركبان فى جواب اهل الماء منه

سائرها والوافدا رسول (الديلمى عن على) سبق اذا ام ﴿ لاتقصوا ﴾ بفتح اوله وضم القاف وتشديد الصاد من القص وهو القطع اى لاتجزوا (نواصى الخيل) اى شعر مقدم رأسها فانه معقود بنواصيها الخير (ولا اعرافها) اى شعور عنقها وهو جمع عرف بالضم شعر الفرس يرسل فى عنقه وفى رواية ولا معارفها قال القاضى جمع عرف على غير قياس وقيل جمع معرفة وهو المحل الذى ينبت عليها العرف فاطلقت على الاعراف مجازا (فانها ادفائها) جمع دفاء بكسر الدال اى كساؤها الذى تدفع به وفى اللغة الادفاء والدفء بكسر الدال المنافع الذى حصل من الابل من ولدها واو بارها واشعارها وقال ماعليه من دفاء من الصوف وغيره وما يحفظ به (ولا اذنابها) جمع ذنب بفتح النون (فانها مذابها) بكسر الميم اى مراوحها تذهب الهوام عن نفسها (د ق ع عن عتبة بن عبد) مر فى الخيل بحث ﴿ لاتقضين ﴾ اى لاتحكمن البتة بين اثنين ولا فوقهما (ولاتفصلن) اى لايقطع بين الخصمين (الابما تعلم) الحكم والتفصيل القضاء وماوقع بين الخصمين ولذا لايحكم ولايفصل بين الخصمين حين الغضب وعن ابى بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايقضين حكم بين اثنين وهو غضبان اى لانه يمنعه عن الاجتهاد والفكر فى مسئلتهما قال المظهر لاينبغى للحاكم ان يحكم فى حال الغضب لانه يمنعه عن اجتهاد وفكر وكذلك فى الحر الشديد والجوع والعطش والمرض فان حكم فى هذه الاحوال نفذ حكمه مع الكراهية (وان اشكل) مبنى للمفعول (عليك امر فقف) امر من وقف يقف (حتى تبينه اوتكتب الى فيه) وعن عبدالله بن عمرو وابى هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران فاذا حكم فاجتهد فاخطاء فله اجر واحد قال الخطابى انما يوجر المخطى على اجتهاده فى طلب الحق لان اجتهاده عبادة ولايؤجر على الخطاء بل يوضع عنه الاثم فقط فهذا فيمن جامع بالة الاجتهاد عارفا بالاصول عالما بوجوه القياس فامامن لم يكن محلا للاجتهاد فهو تكلف ولايعذر بالخطاء بل يخاف عليه الوزر ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة واحد فى الجنة وثنان فى النار وهذا انما فى الفروع المحتملة للوجوه المختلفة دون الاصول التى هى اركان الشريعة وامهات الاحكام التى لاتحتمل الوجوه ولامدخل فيها للتأويل فان من اخطاء كان غير معذور فى اخطاء وكان حكمه فى ذلك مردودا قال النووى اختلفوا فى ان كل مجتهد مصيب ام المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذى عندالله تعالى والاخر مخطئ والاصل عند الشافعى واصحابه الثانى لانه سمى مخطئا ولو كان مصيبا لم يسم

مخطئا وهو محمول على من اخطأ النص او اجتهد فيما لايسوغ فيه الاجتهاد ومن ذهب
الاول قال قد جعل للمخطئ اجر ولو اصابته لم يكن له اجر وهذا اذا كان اهلا
للاجتهاد واما من ليس باهل حكم فلايحل له الحكم ولاينفذ سواء وافق الحكم ام لا لان
اصابته اتفاقية فهو عاص فى جميع احكامه انتهى ومذهب ابى حنيفة فيما يوجد
بيانه فى النصوص من الكتاب والسنة والاجماع فلا امكان له الا بالقياس فيكون كمتحرى
القبلة فانه مصيب وان اخطأ (ه عن معاذ) سبق القاضى ﴿ لاتقل ﴾ ايها الاصحاب
ظاهره خطاب الى الراوى (بلسانك الا معروفا) اى مايعرف الشرع و يوافقه سبق
بحثه فى كل معروف (ولاتبسط يدك الا الى خير) ونظيره حديث من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا اوليصمت قيل المراد بالخير مايترتب عليه الثواب وقيل المراد
بالخير مايحمد عواقبه فالمباح ليس بخير والظاهر ان المراد بالخير هنا مايقابل الشر فيشمل
المباح فلا يستقيم الحصر او ينقلب المباح مندوبا وهذا فذلكة الحديث واشارة الى ذلك
انه اضعف الايمان اى حاله اوزمانه كما هو فى عصرنا ولذا قال بعضهم وقتنا وقت السكوت
ولزوم البيوت والقناعة بالقوت الى ان يموت وفى المشكات عن البراء بن عازب قال جاء
اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال علمنى عملا يدخلنى الجنة قال لئن كنت اقصرت
الخطبة لقد اعرضت المسئلة ٤ اعتق النسمة وفك الرقبة قال اوليسا واحدا قال لا عتق النسمة
ان تفرد بعتقها وفك الرقبة ان تعين فى ثمنها (خ طب هب ض والبغوى وابن قانع وابن مندة
عن الاسود بن اصرم طعن ابى امامة) مر الصمت ﴿ لاتقطعوا ﴾ ايها الامة (اللحم بالسكين
فانه) اى قطعه بالسكين ولو كان منضوجا (من صنيع الاعاجم) وفى رواية المشكاة من صنع
الاعاجم اى من دأب اهل الفارس المتكبرين المترفهين فلا ينبغى التشبيه بهم فالنهى عنه
لان فيه تكبرا او امرا عبثا بخلاف ما اذا احتاج قطع اللحم الى السكين لكونه غير نضيج تام
فلا يعارض خبر الشيخين ان عمرو بن امية اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز من
كتف شاة فى يده فدعى الى الصلوة فالقاها والسكين التى يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ
اوالمراد بالنهى التنزيه وفعله بيان الجواز وقال فى شرح المشارق يجوز صدور الكراهة عنه
عليه السلام بيانا لاصل الجواز فحينئذ لايكون له مكروها وقد قالوا يجوز جمع الكراهة مع
الجواز ولذا كثيرا مايقولون يجوز مع الكراهة (ولكن انهشوه نهشا) بالشين المعجمة
وقيل بالمهملة فى النهاية النهس الاخذ باطراف الاسنان و بالمعجمة الاخذ بجميعها
قال ابن الملك تبعا لما فى شرح السنة واستحب النهس للتواضع وعدم التكبر (فانه اهنأ

٤ واللام الاولى توطئة للقسم ومعنى الشرطية انك اذا اقصرت فى العبادة بان جئت بعبادة قصيرة فقد اطنبت فى الطلب حيث ملت الى مرتبة كبيرة او سألت عن امر ذى طول وعرض اشارة الى قوله تعالى وجنة عرضها السموات والارض وهذه جملة معترضة والجواب قوله اعتق النسمة منه

وامرأ) بالهمزة فيهما امر من الهنيء ومن المريء الهني اللذيذ الموافق للغرض والمريء الاستمراء وهو ذهاب كظة الطعام وثقله ويقال اهناء الطعام وامرأ سايغا جاريا في الحلق من غير تعب وقال الطيبي قال الكشاف في قوله لبئس ما كانوا يصنعون كل عامل لا يسمى صانعا حتى يتمكن فيه ويتدرب فالمعنى لا تجعلوا القطع بالسكين دأبكم وعادتكم كالاعاجم بل اذا كان نضيجا فانهسوه واذا لم يكن نضيجا فجزوه بالسكين ويؤيد قول البيهقي النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم قد تكامل نضجه (د هب ق عن عايشة) قال ابن حجر ان له شاهدا من حديث صفوان بن امية اخرجه الترمذي بلفظ انهشوا اللحم نهشا فانه اهناء وامرأ واخرجه ابن ابي عاصم من وجه اخر عن صفوان بن امية فهو حسن لكن ليس ما رواه ابو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين واكثر ما في حديث صفوان بن امية ان النهش اولى ﴿ لا تقطعوا ﴾ بفتح اوله وسكون القاف (الخبز بالسكين) وفي البريقة يكره قطع اللحم ونحوه كالجبن والخبز بالسكين عند عدم الحاجة بان لا يكون في غاية اليبس (كما تقطعه الاعاجم) وفي رواية د عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهناء وامرأ اي كلوا بمقدم الاسنان (واذا اراد احدكم ان يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه فلينهشه بفيه) اي بفمه واسنانه (فانه اهناء وامرأ) اي هما بمعنى سلامة العاقبة والنهي للتنزية ويؤيده حديث د عن صفوان بن امية انه قال كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهناء وامرأ قوله ادن اي قربه من فيك كناية عن نزع اللحم من العظم والاسنان دون اليد لكن لا يخفى ان دلالة هذا الحديث على المطلوب يعني القطع بالسكين ليس بظاهر وحمل قوله بيدي اي اقطع بالسكين بيدي ابعد الا ان يقال اذا منع النزع بالاصابع فاولى بالسكين فمن قبيل الدلالة بالنص ويشير هذا الحديث عما يكون مطبوخا ومشويا فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل في المنع (هب طب عن ام سلمة) وفيه احاديث ﴿ لا تقل عليك السلام ﴾ نهي تنزيه والخطاب للراوي جابر بن سليم اي لا تقل ابتداء (فان عليك السلام تحية الموتى) اي في زمان الجاهلية حيث لا شعور لهم بالامور الشرعية وقال الطيبي اراد انه ليس مما يحيى به الاحياء لانه شرع له ان يحيي صاحبه وشرع له ان يجيبه فلا يحسن ان يوضع ما وضع للجواب موضع التحية وان جاز ان يجيبوا بتقديم السلام كقوله عليه السلام السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتهى ويوضحه كلام بعض علمائنا انه لم يرد انه ينبغي

(ان يحيي)

٤ المعنيين نسخه‌م

ان يحيى الميت بهذه اذ قد سلم صلى الله عليه وسلم على الاموات وانما اراد به ان هذه
تحية يصلح ان يحيى به الميت لا الحى وذلك المنيين ٤ احدهما ان تلك الكلمة شرعية لجواب
التحية ومن حق المسلم ان يحيى صاحبه بما شرع له من التحية فيجيب صاحبه بما شرع
له من الجواب فليس له ان يجعل الجواب مكان التحية واما فى حق الميت فان الغرض من
التسليم عليه ان يشمله بركة السلام والجواب غير منتظر هنالك فله تسليم عليه بكلتا
الصفتين والآخر ان احد فوائد السلام ان يسمع المسلم المسلم عليه ابتداء لفظ السلام ليحصل
الامن من قبل قبله فاذا بدأ بعليك لم يأمن حتى يلحق به السلام بل يستوحش وتوهم انه يدعو
عليه فامر بالمسارعة الى ايناس الاخ المسلم بتقديم السلام وهذا المعنى غير مطلوب فى الميت
فساغ للمسلم ان يفتح من الكلمتين بايتهما شاء وقيل ان عرف العرب اذا سلموا على قبر
ان قالوا عليك السلام فقال صلعم عليك السلام تحية الميت على وفق عرفهم وعادتهم
لا ينبغى ان يسلم على الاموات بهذه الصفة انتهى فعلى الاخير يحمل على عرف خاص
اوعلى جهل بالعرف والجاهل بمنزلة الميت ولا يبعد ان يكون عليك السلام جوابا له
وتحية الميت خبر المبتدأ محذوف و يمكن ان يقصد هذا وهذا (ولكن قل السلام عليك)
اى اذا سلمت فانه افضل (ن طب ق ك دت ض عن جابر بن سليم) بالتصغير (الهجيمى) قال
اتيت المدينة فرأيت رجلا يصدر الناس عن رأسه لا يقول شيئا الا صدروا عنه قلت
من هذا قالوا هذا رسول الله قال قلت عليك السلام يارسول الله مرتين قال لا تقل
عليك فان عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليك فانه افضل الحديث ﴿ لا تقولوا ﴾
ايها الامة (للمنافق سيدنا) وفى رواية سيد ومفهومه انه يجوز ان يقال للمؤمن سيد وهو
لا ينافى ما رواه احمد والحاكم عن عبدالله بن الشخير مرفوعا السيد الله لان فى الحقيقة
لا سيادة الا له وماسواه مملوكه (فان يكن سيدكم) وفى رواية فانه ان يكن سيدا اى سيد قوم
اوصاحب عبيد واماء واموال (فقد اسخطتم ربكم) اى اغضبتموه لانه يكون تعظيما له وهو
ممن لا يستحق التعظيم فكيف اذا لم يكن سيدا باحد من المعانى فانه مع ذلك يكون كذبا ونفاقا
وفاقا فى النهاية فانه ان كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله والله لا يرضى لكم ذلك وقال
الطيبى اى ان يك سيد الكم فتجب عليكم طاعته فاذا اطعتموه فقد اسخطتم ربكم او لا تقولوا
للمنافق سيدنا فانكم ان قلتم ذلك فقد اسخطتم ربكم فوضع الكون موضع القول تحقيقا
قال وفيه ان قول الناس لغير اهل الملة كالحكماء والاطباء مولانا داخل فى هذا النهى والوعيد
بل هو اشد بورود قوله مولانا فى التنزيل دون السيد اذا كان به تعظيمه فلا شك فى

عدم جوازه واما اذا اريد به احد معان المولى مما سبق فلا يبعد جوازه لاسيما عند الحاجة والضرورة والمخلص ان يكون على سبيل التورية وقد قال تعالى فى تجويز اطلاق المولى على غيره تعالى فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم فى الدين اى فى المسلمين ومواليكم فى غيرهم والحاصل ان المولى والسيد على الاطلاق هو الله وجواز اطلاقه وعدمه على غيره لا يعرف الا من الشرع ولم يرد نهى على اطلاق المولى على غيره تعالى فيجوز على الاصل الاباحة وهو المتعارف فى ما بين المسلمين وما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن (حم د ن هب ض والرويانى وابن السنى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه) سبق اذا قال الرجل للمنافق ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (ماشاء الله وشاء فلان) فيه حذف تقديره فهو كائن او كان لما فيه من التسوية بين الله وبين عباده وان الواو للجمع والاشتراك (ولكن قولوا ماشاء الله) اى كان (ثم شاء فلان) اى ثم بعد مشية الله شاء فلان لان ثم للتراخى وانما قدر كان قبل ثم شاء فلان ليندفع توهم لاشتراك فى الحكم واو بالتراخى ايضا فتأمل فانه مسلك دقيق وبالتحقيق حقيق وحينئذ قوله ثم شاء فلان جملة مستأنفة او معطوفة على الجملة السابقة كما اشرنا اليه وثم للتراخى فى الاخبار وهذا مجمل ما ظهر لى فى حل هذا المحل وفى شرح السنة لما كان الواو حرف الجمع والتشريك منع من عطف احد المشيئين على الاخرى وامر بتقديم مشية الله وتأخير مشية من سواه بحرف ثم الذى هو للتراخى قال الطيبى ثم ههنا يحتمل التراخى فى الزمان وفى الرتبة فان مشية الله تعالى ازلية ومشية غيره حادثة تابعة لمشية الله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله وماشاء الله كان ومشية العبد لم يقع اكثرها فاين احدهما من الاخرى (ط ش حم د ن ق ض وابن السنى عن حذيفة) ورواه حم د ق فى رواية اخرى منقطعا لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد وقولوا ماشاء الله وحده ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (رمضان) بدون الشهر قال البيضاوى كالزمخشرى رمضان مصدر رمض اذا احترق فاضيف اليه الشهر وجعل علما فصرح كما قال الدمامينى بان مجموع المضاف والمضاف اليه هو العلم ويجمع على رمضانات ورماضين وارمضة وارمضاء وسمى بذلك لرمض الحر وشدة وقوعه فيه حال التسمية لانهم لما نقلوا اسماء الشهور من اللغة القديمة سموها باسم الازمنة التى وقعت فيها فصادف هذا الشهر ايام رمض الحر وشدته وقال القاضى ابو الطيب سمى بذلك لانه يرمض الذنوب اى يحرقها وله اسماء غير هذا انهوها الى ستين ذكرها الطالقانى فى كتابه حظائر القدس منها شهر الله وشهر الآلاء وشهر القرآن وشهر النجاة وقول الاكثرين يكره ان يقال رمضان بدون

(الشهر)

الشهر رده النووي في المجموع بان الصواب خلافه كما ذهب اليه المحققون لعدم ثبوت نهي فيه بل ثبت ذكره بدون شهر كما في البخاري هل يقال رمضان او شهر رمضان ومن رأى ذلك كله واسعا اي جائزا بالاضافة وبغيرها وقال عليه السلام من صام رمضان وقال لا تقدموا رمضان اي فلم يقل شهر رمضان وقوله (فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان) اعتذر عن هذا ونحوه الزمخشري وتبعه البيضاوي بناء ان مجموع شهر رمضان هو العلم بانه من باب الحذف لا من باب الالباس كما قال بماعي النطاسي حذيما اراد ابن حذيم قال في المصابيح يشير الى ما انشده في المفصل من قول الشاعر * فهل لكما فيما الي فانني * طبيب بما اعيى النطاسي حذيما * وقد عده في المفصل من الحذف والايصال الملبس نظرا الى انه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيما او ابن حذيم وعده هنا من باب الحذف لا من باب الالباس نظرا الى المشتهر فيما بين البعض كرمضان عند من يعلم ان الاسم شهر رمضان او جعله نظير المجرد الحذف وكالعلم وجاز الحذف من الاعلام وان كان من قبيل حذف بعض الكلمة لانهم اجروا امثال هذا العلم مجرى المضاف والمضاف اليه حيث اعربوا الجزئين و قوله تقدموا بفتح التاء والدال اصله تتقدموا فحذف احدى التائين تخفيفا اي لا تتقدموا الشهر بصوم تعدونه منه احتياطا (عدق وابو الشيخ عن ابي هريرة) سبق تفتح فيه ورجب شهر الله ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ اسم يوم القيمة (حتى يتباهى) بفتح اوله والهاء اي يتفاخر (الناس في المساجد) اي في عماراتها ونقشها وتزيينها كفعل اهل الكتاب بكنائسهم وبيعهم وقيل المراد عمارتها بالصلوة فيها وذكر الله لا بنيانها وفي البخاري قال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس ٤ من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس وقال انس يتباهون بها لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى اي كنائسهم وبيعهم لما حرموا وبدلوها وضيعوا الدين وعرجوا على الزخارف والتزيين واستنبط منه كراهية زخرفة المساجد لاشتغال قلب المصلي بذلك او لصرف المال في غير وجهه نعم وقع ذلك على سبيل التعظيم للمساجد ولم يقع الصرف عليه من بيت المال فلا بأس ولو اوصى بتشييد مسجد وتحميره وتصفيره نفذت وصيته لانه قد حدث للناس فتاوى بقدر ما احدثوا وقد احدث الناس مؤمنهم وكافرهم تشييد بيوتهم وتزيينها ولو بنينا مساجدنا باللبن وجعلناها متطامنة بين الدور الشاهقة وربما كانت لاهل الذمة لكانت مستهانة قاله ابن المنير وتعقب بان المنع ان كان للحث

وهو بفتح الهمزة وكسر الكاف وفتح النون المشددة على صيغة الامر من الاكتان اي اصنع لهم كنا بالكسر وهو ما يسترهم من الشمس وهي رواية الاصيلي وهي الاظهر وفي رواية اكن كذلك لكن مع كسر النون وفي رواية عن ابي ذر اكن بضم الهمزة والنون المشددة بصيغة المتكلم من الفعل المضارع المرفوع وضبطه بعضهم كن بحذف الهمزة وكسر الكاف وتشديد النون على صيغة الامر على ان اصلها اكن فحذفت الهمزة تخفيفا قال القاضي وهو صحيح وجوز ابن مالك كن بضم الكاف وحذف الهمزة على انه من كن وهو مكتون اه

صانه قال العينى وهذا له وجه لكن الرواية لاتساعده معه

على اتباع السلف فى ترك الرفاهية فهو كما قال وان كان لخشية شغل بال المصلى بالزخرفة ولا لبقاء العلة (حم دع حب طب ق ض والدارمى وابن خزيمة عن انس) وفيه رواية آخر ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يمطر الناس) بالرفع نائب فاعله اى ينزل عليهم المطر فى السنة والقحط الشديد والجدب (مطرا عاما) اى اذا جدبوا لم يمنعوا من انزال المطر بل يمطرو مطرا عاما وشمولا بالبلاد والعباد (ولا تنبت الارض) بضم اوله من الانبات (شيئا) هذا من علائم الساعة كامر وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا يمطروا ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا قال القاضى المعنى ان القحط الشديد ليس بان لا يمطر بل بان يمطر ولا ينبت وذلك لان خصوص الشدة بعد توقع الرخاء وظهور مخايله واسبابه اقطع مما اذا كان اليأس حاصلا من اول الامر والنفس مرقبة لحدوثها (حم ض ع عن انس) سبق من اقتراب الساعة كثرة المطر وقلة النبات ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى لايقال فى الارض الله الله) بالرفع وروى بالجزم قال النووى لفظة الله روى بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لايتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثانى خبره معناه الله معبود لاغيره وان روى بالنصب يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم وذكر الشيخ شارح المشارق فى تكريرها فائدة وهى ان فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لايبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال به انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول فى العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لاتقوم الساعة حتى لايبقى من ينكر ماخالف الشرع كذا فى ابن الملك (حم م ت ع حب ك وعبد بن حميد عن انس ك عن ابن مسعود) صحيح مرفوع يأتى لاتقوم الساعة حتى لايعبد الله بحث ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يتقارب الزمان) اى زمان الدنيا والاخرة او يتقارب اهل بعضهم من بعض فى الشر او يتقارب الزمان نفسه فى الشر حتى يشبه اوله آخره او يقصر الايام والليالى وهو المناسب لقوله (فتكون) بالرفع وبالنصب وهو بالتأنيث ويجوز تذكيره ليلايم عطف الشهر عليه والمعنى فتصير (السنة كالشهر) قال التوربشتى يحتمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته

فى كل مكان اوعلى ان الناس لكثرة اهتمامهم من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام لايدرون كيف ينقضى ايامهم ولياليهم فان قيل يستعمل العرب قصر الايام والليالى فى المسرات و طولها فى المكاره قلنا المعنى الذى يدل اليه فى القصر والطول مفارق للمعنى الذى نذهب اليه فان ذلك راجع الى تمنى الاطالة للترجى او تمنى القصر للشدة والذى تذهب اليه راجع الى زوال الاحساس بما مر عليهم من الزمان لشدة ماهم فيه وذلك ايضا صحيح (والشهر) اى و يكون الشهر (كالجمعه) بضم الميم وتسكن والمراد الاسبوع (وتكون) بالتأنيث رفعا و بنصب اى وتصير (الجمعة) كذلك (كاليوم) اى كالنهار (و يكون اليوم كالساعة) اى العرفية النجومية وهى جزء من اجزاء القسمة الاثنى عشرية فى اعتدال الازمنة الصيفية والشتائية (وتكون الساعة كالضرمة) بفتح الضاد وسكون الراء ويفتح اى مثلها فى سرعة ابتدأها و انقضائها قال القاضى اى كزمان ايقاد الضرمة وهى مايوقد (بالنار) اولا كالقصب والكبريت وفى القاموس الضرمة محركة سعفة والشيحة فى طرفيها نار وفى الازهار الضرمة بفتح المعجمة وسكون الراء غصن النخل و الشيحة نبت فى طرفها نار فانها اذا اشتعلت تحرق انتهى فالمراد بها الساعة اللغوية و هى ادنى ما يطلق اسم الزمان من اللمحة واللحظة و الطرفة ونحوها قال الخطابى و يكون هذا فى زمن المهدى اوعيسى او كلاهما قلت والاخير هو الاظهر لظهور هذا الامر فى خروج الدجال وهو فى زمانهما فان قيل اذا كان الساعة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالضرمة فاوجه التفاوت ومعناه قلنا المراد بذلك ان السنة ذات شهور وجمع وايام وساعات فان كل سنة اثنى عشر شهرا وثمان واربعون جمعة وثلثمأة وستون يوما واربعة الآف وثلاثمائة وعشرون ساعة واذا عادت السنة الى الشهر عادت جمعها الى جمعة شهر بتلك السنة وهى اربع وايامها الى ايام الشهر بتلك السنة وهى ثلاثون يوما وساعاتها الى ساعات شهر بتلك السنة وهى ثلاثمائة وستون يوما ونسبة كل منها الى السنة كجزء من اثنى عشر جزء بلا زيادة نعم يزيد و ينقص من امد الضرمة بالنار فانها غير مقدرة شرعا ولاعرفا ولايتبين للناظر فى رأى العين فلذا قال بتقارب الزمان ولم يقل بتساوى الزمان (حم ت غريب عن انس) قال فى المشكاة مرفوع ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (الاوطائفة) قال فى البخارى وهم اهل العلم (من امتى) الاجابة (ظاهرون على الناس) اى غالبون منصورون عليهم قال المناوى وهم جيوش الاسلام او العلماء الآمرون

بالمعروف والناهون عن المنكر فالمعاملة معنوية (لايبالون) اى لايهتمون ولايحزنون ولايغصون والمبالاة الغصة والغم والحزن وقولهم لامبالاة اى لاحزن ولاغم له (من خذلهم) اى ترك نصرتهم يقال خذله ويخذله بضم الذال اى ترك عونه ونصرته (ولامن نصر هم) فى رواية الجامع لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق اى معاونين غالبين قاهرين لاعداء الدين وزاد فى رواية لايضرهم من خذلهم قال النووى يجوز ان تكون الطائفة جماعة متعددة من انواع الامة مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولايلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم اولا فالاول الى ان لايبقى فوق واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله بقيام الساعة (ه عن معوية) ورواه ك عن عمر مثله ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يحسر) بضم السين وكسرها اى ينكشف عن كنز فى النهاية يقال حسرت العمامة عن رأسى وحسرت الثوب عن بدنى اى كشفتهما (الفرات) بالضم نهر بغداد قال شارح المشكاة سيظهر الفرات وينكشف عن نفسه ففيه اشارة الى ان حسر متعد وقال الخلخالى احد شراح المصابيح اى سيظهر فرات عن نفسه كنزا ففيه ايماء الى انه وقع قلب فى الكلام فهو من باب عرضت الناقة على الحوض وفى القاموس حسره ويحسره كشفه والشيء حسر حسورا انكشف فالفعل متعد ولازم وعلى تقديرا للزوم لايحتاج الى تكلف حمله عليه فالمعنى يقرب الفرات ان ينكشف عن كنز اى انكشافا صادرا عن كنز عظيم وقال ابن الملك يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره (عن جبل من ذهب) يعنى على كنز من ذهب وعن هنا بمعنى على (يقتتل عليه الناس) اى على تحصيله واخذه (فيقتتل تسعة اعشارهم) من كل مائة كما فى رواية وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه ويقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول لكل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو قال الطيبى هو من باب قوله انا الذى سمتنى امى حيدره اى انا الذى ينجو فنظر الى المبتدأ فحمل الخبر عليه لاعلى الموصول انتهى اى يرجو كل واحد منهم ان يكون هو الناجى فيقتتل الباقى فى الحال رجاء ان ينجو فى المآل فيأخذ المال وهذا من سوء الآمال وتضييع الاعمال وقال الطيبى فيه كناية لان الاصل ان يقال انا الذى افوز به فعدل الى انجو لانه اذا نجى من القتل تفرد بالمال وملكه (طب عن ابى بن كعب ه عن ابى هريرة) وفى رواية عن ابى هريرة مرفوعا يوشك الفرات ان يحسر

من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا ٤ ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كام (حتى يقبض) ببناء المجهول (العلم) بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه (وتكثر الزلازل) ببناء الفاعل قال القسطلانى وقد كثر ذلك فى البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت فى بلدة من بلاد الروم التى للمسلمين ثلاث عشر شهرا وفى حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدى الساعة سنوات الزلازل (و يتقارب الزمان) عند زمان المهدى لوقوع الامن فى الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عداله فتقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت و يستطيلون ايام الشدة وان قصرت اوالمراد بتقارب اهل الزمان فى الجهل فيكونون جهلاء او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطق البروج على معدل (وتظهر الفتن) اى تكثر وتشتهر فلاتكتم (و يكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (وهو القتل) وفى رواية ابن ابى شيبة قالوا يارسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح فى ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا فى غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة (حتى يكثر فيكم المال فيفيض) بالنصب عطفا على سابقه اى يكثر حتى يسيل (خ م ه عن ابى هريرة) يأتى يتقارب ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كام (حتى يكثر المال فيفيض) بفتح اوله بالنصب عطف على سابقه (حتى يهم) بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم اى يحزن (رب المال) اى صاحبه ومالكه (من) اى الذى (يقبل صدقته) فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله (وحتى يعرضه) قال الطيبى معطوف على مقدر والمعنى حتى يهم طالب من يقبل الصدقة صاحب المال فى طلبه حتى يجده وحتى يعرضه (فيقول) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يعرضه عليه فيقول (الذى يعرضه عليه لا ارب) اى لاحاجة (لى فيه) وفى رواية خ به بدل فيه قال القرطبى فى تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما يأتى وقال فى الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه فى زمن الصحابة فهو اشارة الى مافتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى اخره اشارة الى ماوقع فى زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لايجد من يقبل صدقته كام وقوله حتى يعرضه الى اخره اشارة الى ماسيقع فى زمن عيسى عليه السلام فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط فى زمن الصحابة والثانية فيضه بحيث يكثر فيحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك فى زمن عمر بن عبد العزيز والثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لايجد من يقبل صدقته و يزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان بستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا فى زمن عيسى عليه السلام و يحتمل ان يكون

مطلب تقارب الزمان وقرب الساعة وكيفية الايام معه

٤ لما يترتب على الاخذ منه ما سيئاتى من المقابلة الكثيرة والمنازعة الكبيرة و يحتمل ان يكون فلا يأخذ نفيا ويؤيده ماسيأتى قال فى القسطلانى يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصير الايام والليالى او يتقارب فى الشر والفساد حتى لايبقى من يقول الله الله اوالمراد بتقاربه تسارع الدول فى الانقضاء و القروف الى الانقراضى فيتقارب زمانهم و يتدانى ايامهم او يتقارب احواله فى اهله فى قلة الدين حتى لايكون فيهم من يأمر بالمعروف وينهى عن

هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر (خ م عن ابى هريرة) سبق سيكون

﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقتتل فئتان) بكسر الفاء جماعتان اوطائفتان (عظيمتان) اى كثيرتان كمية وكيفية لما كان لكل منهما جماعة من الصحابة ويمكن حمله على التغليب اذ الجماعة العظيمة فى الحقيقة انما كانت جماعة على وقد تقدم ان المراد بهما على ومن معه ومعاوية ومن معه قال الاكمل وهذا من المعجزات لانه وقع بعده فى صدوره الاول (فيكون مقتلة عظيمة) اوحرب عظيم وقتال قوى وذكر ابن ابى خيثمة ان الذى قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر (دعواهما واحدة) اى كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم فى تكفيرهم كلا من الطائفتين وفى رواية دعوتهما واحدة وهو المناسب للتفسير وقال القسطلانى فى رواية دعواهما واحدة اى دينهما واحد فالكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهى شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وكان سبب مقاتلة الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهرى قال لما بلغ معاوية غلب على على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه على فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفى فى كتاب الصفين بسند جيد عن ابى الخولانى انه قال لمعاوية أأنت تنازع عليا فى الخلافة اوانت مثله قال لا وانى اعلم انه افضل منى واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه فأتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل فى البيعة ويحاكمهم فامتنع معاوية فسار على والجيوش من العراق حتى نزلوا صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك فى ذى الحجة سنة ست وثلثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين من قتل وعند ابن سعد انهم اقتتلوا فى غرة صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى مافيها فآل الامر الحكمين فجرى ماجرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال على بالخوارج (ولا تقوم الساعة حتى يبعث) اى يظهر (دجالون) بفتح الدال والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمى الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق فى اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا (كذابون) لا يجمع فعال ولا ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال الا دجالون كما قال عليه السلام وان كان قد جاء مفسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس فى

منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وسبق حديث تمر فوعا لاتقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الحديث وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الزمان فانا نجد من سرعة مالم تكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابى ذر عن الحموى يتقارب الزمن

مطلب سبب وقعة على ومعوية

محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودى وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم (قريبا من ثلاثين) وفى حديث حذيفة عند ابى نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون فى امتى دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفى حديث ثوبان عند ابى داود والترمذى وصححه ابن حبان وانه سيكون فى امتى كذابون ثلاثون (كلهم يزعم انه رسول الله) وزاد ثوبان وانا خاتم النبيين لانبى بعدى ولاحمد وابى يعلى عن ابن عمرو ثلاثون كذابون اوا كثر وعنه عند الطبرانى لاتقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة فى الكثرة لاالتحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما فى هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلالة لوجد هذا العدد ومن اطلع كتب الاخبار وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذاك يدعى الالوهية مع اشتراك الكل فى التمويه وادعاء الباطل العظيم (حم خ م د ت عن ابى هريرة) صحيح ﴿لاتقوم الساعة﴾ كما مر (حتى تقاتلون اليهود) من عساكر الدجال وروى البغوى فى شرح السنة عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا يتبع الدجال من امتى سبعين الفا عليهم السيجان بكسر السين جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش بنسج كذا قال ابن الملك اى اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فاظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم فى امان الله الا اذا كانوا طامعين فى المال والجاه فهم فى المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة سواء يكون متبوعهم على الحق والباطل كما شوهد فى الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد كل سنة بل كل يوم فى البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على مايشاهد بشر العباد للاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة ونسئل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة (حتى يقول الحجر وراءه اليهود) صفة الحجر (يامسلم هذا) اليهود المستقر المخفى (يهودى) كافر صرف من عساكر الدجال (فاقتله) وفى المشكاة عن النواس بن سمعان مرفوعا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه والله خليفتى على كل مسلم الحديث يعنى انه تعالى ولى كل مؤمن وحافظه فيعينه عليه وتدفع شره وهذا دليل على ان المؤمن الموقن

باسقاط الالف بعد الميم وهى لغة فيه شاذة لان فعلا لايجمع على افعل لاحرو فاسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب اعصب منه

٤ من امة الاجابة او الدعوة وهو الاظهر لماسبق انهم من يهود اصفهان منه

هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر (خ م عن ابي هريرة) سبق سيكون

لا تقوم الساعة * كامر (حتى تقتتل فئتان) بكسر الفاء جماعتان اوطائفتان (عظيمتان) اى كثيرتان كمية وكيفية لما كان لكل منهما جماعة من الصحابة ويمكن حمله على التغليب اذ الجماعة العظيمة فى الحقيقة انما كانت جماعة على وقد تقدم ان المراد بهما على ومن معه ومعاوية ومن معه قال الاكمل وهذا من المعجزات لانه وقع بعده فى صدوره الاول (فيكون مقتلة عظيمة) اوحرب عظيم وقتال قوى وذكر ابن ابى خيثمة ان الذى قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر (دعواهما واحدة) اى كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم فى تكفيرهم كلا من الطائفتين وفى رواية دعوتهما واحدة وهو المناسب للتفسير وقال القسطلانى فى رواية دعواهما واحدة اى دينهما واحد فلكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهى شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وكان سبب مقاتلة الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهرى قال لما بلغ معاوية غلب على على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه على فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفى فى كتاب الصفين بسند جيد عن ابى الخولانى انه قال لمعاوية أأنت تنازع عليا فى الخلافة اوانت مثله قال لا وانى اعلم انه افضل منى واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه فأتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل فى البيعة ويحاكمهم فامتنع معاوية فسار على والجيوش من العراق حتى نزلوا صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك فى ذى الحجة سنة ست وثلثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين من قتل وعند ابن سعد انهم اقتتلوا فى غرة صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى مافيها فآل الامر الحكمين فجرى ماجرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال على بالخوارج (ولا تقوم الساعة حتى يبعث) اى يظهر (دجالون) بفتح الدال والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمى الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق فى اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا (كذابون) لا يجمع فعال ولا ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال الادجاجلون كما قال عليه السلام وان كان قد جاء مفسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس فى

(محمد)

منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمار من الطبقة الاخيرة التى قبلها وسبق حديث ت مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الحديث وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الزمان فانا نجد من سرعة مالم تكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابى ذر عن الحموى يتقارب الزمن

مطلب سبب وقعة على ومعوية

محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودى وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم (قريبا من ثلاثين وفى حديث حذيفة عند ابى نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون فى امتى دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفى حديث ثوبان عند ابى داود والترمذى وصححه ابن حبان وانه سيكون فى امتى كذابون ثلاثون (كلهم يزعم انه رسول الله) وزاد ثوبان وانما انا خاتم النبيين لا نبى بعدى ولاحمد وابى يعلى عن ابن عمرو ثلاثون كذابون او اكثر وعنه عند الطبرانى لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا واسنادهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة فى الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما فى هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلالة اوجد هذا العدد ومن اطلع كتب الاخبار وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذاك يدعى الالوهية مع اشتراك الكل فى التمويه وادعاء الباطل العظيم (حم خ م د ت عن ابى هريرة) صحيح * لا تقوم الساعة لا كامر (حتى تقاتلون اليهود) من عساكر الدجال وروى البغوى فى شرح السنة عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا يتبع الدجال من امتى٤ سبعين الفا عليهم السيجان بكسر السين جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش بنسج كذا قال ابن الملك اى اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فاظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم فى امان الله الا اذا كانوا طامعين فى المال والجاه فهم فى المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة سواء يكن متبوعهم على الحق والباطل كما شوهد فى الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد كل سنة بل كل يوم فى البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على ما يشاهد بشر العباد الاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة ونسئل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة (حتى يقول الحجر وراءه اليهود) صفة الحجر (يا مسلم هذا) اليهود المستقر المختفى (يهودى) كافر صرف من عساكر الدجال (فاقتله) وفى المشكاة عن النواس بن سمعان مرفوعا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه والله خليفتى على كل مسلم الحديث يعنى انه تعالى ولى كل مؤمن وحافظه فيعينه عليه وتدفع شره وهذا دليل على ان المؤمن الموقن

باسقاط الالف بعد الميم وهى لغة فيه شاذة لان فعلا لا يجمع على افعل لا حروفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب اعصب ١٢

٤ من امة الاجابة او الدعوة وهو الاظهر لما سبق انهم من يهود اصفهان ١٢

لايزال منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام ففيه رد على الامامية من الشيعة فان قلت
كيف يتكلم الحجر وهو من الجمادات قلت ان الله قادر ان يخلق فيه نطقا ينطق في هذا المدة
به كما يتكلم السباع وسوط الناس وفخذهم وفي حديث ابي سعيد مرفوعا والذي نفسي
بيده لاتقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي طرفه اورأس
سوطه وشراك نعله ويخبر فخذه بما احدث اهله بعده رواه الترمذي (خ م عن ابي هريرة) سبق
تقاتلون ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقاتلوا الترك) بالضم قيل انهم من ولد سام
بن نوح وقيل من ولد يافث وبلادهم مابين مشارق خراسان الى مغارب الصين وبين
مايلي الهند الى اقصى المعمور والبحث في جهاد البخاري (صغار الاعين) بالكسر جمع صغير
واعين بضم الياء جمع عين (حمر الوجوه) بضمتين جمع احمر (ذلف الانوف) بضم الذال
المعجمة وسكون اللام بعدها فاء جمع اذلف اي صغير الانف مستوى الارنبة وصغار وحمر
وذلف نصب صفة للمنصوب قبلها (كان وجوههم المجان) بفتح الميم والجيم المخففة
وبعد الالف نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اي الترس (المطرقة) بضم الميم وسكون الطاء
وفتح الراء مخففة وهي التي البست الطراق وهي جلدة على قدر الدرقة وتلصق عليها فكانها
ترس فشبهها بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها قال ابن حجر وقد ظهر
مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ماتركوكم فروى
الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وروى ابو يعلى
من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله انه وقع في الترك
وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لاتقاتلهم حتى يأتيك امري فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك تجلي ٤ العرب حتى تلحقهم بمنابت الشيح قال فانا اكره
قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني امية وكان بينهم وبين المسلمين مسدودا
الى ان فتح ذلك شيئا بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس
حتى كان عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملوك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده
واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانيه من الترك ايضا فملكوا
بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم الى العراق
والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم بالشام وهم آل زنكي واتباع هؤلاء وهم بيت ايوب
واستكثر هؤلاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية
وخرج على ال سلجوق في المائة الخامسة الغز ٦ فخربوا البلاد وفتكوا في العباد ثم جائت الطامة

مطلب فتنة بغداد وسلجوقيه وجنكز خان

٦ الغز بتشديد الزاء

٤ اي تطرد

الكبرى المعروفة بالترفكان خروج جنكز خان بعد السمائة فاستمرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق باسره حتى لم يبق بلد منه الا دخلته شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المعتصم آخر خلفائهم على ايديهم فى سنة ستة وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخرجون الى ان كان اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر فطرق الديار الشامية وعاث فيها وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه وتفترق بنوه فى البلاد وظهر فى ذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) بفتح العين وتسكينها يعنى يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر او المراد طول شعورهم حتى تصير اطرافها فى ارجلهم موضع النعال ولمسلم يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر وقال ابن دحية المراد القندس الذى يلبسونه فى الشرابيش قال وهو جلد كلب الماء (وليأتين على احدكم زمان لان) بفتح اللام وسكون النون (يرانى احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله) بل جميع الناس اجمعين فكل واحد من الصحابة فمن بعدهم من المؤمنين يتمنى رؤيته عليه السلام ولو بفقد اهله وماله (ش خ م دت ه عن ابى هريرة) مر تقاتلوا ﴿لا تقوم الساعة﴾ كما مر (حتى تقاتلوا خوزا) بضم الخاء المعجمة وسكون الواو وبالزاء وفى القاموس الخوز بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خوزستان (وكرمان) بكسر الكاف وتفتح وكذا ضبطه فى النسخ المصححة لكن فى القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوربشتى الخوز جيل من الناس وانما جاء فى الحديث منونا بسكون وسطه هذا وقد ذكر ابن الاثير بالخاء المعجمة المضمومة وبالزاء مع الاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروى خوز وكرمان والخوز جيل معروف وكرمان صقع معروف فى العجم ويروى بالراء المهملة وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطنى وقيل اذا اضيف به فبالراء واذا عطف فبالزاء نقله الجزرى (من الاعاجم) بيان لهما قال شارح المشكاة المراد بهما صنفان من الترك سماها باسم ابيهما ولا نحمله على اهل خوزستان وكرمان لانهم لم يوجد واعلى النعت المذكور فى الحديث بل وجد عليه الترك (حمر الوجوه) بضمتين كما مر (فطس الانوف) جمع افطس والفطوسة تطامن قصبة الانف وانتشارها (صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة) قال فى القسطلانى وثبت فى الفرع وسقط من اصله فوجوههم بالرفع قال الكرمانى فان قلت اهل هذين الاقليمين اى خوز وكرمان ليسوا على هذه الصفات واجاب عنه بانه ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف فى ذلك الوقت او سيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم

بالنسبة كالتوابع للترك وقيل بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم يتوجهون
من هاتين الجهتين وقال فى شرح المشكاة لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول
احدهما من خوز واحد اصول الآخر من كرمان فسماهم صلى الله عليه وسلم باسمه وان
يشتهر ذلك عندنا كما نسبهم الى قنطورا وهى امة كانت لابراهيم عليه السلام (نعالهم
الشعر) بفتحتين و يسكن العين اى من جلود غير مدبوغة وقيل من وجود شعره (خ حم
عن ابى هريرة) سبق مرارا ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تطلع الشمس من مغربها)
غاية لعدم قيامها و يؤيده مارواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور عن الحاكم ابى عبدالله
ان اول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم
طلوع الشمس من مغربها وهو اول الآيات العظام المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوى وذلك
ان الكفار يسلمون فى زمن عيسى ولو ينفع الكفار ايمانهم ايام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا
قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع
الشمس من مغربها (فاذا طلعت من مغربها ورآها الناس آمنوا اجمعون) وفى رواية
آمن من عليها اى من على الارض (فتلك) وفى رواية فذلك (حين لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن آمنت من قبل) اى لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد
الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان
حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا
كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وفى رواية مسلم عن ابن عمر مرفوعا
ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس
ليس باول الآيات لان الدخان والدجال قبله واجيب بان الآيات اما امارات دالة على
قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول
الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثانى طلوع الشمس من مغربها وسمى اولا لانه
مبدأ القسم الثانى (حم م خ د ه عن ابى هريرة) مر فى اول الآيات بحث ﴿ لا تقوم
الساعة ﴾ كامر (حتى يمر الرجل بقبر الرجل) المراد بهما الجنس فهما فى قوة النكرة
ويمكن ان يراد الاستغراق لكل فرد فى هذا الاستحقاق زاد فى رواية فيتمرغ عليه اى
ينقلب على الارض وقال ابن الملك يتمسك على رأس القبر ويتقلب فى التراب (فيقول
ياليتنى مكانه) يعنى ياقوم ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ما ارى
من بلوغ البليات وقال فى القسطلانى لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء

مطلب
بلاء آخر الزمان

وخمول العلماء واستيلاء الباطل فى الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق فى الاموال والاعراض والابدان كما فى هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضى بذلك منهم الحكام وفى المشكاة عن ابى هريرة لاتذهب الدنيا حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول ياليتنى كنت مكان صاحب هذا القبر وليس فيه الدين الا البلاء اى الحال له على التمنى ليس الدين بل البلاء وكثرة الفتن وسائر الضراء قال المظهر الدين هنا العادة وليس فى موضع الحال من الضمير فى يتمرغ على رأس القبر ويتمنى الموت فى حال ليس التمرغ من عادته وانما حمله عليه البلاء وقال الطيبى ويجوز ان يحمل الدين على حقيقته اى ذلك التمرغ والتمنى لامر اصابه من جهة الدنيا فيقيد البلاء المطلق بالدنيا بواسطة القرينة السابقة (مالك حم خ م عن ابى هريرة) واتفق رواية الشيخين على رواية لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى كنت مكانه وفى رواية ياليتنى مكانه ذكره ميرك عن التصحيح وهذا اللفظ فى الجامع اسند الى احمد والشيخين واخرج ابونعيم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايخرج الدجال حتى لايكون شئ احب الى المؤمن من خروج نفسه واخرج ايضا عن ابى هريرة قال يوشك ان يكون الموت احب الى المؤمن من الماء البارد يصب عليه العسل فيشربه واخرج ايضا عن ابى ذر قال ليأتين على الناس زمان تمر الجنازة فيهم فيقول ياليت انى مكانه واخرج ابن سعد عن ابى سلمة بن عبد الرحمان قال مرض ابوهريرة فاتيت عوده فقلت اللهم اشف اباهريرة فقال اللهم لاترجعها وقال يوشك ياباسلمة ان يأتى على الناس زمان يكون الموت احب الى احدهم من الذهب الاحمر ويوشك ياباسلمة ان بقيت الى قريب ان يأتى الرجل القبر فيقول ياليتنى مكانك ❊ لاتقوم الساعة ❊ كامر (حتى يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الهاء وهو ابو اليمن وقيل قبيلة منهم (يسوق الناس) اى لاجل حكمه (بعصاه) ولرواية ابى ذر بعصا وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال فى التذكرة ولعل هذا الرجل القحطانى هو الرجل الذى يقال له الجهجاه المذكور فى الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اى زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصا وتعقبه فى الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالى يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضرب بها مثلا

لطاعتهم له واستيلائه عليهم الآن فى ذكرها دليلا على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم كما تساق الابل والماشية و ذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق فى ذكر قحطان من مناقب قريش ماروا نعيم بن حماد فى الفتن ان القحطان يخرج بعد المهدى و يسير على سيرة المهدى واخرج ايضا من طريق عبد الرحمان بن قيس بن جابر الصدفى عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدى القحطانى والذى بعثنى بالحق ماهو دونه قال ابن حجر وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدى امام المسلمين وفى رواية ارطاه بن المنذر ان القحطانى يعيش فى الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون فى زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجوز ان يقيمه عيسى نائبا عنه فى امور مهمة عامة (خ م عن ابى هريرة) مر تكون

* لاتقوم الساعة * كامر (حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقر بالسنتها) وهذا مذموم جدا كالتكلم بلسانه اى بطرف لسانه او بادارته فى فمه وفيه تكلف وحرص على الطعام وفى الحديث انا واتقياء امتى بريئون من التكلف والحاصل مذموم فى كل شئ وقالوا الفصاحة والسجع وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فمحمودان خصوصا اذا كانا فى الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها و بسطها وفيما عداهما فالتكلف والتشدق وهو التكلف فى الكلام بملاء الفم من التكبر فمذموم وفى حديث عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال قال المناوى اى المظهر للتفصح تيها على الغير وتفاصحا واستيلاء ووسيلة الى الاستقدار على تصغير عظيم او تعظيم حقير او بقصد تعجيز غيره او تزيين الباطل فى صورة الحق او عكسه او اجلال الحكام ووجاهته وقبول شفاعته فلا ينافى كون الجمال فى اللسان ولان المروة فى البيان ولانه زينة من زينة الدنيا ولانه يناقض خلق الانسان علمه البيان وفى رواية ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها الكلاء وجه الشبه ادارة لسانه حول اسنانه وفمه حال التكلم والاكل كما تفعل البقرة حال الاكل وخص البقرة لان سائر البهائم يأخذ النبات باسنانه والبقرة بلسانها ووجه ضرب المثل بها انهم كالبقرة التى لاتستطيع ان تميز فى رعيها بين الرطب والشوك والحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفا فكذا هؤلاء لايميزون فى مأكلهم بين الحلال والحرام سماعون للكذب اكالون للسحت (حم ض والخرائطى عن سعد) وفى حديث م عن ابن مسعود

مرفوعا هلك المتنطعون ثلاثا ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يملك الارض) المعمورة
بالانسان اووجه الارض جميعا اوارض العرب وما يتبعها والمراد اهلها كما فى رواية
لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب اى ومن تبعهم من اهل الاسلام فان من اسلم
فهو عربى (رجل من اهل بيتى) وزاد فى رواية يواطئ اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى
اى يطابق فانه محمد بن عبدالله المهدى و بهديه عليه السلام يهدى وفيه رد على
الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هوالقائم المنتظر وهو محمد بن حسن العسكرى
(اجلى)الجبهة اى واسعها وفى النهاية خفيف الشعر مابين النزعتين من الصدغين
والذى انحسر الشعر عن جبهته كذا ذكره الطيبى وفى الوقاية النزعتان جانبى الرأس
مالا شعر عليه والجلاءة صوزرا انحسار مقدم الرأس من الشعراونصف الرأس اوهو دون
الصلع والنعت اجلى وجلوا وجبهة جلواواسعة (اقنى) الانف اى مرتفعة كذاقال
شارح المشكاة وفى النهاية القنا فى الانف طوله ودقة ارنبته مع حدب فى وسطه يقال
رجل اقنى وامرأة قنوا وفى الكلام تجريد والارنبة طرف الانف على مافى القاموس والحدب
الارتفاع وهو ضد الانخفاض والمراد انه لم يكن اقطس فانه مكروه الهيئة (يملاء الارض
عدلا) وفى رواية قسطا وعدلا واتى بهما تأكيدا (كماملئت) مبنى للمفعول اى الارض
(قبله) اى قبل ظهوره (ظلما)وزاد فى رواية وجورا على انه يمكن ان تغايربينهما بان يجعل
الظلم هنا قاصرالازما والجور تعديا وكذلك ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه
و بالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون
جامعا لما قال تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقال قائما بالقسط بما قاله العلماء من ان الدين
هوالتعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء كل
من تحلى الجمال و تجلى الجلال فى محله اللائق بكل حال من الاحوال هذا ورواه احمد
وابوداود عن على مرفوعا ولم يبق من الدهر الا يوم بعث الله رجلا من اهل بيتى يملأ ها
عدلا كماملئت جورا ورواه ابن ماجه عن ابى هريرة لولم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله
ذلك اليوم حتى يملك رجل من اهل بيتى يملك جبل الديلم والقسطنطينية ورواه الرويانى
عن حذيفة مرفوعا المهدى رجل من ولدى وجهه كالكوكب الدرى (يكون) فى الارض
(سبع سنين) واماماسبق من قول راو اوثمان سنين اوتسع سنين فهوشك منه فيحتمل ان هذا
الرواية مجزومة بالسبع و يؤيده ماسيأتى من رواية ابى داود عن ام سلمة و يحتمل انه مشكوكة
عنده وطرح الشك ولم يذكره واكتفى باليقين (حم م ع ض عن ابى سعيد) سبق لولم يبق

﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يرفع الركن والقرأن) غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم الترمذى لله فى ارضه اربعة من اثاره القرأن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهو بيته والولى وهو خليفته فى ارضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلالة فبهؤلاء الاربع تقوم الارض فاذا دنى قيام الساعة رفع القرأن وهدمت الكعبة بالهام الاركان وذهب السلطان وقبض الاولياء ولم يبق فى الارض حرمة فالعارفون انما يأخذون من القرأن لطائفه وطلاوته ومن السلطان هيبة ظله فلا يلحظون افعاله وسيرته ومن البيت وقاره لا الى تلك الاحجار والابنية ومن الولى نور جلاله وفى رواية ع ك عن ابى سعيد قال ك على شرطهما لاتقوم الساعة حتى لايحج البيت اى الكعبة واشار البخارى ان هذا يعارضه خبر المار ليحجن البيت بعد يأجوج ومأجوج لان مفهوم هذا انه لايحج بعدها لكن جمع بانه لايلزم من حج البيت بعد خروجهما امتناع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر وقوله ليحجن البيت اى محله لان الحبشة اذا اخربوه لايعمر (ابونعيم وابو النصر) السجزى (عن ابن عمر) سبق الحج والركن ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يخرج سبعون كذابا) اى يغيرون الاحاديث ويكذبون فيها اويدعون النبوة او الاهواء الفاسدة والاعتقادات الباطلة وغير ذلك وزاد فى رواية آخرهم الاعور الدجال ممسوح العين اليسرى كانها عنبة ٤ يأتى يخرج ومران بين يدى الساعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص حسن قال المناوى فان الطبرانى رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد فى احدهما كلهم يزعم انه نبى فاما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد المجيد وهو ضعيف واما الاخر ففى طريق اسحق قال حدثنى من الجمع ولم يسمه وسماه ابو داود فى روايته سعيد بن طارق قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات انتهى ورواه مسلم بلفظ لاتقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وابن عدى بلفظ لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله ورواه من طريق اخرى بلفظ ثلاثون كذابا منهم العنبسى ومسلمة والمختار ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يدبر الرجل) الذى وجودهم المطلوب منهم نظام العالم (امر خمسين امرأة) التى مما لايتعلق بظهورهن الامر الاهم بل وجودهن مما يكثر الغم والهم والكرب ويقتضى تحصيل الدينار والدرهم والاشغال والعلائق والحاصل يكثر النساء ويقل الرجال حتى يقوم الرجل الواحد لمصالح خمسين امرأة وليس

٤ عنبسة نسخه

المراد انهن زوجات له بل اعم منها ومن الامهات والجدات والاخوات والعمات والخالات (طب عن كعب بن عجرة) وفي المشكاة عن انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد متفق عليه ورواه ت وابن ماجه ذكره السيد جمال الدين وفي الجامع رواه احمد والشيخين والترمذي والنسائي وابن ماجة عن انس بلفظ ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويفشو الزنى وشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يكون الزهد رواية والورع) بفتحتين (تصنعا) اي اظهار الصنعته وليس في الحقيقة له ورع وزهد فان الزاهد والورع تكبر وتصنع وتكلف في اظهار الزهد والورع مثل من احترز عن الشبهات وفضول الحلال فهذا من الجهل فعلاجه معرفة ان فضل الزهد والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما بالنية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات والمبطلات قال المناوي يكون الزهد روايه اي يرويه قوم عن قوم كالقصاص والوعاظ يقولون وقع لفلان كذا وكذا ويكون كذا وكذا ويقولون بافواههم ماليس في قلوبهم وقال يكون الورع تصنعا وهو تكلف حسن الصوت والتزيين (حل عن ابي هريرة) مر الرياء والزهد وفي حديث طب عن ابن مسعود لاتكون زاهدا حتى تكون متواضعا ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى تتناكر القلوب) بتخالف وتمن التنافر والتباين بينهم فتارة على وجه الكمال وتارة على وجه النقصان فان النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة وكل ماتشاكل في عالم الامر في شاكلته تعارف في عالم الخلق وائتلفت واجتمعت وكل ما كان على غير ذلك في عالم الامر تناكرت في عالم الخلق فاختلفت وافترقت (وتختلف الاقاويل) جمع قول اواقوال وذلك في الدين والمحاورات والجدال (وتختلف الاخوان من الاب والام) يعني الاخ في الاصل من ابوين (في الدين) وذلك يفيد ان نسبهم واحد ودينهم مختلف ومذهبهم مفترق كامر ستكون فتنة يفارق الرجل فيها اخاه وستكون احداث وستفترق امتي (الديلمي عن حذيفة) وسبق في تفترق بحث ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يتغايروا) بالفتحات من التفاعل مبني للمفعول ويجوز ان يكون مبنيا للفاعل اي الناس (على الغلام كما تغاير) مبني للمفعول (على المرأة) لماله واعتباره وشغفه وف

سكرتهم يعمهون وهذا مذموم جدا والغيرة فى الاصل كراهية مشاركة الغير فى حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منع عبيده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة العبد بالله تعالى بان يفعل العبد ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن لنفسه هيجان وتحرك وانزعاج من قبله يحمله على منع الحريم من النساء والجوارى والخدم ومن هو فى حفظه من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة من المؤمن اخرج خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى واخرج م عن ابى هريرة انه قال سعد بن عبادة يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه حتى آتى باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما قال سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير منى وفى رواية خ قال صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير منى لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة اشتراك الغير فى بعلها وهذه مذمومة ويطلق غيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لا يحبه الله تعالى وهذه واجبة (الديلمى عن ابى هريرة) سيأتى يأتى على امتى ﴿لا تقوم الساعة﴾ كامر (حتى ترضخ) بفتح الفوقية ثم بالراء ثم بالضاد المعجمة والرضخ بالفتح والسكون دق الحصى والنواة وفى النهاية فى حديث العقبة قال لهم كيف تقاتلون قالوا اذا دنا القوم كانت المراضخة هى المراماة بالتهم من الرضخ الشدخ والرضخ الدق والكسر ومنه حديث الجارية المقتولة على الارضاخ فرضخ رأس اليهودى قاتلها بين حجرين وكذا الرض ومنه الحديث لصب عليكم العذاب صبا ثم لرض رضا الرض الدق الجريش (رؤس اقوام بكواكب من السماء باستحلالهم عمل قوم لوط) وهذا كناية عن انزال العذاب والعقوبة والنقمة والمقت والطرد ويحتمل ان يكون على حقيقته برضخ رؤسهم بانزال الصاعقة او البرد او بحجر كما وقع باصحاب الفيل ثم اللواطة ولو بزوجته اوامته اوعبده فانه حرام مطلقا ٤ ويكفر مستحل ما عدا هذه المذكورات يعنى يحكم بكفر مستحل اللواطة ما عدا الزوج اوامته اوعبده اما هؤلاء فان لواطتهم لا يكفر مستحلها بالشبهة وان كان ضعيفة بل ساقطة كما فى المواهب لان قوله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم عام بحسب الظاهر بتلك المذكورات وهذه المقدار كاف فى دفع الكفر كما فى الحاشية لخواجه زاده (الديلمى عن ابن عباس) سبق من

سواء كان للاجنبى اوالاجنبية او زوجته اوامته او عبده كما فى رجب افندى منه

عمل وبحثه ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يكون الولد غيظا) بالفتح الغضب وفى النهاية اغيظ الاسماء عندالله تسمى ملك الاملاك هذا من مجاز الكلام معدول عن ظاهره فان الغيظ صفة تغير فى المخلوق عنداحتداده يتحرك لها والله تعالى منزه عن ذلك الوصف وانما هو كناية عن عقوبته للمسمى بهذا الاسم وكون الولدغيظا لعدم اطاعته وعدم قبول تربيته وشروره (والمطر قيظا) بالفتح اشتداد الحر لان المطر انما يراد للنبات و برد الهواء والقيظ ضد ذلك مر بحثه فى من اعلام الساعة (ويفيض اللئام) بالفتح وكسر الفاء اى يشيع و ينتشر القبيح والدنى الاصل واللئيم واللؤم بالفتح دنى الاصل والبخيل وذى الشر وجمعه لئام يقال لوم الرجل اذا صار لئيما وهو من دنى الاصل وقبيح النفس (فيضا) تأكيد للشيوع (ويغيض الكرام غيضا) بضم اوله وكسر الغين بعد ضاد اى يقل يقال غاض اللئام اى كثروا وغاض الكرام اى قلوا والكرام جمع كريم وهو ضد اللئام والمحسن والمكرم وقد كرم بضم الراء كرما فهو كريم وقوم كرام وكرماء ونسوة كرائم (ويجترئ الصغير على الكبير واللئيم على الكريم) اى يشجع و يغلب والجرءة بالحركات الثلاث الشجاعة وقد يقال رجل اجرأة اى اشجع واقدم (الخرائطى عن عايشة) سبق من اعلام الساعة ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى لايعبدالله) مبنى المفعول اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يعبد الله (فى الارض قبل ذلك) الساعة (بمائة سنة) وفى حديث المشكاة عن انس مرفوعا لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يحذر الناس من الله اولا يذكر الله فلايبقى احكامه ولامن يفتى ولامن يستفتى بحق ومن هذا يعرف ان بقاء العالم ببركة العلماء العاملين والعباد الصالحين وعموم المؤمنين وهو المراد بما قاله الطيبى معنى قوله حتى لايقال لايذكر اسم الله ولايعبد واليه ينظر قوله تعالى ويتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ماخلقت هذا باطلا يعنى ماخلقته باطلا بغير حكمة بل خلقته لاذكر فيها واعبد فاذا لم يذكر ولم يعبد فبالحرى ان يخرب ويقوم الساعة وقال المظهر هذا دليل على ان بركة العلماء يصل الى من فى العالم من الانس والجن وغيرهما من الحيوانات والجمادات والنباتات (ابن جرير عن بريدة) سبق لاتقوم الساعة حتى لايقال ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يفتح الله على المؤمنين) وفى المشكاة فيفتحون قال ابن الملك وفى نسخة فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مايستعمل فى معنى الاستفتاح فلايقع موقع الفتح قلت فيه ايماء الى ان الفتح كان بمعالجة تامة وفى القاموس

فتح كمنع ضد اغلق والفتح النصر وفتاح دار الحرب والاستفتاح والاستنصار والافتتاح والمعنى يأخذون من ايدى الكفار (القسطنطينية) وهى بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون قال النووى هكذا ههنا وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق عن المتقنين وزيادة ياء مشددة وبعده النون قلت ونسخ المشكاة وشرح الجامع والبخارى والائمة متفقة على ما قاله القاضى وقال الجزرى ثم نون مخففة ثم ياء مخففة وحكى بعضهم تشديدها وقال اخرون بحذفها ونقل القاضى عن الاكثرين (الرومية) بتشديد الياء قال القاضى هى مدينة مشهورة اعظم مدائن الروم قال الترمذى القسطنطينيه قد فتحت فى زمن بعض الصحابة وتفتح عند خروج الدجال وقال الحجازى فى حاشية الشفاء قسطنطينية ويروى بلام التعريف دار ملك الروم وفيها ست لغات فتح الطاء الاولى وضمها مع تخفيف الياء الاخيرة وتشديدها ومع حذفها وفتح النون وهذه بضم الطاء اكثر استعمالا والقاف مضموم بكل حال (بالتسبيح والتكبير) قال شارح المشكاة هذه المدينة فى الروم وقيل الظاهر انها قسطنطينية ففى القاموس هى دار ملك الروم وفتحها من اشراط الساعة ويسمى بالرومية بورطيا ٦ والآن اسمه روما ولاية پاپا وارتفاع سوره احد وعشرون ذراعا وكنيستها مستطيلة وبجانبها عمود طال فى دور اربعة ابواع ٨ تقريبا وفى رأسه فرس من نحاس وعليه فارس وفى احدى يديه كرة من ذهب وقد فتح اصابع يده الاخرى مشيرا بها وهو صورة قسطنطين بانيها انتهى ويحتمل انها مدينة غيرها بل هو الظاهر لان قسطنطينية فتح بالقتال وهذه المدينة تفتح بمجرد التهليل والتكبير وفى المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب فى البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق ٤ فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولا يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احدى جانبيها لا اعلمه الا قال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانب الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينا هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون رواه مسلم وسبق عمران بيت المقدس خراب يثرب ٩ وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح قسطنطينيه وفتح قسطنطينيه خروج الدجال (الديلمى عن عمرو بن عوف) سبق الملحمة الكبرى وعمران بيت المقدس

٦ بُرْنطيا نسخه

مطلب لغة قسطنطينيه

٨ ابواع جمع باغ وهو الذراع منه

٤ قال المظهر هم من اكراد الشام هم من بنى اسحاق النبى عليه السلام وهم مسلمون انتهى وهو يحتمل انه كان معهم غيرهم من بنى اسماعيل وهم العرب اوغيرهم من المسلمين واقتصر على ذكرهم تغليبا لهم من سواهم ويحتمل ان يكون الامر مختص بهم منه

٩ اى وقت خراب المدينة قيل لان عمرانه باستيلاء الكفار وفى الازهار قال بعض الشارحين المراد بالعمران بيت المقدس عمرانه خرابه فانه يخرب

﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يمشي ابليس في الطرق) جمع طريق (والاسواق) جمع سوق وهي محل البيع والشراء وسمي به لان الناس يقومون على ساقهم يذكر ويؤنث ويقال تسوق القوم اي باعوا واشتروا (يتشبه بالعلماء) في الصورة والهيئة والكلام (يقول حدثني فلان بن فلان) على طرز المحدث وبالاسناد واظهار السند وليس له سند ولا اسناد ولكن يجهل الناس يلبس عليهم وليس له من يميز في الارض (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا) واشار بمتن الحديث وفي المشكاة عن ابن مسعود قال ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه اي رسمه ولا ادري ما اسمه يحدث اي بكذا وكذا وظاهره انه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كفرا فلذا يعتني به رأسهم ويتصور بصورة حسية تقوية للوسوسة الداخلة المعنوية فكان الانسب ان يراد به التلبيس والتدليس ولا يبعد ان يراد به مطلق الخبر وما يتفرع عليه الفساد من نحو البهتان والقذف والسب واللعن وامثالها والمراد من الشيطان واحد من الجنس قال الطيبي وفيه تنبيه على التحري فيما يسمع من الكلام وان يتعرف من القائل هو صادق يجوز النقل عنه او كاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (ابو نعيم عن واثلة) مر انظروا واذا كان ويأتي لا تنقضي ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى ينزل عيسى بن مريم) في هذه الامة (حكما) بفتح الحاء والكاف اي حاكما (مقسطا) بضم اوله وكسر السين اي عادلا في حكمه فيحكم بالشرائع المحمدية (واماما عادلا) عطف تفسير وسقط هذه في خ (فيكسر الصليب) الذي اتخذه النصارى زعما ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة وفي كسره له اشعار بانهم كانوا على الباطل في تعظيمه والفاء في قوله فيكسر الصليب تفصيلية لقوله حكما مقسطا (ويقتل الخنزير) بنصب يقتل عطفا على فيكسر المنصوب وكذا قوله (ويضع الجزية) اي يتركها فلا يقبل من الكفار الا الاسلام (ويفيض المال) بفتح الياء وكسر الفاء والنصب عطفا على السابق وفي رواية لابي ذر ويفيض بالرفع على الاستئناف اي يكثر (حتى لا يقبله احد) لعلمهم بقيام الساعة وفيه اشارة الى ان من كسر صليبا وقتل خنزيرا لا يضمن لانه فعل مأمور لكن محله اذا كان مع المحاربين او الذمي اذا جاوز الحد الذي عوهد عليه فاذا لم يجاوزه وكسره مسلم كان متعديا لانهم على تقريرهم على ذلك يؤدون الجزية (ش عن ابي هريرة) واخرجه خ م مرفوعا عنه واخرجه ايضا في احاديث الانبياء

في آخر الزمان ثم يعمر الكفار والاصح ان المراد بالعمران الكمال في العمارة اي عمران بيت المقدس كاملا مجاوزا عن الحد وقت يثرب فان بيت المقدس لا يخرب قال ابن الملك واما الآن فقد عمره السلطان المالك الناصر واستخرج فيه العيون واجرى المياه قلت وزاد في عثمان في عمارته وارزاقه وتكيناته لكنه مع هذا لم يبلغ عمارة المدينة المعاطرة

وتقدم من وجه آخر في باب قتل الخنزير واخرجه م في الايمان وابن ماجه في الفتن وسبق والذي والانبياء بحث ﴿ لاتكابدوا ﴾ بفتح الفوقية والباء اى لاتشاقوا وتغلظوا والكبد بفتحتين المشقة والشدة ومنه قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في كبد وتكبد اللبن وغيره اذا غلظ (هذا الليل) اي باعمال هذا الليل او بترك النوم في هذا الليل (فانكم لاتطيقونه) اى لاتقدرون على المداومة عليه بلاكلفة ولامشقة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقونه فان الله تعالى لايمل حتى تملوا اى لايعرض عنكم اعراض الملول عن الشيء اولا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقي لكم نشاط الطاعة اولا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله اوتقطعوا اعمالكم اوتقللوا منها قالت عايشة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحولاء بنت تويب لاتنام الليل فذكره (فاذا نعس) بكسر العين والنعاس اول النوم ومقدمته (احدكم فلينم) بضم النون وفتحها من نام ينوم اومن نام ينام والامر للندب فيترتب عليه الثواب ويكره له الصلوة حتى يذهب عنه النوم وثقله فانه لايعلم مايصدر عنه ومايقول من غلبة النوم كما في حديث المشكاة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لايدرى ٤ لعله يستغفر فيسب نفسه اى من حيث لايدرى قال ابن الملك اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرلي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل والهوان (على فراشه فانه اسلم) من اصلاح العبادة والامن من الفساد اوارتكاب العصيان (الديلمي عن انس) سبق اذا نعس ﴿ لاتقيسوا ﴾ ايها الامة (الدين) بالرأى بالقول المجرد الذي لايستند الى اصل من الدين وعلى ذلك درج اكابر الصحابة فمن بعدهم (فان الدين لايقاس واول من قاس ابليس) كقوله تعالى حاكيا منه خلقتني من نار وخلقته من طين وقاس عليه ان النار علوي يتعالى في السماء والتراب والطين سفلية تحت القدم فيتصور فيعطى العزة له من فوق آدم عليه السلام فمن قاس بالرأى فهو تابع للشيطان بفساد سوء اعتقادهم بترك الاعمال بالاحاديث واعتمادهم على مجرد مايفهمونه بعقولهم الكاسدة وآرائهم الفاسدة كما هو طريق اهل البدعة بخلاف مذهب اهل السنة والجماعة حيث جمعوا بين الكتاب والسنة وقال الذهبي وبين الائمة اختلاف كثير في الفروع وبعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وانما امرنا باتباع اكثرهم صوابا ونجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه لقياس اوتأويل قال فاذا رأيت فقيها خالف حديثا اورد

٤ قوله لايدرى مفعوله محذوف اى لايعلم ماذا يصدر عنه ومايقول من غلبة النوم ١٢

مطلب الاكتحال وخواصه وعدده

حديثا اوحرف معناه فلا تبادر لتغليطه وقد قالوا مازال الاختلاف بين الائمة واقعا في الفروع وبعض الاصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارى وانه ليس كمثله شئ وان ماشرعه رسوله حق وان كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة لكشف الحق انتهى (الديلمى عن على) وسبق معناه فى تفترق ﴿لا تكتحل﴾ بفتح اوله خطاب للراوى اوغيره (بالنهار وانت صائم) لضعف بصره لا لجذب الاثمد (اكتحل ليلا) اى قبل ان ينام كما فى رواية وعند النوم كما فى اخرى والحكمة فيه انه حينئذ ابقى للعين وامكن فى نفوذ السراية الى طبقاتها وثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلثة فى هذه وثلثة فى هذه اى ثلاث مرات متواليات فى اليمنى وثلاث مرات متتابعة فى اليسرى وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر على ماروا ه فى الايتار قولان احدهما ماسبق وعليه الروايات المتعددة وهى اقوى فى الاعتبار لتكرار تحقق الايتار بالنسبة الى كل عضو كما اعتبر التثليث فى اعضاء الوضوء وثانيهما ان يكتحل فيهما خمسة ثلاثة فى اليمنى ومرتين فى اليسرى على ماروى فى شرح السنة وعلى هذا ينبغى ان يكون الابتداء والانتهاء باليمنى تفضيلا لها على اليسرى كما افاده الشيخ مجد الدين وجوز اثنين فى كل عين وواحدة بينهما اوفى اليمنى ثلاثا متعاقبة وفى اليسرى ثنتين فيكون الوتر بالنسبة اليهما جميعا وارجحهما الاول كما ذكرنا من حصول الوتر شفعا مع انه يتصور ان يكتحل فى كل واحدة ثم وثم ويؤول الامر الى الوترين بالنسبة الى العضوين لكن القياس على باب طهارة الاعضاء بجامع التنظيف والتزيين هو الاولى تأمل (بالاثمد فانه يجلوا لبصر) من الجلاء اى الاثمد اوالاكتحال به يحسن النظر ويزيد نور العين وينظف الباصرة لدفع المواد الردية النازلة اليها من الرأس (وينبت) من الانبات (الشعر) بفتحتين ويجوز اسكان العين لكن قال الرواية بفتحات قلت لعل وجهه مراعات لفظ البصر وهو من المحسنات اللفظية البديعية ونظيره ورود المشاكلة فى لاملجأ ولا منجا ورواية اذهب البأس رب الناس بابدال همزة البأس ونحوهما والمراد بالشعر هنا الهدب وهو بالفارسية مژه وهو الذى ينبت على اشفار العين وعند ابى عاصم والطبرى من حديث على بسند حسن عليكم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر (البغوى والديلمى ق عن عبد الرحمان بن معبد عن ابيه عن جده) سبق اذا اكتحلوا واكتحلوا ﴿لا تكثروا﴾ من الاكثار اوالتكثير (الكلام بغير ذكر الله) فيه اشارة الى ان بعض الكلام مباح وهو مايعنيه لا كلام مالا يعنيه روى الترمذى وابن ماجة

عن ام حبيبة مرفوعا كل كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف اونهى عن منكر اوذكر الله
اي مافيه رضاء الله من الاذكار الالهيه كالتلاوة والصلوة على النبي صلى الله عليه
وسلم والتسبيح والتهليل والدعاء والحوقلة والحمدلة والبسملة وما اشبه ذلك وظاهر الحديث
انه لايظهر في الكلام نوع يباح للانام اللهم الا ان يحمل على المبالغة والتأكيد في الزجر
عن القول الذى ليس بسديد (فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب) اى سبب
قساوة للقلب وهو النبو عن سماع الحق والميل الى مخالطة الخلق وقلة الخشية وعدم الخشوع
والبكاء وكثرة الغفلة عن دار البقاء (وان ابعد الناس من الله) اى من نظر رحمته وعين
عنايته (القلب القاسى) اى صاحبه اوالتقدير ابعد قلوب الناس القلب القاسى اوابعد
الناس من له القلب القاسى قال الطيبى ويمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه به
كما قيل المرء باصغريه اى بقلبه ولسانه قال الله تعالى ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى
كالحجارة اواشد قسوة الآيه وقال الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل
من الحق ولايكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم
(ت هب عن ابن عمر) مرفوع وله شواهد سبق الذكر * لاتكتبوا * ايها الاصحاب
(عنى شيئا) من الاحاديث (الا القرآن فمن كتب عنى غير القرآن فليمحه) امر من محا يمحوا
اى فليزله من كاغده وقرطاسه خوفا من اختلاطه بالقرآن سواء كانت الكتابة من كاتب
الوحى اوغيره (وحدثوا عنى ولا حرج) اى ولا اثم (ومن كذب على) بصيغة الماضى وهو عام
فى كل كذب فى كل نوع منه فى الاحكام وغيرها كالترغيب والترهيب قال فى القسطلانى ولامفهوم
لقوله على لانه لايتصور ان يكذب له لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن مطلق الكذب (متعمدا
فليتبوء) بكسر اللام على الاصل وبسكونها على المشهور ومن موصول متضمن معنى
الشرط والتالى صلته فليتبواء جوابه امر من التبوء اى فليتخذ (مقعده من النار) اى فيها
والامر هنا معناه الخبر اى ان الله تعالى يبوءه مقعده من النار اوامر على سبيل التهكم والتغليظ
اوامر تهديدا ودعاء على معنى بوأه وفى حديث خ عن ربعى بن حراش يقول سمعت
عليا يقول قال صلى الله عليه وسلم لاتكذبوا على فانه من كذب على فليلج النار اى فليدخل
فيها هذا جزائه وقد يعفوا الله عنه فلا يقطع عليه بدخول النار كسائر اصحاب الكبائر غير
الكفر وقد جعل الامر بالولوج سببا عن الكذب لان لازم الامر الالزام والالزام يولج النار
بسبب الكذب عليه او هو بلفظ الامر ومعناه الخبر وروى شعبة عن جامع بن شداد عن عامر
بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت انى لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه

مطلب ذكر الله وقسوة القلب

مطلب كتابة الحديث والكذب على رسول الله

وسلم كما يحدث فلان بن فلان قال اما انى لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب على
فليتبوأ مقعده من النار وانما خشى الزبير من الاكثار ان يقع فى الخطاء وهو لايشعر لانه
وان لم يأثم بالخطاء لكنه قد يأثم بالاكثار اذ الاكثار مظنة الخطاء والثقة اذا حدث بالخطاء
فحمل عنه وهو لايشعر انه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق بنقله فيكون سببا للعمل بما لم
يقله الشارع فمن خشى من الاكثار الوقوع فى الخطاء لايؤمن عليه الاثم اذا تعمد الاكثار
فمن ثمه توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الاكثار من التحديث واما من اكثر منهم
فمحمول على انهم كانوا واثقين من انفسهم بالتثبت او طالت اعمارهم فاحتيج الى ما عندهم
فسئلوا فلم يمكنهم الكتمان قاله ابن حجر (حم م خ حب والديلمى عن ابى سعيد) وفى المشارق
عن ابى سعيد لاتكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه وحدثوا عنى ولاتكذبوا على
قال هذا حديث منسوخ صدره قال ابن الملك منسوخ بقوله اكتبوا لابى شاه وقال هذا
الكلام من المصنف ﴿لاتكثر﴾ من الاكثار او التكثير (همك) يا ابن مسعود (ما يقدر
لك (يكن) بالجزم اى لابد من كونه (وما ترزق) لك والفعل مبنى للمفعول فيهما (يأتيك)
فالهم لايرد عنك شيئا وقد فرغ ربك عن ثلاث كما مر ومحصول ذلك يرجع عن الحث على
قوة الايمان بالقدر وان المرء لايصيبه الا ما كتب له والراحة والسكون ثقة فى ضمان الله
ورضى بقدره قال الغزالى هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ فى قلة اللفظ وكثرة المعنى
ومن فوائد الرضى بالقضاء فراغ القلب وقلة الهم فتوكل على الله وانزل التدبير فى امورك
وكلها امن مدبر السماء والارض فتريح نفسك من كل شئ لايبلغه علمك ونظرك من امر يكون
غدا ولايكون وتكف عن ليت ولعل ولو اذ ليس الا فيه شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون
امور لم تحضر ببالك فيكون ما سبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مبينا
تندم عليه وتغبن فيه ومن ثمه قيل ☼ سبقت مقادير الاله وحكمه ☼ فارح فؤادك من لعل
ولو ☼ وقال بعض الفصحاء ☼ سيكون ما هو كائن فى وقته ☼ واخو الجهالة متعب
محزون ☼ فلعل ما تخشاه ليس بكائن ☼ ولعل ما ترجوه ليس يكون ☼ وتقول لنفس
يا نفس لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل (ق فى القدر
وابن النجار كر والديلمى عن ابن مسعود عم وابن ابى الدنيا وابو نعيم كر هب)
وكذا الاصبهانى فى ترغيبه (عن مالك بن عبادة الغافقى) مصرى له
صحبة (هب غ وابن قانع وابو نعيم عن خالد بن رافع) قال العلائى حديث غريب
﴿لاتكرعوا فيه﴾ اى لاتشربوا بفمكم من موضع الماء والكرع والكروع شرب الماء من

الارض بفمه كما يقال كرع فى الماء اذا تناوله بفيه من موضعه من غيران يشرب بكفيه ولا باناء وبابه خضع (ولكن اغسلوا ايديكم واشربوا فيها) اى كل احد فى يديه (فانه مامن اناء اطيب وانظف من اليد) وفى النهاية انه دخل على رجل من الانصار فى حائطه فقال ان كان عندك ماء بات فى شنة والا كرعنا يقال اكرع الماء يكرع كرعا اذا تناوله بفيه من غيران يشرب بكفه ولا باناء كما تشرب البهائم لانها تدخل فيه اكراعها ومنه حديث عكرمة انه كره الكرع فى النهر لذلك ومنه الحديث ان رجلا سمع قائلا يقول فى سحابة اسق كرع فلان قال الهروى اراد موضعا يجتمع فيه ماء السماء يسقى صاحبه زرعه يقال شربت الابل بالكرع اذا شربت من ماء الغدير انتهى وروى عن عاصم بن محمد بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن جده قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرب على بطوننا وهو الكرع ونهانا ان نغترف باليد الواحدة وقال لا يلغ كما يلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما شرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل حتى يحركه ومن شرب بيد وهو يقدر على الاناء يريد التواضع كتب الله له بعدد اصابعه حسنات وهو اناء عيسى بن مريم اذا طرح القدح فقال ان هذا مع الدنيا كما فى ابن ماجة وعن ابن عمر ايضا قال امرنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا الحديث (طب ، هب عن ابن عمر) وفى رواية لا تكرعوا فيه ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد ﴿لا تكرهوا﴾ بضم اوله من الاكراه (مرضاكم) جمع مريض (على الطعام والشراب) اى على تناول الاكل والشرب للغذاء وفى معناهما مايعطى لهم للغذاء فان المريض اذا عافه فذلك لاشتغال طبعه فمجاهدة مادة المرض اوسقوط شهوته لموت الحار الغريزى وكيف ماكان اعطاء الغذاء فى هذه الحالة غير لايق (فان الله) وفى رواية تعالى (يطعمهم و يسقيهم) اى يحفظ قواهم و يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب فى حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوى واما تفسيره بانه يطهرهم من رين الذنوب واذا طهر منه قذف نور اليقين فى قلوبهم فاغتذوا به بدليل ان المريض يمكث مدة لا يذوق شيأ وقوته باقية ولو كان صحيحا فعجز فغير صواب لان قائله ان اراد ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بان الكافر فى صبر تلك المدة بلافرق وان اراد الشمول فهو ذهول لان الكافر خبيث مخبث لا يطهر المرض شيأ من ذنوبه ولو قذف فى قلبه ادنى ذرة من يقين لاهتدى فى طرفة عين فهذه المقالة الامن لقة زلق فيها ذلك العلامة (ت ، طب ك ق عن عقبة حل كر

عن جابر) قال ت حسن غريب قال فى المنار ولم يبين علة المانعة من تصحيحه وهو عندى موجبة لضعفه لان فيه بكر بن يوسف قال ابو حاتم منكر ضعيف انتهى وقال الذهبي تفرد به بكر واورده ابن الجوزى من عدة طرق واعلها كلها ﴿ لا تكن ﴾ نهى مخاطب (اول من يدخل السوق) بضم السين اى مجامع البيع والشراء كامر انفا (ولا تكن آخر من يخرج) لان الشياطين تذهب اول النهار بالويتها واعلامها او الصلاح او بساط فيدخل مع اول داخل اليها ويخرج منها مع اخر خارج منها (فان فيها باض الشيطان) اى اقام (وفرخ) اى تولد والمراد به شدة تأثيره وكثرة غوائه قال الله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا شياطين الانس والجن واختلاف العلماء فى معنى شياطين الانس والجن على قولين احدهما ان المراد شياطين من الانس وشياطين من الجن والشياطين كل آت متمرد من الجن والانس وهذا قول ابن عباس فى رواية عطاء وهو قول مجاهد وقتادة قالوا شياطين الانس اشد تمردا من شياطين الجن لانه اذا عجز عن اغواء المؤمن الصالح واعياه ذلك استعان على اغوائه بشياطين الانس ليفتنه وقال مالك بن دينار ان شياطين الانس اشد على من شياطين الجن وذلك انى اذا تعوذت بالله ذهب شياطين الجن وشياطين الانس يجيئنى فيجرنى الى المعاطين القول الثانى ان الجميع من ولد ابليس واضيفت الشياطين الى الانس على معنا انهم يغوونهم وهذا قول عكرمة والضحاك والكلبى والسدى ورواية ابن عباس قالوا والمراد بشياطين الانس التى مع الانس وشياطين الجن التى مع الجن وذلك ان ابليس قسم جنوده قسمين فبعث فريقا منهم الى الجن وفريقا الى الانس والفريقان شياطين الانس والجن بمعنى انهم يغوونهم ويضلونهم وكل من الفريقين اعداء للنبى عليه السلام ولاوليائه من المؤمنين والصالحين ومن ذهب الى هذا القول قال ويدل على صحته ان لفظ الاية يقتضى اضافة الشياطين الى الانس والاضافة تقتضى المغايرة فعلى هذا تكون الشياطين نوعا مغايرا للانس والجن وهم اولاد ابليس وعداوة شياطين الانس للانبياء ظاهرة واما عداوة شياطين الجن لهم فهى من حيث انهم يبغضونهم وان لم يبلغوا مرادهم فيهم ومن حيث انهم يعاونون اعدائهم من الانس عليهم (خط عن سلمان) الفارسى مر ان الشياطين ﴿ لا تكون ﴾ نفى مخاطب اى احدكم (مسلما) اى مؤمنا كاملا (حتى يسلم) بفتح اوله (الناس) اى يكونون بريئا سالما (من لسانك ويدك) فان العبد لا يستقيم لسانه اى لا تعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يمشى على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان

فى استقامة القلب بل الامر على العكس الاان يقال ان مارسخ فى اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا فى الذكر فقد ينقاد القلب لما يعود اليه اللسان وفى حديث طس عن انس مرفوعا لايبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه يعنى كالشئ فى الخزينة بان لايظهره بلا احتياج سيما عن اعراض الخلق واعتراض الخالق قال فى الفيض اى يجعل فمه خزانة للسانه فلا يفتحه الا بمفتاح اذن الله (ولاتكن عالما حتى تكون بالعلم عاملا) وفى حديث احمد عن انس مرفوعا لايستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه الى آخره اى بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذات والشهوات وعدم الالتفات الى الغرض الفانى من الامور الدنيويات (ولاتكون عابدا حتى تكون ورعا) بالفتح وكسر الراء صفة مشبهة والورع الاحتراز من الحرام وشبهة الحرام ويقال الورع العفة والجبان وقد ورع يرع رعة بكسر الراء فى الثلث اى احترز من المحرمات وتورع من كذا اى احترز (ولا تكون ورعا) كذلك (حتى تكون زاهدا) اى معرضا والزهد ضد الرغبة (أطل الصمت) بفتح الهمزة امر من الاطالة والصمت السكوت عما لاحاجة اليه حتى المباح لافضائه الى محرم اومكروه ولانه تضييع الوقت فيما لايعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه فانه من صمت نجا ومن سره ان يسلم فليلزم الصمت وافاد ان قول الخير خير من الصمت لتقدمه عليه وانه امر به عند عدم قول الخير (واكثر الفكر واقل الضحك) فهى كيفية راسخة يحصل فيها انبساط فى القلب مما يعجب الانسان من السرور و يظهر ذلك فى الوجه والاكثار عنه مضر بالقلب منهى عنه شرعا وهو فعل السفهاء والاراذل مورث للامراض النفسانية ولذا قال (فان كثرة الضحك مفسدة للقلب) وفى رواية يميت القلب اى تصيره مغمورا فى الظلمات بمنزلة الميت الذى لايقدر عن نفع نفسه ولا دفع الضر عنها وحياته واشرافه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصوره المعلومات وحقائقها على ماهى عليه ولذا قال لقمان لابنه يابنى لاتكثر الضحك من غير عجب ولاتمش فى غير ارب ولاتسأل عما لا يعنيك ولاتضيع مالك ولاتصلح مال غيرك فان مالك ماقدمت ومال غيرك ما اخرت وقال موسى للخضر اوصنى فقال كن بساما ولا تكن غضابا وكن نفاعا ولاتكن ضرارا وانزع عن اللجاجة ولا تمش فى غير حاجة ولاتضحك من غير عجب ولا تعير الخاطئين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفى صحف موسى عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفى الحديث ايذان بالاذن

في قليل الضحك لاسيما عند المصلحة كما في الفيض وخير منه التبسم كما في المواهب وسبق في الحديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وعن ابن عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون و يضحكون فوقف عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم فقلنا ما هادم اللذات قال الموت (العسكري عن ابن مسعود) ومر المسلم المؤمن ﴿ولاتكونوا﴾ ايها الامة (عيابين) بالفتح وتشديد الياء صيغة مبالغة من العيب وهو نقصان في ذات شيء او قيمته يقال عاب المتاع اذا صار ذا عيب وعاب غيره فهو معيب ومعيوب وما فيه معاب ومعابة وعيبه تعييبا نسبه الى العيب (ولا مداحين) كذلك اى المبالغين في المدح فانه مذموم جدا ومر حديث المقداد مرفوعا اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب قيل يؤخذ التراب ويرمى به في وجه المداح عملا بظاهر الحديث وقيل الامر بدفع المال اليهم اذ المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اى اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم وقيل معناه اعطوهم عطاء قليلا فشبهه لقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لمدحه والمراد زجر المادح والحث على منعه من المدح لانه يجعل مغرورا ومتكبرا قال الخطابي المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح فاما من مدح الرجل على الفعل الحسن والامر المحمود يكون منه ترغيبا له في امثاله وتحريضا للناس على الاقتداء في اشباهه فليس بمداح وسبق حديث انس مرفوعا اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز له العرش قال الطيبي اهتزاز العرش عبارة عن وقوع امر عظيم وداهية دهيا لان فيه رضى بما فيه سخط الله وغضبه بل يقرب ان يكون كفرا لانه يكاد ان يفضي الى استحلال ما حرمه الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء المرائين في زماننا انتهى واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن يمدح الظالم وركن اليه ركونا وقال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار قال الكشاف النهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضاء باعمالهم والتشبه بهم والتزي بزيهم ومد العين الى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم ولما خالط الزهري الشياطين كتب اليه اخ له في الدين عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن وقد اصبحت بحال ينبغي لمن عرفك ان يدعو لك ويرحمك اصبحت شيخا كبيرا وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى لتبيننه للناس ولا تكتمونه واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك آنست وحشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك ممن لم يود حقا

ولم يترك باطلا حين ادناك اتخذوك قطعا يدور عليك رحى باطلهم وجسرا يعبرون الى بلائهم وسلما يصعدون فيك الى ضلالهم ويدخلون الشك لك على العلماء ويقتادون بك قلوب جهلاء فما ايسر ما عمروا لك فى جنب ماخربوا عليك وما اكثر ما اخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله فيهم فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا فانك تعامل من لا يجهل ويحفظ عليك من لا يغفل فداودينك فقد دخله السقم وهى زادك فقد حضر السفر البعيد وما يخفى على الله من شئ فى الارض ولا فى السماء (ولا طعانين) كذلك اى عيابين (ولا متماوتين) بضم الميم وفتح التاء الاولى وكسر الثانية والتماوت اراءة نفسه زاهدا وهزيلا والمتماوت اسم الفاعل اراءة نفسه فى الهزل والضعيف وامارة الموت وهو كناية عن المرائيين (ابن المبارك عن مكحول مرسلا) سبق اذا مدح ﴿لا تلاعنوا﴾ بفتح التاء والعين وبحذف احدى التائين تخفيفا (بلعنة الله) اى لا يلعن بعضكم بعضا فلا يقل احد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا فان اللعنة الابعاد من الرحمة والمؤمنون رحماء بينهم (ولا بغضبه) وفى رواية المشكاة بغضب الله اى لا يغضب بعضكم بعضا بغضب الله بان يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) وفى رواية ولا بجهنم اى لا يقول احدكم اللهم اجعله من اهل النار ولا احرقك الله بنار جهنم اوالنار مثواك اوادخلك النار قال الطيبى اى لا تدعوا الناس بما يبعدهم الله من رحمته اما صريحا كما تقولون لعنة الله عليه اوكناية كما تقولون عليه غضب الله اوادخله النار فقوله لا تلاعنوا من باب عموم المجاز لانه فى بعض افراده حقيقة وفى بعضه مجاز وهذا مختص بمعين لانه يجوز اللعن بالوصف الاعم كقوله تعالى لعنة الله على الكافرين اوبالوصف الاخص كقوله عليه السلام لعنة الله على اليهود وبالاعم كالمصورين واللوطيين والمرتشين وعلى كل كافر معين على الكفر كفرعون وشداد ونمرود وبخت نصر (ت حسن صحيح م طب ك ض عن سمرة بن جندب) ورواه د ايضا ﴿لا تلبسوا﴾ ايها المحرمون اومريدى الاحرام من الرجال نهى مخاطب من لبس بكسر الباء ويلبس بفتحها لبسا بضم اللام اومن لبس بفتح الباء يلبس بكسر الباء لبسا بفتح اللام فانه بمعنى خلط ومنه قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وانما ذكرته مع كمال وضوحه لان كثيرا من الطلبة لا يفرقون بينهما فيقولون فى اللبس لا الالتباس قال الطيبى اى عما يلبسوا اوعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان يلبس يتعدى الى الثانى بعن والى الاول بنفسه وقد ينعكس والاول اشهر واكثر (القمص) بضمتين جمع قميص قال الطيبى فى قوله عليه السلام ما يلبس المحرم

من الثياب فقال لا تلبسوا القمص اجاب بما يحرم لبسه لانه منحصر (ولا العمائم) جمع عمامة بكسر العين (ولا السراويلات) جمع اوجمع الجمع وهي مايلبس في الاسفل (ولا البرانس) بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس بضمها قال الطيبي هو قلنسوة طويلة كان يلبسها النساء في صدر الاسلام قال الجوهري وفي النهاية ثوب يكون برأسه ملتزقا من جنبه اوذراعه انتهى والمراد مطلق القلنسوة وكل مايغطي الرأس الا مالم يعد من اللبس عرفا والوضع الاجانة وحمل العدل على الرأس (ولا الخفاف) بكسر الخاء جمع خف وقال الامام ابن المنذر واجمع العلماء على منع المحرم من لبس شيء مما ذكر في هذا الحديث (الا احد) بالرفع على البدلية من واو الضمير (لا يجد النعلين فليلبس الخفين) وفي رواية نعلين وخفين منكرين (وليقطعهما اسفل من الكعبين) اي اللذين وسط القدمين خلافا للشافعي حيث قال المراد بالكعبين هنا المراد بهما في الوضوء (ولا تلبسوا) نكتة الاعادة اشتراك الرجال والنساء في هذا الحكم اما على وجه التغليب اوعلى التبعية (من الثياب) بيان قدم على المبين وهو (شيئا مسه) صفة (زعفران) لما فيه من الطيب (اوورس) وفي رواية ولا ورس وهو نبت اصفر شابه الزعفران يصبغ به وفي معناه العصفر الى هنا متفق عليه وزاد البخاري في رواية (ولا تنتقب) نفي اونهي من باب الافتعال ويستعمل من التفعل اي لا تستر وجهها بالبرقع والنقاب (المرأة المحرمة) ولو سدلت على وجهها شيئا متجافيا جاز وتغطية الرجل وجهه حرام كالمرأة عندنا وبه قال مالك واحمد وفي رواية خلافا للشافعي (ولا تلبس) بالوجهين اي المرأة المحرمة (القفازين) القفاز بضم القاف وتشديد الفاء وبالزاي شيء تلبسه نساء العرب في ايديهن يغطي الاصابع والكف والساعد ويكون فيه قطن محشو ذكره الطيبي وقيل يكون لها ازرار تزر على الساق قال ابن الهمام اخرج الستة عن ابن عمر قال رجل يا رسول الله تأمرنا ان نلبس من الثياب في الاحرام قال لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف الا ان يكون احد ليس له نعلان فليلبس الخفين فليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا ورس وزادوا الا مسلما وابن ماجة ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين قيل قوله ولا تنتقب المرأة الخ مدرج من قول ابن عمر ورفع بانه خلاف الظاهر وكان نظر الى الاختلاف في وقفه ورفعه فان بعضهم رواه موقوفا لكنه غير قادح اذ قد يعني الراوي بما يرويه من غير ان يسنده احيانا مع ان هنا قرينة على الرفع وهي انه افراد النهي عن النقاب من رواية نافع عن ابن عمر اخرجه عنه عن النبي صلى الله عليه

ازرار نسخة

وسلم قال المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين ولانه قد جاء النهى عنها فى صدر الحديث قال النووى الحكمة فى تحريم اللباس المذكور و اباحة الازار والرداء هى ان يبعد عن الترفه و يتصف بصفة الخاشع الذليل وليكون على ذكره دائما انه محرم فيكثر من الدعاء ولا يفتر عن الاذكار و يصون نفسه عن ارتكاب المحظورات وليتذكر به الموت ولبس الاكفان والبعث يوم القيمة حفاة عراة مهطعين الى الداع ﴿ مالك خ ت ن عن ابن عمران رجلا قال يارسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال فذكره) وروى عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يخطب وهو يقول اذا لم يجد نعلين لبس الخفين واذا لم يجد ازارا لبس سراويل ﴿ لا تلقوا ﴾ بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين (الجلب) بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع (فمن تلقى فاشترى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (منه شيئا فصاحبه) اى مالك المجلوب الذى باعه فى الطريق (بالخيار اذا اتى السوق) اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعى ومالك ومكروه عند ابى حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد وليس فيه لبس السعر على التجار اوتلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعى اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لاخيار له لان لحوق الضرر كان تقصيرا من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن وان الحديث متروك الظاهر لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع فى اصح قولى الشافعى فلا ينتهض جهة (حم م ت ن ه عن ابى هريرة) ياتى فى لاجلب بحث عظيم ﴿ لا تمارضوا ﴾ بالفتحات بحذف احدى التائين اى لا تتظاهروا بالمرض وليس لكم مرض (فتمرضوا) وان كان المريض لابد فاعلا من تمنى الموت فليقل اللهم احينى ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى بهذا نوع تسليم وتفويض للقضاء بخلاف الاول المطلق وفى حديث خ عن انس مرفوعا لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه وفى رواية ابى هريرة لا يتمنى فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احينى ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى فلعله نهى ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح وقال البيضاوى فى مثل هذا نهى اخرج فى صورة النفى للتأكيد قال فى شرح المشكاة هذا اولى لقوله تعالى الزانى لا ينكح الا زانية قال فى الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهى والمرفوع ايضا فيه معنى النهى ولكن ابلغ وآكد كما ان رحمك الله ابلغ من ليرحمك الله وقال الطيبى وانما كان ابلغ لانه قدران المنهى حين ورد النهى عليه انتهى عن المنهى عنه وهو يخبر عن

وحرمته والطيب وحكمتها والجناية ٤ والحكمة فى تحريم الطيب والنساء ان يبعد عن التنعم وزينة الدنيا وملاذها اذا الحاج اشعث اغبر وان يجمع همه لمقاصد الاخرة والحكمة فى تحريم الصيد تعظيم بيت الله وحرمه من قتل صيده وقطع شجره ثم اختلف العلماء فى هذا الحديث ونحوه فقال احمد يجوز لبس الخفين بحالهما ولا يجب قطعهما اذا لم يجد النعلين بحديث ابن عباس وكان اصحابه يزعمون نسخ حديث ابن عمر المصرح بقطعهما اضاعة وزعموا ان قطعهما اسفل من الكعبين اضاعة مال وقال جماهير العلماء لا يجوز لبسهما

انتهائه واوترك على النهى المحص ماكان ابلغ كانه يقول لا ينبغى للمؤمن المتزود للآخرة والساعى فى ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن السلوك بطريق الله وعليه قوله خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد والترقى من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهى الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به فى الدنيا الحديث فلو كان الضرر الاخرى بان يخشى فتنة فى دينه لم يدخل فى النهى وقد قال عمر بن الخطاب كما فى الموطأ اللهم كبرت سنى وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابى داود عن معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة فتوفنى اليك غير مفتون (ولا تحفروا) بضم التاء وكسر الفاء ويجوز فتح التاء يقال حفر الارض واحتفرها من باب ضرب (قبوركم فتموتوا) والفاء سببية فيكون شومها باذن الله تعالى وبخاصة حفرها وتهيأها فان فيه نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم ولمخالفته بقوله وما تدرى نفس باى ارض تموت (الديلمى عن وهب بن قيس) مر نوع بحثه فى لا يقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ﴿ لا تمسكوا ﴾ بضم اوله وسكون الميم اى لا تمنعوا ايها الامة (على شيئا) اى كل ما اعطاكم من الفئ او الحكم او امر من الاوامر فخذوه فلا تردوا على لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وما نهاكم عنه فانتهوا فلا تردوا على لانه حرام او فتمسكوا بنهيى لانه واجب الامتثال كما قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وفيه وجوب الامتثال باوامر الرسول ووجوب الانتهاء عما نهاه (فانى لا احل) بضم اوله (الا ما احل الله فى كتابه ولا احرم الا ما حرم الله فى كتابه) روى خ عن عبدالله بن مسعود قال لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله (٨١) فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب فجاءت فقالت انه بلغنى انك لعنت كيت وكيت فقال ومالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول فقال لئن كنت قرأتيه وجدتيه اما قرأت وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه قالت فانى ارى اهلك ٩ يفعلونه قال فاذهبى فانظرى فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيأ فقال لو كانت كذلك ٦ ما جامعتنا ٨ (طس عن عائشة) مر فى لا تكتبوا نوع بحثه ﴿ لا تمنوا ﴾ بفتح التاء والميم وتشديد النون وبحذف احدى التائين وفى رواية لا تتمنوا باثباتهما (الموت) قال المناوى فيكره ذلك او يحرم لما فيه من ازالة ما يترتب على الحيوة

٩ اى زينب بنت عبد الله الثقفية اى اهل ابن مسعود منه ٦ اى تفعل زينب زوجتى الذى ظننته منه ٨ اى ما صاحبتنا منه الابعد قطعهما

٨٠) وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة وقوله واضاعة مال ليس بشئ لان الاضاعة انما يكون فيما نهى عنه واما ما امر به فلا بل حق يجب الاذهان له ثم اختلفوا فى لبس الخفين لعدم النعلين هل يجب عليه فدية ام لا فقال مالك والشافعى ومن وافقهما لا شئ عليه لانه اووجب به فدية ابينها عليه السلام وقال ابو حنيفة عليه الفدية كما اذا احتاج الى حلق الرأس فيحلقه فيفدى ثم

من جزيل الفوائد وجليل العوائد ولو لم يكن الا استمرار الايمان فاى امر اعظم منه ثم قال ايضا نعم ان من جماهير السلف تمنيه شوقا الى الحضرة الالهية الاقدسية وذلك لمقام الخواص فان قيل الآجال مقدرة لاتزيد ولاتنقص بالتمني فما معنى التمني قلنا ذلك هو حكمة النهي لانه عبث لافائدة له وفي الاحياء عن وهب كان ملك معظم لاينظر الى الناس كبرا فعند ذهابه مع خدمه جاء رجل رث الهيئة فسلم ولم يرد السلام عليه فاخذ بلجام دابته فمنع فلم يندفع فقال لي اليك حاجة فقال اصبر الى وقت النزول فقال لا الآن فقهره على لجام دابته فقال الملك اذكرها فقال سر فادنى اليه راسه فقال انا ملك الموت فتغير لونه واضطرب لسانه فقال دعني حتى ارجع الى اهلي واقض حاجتي واودعهم قال لا والله ليس لك رؤية اهلك وولدك ابدا فقبض روحه ثم مضى فلقي عبدا مؤمنا فسلم فرد السلام فقال ان لي اليك حاجة وقال له سرا انا ملك الموت فقال مرحبا واهلا بمن طالت غيبته علي فوالله ماكان في الارض غائب احب الي لقاؤه ان القاه منك فقال اقض حاجتك التي خرجت لها فقال مالي حاجة اكبر من لقاء الله تعالى قال فاختر على اى حال شئت قال هل تقدر على ذلك قال نعم امرت بذلك قال دعني اتوضأ واصلي ركعتين فاقبض روحي وانا ساجد فقبض روحه وهو ساجد (فان هول المطلع) قيل بفتح فسكون ففتح اوفكسر محل اطلاع الموت او القبر او القيمة لانه يطلع بها على امر الاخرة وقيل عن الصحاح بتشديد الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع [illegible] مكان قيل المأتي وعن القاموس اطلع على باطنه ظهر وعرف (شديد) قوى صعب وفي الاحياء [illegible] عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو ان شعرة من شعرات الموت وضعت [illegible] على اهل السموات والارض لماتوا باذن الله تعالى لان في كل شعرة الموت موت ولايقع الموت [illegible] بشيء الامات وروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على جبال الارض كلها لذابت [illegible] قال الاوزعي بلغني ان الميت يجد الم الموت مالم يبعث من قبره وقال ابن اوس الموت افظع [illegible] هول في الدنيا والاخرة على المؤمن هو اشد من نشر المناشير وقرض بالمقاريض وغلى في القدور ولو ان الميت نشر فاخبر اهل الدنيا بالم الموت ماانتفعوا بعيش ولا التذوا بنوم وفي الاحياء [illegible] اعلم انه لو لم يكن بين ايدى العبد كرب ولاهول ولاعذاب الا الموت المجرد لانتقص عيشه [illegible] وتكدر سروره وتفارقه شهوته وغفلته وتطول فكرته ويعظم استعداده وهو في كل نفس بصدد [illegible] (وان من السعادة السرمدية (ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة) اى الرجوع بالندم على [illegible] اقترفه من السيئات (انتهى) (و ما الطاعات)

الهودج ان مس الرأس فمحظور والافلا وكذا استار الكعبة و سقف الخيمة واما ماجاء عن عمر انه ماضرب فسطاطا في سفرحجة وعن ابنه انه امر من استظل على بعير بان يبرز للشمس وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال مامن محرم يضحى للشمس حتى يغرب الاغربت بذنوبه حتى يعود كما ولدته امه فلا مستمسك في ذلك لمنع مالك واحمد الاستظلال للاجماع على جواز جلوسه في خيمة وتحت سقف ولان ماجاء عن عمر وابن عمر لانهي فيهما ومذهب صحابي والخبر ضعيف مع انه في فضائل الاعمال واما قول ابن حجر على ان خبر مسلم مقدم على كل ما خالفه هو عليه

و بالطاعات واكتساب الصالحات الباقيات ولقد احسن من فسره بالرجوع عن حظوظ نفسه الى طاعة الله تعالى بامتثال الاوامر واجتناب النواهى فاذا مات جائته البشرى من الله تعالى بقوله الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون قيل فى تفسيره تقول ملائكة الرحمة عند الموت لا تخف ما امامك من الاهوال و لا تحزن عن ما خلفت وابشر بالجنة التى كنت توعد وقيل لا تخف ما تذهب اليه من الغربة والوحدة والوحشة ولا تحزن من مفارقة الاولاد والاقارب والاموال وابشر بروح وريحان وجنة نعيم واليه يرجع قوله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت (حم ن ع ك هب ض عن جابر) سبق تحفة المؤمن الموت ﴿ لا تموتن ﴾ بفتح اوله وضم الميم وفتح التاء الثانية وتشديد النون (وعليك دين) ان لم يترك لذلك الدين ما لا يقضى به وفيه تحذير عن كثرة الدين والتقصير فى ادائه وفى المشكاة عن ابى موسى مرفوعا ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء قال المظهر فعل الكبائر عصيان الله تعالى واخذ الدين ليس بعصيان بل الاقتراض والتزام الدين جائز وانما شدد صلى الله عليه وسلم على من مات وعليه دين ولم يترك ما يقضى دينه كيلا تضيع حقوق الناس قال الطيبى يريد ان نفس الدين ليس بمنهى عنه بل هو مندوب اليه كما ورد فى بعض الاحاديث وانما هو بسبب عارض من تضييع حقوق بخلاف الكبائر فانها منهية بذاتها (فانما هى) راجع الى الدين باعتبار المظلمة او الحقوق او قضاء الديون والقصاص (الحسنات) اى اخذ الحسنات من المديون (والسيئات) اى وضع السيئات عليه (ليس ثمه) اى يوم القيمة (دينار ولا درهم) وسائر العروض والعقار والاموال وفى التعبير بها تنبيه على انها يجب عليه ان يتحلل من الدين وسائر الحقوق ولو ببذل الدينار والدرهم فى بدل حقوقه ومظلمته لان اخذ الدينار والدرهم اليوم على التحلل اهون من اخذ الحسنات او وضع السيئات على تقدير عدم التحلل (جزاء وقضاء ولا يظلم احد) ومقدار مدته ومعرفة مقدار الطاعة والمعصية كمية وكيفية مفوض علمها الى الله تعالى و يشير حديث المشكاة بها عن ابى هريرة مرفوعا من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه اوشئ فليتحلل منه قبل ان لا يكون درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه اى فوضع على الظالم قال ابن الملك يحتمل ان يكون مأخوذا نفس الاعمال بان تجسم فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لهما من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر

السلام ستر بثوب من الحر حتى رمى جمرة العقبة ففيه انه لا دلالة فيه صراحة انه كان حال احرامه ومع الاحتمال يصح الاستدلال ٤ اى امر اخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع بها وهو تعميم بعد تخصيص

٨١ قوله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة وهو ان ويغرز بالابرة نحوه عضوا من اعضاء الانسان حتى يسيل الدم ثم تحشى بنحو كحل وبصير احضر او او تشمات جمع موتشمة التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به ويصير موضعه نجسا تجب ازالته ان امكن العلاج والمتنمصات بضم الميم الاولى و

اخرى لان الظالم فى الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما حمل من سيأت المظلوم تخفيفاله وتحقيقا للعدل (طب عن ابن عمر) سبق نوع بحثه فى لتؤدن الحقوق ﴿ لاتنذروا ﴾ بضم الذال وفى رواية بكسرها قال ابن الملك بضم الذال وكسرها وكذا فى القاموس (فان النذور) وفى بعض الشروح للمصابيح فانه اى النذر (لايغنى) اى لايدفع اولاينفع (من القدر) بفتحتين اى من القضاء السماوى (شيئا) فان القدر لايتغير (وانما يستخرج به) اى بسبب النذر (من البخيل) لان غير البخيل باختياره بلا واسطة النذر قال القاضى عادة الناس تعليق النذور على حصول المنافع ورفع المضار فنهى عنه فان ذلك فعل البخلاء اذ السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به فى الحال والبخيل لاتطاوعه نفسه باخراج شئ من يده الا فى مقابلة عوض يستوفى اولا يلتزمه فى مقابلة مايحصل له ويعلق على جلب نفع اودفع ضرر وذلك لايغنى من القدر شيئا من نذره لايسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضى عليه لكن النذر قد توافق القدر فيخرج من البخيل مالولاه لم يكن يريد ان يخرجه وقال الخطابى معنى نهيه عن النذر انما هو التأكيد لامره وتحذير التهاون به بعد ايجاده ولو كان معناه الزجر عنه حتى لايفعل لكان فى ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء اذا صار معصية وانما وجه الحديث انه اعلمهم ان ذلك امر لايجلب لهم فى العاجل نفعا ولايصرف عنهم ضرا ولايرد شيئا قضاه الله تعالى يقول افلاتنذروا على انكم تدركون بالقدر شيئالم يقدره الله لكم وتصرفون عن انفسكم شيئا جرى القضاء به عليكم واذا فعلتم فاخرجوا عنه بالوفاء فان الذى نذرتموه لازم لكم قال الطيبى تحريره انه علل النهى بقوله فان النذر لايغنى من القدر وفيه على ان النذور المنهى عنه هو النذر المقيد الذى يعتقد انه يغنى عن القدر بنفسه كما زعموا وكم ترى جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان الله هو الذى يسهل الامور وهو الضار والنافع والنذور كالذرايع والوسائل فيكون الوفاء بالنذر طاعة ولا يكون منهيا عنه كيف وقد مدح الله تعالى الخيرة من عباده بقوله يوفون بالنذر وانى نذرت لك مافى بطنى محررا قلت وكذا قوله انى نذرت للرحمن صوما وفيه ان النذور المقيد هو المنهى عنه غير مستقيم لانه يترتب عليه ماسبق من انه يكون معصية لايجب الوفاء به والحال انه ليس لذلك فالظاهر ان يقال ان المنهى عنه هو المقيد اعنى الاعتقاد الفاسد من ان النذر يغنى من القدر قال واما معنى وانما يستخرج من البخيل فان الله تعالى لا يحب البذل والانفاق فمن سمحت اريحية فذلك والافشرع النذر ليستخرج به مال

كسر الثانية مشددة جمع متنمصة اى طالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ماانبت بلحية المرأة اوشاربها فلا بل يستحب والمتفلجات جمع متفلجة وهى التى تفرق مابين الثنايا بالمبرد اظهارا للصغر وهى عجوز لان ذلك ويكون للتصغر حرام غالبا وذلك ...

البخيل وقال المازري يحتمل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير ملتزماله فيأتي به تكلفا بغير نشاط قلت وهو مشاهد كثيرا فيمن ينذر صيام الدهر اوالبيض اوصلوة الضحى وغيره اوبان يتصدق كل يوم ونحوه قال ويحتمل ان يكون سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها في نذره على صورة المعارضة للامر الذي طلبه فينقص اجره وشان العبادة ان يكون متمحضه لله تعالى انتهى وهو توضيح وبيان لما في كلام القاضي مما مضى وقال القاضي عياض يحتمل النهي ان يكون لكونه قديظن بعض الجهلة ان النذر قديرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهى عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك انتهى وحاصله ان النهي عن النذر لم يتعلق بذاته وانما تعلق بما ينشأ عنه من الاعتقاد الفاسد كما سبق (م ت ن عن ابي هريرة) سبق النذر وان النذر ﴿ لاتنجسوا ﴾ ايها الامة (موتاكم فان المسلم) طاهر (ليس بنجس) ولو اجنب ومن لازم طهارته طهارة عرقه وكذا عرق الكافر عند الجمهور (حيا ولاميتا) وفي رواية ان المؤمن لاينجس اي في ذاته حيا ولاميتا ولذلك يغسل اذا مات نعم يتنجس بما يعتريه من ترك التحفظ من النجاسات والاقذار وحكم الكافر في ذلك كالمسلم واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد به نجاسة اعتقادهم اولانه يجب ان يجتنب عنهم كما يجتنب عن الانجاس اولانهم لايتطهرون ولايجتنبون عن النجاسات فهم ملابسون لها غالبا وعن ابن عباس ان اعيانهم نجس كالكلاب وبه قال ابن حزم وعورض بحل نكاح الكتابيات للمسلم ولا تسلم مضاجعتهن من عرقهم ومع ذلك لايجب من غسلهن الامثل مايجب من غسل المسلمات فدل على ان الادمي ليس بنجس العين اذلافرق بين الرجال والنساء بل ينجس بما يعرض له من خارج (ك قط ق عن ابن عباس) سبق ان المؤمن لاينجس وفي البخاري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب ٤ فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا اباهريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لاينجس بضم الجيم ﴿ لاتنتفوا ﴾ بفتح الاولى وكسر الثانية (الشيب) بالفتح اي الشعر الابيض (فانه نور المسلم) اضافته للاختصاص اي وقاره المانع عن الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدي الى نور الايمان والاعمال الصالحة فيصير نورا في قبره ويسعى بين يديه في ظلمات حشره ولا ينافيه التغيير السابق لارغام الاعداء واظهار الجلالة لهم كيلا يظنوابهم الضعف في سنهم والقدح في شجاعتهم وطعنهم (مامن مسلم يشيب شيبة) بالفتح

٤ بلفظ الغيبة من باب النقل عن الراوي بالمعنى اومن قول ابي هريرة من باب التجريد وهوانه جرد من نفسه شخصا واخبر عنه وفي رواية فذهب منه

والسكون مرة اى شعرة واحدة بيضاء (فى الاسلام الا كتب الله له بها حسنة ورفعه بها درجة و حط عنه بها خطيئة) وروى مالك عن سعيد بن المسيب ان اول من شاب من بنى آدم ابراهيم عليه السلام فلما رأى الشيب فى لحيته قال ماهذا يا ربى قال هذا وقار قال رب زدنى وقارا فان قلت لم قل هذا الوقار الصورى فى الشعر المصطفوى قلت لانه كان مولعا بحسب النساء وهن يكرهن الشيب بالطبع فحفظن بهذا عن الكراهة الطبيعية والله اعلم بالاسرار النبوية واخرج الحاكم وابن سعد عن حديث عايشة قالت ماشانه الله ببيضاء وفيه اشكال لماسبق انه شاب بعض الشيب فيحمل على تلك الشعرات البيض لم تغير شيئا من حسنه ٤ بل زادت جمالا وكمالا لحصول الوقار مع نور الانوار فصار نورا على نور وسرور اعلى سرور قال ميرك نتف الشيب يكره عند اكثر العلماء لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لاتنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربع وقال الترمذى حسن وروى مسلم من طريق قتادة عن انس قال كان يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته وقال بعض العلماء لايكره نتف الشيب الا على وجه التزين وقال ابن العربى وانما نهى عن النتف دون الخضب لان فيه تغيير الحلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لايغير الخلقة على الناظر اليه (حم ق عن) عبدالله (ابن عمرو) ورواه فى المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا بلفظ لاتنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة فى الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها درجة رواه ابو داود ﴿ لاتنزلوهن ﴾ اى طائفة النساء (الغرف) بالضم وفتح الراء جمع غرفة ويجمع على الغرفات والغراف وهو محل المرتفع لستر حالهن وادامة خدمة البيوت (ولا تعلموهن الكتابة) مفعول ثان (يعني النساء) وهذا على العموم للفتنة والا فعلى الخصوص فيرخص كما فى المشكاة عن الشفاء بنت عبدالله قالت دخلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عند حفصة فقال الا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة قال الظهر هذه اشارة الى حفصة والنملة قروح ترقى وتبرأ باذن الله تعالى قال الخطابى فيه دليل على ان تعلم النساء الكتابة غير مكروه قلت يحتمل ان يكون جايز السلف لا لانساد النسو ان فى هذه ازمان وخص به حفصة لان نسائه صلى الله عليه وسلم خصصن باشياء قال تعالى يانساء النبى لستن كاحد من النساء وخبر لاتعلموهن الكتابة يحمل على عامة النساء خوف الافتتان عليهن انتهى وقال التوربشى مثله (وعلموهن المغزل) اى نسج الغزل (وسورة النور) لان فيها ذكر احكام العفاف والستر لهن وكتب عمر الى الكوفة علموا نساءكم سورة النساء ولعل تخصيصهن لكونهن

٤ من حسنه نسخه

اولى بتعليمهن لا لان غيرهن لايعلمون (طس ك هب عن عايشة) موقوفا ﴿ لا تنقضى ﴾ بالفتح وكسر الضاد (الدنيا) اى لا تنفد ولا تقوم الساعة (حتى يخرج شياطين من البحر) يتشبهون بالعلماء (يعلمون الناس القرأن) والاحاديث ويقولون روى كذا وكذا و يلبسون الناس ويكذبون من الاحاديث والرواية فيضلون وهذا بعد ذهاب عيسى عليه السلام والمهدى ويجئ الرياح و يموت المومنون و يبقى شرار الناس وسبق حديث المشكاة عن ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل فى صورة الرجل فيأتى القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فينفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف اسمه اى رسمه ولا ادرى اسمه اى وصفه يحدث اى كذا وكذا وظاهره من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كفرا صريحا ولهذا يتشبهون بالعلماء و يعنى رأيسهم و يتصورون بصور حسية تقوية للوسوسة الخارجية والداخلية المعنوية ولا يبعد ان يراد به مطلق الخبر الكذب او ما يتفرع عليه الفساد من نحو الغرور والبهتان والقذف وامثالها والمراد بالشيطان فى رواية ابن مسعود واحد من الجنس قال الطيبى وفيه تنبيه على التحرى فيما يسمع من الكلام وان يتعرف من القائل اهو صادق يجوز النقل عنه او كاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (ابو نعيم عن ابى هريرة) سبق اذا كان سنة وانظروا ولا تقوم الساعة حتى يمشى ﴿ لا تنزل الرحمة ﴾ بفتح التاء وكسر الزاء (على قوم بينهم) وفى رواية فيهم (قاطع الرحم) بنحو ايذاء وهجر واراد بالقوم الذين يساعدون على قطيعتها ولا ينكرون عليها او هو على العموم لقوة جرمه يعود على جلسائه بالحرمان والمراد بالرحمة المطر فيحبس عنهم المطر بشوم المعاصى وهذا وعيد عظيم و يحتمل تخصيص هذا بما اذا علموا حاله فلم يمنعوه ولم يخرجوه من بينهم و يحتمل عدم العلم بحاله ان لا يكون عذرا بل دليل على عدم اعتناء اولئك القوم بالامور الدينية وانهم لا يقتدون بعضهم بالامر بالمعرف والنهى عن المنكر وفيه اشارة الى طلب هجر القاطع فى المجلس و ينبغى ترك مجاورته لمن يتيسر له ذلك وانه لا يوافق فى سفره ونحوه قيل ضعفه المنذرى قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم والمعنى انهم لضعف ايمانهم وحرصهم على الدنيا احقاء بان يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم و يقول لهم هل عسيتم واعلم ان قطع الرحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها و يتفقدها بالزيارة او الاهداء او الاعانة باليد او بالقول واقله التسليم بنفسه

اوارسال السلام اوالمكتوب ولاتوقيت فيه وقتامعينابل المعتبرالعرف المألوفة لاكما يقول
بعض انه مقدر بثلاثة اعوام كما فى حاشية الطريقة وفى الدرر صلة الرحم واجبة ولو بالسلام
والهدية والتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم
والمكالمة معهم ويزور ذا الارحام غبافان ذلك يزيد الفتى حبا بل يزور اقرباؤه كل جمعة اوشهر
وتكون كل قبيلة وعشيرة فى التناصر والتظاهر على من سواهم وفى اظهار الحق ولا يرد
بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة و ينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد و ينزل الخالة
والعمة والاخت منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة فتجب لكل
ذى رحم محرم وفى الشرعة وشرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب صلتها قال قوم
هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة قريب محرما كان اوغيره وقال النووى
للصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه واختلف
فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض
اولاى من ذى رحم كبنت العم والخال ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح لانه امارة
التقاطع والجمع بين امرأتين لوفرض كل منهما ذكرالم تحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز
النكاح والجمع لزوم قطع الرحم لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذ المعاداة معتادة
بين الضرائر (ابن النجار عن) عبدالله (بن ابى اوفى) ورواه عنه طب مرفوعا وسبق
الرحم وان الرحم وصلة و ما من ذى رحم ﴿ لاتنكح المرأة ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى
اوالافعال اى لاتزوج المرأة (على عمتها) سواء كانت سفلى كاخت الاب اوعليا كاخت
الجد مثلا (ولا العمة على بنت اخيها ولا) تنكح (المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت اختها)
اى كذلك لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم قال النووى اى يحرم الجمع بينهما سواء كانت
عمة اوخالة حقيقة اومجازة وهى اخت اب الاب واب الجد وان علا واخت ام الام
وام الجد من جهتى الام والاب وان علت فكلهن حرام بالاجماع ويحرم الجمع بينهما فى النكاح
اوفى ملك اليمين واما فى الاقارب كبنتى العمين و بنتى الخالتين ونحوهما فجائز وكذا بين زوجة
الرجل و بنته من غيرها وفى الهداية ولايجمع بين امرأة وعمتها اوخالتها اوابنة اخيها قال
ابن الهمام تكرار لغير داع الاان يكون المبالغة فى نفى الجمع بخلاف مافى الحديث من قوله
صلى الله عليه وسلم لاتنكح المرأة على عمتها ولاعلى خالتها ولاعلى ابنة اخيها ولاعلى ابنة
اختها رواه م د ت ن فانه يستلزم منع نكاح المرأة على عمتها اوخالتها مع القلب لجوز العمة
و الخالة منع نكاح ابنة الاخ اوالاخت عليهما دون ادخالهما على الابنة لزيادة تكرمتها

على الابنة قال صلى الله عليه وسلم الخالة بمنزلة الام كما فى الصحيحين و يونسه حرمة نكاح الامة على الحرة مع جواز القلب فكان التكرار لدفع توهم ذلك بخلاف المذكور فى الكتاب فانه لم يذكره الا بلفظ الجمع فلا يجرى فيه ذلك الوهم ٤ (لا) تنكح (الكبرى) سنا غالبا اورتبة فهى بمنزلة الام والمراد بها العمة والخالة وهذه الجملة كالبيان والتأكيد للحكم فلذا ترك العاطف (على الصغرى) اى بنت الاخ وسميت صغرى لانها بمنزلة البنت (ولا الصغرى على الكبرى) وكرر النفى من الجانبين للتأكيد واذا لم يجئ بينهما بالعطف ولدفع توهم جواز تزوج العمة على بنت اخيها والخالة على بنت اختها لفضيلة العمة والخالة كما يجوز تزوج الحرة على الامة قيل وعلة تحريم الجمع بينهن و بين الاختين انهن من ذوات الرحم فلو جمع بينهما فى النكاح لظهرت بينهما عداوة وقطيعة رحم وفى تعديته بعلى ايماء على الاضرار (د ن حب طب ت حسن صحيح عن ابى هريرة) ورواه عنه فى المشكاة بلفظ لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها والحديث متفق عليه مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم ﴿لا توسع﴾ بتشديد السين وفتح التاء وبحذف احدى التائين او بضم التاء وفتح السين المشددة مفاعلة وعلى كلا التقديرين نفى مرفوع (المجالس) بالرفع فاعله او نائب فاعله (الا لثلاث) اشخاص من المؤمنين (لذى سن) بدل من ثلاث (لسنه) وكبره وشيخوخته (ولذى علم لعلمه) وتحصيلا لرضاه وجبرا لخاطره (ولذى سلطان لسلطانه) ورتبته وقدره وشوكته وفى حديث طب عن ابى موسى الاشعرى ما من رجل يأتى قوما ويوسعون له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم قال الطيبى الحق بمعنى الواجب اما بحسب الوعد او الاخبار وفى حديث خم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يعنى لا يجوز للجائى رفع واحد والجلوس مكانه بل ينبغى لاهل المجلس ان يوسعوا له مكانا بلا قيام احد فالقيام منهى الا لذى هذه الثلاثة وروى د عن ابى هريرة انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقام له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه صلى الله عليه وسلم قالوا هذا النهى محمول على كون قيام ذلك لاجل خوفه او لتركه مجلس العلم والحكمة واما القيام للغير اذا كان يستحق التعظيم كالعلماء والصلحاء فيجوز الا ان امر صاحب المنزلة والمحل فعلى الجالس حينئذ القيام قيل واما ما جاء انه صلى الله عليه وسلم خرج يتوكأ على عصا فقمنا له فقال صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وعن انس انه صلى الله عليه وسلم كان يكره القيام فلعله

ورد بلفظ الجمع لم يزد فيه على قول لا يجمع بين المرأة وعمتها و بين المرأة وخالتها وفى النهاية ولا يجمع بين امرأتين لو كانت كل منهما ذكرا لم يجز له ان يتزوج بالاخرى قال ثم بعد ذكر ذلك النوع باصل كلى يخرج عليه هو وغيره لحرمة الجمع بين عمتين وخالتين وذلك ان يتزوج كل من رجلين ام الاخرى فلكل منهما بنت فيكون كل من البنتين عمة الاخرى او يتزوج كل من رجلين بنت الاخرى والولد لهما بنتان فكل من البنتين خالة الاخرى فيمتنع الجمع بينهما والدليل على اعتبار الاصل المذكور ما ثبت

كان فى الابتداء او محمول على ترك الاولى لئلا تتمكن فى النفوس حب المفاخرة والجاه وايد ذلك بقول زين العرب فى حديث لاتقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا ان كان تعظيمهم للدنيا كالمال والجاه وان للعلم والصلاح فحسن فبقول المبارق قوموا الى سيدكم فيدل ان القيام جائز لمن يستحقه كالعلماء والصلحاء كما روى انه صلى الله عليه وسلم قام لعكرمة ولعدى وان حمل على تقدير صحته على تأليفهما على الاسلام لكونهما سيدا القبيلتين اولغيره وقال ابو حامد القيام ان للاعظام فكروه وان للاكرام ليس بمكروه ولايخفى ان ظاهر هذا القائل هو على طريق الجواب عن سوال وارد على الحديث وانت تعلم انه لامنشأ له فيه وقال المناوى فى حديث قوموا وفيه ندب اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام لهم اذا اقبلوا والتنبيه على شرف ذوى الشرف والتعريف باقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة لكونه من رؤساء قريش ولعدى بن ابى حاتم لكونه من رؤساء بنى طى بتأليفهما به وما ورد من النهى فى القيام انما هو فى القيام للاعظام كما هو دأب الاعجام لا للاكرام كما يفعله صلى الله عليه وسلم انتهى واختار الجواز ايضا الشرنبلالى فى رسالته الخاصة (الحسن بن سفيان وابو عثمان الصابونى والخرائطى وابن لال والديلمى عن ابى هريرة) مر ثلاثة و يأتى لايقومن ﴿ لاجلب ﴾ بفتحتين اى لاينزل الساعى موضعا ويجلب ارباب الاموال اليه ليأخذ زكوتهم اولايتبع الرجل فرسه من يجلبه على الجرى بنحو صياح (ولاجنب) بفتحتين بجيم ونون ان يجلس العامل باقصى محل و يأمر بالزكوة ان تجنب اى تحضر اليه فنهى عن ذلك وارشد الى ان زكوتهم انما تؤخذ فى دورهم واخرج النهى بصورة الخبر تأكيدا او هو ان تجنب فرسا الى فرس سابق عليه واذا فترا المركوب تحول للمجنوب ولعل المراد هنا الاول بقرينة زيادة ابى داود فى روايته عن شعيب ولا تؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم وفى القاموس لاجلب ولاجنب هو ان يرسل الى الجلبة فيجتمع له جماعة يصيحون به ليرد عن وجهه او هو ان لايجاب الصدقة الى المياه والامصار بل تصدق بها فى مراعيها او هو ينزل العامل موضعا ثم يرسل من يجلب المال اليه ليأخذ صدقته وان يتبع الرجل فرسه فيركض خلفه ويزجره (ولاشغار) بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين (فى الاسلام) قال القاضى الشغار ان يشاغر الرجل الرجل وهو ان يزوج اختك على ان يزوجك اخته ولا مهر وهذا من شغر البلد اذا خلا من الناس اذا اخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغرا بغزل لانهما اذا تبدلا باختيهما فقد اخرج كل منهما اخته الى صاحبها وفارق بها اليه والحديث على فساد هذا العقد لانه لو صح لكان فى الاسلام وهو

فى الحديث برواية الطبرانى وهو قوله فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم وروى د فى مراسيله عن عيسى بن مريم قال نهى صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطعية فاوجب تعدا لحكم المذكور وهو حرمة الجمع الى كل قرابة يفرض وصلها وهى متضمنة لاصل المذكور وبه ثبت الحجة على الروافض والخوارج عثمان البتى على ما نقل عنه و داود الظاهرى فى اباحة الجمع بين غير الاختين واما الجمع بين زوجتين الرجل وبنته من غيرها فهو جائز ذكر البخارى وتعليقا وقال جمع عبد الله بن جعفر بين ابنته على وامرأة على وتعليقاته صحيحة ولا ينكر احد من اهل

زمانه وهم الصحابة والتابعون وهو دليل ظاهر على الجواز كما فى شرح المشكاة ١٢

قول اكثر العلماء والمقتضى لفساده الاشتراك فى ان البضع الذى جعله صداقا وقال ابو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل قال ابن الهمام اعلم ان متعلق النهى مسمى الشغار ومأخوذ من مفهومه خلو الصداق وكون البضع صداقا ونحن قائلون بنفى هذا الماهية ومايصدق عليه شرعا فلا يثبت النكاح كذلك بل نبطله فتبقى نكاحا سمى به مالا يصلح مهرا فينعقد موجبا لمهر المثل كالنكاح المسمى فيه خمر فما هو متعلق النهى لم نثبته وما اثبتناه لم يتعلق به النهى (ومن انتهب نهبة) بضم النون وسكون الهاء فى القاموس النهب الغنيمة والاسم النهبة (فليس منا) اى ليس من طريقتنا وسنتنا وجماعتنا (طحم ن طب ق ت حسن صحيح عن عمران) بن حصين يكنى ابا نجيد اسلم عام خيبر سكن البصرة ورواه ن ض عن ابن عباس ش عن عطاء مرسلا بلفظ لا جلب ولا جنب فى الاسلام ورواه ن ض عن انس حم عن ابن عمر بلفظ لا جلب ولا جنب ولا شغار فى الاسلام ورواه ش د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بلفظ لا جلب ولا جنب ولا يؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم ورواه ش د ايضا عن عمران بن حصين بلفظ لا جلب ولا جنب فى الرهان

﴿ لا حسد ﴾ لا غبطة (الا فى اثنتين) اى فى خصلتين (رجل) بالرفع على الاستيناف (آتاه) اى اعطاه (الله مالا فسلطه على هلكته) اى اهلاكه اى انفاقه (فى الحق ورجل آتاه) كذلك (الله الحكمة) بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجره عن القبح (فهو يقضى بها) بالحكمة بين الناس (ويعلمها) لهم وفيه ترغيب فى التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملة محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام ❊ وما حاسد فى المكرمات بحاسد ❊ وقيل معناه لا يحسن الحسد فى موضع الا فى هذين الموضعين وقال الطيبى اثبت الحسد فى الحديث لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلنا بهذا الطريق المذموم فينبغى ان يتحرى ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا امد لها فوقها واذا اجتمعا فى امرء بلغ من العلماء كل مكان قال ابن المنير المراد فى النفى حقيقته والاثبات الخلف لان الناس حسدوا فى غير هذين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خيرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة فى هاتين الخصلتين فكانه قال فما آكد القربات التى يغبط بها وفيه الترغيب فى ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوى على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبته صلى الله

عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابى اوفى مرفوعا الله مع القاضى مالم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان (حم خ م ه حب عن ابن مسعود) مرفوع ﴿ لا حمى ﴾ اى ليس احد منع الرعى فى ارض مباحة واختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله قال الشافعى كان الشريف منهم اذا انزل بعشيرته بلدا استعوى كلبا فحمى لخاصة مدى عواه فلم يرعه معه احد فنهى الشارع عن ذلك لما فيه التضيق على الناس وتقديم القوى على الضعيف (الا لله ولرسوله) الا ما يحمى لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب للنبى الحمى لنفسه ولغيره وللائمة للمسلمين لا لهم كما حمى عمر البقيع لنعم الصدقة وخيل الغزاة واما الآحاد فلا لهم ولا لغيرهم هذا هو الصحيح عند الشافعية وعليه ابو حنيفة ومالك وتمسك البعض بهذا الخبر فمنعه لغير النبى مطلقا واجيب بان المعنى الاعلى مثل ما حمى عليه رسول الله من مصالح المسلمين (الشافعى حم ط د حب قط خ عن ابن عباس برطس ن عن ابى هريرة) ورواه طب عن عصمة بن مالك بسند حسن بلفظ لا حمى فى الاسلام و لا مناجشة ﴿ لا رضاع ﴾ بالفتح والكسر فى الراء وكذلك الرضاعة يقال رضع الصبى امه اى مص ثدى امه وهى لغة اهل نجد و ارضعته امه وامرأة مرضع اى لها ولد ترضعه فان وصفتها بارضاع الولد قلت مرضعة (بعد الفصال) ولا ارضاع بعد مدة الرضاع على المذاهب قال الله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا قال الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله لمن اراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت به اى هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاعة وعن قتادة حولين كاملين ثم انزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد ان يتم الرضاعة ارادانه يجوز النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد ان لا يكون فى الفطام ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول ارضعت فلانة لفلان ولده اى يرضعن حولين لمن اراد ان يتم الرضاعة من الاباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه ان يتخذ له ظئرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهى مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه انتهى فقد جعل الله تمام الرضاعة فى الحولين فاشعر بان الحكم بعدهما بخلافه لان الولد يستغنى غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفى حديث ابن مسعود عند ابى داود لا رضاع الا ما شد العظم وانبت اللحم وهو عنده مرفوع بمعناه وقد ورد ظواهر احاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعى والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام انفصال الولد وعن ابى حنيفة اناطته بحولين

مطلب رضاع وانواع مسائله

ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين ورواية بثلاثة اشهر لانه يفتقر بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لان العادة ان الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو رواية ابن وهب عن مالك وبه قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان في الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما حديث السهلة انها قالت يارسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فما تأمرني فقال ارضعيه خمس رضعات يحرم بهن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فاجاب عنه الشافعي وغيره انه مخصوص قال القاضي ولعل السهلة حلبت لبنها فشربه من غير ان يمص ثديها ولا التقت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاع مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكي ان والده قال لامرأة ارادت ان تحج مع كبير اجنبي ارضعيه تحرمي عليه وفيه دليل على انه كان يرى مذهب عايشة فانها كانت تأمر بنات اختها واخواتها ان يرضعن من احبت عايشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لا يخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا (ولا وصال) في الصوم اي لا جواز له ولا حل في اتصال ايام بلا فطر وقدمر في الصوم وغيره (ولا يتم) بضم التحتانية وسكون الفوقانية (بعد الحلم) بضم الحاء وسكون اللام اي بلوغ الولد (ولا صمت يوم) بضم الصاد وسكون الميم وبالاضافة اي سكوته (الى الليل) اي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس هو مشروعا عندنا شرعة في الامم التي قبلنا وقيل يريد به النهي عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قيل فان السكوت عند كلام لا اثم فيه ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسل الجاهلية حين اعتكافهم فرد عليهم ذلك قال طاوس من تكلم واتقى الله خير ممن صمت واتقى الله كذا في شرح السنة ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت (ولا طلاق قبل النكاح) وفي رواية لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد الملك الى اخره قال الطيبي النفي وان جرى على لفظ الطلاق والعتاق وغيرهما لكن المنفي محذوف اي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق الا بعد ما تملك (عب عن علي) ورواه في المشكاة عنه مرفوعا بلفظ لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد الملك ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام ولا صمت يوم الى الليل ورواه في شرح السنة ﴿ لا رقية ﴾ بضم الراء وسكون القاف الدعاء الجاهلية

والنفاثات ومالا يعلم معانيه وجهه رقى لكن المراد هنا مطلق الدعاء (الامن عين) اى اصابة عين (اوحمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة اى سم من لدغة ذى حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل فوعة السم وقيل حدته وحرارته (اودم لا يرقى) والرقوء بالفتح السكون والقطع يقال رقأ الدم والدمع يرقأ رقوء اى سكن وانقطع والرقوء ما يوضع على الدم فيسكن اى رعاف لا يسكن يعنى لا رقية اولى وانفع من الرقية المعيون او ملسوغ اوراعف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الافضل فهو من قبيل لا فتى الا على فلا تعارض بينه و بين الاخبار الامرة بالرقية بكلمات التامات وآياته المنزلات لامراض كثيرة وعوارض غريزة وقال بعضهم معنى الحصر هنا انهما اصل ٩ كلما يحتاج الى الرقية فيلحق بالعين خبل ومس ونحوهما لاشتراكهما فى كونهما تنشأ عن احوال شيطانية من انس اوجن و بالسم كل عارض للبدن من المواد السمية (د ك طب عن انس م ه حب عن بريدة حم دت طب ق عن عمران) بن الحصين قال الهيثمى رجال احمد ثقات فقول ابن العربى حديث معلول فغير مقبول وسبق من تعلق ﴿ لا شفعة ﴾ بضم اولها وفى المغرب الشفعة اسم للملك المشفوع بملك من قولهم كان وترا فشفعته باخرى اى جعلته زوجا له ونظيرها الاكلة واللقمة فى ان كل واحدة منهما فعله بمعنى مفعول هذا اصلها ثم جعل عبارة عن تملك مخصوص اى بما قام على المشترى وقد جمعهما الشعبى فى قوله من بيعت شفعته وهو حاضر فلم يطالب ذلك فلا شفعة له (لصغير) مالم يبلغ (ولا لغائب) مفقود مالم يجئ (ولا لشريك على شريك اذا سبقه بالشراء) وسكت وفى البخارى من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له قال فى القسطلانى ومذهب الشافعى ومالك وابى حنيفة واصحابهم اواعلم الشريك بالبيع فاذن فيه فباع ثم اراد الشريك ان يأخذ بالشفعة فله ذلك ومفهوم قوله فى حديث مسلم ولا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه الى آخره وجوب الاعلام لكن حمله الشافعية على الندب وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه ويصدق على المكروه انه ليس بحلال ويكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين بل هو راجح الترك قاله النووى وقال فى المطلب والخبر يقتضى استيذان الشريك قبل البيع ولم اظفر به فى كلام احد من اصحابنا وهذا الخبر لا محيد عنه وقد قال الشافعى اذا صح الحديث فاضربوا بمذهبى عرض الحائط انتهى (والشفعة ٤ كحل العقال) اى ما يبقى عقد ولا طلب يقال حل المحرم يحل احلا لا اذا حل ما حرم عليه والحل ضد الشد والعقال الحبل الذى يعقل به البعير وفى المشكاة عن جابر قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل

٩ انهما اصل نسخه
٤ وفى المشكاة عن جابر قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى مالم يقسم فاذا وقعت الحدود فصرفت الطرق فلا شفعة له رواه البخارى قال القاضى هذا الحديث مذكور فى مسند الشافعى كذا الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعه وفى البخارى كذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة الى آخره فاختار الشيخ عبارته الا انه بدل قوله قضى بالشفعة فيما لم يقسم بقوله قال الشفعة لم يجد مزيد تفاوت فى المعنى وقد صحت رواية بهذه العبارة وبه اندفع اعتراض من شنع عليه فان

مشترك لم تقسم ربعة لايحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع فلم يؤذنه فهو احق به اى باخذ المبيع واجيب عن الاشكال بان الحلال هنا بمعنى المباح والبيع المذكور مكروه يصدق عليه انه ليس حلالا بهذا المعنى لان المباح مالم يستو طرفاه والمكروه راجح الترك قال الطيبى واختلف فيما لو علم الشريك بالبيع فاذن فيه ثم اراد الشريك ان يأخذ الشفعة فقال الشافعى ومالك وابو حنيفة واصحابهم وغيرهم له ان يأخذ بالشفعة وقال الثورى وطائفة من اهل الحديث ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كالمذهبين (طب ق خط عن ابن عمر) سبق الشفعة فى كل شرك وقضى ﴿ لا شوم ﴾ بالضم وسكون الواو ضد اليمن (فان يك) مخفف من يكون كما فى قوله تعالى وان يك صادقا (شوم ففى الفرس) بان تكون شموسا اوتستعمل فى المحرم وشموسها نفرتها من راكبها واشتدادها كما وفق النووى بين قوله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصى الخيل وبين قوله ان الشوم قد يكون فى الفرس بان الشوم فى الفرس بعدم كونها معدة للغزو ونحوه وان الشوم والخير يجتمعان فيها لتفسيره بالخير بالاجر والمغنم فى الرواية الاخرى (والمرأة) بان تكون بذية اللسان اوعاقرا اومعرضة العيب وقيل شومها سوء خلقها مثلا اوفى الاكثر والافجوز تغيرها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وتجاوزه عن الحد (والمسكن) بضيق مساكنها وسوء جيرانها مثلا فان بعدها عن المسجد او بعدها عن الماء وبعض المنافع الدنيوية مثل ذلك فحاصل ذلك منع كون الشوم فى الحديث بمعنى الطيرة بل معناه اللغوى وتفصيله ان اريد من الطيرة فى الجزئية هو الشوم بمعنى جعل الشئ علامة للشر فلا نسلم ذلك اذ الشوم فى الحديث بالمعنى اللغوى وان للغوى فالجزئية مسلمة لكن لانسلم اتحاد موضوعى الجزئية والكلية اذ موضوع الكلية السالبة هو الشوم بمعنى العلامة المذكورة وقد شرط فى التناقض اتحاد الموضوع (٩٥) (طب عن ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده) سبق انما الشوم وثلثة ﴿ لاصلوة ﴾ كاملة اواصلا وقال المناوى اى صحيحة لان صيغة لا اذا دخلت على فعل فى الفاظ الشارع انما يحمل على نفى الفعل الشرعى لا الوجودى (بعد) فعل (العصر) اى صلاتها (حتى تغرب الشمس ولا بعد) فعل (الفجر) اى صلوته (حتى تطلع) وفى رواية حتى ترتفع وفى رواية اخرى حتى تشرق (الشمس) كرمح كما فى اخبار اخر قال ابن الملك المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عليه السلام من نام عن

قلت سويت بين العبارتين وماذكره الشيخ يقتضى به عرفا وما اورده خ الحصر لايقتضيه لجواز ان حكاية حال واقعة وقضاء فى قضية مخصوصة قلت كفى لهذه الاحتمال ماذكره فى عقبه ورتب عليه بحرف التعقيب ولايصح ان يقال انه ليس من الحديث بل شئ رواه الراوى فاوصله بما حكاه لان ذلك يكون تلبيسا وتدليسا ومنصب هذا الراوى والائمة الذين دونوه وساقوه الرواية بهذه العبارة اليه اعلى شانه من ان يتصور فى حقهم امثال ذلك والحديث كما ترى بمنطوقه صريحا على ان الشفعة فى مشترك مشاع

صلوة اونسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها وقال المناوى يسقط جميع الفرض ولفظ الشمس ساقط فى بعض الروايات فعلم مما قررته ان الكراهة بعدهما وقال النووى اجمعت الامة على كراهة صلوة لا سبب لها فى الاوقات المنهية اى وهى كراهة تحريم لا تنزيه على الاصح واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها واختلفوا فى نفل له سبب كتحية وعيد وكسوف وجنازة وقضاء فائتة فذهب الشافعى الى الجواز بلا كراهة وادخله ابو حنيفة فى عموم النهى انتهى ونوزع فى دعوى الاجماع وقال البيضاوى اختلف فى جواز الصلوة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستواء فذهب داود الى الجواز مطلقا حملا للنهى على التنزيه وجوز الشافعى الفرض وماله سبب وحرم ابو حنيفة الكل الا عصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه احمد الا ركعتى الطواف انتهى وهذا الحديث صريح اوكالصريح فى تعميم الكراهة فى وقت العصر من فعلها الى الغروب وهو ما عليه الجمهور واستشكل بما فى البخارى عن معوية وابى داود عن على باسناد صحيح لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة واجيب بان الحديث الاول اصح بل متواتر كما مر (الا بمكة الا بمكة) وقع مكررا اثنين فى نسخ وثلثا فى اخرى اى فلا يكره فيها فهو مستثنى من حديث ابى سعيد وعمر لشرف الحرم (حم قط طس حل ق عن ابى ذر) ورواه خ م ن ه عن ابى سعيد عن عمر بلفظ لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ورواه احمد من حديث قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس قال شهد عندى رجال مرضيون عن عمر ان نبى الله كان يقول فذكره قال السيوطى وهذا متواتر وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث النهى عن الصلوة فى الاوقات المكروهة ورد من رواية من الصحابة يزيد على العشرة ومر صلاتان ﴿لا صلوة﴾ كاملة مرضية (لجار المسجد الا فى المسجد) واخذ بظاهره احمد ورد بانه محمول على نفى الكمال لا الصحة لمقتضى عدم الصحة قال ابن الدهان فى العزة هذا الحديث قرره جمع بكماله وهو نقض لما اصلناه من ان الصفة لا يجوز حذفها والتقدير لا كمال صلوة فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى وقد تمسك بظاهره الظاهرية على ان الجماعة واجبة ولا حجة فيه بفرض صحته لان النفى المضاف الى الاعيان يحتمل ان يراد به نفى الاجزاء ويحتمل الكمال وعند الاحتمال يسقط الاستدلال (قط عن جابر ق قط عن ابى هريرة حب عن عائشة) قال ابو هريرة فقد النبى صلى الله عليه وسلم قوما فى الصلوة فقال ما خلفكم قالوا لحاء كان بيننا فذكره

(ثم)

٤ الماء كان تسحه لحاء كان بيننا تسحهم

لم يقسم بعد فاذا تميزت الحقوق لم يبق للشفعة مجال فعلى هذا يكون الشفعة للشريك دون الجار وهو مذهب اكثر اهل العلم كعمر وعثمان وابن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى وربيعة بن عبد الرحمان من التابعين والاوزاعى ومالك والشافعى واحمد واسحق وابى ثور ومن بعدهم وقوا يرزمن الصحابة ومن بعدهم مالوا الى ثبوتها للجار واحتجوا بما روى خ عن ابى رافع الجار احق بسقبه قال الطيبى قوله لما لم يجد بينهما فريد تفاوت فى المعنى لا يرفع الانكار

ثم قال قط اسناده ضعيف وفيه بحث ﴿ لاصلوة ﴾ كاملة فاضلة (بحضرة طعام)
نفى بمعنى النهى اى لايصلى احد بحضرة طعام وقد ورد بهذا اللفظ فى صحيح ابن حبان
(ولاهو يدافعه الاخبثان) بمثلثة جمع خبث وهو البول والغائط هنا فتكره الصلوة
تنزيها بحضرة طعام يتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين لما فى ذلك من اشتغال القلب به
وذهاب كمال الخشوع فيؤخر فيفرغ نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة
اول الوقت واما خبر لاتؤخر الصلوة لطعام ولا لغيره فمعلول و بفرض صحته يحمل
على من لم يشتغل قلبه بذلك اولم يؤخر تأخيرا كليا جمعا بين الادلة والحق بحضور
الطعام قرب حضوره والنفس تتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين ما فى معناهما من
كل مايشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كما الحق بالغضب فى خبر لايقضى وهو غضبان
مافى معناه من نحو جوع وعطش شديدين وغم وحزن وفرح ومحل الكراهة اذا اتسع
الوقت والاوجب الصلوة بحاله ومتى صلى مع الكراهة صحت صلاته عند الجمهور
لكن يندب له اعادتها وقال اهل الظاهر بوجوبها لظاهر الحديث والجمهور قالوا
معنى لاصلوة اى كاملة تنبيه قال الاشرف هذا الحديث بهذا التركيب لاتحققه قال
الطيبى وقد يقال لا الاولى لنفى الجنس و بحضرة طعام خبرها ولا الثانية زائدة للتأكيد
والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ و يدافعه خبره وفيه حذف تقديره
ولاصلوة حين هو يدافعه الاخبثان فيها يعنى الرجل يدفع الاخبثين حتى يؤدى الصلوة
والاخبثان يدافعانه عن الصلوة و يجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة و يجوز حذف
اسم لا الثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال اى لاصلوة للمصلى وهو يدافعه الاخبثان (م
د عن عائشة) واخرجه خ ايضا ﴿ لاصلوة ﴾ صحيحة (لمن لاوضوء له) وفى لفظ لاصلوة
الا بوضوء (ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى لاوضوء كاملا لمن لم يسم الله وله فالتسمية
اوله سنة عند الحنفية ومستحبة عند الشافعية واوجبها احمد فى رواية تمسكا بظاهر هذا
الحديث قال القاضى البيضاوى هذه الصفة حقيقة فى نفى الشئ وتطلق مجازا على نفى
الاعتداد به لعدم صحته نحو لاصلوة الا بطهور او كماله نحو لاصلوة لجار المسجد الا فى المسجد
والاول اشيع واقرب الى الحقيقة فيجب المصير اليه مالم يمنع مانع وهنا محمول على نفى
الكمال خلافا لاهل الظاهر لخبر من توضأ فذكر اسم الله عليه كان طهورا لجميع بدنه ومن
توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهورا لاعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور عن الحدث
فانه لايتجزى بل الطهور عن الذنوب انتهى وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسيء
صلوته اذا قم فتوضأ كما امرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر ابى داود وغيره انه

لان اهل هذه الصنعة صرحوا بان القائل اذا قال رواه خ او م مثلا جاز له الرواية واما اذا قال فى كتاب كذا او كتاب فلان كذا لم يجز له ان يعدل عن صريح لفظه وفى شرح المشكاة على القارى بحث مله

٩٥

اختلفوا فى تطبيق قوله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وقوله ولاطيرة وجه التعارض ان قوله الطيرة شرك فى قوة سالبة كلية اعنى لاشئ من الطيرة بموجود لقوله ولاطيرة وقوله انما الشوم فى فى قوة موجبة جزئية اعنى بعض الطيرة موجود اذا الطيرة هى التشأم فان هذه الثلاثة بعض من مطلق الطيرة فهما قضيتان متناقضتان فامايوفق او يرجح احدهما او يحكم ان كان موضعا يجرى فيه النسخ بنسخ

لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوضأ فلما فرغ قال لم يمنعني الا اني كنت على غير وضوء فاذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف يوجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله انتهى وهذا الحديث رواه ايضا الدارقطني باللفظ المذكور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يؤمن بي من لا يحب الانصار انتهى نصه ورواه طب بلفظه وزادو لا صلوة لمن لم يصلي على النبي ولا صلوة لمن لم من يحب الانصار (حم د ك عن ابي هريرة) وقال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان اسناده فيه لين و(ك عن ابن عبد الرحمان بن ابي سعيد) ورواه عن سعيد بن يزيد وسبق لا ايمان ﴿لا صلوة﴾ اصلا وجزما (لمن لا وضوء له) كامر (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى على وضوئه وفى شرح الشفاء معناه لا وضوء كاملة الفضيلة والتسمية عندنا من الفضائل ولا اعلم من قال بوجوبها الا ما جاء عن احمد فى احدى الروايتين عنه و به قال اسحق بن راهويه واهل الظاهر فيتعين حمل الحديث على ما تقدم وهو مثل قوله لا صلوة لجار المسجد وما اشبه ذلك وفى رواية المشكاة عن سعيد بن زيد مرفوعا لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال ابن حجر ويفسره الحديث الصحيح توضؤا باسم الله اى قائلين ذلك هذا وذهب بعضهم كاحمد بن حنبل الى وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكا بظاهر الحديث انتهى وقيل ان تركه فى ابتدائه بطل وضوئه وقيل ان تركه عامدا بطل وان ساهيا لا وقال القاضى هذه صيغة حقيقة فى نفي الشئ ويطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلى نفي كماله كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا فى المسجد وهنا محمول على نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر انتهى (ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي) وسبق رواية ثلث مرآت ومن شرط الايمان بالله ايمان العبد برسوله (ولا يؤمن بي من لا يحب الانصار) وقالوا ان المراد به نفي الكمال اذ الاجماع منعقد على صحة صلوة من لا يحب الانصار والاتفاق على صحة من لم يذكر اسم الله على وضوئه خلافا لاحمد فاندفع قول الدلجي بانه تحكم وترجيح بلا مرجح وصرف للنفي عن المتبادر وضعا اعني الحقيقة المجزئة الى ناقص لا غناء له ثم هذا كله لو ثبتت صحته وفى الشفاء لا صلوة لمن لم يصلي على رواه ابن ماجة وحاكم قال وليس على شرطهما اذ لم يخرجاه وطب قط قال ليس عندهم بقوى قال ابن القصار معناه كاملة او لمن لم يصل على مرة فى عمره وضعف اهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث اى بجميع طرقه ويعمل الضعيف ولا يستدل به قال السخاوى فى القول البديع وعن سهل بن سعد عن النبي انه لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم رواه وابن ابي عاصم وسنده ضعيف وفى حديث

احدهما ان علم تاريخهما والا تساقطا ولم يحكم بشئ من موجبهما فيحكم بما تقتضى القواعد والاصول اذا لم يرد هذين الامرين وقال بعضهم شوم الثلاثة بطرق الفرض والتقدير بدليل الرواية الاخرى وهى ان كان الشوم فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس لان وضع ان للشك واصل الشك العدم او بمعنى لو سعد

ابى جعفر عن ابن مسعود مرفوعا من صلى صلوة لم يصل فيها على وعلى اهل بيتى لم تقبل منه اى قبولا كاملا وقد روى موقوفا على ابن مسعود وقال الدارقطنى الصواب انه واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردى وقال المالكية فى مؤدب الاطفال لايزيد قال ابن دقيق العيد هذا تحديد يبعد اقامة الدليل عليه ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت فى مواضع وفى ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحى فان فيه ان من ابى جعفر محمد بن على بن الحسين لو صليت صلوة لم اصل فيها على النبى صلى الله عليه وسلم ولا على اهل بيته لرأيت انها لاتتم اى لاتكمل وليس معناه انها لاتصح (ض حم قط عق ص عن سعيد بن زيد طب عن ابى سبرة ك عن اسماء بنت سعيد) وفى الشماء بحث ﴿لاضرر﴾ بفتحتين اى لايضر الرجل اخاه فى الدين لينقصه شيئا من حقه (ولاضرار) فعال بكسر اوله اى لايجازى من ضره بادخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين والضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه اوالاول الحاق مفسدة بالغير مطلقا والثانى الحاقها به على وجه المقابلة اوكل منهما بقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل قال الحرالى الضرر بالضم والفتح مايولم الظاهر من الجسم وما يتصل بمحسوسه فى مقابلة الاذى وهو ايلام النفس ومايتصل باحوالها وتشعر الضمة فى الضرر عن قهر وعلو والفتح بانه فتح مايكون مماثلة ونحوه انتهى وفيه تحريم انواع سائر الضرر الابدليل لان النكرة فى سياق النفى تعم وفيه حذف اصله لا لحوق او الحاق اولا فعل ضرر او ضرار باحد فى ديننا اى لايجوز شرعا الا لموجب خاص اوقيد النفى بالشيوع لانه بحكم القدر الآلهى لاينتفى واخذ منه الشافعية ان للجار منع جاره من وضع جذعه وان احتاج وخالف احمد وتمسك بخبر لا يمنع احد جاره ان يضع خشبة على جداره ومنعه الشافعية بان فيه جابر الجعفى ضعفوه و بفرض صحته فقد قال ابن جرير هو وان كان ظاهره الامر لكن معناه الاباحة والاطلاق بدليل هذا الخبر وخبر ان دمائكم واموالكم عليكم حرام (من ضار ضاره الله) كلاهما فعل ماض من المفاعلة (ومن شاق شق) الاول مفاعلة والثانى ثلاثى (الله عليه) وفى رواية ك قط من ضر ضر الله ومن شق شاق الله والاخير مفاعلة فقط وسبق معناه فى الاضرار (مالك والشافعى عن عمرو بن يحيى مرسلا قط ك ق عن ابى سعيد) ورواحم ه صدره عن ابن عباس قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم انه لاضرر ولاضرار وقال الهيثمى رجاله ثقات ورواه ه عن عبادة وقال حسن وقال ابن حجر فيه انقطاع قال واخرجه ابن ابى شيبة وغيره

مطلب مقدار طريق العامة والخاصة

من وجه آخر اقوى منه وقال النووى فى الاذكار هو حسن وقال العلاى للحديث شواهد ينتهى مجموعها الى درجة الصحة او الحسن المحتج به ﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾ كامر (وللرجل ان يضع خشبة) وفى رواية ان يغرز بكسر الراء وفى رواية لا يمنع جاره ان يغرز بالجزم على انها ناهية ولا ولابى ذر بالرفع على انه خبر بمعنى النهى ولاحمد لا يمنعن بزيادة نون التأكيد وهو تقويه رواية الجزم والمعنى لا يمنع مروة وندبا (فى حائط جاره) اى جدار داره اذا لم يضره قال النووى اختلفوا فى معنى الحديث هل هو على الندب الى تمكين الجار ووضع الخشبة على جدار جاره ام على الايجاب وفيه قولان للشافعى ولاصحاب مالك واصحهما الندب وبه قال ابو حنيفة والثانى الايجاب و به قال احمد واصحاب الحديث وهو الظاهر لقول ابى هريرة بعد روايته مالى اريكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وذلك انهم توقفوا عن العمل به وفى رواية ابى داود فنكسوا رؤسهم فقال مالى اريكم اعرضتم اى عن هذه السنة او الخصلة او الموعظة او الكلمات ومعنى قوله لارمين بها بين اكتافكم اقضى بها واصرحها واوجعكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشئ بين كتفه واجاب الاولون بان اعراضهم انما كان لانهم فهموا منه الندب لا الايجاب ولو كان واجبا لما اطبقوا على الاعراض قال الطيبى ويجوز ان يرجع الضمير فى قول لارمين بها الى الخشبة و يكون كناية عن الزامهم بالحجة القاطعة على ما ادعاه اى لا اقول ان الخشبة ترمى على الجدار بل بين اكتافكم لما وصى صلى الله عليه وسلم بالبر والاحسان فى حق الجار وحمل اثقاله (والطريق الميتاء) بالمد وفى نسخة بالقصر اى غير معمور ولا مملك (سبعة اذرع) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة اذا اختلفتم فى الطريق جعل سبعة اذرع قال النووى فى اكثر النسخ سبع اذرع والروايتان صحيحتان لان الذراع يذكر ويؤنث انتهى قال المطرزى هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمى بها الخشبة التى يذرع بها مجازا وهو يذكر ويؤنث والتأنيث افصح قال النووى واما قدر الطريق فان جعل الرجل بعض ارضه المملوكة طريقا مسبلة للمارين فقدرها الى خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة مرادة بالحديث فان كان الطريق بين ارض القوم وارادوا عمارتها فاذا اتفقوا على شئ فذلك وان اختلفوا فى قدره فجعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث اما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز ان يستولى على شئ منه لكن له عمارة ما حواليه من الممات ويملكه بالاحياء بحيث لا يضر المارين وفى شرح السنة هذا الحديث على معنى الاوقات فان كانت السكة غير نافذة فهى مملوكة لاهلها فلا يبنى فيها

ولايضيق ولايفتح اليها باب الاباذن جماعتهم وان كانت نافذة فحق المميزة فيها لعامة المسلمين ولشبه ان يكون معناه اذابنى اوقعد للبيع فى النافذ بحيث يبقى للمارة من عرض الطريق فلا يمنع لان هذا القدر يزيل ضرر المارة وكذا فى اراضى القرى التى تزرع اذا خرجوا عن حدود ارجلهم الى ساحتها لم يمنعوا اذا تركوا للمارة سبعة اذرع اما الطريق الى البيوت التى يقسمونها فى دار يكون منها مدخلهم فيقدر بمقدار لايضيق عن مارتهم التى لابد لهم منها كممر السقاء والجمال ومسلك الجنازة ونحوها انتهى والاظهر ان المقدار انما هو بناء على الغالب الاكثر والا فالامر يختلف بالنسبة الى البلدان والسكان والزمان والمكان كما هو مشاهد فى ازقة مكة واسواقها حال موسم الحج وغيره (عب حم عن ابن عباس) وسبق اذا اختلفتم ورواه فى المشكاة لايمنع جار جاره ان يغرز خشبة فى جداره متفق عليه ﴿لاطاعة﴾ ولاسمع (لاحد فى معصية الله) والاحد كالامام والوالد والاستاد وغيره من الاقرباء والواصى والزوج واولياء الامور وعن ابن عمر قال قال رسول الله السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلاسمع ولاطاعة قال المظهر يعنى سمع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه اولم يوافق بشرط ان لايأمره بمعصية وان امره بها فلايجوز طاعته ولكن لايجوز له محاربة الامام (انما الطاعة فى المعروف) اى مالاينكره الشرع وفى المشكاة عن ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليكم عبد حبشى ٤ وفى رواية مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة اى كالزبيبة فى صغره وسواده تحقير الشانه وهذا من باب المبالغة فى طاعة الوالى وان كان حقيرا وفيه حث على المدارات والموافقة مع الولاة وعلى التحرز عن مايثير الفتنة ويؤدى الى اختلاف الكلمة (خ م د ن حب عن على) وفى المشكاة عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره ٨ وعلى اثرة ٩ علينا وعلى ان لاننازع الامر اهله ٧ وعلى ان نقول الحق اينما كنا لانخاف فى الله لومة لائم ﴿لاطاعة﴾ كامر (لمخلوق) من المؤمن والكافر والانس والجن (فى معصية الخالق) خبر لا وفيه معنى النهى يعنى لاينبغى ولايستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر هذا قال الزمخشرى قال مسلمة بن عبد الملك لابى حافظ الستم امرتم بطاعتنا بقوله تعالى واولى الامر منكم قال اليس اذا خالفتم الحق بقوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله

٤ اى وان استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبشى هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش وقيل المراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة فى الامر بطاعته والنهى عن شقاقه ومخالفته قال الخطابى وقد يضرب المثل بما لايكاد يصح فى الوجود ١٢

٨ والمنشط والمكره مصدران ميميان او اسم زمان او مكان قال القاضى اى ماعاهدناه بالتزام السمع والطاعة فى حالتى الشدة والرخاء وتارتى الضراء والسراء وانما عبر بصيغة المفاعلة اوللايذان بانه التزام لهم ايضا بالاجر والثواب والمنشط والمكره

والرسول قال ابن الاثير يريد طاعة ولاة الامر اذا امروا بما فيه اثم كقتل ونهب وغصب ونحوه وقيل معناه ان الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلص اذا كانت مشوبة والاول اشبه بمعنى الحديث (حم طب ك وابن خزيمة وابن جرير عن عمران) بن الحصين (والحكم بن عمرو) الغفارى ويقال له الحكم بن الاقرع صحابى نزل البصرة (وابو نعيم خط عن انس) قال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح ورواه البغوى (طب عن النواس) وابن حبان عن على بلفظ لا طاعة لبشر فى معصية الله وله شواهد فى الصحيحين وسببه قال على بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شئ قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله عليه السلام افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى عليه السلام فقال لا طاعة فى معصية الله انما الطاعة فى المعروف كما فى المشارق ﴿ لا طلاق ﴾ سبق فى من طلق بحثه (الا فيما تملك) وفى رواية لا طلاق قبل النكاح (ولا عتق الا فيما تملك) قال المناوى الطلاق رفع قيد النكاح باختيار الزوج فحيث لا نكاح فلا طلاق فيكون الطلاق هو كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنيفة الطلاق قبل النكاح اذا اضيف اليه اعم او اخص نحو كل امرأة اتزوجها فهى طالق وان تزوجت فهى طالق واولوا الحديث بما لو خاطب اجنبية بطلاق ولم يضفه الى نكاح قال القاضى وهو تقييد للنص بما ينبو عنه ومخالفة للقياس لغير موجب قال الطيبى والنفى وان ورد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنفى محذوف اى لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل شراء وكذا يقال فيما يجئ على هذا النحو (ولا بيع الا فيما تملك) ولا بيع ما ليس عنده كعبد آبق ولم يدر محله وطائر فى الهواء وسمك فى الماء وروى فى المشكاة عن حكيم بن حزام قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندى رواه ت وفى رواية للترمذى ولابى داود والنسائى قال يارسول الله يأتينى الرجل فيريد منى البيع ليس عندى فابتاع له من السوق قال ولا تبع ما ليس عندك اى شيئا ليس فى ملكك حال العقد قال ابن الملك هذا يحتمل امرين احدهما ان يشترى من احد متاعا فيكون دلالا وهذا الصحيح والثانى ان يبيع منه متاعا لا يملكه ثم يشترى به من مالكه ويدفعه اليه وهذا باطل لانه بايع ما ليس فى ملكه وقت البيع وفى شرح السنة هذا فى بيوع الاعيان دون بيوع الصفات فلو قبل السلم فى شئ موصوف عام الوجود عند المحل المشروط يجوز وان لم يكن فى ملكه حال العقد وفى معنى ما ليس

(عنده)

مفعلان من النشاط والكراهة للمحل اى فيما فيه نشاطهم وكراهتهم او الزمان اى فى زمان انشراح صدرهم وطيب قلوبهم وما يضاد ذلك منه

٩ اى بان نوثره على انفسنا او على الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا منه

٧ اى لا نطلب الامارة ولا نعزل الامير منا ولا نحاربه والمراد بالاهل من جعله الامير نائبا عنه منه

عنده فی الفساد بیع العبد الآبق و بیع المبیع قبل القبض وفی معناه بیع مال غیره بغیر اذنه لانه
لایدری هل یجز٤ مالکه ام لا و به قال الشافعی وقال جماعة یکون العقد موقوفا علی اجازة
المالك وهو قول مالك واصحاب ابی حنیفة واحمد (ولا وفاء نذر) ای جایز وصحیح (الا فیما
تملك) ولا یوجد الوفاء فیما لا تملك عن النذر لکونه لاینعقد (ولا نذر الا فیما ابتغی وجه
الله تعالی) وفی المشکاة عن عمران بن حصین مرفوعا لا وفاء لنذر فی معصیة الله ولا فیما
لایملك العبد رواه مسلم وفی روایة له لا نذر فی معصیة الله رواه احمد والاربعة وفی الجامع
لا وفاء لنذر فی معصیة الله رواه احمد بسند حسن عن جابر وکفارته کفارة یمین (ومن
حلف علی معصیة فلا یمین له ومن حلف علی قطیعة رحم فلا یمین له) یأتی فی لا یمین
بحثه (د ك عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده) وفیه احادیث کثیرة ﴿ لا عدوی ﴾
بالفتح والسکون لاسرایة لعلة من صاحبها لغیره یعنی ان مایعتقده الطبایعیون من
ان العلل المعدیة مؤثرة لامحالة باطل بل هو متعلق بالمشیة الربانیة والنهی من مداناة المجذوم
من قبیل اتقاء الجدار المائل والسفینة المعینة٩ (ولا صفر) بفتحتین وهو تأخیر المحرم الی صفر
فی النسیء او دابة فی البطن تعدی عند العرب وهم یحرمون الصفر ویحلون المحرم فجاء
الاسلام یرد ماکانوا یفعلون وقال البیضاوی ویحتمل ان یکون نفیا لما یتوهم ان شهر صفر
تکثر فی الدواهی والعین (ولا هام) بالتخفیف وحکی ابو زید تشدیدها قال العلقمی وهی
الرأس واسم طائر وهو المراد هنا لانهم کانوا یتشأمون بالطیور فتصدهم عن مقاصدهم وهی
من طیر اللیل وقیل البومة کانوا یتشأمون بها اذا وقعت علی بیت احدهم یقول نعت الی
نفسی او احد من اهل داری وقیل کانت العرب تزعم ان عظام المیت وقیل روحه
تصیر هامة فتطیر ویسمونها الصدی قال النووی وهذا تفسیرا کثر العلماء وهو
المشهور وقال ویجوز ان یکون المراد النوعین وانهما جمیعا باطلان وقیل کانت تزعم ان
روح القتیل الذی لایدرك بثأره تصیر هامة فتقول اسقونی اسقونی فاذا ادرك بثاره طارت
(ولا یتم شهران ثلاثین یوما) یعنی فی بعض الاوقات وان کان فی العرف ثلاثین وعن
هذا قیل من نذر صوم شهر بعینه وکان تسعا وعشرین لم یلزمه اکثر من ذلك ومن نذر
شهرا فعلیه اکمال ثلاثین کما فی ابن الملك وفی روایة خ عن ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم
آلی من نسائه شهرا فلما مضی تسعة وعشرون یوما غدا او راح فقیل له انك حلفت ان
لاتدخل شهرا فقال ان الشهر یکون تسعة وعشرین یوما وهذا محمول عند الفقهاء علی انه
علیه السلام اقسم علی ترك الدخول علی ازواجه شهرا بعینه بالهلال وجاء ذلك ناقصا

٤ لعله هل یخبر مالکه
٩ المعیبة نسخه م

فلوتم ذلك الشهر ولم يرد الهلال فيه ليلة الثلثين لمكث ثلثين يوما اما لوحلف على ترك الدخول عليهن شهرا مطلقا لم يبر الا بشهر تام بالعدد وفى نكاح البخارى بحث (ومن خفر بذمة) اى نقض عهده (لم يرح) بالضم او الفتح (رايحة الجنة) سبق لعن ومن (طب عن ابى امامة) ورواه حم خ م فى الطب عن ابى هريرة حم م عن السائب بن يزيد بن اخت نمران صدره وفى مسلم عن ابى هريرة انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاعدوى ولا صفر ولا هامة ويحدث عنه ايضا انه قال لا يورد ممرض على مصح

﴿ لاعدوى ﴾ اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان النفى نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم عليه فى انما الشوم ولا تدعوا (ولا طيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن اسم ما يتشأم وفى النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الى يسره طير وغيره يتشأم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه السلام بهذا الحديث (ويعجبنى الفال الصالح) وفى رواية لا طيرة وخيرها الفال اى خير انواع الطيرة بالمعنى الاعم اللغوى من المأخذ الاصلى الفال الحسن بالكلمة الطيبة لا المأخوذ من الطيرة ولذا قال شارح المشكاة اى الفال خير من الطيرة انتهى ومعناه ان الفال محض خير كما ان الطيرة محض شر فالتركيب من قبيل العسل احلى من الخل والشتاء ابرد من الصيف قال الطيبى الضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم ان لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وهذا مبنى على زعمهم اوهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفال ابلغ من الطيرة فى بابها (والفال الصالح الكلمة الحسنة) اى الطيبة بان يأخذ منها الفال الحسن على قصد التفاؤل كطالب ضالة يا واجب وكتاجر يارازق وكمسافر ياسالم وكخارج لحارج يانجيح وكغاز يامنصور وكحاج يامبرور وكزائر يامقبول وامثال ذلك قال الطيبى ومعنى الترخص فى الفال والمنع من الطيرة هو ان الشخص لو رأى شيأ وظنه حسنا وتحرضه على طلب حاجته فليفعل ذلك وان رأى مايعده مشوما ويمنعه عن المضى الى حاجته فلا يجوز قبوله بل يمضى لسبيله فاذا قبل وانتهى عن المضى فى طلب حاجته فهو الطيرة لانها اختص ان تستعمل فى الشوم قال الله تعالى انا تطيرنا بكم اى تشأمنا وقال طائركم معكم اى بسبب شومكم (طحم م خ د ت ه وابن جرير وابن

(خزيمة)

خزيمة عن انس) ورواه في المشكاة عن ابي هريرة بلفظ لاطيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الحسنة يسمعها احدكم متفق عليه ﴿ لاعدوى ﴾ بفتح وسكون وفتح وفي القاموس انه الفساد وقال التوربشتي العدوى هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من خلقه اوعزته و ذلك على مايذهب اليه المتطببة في علل سبع الجذام و الجرب والجدري و الحصبة والبخر والرمد وامراض الوباء وقد اختلف العلماء في التأويل فمنهم من يقول المراد منه نفي ذلك وابطاله على مايدل عليه ظاهر الحديث والقرائن المنسوقة ٩ على العدوى وهم الاكثرون و منهم من يرى انه لم يرد ابطالها فقد قال صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وقال لايوردن ذوعاهة على مصح و انما اراد بذلك نفي ماكان يعتقده اصحاب الطبيعية فانهم كانوا يرون ان العلل المعدية مؤثرة لامحالة فاعلمهم بقوله هذا ان ليس الامر على مايتوهمون بل هو متعلق بالمشية ان شاء كان وان لم يشأ لم يكن و يشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول اي ان كنتم ترون ان السبب في ذلك العدوى لاغير فمن اعدى الاول و بين بقوله فر من المجذوم و بقوله لايوردن ذوعاهة على مصح ان مداناة ذلك من اسباب العلة فليتقه اتقاءه من الجدار المائل والسفينة المعيوبة وقد رد المفرقة الاولى على الثانية في استدلالهم بالحديثين ان النهي فيهما انما جاء شفقا على مباشر احد الامرين فتصيبه علة في نفسه اوعاهة في ابله فيعتقد ان العدوى حق (ولاطيرة ولاهامة ولا صفر فر) بكسر الفاء وتشديد الراء المفتوحة ويجوز كسرها اي اسرد في الاجتناب والاحتراز (من المجذوم) اي الذي به الجذام بضم اوله وهو تشقق الجلد وتقطع اللحم وتساقطه (كما تفر من الاسد) وقد تقدم ان هذا رخصة للضعفاء وتركه جائز للاقوياء بناء على ان الجذام من الامراض المعدية فيتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر ومعنى لاعدوى نفي ما كانوا عليه من ان المرض يعدي بطبعه لابفعله تعالى ولعل تخصيص المجذوم لانه اشد تأثيرا من العلل المعدية و يؤيد مارواه ابن عدي عن ابن عمر مرفوعا ان كان شيء من الداء يعدي فهو هذا يعني الجذام (حم خ عن ابي هريرة) وفي رواية عنه مرفوعا لاعدوى ولاهامة ولاصفر فقال اعرابي يارسول الله الابل منها تكون في الرمل فكانها الظباء ٤ فيخالطها البعير الاجرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول ﴿ لاعقل ﴾ بالفتح فالسكون (كالتدبير في رضى الله) قال الطيبي اراد بالتدبير العقل المطبوع وقال القيصري هو خاطر الروح العقلي وهو خاطر التدبير لامر المملكة الانشائية والنظر في جميع الخواطر الواردة عليه من جمع

---

٩ لعله المسوقة منه

٤ الظبا بكسر اوله جمع الظبي وهو حال من المستكن في الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء قوله فمن اعدى الاول اي ان كان جربها حصل بالاعداء فمن اعدى من البعير الاول والمعنى من اوصل الجرب اليه اي يبني بناء الاعداء عليه بالسكل بقضائه قدر في اول مر واخره وانما اتى بمن والظاهر ان يقال فما اعدى الاول ليجاب بقوله تعالى اي الله اعدى لاغيره وذكر اعدى للمشاكلة والازدواج كما في قوله كما تدين تدان يعني وكان الظاهر ان يقال فمن اعطى تلك العلة منه

الجهات ومنه تؤخذ الفهوم والعلوم الربانية وهذا الشخص هو الملك واليه يرجع امور
المملكة كلها فيختار ما امره الشرع اليه ان يختار ويترك ما امره الشرع ان يترك ويستحسن
ما امره الشرع ان يستحسنه ويستقبح ما امره الشرع ان يستقبحه وصفة خاطر هذا
الملك التثبت والنظر في جميع ما يرد عليه من الخواطر فينفذ منها ما يجب تنفيذه ويرد ما يجب
رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وان كثرت يرجع الى ثلاثة انواع الامر بالتنزه عن
دنى الاخلاق والاعمال والاحوال ظاهرا وباطنا والامر باعطاء جميع مملكة حقوقهم
وتنفيذ الاحكام الشرعية فيهم (ولا ورع كالكف) الورع في الاصل الكف ويقال ورع
الرجل يرع بالكسر فيهما فهو ورع ثم استعير للكف عن المحارم فان قيل فعلية الورع هو
الكف فكيف يقال الورع كالكف قلنا الكف اذا اطلق فهم منه كف الاذى او كف
اللسان كما في خبر خذ عليك هذا او خذ بلسانه فكانه قيل لا ورع كالصمت او كالكف عن
اذى الناس (عن محارم الله) تعميم بعد تخصيص (ولا حسب كحسن الخلق) اى لا مكارم
مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالاول عام والثاني خاص واخرج البيهقي في الشعب عن علي
رضي الله عنه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والادب خير
ميراث ولا وحشة اشد من العجب قالوا وذا من الجوامع الكلم (كروابو الحسن القدوري وابن
النجار عن انس) ورواه حب ه هب عن ابي ذر باسند فيه ضعيف صدره ﴿ لا عقوبة ﴾
بالضم الضرب والتعزير قال في الصحاح التعزير التأديب ومنه سمى الضرب دون
الحد تعزيرا وقال في المدارك اصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح
واما الادب فبمعنى التأديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف
الادب ومنه تأديب الوالد وتأديب المعلم (فوق عشر ضربات) وفي رواية عشر جلدات
بفتحات (الا في حد من حدود الله) عز وجل قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه
من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من
ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس
والاطراف والقتل في ارتداد واختلف في تسمية الاخرين حدا واختلف في مدلول هذا
الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي
وصاحبا ابي حنيفة بجواز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود
وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الآخرون هو على رأى الامام بالغا ما بلغ
واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا

وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبدالرحمان ثقة وقدصرح بسماعه فى الرواية الآتية وابهام الصحابى لا يضر وقداتفق الشيخان فى تصحيحه وهما العمدة فى التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضى نسخه فقد كتب عمر الى ابى موسى الاشعرى ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمرا كثر من الحد اومن مائة واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم فى مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردى وقال المالكية فى مؤدب الاطفال لا يزيد قال ابن دقيق العيد هذا التحديد بعد اقامة الدليل ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت فى مواضع وفى ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحى فان فيه ان جبريل جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث (عبخ عن رجل من الصحابة) وفى حديث خ عن عبدالرحمان بن جابر الانصارى عمن سمع النبى صلى الله عليه وسلم وابهم الصحابى وقد سماه حفص بن ميسرة وفى رواية للبخارى عن عبدالرحمان بن جابر عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله واخرجه مسلم فى الحدود وكذا دت ن ٠ وفى رواية عن عبدالرحمان بن جابر ان اباه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا فوق عشر اسواط الا فى حد من حدود الله ﴿لا فقر﴾ بالفتح فالسكون وفى النهاية قد تكرر ذكر الفقر والفقير والفقراء فى الحديث وقد اختلف الناس فيه وفى المسكين فقيل الفقير الذى لا شئ له والمسكين الذى له بعض ما يكفيه واليه ذهب الشافعى وقيل فيهما بالعكس واليه ذهب ابو حنيفة والفقير مبنى على فقر قياسا ولم يقل فيه الا افتقر يفتقر فقير وفيه ما يمنع احدكم ان يفتقر البعير من ابله اى يعيره للركوب يقال افقر يفقر افقارا اذا اعاره (اشد من الجهل) لان الجهل مرض لا شفاء له وان العمل القليل كثير مع العلم والعمل الكثير لا ينفع مع الجهل فصحة العمل محتاج الى العلم كما فى حديث الجامع افضل الاعمال العلم بالله ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل وكثيره (ولا غنى اعود) بالدال المهملة والعود والعودة بالفتح فيهما الرجوع والعود الطريق القديم وزيارة المريض كالعياد والعيادة والمعاد بالفتح المرجع والمصير والاخرة معادة الخلق واستعاده الشئ فاعاده سأله ان يفعله ثانيا والمعادة بالضم الرجوع الى الامر الاول وهذا اعود عليك من كذا اى انفع (من العقل) مر آنفا (ولا عبادة كالتفكر) سبق تفكروا فان قيل ان مثل هذا الحديث

معارضات كثيرة نحو خير اعمالكم الصلوة وحديث افضل العبادة الدعاء وحديث افضل العبادة قراءة القران وقد قال المناوى فى قوله عليه السلام افضل العبادة درجة عند الله تعالى يوم القيمة الذاكرون الله كثيرا وفيه ان ذكر الله افضل الاعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل الانسان غنى عن الحياة وهل له عن الروح معدل وان شئت قلت به بقاء الدنيا وقيام السموات والارض قلنا اولا نحن مقلدون وحجتنا هى اقوال الفقهاء وكل من خالف النص اقوالهم فنحن نتمسك بها لا به ولا جائز ان هذا النص لم يصل اليهم كما لا جواز فى الحمل على عدم اطلاع معانيه فالحديث الذى وافق على قياسهم ٩ لا سيما وقع فى احتجاجهم مقدم على غيره وقد سبق فى ان العلم افضل او العمل فالفضل فى مثل تلك الاحاديث اضافى يعنى دون فضل العلم وقد سمعت ان مثل ذلك قد يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والاوقات (ابو بكر بن كامل وابن النجار عن الحرث عن على) له شواهد مر لما خلق الله العقل والعلم خليل المؤمن ﴿ لا قراءة الا بتدبر ﴾ قال الله تعالى ورتل القرأن ترتيلا قال الزجاج بينه تبيينا والتبيين لا يتم بان يعجل فى القرائة انما يتم بان يتبين جميع الحروف ويوفى حقها من الاشباع قال المبرد اصله من قولهم ثغر رتل اذا كان بين الثنايا افتراق ليس بالكثير وقال الليث الترتيل تنسيق الشئ وثغر رتل حسن التنضيد ورتل الكلام ترتيلا اذا تمهلت فيه واحسنت تأليفه واعلم انه تعالى لما امره بصلوة الليل امره بترتيل القرأن حتى يتمكن الخواطر من التأمل فى حقايق تلك الآيات ودقائقها وعند الوصول الى ذكر الله يستشعر عظمته وجلالته وعند الوصول الى الوعد والوعيد يحصل الرجاء والخوف وحينئذ يستنير القلب بنور معرفة الله والاسراع فى القرائة يدل على عدم الوقوف على المعانى لان النفس ابتهج بذكر الامور الالهية الروحانية ومن ابتهج بشئ احب ذكره ومن احب شيئا لم يمر عليه بسرعة فظهر المراد من الترتيل التدبر وحضور القلب وكمال المعرفة (ولا عبادة الا بفقه ومجلس فقه خير من عبادة ستين سنة) فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرأن للمتفقه هى افضل ام درس الفقه تعلما وتعليما ومطالعة قال حكى عن ابى مطيع البلخى انه قال النظر فى كتب اصحابنا من غير سماع مدارسة افضل من قيام الليل الذى يكون بقراءة القرأن فى صلوة التهجد اعلم ان قرائة القرأن فى الليل افضل مما فى النهار وقرائته فى الصلوة افضل من قرائته فى الليل وقال فى الاحياء عن على بعدل كل حرف من القرأن فى الصلوة قائما مائة حسنة وجالسا

٩ قال فى البريقة لجواز التأويل والتخصيص والنسخ فى النص مختص به المجتهد منه

خمسين وان فى غير الصلوة على وضوء فخمس وعشرون وعلى غير وضوء فعشر ثم الظاهر من قيام الليل قيامه بالصلوة والصلوة لاتكون الابقرائة فتكون حاصل الجواب ان مطالعة الكتب الفقهية فضلا عن دراستها افضل من افضل قرائة القرآن التى هى فى الصلوة و يكون فى الليل ولاشك ان الدراسة افضل من المطالعة فبين الدراسة الفقهية ومطلق قرائة القرآن مراتب فى الفضل ولا يخفى على هذا مطابقة الجواب للسؤال (قط عن ابن عمر ضعيف) سبق قرائة الرجل وفضل قرائة القرآن ﴿ لاقطع ﴾ من يد السارق اورجله من خلاف (فى ثمر) بفتح المثلثة والميم اى ماكان معلقا فى النخل قبل ان يجز و يحرز (ولا كثر) محركا ٤ جمار النخل وهو شحمه الذى يخرج فيه الكافور وهو وعاء الطلع من جوفه سمى جمارا وكثرا لانه اصل الكوافر وحيث تجتمع وتكثر ذكره الزمخشرى و قال ابن الاثير الثمر الرطب مادام فى النخلة فاذا قطع فهو رطب فاذا كثر فهو تمر والكثر الجمار لكن ينا قضه انه فسره فى رواية النسائى بالجمار فقال والكثر الجمار وقضية تصرف البعض كالسيوطى وغيره ان هذا هو الحديث والامر بخلافه بل بقيته الاما آواه الجرين هكذا هو ثابت فى الترمذى وغيره فبين بالحديث الحالة التى يجب فيها القطع وهى حالة كون المال فى حرز فلا قطع على من سرق فى غير حرز قال القرطبي بالاجماع الاماشذبه الحسن واهل الظاهر وقال ابن العربى اتفقت الامة على ان شرط القطع ان يكون المسروق محرزا بحرز مثله ممنوعا من الوصول اليه بمانع انتهى لكن اخذ بعمومه فلم يقطعوا فى كل فاكهة رطبة ولو محرزا وقاسوا عليه الاطعمة الرطبة التى لاتدخر قال ابن العربى وليس مقصود الحديث ماذهبوا اليه بدليل قوله الاما آواه الجرين فبين ان العلة كونه فى غير حرزله غير المحرزة (عب طحم دن ه حب ت طب ق ض وابن قانع والدارمى) كلهم (عن رافع وفى لفظ حم لاقطع فيمادون عشرة دراهم) مرفوعا ورواه ايضا مالك قال ابن حجر اختلف فى وصله وارساله وقال الطحاوى الائمة تلقت متنه بالقبول ثم قال ابن حجر وفى الباب ابو هريرة عند ابن ماجة بسند صحيح ﴿ لاقول الابعمل ﴾ من الاحكام والاتعاظ والاعتبار فالاجر لمن جمع بين القول والعمل (ولاقول ولا عمل الا بنية) اى بصحة النية فى القول والعمل والفعل والهدى وصحة النية طلب العمل لوجه الله ونجاة دار الاخرة وثوابها وفضلها ولاينوى به طلب الدنيا كالجاه وجلب المال وقرب السلطان والتعزز بين الاقران وغيرها من اللذات العاجلة (ولاقول ولا

٤ بالتاء الفوقيه وفى اكثر الشراح بالمثلثة اكثر بمعناه قاله الشافعى وهو تأويله كما فى العزيزى ١٢

عمل ولا نية الا باصابة السنة) فمن ترك السنة لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة فليس من الامة الكاملة بل ليس من الملة الفائزة وليس له شفاعة من الرسول عليه السلام قيل فمن اعرض عن السنة معتقدا لها فهو مبتدع فاسق وان لم يرد حقا وتهاون بها فهو كافر ولا يخفى ان تارك السنة معتقدا سنيتها لا يكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان متواترا فلعل الكفر اما للتواتر مطلقا او فى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت بمطلق السنة التى هى احدى الدلائل الشرعية او بمعنى الندب الذى هو احد الاقسام الاحكام المقابلة للوجود ونحوه والظاهر الشامل لهما (الديلمى عن على) سبق فى ستة وانما واذا بحث ﴿ لانذر فى معصية ﴾ اى لاوفاء فى نذر معصية الله فلا صحة له ولا عبرة به ولا انعقاد به فان نذر احد فيها لم يجز له فعلا وعليه الكفارة (ولا غضب) اى مغضوب وسقط هذا فى رواية المشكاة (وكفارته كفارة يمين) وفى اكثر الروايات كفارة اليمين اى مثل كفارته وبهذا اخذ ابو حنيفة واحمد وقال الشافعى ومالك لا ينعقد نذره ولا كفارة عليه وزاد د ه من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة اليمين اى لم يسم الناذر بان قال نذرت نذرا وعلى نذر ولم يعين النذر انه صوم او غيره قال النووى اختلف العلماء فى قوله كفارته كفارة اليمين فحمله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول الرجل مريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله على حجة او غيرها فكلم فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه قلت لا يظهر حمل لم يسمه على المعنى المذكور ومع التخيير خلاف المفهوم من الحديث المسطور قال وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر قلت هو القول الحق وسيأتى توجيهه قال وحمل احمد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر (ن عن عمران) بن حصين مر النذر واوف ﴿ لانذر فى معصية الله ﴾ اى لا وفاء ولا جائز ولا صحيح انذر فى معصيته (ولا فيما لا يملكه) اى لا يوجد الوفاء لكونه لا ينعقد فيما نذر (ابن آدم) اى لا يلزمه فيما لا يملك قال ابن الملك كان يقول ان شفى الله مرضى ففلان حر وهو ليس فى ملكه وقال الطيبى معناه انه لو نذر عتق عبد لا يملكه او التضحى بشاة غيره او نحو ذلك لم يلزمه الوفاء وان دخل ذلك فى ملكه وفى رواية ولا نذر فيما لا يملك اى لا صحة له ولا عبرة قلت روى ابو داود والترمذى فى الطلاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن

آدم فيما لايملك ولا طلاق فيما لايملك قال الترمذى حسن صحيح وهو احسن شئ فى هذا الباب وهو متمسك الشافعى و به قال احمد ومنقول عن على وابن عباس وعايشة ومذهبنا انه اذا اضيف الطلاق الى سببية الملك صح كما قال لاجنبية ان نكحتك فانت طالق فاذا وقع النكاح وقع الطلاق وكذا اذا اضاف العتق الى الملك نحو ان ملكت عبدا فهو حر لان هذا تعليق لما يصح تعليقه وهو الطلاق كالعتق والوكالة والابراء قال مالك ان خص بلدا اوقبيلة اوصنفا اوامرأة صح وان عم مطلقا لايجوز اذ فيه سد باب النكاح وبه قال ربيعة والاوزاعى وابن ابى ليلى وعندنا لافرق بين العموم وذلك الخصوص الاصحته فى العموم مطلق يعنى لافرق بين ان يعلق بادات الشرط او بمعناه وفى المعينة يشترط ان يكون بصريح الشرط فلوقال هذه المرأة التى اتزوجها طالق لم تطلق لانه عرفها بالاشارة فلا تؤثر فيها الصفة اعنى اتزوجها بل الصفة فيها لغو فكانه قال هذه طالق بخلاف قوله ان تزوجت هذه فانه يصح ولابد من التصريح بالسبب وفى المحيط اوقال كل امرأة اجتمع معها فى فراش فهى طالق ٤ فتزوج امرأة وكذا كل جارية اطاؤها حرة فاشترى جارية فوطءها لاتعتق لان العتق لم يضف الى الملك ومذهبنا عن عمرو بن مسعود بن عمرو الجواب عن الحديث المذكورة انها محمولة على نفى التخيير لانه هو الطلاق واما المعلق به فليس به بل عرضية اى يصير طلاقا وكذا عند الشرط والحمل مأثور عن السلف كالشعبى والزهرى قال عبد الرزاق فى مصنفه انا معمر عن الزهرى انه قال فى رجل قال كل امرأة اتزوجها فهى طالق وكل امة اشتريها فهى حرة هو كما قال فقال له معمر اوليس قد جاء لاطلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد الملك قال انما ذلك ان تقول امرأة فلان طالق وعبد فلان حر (الشافعى م ن ه ق عن عمران بن حصين) سبق اوف ولا طلاق ❁ لانكاح الا بولى ❁ اى لاصحة له الا بعقد ولى فلا تزوج امرأة نفسها فان فعلت فهو باطل وان اذن وليها عند الشافعى كالجمهور خلافا للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والامة خلاف الظاهر ذكره البيضاوى والجمهور على ان الحديث لااجمال فيه وقول الباقلانى هو مجمل اذ لايصح النفى لنكاح بدون ولى مع وجوده حسا فلابد من تقدير شئ وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان مجملا منع بان المرجح لنفى الصحة موجود وهو قربه من نفى الذات اما اذا انتفت صحته لايعتد به فيكون كالعدم بخلاف ما انتفى كماله وقال ابن الملك عمل بالحديث الشافعى واحمد وقالا لاينعقد بعبارة النساء اصلا سواء كانت اصلية او وكيلة قلت المراد به النكاح الذى لايصح الا بعقد ولى بالاجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة وقال فى شرح الترمذى حمله الجمهور

٤ اى طالق منه

على نفي الصحة وابو حنيفة على نفي الكمال وقال زين العرب قال مالك ان كانت المرأة دنية جازان تزوج نفسها وتوكل من يزوجها وان كانت شريفة لابد من وليها وقال ابن الهمام حاصل مافي لي عن علمائنا سبع روايات روايتان عن ابي حنيفة احدهما تجوز مباشرة العاقلة البالغة عقد نكاحها ونكاح غيرها مطلقا الاانه خلاف المستحب وهو ظاهر المذهب ورواية الحسن عنه ان عقد مع كفوء جاز ومع غيره لايصح واخترت للفتوى لماذكر من ان كم من واقع لايرفع وليس كل ولي يحسن الموافقة والخصومة ولاكل قاض يعدل ولو احسن الولي وعدل القاضي فقد يترك انفة للتردد على ابواب الحكام واستثقالا لنفس الخصومات فيتقرر فكان معه دفعاله و ينبغي تقييد عدم صحة المفتى به بما اذاكان لها اولياء احياء لان عدم الصحة انما كان على ماوجه به هذه الرواية دفعا لضررهم وامامايرجع الى حقها فقدسقط برضاها بغير الكف (والسلطان ولي من لاولي له) لان الولي اذا امتنع من التزويج فكانه لاولي لها فيكون السلطان وليها والافلا ولاية للسلطان مع وجود الولي وفي رواية طب لانكاح الا بولي وشاهدي عدل وفي رواية قط وشهود ومهر الاماكان من النبي عليه السلام وفي رواية طس قال ابن حجر حسن عن ابن عباس لانكاح الا بولي مرشدا وسلطان (ص حم ق كر عن عايشة حم طب عن ابن عباس) وفي حديث ق عن عمران وعن عايشة بلفظ لانكاح الا بولي وشاهدي عدل ٤ قال الذهبي اسناده صحيح ورواه قط بهذا اللفظ عن ابن عباس وقال رجاله ثقات وفيه بحث

﴿ لايأذن الله تعالى ﴾ نفي اي ماأذن الله تعالى (لشيء اذنه لاذان المؤمنين) وهو كناية عن القبول (والصوت الحسن بالقرأن) صفة كاشفة وفي المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا ماأذن الله لشيء ماأذن لنبي حسن الصوت بالقرأن يجهربه اي في صلوته او بتلاوته اوحين تبليغ رسالته وفي رواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماأذن الله لشيء ماأذن لنبي يتغنى بالقرأن اي يحسن صوته بتلاوته فالاولى نافية والثانية مصدرية اي مااستمع لشيء كاستماعه لصوت نبي استماع محبة ورحمة اتنزهه تعالى عن السمع بالحاسة فالقرأن بمعنى القرائة كقوله تعالى ان قرأن الفجر كان مشهودا اي قرائة اوالمقرو وقيل اراد بالقرأن مايقرأ من الكتب المنزلة و يدل عليه تنكير نبي قال الطيبي يقال اذن اذنا استمع والمراد هنا تقريبه واجزال ثوابه والمراد بالتغني تحسين الصوت وتدقيقه وتحزينه كماقال به الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة وتبعه جماعة معناه الاستغناء به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب وقال الازهري

٤ من اضافة الموصوف الى الصفة لاالقول من صفة الشاهد وشاهدان عدلان وشهود عدول ثم يضيفه اليها اتساعا ولما استعمل الاضافة افرد المضاف اليه منه

يتغنى به يجهر به (طب عن معقل بن يسار) سبق احسن الناس ﴿ لا يؤمن احدكم ﴾
ولفظ رواية ابن ماجة احد اى ايمانا كاملا ونفى اسم الشئ بمعنى الكمال عنه
مستفيض فى كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذذاك والحكم عام (حتى
اكون احب اليه) غاية النفى كمال الايمان ومن كمل ايمانه علم ان حقيقة الايمان لا يتم
الا بترجيح حبه على حب كل (من ولده ووالده) اى اصله وفرعه وان علا ونزل
والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفى رواية للبخارى تقديم
الوالد ووجهه ان كل احد له والد ولا عكس وذكر الولد والوالد ادخل فى المعنى لانهما
اعز على العاقل من الاهل والمال بل عند البعض ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس
وشمل لفظ الوالد الام ان اريد من له ولادة او ذات ولد اوذو ولد ويحتمل انه اكتفى بذكر
احدهما كما يكتفى من احد الضدين بالاخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص
قوله (والناس اجمعين) حبا اختياريا ايثاراله عليه السلام على مايقتضى العقل رجحانه
من حبه احتراما واكراما واجلالا وان كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا فى غريزته
فسقط استشكاله بان المحبة امر طبيعى غريزى لايدخل تحت الاختيار وكيف تكلف به
اذ المراد حب الاختيار المستند الى الايمان كما تقرر فمعناه لايؤمن احدكم حتى يؤثر رضاى
على هوى والديه واولاده قال الكرمانى ومحبة الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهى
من واجبات الاسلام والحديث من جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاث
محبة الاجلال وهى محبة الاصل ومحبة الشفقة وهى محبة الولد ومحبة المجانسة وهى
محبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس فى رضى المحبوب وايثاره على كل
مصحوب قال النووى وفى الحديث تلميح الى قضية النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح
جانب المطمئنة كان حبه لنبيه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس تنبيه قال الكرمانى
احب افضل ٤ تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس ان يكون بمعنى
فاعل وفصل بينهما وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبى مع ان الظرف
يتوسع فيه (حم خ م ن ه حب والدارمى عن انس) ورجاله ثقات ﴿ لايباشر الرجل الرجل ﴾
خبر بمعنى النهى وقيل ناهية والمباشرة بمعنى المخالطة والملامسة واصله من لمس البشرة
البشرة ظاهر جلد الانسان اى لاتمس بشرة الرجل الى الاخرى وقال فى شرح المشكاة
لايصل الرجل الى الرجل (فى الثوب الواحد) اى يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد
(ولا تباشر المرأة المرأة فى الثوب الواحد) قال ابن الملك اى لايصل بشرة احدهما الى

٤ افعل

بشرة اخرى فى ثوب فى المضجع لخوف ظهور فاحشة بينهما قال المظهر ومن فعل يعزر ولا يحد وفيه بيان تحريم النظر الى مالا يجوز وعورة الرجل مابين السرة وركبتيه وكذا عورة المرأة فى حق المرأة محارمها واما المرأة فى حق الرجل الاجنبى فجميع بدنها عورة الا وجهها وكفيها عند حاجة كسماع اقرار اوخطبة وقال النووى نظر الرجل الى المرأة الاجنبية حرام من كل شئ من بدنها وكذا المرأة الرجل سواء بشهوة اوبغيرهـا وكذا يحرم النظر الى الامرد اذا كان حسن الصورة امن من الفتنة ام لا هذا هو مذهب الصحيح المختار عند المحققين نص عليه الشافعى و حذاق اصحابه وذلك لانه فى معنى المرأة فانه يشتهى كما تشتهى وصورته فى الجمـال كصورة المرأة بل ربمـا كان كثيرا منهم احسن صورة من كثير من النساء بل هم بالتحريم اولى لما يتمكن فى حقهم من طرق الشر مالا يتمكن من مثله فى حق المرأة انتهى ومذهبنـا ومذهب الجمهور انه انما يحرم النظر اذا كان على وجه الشهوة والذى ذكره انما هو من باب الاحتياط فى الدين فانه من رعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه (حم ض عن جابر) سبق لا تباشر ﴿ لا يباشر رجل رجلا ﴾ خبر بمعنى النهى كما مر (ولا امرأة امرأة) اى لا تمس امرأة بشرة اخرى ولا تنظر اليها قال المناوى فالمباشرة كناية عن النظر اذا صلها التقاء البشرتين فاستعير الى النظر الى البشرة يعنى لا تنظر الى بشرتها كما فى حديث حم خ دت عن ابن مسعود لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها اى فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المناوى والنهى منصب على المباشرة والنعت معا فتجوز بغير توصيف قال القابسى هذا اصل لمالك فى سد الذرايع فان حكمة النهى خوف ان يعجب الزوج الوصف فيفضى الى تطليق الواصفة اوالافتتان بالموصوفة انتهى (ولا يحل لرجل ان ينظر الى عورة رجل ولا المرأة الى عورة المرأة) كما مر آنفا واخرج د فى الجهاد ه فى الجنائز من حديث عاصم بن ضمرة عن على لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حى وميت وفيه ان الفخذ عورة ويشهد له خبر غط فخذك فان الفخذ عورة (عب عن زيد بن اسلم مرسلا) وسبق النظر ﴿ لا يباع العنب ﴾ مبنى للمفعول (حتى يسود) بتشديد الدال اى يبدو صلاحه (ولا الحب حتى يشتد) كذلك وفى رواية المشكاة عن انس نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه ت د عن انس والزيادة التى فى المصابيح وهى قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهو انما ثبتت فى روايتهما عن ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهو اى بيع ثمرتها فلما حذف المضاف اليه الى الفعل فانث وحتى غاية للنهى المخصوص ذكره قال ابن

حمر اى تحمر والمراد من هذه الرواية تبيض اوتحمر وفى رواية حتى تسود اى يشتد فان ماتحصل به بدو الصلاح المتوقف عليه جواز البيع من غير شرط القطع (الطحاوى قط لض من انس) سبق لاتباعوا ﴿لايبع الرجل﴾ بالجزم على النهى وفى رواية لايبيع باثبات الياء على ان لانافية (على بيع اخيه) وفى رواية خ لايبيع بعضكم على بيع اخيه وزاد فى الشروط من حديث ابى هريرة وان يستام الرجل على سوم اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره فى بيع ولم يعقداه انا اشتريه بازيد او انا ابيعك خيرا منه بارخص منه فيحرم بعد استقرار الثمن بالتراضى صريحا وقبل العقد فلو لم يصرح له المالك بالاجابة بان عرض بها او سكت اوكانت الزيادة قبل استقرار الثمن بان كان المبيع اذ ذاك يتأدى عليه لطلب الزيادة لم يحرم وزاد فى رواية حتى يأذن له او يترك اى حتى يأذن له اخوه البايع او يترك اتفاقه مع المشترى فلا تحريم لان الحق لهما وقد اسقطاه هذا ان كان الاخ الآذن مالكا فان كان وليا او وصيا او وكيلا فلا عبرة باذنه ان كان فيه ضرر على المالك ذكره الاذرعى وذكر الاخ ليس للتقييد بل للرقة والعطف عليه والا فالكافر كالمسلم فى ذلك (ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن له) بكسر الخاء وصورته ان يخطب الرجل المرأة فتركن اليه ويتفقا على صداق معلوم ويتراضيا ولم يبق الا العقد فيجئ آخر فيخطب ويزيد فى الصداق والمعنى فى ذلك الايذاء والتفرقة وهو خبر بمعنى النهى (عب عم م دن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه خ عن ابى هريرة بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها وفى رواية المشارق لايخطب احدكم على خطبة اخيه ﴿لا يبيع﴾ بالرفع باثبات الياء كما فى خ وفى اكثر الروايات والنسخ لايبع بحذف الياء (بعضكم على بيع بعض) عدى بعلى لانه ضمن معنى الاستعلاء (ولا تلقوا السلع) اصله ولا تتلقوا فحذفت احدى التائين والسلع بكسر السين جمع سلعة وهو المتاع والعروض (حتى يهبط) بضم اوله وفتح ثالثة اى ينزل بها الى السوق) وفى حديث خ عن ابن عمر قال كنا نتلقى الركبان فنشترى منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى يبلغ به بضبط القسطلانى سوق الطعام قال ابو عبد الله البخارى هذا فى اعلى السوق اى التلقى المذكور فى هذا الحديث كان فى اعلى السوق بالبلد لاخارجها وهو يدل على ان التلقى الى اعلى السوق جائز لان النهى انما وقع على التبايع لاعلى التلقى فلو خرج عن السوق ولم يخرج عن البلد فمذهب الشافعية الجواز لامكان معرفتهم الاسعار من غير المتلقين وحد ابتداء التلقى

٤ واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبى عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهم خطبانى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان خاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم اقول المنقطع بينهم هو

عندهم من البلد وقال المالكية واختلف فى الحد المنهى عنه فقيل الميل وقيل فرسخان
وقيل اليومان وقال الباجى يمنع قربا و بعدا واذا وقع التلقى على الوجه المنهى عنه لم يفسخ
على المشهور وتعرض على اهل السوق فان لم يكن سوق فاهل البلد يشترك معه فيها من
شاءمنهم ومن مرت به سلعة و منزله على نحو ستة اميال من المصر التى تجلب اليها تلك
السلعة فانه يجوز له شراؤها اذا كان محتاجا اليها لا للتجارة انتهى (مالك حم خ م د عن
ابن عمر) ورواه خ عنه بلفظ قال ابن عمر كانوا يبتاعون الطعام فى اعلى السوق فيبيعونه
فى مكانهم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يبيعوه فى مكانه حتى ينقلوه اى
يقبضوه ومفهومه ان التلقى خارج البلد هو المنهى عنه لاغير ﴿ لا يبغض الانصار ﴾
بضم الياء وكسر الغين وهم الخزرج والاوس (الا منافق) لانهم من اشرف القبائل
وافضلهم ايمانا واكملهم محبة وشوقا للنبى عليه السلام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحبهم لنصرتهم اياه و بذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبة
النبى عليه السلام وذلك يدل على صدقه فى الايمان فيكون سببا لمحبة الله تعالى ومن كان
ضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (ومن ابغضنا) بفتح الضاد والنون
مفعوله (اهل البيت) بالفتح بدل عن ضمير المتكلم وهم آل على وآل جعفر وآل عقيل
وآل عباس على ما فى حديث زيد بن ارقم فى صحيح مسلم وقيل فى آية انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ان المراد بهم على وفاطمة والحسن والحسين
و هو قول الجمهور و قيل هم ازواجه وآله وهو المختار كما فى الفاسى (فهو منافق
ومن ابغض ابا بكر و عمر فهو منافق) سبق الله الله وحب ابى بكر (عد كر عن ابى
سعيد) ورواه خ م عن البراء بن عازب بلفظ لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق
فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار ﴿ لا يبغض الانصار ﴾
جمع ناصر كامر (رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) والمراد به النهى عن بغضهم وان
وجد سببه لقوله عليه السلام فى حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة
الانصار وحث على رعايتهم وحب ثنائهم وعظم قدرهم سبق معناه فى الانصار وحب
ابى بكر وفى حديث خ عن انس مرفوعا آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض
الانصار قال القسطلانى اذا كان من حيث انهم انصاره عليه السلام لانه لا يجتمع
مع التصديق وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة لما فازوا به من نصره
عليه السلام والسعى فى اظهاره وايوائه واصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم

(وقيامهم)

الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى ادم لحصول المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى ثم لو خطب على خطب اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا ينسخ وقال بعض المالكية ينسخ كما فى ابن الملك منه

٤ قال فى القسطلانى جمع قلة على وزن افعال واستشكل بانه لا يكون لما فوق العشرة وهم الوف واجيب بان القلة والكثرة انما يعتبران فى نكرات الجموع اما فى المعارف فلا فرق بينهما منه

وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع من وجد من قبائل العرب والعجم فمن ثمه كان حبهم علامة الايمان و بغضهم علامة النفاق مجازاة لهم على عملهم وقال في شرح المشكاة انما كان كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان وجعلوه مستقرا وموطنا لتمكنهم منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن ابغضهم فذلك من علامة نفاقه (م عن ابى هريرة ش حم ن ض ت حسن عن ابن عباس ط حم خ ش حب عن ابى سعيد) سبق حب ﴿ لا يبلغ العبد ﴾ اى لا يصل الانسان الى مقام (ان يكون من المتقين) قال الطيبي ان يكون من المتقين ظرف يبلغ على تقدير المضاف اى درجة المتقين (حتى يدع مالا بأس به حذرا لما فيه بأس) اى يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع فى الحرام قال الغزالى والاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر الى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وثمرة الهوى وطغيانه ومن اراد ان يأمن الضرر فيه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذرا ان يجره الى محض الحرام فالتقوى البالغة الجامعة لكل مالا ضرر فيه للدين قال الطيبي انما جعل المتقين من يدع ذلك كذلك لان المتقين لغة اسم فاعل من وقاه فاتقاه والوقاية فرط الصيانة ومنه فرس واق اى يقى حافره ان يصيبه ادنى شئ من بوله وشرعا من يقى نفسه تعاطى ما يستوجب العقوبة من فعل اوترك والتقوى له مراتب الاولى التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى من الشرك والزمهم كلمة التقوى الثانية تجنب كل ما يؤثم من فعل اوترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع والمعنى بقوله ولوان اهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة التنزه عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته والمرتبة الثانية هى المقصودة بالحديث ويجوز تنزيله على الثالثة ايضا واللام فى لمابيان لحذر لا صلة لان صلته به كقوله تعالى هيت لك وقوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة كأنه قيل حذرا لماذا قيل به بأس (ه طب ك ق ت حسن غريب عن عطية) ابن عروة (السعدى) جد عروة بن محمد مختلف فى اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابى نزل الشام له ثلاث احاديث ﴿ لا يبلغ العبد ﴾ اى الانسان ولو مملوكا اوحرا اوانثى اوخنثى (حقيقة الايمان) اى كماله يعنى فالمراد به هنا نفى كماله ونفى بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن (حتى يحب) بالنصب لان حتى جارة وان بعدها مضمرة ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة ذكره الكرمانى (للناس)

مطلب التقوى ومراتبه
مطلب التقوى الحقيقى وانواعه

وفي رواية لاخيه اي الاسلام قال النووي المحبة الميل الى مايوافق المحبة وقد يكون بحواسه لحسن الصورة او بعقله او لذاته كالفضل والكمال او لاحسانه لجلب نفع او دفع ضر والمراد هنا الميل الاختياري دون القسري (مايحب لنفسه من الخير) وهو كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات لان اسم الخير لايتناولها والمحبة ارادة ماتعتقده خيرا فلا يؤمن احد ايمانا كاملا حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه من الخير وان يبغض لاخيه مايبغض لنفسه من الشر ولم يذكره لان حب الشيء يستلزم نقيضه وذلك ليكون المؤمن كنفس واحدة ومن زعم كابن الصلاح ان من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو ان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لايزاحمه فيها كما تقرر وبه دفع ماقيل هذه عقلية لا تكليفية طبيعية لان الانسان جبل على حب الاستيثار فتكليفه بانه يحب له مايحب لنفسه مفض الى ان لايكمل ايمان احد الا نادرا وذكر الاخ في هذه الرواية غالبي فالمسلم ينبغي ان يحب للكافر الاسلام ومايترتب عليه من الخيور والاجور ومقصود الحديث انتظام الاحوال والمعاش والمعاد والجري على قانون السداد واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وعماد ذلك كله واساسه السلامة من الادواء القلبية فالحاسد يكره ان يفوته احد او يساويه في شيء والايمان يقتضي المشاركة في كل خير من غير ان ينقص على احد من نصيب احد شيء نعم ومن كمال الايمان تمني مثل فضائل الاخروية التي فاق فيها غيره وخبر لاتتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض نهي عن الحسد المذموم فاذا فاته احد في فضل الله في الدين اجتهد في لحاقه وحزن على تقصيره لاحسدا بل منافسة في الخير وغبطة فيه (ع حب ض عن انس) ورواه حم خم ت ن ه عنه بلفظ لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه لكن رواية مسلم حتى يحب لاخيه اوقال جاره ورواية البخاري وغيره لاخيه بغير شك وسبب هذا كما اخرجه الطبراني عن ابي الوليد القرشي قال عند بلال بن ابي بردة فجاء رجل من عبد القيس اصلح الله الامير ان اهل الطف لايؤدون زكوتهم وقد علمت ذلك فاخبرت الامير قال ممن انت قال من عبد القيس قال ما اسمك قال فلان فكتب لصاحب شرطته يسأل عن عبد القيس فقال وجدته يعمر في حبسه فقال الله اكبر حدثني ابي عن جدي ابي موسى عن رسول الله فذكره وسيأتي لايحق ٭ لايبلغ ﴿ نفي مستقبل (عبد صريح الايمان) او واضح الايمان وحقيقته وكماله والصريح والحقيقة هنا الكمال ضرورة ان من اتصف بهذه الصفة لايكون كافرا (حتى يدع المزاح) اي يترك للطيفة والفضول وقالوا والنهي عنه مافيه افراط او مداومة او اذى وقال الماوردي

مطلب المراء والجدال والتعصب فى المذاهب

ان للمزاح ازاحة عن الحقوق ومخرجا الى الحقوق ومخرجا الى العقوق يصمى المازح ويؤذى الممازح وقال الغزالى المزاح يريق ماء الوجه و يسقط المهابة ويستجر الوحشة و يؤذى القلوب ومبدأ للتضارب واللجاج ومغرس الحقد فان مازحك غيرك فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا كراما انتهى وقال فى الاذكار المنهى عنه مافيه افراط ومداومة لا يرائه الضحك وقسوة القلب و يشغل عن الذكر والفكر ومهمات الدين فيورث الحقد و يسقط المهابة والوقار وماسلم من ذلك هو المباح الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعله فانه انما يفعله نادر المصلحة فلا مانع منه بل يستحب كذا فى المناوى (والكذب) وهو خلاف الواقع سبق معناه فى الكذب (ويدع المراء) بالكسر والمد الخصومة والجدال وفى حديث ت عن ابى امامة مرفوعا ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل اى ماضل قوم مهتدين كائنين على حال من الاحوال الا ايتاء الجدل اى الخصومة بالباطل وقال القاضى المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقايد الزايغة لا بالمناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ماليس معلوما اوتعليم غيره لانه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث وقال الغزالى الاشارة الى الاختلافات التى احدثت فى هذه الاعصار وابدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فاياك ان تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل كما فى المناوى وفى الطريقة المراء الطعن فى كلام الغير والاعتراض عليه باظهار خلل فيه وهو فى اللفظ من جهة العربية اوفى المعنى اوفى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق انما انت فيه صاحب غرض ومايجرى مجراه من غيران يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وكمال الذكاء وهذا حرام لانه اذى لمسلم ومستلزم للكبر و ينبغى للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بالدين يجب اظهار البطلان للمتكلم اوللناس اوانكار رجاء القبول لانه نهى عن المنكرات (وان كان محقا) اى متكلما بصدق وعن ابى امامة مرفوعا من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة من تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها (ع عن ابن عمر) يأتى لايستقيم ﴿ لا يبولن احدكم ﴾ ايها الامة (فى مستحمه) بضم أوله وفتح الحاء وتشديد الميم اى موضع استحمامه ويقال مطلق المكان الذى يغتسل فيه ولذا قال (ثم يغتسل او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه) اى اكثره منه قبل عن التوفيق وقد عمت هذه البلية فى بعض البلاد فمنهم من لايقدر

مطلب وسوسة و خواطر ومحرك العزم والهام وتوفيق واغواء وخذلان

على الوضوء او الغسل الا فى زمان طويل ومنهم من لا يخرج من الحمام الا بعدة طويلة ومنهم من لا يقدر على تكبيرة الافتتاح الا بعد تكبيرة كثيرة واما ما رواه الديلمى عن ابى هريرة مرفوعا الوسوسة صريح الايمان او محض الايمان فليس المراد بها ما ذكر من الامور الفاسدة بل المراد بها منازعة الشيطان مع الانسان فى بعض الامور الاعتقادية من احوال الذات والصفات والمبدأ والمعاد ونحوها فان الوسوسة فى هذه الامور بعد التصديق بها تدل على صريح الايمان ومحضه وكماله لان الشيطان سارق والسارق يدخل بيتا معمورا ولهذا قيل الشيطان لا يوسوس الكفار لعدم ايمانهم وسئل ابراهيم النخعى عن الوسوسة فى الصلوة فقال كل صلوة لا وسوسة فيها لا تقبل لان اليهود والنصارى لا وسوسة فى صلوتهم وقال ابو بكر الصديق وعلى بن ابى طالب الفرق بين صلوتنا وصلوة الكفار الوسوسة لانه ليس للشيطان مع الكفار وسوسة ومحاربة لانهم يوافقوه واهل الايمان يخالفونه والمحاربة لا تكون الا بالمخالفة واعلم انه اذا ادرك الحواس شيئا يحصل منه اثر فى القلب ثم القلب ينتقل بسبب تلك الآثار من حال الى حال دائما وتسمى الخواطر والخواطر محركة للرغبة وهى تحرك العزم والنية والنية تحرك الاعضاء فالخواطر مبدأ للافعال وتنقسم الى ما يدعو الى الشر والى ما يدعو الى الخير فالمحمود الهام والمذموم وسوسة فسبب المحمود يسمى ملكا والمذموم شيطانا واللطف الذى يتهيأ به القلب لقبول الالهام للملك يسمى توفيقا والذى يتهيأ به لقبول وسواس الشيطان يسمى اغواء وخذلانا والقلب متجاذب بين الملك والشيطان وانما يترجح احد الجانبين بالمجاهدة او باتباع الهوى والشهوات التى هى سلاح الشيطان وكثيرا ما يعسر تمييز الهام الملك ووسوسة الشيطان اذ الشيطان يعرض فى معرض الخير فلا بد من امعان النظر ولا يطلع الا بنور التقوى ولا ينجو من تلك الخواطر الا من سد ابواب الخواطر واختار العزلة وقطع العلائق ودوام الذكر ثم القلب اذا غلب عليه الشهوة يستقر الشيطان فيه ولا يتمكن الذكر من سويدائه بل يرجع الى حواسه واما اذا صفا وخلا عن الشهوات ربما يطرقها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها عن الذكر فاذا ذكر خنس الشيطان ثم ان الشياطين جنود مجندة ولكل من المعاصى شيطان يخصه ويدعو اليه كما سبق الولهان فى شيطان الوضوء وكذلك الملائكة اذ يختص كل منهم بعمل لكن لا يمكن تفصيل ذلك هنا (حم د ت ن ه حب ك عب عق عن عبد الله بن مغفل) سبق فى الوسوسة بحثه

﴿ لا يبولن احدكم ﴾ بفتح اوله وضم الباء وفتح اللام ونون المشددة (فى الماء الدائم الذى

لايجرى) اى الساكن (ثم يغتسل فيه) وفى رواية المشارق منه بدل فيه وثم للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضوع بيانه مشبعا بالفقه (ض خ م دن حب وابن خزيمة عن ابى هريرة) سبق ان الماء لاينجسه ❁ لايتوارث ❁ نفى تفاعل (اهل ملتين شتى) بفتح فتشديد صفة اهل اى متفرقون ذكره ابن الملك وقال الطيبى بيان حال من فاعل لايتوارث اى متفرقين مختلفين وقيل يجوز ان يكون صفة ملتين اى ملتين متفرقتين قال ابن الملك يدل بظاهره على ان اختلاف الملل فى الكفر يمنع التوارث كاليهود والنصارى والمجوس وعبدة الاوثان واليه ذهب الشافعى قلنا المراد هنا الاسلام والكفر فان الكفرة كلهم ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمين وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون وقال الطيبى توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهود والنصارى وعكسه والمجوسى منهما وهما منه قال به الشافعى لكن لايرث حربى من ذمى ولاذمى من حربى وكذا لو كانا حربيين فى بلدتين متحاربتين قال اصحابنا لم يتوارث كذا فى شرح مسلم (ولاتجوز شهادة ملة على ملة) اى ملة من ملل الكفر على ملة من ملل الاسلام (الاملة محمد فانها تجوز على غيرهم) لان الشهداء عدول وهم فى الاسلام قال الله تعالى واشهدوا ذوى عدل منكم فالعدالة فى الشهادة شرط والكافر ليس فيه عدل اصلا وقال تعالى ممن ترضون من الشهداء فاذا لم يرض بهم من الشهداء المانع من الشهادة لاتقبل شهادتهم كشهادة اصل لفرع او هو لاصله فلاتقبل شهادة كافر ولو على مثله لقوله تعالى شهيدين من رجالكم والكافر ليس من رجالنا وشرطه بلوغ وعقل فلاتقبل شهادة صبى ومجنون وشرطه حر فلاتقبل شهادة من فيه رق لنقصه وشرطه غير فاسق لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا نعم ان كان فسقه بتأويل كذى بدعة قبلت شهادته وشرطه بصر فلاتقبل شهادة من اعمى لانسداد طريق المعرفة عليه مع اشتباه الاصوات الافى مواضع غير مغفل اذ المغفل لايضبط ولايوثق بقوله نعم لايقدح الغلط اليسير لان احدا لايسلم منه ذو مروءة وهو المتخلق بخلق امثاله فى زمانه ومكانه فالاكل والشرب فى السوق لغير سوقى والمشى فيه مكشوف الرأس وقبلة زوجته او امته بحضرة الناس واكثار حكايات مضحكة بينهم مسقط لاشعاره بالخسة كما فى القسطلانى (ق عن ابى هريرة) سبق لاتجوز شهادة ❁ لايجتمع ملاء ❁ بفتحتين اى جماعة (فيدعو بعضهم ويؤمن بعض) بضم الياء وتشديد الميم اى يقول آمين بالمد والقصر مع تخفيف الميم والاول افصح واثم اومع

التشديد كما قال الواحدى قيل ولو قال الامام فى الصلوة ولا الضالين امين بالتشديد تفسد صلوته وقيل لا وعليه الفتوى قال الزمخشرى هو اسم فعل معناه استجب وهو تعريب همين وفى الرضى انه سريانى كقابيل مبنى على الفتح (الا اجابهم الله) وسبق حديث اذا امن الامام فأمنوا فانه اذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفرله ماتقدم من ذنبه اى من الصغائر لا الكبائر لانه صح ان الصلوة الى الصلوة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فان لم يكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التأمين لكن نازع فيه التاج السبكى بان المكفر ليس التأمين الذى فعل المؤمن بل وفاق الملائكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموفق (طب ك ق عن حبيب بن مسلمة الفهرى) سبق اذا قال ﴿ لا يجتمع غبار ﴾ بضم الغين (فى سبيل الله) وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه فيتناول طلب العلم وحضور صلوة جماعة وعيادة مريض وحج وشهود جنازة ونحوها لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد وقيل يحمل على سبيل الحج لخبر ان رجلا جعل بعيراله فى سبيل الله فامر صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ومن ههنا وقع الاختلاف فى صرف الزكوة عند قوله تعالى وفى سبيل الله هل هو منقطع الغزاة وهو قول ابى يوسف ومنقطع الحاج وهو قول محمد (ودخان جهنم فى جوف عبد ابدا) وفى رواية المشكاة عن ابى عيسى مرفوعا مااغبرت قدما عبد فى سبيل الله فتمسه النار بنصب تمس على ماصرح به السيوطى وغيره ان المس بوجود الغبار المذكور قيل عدم الاغبرار اى عدم الجهاد فيما اذا كان فرض عين بسبب المس لان سببية الكل تستلزم سببية الجزء وقيل هو من باب التعليق بالمحال اى ليس فى شان المجاهد سبب المس الا ان يفرض ان جهاده سبب له وهو ليس سببا فاغبراره ليس سببا له قال البرماوى الاغبرار عليه المس منتف بانتفاء المس فقط (ولا يجتمع الشح) اى البخل الذى يوجب منع الواجب او يجر الى ظلم العباد (والايمان) اى الكامل (فى قلب عبد ابدا) قال الكشاف الشح بالضم والكسر اللوم وان تكون نفس الرجل كثيرة حريصة على المنع وقد اضيف الى النفس فى قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون لا غريزة فيها ولذا قال تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى اذا لامسكتم خشية الانفاق وكان الانسان قتورا وقال صلى الله عليه وسلم وقد قيل انه من الآيات المنسوخة لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا ولن يملأ جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله على من تاب واما البخل وهو المنع نفسه قال الطيبى فاذا البخل اعم لانه قد يوجد البخل ولا شح ثم ولا ينعكس وعليه

مطلب معنى فى سبيل الله ودخان جهنم الشح

ماورد في شرح السنة جاء رجل الى ابن مسعود فقال اخاف ان اكون قد اهلكت فقال ماذاك قال اسمع الله يقول ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وانا رجل شحيح لايكاد ان يخرج من يدي شيء فقال ابن مسعود ليس ذاك بالشح الذي ذكر الله انما الشح ان تأكل مال اخيك ظلما ولكن ذاك البخل وبئس الشيء البخل قال ابن جبير الشح ادخال الحرام ومنع الزكوة وقد روينا عن مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم ان يسفكوا دماءهم ويستحلوا محارمهم (ش ن ك هب وهناد وابن زنجويه عن عايشة وابي هريرة) من الشح والجهاد ﴿لايجتمع﴾ مبني للفاعل (اربعة) من الخصال في الدنيا (في مؤمن الا اوجب الله له بهن الجنة) يوم القيامة (الصدق في اللسان) بالرفع بدل من اربعة او خبر مبتداء فالصدق مطابقة الخبر للواقع في نفس الامر قيل ومطابقة الاعتقاد وقيل مطابقته لهما معا فتحصل المطابقة بين تحسين جنانه وبيانه فيخرج عن كونه منافقا او مرائيا مخالفا وفي حديث المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه سلم اي الناس افضل قال مخموم القلب صدوق اللسان قالوا صدوق اللسان نعرفه فامخموم القلب قال هو النقي التقي لااثم عليه ولابغي ولاغل ولاحسد (والسخاء في المال) لان السخاء خلق الله الاعظم اي هو من اعظم صفاته فمن تخلق به تخلق بصفة من صفاته تعالى فاعظم بها من مرتبة قال السهروردي فيه ان الفقر افضل من الغنى اذ لوكان ملك الشيء محمودا كان بذله مذموما فمن فضل الغنى للانفاق والعطاء على الفقر كمن فضل المعصية على الطاعة لفضل التوبة وانما فضل التوبة لترك المعصية وكذا فضل الانفاق انما هو لاخراج المال الملهي عن الله تعالى (والمودة في القلب) اي المحبة والحب في الله قال الله تعالى لاتجدقوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولوكانوا اباءهم او ابناءهم او اخوانهم اوعشيرتهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان الاية وفي حديث المشكاة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر يا اباذر اي عرى الايمان اوثق قال الله ورسوله اعلم قال الموالات والحب في الله والبغض في الله (والنصيحة) وهو القاء الخير الى الغير (في المشهد والمغيب) بفتح الميم فيهما اي في الشهود والغيب (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وفيه عمر بن هرون متروك) من الصدق والصفاء والسخاء ﴿لايجتمعان﴾ اي شخصان من بني ادم وفسره مابعده (في النار) بتقديم الظرف (مسلم قتل كافرا) فاعلان حقيقيان او بدلان من الضميران (ثم سدد) بتشديد الدال اصلح واستقام يقال

سدالثلمة ونحوها اى اصلحها واوثقها واستدالشئ اى استقام (وقارب) اى سعى فى قربة الله يقال قربت الله قربانا وتقرب الى الله بشئ طلب به القربة عنده واقترب الوعد تقارب وشئ مقارب بكسر الراء اى وسطه بين الجيد والردى فقتل الكافر من اعظم القربة الى الله وفى حديث م فى الجهاد عن ابى هريرة لايجتمع كافر وقاتله فى النار ابدا قال القاضى يحتمل من قتل كافرا فى الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لايعاقب عليها وان يكون عقابه بغير النار اومعاقب فى غير محل عقاب الكفار ولايجتمعان فى ادراكها انتهى وقال الطيبى والوجه الاول وهو من الكناية التلويحية نفى الاجتماع بينهما فيلزم نفى المساواة فيلزم ان لايدخل المجاهد النار ابدا اذلو كان دخلها لساواه (ولايجتمعان فى جوف مؤمن غبار فى سبيل الله) كما مر آنفا (وفيح جهنم) بالفتح الرائحه والغليان يقال فاحت الريح فيحا وفوحا من باب باع وقال وفاحت القدر اذا غلت (ولايجتمعان فى قلب عبد) بالاضافة وسقط فى بعض النسخ عبد الايمان والحسد) وهو تمنى زوال نعمة الغير (حم ن ك عن ابى هريرة) سبق الجهاد والحسد ﴿ لايجتمعان ﴾ اى الخوف والرجاء وهو بالتذكير على ماذكره فى المفاتيح وبالتأنيث على ماذكره الطيبى اى ان هاتان لايجتمعان (فى قلب عبد) من عباد الله (فى مثل هذا الموطن) اى فى هذا الوقت وهو زمان سكرات الموت ومثله كل زمان يشرف على الموت حقيقة او حكما كوقت المبارزة وزمان القصاص ونحوهما فلا يحتاج الى القول بزمان المثل وقال الطيبى مثل زائدة والموطن اما مكان اوزمان كمقتل الحسين انتهى وتبعه ابن حجر لكن قوله اما مكان ليس فى محله كما لايخفى ثم من الغريب جعل ابن حجر مثل هذا المولجز كمثلك لايبخل وكمثله شئ والحال ان المثل فى المثال الاول غير زائد لانه اريد به المبالغة وبقوله مثلك لايبخل فانت اولى بان لاتبخل اواريد به النفى بطريق البرهان كما هو احد الاجوبة فى قوله تعالى ليس كمثله شئ وهو مسلك دقيق وبالتأويل حقيق (الا اعطاه الله مايرجو) اى من الرحمة (وآمنه مما يخاف) اى من العقوبة والفضاحة والطرد اوسوء الخاتمة وسؤال القبر وشدة الحساب قال الطيبى علق الرجاء بالله والخوف بالذنب واشار بالفعلية الى ان الرجاء حدث عند السياق وبالاسمية الى ان خوفه كان مستمرا محققا (ت ه ع هب ض ت غريب وابن السنى عن انس قال دخل عليه السلام على رجل وهو فى الموت فقال له كيف تجدك) اى تجد الموت من عندك اوتجد الموت لك اوكيف تجد طيبا اومغموما قاله الزين وقال ابن الملك اى كيف تجد قلبك اونفسك فى الانتقال عن الدنيا الى الاخرة اوراجيا رحمة الله اوخائفا من غضب الله (قال ارجوالله واخاف

(ذنوبى)

ذنوبى) وروى (هب عن عبيد بن عمير مرسلا مثله) قال الترمذى حديث غريب وقال ميرك عن المنذرى اسناده حسن ورواه ابن ابى الدنيا ايضا ﴿ لايجلد ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى لقوله تعالى فاجلدوا (احد فوق عشرة اسواط) وفى رواية المشكاة فوق عشر جلدات جمع جلدة بمعنى ضربة (الافى حد من حدود الله) وفى شرح مسلم للنووى قال اصحابنا هذا الحديث منسوخ واستدلوا بان الصحابة جلدوا عشرة اسواط وقال اصحاب مالك انه كان ذلك مختصا بزمن النبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف وقال جمهور اصحابنا لايبلغ تعزير كل انسان ادنى الحدود كالشرب فلا يبلغ تعزير العبد عشرين ولاتعزير الحر اربعين وقال ابن حنبل واشهب المالكى وبعض اصحابنا لايجوز الزيادة على عشرة وقال مالك واصحابه وابو يوسف ومحمد وابو ثور لاضبط لعدد الضربات بل ذلك مفوض الى رأى الامام فله ان يزيد على قدر الحدود وفى شرح السنة مذهب اكثر الفقهاء ان التعزير ادب يقصر عن مبلغ اقل الحدود لان الجناية الموجبة للتعزير قاصرة عما يوجب الحد كما ان الحكومة الواجبة بالجناية على العضو وان قبح شينها تكون قاصرة عن كمال دية ذلك العضو قال ابن الهمام التعزير اكثره تسعة وثلاثون سوطا والاصل فى نقصه عن الحدود قوله عليه السلام من بلغ حدا فى غير حد فهو من المعتدين ذكره البيهقى ان المحفوظ انه مرسل واخرجه عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير ورواه ابن ناجية فى فوائده ٤ [illegible]مل عند ناجة موجبة للعمل وعند اكثر اهل العلم وابو يوسف قلد عليا كرم الله وجهه [illegible] قال اهل الحديث انه غريب نقله البغوى فى شرح السنة عن ابن أبى ليلى وبقولنا [illegible] الشافعى فى الحر وقال فى العبد تسعة عشر لان حد العبد عنده عشرون وفى الاحرار اربعون وقال مالك لاحد لاكثره فيجوز ان يزيد فى التعزير فى الحد اذا رأى المصلحة فى ذلك مجانبا لهوى النفس لما روى ان معن بن زائدة عمل خاتما على نقش خاتم بيت المال ثم جاء به لصاحب المال فاخذ منه مالا فبلغ عمر ذلك فضربه مائة وحبسه فكلم فيه فضربه مائة اخرى فكلم فيه من بعد فضربه مائة فنفاه وروى الامام احمد باسناده ان عليا اتى بالنجاشى الشاعر قد شرب خمرا فى رمضان فضربه ثمانين للشرب وعشرين لفطره فى رمضان ولنا الحديث المذكور ولان العقوبة على قدر الجناية فلا يجوز ان يبلغ بما هو اهون من الزنى فوق ما فرض بالزنى وحديث معن يحتمل ان له ذنوبا كثيرة او كان ذنبه يشمل كثرة منها اكتزويره واخذه مال بيت المال بغير حقه وفتحه باب هذه الحيلة لغيره وحديث النجاشى ظاهر ان لااحتجاج فيه فانه نص على ان ضربه

مطلب الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه

٤ قال حدثنا محمد بن حصين الاصبحى ثنا عمر وعلى المقدمى ثنا مسعر عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث ورواه محمد بن الحسن فى كتاب الاثار مرسلا قال اخبرنا مسعر بن كدام اخبرنى ابو الوليد بن عثمان عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث منه

العشرين فوق الثمانين لفطره فى رمضان وقد نص على انه لهذا المعنى ايضا الرواية الاخرى القائلة ان عليا اتى النجاشى الشاعر وقد شرب الخمر فى رمضان فضربه ثمانين ثم ضربه من الغد عشرين وقال ضربناك العشرين بجرئتك على الله تعالى وافطارك فى رمضان فان الزيادة فى التعزير على الحد ليس فى هذا الحديث وعن احمد لا يزاد على عشرة اسواط وعليه حمل بعض اصحاب الشافعى لما اشتهر عنه من قوله اذا صح الحديث فهو مذهبنا وقد صح عنه عليه السلام فى الصحيحين وغيرهما من ابى بردة انه قال لا يجلد فوق عشرة اسواط الا فى حد من حدود الله واجاب اصحابنا عنه و بعض الثقات بانه منسوخ بدليل عمل الصحابة بخلافه من غير انكار احد وكتب عمر الى ابى موسى ان لا تبلغ بنكل اكثر من عشرين سوطا و يروى ثلاثين الى الاربعين وبما ذكرنا من تقديرا كثره بتسعة وثلاثين يعرف ان ما ذكر فيما تقدم من انه ليس فى التعزير شئ مقدر بل مفوض الى رأى الامام اى من انواعه فانه يكون بالضرب و بغيره مما تقدم ذكره اما اقتضى رأيه الضرب فى خصوص الواقعة فانه لا يزيد على التسعة والثلاثين قال ولا حد لاقله (خ م حم ن د ت ه حسن عن ابى بردة بن نيار) اسمه هانى بهمزة ونيار بكسر النون فتحتية مخففة فى اخره وفى بعض النسخ ينار بتقديم الياء قال السيوطى شهد العقبة الثانية مع السبعين وشهد بدر او ما بعدها من المشاهد وهو خال براء بن عازب ولا عقب له مات فى اول زمن معاوية بعد مع على حروبه كلها * لا يجمع الله عز وجل * مبنى للفاعل (امر امتى على ضلالة ابدا) قال المظهر دليل على حقيقة اجماع الامة وقال ان الملك المراد امة الاجابة اى لا تجتمعوا على ضلالة غير الكفر ولذا ذهب بعضهم الى اجماع الامة على الكفر ممكن بل واقع الا انها لا تبقى امة له والمنفى اجماع امة محمد على الضلالة وانما حمل على امة الاجابة لما ورد ان الساعة لا تقوم الا على الكفار فالحديث يدل على ان اجماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء ولا عبرة باجماع العوام لانه لا يكون عن علم وقال الابهرى قوله على ضلالة اى على خطاء وقيل على كفر ومعصية (اتبعوا السواد الاعظم) يعبر به عن الجماعة والمراد ما عليه اكثر المسلمين قيل وهذا فى اصول الاعتقاد كاركان الاسلام واما الفروع كبطلان الوضوء بالمس مثلا فلا حاجة الى الاجماع بل يجوز اتباع كل احد من المجتهدين كالائمة الاربعة وما وقع من الخلاف بين الماتريدية والاشعرية فى مسائل فهى ترجع الى الفروع فى الحقيقة فانها ظنيات فلم تكن من الاعتقاديات المبنية على اليقينيات بل قال بعض المحققين ان الخلاف منها فى الكل لفظى وقيل جميع المسلمين الذين هم

فى طاعة الامام وهو السلطان وقيل الجماعة الاعظم من اهل الايمان وقيل الكتاب
والسنة لكثرة معانيهما وقيل كل عالم بالكتاب وفى الازهار اتبعوا السواد الاعظم
يدل على ان اعاظم الناس العلماء وان قل عددهم ولم يقل الاكثر لان العوام والجهال
اكثر عددا (ويدالله) بالواو كما فى المشكاة وفى النسخ واكثر الروايات بغير الواو
وهو كناية عن النصرة والغلبة اوالحفظ والرحمة اومعناه احسانه وتوفيقه لاستنباط
الاحكام والاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من
الاعتقاد والعمل (على الجماعة) اى المجتمعين على الدين لحفظهم الله من الضلالة والخطاء
اوللتوفيق لموافقة اجماع هذه الامة (من شذ) اى انفرد عن الجماعة باعتقاد اوقول اوفعل
لم يكونوا عليه (شذ فى النار) اى انفرد فيها ومعناه عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقى
فى النار (ك والحكيم) الترمذى (وابن جرير عن ابن عمر ك عن ابن عباس) وفى رواية
المشكاة عن ابن عمر مرفوعا ان الله لايجمع امتى اوقال امة محمد على ضلالة ويدالله على
الجماعة من شذ شذ فى النار وسبق ان امتى ان يجتمع ﴿لايجتمع﴾ مبنى للفاعل (حب هؤلاء
الاربعة) من الائمة الراشدين المهديين (فى قلب منافق) والنفاق اظهار الايمان واضمار
الكفر (ابى بكر وعمر وعثمان وعلى) كما مر حب ابى بكر وعمر سنة وبغضهما كفر وانما خصوا
بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة لما فازوا من كمال قربه ونصره عليه السلام والسعى
فى اظهار دينه ونصر اصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم وقيامهم بحقهم حق القيام مع
معاداتهم جميع العرب والعجم المخالفين فمن ثمه كان حبهم علامة الايمان وبغضهم علامة
النفاق مجازاة لهم على عملهم والجزاء من جنس العمل وفى المشكاة عن ابى هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير
فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الانبى اوصديق
اوشهيد يريد به الجنس لان المذكور بعد الصديق كلهم شهيد ثم اوللتنويع قال النووى
معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاخباره ان هؤلاء شهداء فقتل عمر وعثمان وعلى
مشهور وقتل الزبير بوادى السباع بقرب البصرة منصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعتزل
الناس تاركا للقتال فاصابه سهم فقتله فقد ثبت ان من قتل ظلما فهو شهيد وفيه بيان فضيلة
هؤلاء واثبات التميز وجواز التزكية كما سبق (طس كر عن انس) مر حب ابى بكر وعمر
﴿لايحب الانصار﴾ الاوس والخزرج (الامؤمن ولايبغضهم الامنافق) وسبق آية الايمان
حب الانصار رواه خ اى علامة الايمان الكامل حب الانصار من قبائل الاوس والخزرج

قال ابن المنير علامة الشئ لايخفى انها غير داخلة فى حقيقته فكيف تفيد هذه مقصوده من ان الاعمال داخلة فى مسمى الايمان وجوابه ان المستفاد منها كون مجرد التصديق بالقلب لايكفى حتى تنصب علامة من الاعمال الظاهرة التى هى موازرة الانصار ومواددتهم فان قلت لم عدل عن لفظ الكفر الى لفظ النفاق اجيب ان الكلام فيمن ظاهره الايمان وباطنه الكفر فميزهم عن ذى الايمان الحقيقى ولم يقل وآية الكفر كذا اذ هو ليس بكافر ظاهرا (من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه كما مر ومن احبهم من حيث ذلك فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذا يدل على صدقه فى الايمان فيكون لمحبة الله تعالى ومن كان لضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (حم م خ ن ت ه عن البراء) وفى رواية المشارق لايحبهم الامؤمن ولا يبغضهم الامنافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار وسبق الله

﴿ لايحجب ﴾ بالفتح وضم الجيم (قول لا اله الا الله عن الله) اى لامانع عن الترقى الى السموات الى الملكوت الى الجبروت الى حضرات الله (الا ما خرج من فم صاحب الشار بين) وفى نسخة السار بين وفى اخرى الشاهنين (ليلة النصف من شعبان) لما وقع فى هذه الليلة من العظمة والقدرة وعظيم الرحمة والبركة وعظم التجلى والواردات ولذا نبه بابلغ وجه واكد على احيائها بالعبادة والدعاء والفكر والذكر وتلاوة القرأن وفى المشكاة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون ما فى هذه الليلة يعنى بهذه الليلة ليلة النصف من شعبان قالت ما فيها يارسول الله فقال فيها ان يكتب كل مولود بنى آدم فى هذه السنة وفيها ان يكتب كل هالك من بنى آدم فى هذه السنة وفيها ترفع اعمالهم وفيها تنزل ارزاقهم الحديث اى اسباب ارزاقهم اوتقديرها وهو يشتمل حسيتها ومعنويتها قال ابن حجر يحتمل ان المراد تنزيل علم مقاديرها للموكلين او اسبابها كالمطر بان ينزل الى سماء الدنيا الى السحاب الذى بينها وبين الارض ولم ار فى ذلك ما يوضح المراد وقوله وفى السماء رزقكم وما توعدون قد يشهد للثانى واحتمال ارادة السحاب بالسماء خلاف الظاهر قيل هذ كله مأخوذ من قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم انتهى (الديلمى عن ابن مسعود) مر لا اله الا الله

﴿ لايحرص ﴾ الحريص الطامع والحرص بالكسر الطمع يقال حرصه اى طمعه فهو حريص اى طامع (على الامارة احد فيعدل) بكسر الدال ضد الجور وروى خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون

ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة اى عند انفصاله عنها بموت اوغيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة فالمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة وضرب المرضعة للامارة الموصلة صاحبها الى المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بانعزال اوموت والقصد ذم الحرص عليها وكراهة طلبها شبه الامارة بالمرضعة وانقطاعها بالموت او العزل بالفاطمة فانها فى الدنيا مادامت باقية فى اليد تدر عليه المنافع العاجلة فاذا ماتت اوفاتت حصل لصاحبها حسرة وتبعة كالصبى حين الفطم فلا ينبغى للعاقل ان يقصد للذة تتبعها حسرات وعن الطيبى مثله وفى حديث طب عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وماهى فناديت باعلى صوتى وماهى يارسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الامن عدل فكيف يعدل مع اقربيه قال المناوى لانها تحرك الصفات الباطنة وتغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الامر وهو اعظم ملاذ الدنيا فاذا كانت محبوبة كان الوالى ساعيا فى حفظ نفسه متبعا الهواه ويقدم على مايريد وان باطلا وعند ذلك يهلك وفى حديث ق مامن عبد يسترعيه الله تعالى رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الاحرم الله عليه الجنة وفى رواية فلم يحفظها بنصيحة لم يرح رائحة الجنة وفى رواية م مامن امير يلى امور المسلمين ثم لايجتهد لهم وينصح لهم الالم يدخل معهم الجنة وفى قمع النفوس وعظ بعض فقال يا اميرالمؤمنين ان فى كلام الله موعظة من كل شئ انه قال لنبيه داود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب (الديلمى عن ابى موسى) سبق الامراء

﴿لايحل﴾ بالفتح وكسر الحاء وتشديد اللام من الحلال ضد الحرام يقال هو حل اى ليس بحرام ومصدر يقال حل الشئ حلالا من باب الثانى اذا كان حلالا والحلال من خرج من الاحرام يقال حل المحرم فهو حل كاذكر وحلال لاحل و يقال فعله فى حله وحرمه بالكسر والضم فيهما اى وقت احلاله واحرامه و يقال صار فى الحل وهو ما جاوز الحرم (للخليفه من مال الله) وهو مال بيت المال المسلمين ويقال الفئ من العشر والخراج والغنيمة والكنوز (لا قصعتان) القصعة بالفتح الاناء وجمعه قصع وقصاع بكسر القاف فيهما (قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يضعها بين يدى الناس) وفى شرح المشكاة بين ايدى الناس وعن على بن ابى طالب جاءه ابن التياح فقال يا اميرالمؤمنين امتلاء من بيت المال من صفر

مطلب قتل بالقتل وبالارتداد

او بيضاء قال الله اكبر فقام متوكيا على ابن التياح حتى قام وامر فنودى فى الناس فاعطى جميع مافى بيت المال المسلمين وهو يقول يا صفراء يا بيضاء عزى غيرى هاؤها حتى ما بقى منه دينار ولا درهم ثم امر بنضحه وصلى فيه ركعتين اخرجه احمد فى المناقب وفى رواية عند احمد فصلى فيه رجاء ان يشهد له يوم القيمة وعن على قال جعت بالمدينة جوعا شديدا فخرجت اطلب العلم فى عوالى المدينة فاذا انا بامرأة قد جمعت مدرا فظننتها تريد بله فاتيتها فعاطيتها اكل دلو بتمرة فمدت ستة عشر ذنوبا حتى مجلت يدى ثم اتيتها فقلت بكلتى يدى هكذا بين يديها و بسط اسماعيل راوى الحديث يديه جميعا فعدت لى ستة عشر تمرة فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فاكل معى منها وقال خيرا ودعا لى اخرجه احمد وصاحب الصفة والفضائل (حم عن على) سبق الائمة ﴿ لا يحل لاحد ﴾ وهو يفيد العموم (من المسلمين) سواء من الغزاة وغيرهم (شئ من غنائم المشركين) قبل القسمة وفى المغرب الغنيمة ما نيل من اهل الايمان عنوة والحرب قائمة وهو اعم من النفل والفئ اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازى الغنيمة فئ والجزية فئ ومال اهل الصلح فئ والخراج فئ لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من مالهم فهو فئ ذكره الطيبى وقال ابن الهمام المأخوذ من الكفار بقتال يسمى غنيمة و بغير قتال كالجزية والخراج فيئا (قليل ولا كثير) ولو بزمام روى فى المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى فى الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه و يقسمه فقال وجاء رجل يوما بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجئ به قال كن انت تجئ به يوم القيمة فلن اقبله عنك و(خيط ولا مخيط) والخيط السلك وجمعه خيوط و خيوطة و بالكسر طيرا لابل وهو النعام والخياطة فعله يقال خاط الثوب يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط بالكسر الابرة والمخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل فى سم الخياط (لآخذ) باللام الجارة (ولا معط) متعلق كلاهما بلا يحل و يجوز بقليل ولا كثير (الا بحق) اى الا اخذ على قدر استحقاقه وعن خولة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا المال خضرة حلوة فمن اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه ومال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار (ع عن ثوبان) سبق ان هذه والغنائم ﴿ لا يحل ﴾ كامر (دم امرء مسلم) صفة مقيدة لامرء اى اراقة دمه وهذا المعنى متضح عرفا فلا اجمال فيه

ولافی کل تحریم مضاف الی الاعیان کما ظن والمراد بالمرء الانسان فان الحکم شامل للرجال والنسوان الافی جانب المرتدة فسیأتی البیان (یشهد) ای یعلم و یتیقن و یعتقد (ان لااله الاالله) ای بوجوده وتوحیده وتمجیده (وانی رسول الله) ای الی کافة الخلق قال القاضی یشهد مع ماهو متعلق به صفة ثانیة جاءت ٤ للتوضیح والبیان لیعلم ان المراد بالمسلم هو الآتی بالشهادتین وان الاتیان بهما کاف للعصمة وقال الطیبی الظاهر ان یشهد حال جیٔ بها مقیدة للموصوف مع صفة اشعارا بان الشهادتین هما العمدة فی حقن الدم و یؤیده قوله علیه السلام فی حدیث اسامة کیف تصنع بلااله الاالله (الاباحدی ثلاث) ای خصال ثلث قتل نفس بغیرحق وزنی المحصن والارتداد ففصل ذلک بتعداد المتصفین به والمستوجبین القتل لاجله فقال (الثیب الزانی والنفس بالنفس) بالجر وجوز الرفع والنصب فیها وما عطف علیه کذلک قال الکازرونی بالرفع خبرمبتدأ وبالجر بدل و بالنصب بتقدیر اعنی لکن الروایة علی الاول انتهی ولعله روایته والافالمشهور الجر فی مثل هذا الترکیب کقوله تعالی الحمدلله رب العالمین ای قاتل النفس (والتارک لدینه المفارق للجماعة) اوتقدیره قتل النفس وزنی الثیب وترک الدین لیکون بیانا للخصال الثلث و بالنفس متعلق بمقدر ای قتل ملتبس بالنفس کذا قیل والاظهر ان الباء للمقابلة ای قتل النفس المختص بالنفس والمراد به القتل بغیرحق للقتل المستحق قال الطیبی ای لایحل قتل النفس قصاصا بالنفس التی قتلها عدوانا وهو مختص ولی الدم لایحل قتله لاحد سواه حتی لو قتله غیره لزمه القصاص وقال بعض العرفاء کما کتب القصاص فی القتلی کتب علی نفسه الرحمة فی قتلاه الذین بذلوا الروح الانسانی عند شهود الجلال الصمدانی کما قال من احبنی قتلته ومن قتلته فانا دیته الحر بالحر والعبد بالعبد والانثی بالانثی ای من کان متوجها الیه بالکلیة کان فیضه متصلا بالکلیة کما فی رق غیره من المکونات یتصل به غایة الاتصال ومن کان ناقصا فی دعوی محبته یکون مستحقا لکمال محبته ومن کان الله دیته ٦ فله حیاة الدار والبقاء برب الثقلین و المراد بالثیب المحصن وهو المکلف الحر الذی اصاب فی نکاح صحیح ثم زنی فان الامام رجمه ولیس لآحاد الناس رجمه لکن لوقتله مسلم ففی وجوب القصاص علیه خلاف والاظهر انه لایجب لان اباحة دمه لمحافظة انساب المسلمین وکان حقا فیه اما لوقتله ذمی اقتص منه لانه تسلط علی المسلمین ذکره الطیبی وفی التعلیل الاول نظر لان اباحة دم القاتل لمحافظة دم المسلمین مع انه لیس لکل احد قتله اتفاقا (عب حم ش خ م د ت ه عن ابن مسعود) وفیه احادیث

﴿ لایحل ﴾ کامر (دم احد من اهل القبلة) لعظم شانه وفخم خطره روی عن عبدالله

٤ جاءت نسخه
٦ دیته نسخه

بن عمروان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم
قال الطيبي الدنيا عبارة عن الدار القربى التي هى معبر عن الدار الاخرى وهى مزرعة
لها وماخلقت السموات والارض الالتكون سارح انظار المتبصرين ومتعبدات
المطيعين واليه الاشارة بقوله تعالى ويتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ماخلقت هذا
باطلا اى بغير حكمة بل خلقتها لان اجعلها مساكن المكلفين وادلة لهم على معرفتك فمن
حاول قتل من خلق الدنيا لاجله فقد حاول زوال الدنيا وبهذا لمح ماورد فى الحديث
الصحيح لاتقوم الساعة على احد يقول الله الله قلت واليه الايماء بقوله من قتل نفسا بغير
نفس اوفساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا الاية كما فى شرح المشكاة (الارجل
قتل) معصوم الدم اى قتل نفسا بغير حق (فيقتل) به بصيغة المجهول (والثيب الزانى)
اى زنى بعد احصان فانه يرجم ويقتل بالحجارة (والمفارق للجماعة) وعن ابى امامة
بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله تعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث زنى بعد
احصان اوكفر بعد اسلام اوقتل نفس بغير حق فقتل به فوالله مازنيت فى الجاهلية
ولافى الاسلام ولاارتددت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاقتلت النفس التى
حرم الله فبم تقتلوننى رواه ت ن ه والدارمى كما سبق (لدعن عائشة) مر مرارا ﴿ لايحل ﴾
كما مر (ثمن الكلب) والنهى محمول عندنا على ماكان فى زمنه صلى الله عليه وسلم
حين امره بقتله وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص فى الانتفاع به حتى روى انه
قضى فى كلب قتله رجل باربعين درهما وقضى فى كلب ماشية بكبش ذكره ابن ملك
وقال الطيبي الجمهور على انه لايصح بيعه وان لاقيمة على متلفه سواء كان معلما اولا وسواء
كان يجوز اقتناءه اولا واجاز ابو حنيفة بيع الكلب الذى فيه منفعة واوجب القيمة
على متلفه وعن مالك روايات الاولى لايجوز البيع ويجب القيمة والثانية كقول ابى حنيفة
والثالثة كقوله (ولاحلوان الكاهن) بضم الحاء المهملة وسكون اللام مايعطاه على
كهانة قال الهروى اصله من الحلاوة شبه المعطى بالشئ الحلو من حيث يأخذه
سهلا بلاكلفة ومشقة والكاهن هو الذى يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل
ويدعى معرفة الاسرار وكانت فى العرب كهنة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور
الكائنة ويزعمون ان لهم تابعة من الجن تلقى اليهم الاخبار ومنهم من يدعى انه يستدرك
الامور بفهم اعطيه ومنهم من زعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على

(مواقعها)

مواقعهـا كالشئ يسرق فيعرف المظنون به للسرقة ومنهم المرأة بالريبة فيعرف من صاحبها ونحو ذلك ومنهم من يسمى المنجم كاهنا حيث انه يخبر عن الامور كاتيان المطر ومجئ الوباء وظهور القتال وطالع نحس و سعيد وامثال ذلك وحديث النهى عن اتيان الكاهن يشمل على النهى عن هؤلاء وعلى النهى على تصديقهم والرجوع الى قولهم (ولامهر البغى) بكسر ٤ الميم والبغى بتشديد الياء وهو فعول فى الاصل بمعنى الفاعل من بغته المرأة بغـاء بكسر الباء اذا زنت ومنه قوله ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء والمعنى مهر الزانية حرام اجماعا لانها تأخذ عوضا عن الزنا المحرم ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا الانه فى مقابلة البضع (د ن عن ابى هريرة) سبق ثمن الكلب وست خصال ﴿ لايحل سلف ﴾ بفتحتين (وبيع) كان يقول بعتك ذا بالف على ان تقرضنى الفا انمايقرضه ليحابيه ٦ فى الثمن فيدخل فى الجهالة (ولاشرطان فى بيع) كبعتك نقدا بدينار ونسئة بدينارين وفى البخارى اذا اشترط شروطا فى البيع لاتحل هل تفسدام لاعن عايشة قالت جائتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام وقية فاعينينى فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاءك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى عرضت ذلك عليهم فابوا الاان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عايشة النبى صلى الله عليه وسلم فقالت خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عايشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال امابعد مابال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ماكان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق (وربح مالم يضمن) بان يبيعه المشتريه ولم يقبضه وفى حديث خ عن طاوس يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذى نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يبيع حتى يقبض قال ابن عباس واحسب كل شئ الامثله وفى رواية م من طريق معمر عن ابن طاوس عن ابيه واحسب كل شئ بمنزلة الطعام و هذا من تفقه ابن عباس وقدقال صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام لاتبيعن شيئا حتى تقبضه رواه ق وقال اسناده حسن متصل وهومذهب الشافعية سواء كان طعاما اوعقارا اومنقولا وقال ابوحنيفة لايصح الافى العقار وقال مالك لايصح فى الطعام وقال احمد لايصح فى المكيل والموزون قال المازرى وتمسك الشافعى بنهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح مالم يضمن فعم

٤ المهر على وزن نهر صداق المرأة و يقال له كابين والنهر بفتحتين وبسكون الهاء ايضا

٦ ليحابيه ، نسخه

مطلب هجر المسلم وبحثه وفعله عليه السلام

وتمسك ابو حنيفة بقوله حتى يستوفيه فاستثنى مالا ينتقل لتعذر الاستيفاء فيه وتمسك من منع فى كل المكيلات والموزونات بقوله حتى يكتاله فجعل العلة الكيل واجرى سائر المكيلات والموزونات مجرى واحدا وتمسك مالك بنهيه عن بيع الطعام فدل على ان غير الطعام مما فيه حق توفية بخلاف الطعام اذ لو منع من الجميع لم يكن لذكر الطعام فائدة ودليل الخطاب كالنص عند الاصوليين وفى صفة القبض عند الشافعى تفصيل فما يتناول باليد كالثوب فقبضه بالتناول ومالا ينتقل كالعقار فبالتخلية وما ينتقل فى العادة كالحبوب فبالنقل الى مكان لا اختصاص للبايع به والعلة فى النهى ضعف الملك فانه معرض للسقوط بالتلف (ولا بيع ماليس عندك) قال الخطابى يريد العين لا الصفة (حم دن ه ك ق ت حسن صحيح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه طب عن حكيم بن حزام بسند حسن بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم عن سلف فى بيع وشرطين فى بيع وبيع ماليس عندك وبيع مالم يضمن وسبق ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لرجل ان يفرق) بتشديد الراء (بين اثنين) اى بان يجلس بينهما (الا باذنهما) لانه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وامانة فيشق عليهما التفرق بجلوسه بينهما وقال المناوى يعنى يكره له ذلك واراد نفى الحل المستوى الطرفين وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس بين رجلين الا باذنهما رواه ابو داود (حم ت حسن د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه فى المشكاة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وروى ق عن عمر وانه صلى الله عليه وسلم نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لرجل مسلم ان يهجر) بضم الجيم (اخاه) المسلم وهو اعم من الاخوة القرابة والصحابة قال الطيبى وتخصيصه بالذكر اشعار بالعلية والمراد به اخوة الاسلام ويفهم منه انه ان خالف هذه الشريطة وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة انتهى وفيه حينئذ يجب هجرانه وقوله (فوق ثلاثة ايام) اى بلياليها دائما جاز الهجر فى ثلاثة ومادونها لما جبل عليه الادمى من الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع فيها ويزول ذلك الغرض ذكره السيوطى وقال اكمل الدين من ائمتنا فى الحديث دلالة على حرمة هجران اخ المسلم فوق ثلاثة ايام واما جواز هجرانه ثلاثة فمفهوم منه لا منطوق فمن قال بحجته المفهوم يعنى كالشافعية جاز له ان يقول باباحته ومن لا فلا انتهى وفيه ان الاصل فى الاشياء الاباحة والشارع انما حرم المهاجرة المقيدة لا المطلقة مع ان فى اطلاقها حرجا عظيما حيث يلزم منه ان مطلق الغضب المؤدى الى مطلق الهجران يكون حراما قال الطيبى رخص للمسلم ان يغضب على

اخيه ثلاثة ليال لقلته ولايجوز فوقها الا اذا كان الهجران فى حق من حقوق الله تعالى فيجوز
وفى حاشية السيد على الموطأ قال ابن عبد البر هذا مخصوص بحديث كعب بن مالك ورفيقه ٤
حيث امر صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يهجرهم يعنى زيادة على ثلاث الى ان بلغ خمسين
يوما قال واجمع العلماء على ان من خاف من مكالمة احد وصلته ما يفسد عليه دينه او يدخل
مضرة فى دنياه يجوز له مجانبته وبعده ورب حرم جميل من مخالطة يؤذيه وفى النهاية يريد به
الهجر الضد الوصل يعنى فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة اوتقصير يقع فى حقوق
العشرة والصحبة دون ما كان فى ذلك فى جانب الدين فان هجرة اهل الاهواء والبدع واجبة
على مر الاوقات مالم يظهر منه التوبة والرجوع الى الحق فانه صلى الله عليه وسلم لما خاف
عن كعب بن مالك واصحابه النفاق حين تخلفوا غزوة تبوك امر بهجرهم خمسين يوما
وقد هجر نساءه شهرا وهجرت عايشة ابن الزبير مدة وهجرت جماعة من الصحابة جماعة منهم
وماتوا متها جرين ولعل احد الامرين منسوخ بالاخر قلت الاظهر ان يحمل نحو هذا
الحديث على المتواضيين ٤ اوالمتساويين بخلاف الوالد مع الولد والاستاذ مع تلميذه وعليه
يحمل على ما يقع من السلف على الخلف لبعض الخلف ويمكن ان يقال الهجرة المحرمة
انما يكون مع العداوة الشحناء كما يدل عليه الحديث الذى يليه فغيره اما مباح اوخلاف
الاولى (والسابق) بالسلام اوالكلام (يسبق الى الجنة) وفى رواية المشكاة عن ابى ايوب
الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاثة
ليال يلتقيان فتعرض هذا ويعرض وخيرهما الذى يبدأ بالسلام والمعنى افضلهما
فى طريق الاخلاق وحسن المعاشرة والدين الذى يبدأ بالسلام قبل الاخر ثم الذى
يرده وفيه ايماء الى ان من لم يرده ليس فيه خير اصلا فيجوز هجرانه بل يجب لانه ترك
رد السلام صار فاسقا وانما يكون البادى خيرهما لدلالة فعله على انه اقرب
الى التواضع وانسب الى الصفاء وحسن الخلق والاشعار بانه معترف بالتقصير
والايماء الى حسن العهد وحفظ المودة القديمة اوكانه يؤدى فى المحبة والصحبة وقال
الاكمل وفيه حث على ازالة الهجران وانه يزول بمجرد السلام وفيه ايماء بانه لاينبغى
لمسلم ان يبدأ بالكلام قبل السلام (ابن النجار عن ابى هريرة) سبق لاتباغضوا ﴿لايحق
العبد﴾ اى الانسان فيشمل الحر والمملوك والانثى والخنثى (حقيقة الايمان)
اى صريح الايمان ومحضه وحلاوته وكماله (حتى يغضب لله ويرضى لله
فاذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الايمان) وروى د عن ابى ذرانه قال

٤ ورفعه نسخه
٤ اعله المتواضعين اوالمتواطئين

عليه السلام افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله ولفظ فى هنا بمعنى اللام اشارة الى الاخلاص اى الحب فى جهته ووجهته قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اى فى حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا فان افضل الاعمال ان يحب الرجل الرجل للايمان والطاعة لا لحظ نفسانى كالمنافع الدنيوية وكذا ان يكرهه ويبغضه لكفره وعصيانه لا لنحو ايذائه له والحاصل لا يكون معاملته مع الخلق الا لله ومن البغض فى الله بغض النفس الامارة واعداء الدين والمجاهدة مع النفس بحسبها فى طاعة الله وهذا الحديث مع وجازته من جوامع الكلم ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفناء السالك فى الله ثم ان قيل كيف يكون الحب فى الله والبغض فيه افضل من نحو الصلوة والصوم والجهاد قلنا من احب فى الله يحب انبياءه واولياءه ومن شرطه محبته اياهم ان يقتفوا اثرهم ويطيع امرهم قال القائل ٭ تعصى الاله وانت تظهر حبه ٭ هذا لعمرى فى القياس بديع ٭ لو كان حبك صادقا لاطعته ٭ ان المحب لمن يحب مطيع ٭ وكذا من البغض فى الله بغض اعدائه وبذل جهده فى مجاهدتهم (وان احبائى) بتشديد الباء جمع حبيب (واوليائى) جمع ولى (الذين يذكرون بذكرى) اى بحقيقة ذكرى وكمالى (واذكر بذكرهم) اى بذكر وصفهم وثناءهم وذكر جميلهم (طس عن عمرو بن الحمق وضعف) سبق لا يبلغ ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر) بضم اوله وكسر الفاء (مسيرة يوم [illegible] لة الامع محرم) ويروى الامع ذى محرم عليها وفى رواية وليس لها حرمة اى ذو حرمة [illegible] من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد قال ابن الملك قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن اخت الزوجة اعلم ان الزوج غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى فلابد الحاقه بالمحرم فى جواز السفر معه وان المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة يومين وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد [illegible] السفر [illegible] بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الامع ذى محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفى الحديث حجة على الشافعى ومالك فى انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقاة (مالك حم خ م د ت عن ابى هريرة) سبق ويأتى ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا) فيلزم مدة القصر هو والعلة اى خوف الفتنة جارية فيما دون ذلك الان يفرق بالقوة والضعف

(الامعها)

(الا ومعها ابوها اوابنها اوزوجها اواخوها اوذو محرم منها) فمجرد المحرمية بلا رحم ليس بمعتبر كما من الرضاع والصهر وفي رواية لاتسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم اوزوجها وفي اخرى عن ابي هريرة مرفوعا لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي رحم محرم عليها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى ليلة ففي مدة السفر حرام باتفاق الحنفية والتقييد بالحنفية لان سفر الحرة يجوز عند الشافعي للحج والزيارة وغير ذلك مما يجوز فيه خروج النساء اذا كانت مع رفقة فيهم النساء ذوات المحارم او كانت امينة على نفسها اومع نسوة ثقات والمحرم من لايجوز له نكاحها مؤبدا سواء كان بالرحم او الصهر او الرضاع [illegible] ولا فاسق ولا مجنون ولا صبي غير عاقل واما [illegible] جواز النظر والمس [illegible] لا بأس به لكن في [illegible] غير ذي رحم [illegible] الرضاعة فليستتر ثم عند الاحتياج الى الاركاب والانزال ان لم يمكن الركوب بنفسها فلا بأس ان يمسها من وراء ثيابها ويأخذ ظهرها وبطنها دون ما تحتهما ان امن الشهوة وان خاف عليها او على نفسه او ظن او شك اجتنب ذلك بجهده وفي التقييد بالحرة اشارة الى ان الامة والمدبرة والمكاتبة وام الولد ومعتقة البعض تسافر بغير محرم كما هو في رواية الاصل لكن في قاضيخان وفي زماننا كره لها المسافرة بغيره م ٤ (حم م د ت ه حب والدارمي وابن خزيمة عن ابي سعيد) كما سبق ❁ لايحل ❁ نامر (لامرأة ان تصوم) اي نفلا لئلا يفوت على الزوج الاستمتاع بها (وزوجها شاهد) اي حاضر معها في بلدها (الا باذنه) تصريحا او تلويحا وظاهر الحديث اطلاق منع صوم النفل فهو حجة على الشافعية في استثناء نحو عرفة وعاشوراء وانما لم يلحق بالصوم في ذلك صلوة التطوع لقصر زمانها وفي معنى الصوم الاعتكاف لاسيما على القول بان الاعتكاف لايصح بدون الصوم واما قول اصحاب الشافعي رجوعه عن الاذن لها في الاعتكاف المنذور لانه لايجب بالشروع فيه وكذا الصوم فهو في غاية من البعد اذ لا يتجه حينئذ للاذن ولمخالفة ظاهر قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ولا يبعد ان يحمل قوله لايحل على معنى لاينبغي ان يصوم قضاء رمضان اوقضاء صوم النفل الا اذا كان الوقت متسعا ليكون مناسبا لعنوان الباب (او تأذن) بالنصب عطفا على تصوم اي لايحل لها ان تأذن احدا من الاجانب والاقارب حتى النساء الدخول (في بيته الا باذنه) وفي معناه العلم برضاه (وما انفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه شطره) اي نصفه وهو مبني للمفعول (خ عن ابي هريرة) سبق لاتأذن ورواه صدره في المشكاة

مطلب سفر المرأة المملوك وانواع بحثه ٤ اختلفوا فيما دون مدة السفر قيل والاقوى دراية الحرمة للاحاديث المذكورة اقول كيف يدل تلك الاحاديث وقد قيد بثلاثة في بعضها والعدد دلالته قطعية فليس له دلالة على دونها بل يدل على العدم اشارة بل مفهوما ايضا ومفهوم العدد حجة عند بعض منا كما عند الشافعية بل نقول ان الروايات كالنصوص المتعارضة فلا يصح بلا توفيق او ترجيح فليتأمل حتى يظهر احدهما او كلاهما ثم قيل واما السفر فيما دون يوم وليلة بلا زوج فجائز اذا كان

﴿لا يخرج الدجال﴾ سبق بحثه في ان الدجال (حتى لا يكون شيء احب الى المؤمن من خروج نفسه) اى روحه اى تمنى ان يكون ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى اولما يقع لبعضهم من المصيبة فى نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن فى ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابى حازم عن ابى هريرة حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول ياليتنى مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتى عليكم زمان لو وجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر ❁ وهذا العيش مالا خير فيه ❁ لا موت يباع فاشتريه ❁ وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين فى اعتقاده وذكر الرجل فى الحديث للغالب والا فالمرأة يمكن ان تتمنى الموت لذلك (حل عن ابن مسعود) وفى البخارى لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور والغبطة تمنى حال المغبوط مع بقائها له ﴿لا يخرج منها﴾ والضمير للمدينة سبق ذكره بين المتكلم والمخاطبة حقيقة او حكما (احد يعنى المدينة رغبة عنها) اى للزهد فيها والاعراض عنها وعدم الميل اليها (الا ابدلها الله ماهو خير لها منه) اى سكانها صابرا على بلوأها (والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون) وروى ق قط عن عايشة من مات فى احد الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله تعالى يوم القيمة لا حساب عليه ولا عذاب وفى طريق اخر عن عمر وجابر وسلمان بعث من الآمنين يوم القيمه وفى الكبير من مات فى احد الحرمين استوجب شفاعتى وكان يوم القيمة من الآمنين وعن ابن عمر مرفوعا ورواه ت ه حب من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانى اشفع لمن يموت بها اى قبل ان اشفع لمن يموت فى غيرها وقد اجمعوا ان الموت بالمدينة افضل مما عداها وقد ورد عن عمر اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك وموتا فى بلد رسولك وقد استجاب الله تعالى دعاءه وجمع له بين ما تمنى وهذا تحريض على لزومه لها واقامته بها ليتأتى له ان يموت فيها اطلاقا للمسبب على سببه كما فى قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون (حب عن ابى هريرة) سبق والذى ﴿لا يخرج الدجال﴾ مر وصفه فى ان الدجال (حتى يذهل الناس عن ذكره) اى يغفل الناس عنه ونسيه والذهول النسيان يقال ذهل عن الشيء اى نسيه وغفل عنه (وتترك الائمة ذكره على المنابر) وذكره على المنبر من سنن الانبياء فى الشفاء عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه ومامن نبى الا وقد انذره قومه اى تحذيرا لهم من فتنته وفى حديث ابى عبيدة بن

مع مثلها او رجل متدين موتمن عليه بشرط عدم الخلوة وكون الخروج الى مواضع اذن اليها مثل الزيارة والحج ونحو ذلك والاولى عدم الخروج فى زماننا لتغير الزمان وقلة التدين انتهى اقول الظاهر اطلاق هذه الروايات هو الجواز المطلق وما اعتبره من القيود ان بالرأى فلا يقبل وان بالنص فلا بد من بيانه وعن النووى الروايات كلها صحيحة لكن يريد النبى صلى الله عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم و الاختلاف وقع لاختلاف السائلين وقد قال

(الجراح)

الجراح عند ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد انذره امته والنبيون من بعده وانذر نوح وغيره امته به انما يخرج بعد وقايع وبعد زمان وان عيسى يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فقد حملوه انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبياء كما خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا (عم وابن قانع عن الصعب بن جثامة) سبق الدجال ﴿لايخرج﴾ بضم اوله من الاخراج (الرجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحيي) بفتح اللام وسبق رواية عنها لحيي اي اسرع او اقبل عنها (سبعين شيطانا) لان الصدقة يقصد بها رضى الله والشياطين بصدد منع الآدمي من ذلك خصوصا ان كانت طيبة كما مر ان تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل ولهذا ازداد غضب الشياطين (هب وابن النجار عن بريدة طب عن ابي ذر موقوفا) سبق معناه في ما يخرج ﴿لايدخل الجنة﴾ اي مع الداخلين في الوعد الاول من غير عذاب ولا بأس اولا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتي هذا هو السبيل في تأويل امثال هذه الاحاديث لتوافق اصول الدين وقد هلك في التمسك بظاهر امثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله من تلك الشبه (خب) بمعجمة مفتوحة وباء موحدة خداع بين المسلمين بالخداع وقد تكسر خاؤه واما المصدر فبا لكسر كذا في النهاية اي لايدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يطهر منها اما بتوبة منها في الدنيا او بالعفو او بالعذاب بقدره (ولا بخيل) اي مانع للزكوة او مانع للقيام بمؤنة عونه (ولا لئيم) فعيل اللئيم واللؤم دني الاصل والشرار وجمعه لئام (ولا منان) اي من يمن على الناس بما يعطيهم فهو من المنة فهي ان وقعت في صدقة ابطلت الاجر او في المعروف كدرت الصنيعة ويمكن كونه من المن وهو النقص والقطع يريد الخيانة والنقص من الحق قال الطيبي وقوله لايدخل وعيد شديد (ولا خائن) من الخيانة يقال خان يخون خيانة ومخانة وهي سرقة دون النصاب وقوله تعالى تختانون انفسكم اي يخون بعضكم بعضا ويطلق على كل سرقة وحيلة وعلى نظر الحرام والله يعلم خائنة الاعين (ولا سيئ الملكة) يقال

المناوي في الحديث لاتسافر المرأة ثلاثة ايام وفي رواية فوق ثلاثة وفي اخرى يوم وليلة وفي اخرى يوم وليس القصد بها التحديد بل المدار على مايسمى سفرا عرفا والاختلاف انما وقع لاختلاف السائلين او المواطن وليس هو المطلق والمقيد بل العام الذي ذكر بعض افراده وذا لا يخصص على الاصح وايضا في لاتسافر امرأة بريدا والبريد اربع فراسخ والفرسخ ثلاث اميال والميل منتهى مد البصر كذا في الفيض منه

فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنع الى مماليكه فسوء الملكة عدم رعاية حقوق المماليك اى لايدخل الجنة من اضاع حقوق المماليك ولم يراعها واساء اليهم قال فى الفيض وسوء الملكة وان عم لكنه غالبا يستعمل فى المماليك كذا قاله جمع وانت خبير بان القصر تقصير اذ لاملجأ له هنا الى الحمل على الاعم اتم وهذا تهديد شديد فليحذر الذين يخالفون عن امره قال الطيبى مراده ان سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان والعذاب (وان اول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله واحسنوا فيما بينكم و بين الله وفيما بينكم و بين مواليكم) وروى ت عن ابى بكر مرفوعا لايدخل الجنة سيء الملكة ورواه احمد ايضا عن ابى بكر وزاد فقال رجل يارسول الله الست اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم مملوكين وايتاما قال بلى فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون قالوا فما ينفعنا يارسول الله قال فرس مرتبطة يقاتل عليها فى سبيل الله و مملوكان يكفيك فاذا صلى فهو اخوك قال الهيثمى فيه فرقد وهو ضعيف وقال بعضهم الجامع للاخلاق ومحاسن الشريعة على الاطلاق الحسن الخلق والادب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه امهات الاخلاق وقواعد الاخلاق اربع الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة كما مر ثم قيل انه اعظم رعاية بحقه (خط فى البخلاء كر عن ابى بكر) ورواه ت عن ابى بكر بلفظ لايدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان وقال حسن غريب ﴿لايدخل الجنة﴾ مع الفائزين السابقين او المراد المستحل للمعاصى او قصد به الزجر الشديد وقال الطيبى هو اشد وعيد الوقيل يدخل النار لانه لايرجى منه الخلاص (منان) اى على الفقراء فى صدقته قال الطيبى المنان الذى لا يعطى شيأ الا منه واعتد به على من اعطاه وهو مذموم لان المنة تفسد الصنيعة و يحتمل ان يراد به القطاع للرحم ومن من اى قطع ومنه قوله تعالى لهم اجر غير ممنون و يؤيد هذا الاحتمال حديث ابى موسى الذى يأتى (ولا عاق ولا مدمن خمر) من الادمان اى مصر على شربه (ولا مؤمن بسحر) اى معتقد بتأثيره لذاته وفى حديث المشكاة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لايدخل الجنة مدمن خمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر اى قائل بتأثيره لذاته وقوله قاطع الرحم اعم من العاق وغيره وفى الجامع ثلاثة لايدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر ومن مات وهو مدمن الخمر سقاه الله من نهر الغوطة نهر يخرج من فروج المومسات يؤذى اهل النار ريح فروجهن ورواه طب ك والمومسات بكسر الميم الزانيات (ولا قتات) بالفتح والتشديد يقال رجل قتات كذاب ونمام (القاضى عبد الجبار عن ابى سعيد)

سبق تراح رائحة الجنة وثلاثة لاينظر الله ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر قيل) قال رجل من الصحابة وهو معاذ بن جبل او عبدالله بن عمرو بن العاص او ربيعة بن عامر اقوال (ان الرجل) اى جنسه أو المراد به الشخص (يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة) اى من غير ان يراعى نظر الخلق وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامة صدقه ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى مايجب تأنيثه وفى المشارق ونعله فالتذكير هنا باعتبار معناها كذا ذكره بعضهم ويمكن ان يقال التقدير ونعله ذات حسن اوعدل عن فعلا الى فعلا للمشاكلة مع قابليه اللفظ ان يقرأ كذلك ولعل سبب السوأل ماذكره الطيبى انه رأى الرجل عادة فى المتكبرين لبس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سأل ماسال (قال) مجيبا له (ان الله جميل) اى فى ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صورى وجميل معنوى فهو اثر جماله فلا جمال ولا جلال ولا كمال الا له سبحانه (يحب الجمال) اى ظهوره فى مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهره ويؤيده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده (الكبر بطر الحق وغمط الناس) اى استحقار الناس واصل البطر شدة الفرح والنشاط والمراد هنا سوء احتمال الغنى وقيل الطغيان عند النعمة والمعنيان متقاربان وفى النهاية بطر الحق هو ان يجعل ماجعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتجبر عند الحق فلا يراده حقا وقيل هو ان يتكبر عن الحق فلا يقبله وقال التوربشتى وتفسيره على الباطل اشبه لما ورد فى غير هذه الرواية انما ذلك من سفه الحق وغمص الناس اى راى الحق سفها (م عن ابن مسعود وفى رواية حم كرهب سفه الحق وغمص الناس) مرفوع وكذا رواه عن ابن مسعود والطبرانى عن ابى امامة والحاكم عن ابن عمرو وابن عساكر عن جابر وابن عمر ورواه ق عن ابى سعيد بزيادة ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس ورواه ابن عدى بزيادة سخى يحب السخاء نظيف يحب النظافة ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (الجواظ) بفتح جيم وتشديد واو وضاد معجمة (الجعظرى) من غير عاطفة وبفتح جيم وسكون عين مهملة وفتح ظاء معجمة فراء فتحتية مشددة ولعله عد الموصوفات واحدا لكمال الاتحاد بين الوصفين والمراد الجامع بينهما فهو الجامع الفرد الكامل فى القبيح وفى المشكاة عن حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة الجواظ ولا الجعظرى قال اى الراوى الجواظ الغليظ الفظ بتشديد الظاء اى سيء الخلق

قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب فاللائق ان يفسر الجعظري بغليظ القلب وكان غلظ القلب ايماء الى سوء باطنه من الاحوال والفظ اشارة الى قبح ظاهره من الافعال وقدم الجواظ اما لظهوره واما لانه مدار الحكم عليه واما اتيانه بلا زائدة اشارة الى ان الموصوف بكل من الخصلتين لا يدخل الجنة مطلقا ان كان من المنافقين ولا يدخلها مع الفائزين ان كان من المؤمنين وفي النهاية وشرح التوربشتي وكلام القاضي الجواظ المختال وقيل الجموع المنوع وقيل هو السمين وقيل هو الصياح المهذار والجعظري الفظ الغليظ وقيل العصير المتنفخ بما ليس عنده وقيل العظيم الجسيم الاكول والمانع لمن شانه هذا ان يدخل الجنة حيث ما يدخلها الآخرون عجبهم وسوء خلقهم على الطعام وافراطهم في الكلام انتهى والاظهر ما قدمناه (والعتل الزنيم) بضمتين وتشديد اللام الزنيم فعيل بغير عطف (هو الشديد الخلق المصحح) على صيغة اسم المفعول اي صحيح البدن (الاكول) بالفتح فعول اي كثير الاكل (الشروب) كذلك اي كثير الشرب (الواجد للطعام والشراب) كلما اراد واشتهى لانه متهيئ ومتصور كثيرا في اوقاته فمن كان همه ما دخل بطنه فقيمته ما خرج من بطنه (الظلوم) بالفتح اي كثير الظلم (للناس) انه كان ظلوما جهولا (الرحيب) بالفتح فعيل اي واسع (الجوف) اي النهيم الاكول المسمى في الرواية الاخرى بكبير البطن (حم عن عبد الرحمان بن غنم) وسببه ما روى الخطيب عن عايشة مرفوعا ان لكل شئ توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب في ذنب الا وقع في شر منه ورواه صاحب جامع الاصول عن حارثة وكذا في شرح السنة عنه رضي الله عنه قال لا يدخل الجنة الجواظ الجعظري وفي نسخ المصابيح عن عكرمة بن وهب ولفظه والجواظ الذي جمع ومنع والجعظري الغليظ الفظ ﴿ لا يدخل المدينة ﴾ النبوية (رعب) بسكون العين وضمها اي الخوف (المسيح الدجال لها) اي للمدينة (يومئذ سبعة ابواب) اي طرق او المراد بها ابواب القلعة (على كل باب ملكان) يدفعان عن الدخول في ذلك المكان وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه قال السيوطي ما اشتهر على الالسنة ان جبريل عليه السلام لا ينزل الى الارض بعد موت النبي فهو شئ لا اصل له ومن الدليل على بطلانه ما اخرجه الطبراني ان جبريل يحضر موت كل مؤمن يكون على طهارته واخرج ابو نعيم في الفتن قال صلى الله عليه وسلم يمر الدجال بالمدينة فاذا هو بخلق عظيم فقال من انت قال انا جبريل بعثني لامنع حرم رسوله انتهى ولا مفهوم له كما لا يخفى فانه يحتمل ان يكون من باب الاكتفاء او فوض الى جبريل منع حرم رسوله واما حرمه فهو له ولي وكفيل كما يشير اليه سورة

الفيل و سيأتي فيما روى التميم الداري عن الدجال انه قال فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان على كلتاهما وقد قرر النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى احمد عن ابي سعيد مرفوعا الدجال لا يولد ولا يدخل المدينة ولا مكة (ش خ عن ابي بكرة) سبق انه لم يكن ﴿لا يدخل الدجال﴾ مر بحثه في ان الدجال (مكة ولا المدينة) وفي المشكاة عن انس مرفوعا الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقب من انقابها الا عليه ملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة فترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق وعن ابي هريرة مرفوعا على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وهو يحتمل ان يكون حكما مستقلا وكون الملائكة على الانقاب بمنزلة الحجاب واقفين على بابه تعظيما لجنابه عليه السلام ويكون حكما مرتبا على الاول بان يكونوا مانعين دخول الجن من الكفار الذين من اثر ضربهم وطعنهم ظهور الطاعون ودخول الدجال الذي هو مسحور ومسخر لهم اوهم مسخرون له ابتلاء منه تعالى على عباده فحفظ الله منه اهل الحرمين الشريفين ببركة ما فيهما من البقعتين المنيفتين وفي حديث خ عن ابي هريرة لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون وذلك لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة في المعارف والنووي في الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا فعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة في سنة سبع واربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شيبة في كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في الفتح رجال الصحيح وحينئذ فالذي ما نقل من دخول الطاعون ليس كما ظن او يقال انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذي يقع في غيرهما كالجارف وعمواس ووقع في اواخر كتاب الفتن من البخاري حديث انس وفيه فيجد الملائكة يحرسونها يعني المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا في هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة (حم عن عائشة) سبق المدينة وانما المدينة ﴿لا يدخل النار﴾ اي نار جهنم (من تزوج الي) اي طلبني وتزوجت الي (او تزوجت اليه) اي طلبت وتزوجت اليها ويحتمل المعنى تزوج الي

بنته كابى بكر وعمر او تزوجت اليه بنتى كعلى وعثمان ويؤيده حديث المشكاة عن عايشة قالت خرج النبى صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط من شعر اسود فجاء الحسن بن على فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاء فاطمة فادخلها ثم جاء على فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت اى الاثم وكل مايستقذر مروة وكل الخبائث وفيه دليل على ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم من اهل بيته ايضا لانه مسبوق بقوله تعالى يانساء النبى لستن كاحد من النساء ملحوق بقوله واذكرن مايتلى فى بيوتكن فضمير الجمع اما للتعظيم او لتغليب ذكور اهل البيت على مااستفيد من الحديث وبقوله ويطهركم تطهيرا من التلويث بالارجاس المبتلى بها اكثر الناس قال الطيبى استعار للذنب الرجس وللتقوى الطهر لان غرض المقترن للمقبحات ان يتلوث بها ويتدنس كما يتلوث بدنه بالارجاس والحسنات فالغرض منها نقى مصون كالثوب الطاهر وفى هذه الاستعارة ماينفر داولى الالباب عما ذكره الله بعباده ونهاهم عنه ويرغبهم فيما رضيه لهم وامرهم به (كر والديلمى وابن النجار عن الحرث عن على) واخرج احمد عن واثلة حديث عايشة وزاد فى اخره اللهم هؤلاء اهل بيتى واهل بيتى احق ❊ لايدخل النار ❊ اى جهنم (مسلم رأنى) فى المنام اى الرؤيا الصادقة لا الرؤياء التى يغلب بها الشيطان وانما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه عليه السلام قال فى جواب من قص انه رأى النبى عليه السلام فى المنام من رأنى فقد رأى الحق وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رأنى مطلقا فقد رأى الرسول الحق (ولا رأى من رأنى ولا من رأى من رءآنى) هكذا ثلث مرات ووقع فى رواية اربع مرات وفى حديث عبد بن حميد عن ابى سعيد وابن عسكر عن واثلة طوبى لمن رءآنى ولمن رأى من رءآى ولمن رأى من رأى من رءآنى والعارفون [illegible] الحس [illegible] المرئى اواحتجب عن رسول الله صلى الله عليه [illegible] من المسلمين دون بعضهم يقسد [illegible] عنه شهوده فى صلوة ولم يصافحه فيها [illegible] بعمل بشريعتنا فى مراتب الكمال وهذا المقام وان عسر على الناس [illegible] ميسر لما خلق له فن اهله لمقام صعب المرتقى فهو عنده اسهل الامور ٤ (طب عن عبد الرحمان بن عقبة عن ابيه) سبق طوبى لمن ❊ لايدع احدكم ❊ اى لايترك احد منكم ايها الامة (طلب الولد) بشرط الصلاح والمطيع ولا وبال عليه وفتنة به قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة (فان الرجل اذ مات وليس له ولد انقطع اسمه) وانقرض نسله وخرب اهله فيكون

(ابتر)

٤ وروى عن جابر مرفوعا لاتمس النار مسلما رءآنى اورأى من رءآنى رواه ت ض وحسنه ت وروى عبد بن حميد عن ابى سعيد وابن عساكر عن واثلة حديث طوبى لمن رءآنى الخ وروى الطبرانى والحاكم عن عبدالله ابن بسر طوبى لمن رأنى وآمن بى وطوبى لمن رأى من رءآنى ولمن رأى من رأى من رءآنى طوبى لهم وحسن مآب وانشد واشتنشق الارواح من ارضكم اعلى ارأكم اوارى من اراكم وقال بعضهم سعدت اعين رأتك وقرت والعيون التى رأت من رآكا وكانه صلى الله عليه وسلم لما تذكر المحرومين من ذلك الجنات وعن

ابتر وقال تعالى ان شانئك يا محمد هو الابتر اى مبغضك هو المنقطع عن كل خير او المنقطع العقب ولذا امر صلى الله عليه وسلم بالنكاح وكثرة الاولاد روى عد عن ابى سعيد بن ابى هلال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة وذلك بين به طلب تكثر الناس من امته وهو لا يكون الا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به قال بعض الشراح وفيه اى باطلاقه بحث لان الشرع فيه بالفعل والاشتغال به تضييع ماهو اهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة فقيل نعم وقيل لا ينعقد نذره قال ابن حجر والتحقيق ان الصورة التى يستحب فيها يستلزم كونه حينئذ عبادة فمن نفى نظر اليه فى حد ذاته ومن اثبت نظر الى صورة مخصوصة انتهى واعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا واصعب الحقوق قضاء واعم الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه عمر ضرب به للدين تحصين وللخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للآفات وجلب للغناء والرزق وتكثير سواد اهل التوحيد فائدة وفى فتاوى بعض اكابر الحنفية من له اربع نسوة والف امة واراد شراء اخرى فلامه رجل يخاف عليه الكفر ولولامه احد لو اراد تزوج فوق امرأة فكذلك قال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين (طب عن حفصة) سبق ثلث من سنن المرسلين واذا مات ﴿ لا يرث ﴾ مبنى للفاعل (الكافر) بالرفع فاعله (المسلم ولا المسلم الكافر) وفى رواية لا يورث مبنى للمفعول قال النووى اجمع المسلمون على ان الكافر لا يورث المسلم واما المسلم من الكافر ففيه خلاف فالجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم على انه لا يورث ايضا وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم الى انه يورث من الكافر واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح والمراد من حديث الاسلام فضل الاسلام على غيره وليس فيه تعرض للميراث فلا يترك النص الصريح واما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم من المرتد ففيه اختلاف ايضا فعند مالك والشافعى وربيعة وابن ابى ليلى وغيرهم ان المسلم لا يرث منه وقال ابو حنيفة ما اكتسبه فى ردته فهو لبيت المال وما اكتسبه فى الاسلام فهو لورثته المسلمين قال الامام محمد فى موطأه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم والكفر ملة يتوارثون به وان اختلف مللهم فيرث اليهود من النصارى والنصارى من اليهود وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا (ط خ م حم ص د ت ه عن اسامة بن زيد ك ق عن عمرو ش عن على وعمر موقوفا) سبق الاسلام اعز ﴿ لا يرث ﴾ نفى تضمن معنى النهى وهو ابلغ (المسلم النصرانى) لانقطاع الموالات

رؤية الاصحاب وعن خدمة الاتباع من اولى لا ولى قال تسلية طوبى لمن رأنى وآمن بى وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى ثلاث مرات ورواه طو عبد بن حميد عن ابن عمر وقال ايضا طوبى لمن رأنى وآمن بى ثم طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى رواه احمد وابن حبان عن ابى سعيد وقال ايضا طوبى لمن رأى وآمن مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات رواه احمد د خ فى تاريخه وابن حبان والحاكم عن ابى امامة ورواه احمد ايضا عن انس وحاصله انه قد

بينهما وان اسلم قبل قسمة التركة وبه قال الخلفاء الاربعة والائمة خلافا للبعض فى بعض الصور والارث عند اختلاف الدين للابعد الموافق لبيت المال خلافا للقاضى ودخل فى الكافر المرتد وهو مذهب الشافعى واحمد فماله لبيت المال ٤ لا لورثته ٦ المسلم مطلقا وقال مالك ٣ الا ان قصد بردته احرامه فله وقال ابو حنيفة كسبه قبل ردته لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصص بقوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم الى آخره الشامل للولد الكافر ففيه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بخبر الواحد (الا ان يكون عبده اوامته) فان العبد ومافى يده لمولاه كما فى حديث المشكاة عن انس مرفوعا مولى القوم من انفسهم اى معتقهم بالكسر منهم اى يرث العتيق بالعصبية اذا لم يكن له عصبة نسبية وقيل مولى القوم معتقهم بالفتح منهم لمولى القرشى لا يحل له اخذ الصدقة كذا ذكره بعض الشراح من علمائنا وقال ابن الملك فيه دليل لمن حرم الصدقة على مولى بنى هاشم وعبد المطلب ولمن قال الوصية لبنى فلان يدخل فيهم مواليهم وقال المظهر يقع فى اللغة على المعتق وعلى العتيق وفسر العلماء المولى هنا بالمعتق اى يرث من العتيق اذا لم يكن له احد من عصابته السببية ولا يرث العتيق المعتق الا عند طاوس (قط ك ق عن جابر ش عنه وعن على موقوفا) سبق لا يتوارث ﴿لا يرد القدر﴾ بفتح الدال وقد يسكن اى القضاء المعلق (الا الدعاء) اى المستجاب المحقق (ولا يزيد فى العمر) بضمتين هو الافصح وبضم وسكون اى ايام الحيوة الفانية التى ضاقت بعمارة الحيوة الباقية (الا البر) كما روى ان الدنيا مزرعة الاخرة فالدنيا معمر والاخرة معبر قال التوربشتى يحتمل ان يكون المراد بالقدر امر لولا الدعاء لكان مقدرا وبالعمر مالولا البر لكان قصيرا وهو القضاء المعلق فى اللوح المحفوظ المكشوف للملائكة وبعض خلص عباده من انبيائه واوليائه لا من القضاء المبرم المتعلق به علم الله المعبر عنه بام الكتاب فى قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فيكون الدعاء والبر سببين من اسباب ذلك مقدران ايضا كتقدير حسن الاعمال وسيئها اللذين من اسباب السعادة والشقاوة مع انهما مقدران ايضا اوالمراد برد القدر تسهيل الامر المقدور عليه حتى يصير كانه قد رد والمراد بزيادة العمر البركة فيه ففى شرح السنة ذكر ابو حاتم السجستانى فى معنى الحديث ان دوام المرأ على الدعاء يطيب له ورود القضاء فكانما رده البر بطيب عيشه فكانما زيد فى عمره والذنب يكدر عليه صغار رزقه اذا فكر فى عاقبة امره فكانما حرمه (وان الرجل ليحرم) بصيغة

(المفعول)

يوجد فى المفضولى مالا يوجد فى الفاضل كما هنا من الايمان بالغيب عن مشاهدة المعجزات التى قارب من براها ان يكون ايمانه بالعيان كما فى شرح المشكاة منه

٤ لا لبيت المال نسخه م

٦ لا لوارثه نسخه

٣ وقال احمد نسخه

المفعول وقوله (الرزق) بالنصب على انه مفعول ثان والمعنى ليصير محروما من الرزق (بالذنب) اى بسبب ارتكابه (يصيبه) اى حال كونه يصيب الذنب و يكتسبه قال المظهر له معنيان احدهما ان يراد بالرزق ثواب الاخرة وثانيهما ان يراد به الرزق الدنيوى من المال والصحة والعافية وعلى هذا اشكال فانا نرى الكفار والفساق اكثر مالا وصحة من الصلحاء والجواب ان الحديث مخصوص بمسلم يريد الله به ان يرفع درجته فى الاخرة فيعذبه بسبب ذنبه الذى يصيبه فى الدنيا قلت وهذا ايضا من القضاء المعلق لان الآجال والآمال والاخلاق والارزاق كلها بتقديره وتيسيره رواه ابن ماجه وكذا ابن حبان فى الحاكم فى صحيحهما والبغوى فى شرح السنة ذكره ميرك وفى الجامع لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر (ش طب ك عن ثوبان) ورواه ت عن سلمان سبق ان الرجل ليحرم ﴿لا يركب البحر﴾ بالنصب (الا حاج) بالرفع (او معتمر او غاز) بالرفع فى الكل وفى رواية المشكاة بالنصب فى الكل (فى سبيل الله) اى فى الجهاد لاعلاء كلمة الله قال القاضى يريد ان العاقل لا ينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك و يدفعه مواقع الاخطار الا لامر دينى يتقرب بها الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وايثاره على الحيوة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ما قال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى والا فهو مخير واما قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة اى لا توقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو و يسلطهم على اهلاككم و يؤيده ما روى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعز الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى اهلنا واموالنا نقيم فيها فنزلت او بالامساك وحب المال فانه يؤدى المريد (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل شان البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان راكبه متعرض للآفات المهلكة كالنار والفتن المفرقة كالبحر احديهما وراء الاخرى فاذا اخطأت ورطة منها جذبته اخرى بمخالبها و مهالكها متراكمة بعضها فوق بعض لا يؤمن الهلاك وقد احترقت سفينة فى زماننا واحترق جمع كثير من اهلها وغرق بعض منهم وقليل منهم نجوا بمحن شديدة وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير و يؤيده حديث البحر من جهنم على ما رواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى ويقويه قوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت او ملئت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحدا وتصير نارا (د ق عن) عبد الله (ابن عمرو)

مرفوعا ﴿ لايزال ﴾ والزوال بالفتح الذهاب يقال زال يزول زوالا وازال غيره والزوال الفراق والنقصان يقال زال الشي عن مكانه يزول زوالا وزال يزال زوالا وهى قليلة اذا ذهب وارتحل من باب الاول والرابع (اهل الغرب) قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف من الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلالة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا (ظاهرين) اى غالبين (على الحق حتى تقوم الساعة) اى يقرب قيامها وفى المشكاة عن جابر بن سمرة مرفوعا لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة قال الطيبى اى يظاهرون بالمقاتلة على اعداء الدين يعنى ان هذا الدين لايزال قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وما اظن هذه العصابة الا الفئة المنصورة بالشام وفى بعض نسخ المشكاة بالمغرب قلت والاغلب فى هذا الزمان بالروم نصرهم الله ٤ وخذل اعدائهم قال النووى فى الحديث لايزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وما وراء ذلك وقيل فيه فان اهل الغرب ايضا من الاروام وغيره يحاربون الكفار ايدهم الله تعالى فالتحقيق ان المراد بالطائفة الجماعة المجاهدة لا على التعيين فان ماوراء النهر ايضا طائفة يقاتلون الكفرة قواهم الله تعالى وجزى المجاهدين عنا خيرا حيث قاموا بفرض الكفاية واعطوا التوفيق والعناية قال النووى وفيه معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل من زمن النبى صلى الله عليه وسلم الى الآن ولا يزال حتى يأتى امر الله انتهى وهو لاينافى ان يكون خبرا معناه الامر كقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فانا مأمورون وجوبا بان نحفظ القرأن بالقرات المتواترة على سبيل الكفاية (م عن سعد بن ابى وقاص) سبق لاتزال ﴿ لايزال الله تعالى ﴾ كامر لكن فى حقه تعالى كناية عن ثبوته واقدامه لان الله تعالى منزه عن الذهاب والارتحال والنقص والفراق (فى حاجة العبد مادام) اى ماكان (العبد) مشغولا (فى حاجة اخيه) المسلم اى فى قضاء حاجته وفيه اشارة الى فضيلة عون الاخ على اموره والمكافاة عليها بجنسها عن العناية الالهية سواء كان بقلبه او ببدنه او بهما لدفع المضار او جذب المسرة اذ الكل عون وفى المشكاة عن انس مرفوعا انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يارسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه اى على شيطانه الذى يغويه او على نفسه التى تطيعه كامر فى من نفس (طب عن ابى هريرة وسمويه طب عن زيد بن ثابت) سبق من قضى ومن مشى ومن نفس ﴿ لايزال ﴾ كامر (قول لااله

٤ اى ديار الروم من ماعدا الحجاز والفارس من بلاد الاسلام لا المراد روم نفوس الكفرة من اولاد روم بن عيص كامر فى تكون منه

الا الله يدفع سخط الله) اى غضبه وعقابه (عن العباد حتى اذا نزلوا بالمنزل الذى لا يبالون)
اى لا يهتمون (ما نقص من دينهم اذا سلمت) وترفهت وتزادت (لهم دنياهم فقالوا) اى
العباد قول لا اله الا الله (عند ذلك قال الله لهم كذبتم) فيما قلتم لمخالفة ما بالكم ولم يراعى
بحقها وفى حديث الاصفهانى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال لا اله
الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله
وما الاستخفاف بحقها قال نظر العبد بمعاصى الله تعالى فلا ينكر ولا يغير اى مع القدرة عليه
وعن عدى بن عميرة مرفوعا ان الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى
المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكرونه وذلك لمداهنتهم وضعفهم
فى الدين فيعم العذاب كلهم وروى ان جبريل عليه السلام حين امر ان يهلك قوم لوط
باعمالهم نزل جبريل فضرب جناحه فى الارض حتى الماء ونهض للعروج الى السماء وعلى
جناحه خمس مدائن من مدائن قوم لوط فنظر فيها ساعة فرأى ثمانين الفا من الرجال
والنساء يتهجدون والذين يعملون الخبائث لا يزيدون عن ثلاثة وثلاثين فناجى ربه فقال
الهى كيف اهلك قوما وفيهم كذا وكذا فى التهجد قال يا جبريل لا تقبل لانهم لم يأمروا
بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر (الحكيم عن انس) سبق لا تزال ﴿ لا يزال ﴾ كامر (الناس
بخير مالم يتحاسدوا) فاذا تحاسدوا ارتكبوا ما لا خير فيه من المعاصى فظهر افضاء الحسد الى
المعاصى لكن لا يخفى ان كونه حجة للمطلوب انما هو بطريق المفهوم ابتداء ولا يخفى ايضا
انه ربما توجد المعاصى فى غير التحاسد ولعل الحديث مبنى على الاكثر وفى حاشية الطريقة
ومن اسباب الحسد خبث النفس وبخل الطبيعة بالخير للغير من عباد الله تعالى فان من الناس
من اذا وصف عنده حسن حال الغير يسىء عليه ذلك وتمنى زواله من غير عداوة بينهما واذا
وصف له اضطراب حاله وذهاب ماله وادبار دولته فرح به وليس ذلك الا من خبث الطبيعة
وسوء القريحة وبخل الجبلة بحيث يبخل نعمة الله على عباده من غير سبب موجب لذلك وهذا
اخبث الحسد واعسر علاجه لانه طبع وجبلة ولهذا قيل يرد ٤ جميع اسباب الحسد الى خبث
النفس (طب عن ضمرة بن ثعلبة) وروى طب ايضا عن عبد الله مرفوعا ليس منى ذو حسد ولا
نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات
بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا ﴿ لا يزال ﴾ كامر (البلاء بالمؤمن) اى ينزل
بالمؤمن الكامل (والمؤمنة) ووقع فى المشكاة باو للتنويع ووقع فى اصل ابن حجر بالواو فقال
الواو بمعنى او بدليل افراد الضمير وهو مخالف للنسخ المصححة والاصول المعتمدة (فى جسده)

وفى رواية بدله فى نفسه (وماله وولده) بفتح الواو واللام و بضم وسكون اى اولاده (حتى يلقى الله وما عليه) من (خطيئة) بالهمزة والادغام اى يموت ويلاقى ربه وليس عليه سيئة لانها قدزالت بسبب البلايا وقد سبق ان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط وعن محمد بن خالد السلمى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله فى جسده اوفى ماله اوفى ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه الله المنزلة التى سبقت له من الله رواه احمد وسبق اذا ابتلى (حم حب حل ك ق هناد عن ابى هريرة) مر ما يزال ﴿ لا يزال ﴾ كامر (الدين قائما) وفى رواية اخرى لا يزال الاسلام عزيزا اى قويا شديدا ومستقيما سديدا (حتى يكون اثنى عشر خليفة) وفى رواية الى بدل حتى قال الطيبى الى هنا نحو حتى فى الرواية الاخرى لان التقدير لا يزال الدين قائما حتى يكون عليهم اثنى عشر خليفة فى ان ما بعدها داخل فيما قبلها ذكر الكشاف فى قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى يفيد معنى الغاية مطلقا فاما دخولها فى الحكم وخروجها فامر يدور مع الدليل فيما فيه دليل على الدخول قولك حفظت القرآن من اوله الى اخره لان الكلام مسوق لحفظ القرآن كله كلهم (من قريش) قال بعض المحققين قد مضى منهم الخلفاء الاربعة ولا بد من تمام هذا العدد قبل يوم القيمة وقيل يكونون فى زمان واحد يفترق الناس عليهم وقال التوربشتى السبيل فى هذا الحديث وما يتعقبه فى هذا المعنى ان يحمل على المقسطين منهم فانهم هم المستحقون لاسم الخلافة على الحقيقة ولا يلزم ان يكونوا على الولاء وان قدرانهم على الولاء فان المراد منهم المسمون على المجاز وفى شرح مسلم للنووى قال القاضى عياض توجه ههنا سؤال وهو انه قد جاء الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم يكون ملكا عضوضا وهو مخالف لهذا الحديث واجيب بان المراد بثلاثون سنة خلافة النبوة وقد جاء مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلاثون سنة ثم ملكا ولم يشترط هذا فى اثنى عشر وقيل المراد باثنى عشر ان يكونوا مستحق الخلافة من العادلين وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام هذا العدد قبل قيام الساعة قلت وقد حمل الشيعة الاثنى عشر على انهم من اهل بيت النبوة متوالية اعم من ان يكون لهم خلافة حقيقة او استحقاقا فاولهم على فالحسن فالحسين فزين العابدين فمحمد الباقر وجعفر الصادق فموسى الكاظم فعلى الرضا فمحمد التقى فعلى النقى فحسن العسكرى فمحمد المهدى رضوان الله عليهم اجمعين على ما ذكرهم زبدة الاولياء خواجه محمد پارسا فى كتاب فصل الخطاب مفصلة وشواهد النبوة لعبد الرحمن الجامى وذكرا فضائلهم ومناقبهم وكراماتهم ومقاماتهم وفيه رد على الروافض حيث يظنون باهل السنة انهم يبغضون

مطلب انواع بحث خلفاء اثنى عشر

(اهل)

اهل البيت باعتقادهم الفاسدة و وهمهم الكاسدة والافاهل الحق يحبون جميع الصحابة وكل اهل البيت لا كالخوارج الاعداء على اهل بيت النبوة ولا كالروافض المتعادين لجمهور الصحابة واكابر الامة (ثم يخرج كذابون بين يدى الساعة) سبق معناه ان بين يدى الساعة (طب عن جابر بن سمره) وسبق الخلافة وامان ولن يزل ﴿ لا يزال ﴾ كامر (هذا الدين قائما) وفى رواية المشكاة لايزال الناس ماضيا ماولاهم اى لايزال الامة جاريا مستمرا على الصواب والحق والاصابة مدة ماتولى امرهم (حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة كلهم من قريش) وفى رواية اثنى عشر رجلا كلهم من قريش وفى رواية لايزال الدين قائما حتى تقوم الساعة اوحتى يكون عليهم متواليا اثنى عشر خليفة كلهم من قريش وهذا متفق عليه (ثم يكون الهرج) اى كثرة القتل كما فى حديث خ م يتقارب الزمان ويقبض العلم ويظهر الفتن و يلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل (ط حم خ م د وهو لفظه ت حسن صحيح عن جابر بن سمرة) سبق فى لن يزال بحثه ﴿ لا يزال ﴾ كما مر (المؤمن فى فسحة) بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اى سعة (من دينه) ورجاء رحمة من عند ربه (مامحص ٤ اخاه النصيحة) اى مدة محصه اخاه المسلم النصيحة وهومن التمحيص والتمحيص كالا محاض جعل الشئ محصا اى خالصا اوصافيا عما لاينبغى والنصيحة بالنصب على انه مفعول ثان له اى جعل اخاه المؤمن النصيحة محصا خالصا بحيث لايشوبها غرض من الاغراض الفاسدة والاراء الكاسدة و النصح والنصيحة وهو اراءة الخير للغير (فاذا حاد) اى مال وعدل وانصرف (عن ذلك سلب التوفيق)وفى المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دما حراما قال ابن الملك اى مدة عدم اصابته يعنى المؤمن لايزال فى وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات مالم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ماارتكب من الاثم وفى الحديث ترغيب الاخلاص والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وامر الدماء (قط والديلمى عن على) سبق الامر بالمعروف نوع بحثه ﴿ لا يزال ﴾ كامر (هذا الامر) اى امر الامارة والخلافة ويحتمل امر الجهاد (ظاهرا) اى غالبا بارزا (على من ناواه) حافظه وصاحبه والنوى النقل والحفظ والمصاحبة و العزم والنوى الوجه الذى ينوبه المسافر من قرب اوبعد (لايضره مخالف ولامفارق حتى يمضى اثنى عشر خليفة من قريش) وفى حديث خ عن الزهرى قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده فى وفد من قريش ان عبدالله بن عمرو بن العاص يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغنى

٤ وفى اكثر النسخ مامحض بالمعجمة من التمحيض منه

ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والامانى التى تضل اهلها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر فى قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين اى مدة اقامتهم الدين واعزازهم الاسلام قال القسطلانى اوانهم اذا لم يقيموا الدين لا يسمع لهم وهذا الذى انكره معاوية على ابن عمرو وقد صح من حديث ابى هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولا تناقض بين الحديثين لان خروج هذا القحطانى انما يكون اذا لم تقم قريش الدين فيدال عليهم فى اخر الزمان واستحقاق قريش الخلافة لا يمنع وجودها فى غيرهم فحديث عبد الله فى خروج القحطانى حكاية عن الواقع وحديث معاوية فى الاستحقاق وهو مقيد باقامة الدين ومن ثمه لما استخف الخلفاء بامر الدين ضعف امرهم وتلاشت احوالهم حتى لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الاقطار دون اكثرها وقول الكرمانى فان قلت فما قولك فى زماننا حيث ليس الحكم لقريش قلت فى بلاد المغرب الخلافة فيهم وكذا فى مصر خليفة اعترضه العينى بانه لم يكن فى المغرب خليفة وليس فى مصر الا الاسم ليس له حل ولا ربط ثم قال ولئن سلمنا صحة ما قاله فيلزم منه تعداد الخلافة ولا يجوز الا خليفة واحد لان الشارع امر ببيعة الامام والوفاء ببيعته ثم من نازعه يضرب عنقه (طب عن جابر) سبق تكون النبوة وثلاثون

﴿ لا يزال المسروق منه ﴾ اى صاحب المال وهو المأخوذ منه والآخذ السارق والمأخوذ المال واقعا (فى تهمة) بضم التاء وفتح الهاء والميم وحكى سكون الهاء بمعنى اتهام وهو اسم واصله وهمة قلبت الواو تاء وجمعه تهم وهو من الوهم يقال وهم يهم اذا ذهب قلبه الى شئ (ممن) يحتمل ان من زائدة او بمعنى اللام هو (برئ منه) اى ممن هو برئ باطنا بان لم يكن قد سرق ماتهمه (حتى يكون اعظم جرما من السارق) اى حتى يكون صاحب المال اعظم ذنبا ممن سرق ماله بسبب اتهامه عما هو برئ منه فى نفس الامر ونحن مأمورون بحسن الظن وحمل المؤمن على الصلاح من الفلاح (الديلمى عن عائشة) قال فى الميزان هذا حديث منكر

﴿ لا يزال ﴾ كامر (المصلون من امتى قبل العصر اربعا) وفى المشكاة عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال البغوى المراد بالتسليم التشهد دون السلام وسمى تسليما على من ذكر لاشتماله عليه وكذا قال ابن ملك قال الطيبى ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود كنا اذا صلينا قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل وكان ذلك فى التشهد انتهى وقال ابن حجر وانما المراد بالتسليم فيه التحلل من الصلوة فيسن

المسلم منها ان ينوى بقوله عليكم من على يمينه ويساره وخلفه من الملائكة والمؤمنين والانس والجن لكن ما تقدم انسب الى المذهب ولا شك انه يجوز اذا صلى اربعا ان يكون بتسليمه او بتسليمتين والخلاف فى الاولوية ولاختلاف الاثار خير محمد بن الحسن والقدورى بين ان يصلى ار بعا قبل العصر اوركعتين ورواة ت وقال حسن ورواه احمد (حتى يغفر الله لهم مغفرة حتما) وفى حديث خ انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رؤيته فان استطعتم لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب يعنى الفجر والعصر وقد عرفت فضيلة الوقتين على غيرهما من ذكر اجتماع الملائكة فيهما ورفع الاعمال واجابة الدعاء الى غير ذلك وقد ورد ان الرزق يقسم بعد صلوة الصبح وان الاعمال ترفع آخر النهار فمن كان حينئذ فى طاعة بورك فى رزقه وعمله واعظم من ذلك بل من كل شئ وهو مجازاة المحافظة عليهما بافضل العطايا وهو النظر الى وجه الله تعالى (ابو الشيخ عن ابن عمر) سبق من صلى العصر ❊ لا يزال ❊ كما مر آخر ما مثله (احدكم فى صلوة) اى فى ثواب صلوة (ما دام ينتظرها) وفى رواية خ م عن ابى هريرة لا يزال احدكم فى صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لانه اوفى لتأدية المقصود كما فى قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها فى ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها (ولا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما كان فى المسجد) وفى رواية الملائكة تصلى عليه ما دام فى مصلاه اى الذى اوقع فيه الصلوة من المسجد وكذا لو قام الى موضع اخر من المسجد مع دوام نية انتظاره للصلوة فالاول خرج مخرج الغالب (تقول) الملائكة (اللهم اغفر له اللهم ارحمه) اى لم تزل الملائكة تصلى عليه حال كونهم قائلين يا الله ارحمه وزاد ابن ماجة اللهم تب عليه واستنبط منه افضلية الصلوة على سائر العبادات وصالحى البشر على الملائكة (ما لم يحدث) بتشديد الدال اى ما لم يتكلم بكلام الدنيا يعنى غير الاذكار وتلاوة القران وتسبيح الرحمان والحضور والمراقبات ان كان من اهله (حم عن ابى هريرة) ورواه خ عنه مرفوعا بلفظ صلوة الرجل فى الجماعة تضعف على صلاته فى بيته وفى سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام فى مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم فى صلوة ما انتظر الصلوة ❊ لا يزداد الامر ❊ اى اشان البشر واحوال الازمان وفى النهاية وكل من فزعت الى مشاورته ومؤامرته فهو

مطلب بحث المهدى وعيسى وفضائله

اميرك ومنه حديث عمر الرجال ثلاثة فاذا نزل به امر ائتمر رأيه اى شاور نفسه وارتاء قبل مواقعة الامر وقيل المؤتمر الذى يهم بالامر يفعله (الاشدة) و بلاء ومشقة (ولاالدنيا الا ادبارا ولاالناس الاشحا) وفى المشكاة عن الزبير بن عدى قال اتينا انس بن مالك فشكونا اليه مانلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لايأتى عليكم الا الذى بعده اشر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم قيل هذا الاطلاق يشكل بزمن عمر بن عبد العزيز فانه بعد الحجاج يسير و بزمن المهدى وعيسى عليه السلام واجيب بانه محمول على الاكثر الاغلب فان المراد بالازمنة فى السوء من زمن الحجاج الى زمن الدجال واما زمان عيسى عليه السلام فله حكم مستأنف واقول الاظهر ان يقال ان زمن عيسى عليه السلام مستثنى شرعا من الكلام واما بقية الازمنة فيمكن ان يكون الاشدية والاشرية فيها موجودة من حيثية دون حيثية و باعتبار دون آخر وفى موضع دون موضع وفى امر دون امر من علم وعمل وحال واستقامة وغيرهما مما يطول تفصيلها وهذا من مقتضيات البعدية عن زمان الحضرة النبوية فانها بمنزلة المشعل المنور للعالم فكلما بعد عن قربه وقع فى زيادة ظلام و صحبة وقد ادركت الصحابة مع كمال صفاء باطنهم التغير فى انفسهم بعد وفاته عليه السلام (ولاتقوم الساعة الاعلى شرار الناس ولامهتدى الاعيسى بن مريم) المراد به المعنى اللغوى اى لا مهتدى فى المرتبة بهدى الاعيسى عليه السلام اعلم ان كثيرا من الناس ادعوا انه المهدى فنهم من اراد المعنى اللغوى فلا اشكال ومنهم من ادعى باطلا وزورا واجتمع عليه جمع من الاوباش واراد الفساد فى البلاد فقتل واستراح ومنهم من رأى فى واقعة الحال فحملها شيخة على الآفاق وكان حقه ان يحملها على الانفس لئلا يحصل وهو رئيس النور نجشية احد المشايخ الكبروية وقد ظهر فى البلاد الهندية جماعة تسمى المهدوية ولهم رياضات عملية وكشوفات سفلية وجهالات ظاهرية ومن جملتها انهم يعتقدون ان المهدى الموعود هو شيخهم الذى ظهر ومات ودفن فى خراسان وليس يظهر غيره مهدى فى الوجود ومن ضلالتهم انهم يعتقدون ان من لم يكن على هذه العقيدة فهو كافر وقد جمع العارف بالله الشيخ على المتقى رسالة جامعة فى علامة المهدى منتخبة من رسائل السيوطى واستفتى من علماء عصره الموجودين فى مكة من المذاهب الاربعة وقد افتوا بوجوب قتلهم على من يقدر من ولاة الامر عليهم وكذا معتقد الطائفة الشيعة من الامامية ان المهدى الموعود هو محمد بن حسن العسكرى وانه لم يمت بل هو مختف عن اعين الناس من العوام والاعيان وانه امام الزمان وانه سيظهر فى وقته ويحكم فى دولته وهو مردود عند اهل السنة

وارتأى نسخه

(والجماعة)

والجماعة والادلة مستوفات فى الكتب الكلامية وقد صرح فى العروة الوثقى بان محمد بن حسن العسكرى اذا اختفى دخل فى دائرة الابدال اولا وبقى فيهم حتى لم يبق احد منهم فصار سيد الابدال ثم دخل فى دائرة الابطال يعنى دائرة الاربعين وبقى فيهم حتى لم يبق فيهم احد فصار سيد الابطال ثم دخل فى دائرة السياح فهم السبعة وبقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد السياح ثم دخل فى دائرة الاوتاد وهم الخمسة وبقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الاوتاد ثم دخل فى دائرة الافذاذ وهم الثلاثة وبقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الافذاذ ثم على الاريكة القطبية بعد ان توفى الله على بن الحسين البغدادى القطب اليه وهو دفن فى بغداد فى الشرنين بروح وريحان وبقى فى المرتبة القطبية تسع عشرة سنة ثم توفى الله اليه بروح وريحان انتهى وقد نقل عبد الرحمان الجامى هذا عنه واعتمد عليه فى اعتقاده لكن لا يخفى ان الشيخ علاء الدولة ظهر بعد محمد بن الحسن العسكرى بزمان كثير ولم يسند هذا القول الى من كان فى ذلك الوقت والظاهر انه يدعى هذا عن طريق الكشف وكذا لا يمكن من غيره ايضا الا كذلك ولا يخفى ان مبنى الاعتقاد لا يكون الا على الادلة اليقينية ومثل هذا المعنى الذى اساسه على ذلك المبنى لا يصح ان يكون من الادلة الظنية ولذا لم يعتبر احد من الفقهاء جواز العمل فى الفروع بما ظهر للصوفية من الامور الكشفية او من الحالات المنامية ولو كانت منسوبة الى اكابر الاولياء لكن الاحاديث الواردة فى احوال المهدى مما جمعه السيوطى وقنوى وابن حجر والبيهقى والبغوى والمشكاة ومسانيد الائمة وغيرهم ترد على الشيعة وعلى المنكرين بالمهدى الموعود فى اخر الزمان كما سبق فى المهدى وابشرى ولو لم يبق وغيرها (ه ك حل عن انس قال ك يعد فى افراد الشافعى) سبق لن يزداد ﴿لا يزنى﴾ باثبات الياء خطابى (الزانى حين يزنى وهو مؤمن) الواو للحال وظاهره دليل على ان صاحب الكبيرة ليس بمؤمن واصحابنا اولوه بان المؤمن الكامل فى ايمانه اوذو امن من عذاب الله او المراد المؤمن المطيع لله يقال امن له اذا انقاد واطاع او معناه الزجر والوعيد او الانذار لمرتكب هذه الكبائر بسوء العاقبة اذ مرتكبها لا يؤمن عليه ان يقع فى الكفر الذى هو ضد الايمان او ان الايمان اذا زنى الزانى خرج منه وكان فوق رأسه مثل الظلة فاذا انقلع رجع اليه وقيل معنى مؤمن مستحى من الله تعالى لان الحياء شعبة من الايمان ولو استحى استحيى منه واعتقد انه ناظر لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وفيه بحث اذ سئل الجنيد ايزنى العارف فقال وكان امر الله قدرا مقدورا مع ان هذا يرجع الى الاول لانه اذا انتفى تلك الشعبة انتفى كمال الايمان لان الكل ينتفى بانتفاء جزئه ونظيره لا ايمان

لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له وقيل ان صيغ الافعال وان كانت واردة على
طريق الاخبار فالمراد هنا النهى ويشهد له انه روى لا يزن بحذف الياء ولا يشرب
بسكون الباء توفيقا بينه وبين ماسبق من الدلائل على ان الايمان هو التصديق والاعمال
خارجة عنه وقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ونظائره وفى حمله على النهى نظر
لانه يفهم منه جواز المنهى عنه وهو ليس بمؤمن كقول الطيبى لا تشرب اللبن وانت محموم
واما حذف الياء وان صح فهو على اسلوب لا تكذب وانت عالم اى ان كذبك عالما افحش
منه غير عالم (ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن) اى لا يشرب الشارب الخمر وكذا غيره وحذف وان كان فاعلا لدلالة المقام
عليه ويجوز ان يكون فى كل منها ضمير مستتر يعود الى مؤمن قال المالكى ومن حذف الفاعل
قوله صلى الله عليه وسلم ولا يشرب ولا ينتهب ولا يغل ولا يقتل اى شارب وناهب وغال
وقاتل كقوله تعالى ولا يحسبن الذين قتلوا فى قرأة هشام اى حاسب كذا نقله الطيبى
وقوله غال سهو اذ فاعله موجود فى الحديث وهو احدكم (ولا ينتهب) يقال انتهب ونهب
اذا غار على احد واخذ ماله قهرا (نهبة) بالضم المال الذى ينهب فهو مفعول به وبالفتح المصدر
(ذات شرف يرفع الناس) صفة نهبة (اليه) اى الى المنتهب (فيها) اى بسببها او لاجلها او فى
حال فعلها او اخذها (ابصارهم) تعجبا من جرئته وخاوفا من سطوته وهو مفعول يرفع
(حين ينتهبها وهو مؤمن) والمعنى لا يأخذ رجل مال قوم قهرا وهم ينظرون اليه
ويتضرعون اليه ويبكون ولا يقدرون على دفعه وهو مؤمن فان هذا ظلم عظيم لا يليق
بحال المؤمن وزاد فى المشكاة اربع كلمات (عب ط حم طب هب عن عبد الله بن ابى اوفى طب
عن عبد الله بن مغفل ط ص عن على حم م خ ن ه عن ابى هريرة زاد عب حم م ولا يغل
احدكم) الغلول الخيانة او الخيانة فى الغنيمة والغل الحقد ومضارع الاول بالضم وهو المراد
والثانى بالكسر (حين يغل) اى يسرق شيئا من غنيمة او يخون فى امانة (وهو مؤمن
فاياكم اياكم) نصبه على التحذير والتكرير تأكيد ومبالغة اى احذركم من فعل هذه الاشياء
المذكورة وهو مرفوع متصل ﴿ لا يسبغ العبد ﴾ اى المؤمن ولو انثى والخنثى والمملوك
(الوضوء) قال فى القسطلانى اسباغ الوضوء اتمامه من قوله تعالى واسبغ عليكم نعمه اى
اتمها وقال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء وهو تفسير بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء
عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه فى الوضوء سبع مرات لما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما
بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشى حفاة واستشكل

بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها
وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور وقال في المصابيح والمعروف

في اللغة ان اسباغ الوضوء اتمامه واكماله والمبالغة فيه (الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) وفي حديث خ عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يارسول الله فقال الصلوة امامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء اى بماء زمزم فيهما فان قلت لم اسبغ هذا الوضوء وخفف ذلك اجيب بان الاول لم يرد به الصلوة وانما اراد به دوام الطهارة وفيه استحباب تجديد وان لم يصل بالاول لكن ذهب جماعة الى انه ليس له ذلك قبل ان يصلى به لانه لم يوقع به عبادة ويكون كمن زاد على ثلاث في وضوء واحد وهذا هو الاصح عند الشافعية قالوا ولا يسن تجديده الا اذا صلى بالاول صلوة فرضا اونفلا (ن وابو بكر المروزى في تأليفه الاحاديث المتضمنة غفران ما تقدم وما تأخر قال رجال اسناده ثقاة عن عثمان) سبق ثلاث من اتمام وما على الارض ﴿ لا يستقيم ﴾ باثبات الياء نفى (ايمان عبد حتى يستقيم قلبه) بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذائذ والشهوات وعدم الانهماك في الغرض الفانى من الامور الدنيويات (ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه) اى لا تعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يعمل على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان في استقامة القلب بل الامر على العكس الا ان يقال ان ما رسخ في اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا في الذكر فقد ينقاد القلب لما يتعود عليه اللسان (ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه) جمع بائقة اى دواهيه الدائمة وجاء في حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالاعم وزاد في رواية قالوا وما بوائقه قال شره وذلك لانه اذا كان مضرا لجاره كان كاشفا لعورته حريصا على انزال البوائق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته او على امتهانه ما عظم الله حرمته واكد وصلته فاصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فان المعاصى بريدة ومن ختم له بالكفر لا يدخلها او هو في المستحل او المراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره قال ابن ابي جمرة حفظ الجار من كمال الايمان وكان اهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بامثال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد

(حال)

حال وغيرذلك وكف اسباب الاذى الحسية والمعنوية عنه ويتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره (حم هب عن انس) سبق لايبلغ ﴿لايستعمل رجل﴾ اى لايؤمر ولايجعل (على عشرة) من الرجال (فما فوقهم الاجاء يوم القيمة) للحساب (مغلولة يداه الى عنقه) مشدودة كانتا يديه الى عنقه وفى رواية و يده مغلولة لايفكه الا العدل ولذا قال (فان كان محسنا فك عنه) اى زال يداه من عنقه بعدالته (وان كان مسيئا بظلمه (زيد غلا الى غله) وفى رواية احمد مامن امير عشرة الايؤتى يوم القيمة و يده مغلولة لايفكه الا العدل يعنى كل امير يؤتى يوم القيمة مشدودا يداه الى عنقه الا العادل وآخر الحديث او يوبقه الجور يعنى يؤتى الامير بكل حال اسيرا متحيرا فى امره حتى يحاسب فان كان قد عدل فى الحكم خلصه العدل وان ظلم ادخله النار قال ابن بطال هذا وعيد شديد على ولاة الجور فمن ضيع من استرعاه اوخانه اوظلمه فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلمه امة عظيمة وعن الولوالجية عن على انه خطب على المنبر وقال فى خطبته ايها النـاس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من وال ولاقاض الايؤتى به يوم القيمة حتى يوقف بين يدى الله تعالى على الصراط ثم تنشر الملائكة صحيفة عمله مع رعيته ومع من تحت يده اعدل ام جار فيقرؤها على رؤس الخلائق فان كان عدلا نجاه الله تعالى بعدله وان كان غير عدل انتقض به الصراط انتقاضة صار بين كل عضو من اعضائه مسيرة مائة سنة وعن الولوالجية ايضا ان ابا يوسف حين حضره الموت دمعت عيناه وقال اللهم انك تعلم انى مذ ابتليت بالقضاء مارفعت الى خصومة الا قدمت فى ذلك كتابك فان لم اجد فسنة رسولك فان لم اجد فسنة اصحاب رسولك فان لم اجد جعلت اباحنيفة منظرة بينى و بينك اللهم انك كنت تعلم انى لم امل الى احد الخصمين حتى القلب الا فى حادثة واحدة قيل له وما تلك الحادثة قال ادعى نصرانى على امير المؤمنين دعوى فلم يمكننى ان آمر الخليفة بالقيام عن مجلسه والمساواة مع خصمه لكن دفعت النصرانى الى جانب البساط بقدر ما امكننى ثم سمعت الخصومة قبل ان يسوى بينهما فى المجلس وعن انس انه صلى الله عليه وسلم قال كيف انتم اذا كان زمان يكون الامير فيه كالاسد والحاكم فيه كالذئب الامعط ٤ والتاجر كالكلب الهرار والمؤمن بينهم كالشاة الولهى بين القلسين ليس لها مأوى فكيف حال شاة بين اسد وذئب و كلب (ن عن عبدالله بن بريدة عن ابيه) سبق مامن احد يلى ﴿لايستلق الانسان﴾ اى يضطجع (على قفاه) بالفتح اى على ظهره (و يضع احدى

مطلب شدة عذاب الوالى وكل امور على الرعية

٤ الامعط الذئب الذى ليس فى بدنه الشعر يقال معط اى تساقط من داء ونحوه منه

رجليه) ناصبا ساقيه لخوف كشف العورة (على الاخرى) وفى المشكاة عن عباد بن تميم عن عمه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد مستلقيا واضعا احدى قدميه على الاخرى وهو حال متداخلة اومترادفة ووضع القدم على القدم لايقتضى كشف العورة بخلاف وضع الرجل فانه قديؤدى الى ذلك وبهذا يجمع بين الحديثين عن وضع احدى القدمين على الاخرى ونفيه ونهيه و يأتى مزيد تحقيق لذلك قال النووى يحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا وان النهى الذى نهيتكم عنه ليس على الاطلاق بل المراد الاجتناب عن كشف العورة وفيه جواز الاستلقاء فى المسجد قال القاضى عياض لعله صلى الله عليه وسلم فعله لضرورة من تعب اوطلب راحة والافقد يأتى فى الشمائل ان جلوسه عليه السلام فى الجامع على خلاف هذا بل كان يجلس مترتبا على الوقار والتواضع انتهى وقال الخطابى فيه دلالة على ان خبر النهى منسوخ وقال غيره ان هذا كان قبل النهى ولايخفى ان مثل الاحتمال لايصح بدون معرفة تاريخ فالاعراض منهما اولى (م حب عن جابر) سبق بحثه ﴿ لايستلقين ﴾ بتشديد النون المؤكدة (احدكم على ظهره) اى لايضطجع على ظهره (و يضع احدى رجليه على الاخرى) وعن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره وفيه تأكيد اوتجريد كما لايخفى قال المظهر وجه الجمع بين حديث عباد بن تميم وجابر ان وضع احدى الرجلين على الاخرى قديكون على نوعين ان يكون رجلاه ممدودتين احديهما على الاخرى ولابأس بهذا فانه لاينكشف من العورة بهذه الهيئة وان يكون ناصبا ساق احدى الرجلين و يضع الاخرى على الركبة المنصوبة وعلى هذا فان لم يكن انكشاف العورة بان يكون عليه سراويل او يكون ازاره اوذيله طويلا جاز والافلا انتهى قال بعض علمائنا وانما اطلق النهى لان الغالب فيهم الاتزار (الشيرازى عن عائشة) ورواه احمد بلفظ نهى ان يضع الرجل الى آخره ورفع الحديثين فى المشكاة ﴿ لايسمع النداء ﴾ بالرفع نفى غائب اى نداء المؤذن للصلوة المكتوبة (فى مسجدى هذا) اى مسجد المدينة (احد ثم يخرج منه الالحاجة) انسان كالتبول والتغوط اوعذر اوخوف وخشية على نفسه اوماله اوعرضه وقال ابن الملك خوف ظلمة اوغريم وكان مفلسا وقد سبق من اعذار ترك الجماعة المطر والبرد الشديد وحضور الطعام ومدافعة الخبث والمرض وروى البخارى وغيره ان السمن المفرط عذر وفى المشكاة عن

ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادى فلم يمنعه من اتباعه
عذر قالوا وما العذر قال خوف اومرض لم تقبل منه الصلوة التى صلى وفى شرح
شرالسنة اتفقوا على ان لارخصة فى ترك الجماعة لاحد الامن عذر لهذا الحديث ولقوله
عليه السلام لابن ام مكتوم فاجب قال الحسن ان منعته امه عن العشاء الاخرة فى شفقة
عليه لم يطعها وقال الاوزاعى لاطاعة للوالد فى ترك الجمعة والجماعة سمع النداء اولم يسمع
قال النووى فى حديث الكهان والعراف معنى عدم قبول الصلوة ان لاثواب له فيها
وان كانت مجزئة فى سقوط الفرض عنه كالصلوة فى الدار تسقط الفرض ولاثواب فيها
انتهى وكذا الحج بمال حرام (ثم لايرجع اليه الامنافق) وفى رواية عن عثمان بن عفان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان فى المسجد ثم خرج لم يخرج
لحاجة وهو لايريد الرجعة فهو منافق اى عاص اوفهو فى ترك الجماعة كالمنافق وقال الشمنى
ليس المراد بالمنافق هنا من يبطن الكفر و يظهر الاسلام والا لكانت الجماعة فريضة
لان من يبطن الكفر كافر ولكان آخر الكلام مناقضا لاوله انتهى وفيه ان مراده سبب
التخلف لاعكسه وان الجماعة واجبة على الصحيح لافريضة للدليل الظنى وان المناقضة
غير ظاهرة (طس وابو الشيخ عن ابى هريرة) وفى رواية ٥ حب ك من سمع النداء فلم يجب
فلاصلوة له الامن عذر ﴿ لايسمع القرآن ﴾ كلام الله (من رجل اشهى منه) اى افضل
واشرف واكمل والذ (ممن يخشى الله عز وجل) قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم اى خوفا من العذاب وتعظيما لكلام الله تعالى وعن الخازن المراد من الجلود
القلوب وقال البيضاوى هو مثل فى شدة الخوف وقال تعالى ثم تلين جلودهم وقلوبهم
الى ذكر الله اى تطمئن وتسكن لزوال الخشية ومجئ الرجاء بالرحمة وعموم المغفرة والاطلاق
للاشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمته سبقت على غضبه وقيل تقشعر عند الوعيد
والعذاب جلود الخائفين وتلين عند الوعد والرحمة وقيل تقشعر عند الوعيد والخوف
وتلين عند الرجاء وعن ابن عباس اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه
كما يتحات من الشجرة اليابسة ورقها وفى رواية حرمه الله على النار وقيل السائرون فى جلال
الله اذا نظروا الى عالم الجلال طاشوا واذا لاح لهم اثر من عالم الجمال عاشوا وتقشعر
جلود السالكين عند القبض وتلين عند البسط (ابن المبارك عن طاوس مرسلا وابو
نصر السجزى عن ابى هريرة) مر القرآن والذكر ﴿ لايشهدهما ﴾ اى العشاء والصبح
(منافق) اى من يبطن الكفر ويظهر الاسلام (يعنى) الشارع (العشاء) بالكسر والمد

(والصبح) لانهما اثقل الصلوات على المنافقين لغلبة الكسل فيهما ولقلة تحصيل الرياء فلو علم الانسان ما فيهما من الاجر والثواب الزائد لاتيتموهما ولو زحفا ومشيا على الركب لان الاجر على قدر المشقة وفي المشكاة عن ابي بن كعب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فلما سلم قال اشاهد فلان قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلاتين اثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا على الركب قال الطيبي حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان الاتيان حبوا وهو ان يمشي على يديه وركبتيه او استه (حم والحاكم عن عبد الله بن انس عن عمومة له من الصحابة) مر من صلى اربعين وصلوة العشاء ﴿ لا يصبر ﴾ بكسر الباء وفتح اوله (على لأواء) بسكون همزة بعد اللام وبالمد شدة الجوع وقال ابن الملك ضيق المعيشة (المدينة احد من امتي) الاجابة وفي رواية وجهدها اي مشقتها مما يجد فيه من شدة الحر وكربة الغربة واذية من فيها من اهل البدعة لاهل السنة قال الجوهري اللأوى الشدة لكن المراد هنا ضيق المعيشة والقحط لما في اكثر الروايات على لأوائها وشدتها فلابد من الاختلاف في معناها وان كان يمكن ان يكون عطفا تفسيريا وتأكيديا لان التأسيس اولى والاصل في العطف التغاير (الا كنت له شفيعا او شهيدا) قيل او شك للراوي وهو بعيد جدا لان كثيرا من الصحابة رووه كذلك ويبعد اتفاقهم على الشك وقيل للتقسيم ومعناه كنت شفيعا لمن مات بعدي وشهيدا لمن مات في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين ولا يخفى ان شفاعته عليه السلام عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم (يوم القيمة) قيل هذا اشارة الى بشارة حسن الخاتمة قال القاضي وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين عامة وعلى شهادته لجميع الامة وقد قال عليه السلام في شهداء احد انا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم مزية مرتبة ورفعة منزلة (م ت حب عن ابي هريرة وثمانية) مخرج (عن ثلاثة) رووه هم عبد بن حميد م عن ابي ربيعة م ت عن ابن عمر حم م طب قط عن اسماء بنت عميس ﴿ لا يصلي احدكم ﴾ باثبات الياء نفي بمعنى النهي (في الثوب الواحد) حال كونه (ليس على عاتقه) بالافراد وفي رواية للبخاري عاتقيه بالتثنية (منه شيء) الجملة المنفية حال قال النووي قال اكثر العلماء وقال ابن حجر قال العلماء حكمته انه اذا اتزر به ولم يكن على عاتقه منه شيء لم يأمن من ان ينكشف عورته بخلاف ما اذا جعل بعضه على عاتقه ولانه قد يحتاج الى امساكه بيده او يديه فيشتغل بذلك ولا تمكن من

وضع يد اليمنى على اليسرى فتفوت السنه والزينة المطلوبة فى الصلوة قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قلت فى كل مما ذكر نظر ظاهر فتأمل فان ما اضطرهم الى ماذكروا جعل ضمير منه الى ذلك الثوب والاظهر انه يعود الى مطلق الثوب فيفيد سنية وضع الرداء ونحوه من طرف الازار وغيره على الكتف وكراهة تركه عند القدرة عليه ولذا زاد صلى الله عليه وسلم فى رواية على ارادة المبالغة فان لم يجد ثوبا يطرحه على عاتقه طرح حبلا حتى لايخلوا من شئ وفى رواية ارتدوا ولو بحبل ويؤيده ماجاء مفصلا رواه خ م عن جابر انه صلى الله عليه وسلم قال له اذا صليت وعليك ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاشدد على حقويك فيحصل منه ان الحكمة فى ذلك ان لايخلوا العاتق من شئ لانه اقرب الى الادب وانسب الى الحياء من الرب واكمل فى اخذ الزينة عند المطلب قال النووى قال مالك وابو حنيفة والشافعى والجمهور هذا النهى للتنزيه لا للتحريم فلو صلى فى ثوب واحد ساترا عورته ليس على عاتقه منه شئ صحت صلوته مع الكراهية واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لايصح صلوته عملا بظاهر الحديث متفق عليه وقال ميرك فيه نظر من وجوه ٤ (حم عـ ش خ م د ن عن ابى هريرة) سبق اذا صلى احدكم فى ثوب

❁ لايصوم يوما ❁ بالنصب (عبد) بالرفع اى مؤمن حرا ومملوكا او الانثى او الخنثى (فى سبيل الله) خالصا محتسبا لله وفى رواية المشكاة من صام يوما فى سبيل الله اى فى الجهاد اوفى طريق الحج او العمرة اوطلب العلم اوابتغاء مرضات الله وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله اى ابتغاء لوجه الله اى ذاته يطلب به قربه اوجهته التى رضى بها من ارجاء به اومن خوف عقابه ولذا يفسر عند حل مشكلاته بابتغاء مرضاته (الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا) اى سنة واصل الخريف احد فصول الاربعة وسمى به لجمع الفاكهة ودرجه فى محل فيه وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله بعده الله من جهنم كبعد غراب طائر وهو فرخ حتى مات هرما وهو يضرب الغراب مثلا فى طلب العمر شبه بعد الصائم عن النار ببعد غراب طار من اول عمره الى آخره وفى رواية جعل الله بينه وبين النار خندقا اى حجابا شديدا ومانعا بعيدا مسافة كما بين السماء خمسمائة سنة قال الطيبى استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التى شبهت بالعدو ثم شبه الخندق فى بعد غوره بما بين السماء والارض (حب عن ابى سعيد) ورواه فى المشكاة عن ابى امامة مرفوعا بلفظ من صام يوما فى سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وسبق من صام ❁ لا يصيب ❁ بضم اوله نفى غائب (المرء المؤمن من نصب) بفتحتين اى مشقة وصعب وتعب فى السفر (ولا وصب) بفتحتين اى وجع

وذلك الاول قوله لايصلين فيهما بل فى المشكاة وفيهما لايصلى والثانى ان قوله على عاتقيه ليس فى البخارى وانما فيه على عاتقه قلت هذا سهو لان فيه عاتقيه بالتثنية والثالث ان قوله منه ليس فى البخارى وانما هو من افراد مسلم كما صرح به ابن حجر فى غرائب مالك للدار قطنى من طريق الشافعى بلفظ لايصل بغير ياء ومن طريق عبد الوهاب بن عطاء بلفظ لايصلين بزياده التأكيد ١٢

ومرض وفى النهاية والوصب دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور فى البدن (ولاهم ولاحزن ولاغم) الفاظ متقاربة موادها مايحزن القلب ويغمه ويلازمه ويأخذ بالنفس بسبب مايخاف ويتوقع من الاسواء والحالات المكروهة كما فى القاموس (ولااذى حتى الشوكة يشاكها) اى يصيبها اى يدخل فى رجله اوفى بدنه (الا كفرالله عنه بها خطاياه) وسبق حديث طب من اصيب بمصيبة فى ماله اوفى نفسه فكتمها ولم يشكها لاحد كان حقا على الله تعالى ان يغفرله وعن البدور السافرة للسيوطى عن انس مرفوعا ان فى الجنة لغرفا ليس لها معاليق من فوقها وعماد من تحتها قيل يارسول الله وكيف يدخلها اهلها قال يدخلونها اشباه الطير قيل يارسول الله لمن قال لاهل الاسقام والاوجاع والبلوى ثم قال المناوى فى شرح هذا الحديث لا يناقضه قوله عليه السلام فى مرضه وارأساه وقول سعد قداشتدبى الوجع يارسول الله وقول عايشة وارأساه فانه على وجه الاخبار لاالشكوى فاذا حمدالله ثم اخبر بعلته لم يكن شكوى بخلاف مالواخبر بها بتسخط مثلا فان الكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد (حب عن ابى هريرة وابى سعيد) معا ورواه فى الجامع من اصيب فى جسده بشئ فتركه لله كان كفارة له وسبق من اصيب ﴿ لايصيب ﴾ من الاصابة (ابن آدم خدش عود) بالاضافة اى جرحه (ولاعثرة قدم) بضم العين وسكون الثاء اى مزلة قدم (ولااختلاج عرق الابذنب) كسبه العبد (ومايعفوالله عنه اكثر) وفى المشكاة عن ابى موسى مرفوعا لايصيب عبدا نكبة فما فوقها اودونها اى فى الحقارة الابذنب ومايعفوالله عنه اكثر مما يجازيه ومامو صولة اى الذى يغفره ويمحوه عنه اكثر مما يجازيه قال ميرك نقلا عن زين العرب اى لايصيب العبد فى الدنيا مصيبة من مرض وشدة وهلاك وتلف فى انفسه وامواله الابسبب ذنب صدر منه ويكون تلك المصيبة التى لحقته فى الدنيا كفارة لذنبه والذى يعفوالله عنه من الذنوب من غير ان يجازيه فى الدنيا والآخرة اكثر واجزل من ذلك فانظر الى حسن لطف الله تعالى بعباده وآخر حديث ابى موسى وقرأ وما اصابك من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير اى كثير من الذنوب اوكثير من المذنبين ويكتب الالف بعدالواو فى يعفوا مع انه مفرد على الرسم القرآنى (هب عن قتادة ص ش عن الحسن مرسلا) سبق مامن شئ يصيب ﴿ لايعاد ﴾ بضم اوله مبنى للمفعول من العيادة وهى زيارة المريض وسؤال حاله تقول عدت المريض اعوده عيادة (المريض الابعد ثلاث) اى بعد مضى ثلاث ليال وعليه البغوى والغزالى

وغيرهما وقال الجمهور العيادة لاتقيد بزمان لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم عودوا المريض و اما حديث انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لايعود مريضا الابعد ثلاث فضعيف جدا تفرد به مسلمة بن على وهو متروك وقد سئل عنه ابوحاتم فقال هو حديث باطل ووجدت له شاهدا من حديث ابى هريرة عند الطبرانى ايضا متروك كذا ذكره العسقلانى واما ما نقله ابن بجران حديث انس موضوع كما قاله وغيره فغير صحيح اومختص بسند خاص له فان كثرة الطرق تدل على ان الحديث له اصل ذكره السيوطى وفى المقاصد عيادة المريض بعد ثلاث له طرق ضعاف يتقوى بعضها ببعض ولذا اخذ بمضمونها جماعة و يمكن الحديث على انه ماكان يسأل عن احوال من يغيب عنه الابعد ثلاث فبعد العلم بها كان يعوده و يمكن انهم كانوا لم يظهروا المرض الى ثلاثة ايام فقد ذكر فى شرعة الاسلام ان فى الحديث القدسى قال الله تعالى اذا اشتكى عبدى واظهر ذلك قبل ثلاثة ايام فقد شكانى فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه ثلاثة ايام بحيث لايظهره قبلها انتهى او يحمل الحديث على زمان الاستحباب او جواز التأخير الى ثلاثة رجاء ان يتعافى و اما المخصوصون والمتمرضون فلهم حكم اخر واذا يستحب تكرار العيادة غبا اذا كان صحيح العقل واذا غلب وخيف عليه يتعهد كل يوم (طس عن ابى هريرة) سبق عودوا

✽ لايعجبنكم ✽ ايها الاسلام (اسلام امرأ) ولوتروا من اهل العلم والديانة والصلاح (حتى تعلموا ماعقده عقله) ومار بط فهمه وماجزم عزمه يقول بلسانه بالعربية والموعظة اوالحكم اوالمعارف اوالفضائل مافى قلبه من شئ من هؤلاء فيكون ممن يقولون بالسنتهم ماليس فى قلوبهم ودعا الناس الى الضلالة ويصدهم عن الهدى بانواع التلبيس ومن الخير الى الشر ومن السنة الى البدعة ومن الزهد الى الرغبة ومن الصواب الى الخطاء ومايعقلها الا العالمون (عق وقال منكر عد هب وضعفه عن ابن عمر) يأتى بحثه فى يا

✽ لايضحى ✽ مبنى للمفعول (بمقابلة) بفتح الباء اى التى قطعت من قبل اذنها شئ ثم ترك معلقا من مقدمها (ولامدابرة) وهى التى قطع من دبرها وترك معلقا من مؤخرها (ولاشرقاء) بالمداى مشقوقة الاذن طولا فعلاء من الشرق وهو الشق ومنه ايام التشريق فان فيها يشرق لحوم الاضاحى (ولاخرقاء) بالمداى مشقوقة الاذن ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ماقطع الاذن طولا والخرقاء ماقطع اذنها عرضا (ولاعوراء) البين عورها اى عماها فى عين واحدة و بالاولى فى عينين قال المظهر لايجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها عند

مطلب الاضحية والقربان وآدابها و شرائطها

الشافعي وعند ابى حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا بأس بمكسور القرن وقال الطحاوى اخذ الشافعي بالحديث المذكور وماقاله ابوحنيفة وهو الاوجه لانه يحصل الجمع بين هذا الحديث وحديث قتادة قال سمعت ابن كليب قال سمعت عليا يقول نهى رسول صلى الله عليه وسلم عن غضباء القرن والاذن قال فقلت لسعيد بن المسيب ماغضباء الاذن قال اذا كان النصف اواكثر من ذلك مقطوعا انتهى واما قول ابن حجر وعند ابى حنيفة يجوز ماقطع دون نصف اذنه وهو تحديد يحتاج الدليل وهو انما نشا من قلة الاطلاع على ادلة المجتهدين والا فالمجتهد اسير الدليل وحاصل المذهب انه لايجوز مقطوع الاذن كلها اوالاكثر ولا فى مقطوع النصف خلاف الذى لا اذن لها خلقة ولا مقطوع الذنب والانف والالية و يعتبر فيه مايعتبر فى الاذن ولا التى يبس ضرعها ولا الذاهبة ضوء احد العينين لان من شأنها ان ينقص رعيها اذلا تبصر احد شقى المرعى ولا العجفاء التى لامخ لها وهى الهزالة ولا العرجاء التى لاتذهب الى النسك ولا المريضة التى لاتعتلف ولا التى لا اسنان لها بحيث لاتعتلف ولا الجلالة و يجوز التى شقت اذنها طولا اومن قبل وجهها وهى متدلية اومن خلفها فالنهى فى الحديث محمول على التنزيه مع ان الحديث موقوف على على رضى الله عنه كما قال الدارقطنى وغيره ولم يبالوا بتصحيح الترمذى له وقال ابن جماعة مذهب الاربعة ان يجزى الشرقاء وهى التى شقت اذنها والخرقاء وهى المثقوبة الاذن من كى اوغيره (ن ع ى على طب عن ابى مسعود) ورواه فى المشكاة عن على قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء رواه د ن ه والترمذى وقال حسن صحيح ﴿لا يضر المرأة﴾ حرة اومملوكة (الحائض والجنب ان لاتنقض شعرها) اى ضفر رأسها لاجل غسل الجنابة حتى يصل الماء الى باطنها (اذا اصاب الماء شراف الرأس) بالكسر والالف اى اعلى الرأس يقال شرفه شرفا اذا غلبه شرفا اوطاله والشراف بالضم اسم الماء واسم موضع فى بنى اسد وفى النسخ المعتمدة الشرف بغير الف وهو ظاهر يقال شرف الرجل شرفا اذا دام كل السنام و يقال شرف الاذن والمنكب اذا ارتفعا ويقال شرف الرجل اذا علا فى الدين اوالدنيا (الخطابى) بالفتح والتشديد منسوب الى الخطاب يعنى المكلف والخطاب الحكم والقضاء والفقاهة فيهما اوالمخاطبة ومنه فصل الخطاب وهو الحكم بالبينة واليمين اوالفقه فى القضاء اوالنطق بامابعد وفى حديث المشكاة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى افانقضه لغسل الجنابة فقال انما يكفيك

ان تحثی علی رأسك ثلاثا حثیات ثم تفیضین علیك الماء فتطهرین رواه مسلم قال ابن الملك ولیس المراد منه الحصر فی ثلاث بل ایصال الماء الی الشعر فان کان الماء علی ظاهره مرة فالثلاث سنة والافالزیادة واجبة متی یصل اقول الظاهر انما نص علی الثلاث لان الغالب ان الماء لایصل لباطن الشعر المضفور ولایمنع من ذلك شدها له بالمعنی السابق لانه مع ذلك قد یصل الماء لما تحته لقلته اذ شعور العروب خفیفة غالبا وما افاده من انه لایجب نقض الضفائر محمول علی ما اذا وصل الماء الی باطنها کله والاوجب لخبر تحت کل شعرة جنابة وعلی ذلك اکثر اهل العلم خلافا للنخعی ومالك حیث اوجبا نقضهما مطلقا ویقول احمد یجب نقضها فی جنابة دون الحیض (ض عن جابر) سبق فی الغسل ﴿لایعجز الله﴾ بکسر الجیم ویجوز ضمها (هذه الامة) وفی روایة انی لارجوا ان لایعجز امتی وهو مفعول ارجوا ای ارجوا عدم عجز امتی عند ربها ان یؤخرهم (من نصف یوم) قال الطیبی عدم العجز هنا کنایة عن التمکن من القربة والمکانة عند الله تعالی مثال ذلك قول المقرب عند السلطان انی لاعجز ان تولنی الملك کذا وکذا یعنی به ان لی عنده مکانة وقربة یحصل بها کل ما ارجو عنده فالمعنی انی ارجو ان یکون لامتی عند الله مکانة ومنزلة یمهلهم من زمان هذا الی انتهاء خمسمائة سنة بحیث لایکون من ذلك الی قیام الساعة وفی روایة المشکاة عن سعد بن ابی وقاص عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انی لارجو ان لایعجز امتی عند ربها نصف یوم قیل لسعد وکم نصف یوم قال خمسمائة سنة وذلك انما فسر الراوی نصف الیوم بخمسمائة سنة نظرا الی قوله تعالی وان یوما عند ربك کالف سنة مما تعدون وقوله تعالی یدبر الامر من السماء الی الارض ثم یعرج الیه فی یوم کان مقداره الف سنة مما تعدون وانما عبر رسول الله صلی الله علیه وسلم عن خمسمائة سنة نصف یوم تعلیلا لبغیتهم ورفعا لمنزلتهم اولاینافشهم فی هذا المقدار القلیل بل یزیدهم من فضله وقدوهم بعضهم وتنزول الحدیث علی امر القیمة وحمل الیوم علی یوم المحشر فذهب انه غفل عما حققناه ونبهنا علیه فهلا انتبه لمکان الحدیث وانه فی ای باب من ابواب الکتب ذکره الطیبی ولعله صلی الله علیه وسلم اراد بالخمسمائة ان یکون بعد الالف السابع ونحن فی سابع من الالف الثامن وفیه اشارة الی انه لایتعدی عن الخمسمائة فیوافق حدیث عمر الدنیا سبعة الاف سنة فالکسر الزائد ملغی ونهایته الی النصف واما بعده فیعد الفا ثامنا بالغاء الکسر الناقص وقیل اراد بقاء دینه ونظام ملته فی الدنیا مدة خمسمائة سنة فقوله ان یؤخرهم ای عن یؤخرهم الله سالمین عن العیوب من ارتکاب الذنوب والشدائد والمحن الناشئة

مطلب مدة الامة وختامه وحدیث عدم تجاوز مدة هذه الامة علی خمسمائة والف

من الغموم والكروب (اذارأت الشام) اهل الشام (مائدة رجل) ظاهره بالاضافة ضيافته (واهل بيته) ازواجه واولاده لعله واحد من ائمة القريش والمائدة يطلق على الذخيرة وعلى الطعام وعلى السفرة ويسمى خوانا والمائدة التى انزل على عيسى عليه السلام فيه انواع من الخضر والسمك والملح والخل والرغيف والزيتون والعسل والسمن والجبن واللحم اليابس وانار والتمر واللوز وعنب ورطب وفيه الخضروات كلها ماعدا كراث (فعند ذلك فتح القسطنطينية) بياء مشددة بعد النون وسبق فى عمران وهى اكبر مدائن الروم ويفتح عند خروج الدجال (حم عن ابى ثعلبة) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر قالوا نعم يارسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولا يرموا بسهم قالوا لااله الاالله والله اكبر فيسقط احد جانبها لااعلمه الاقال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لااله الاالله والله اكبر فسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لااله الاالله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذجاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج ويتركون كل شئ ويرجعون اى سريعا لمقاتلة الدجال ومسارعة محافظة الاهل والعيال ورواه مسلم ﴿ لايغتسل الرجل ﴾ سواء كان حرا اومملوكا (من فضل امرأته ولاتغتسل بفضله) النفى بمعنى النهى وروى عن الحكم بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة قال السيد جمال الدين هذا النهى يحمل على انه نهى للتنزيه لئلا يعارض الحديث السابق فى بحث اذا من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بفضل الماء الذى اغتسل به بعض ازواجه مع انها اعلمته صلى الله عليه وسلم به وقال ان الماء لايجنب وكذا النهى فى الحديث الذى بعده (ولايبول فى مغتسله) لانه يورث الريبة والوسوسة فيكره وقد تقدم الكلام عليه (ولايمتشط) افتعال من المشط وهو السرح اى لايسرح شعر لحيته ورأسه (كل يوم) لانه شعار اهل الزينة وانما السنة ان يجعله فيما يفعله يوما ويتركه يوما والمراد باليوم هنا الوقت (حم عن رجل من الصحابة) وفى المشكاة عن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحب ابوهريرة قال نهى رسول الله ان تغتسل المرأة بفضل الرجال او يغتسل الرجل بفضل المرأة وزاد مسدد وليغترفا جميعا رواه دن وزاد احمد فى اوله نهى ان يمشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسل ورواه باسناد حسن عن عبدالله بن سرجس اوالحكم اوعبدالله بن مغفل ﴿ لايغرس ﴾ بكسر الراء (مسلم غرسا) بفتح الغين المعجمة وبكسر

(اولا يزرع زرعا) بالنصب على المصدرية او المفعولية فيهما (فيأكل منه) اى مما ذكر من المغروس والمزروع (انسان) ولو بالتعدى (ولا طائر) ولو بغير اختياره (ولا شئ الا كان له اجر) وفى المشكاة عن انس مرفوعا ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع فيأكل منه انسان الا كانت له صدقة متفق عليه قال الطيبى از رواية برفع الصدقة على ان كانت تامة انتهى وفى نسخة بالنصب على ان الضمير راجع الى المأكول وانث لتأنيث الخبر وفى رواية عن جابر وما سرق منه له صدقة اى يجعل له مثل ثواب صدقة تصدق المسروق والحاصل انه باى سبب يؤكل مال المسلم يحصل له الثواب وفيه تسلية له بالصبر على نقصان المال فان اجره بغير حساب (طس عن عمرو بن العاص) سبق ما من شئ يصيب من زرع احدكم ﴿ لا يقبل الله ﴾ وفى رواية تعالى والمراد بالقبول الاثابة وقيل رفعة شان العمل وان قليلا او مباهاة الملائكة به و رفع الدرجات فى الدنيا بمقامات الكشف الالهى وفى الاخرة بالرؤية الربانية اقول هذا يناسب قبول الكامل (لصاحب بدعة) يقتضى ظاهر الاطلاق الشمول لما فى الاعتقاد والعبادة والعادة الا ان يراد من الاطلاق الكمال وادعى الكمال فى العبادة كالاعتقاد ويراد الشمول وادعى ان العادة اذا لم تقارب باذن الشارع فهى ممنوعة لكن ينبغى حينئذ ان يجعل القبول كليا مشككا (صلوة ولا صوما) سواء كان كل منها فرضا اونفلا (ولا صدقة ولا حجا) كذلك فان قيل ان البدعة ان موصلة الى الكفر فلا شك فى عدم القبول لكن الكلام فى مطلق البدعة وان لم توصل فيلزم القضاء فى الصوم والحج بعد التوبة عن البدعة ولم يذكر فى الشرعيات قلنا الصحة غير القبول ولا يلزم من صحة عمل فى حكم الشرع قبوله كالصلوة بلا تعديل اركان صحيحة وليس بمقبولة قبول حسن قال الله انما يتقبل الله من المتقين (ولا عمرة ولا جهادا) كذلك (ولا صرفا) قيل نفلا وقيل انصرافا عن المعصية اى توبة قال فى القاموس الصرف التوبة وقيل شفاعة (ولا عدلا) العدالة ضد الجور وقيل الفدية او الفريضة او الصرف الوزن والعدل الكيل او الصرف الاكتساب والعدل الجزاء او الحيلة وحاصل المعنى لا يقبل لصاحب بدعة عملا من الطاعات ما دام على بدعته وتخصيص هذه بالذكر لقوة صعوبتها بالنفس فيفهم الغير بالاولى كذا قيل لكن يشكل بالصلوة لشرفها فى ذاتها واتعابها فى ادائها الكامل (يخرج من الاسلام) اى الكامل او بمعنى التسليم اى من تسليمه امر شريعته ترشيح هوى نفسه وايثار حكم شيطانه على رضى رحمانه وامر به كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله تعالى او الاسلام ما بالجوارح والايمان ما بالقلب فلا ينافى فى ايمانه اذ قد يوجد الايمان بدون الاسلام عند

بعض اوالمراد من البدعة كالها الذى هو الكفر فان قيل فعلى هذا الايلايمه قوله (كما يخرج الشعرة) وفى رواية كما يخرج الشعر (من العجين) لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرا فى نفس الامر لكنه خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولا تسلم اقتضاءه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام فى المبتدع الشعرة اذا جذبت لايعلق عليها شئ من العجين (هعن حذيفة) اليمانى سبق ان الله لايقبل وان اشدوا اياكم والبدع ﴿ لايقعد قوم ﴾ القوم جماعة الرجال دون النساء وجمع القوم اقوام وجمع الجمع اقاوم واقايم والقوم يذكر و يؤنث مثل الرهط والنفر لان اسماء الجموع والتى لا واحد لها من لفظها اذا كان للآدميين يذكر ويؤنث قال الله تعالى وكذب به قومك وقال كذبت قوم نوح ور بما دخل النساء فى القوم كما هنا (يذكرون الله) قيل هم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة وان أريد بالقعود ضد القيام ففيه اشارة الى انه احسن هيئات الذاكر لدلالته على جمعية الحواس الظاهرة والباطنة وان كان كناية عن الاستمرار ففيه ايماء الى مداومة الاذكار وقال ابن حجر التعبير به للغالب كما هو الظاهر لان المقصود على ذكر الله مع الدخول فى عداد الذاكر من تعود عليهم بركة انفاسهم ولحظاتهم انتهى فلا ينافيه قيامهم لطاعة كطواف وزيارة وصلوة جنازة وطلب علم وسماع موعظة وخدمة بيت الله (الاحفتهم الملائكة) اى احاطت بهم الملائكة الذين يطوفون فى الطرق يلتمسون اهل الذكر (وغشيتهم الرحمة) اى غطتهم الرحمة الالهية الخاصة بالذاكرين الله كثيرا والذاكرات (و نزلت عليهم السكينة) اى الطمانينة والوقار الابذكر الله تطمئن القلوب ومنه قوله تعالى هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزداد وا ايمانا مع ايمانهم (وذكرهم الله) اى مباهة وافتخارا بهم بالثناء الجميل عليهم و بوعد الجزيل لهم (فيمن عنده) اى من الملائكة المقربين وارواح الانبياء والمرسلين وهى عندية مكانة لامكان لتعاليه عن المكان والزمان وسائر سمات الحدوث والنقصان (ط حم م ع حب وعبد بن حميد عن ابى هريرة وابى سعيد معا) سبق ماجلس ﴿ لايقولن ﴾ بفتح اللام وتشديد النون (احدكم خبثت) بصيغة التأنيث (ولكن ليقل لقست نفسى) بفتح اللام فى الثانية وكسرها فى الاولى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غشى قلبى وانما كره النبى عليه السلام لفظ الخبيث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى عنه استعمال خبثت

بمعنى قست مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال
الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبث نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل
بضم العين فيهما يستعمل فى الاشياء الغريزة ولهذا كره النبى عليه السلام ذكره وقوله فاصبح
خبيث النفس لا يفيد معنى السابق فلا يكون منهيا (حم خ م د ن وابن السنى عن ابى ثعلبة
بن سهل حم خ م عن عائشة) سبق بحثه ﴿ لا يقولن ﴾ كامر (احدكم اللهم اغفرلى ان شئت)
لان هذا التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه (اللهم ارحمنى ان شئت
اللهم ارزقنى ان شئت) وقوله ان شئت ثابتة فى رواية ابى ذر عن الحموى فى الاولى واما فى الثانية
فثابت اتفاقا وزاد خ فى رواية همام فى كتاب التوحيد اللهم ارزقنى ان شئت (وليعزم المسئلة)
اى فلا يشك فى القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله وان كان مأمورا
فى جميع ما يريد فعله بمشية الله وقوله ليعزم اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم
فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل حسن الظن بالله فى الاجابة وسبب
كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى فيه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر
بالتخيير وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله منزه عن ذلك وهو معنى قوله
عليه السلام (فانه يفعل ما يشاء ولا مكره له) بكسر الراء ينبغى الاجتهاد فى الدعاء وان يكون
على رجاء الاجابة ولا يقنط من رحمة الله تعالى فانه يدعو كريما ويلح فيه ولا يستثنى بل
يدعو دعاء البائس الفقير وفى الترمذى عن ابى هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون
بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب من قلب غافل لاه قال التوربشتى اى كونوا عند الدعاء
على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من
مراعات اركان الدعاء وآدابه حتى تكون الاجابة على القلب اغلب من الرد او المراد ادعوه
معتقدين وقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن محققا فى الرجاء لم يكن الرجاء صادقا
خالصا والداعى مخلصا فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل
(مالك حم خ م د ت ه عن ابى هريرة) سبق الدعاء واذ دعا احدكم ﴿ لا يقولن ﴾ كامر
(احدكم عبدى) اى يا عبدى او يا عبد فلان دفعا لتوهم الشركة فى العبودية او فى حقيقة
العبدية وكذا قوله (وامتى) فى الاعراب والمعنى فان الامة هى المملوكة على ما فى القاموس
ولا ملك فى الحقيقة الا الله سبحانه وتعالى (كلكم) استيناف تعليل والمعنى كل رجالكم
(عبيد الله) جمع عبد وهو بقرينه المقابلة بقوله وانكحوا الايامى منكم (وكل نسائكم آماء الله)
ويحتمل ان يكون الاول عاما على وجه التغليب والثانى تخصيصا بعد تعميم ويؤيد التوجيه

السابق قوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم (ولكن ليقل غلامی وجاريتی) ای بدلا عن عبدی وامتی وكذا قوله (وفتای وفتاتی) فالواو بمعنی او وهما بمعنی الشاب والشابة بناء على الغالب فی الخدم او القوی والقوية ولو باعتبار ما كان (م عن ابی هريرة) يأتی بحثه (لا يقولن * كامر (احدكم عبدی اوامتی) كما فی السابق ولا يقولن المملوك ربی وربتی ای ربی بالعبد او الاخبار لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد فكره المضاهاة بالاسم لئلا يدخل فی معنی الشرك اذ العبد والحر فيه بمنزلة واحدة (ولكن ليقل المالك فتای وفتاتی وليقل المملوك سيدی وسيدتی) لان مرجع السيادة الی معنی الرياسة وحسن القدم فی المعيشة وكذلك سمی الزوج سيدا وفی رواية ليقل سيدی ای تارة ومولای ای اخری لكن بمعنی متصر فی وفی رواية لا يقل العبد لسيده مولای ای بمعنی الناصر والمعين فلا ينافی ما سبق يطلق المولی علی المعتق والمعتق ومنه قوله صلی الله عليه وسلم مولی القوم من انفسهم علی ما رواه البخاری عن انس ومولی الرجل اخوه وابن عمه علی ما رواه طب عن سهل بن حنيف والحاصل ان المولی له معان متعددة منها ما يختص به سبحانه فلا يجوز استعماله فی حق غيره تعالی ولذا قال (فانكم المملوكون والرب الله عز وجل) ای المختص بهذا المعنی الخاص ولذا قيل فی كراهة هذه الاسماء هو ان يقول ذلك علی طريق التطاول علی الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء به القرآن قال الله تعالی والصالحين من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا لا يقدر علی شیء وقال اذكرنی عند ربك وقال والفيا سيدها لدی الباب ومعنی هذا راجع الی البراءة والكبر والتزام الخضوع فلم يحسن لاحد ان يقول فلان عبدی بل يقول فتای وان كان قد ملك فتاه ابتلاء وامتحانا من الله بخلقه كما قال وجعلنا بعضكم لبعض فتنة وعلی هذا امتحان الله تعالی لانبيائه واوليائه ابتلی يوسف بالرق وفی شرح مسلم للنووی قال انما كره للمملوك ان يقول لمالكه ربی لان فيه ايهام المشاركة واما حديث حتی يلقاها ربها فی الاضافة فانما استعمل لانها غير مكلفة فهی كالدار والمال ولا كراهة ان يقال رب المال والدار واما قول يوسف عليه السلام واذكرنی عند ربك وانه ربی احسن مثوای ففيه جوابان احدهما انه خاطبه بما يعرفه وجاز ذلك للضرورة وثانيهما ان هذا منسوخ فی شرعنا انتهی والاظهر فی الجواب عن قوله انه ربی احسن مثوای ان الضمير لله تعالی ای انه خالقی احسن منزلتی ومأوای وعطف علی القلوب فلا اعصيه وعن قوله واذكرنی عند ربك ای اذكر حالی عند الملك كی يخلصنی فانساه الشيطان ذكر ربه او انسی يوسف عليه السلام ذكر الله حتی استعان بغيره ويؤيده

مطلب لا يقال عبدی وامتی وربی وربتی

قوله عليه السلام رحم الله اخي يوسف لولم يقل اذكرني عندربك لمالبث في السجن سبعا بعدالخمس كذا في القاضي وقال ابوسعيد القرشي لماقال لصاحب السجن اذكرني عندربك نزل جبريل عليه السلام فقال الله يقرأك السلام ويقول من حببك الى ابيك من بين اخوتك ومن قبض لك السيارة لتخليصك ومن طرح في قلب من اشتريك مودتك حتى قال اكرمي مثواه الاية ومن صرف عنك وبال المعصية قال الله تعالى قال فانه يقول انا الذي حفظتك في هذه المواضع اخشيت ان انساك في السجن حتى استعنت بغيري وقلت اذكرني عندربك اماكان ربك اقرب منك واقدر على خلاصك من صاحب السجن لتلبثن فيه بضع سنين قال يوسف ع م وهل ربي عني براض قال نعم قال لاابالي ولوالى الساعة كذافي حقايق السلمي رواه مسلم (دوابن السني عن ابي هريرة) سبق بحثه ﴿لايقومن﴾ بفتح الميم وتشديدالنون (احد من مجلسه) ولو في المسجد (الاللحسن والحسين) لشرفهما وفضلهما وعظم قدرهما (اوذريتهما) لنسبهم وطهارة عرقهم واوفر بركتهم في كل عصر وعن ابي سعيد قال لما نزلت بني قريظة على حكم ٤ سعدبن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلمادنى قال رسول الله صلعم قوموا الى سيدكم الحديث قال النووي فيه اكرام اهل الفضل وتلقيهم والقيام لهم اذا اقبلوا واحتج به وقال القاضي عياض ليس هذامن القيام المنهى عنه وانماذاك فيمن يقومون عليه وهو جالس و يتثلون قياما طول جلوسه وقيل لم يكن قوموا للتعظيم بل كان للاعانة على نزوله لكونه وجعا ولوكان منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم و يمكن دفعه بان التقدير قوموا متوجهين الى سيدكم لكن الاظهر الاول لان الصحابة كانوا لايقومون له صلى الله عليه وسلم لكراهته للقيام وقيل من مجلس الحكومة اوالامارة اوالخلافة وماذكر من قيام النبي صلى الله عليه سلم لعكرمة بن ابي جهل عندقدومه عليه ومايروى عن عدى ابن حاتم مادخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاقام لي فان ذلك مالايصح الاحتجاج به لضعفه والمشهور عن عدى الاوسع لي ولو ثبت فالوجه فيه انه يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساى قريش وعدى كان سيد بني طيي فرأى تأليفهما بذلك على الاسلام وعرف من جانبهما تلطفا على حسب مايقتضيه حب الرياسة كمافي الطيبي (كرعن ابان عن انس) سبق لاتوسع ﴿لايقوم﴾ نفي بمعنى النهي (الرجل من مجلسه) في المسجد وغيره (الالبني هاشم) لشرفهم وعزمناصبهم وفي حديث خ عن ابن عمر مرفوعا لايقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية

(مسلم)

٤ الحكم بضم الحاء وسكون الكاف اى على قضاء سعد بن معاذ ١٢

مسلم بلفظ النهى المؤكدة بالنون وظاهر النهى التحريم فلايصرف عنه الابدليل
وزاد ابن جريج عن نافع مما فى كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ولفظ
الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد
ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعوا قوما باعيانهم الى منزله لوليمة
ونحوها واما المجالس التى للشخص فيها ملك و لاذن له فيها فانه يقام و يخرج منها ثم هو
فى المجالس العامة ليس عاما فى الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى
كآكل الثوم النيء اذا دخل المسجد والحكمة فى هذا النهى منع انتقاص المسلم المقتضى
للضغائن ولان الناس فى المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا
فاخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام قاله فى بهجة النفوس وفى قوله تعالى اذا قيل
لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم اى توسعوا فيه يوسع الله عليكم فى الدنيا
والاخرة والمراد مجلس رسول الله واخرج ابن ابى حاتم عن مقاتل ابن حبان قال نزلت
يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصفة وفى المكان ضيق وكان يكرم
اهل البدر من المهاجرين والانصار فجاء اناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس
فقاموا حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فشق
ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير اهل بدر قم يافلان وانت
يافلان واجلسهم فى اماكنهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه وعرف النبى صلى الله عليه
وسلم الكراهة فى وجوههم وتكلم فى ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح لاخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا فيفسح
القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية (خط عن ابى امامة) سبق ماولا ﴿ لايقوم ﴾
بالرفع (الرجل للرجل من مكانه) اى من مكان الذى سبقه اليه من مواضع (ولكن
ليوسع الرجل لاخيه المسلم) وفى رواية خ عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا وهو
عطف تفسيرى وعند ابن مردوية من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليقل
تفسحوا وتوسعوا قال فى الكواكب وتفسحوا امر فكيف يكون الامر استدراكا
من الخبر واجاب بانه يقدر لفظ بعد لكن او يقال نهى ان يقيم فى تقدير لايقيمن ويحتمل
ان لايكون من تتمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم الى ان قوله ولكن
ليقل تفرد بها عبد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن جريج رووه عن نافع

بدونها وان ابن جريج زاد قلت لنافع فى الجمعة قال وفى غيرها وكان ابن عمر يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه وفى ادب المفرد عن قبيصة عن الثورى وكان ابن عمر اذا قام له ازجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال ان يكون الذى قام لاجله استحي منه فقام عن غير طيب قلب فسد الباب ليسلم عن هذا (طب عن ابى بكرة) مر مرارا ﴿لا يمنعن احدكم﴾ بالنصب (هيبة الناس) بالرفع اى جلالتهم وعظمتهم وهشمتهم (ان يقول الحق اذا رآه او سمعه) ولا يمنعه جور جائر وعدل عادل روى دعن ابى سعيد افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر اى ظالم وفى رواية كلمة فكل منهما تفسيرا للآخر لانه مجاهد بالعدو ومتردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا امره بمعروف تعرض للتلف فافضل من جهة خوف التلف ولان ظلم الظالم يسرى الى جم غفير فاذا كفه فقد اوصل النفع الى خلق كثير بخلاف قتل كافر وفى شرح الشرعة قال عبيدة بن الجراح قلت يارسول الله اى الشهداء اكرم على الله تعالى قال عليه السلام رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر قتله اولم يقتله فان القلم لايجرى عليه بعد ذلك وان عاش ماعاش (حم ع طب حب ق وعبد بن حميد عن ابى سعيد) مر الامر بالمعروف ﴿لا يمنعنكم﴾ بفتح اوله وتشديد النون (من سحوركم) بضم السين مصدر اى تسحركم وبفتحها اسم اى من اكل سحوركم وهو مايتسحر به (اذان بلال) فانه يؤذن بليل اى فيه يعنى للتهجد وللسحور لما ورد فى خبر انه عليه السلام نهى عن الاذان قبل الفجر وان قيل بضعفه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لاينادى حتى يقال اصبحت اصبحت التكرير للتأكيد اى دخلت فى الصباح اوقاربت فيه يعنى بعد تحقق الصبح لاهل المعرفة (ولا الفجر المستطيل) اى ولا يمنعنكم الصبح الذى يصعد الى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان وبطلوعه لايدخل وقت الصبح قال ابن الملك هو الفجر الكاذب يطلع اولا مستطيلا الى السماء ثم يغيب وبعد غيبوبته بزمان يسير يظهر الفجر الصادق قيل وفائدة ذكره بيان ان مابعده من الليل وان بلالا ربما اذن بعده مع كونه يؤذن بليل انتهى والاظهر انه لما قال تعالى من الفجر وهو مجمل بينه صلى الله عليه وسلم بان المراد به المستطير لا المستطيل (ولكن) بالتخفيف ويشدد (الفجر) بالرفع وبنصب (المستطير) صفة اى المنتشر المتعرض (فى الافق) اى اطراف السماء قال ابن الملك اى الذى ينتشر

(ضوئه)

ضوئه فى الافق الشرقى ولا يزال يزداد ضياء وانما لم يذكر صلوة العشاء مع انهما لا يمنعانها ايضا لان الظاهر من حال المسلم عدم تأخيرها اليها لكونه مكروها انتهى او لكونه يعلم من هذا الحكم (حم طقطك حسن عن جندب) مرفوعا قال فى المشكاة رواه مسلم اى معناه ولفظه للترمذى قال ابن حجر الانسب رواه م واللفظ له قلت يستفاد هذا من كلامه مع الاختصار فهو اولى بالاولى بل الاظهر ان يقول رواه الترمذى ولمسلم معناه وانما عكسه لانه انسب للمفصل ﴿ لا يمنعن ﴾ بفتح اوله وتشديد النون (احدكم) بالرفع فاعله (من السائل اذا سئل) شيئا (ان يعطيه ما سئل وان رأى فى يديه قلبين من ذهب) بالفتح وسكون اللام وهو كناية عن القوة والغنا والمال الكثير وذو القلبين اسم الرجل من قبيلة الفهر وفى حقه نزل آية وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه كذا فى اصله ورايت فى غيره قلبتين وهو الصحيح ورأيت بعده قلتين وهو الاقيس وهو الغدير وفى الحديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث رواه حم ن د حب ق ك عن ابن عمر وهى بالضم وتشديد اللام خمسمأة رطل بغدادى تقريبا كما فى المناوى وسؤال الغنى غير جائز واقبح السؤل ما كان بوجه الله اختلف الفقهاء فى اعطاء من يسئل بوجه الله فالاكثر على انه مستحب رعاية لجانب وجه الله وعن عبد الله بن مبارك ومن تابعه لا يعطى له زجرا له وفى البريقة اقول الذى يقتضيه التفصيل ان السؤل من قبيل الجواز سيما الواجب فيعطى لانه حينئذ يصلح ان يكون لوجه الله والا فلا لعدم الصلاحية له اعلم ان مقدار الغنا المحرم للسؤال يتوقف على تفصيل وهو انه صلى الله عليه وسلم قال لا حق لابن آدم فى ثلث طعام يقيم به صلبه وثوب يوارى به عورته وبيت يسكنه فما زاد فهو حساب هذه اجناسها واما قدرها فالثوب مثلا يراعى فيه ما يليق بذوى الدين وهو ثوب واحد قميص ومنديل وسراويل ومداس وكذا اثاث البيت لا يطلب كون الاوانى من النحاس والصفر فيما يكفى فيه الخزف فيقتصر من العدد على واحد ومن النوع على اخس اجناسه ما لم يكن فى غاية البعد عن العادة واما الطعام فقدره فى اليوم مد وهو ما قدر الشرع ونوعه ما يقتات ولو الشعير والادم على الدوام فضلة وقطعه بالكلية اضرار وفى طلبه فى بعض الاحوال رخصة واما المسكن فاقله ما يجرى من حيث المقدار وذلك من غير زينة ثم هذه الصور مما يحتاج اليه حقيقة ثم الحاجة اليها اما فى الحال فى طعام يوم وليلة وثوب يلبسه او مأوى يسكنه فلا شك فى حل السؤل له واما فى المستقبل فثلاث درجات واما ما يحتاج فى غد وبعدار بعين يوما او خمسين او بعد سنة فالسائل الذى له ولعياله قوت سنة فسؤاله حرام لان ذلك غاية الغنا واما ما دون السنة

مطلب انواع سؤال ومن تستحقها وغنى والفقر وكفا

فلا يحل له السؤال ان كان غنيا فى الحال الاان يخاف فوت الفرصة فى الاستقبال بان لايجد من يعطيه اذا اخر لان البقاء سنة ممكن عادة ويدخل فيه خروج طلبة العلوم فى المواسم لادخار قوت سنة لانهم متفرقون لها ومتفرغون للعلم ولا يهتدون بالكسب وليس لهم اموال صالحة لمصارفهم الضرورة وان كان لعلة خوف فى المستقبل ضعيفا وكان مالا جله السؤال اضعف اليقين والاصغاء الى تخويف الشيطان وحال من يسأل لحاجة وراء يومه وحال من ملك مالا موروثا وادخره لحاجة وراء سنة سيان فى كونهما حب الدنيا وطول الامل وعدم الثقة بفضل الله وان كانا مباحين فى الفتوى الظاهرة وروى طب عن ابى موسى مرفوعا ملعون من سأل بوجه الله وتتمة الحديث وملعون من سأل بوجه الله ثم منع سائله مالم يسأل هجرا اى قبيحا لايليق بالسؤال قال العراقى لعنة فاعل ذلك لاينافيها استعاذة النبى عليه السلام بوجه الله لان ماهنا فى جانب طلب تحصيل الشئ من المخلوق وذاك فى سؤل الخالق او المنع فى الامر الدنيوى والجواز فى الاخروى (الديلمى عن ابى هريرة) سبق من سأل بحثه ﴿لايموت﴾ بالرفع نفى (رجل مسلم) ظاهره والمسلمة كذلك (الا ادخله الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا) وفى رواية مسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار وفى رواية يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى ومعنى الحديث ماجاء فى حديث ابى هريرة لكل احد منزل فى الجنة ومنزل فى النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر فى النار لاستحقاقه ذلك بكفره ومعنى فكاكك من النار ان كنت معرضا لدخول النار وهذا فكاكك لان الله تعالى قدر لها عددا يملأها فاذا ادخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا فى معنى الفكاك للمسلمين واما رواية يجئ يوم القيمة ناس فمعناه ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويضعها على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار باعمالهم لابذنوب المسلمين ولابد من هذا التأويل لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها مجاز يضع مثلها لكن لما اسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم وابقى على الكفار سيأتهم صاروا فى معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقى وهو اثمهم ويحتمل ان يكون المراد آثاما كان للكفار سبب فيها بان سنوها فتسقط عن المسلمين بعفو الله ويوضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها (م عن ابى موسى) الاشعرى وسبق اذا كان يوم القيمة ﴿لايموت﴾ كامر (احد

من اصحابي) من صحب النبي صلى الله عليه وسلم اورآه من المسلمين العقلاء ولوانثى اوعبدا وغير بالغ اوجنيا اوملكا على القول ببعثته الى الملائكة فهو من اصحابه والاكتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مكالمة ولا مماشاة مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم فانه كما صرح به غير واحد اذا رآه اورآى مسلما الحظ طبع قلبه على الاستقامة اذانه باسلامه متهئ للقبول فاذا قابل ذلك النور المحمدى اشرق عليه فظهر اثره فى قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة تتناول ساعة فاكثر واهل الحديث كما قال النووى قد نقلوا الاستعمال فى الشرع والعرف على وفق اللغة واليه ذهب الآمدى واختاره ابن الحاجب فلو حلف لايصحبه حنث بلحظة وعد فى الاصابة من حضر معه عليه السلام حجة الوداع من اهل مكة والمدينة والطائف وما بينهما من الاعراب وكانوا اربعين الفا لحصول رؤيتهم له صلى الله عليه وسلم وان لم يرهم هو بل ومن كان مؤمنا به فى زمن الاسراء ان ثبت انه عليه السلام كشف له فى ليلته عن جميع من فى الارض فرآه وان لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم وهذا كغيره يرد على ما قاله صاحب المصابيح ليس الضمير المستتر فى قول البخارى اورآه يعود على النبى صلى الله عليه وسلم لانه يلزم عليه ان يكون من وقع عليه بصر النبى صلى الله عليه وسلم صحابيا وان لم يكن هو وقع بصره على النبى صلى الله عليه وسلم ولا قائل به انتهى واما ابن ام مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة اعمى فيدخل فى قوله ومن صحب وكذا قوله اورآه النبى صلى الله عليه وسلم على ما لايخفى ٤ بباد من البلاد ان الا كان لهم نورا يستفيض من نوره ويبعثه الله يوم القيمة سيد اهل ذلك البلد سبق معناه فى من مات (كر عن على وقال خ فيه نظر) يعنى فيه موسى بن عبد الله قال البخارى فيه نظر لكن له شواهد مر منها احد ﴿ لايموت لاحد من المسلمين ﴾ رجل اوامرأة (ثلثة من الولد فيلج النار) اى فيدخلها وفى كتاب الايمان والنذور عند البخارى من رواية مالك عن الزهرى لايموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد تمسه النار (الا تحلة القسم) بفتح المثناة الفوقية وكسر المهملة وتشديد اللام والقسم بفتح القاف والسين اى تحل به اليمين اى يكفرها تقول فعلته تحلة القسم اى لم افعله الا بقدر ما احللت به يمينى ولم ابالغ وقال الطيبى وهو مثل فى القليل المفرط فى القلة والمراد به تقليل الورود والمس اوقلة زمانه وقوله فيلج نصب لان الفعل المضارع ينصب بعد النفى بان مقدرة بعد الفاء لكن حكى الطيبى فيما ذكره عنه جماعة واقروه عليه ورأيته فى شرح المشكاة له منعه عن بعضهم وذكره ابن فرشتاه فى شرح المشارق عن

مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه

٤ وقول العراقى فى شرح الالفية ان فى دخول الاعمى الذى جاء اليه ولم يصحبه ولم يجالسه فى قول البخارى فى صحيحه من صحب النبى صلى الله عليه وسلم ورآه نظرا ظاهره ان فى نسخته التى وقع عليها ورآه بوا و العطف بغير الف فيكون من التعريف مركبا من الصحبة والرؤية معا فلا يدخل الاعمى كما قال لكن فى جميع وقفت عليه فى الاصول المعتمدة اوالتى للتقسيم وهو ظاهر لاسيما وقد شرح غير واحد بان البخارى تبع فى هذا التعريف شيخه ابن المدينى والمنقول عنه او بالالف واما الصغير الذى لايميز كعبد الله بن الحارث

الاكمل معللا بان شرط ذلك ان يكون ماقبل الفاء وبعدها سببا ولاسببية هنا لانه ليس موت الاولاد ولاعدمه سببا لولوج ابيهم النار وبيان ذلك كما نبه عليه صاحب المصابيح انك تعمد الى الفعل هو غير موجب فتجعله موجبا وتدخل ان الشرطية وتجعل الفاء ومابعدها من الفعل جوابا كما تقول فى قوله تعالى ولاتطغوا فيه فيحل عليكم غضبى ان تطغوا فيه يحل الغضب حاصل وفى قوله ماتأتينا فتحدثنا ان تأتنا فالحديث واقع وهنا اذا قلت ان يمت لمسلم ثلاثة من الولد فولوج النار حاصل لم يستقم قال الطيبى وكذا الشيخ أكمل الدين فالفاء هنا بمعنى الواو التى للجمع وتقديره لايجتمع لمسلم موت ثلاثة من اولاده ولوجه النار واجاب ابن الحاجب والدمامينى واللفظ له بانه يجوز النصب بعد الفاء الشبيهة بفاء السببية بعد النفى مثلا وان تكن السببية حاصلة كما قالوا فى احد وجهى ماتأتينا فتحدثنا ان النفى يكون راجعا فى الحقيقة الى الحديث لا الى الاتيان اى ماكان منك اتيان يعقبه حديث وان حصل مطلق الاتيان كذلك هنا اى لايكون موت ثلاثة من الولد يعقبه ولوج النار فرجع النفى الى القيد خاصة فيحصل المقصود ضرورة ان مس النار ان لم يكن يعقب موت الاولاد وجب دخول الجنة اذ ليس بين النار والجنة منزلة اخرى فى الاخرة ولم يتقيد الاولاد فى هذا الحديث كغيره بكونهم لم يبلغوا وزاد فى رواية غير الاربعة ابو عبدالله البخارى مستشهدا لتقليل مدة الدخول وان منكم الا واردها داخلها دخول جواز لادخول عقاب يمر بها المؤمن وهى خامدة وتنهار بغيرهم وروى ن ك عن جابر مرفوعا الورود الدخول لايبقى بر ولافاجر الا دخلها فتكون على المؤمن بردا وسلاما وقيل ورودها الجواز على الصراط فانه ممدود عليها رواه الطبرانى وغيره من طريق بشر بن سعيد عن ابى هريرة ومن طريق كعب الاحبار وزاد يستوون كلهم على متنها ثم ينادى مناد امسكى اصحابك ودعى اصحابى فيخرج المؤمنون ندية ابدانهم وسبق الورود (خ م ت ن ه عن ابى هريرة) سبق من مات ومامن مسلمين ومن دفن ﴿ لايموتن ﴾ بفتح التاء وتشديد النون (احدمنكم) بالرفع فاعله (الا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) اى لايموتن احدكم فى حال من الاحوال الا فى هذه الحالة وهى حسن الظن بالله تعالى بان يظن انه يرحمه ويعفو لانه اذا حضر اجله واتت رحلته لم يبق لخوفه معنى تؤدى الى القنوط وهو تضييق لمجارى الرحمة والافضال ومن ثمه كان من كبائر القلبية فحسن الظن وعظم الرجاء احسن مازوده المؤمن لقدومه على ربه قال الطيبى نهى ان يموتوا على غير حالة حسن الظن

وعبد الله بن ابى طلحة ممن حنكه صلى الله عليه وسلم ودعا له ومحمد بن ابى بكر المولود قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر و ايام فهو وان لم يصح نسبة الرؤية اليه صحابى من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم رآه كما مشى عليه غير واحد ممن صنف فى الصحابة واحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين (ثم ان التقييد) بالاسلام يخرج من رآه فى حال الكفر فليس بصحابى على المشهور ولو اسلم كرسول قيصر وان اخرج له الامام احمد فى مسنده وقد زاد ابن حجر كشيخه العراقى فى التعريف ومات على الاسلام ليخرج من ارتد بعد ان رآه مؤمنا ومات على الردة كابن حنظل

وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافى الموت وهو عليه انتهى ونظيره
ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث اى بثلاث ايام والنهى وان وقع عن الموت
لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع
وافاد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء
فى روح الله تعالى (طحم م د ه حب وعبد بن حميد عن جابر) قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة ايام فذكره ﴿لا يموتن﴾ كما مر (احدكم) بالرفع
والاضافة (حتى يحسن ظنه بالله تعالى) وهو حسن الظن بالله وضده سوء الظن وحسن
الظن بالله واجب وهذا لا ينافى قولهم ينبغى ان يكون الخوف فى الصحة غالبا لان حسن
الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب
والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق العذاب بالنار واللايق ذكر ذلك غالبا فيها
للزجر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى (فان حسن الظن بالله ثمن الجنة) وعن ابن مسعود
انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه اى مقتضى ظنه واوصله
اليه يوم القيمة وروى د عن ابى هريرة مرفوعا حسن الظن بالله تعالى من حسن العبادة
وروى حب حم ق عن واثلة قال سمعت رسول الله يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدى
بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله فالخير العفو والاحسان والاجابة وظن الشر انه لا يغفر له
وروى خ م ت عن ابى هريرة مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى قالوا كظن
الغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب كذا نقل عن
النووى وفى شرح مسلم وكظن قبول الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه وفى الجامع
قال الله يا ابن ادم انك ما دعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك على ما كان
منك من عظائم وجرايم او ما دامت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فاغفر لك
ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء
متضمن لحسن الظن وهو كما قال انا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له فاذا
توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ كذا فى الفيض وفيه ايضا قال الله تعالى عبدى
اى يا عبدى انا عند ظنك بى وانا معك بالتوفيق والمعونة اذا ذكرتنى دعوتنى فاسمع ما تقوله
فاجيبك قال ابن ابى حمزة انا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لى باللسان فقط او بالقلب
او بهما ثم دلالة هذا الحديث على المطلوب اعنى وجوب حسن الظن بالله خفية مثبتا وسندا
لان الخبر خبر واحد ولانه لا يلزم من كونه تعالى عند ظن عبده وجوب ظن العبد به تعالى

فلا يسمى صحابيا
بخلاف من مات
بعد ردته مسلما فى
حيوته عليه السلام
او بعده سواء لقيه
ثانيا ام لا وتعقب بانه
يسمى قبل الردة
صحابيا ويكفى ذلك
فى صحة التعريف
ولا يشترط فيه الا
حتراز عن الثانى
لعارض ولذا لم
يحترزوا فى تعريف
المؤمن عن الردة
العارضة لبعض
افراده فمن زاد فى
التعريف اراد
تعريف من يسمى
صحابيا بعد انقراض
الصحابة لا مطلقا
والا لزم ان لا يسمى
الشخص صحابيا فى
حال حياته ولا يقول
به احد كذا قرره
الجلال المحلى لكن
انتزع بعضهم من
قول الاشعرى ان
من مات مرتدا تبين
انه لم يزل كافرا لان
الاعتبار بالخاتمة
صحة اخراجه فانه
يصح ان يقال لم يره

قلنا لعلك قد سمعت عن الاصول ان الخبر المرعى بشرائطه يدل على الوجوب سيما حديث الشيخين فى رتبة المشهور (ابن جميع) بالجيم وكسر الميم وبعده ياء صاحب المعجم الكبير (خط كر عن انس وفيه ابو نواس الشاعر) المشهور قال الذهبى ليس باهل ان يروى عنه وله شاهد سبق ان افضل العبادة ﴿لا يمين عليك﴾ سبق لا نذر ولا طلاق (ولا نذر فى معصية الله) لا وفاء لكونه لا ينعقد وقال فى شرح المشكاة اى لا ينبغى فيه بل يجب الحنث واداء الكفارة والمعنى لا يمين على مثلك ولا يجب الزام هذه اليمين عليك ولا وفاء نذرك وانما عليك الكفارة وروى عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسئل احدهما القسمة فقال ان عدت تسئلنى القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة فقال له عمران الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك اى على مثلك قال الطيبى اى سمعت ما يؤدى معناه الى قولى لك لا يمين عليك يعنى لا يجب الوفاء بما نذرت وسمى النذر يمينا لما يلزم منه ما يلزم من اليمين وفى شرح السنة اختلفوا فى النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله على عتق رقبة وان دخلت الدار فلله على صوم او صلاة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل كالحالف يقصد بيمينه منع نفسه عن الفعل فذهب اكثر الصحابة ومن بعدهم الى انه اذا فعل ذلك الفعل يجب عليه كفارة اليمين كما لو حنث فى يمينه واليه ذهب الشافعى و يدل عليه هذا الحديث وغيره وقيل عليه الوفاء بما التزمه قياسا على سائر النذور انتهى وقد سبق تحقيق ابن همام مما ينفعك فى هذا المقام ولا نذر فى معصية الرب اى لا وفاء فى هذا النذر (ولا فى قطيعة الرحم) وهذا تخصيص بعد تعميم لمناسبة المقام من منع الكلام مع اخيه (ولا فيما لا تملك) بصيغة المجهول وفى نسخة بالمعلوم اى فيما لا يملكه الناذر حين نذره ولو ملك بعده وعن عمر بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه سلم النذر نذران فمن كان نذر فى طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان نذر فى معصية الله فذلك الشيطان ولا وفاء فيه و يكفره ما يكفر اليمين رواه النسائى قال ابن الهمام اذا حلف الكافر ثم حنث فى حال الكفر او بعد اسلامه لا كفارة عليه واذا نذر الكافر ما هو قربة من صدقة او صوم او صلوة لا يلزمه شئ عندنا بعد الاسلام ولا قبله و بقولنا قال مالك وعند الشافعى واحمد يلزم لما فى الصحيحين ان عمر قال يارسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام وفى رواية يوما فقال اوف بنذرك وفى حديث القسامة من الصحيحين تبريكم يهود بخمسين يمينا

مؤمنا لكن فى هذا نظر لانه حين رؤيته كان مؤمنا فى الظاهر وعليه مدار الحكم الشرعى فيسمى صحابيا منه

(ولنا)

ولنا قوله تعالى انتم لا ايمان لهم واما قوله بعده وان نكثوا ايمانهم فبمعنى صورة الايمان التى اظهروها والحاصل لزوم تأويل اما فى الايمان لهم كما قال الشافعى المراد لا ايفاء لهم بها او فى نكثوا ايفاء لهم بها او فى نكثوا ايمانهم على قول ابى حنيفة المراد صور الايمان دون حقيقتها الشرعية وترجح التأييد بالفقه وهو انا نعلم ان من كان اهلا لليمين يكون اهلا للكفارة وليس الكفار اهلا لها لانها لما شرعت عبادة يجبر بها ماثبت من اثم الحنث ان كان اوما وقع من احلاف ما وقع عليه اسم الله تعالى اقامة او اجبة وليس الكافر اهلا لفعل عبادة واما تحليف القاضى وقوله صلى الله عليه وسلم تبريكم يهود بخمسين يمينا فالمراد كما قلنا صور الايمان فان المقصود منها رجاء النكول والكافر وان لم يثبت فى حقه شرعا الشرعى المستعقب لحكمه لكنه يعتقد لنفسه تعظيم اسم الله تعالى وحرمة اليمين به كاذبا فيمتنع عنه فيحصل المقصود من ظهور الحق فشرع التزامه بصورتها لهذه الفائدة (ه حب ك والعدنى عن عمر) سبق لا نذر ﴿لا يمين﴾ مر من حلف (لولد مع يمين والد) لكمال القرب والنسبة وعظيم الحقوق (ولا يمين لزوجة مع يمين زوج) كذلك (ولا يمين لمملوك مع يمين مليك) اى سيده (ولا يمين فى قطيعة) رحم لانه معصية عظيمة (ولا نذر فى معصية) وفى المشكاة عن عايشة مرفوعا لا نذر فى معصية وكفارته كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفة وهى حجة على الشافعى قال الطيبى اى لا وفاء فى نذر معصية وان نذر احد فيها فعليه الكفارة وكفارته كفارة يمين وانما قدر الوفاء لان لا لنفى الجنس يقتضى نفى الماهية فاذا نفيت ينتفى ما يتعلق به وهو غير صحيح لقوله بعد وكفارته كفارة اليمين فاذا تعين تقدير الوفاء ويؤيده ماسبق ومن كان نذر فى معصية فذلك الشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين (ولا طلاق قبل نكاح) فلو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو للحديث المروى عند ابى داود وقال الترمذى حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرط مخ اى لا طلاق واقع وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فالكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا اى ولا تمسوهن ضرارا وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح (ولا عتاقة قبل الملكة) بفتحتين يقال ما فى ملكته شئ وما فى ملكه شئ ٤ اى لا يملك شيئا وفلان حسن الملكة اى حسن الصنع الى مماليكه وروى عن ثابت بن الضحاك مرفوعا ان رجلا نذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤ بضم الميم فى الاول وكسره فى الثانى مخ

فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية قالوا لاقال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لاوفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم اى فيما لا يملكه عند النذر حتى لو ملكه بعده لم يلزمه الوفاء به ولا الكفارة عليه (ولا صمت يوم) بضم الصاد والاضافة (الى الليل) للتشبية للنصارى وفى النهاية فى حديث اسامة لما انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت عليه يوم اصمت فلم يتكلم يقال صمت العليل واصمت فهو صامت ومصمت اذا اعتقل ومنه الحديث ان امرأة من احمس حجت مصمتة اى ساكتة لا تتكلم وقال تعالى فقولى انى نذرت للرحمان صوما فلن اكلم اليوم انسيا قال الكشاف صوما صمتا وفى مصحف عبد الله صمتا وعن انس بن مالك مثله وقيل صياما الا انهم كانوا يتكلمون فعلى هذا كان ذكر الصوم دالا على الصمت وهذا النوع من النذر كان جائزا فى شرعهم وهل يجوز مثل هذا فى شرعنا قال القفال لعله يجوز لان الاحتراز عن كلام الادميين وتجريد الفكر بذكر الله تعالى قربة ولعله لا يجوز لما فيه من التضييق وتعذيب النفس كنذر القيام فى الشمس وروى انه دخل ابو بكر على امرأة قد نذرت انها لا تتكلم فقال ابو بكر ان الاسلام هدم هذا فتكلمى وفى حديث د عن على بسند حسن لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل قال العلقمى بضم الصاد المهملة وهو السكوت وفيه النهى عما كان من افعال الجاهلية وهو الصمت فى الاعتكاف وغيره وظاهر الاحاديث تحريمه لان النهى للتحريم وقول ابى بكر فى التى دخل عليها فرآها لا تتكلم ان هذا لا يحل صريح فى التحريم ولم يخالفه احد من الصحابة فيما علمناه ولو نذر فى اعتكاف وغيره لم يلزمه الوفاء به ولهذا قال الشافعى واحمد واصحاب الرأى لا نعلم فيه خلافا ولانه نذر منهى وقال المناوى لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا فى شرعنا كما شرع للامم قبلنا لما فيه من التشبيه بالنصرانية انتهى (ولا مواصلة فى الصيام) سبق فى لا رضاع معناه (ولا يتم) بضم الياء وفتحها يقال يتم الصبى ييتم يتما بضم الياء وفتحها مع سكون التاء واليتم فى الناس من قبل الاب وفى البهائم من قبل الام (بعد حلم) اى احتلام كما فى رواية اى لا يجرى على البالغ حكم اليتيم والحلم بالضم ما يراه النائم مطلقا لكن غلب عليه استعماله فيما يرى من امارة البلوغ كذا فى النهاية وفى المغرب حلم الغلام احتلم والحالم المحتلم فى الاصل ثم عم فقيل من بلغ الرجال حالم اشار الى ان حكم اليتيم جار عليه قبل بلوغه من الحجر فى ماله والنظر فى مصلحته وكفالته وايوائه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى باليتيم (ولا رضاع بعد الفطام) الفطم القطع والفطام الفصال يقال فطام الصبى فصاله عن امه وقد فطمت الام ولدها تفطم فطاما

فهو فطيم وفطمت الرجل عن عادته (ولا تعرب بعد الهجرة) وهو ان يعود الى البادية ويقيم مع الاعراب بعد ان كان مهاجرا وكان من رجع الى الهجرة الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد وفي النهاية وفيه حديث ثلاثة من الكبائر منها التعرب بعد الهجرة بالعين والراء المهملتين ٤ (ولا هجرة بعد الفتح) لانها صارت دار الاسلام وانما يكون الهجرة من دار الحرب فهذا معجزة فانه اخبار بانها تبقى دار الاسلام لا يتصور منها هجرة اولا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار الاسلام واستغناء المسلمين عن ذلك ان كان معظم الخوف من اهلها فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله اما الهجرة من بلاد الكفار فباقية الى يوم القيمة واما الهجرة المنسوبة وهي الهجرة من ارض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر اومن ارض اصاب ذنبا فهي باقية ٩ وقال الخطابي وغيره كانت الهجرة فرضا في اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع ثم لما فتح الله مكة ودخل الناس في دين الله افواجا سقط فرض الهجرة الى المدينة وبقي فرض الجهاد وكانت الحكمة ايضا في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبونه الى ان يرجع عن دينه كما في حديث خ عن مجاشع ابن مسعود السلمي لا هجرة بعد فتح مكة (عب عن جابر فيه حرام بن عثمان) الانصاري قال في المغني (متروك) باتفاق الاراء ✿ لا ينام من ✿ بفتح اوله وفتح الميم وتشديد النون (احدكم حتى يقرأ ثلث القرأن) بضم اوله وضم اللام وسكونه (قالوا كيف يستطيع) احد ذلك لانه صعب على الدوام عادة (قال الا) بفتحتين (يستطيع ان يقرأ قل هو الله احد) لان معان القرأن راجعة الى تعليم ثلث علم التوحيد وعلم الشرايع وعلم تهذيب الاخلاق وتزكية النفس وسورة الاخلاص يشتمل على الاول سبق بحثه في من قرأ (وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) لانه لم توجد آيات سورة كاهن تقوية للقاري من شر الاشرار مثل هاتين السورتين والظاهر ان البسملة فيهما ليست من اياتهما مر بحثه في من قرأ وروي ان النبي كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرء فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس قيل النفث اخراج ريح من الفم مع شيء من الريق قال الجزري في المفتاح النفث شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعها شيء من الريق انتهى ويوافقه في الهداية والنهاية والقاموس وقال الطيبي وظاهره على ان النفث متقدم على القرائة فقال خالف السحرة او المعنى ثم اراد النفث فقرأ فنفث وقال بعض شراح المصابيح وقرأ بالواو وهو الوجه لان تقدم النفث على القرائة مما لم يقل به احد وذلك لا يلزم

ومنه حديث ابن الاكوع لما قتل عثمان خرج الى الزبدة واقام بها ثم انه دخل على الحجاج يوما فقال له ابن الاكوع ارتددت على عقبيك وتعربت ويروى بالزاء ومنه حديثه الاخر تمثل في خطبته مهاجر ليس باعرابي جعل المهاجر ضد الاعرابي والاعراب ساكن البادية من الاعراب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقيم في البادية او المدن والنسب اليها اعرابي وعربي كما في النهاية منه

من الواو بل من الفاء ولعل الفاء سهو من الكاتب او الراوي قال ابن الملك تخطية الرواة
العدول بما عرض من الرأي خطاء بل قاسوا هذا الفاء على ما في قوله فاذا قرأت القرآن
فاستعذ بالله و بقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا على ان التوبة مؤخرة على القتل فالمعنى جمع كفيه
ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما انتهى وقوله التوبة مؤخرة لا وجه له الا ان القتل انما هو
علة توبتهم اوسطها قال ابن حجر عطف ثم لترتيب النفث فيهما على جمعهما ثم بالفاء ليبين
ان ذلك النفث ليس المراد به مجرد نفخ مع ريق بل مع قراءة فهي مرتبة على ابتداء النفث
مقارنة لبقيته (كرهب عن ابي هريرة) سبق من قرأه ﴿ لا ينبغي ﴾ اي لا يصير المحل
(لذي الوجهين ان يكون امينا عند الله عزوجل) وذو الوجهين يقصد الفساد الذي يأتي
هؤلاء الطائفة بوجه وهؤلاء بوجه آخر كالمنافقين والنمامين وقد قال تعالى مذبذبين بين ذلك
لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ان المنافقين في الدرك الاسفل
وعن ابي هريرة مرفوعا تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه
وهؤلاء بوجه وهذا مختصر من حديث حم خ م تجد الناس معادن فخيارهم في الجاهلية
خيارهم في الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس في هذا الشان اشدهم له كراهية قبل
ان يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيمة عند الله ذا الوجهين (ابن ابي
الدنيا والخرائطي ق عن ابي هريرة) سبق تجدون ﴿ لا ينبغي للعالم ان يسكت على
علمه ﴾ وروى طب عن معاوية انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها
الناس انما العلم بالتعلم اي بالكسب والاخذ عن الاستاذ قال المناوي اي ليس العلم المعتبر
الا المأخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلمه طلبه واخذه عنهم حيث كانوا
فلا علم الا بتعليم من الشارع او من نائبه وما تفيد العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة
انما هو فيما يوافق الاصول وقال الثوري من رق وجهه رق علمه وقال ابن مسعود تعلموا فان
احدكم لا يدري متى يحتاج اليه وقال مجاهد لا يتعلم مستحي ولا متكبر وقيل لابن عباس
بم نلت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول ﴿ ولا ينبغي للجاهل ان يسكت على جهله
ولم يتعلم ولم يتبع (قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) قد سبق ان الذكر
يطلق على الكتب الالهية اي ان كنتم لا تعلمون ما ذكر فاسئلوا ايها الكفرة الجهلة اهل
الكتاب الواقفين على احوال الرسل لتزول شبهتكم فان قلت كيف امر مشركة مكة بان يسألوا
اهل الذكر عمن مضى من الرسل هل كانوا بشرا او ملائكة مع انهم قالوا لن نؤمن بهذا القرآن
ولا بالذي بين يديه وايضاح الجواب انه لا مانع من ذلك اذ الاخبار بعدم الايمان بشيء

وفي رواية للبخاري ايضا لا هجرة بعد الفتح قال ابن حجر اي فتح مكة اذاعام اشارة الى ان حكم غير مكة في ذلك حكمها فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين اما قادر على الهجرة لا يظهره اظهار دينه واداء واجباته فالهجرة منها واجبة واما قادر لكنه يمكن اظهار ذلك واداؤه لتكثر المسلمين وتقويتهم والراحة من رؤية المنكر واما عاجز لنحو مرض فله الاقامة وتكلف الخروج افضل واختلف في اصول الفقه في مثل هذا التركيب يعني قوله لا هجرة بعد الفتح هل هو انفي الحقيقة او انفي صفة من صفاتها كالوجوب

لا يمنع امرنا بالاتيان به وان سلم فهم وان لم يؤمنوا بكتاب اهل الكتاب لكن النقل المواتر من اهل الكتاب فى امر يفيد العلم للكل اى لمن يؤمن بكتابهم ولمن لا يؤمن به او انما حالهم على اولئك لانهم كانوا يشايعون المشركين فى معاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكذبونهم فيما هم فيه قاله الرازى وكرخى (طس عن جابر) مر الذكر والعالم ﴿لا ينبغى﴾ كامر (للرجل ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) مر معناه فى لتأمرن (حتى يكون فيه خصال ثلاث رفيق بما يأمر) اى يلين ويلطف ولا يغلظ ويعنف بما امره (رفيق بما ينهى) كذلك (عالم فيما يأمر عالم فيما ينهى عدل فيما ينهى) وفى رواية عن انس انه قال قلنا يا رسول الله الا نأمر بالمعروف حتى نعمل والا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله قال المناوى لانه يجب ترك المنكر وانكاره فلا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول اخاف ان اقول ما لا افعل قال واينا يفعل ما يقول ود الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر احد بمعروف ولو توقف على الاجتناب لرفع هذا الباب وتعطل باب النصيحة التى حث الشارع عليها سيما فى هذا الزمان فان قيل اطلاقه مخالف لظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وقوله اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم الاية قلنا قال البيضاوى فى الاية الاخرة والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه سوء صنيعه وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع او الاحمق الخالى عن العقل فان الجامع بينهما عن شكيمته والمراد بها حث الواعظ تزكية النفس والاقبال عليها بالتكميل ليقوم فيقيم لا منع الفاسق عن الوعظ فان الاخلال باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر فعلم من هذا الحديث ان من اتى بالمنكر ولم ينه الغير يكون اثمه مضاعفا اثم المنكر واثم ترك الواجب وفى النصاب ينبغى ان يكون الامر فى السر فانه ابلغ فى القبول وقال ابو الدرداء من وعظ اخاه فى العلانية فقد شانه ومن وعظه فى السر فقد زانه فان لم ينفعه فى السر فبا العلانية وينبغى ان يقصد وجه الله تعالى واعزاز دينه لا لحمية نفسه لما روى عن عكرمة ان رجلا مر بشجرة تعبد فذهب الى بيته فاخذ فأسه وركب حماره فتوجه نحو الشجرة ليقطعها فلقيه ابليس على صورة الانسان فقال له اين تريد قال رايت شجرة تعبد فاريد قطعها فقال ابليس دعها فابعدهم الله فلم يرجع ابليس قال انا اعطيك كل يوم اربعة دراهم فترفع طرف فراشك فتجدها فرجع الى منزله فوجد ذلك اياما ثم لم يجد فلما يئس اخذ الفأس وذهب جانب الشجرة فلقيه الشيطان فقال لا تطيق القطع الآن اما اول مرة

او هجرة فان كان لنفى الوجوب فيدل على وجوب الجهاد على الاعيان ويكون المستدرك وجوب الجهاد على الاعيان وعلى ان المعنى الحقيقى فالمعنى ان الهجرة بعد الفتح ليست هجرة وانما المطلوب من الجهاد الطلب الاعم من كونه على الاعيان او كفاية والمذهب ان الجهاد الآن فرض كفاية مالم تعين الامام طائفة فيكون عينيا وفى الحديث اشارة صوفية لانه قد مر ان الجهاد اكبر واصغر فالاصغر جهاد العدو والاكبر جهاد النفس وهواها وحينئذ فيلزم فى الهجرة ان تكون كبرى وصغرى فالصغرى ما ذكر والكبرى هجرة من مألوفها وشهواتها

فكان خروجك غضبا لله فلو اجتمع اهل السماء والارض ما ادركوه واما الآن فلعدم وجدانك الدراهم ولئن تقدمت ليدفن عنقك فرجع الى بيته وترك الشجرة (الديلمي عن انس) سبق لتأمرن وانتم بحثه ﴿ لا ينبغي ﴾ كامر (لمسلم ان يذل) بضم اوله وكسر الذال (نفسه) اى يجعل نفسه ذليلا وحقيرا وعاجزا (قيل وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يطيق) اى لا يقدر الطاقة القوة والقدرة والتعرض به التكاليف الشاقة كوجوب قيام الليل وصوم الوصال والنذر المشاق والميثاق الغليظ اوكما وقع فى بنى اسرائيل من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكوة وقرض موضع النجاسة وخمسين صلوة وتحريم كثير من الطيبات اوكل ما يثقل على النفس كعضال الداء وشماتة الاعداء ولوم الاحياء قال الله تعالى حاكيا من نبينا ربنا ولا تحمل علينا اصرا اى امرا يثقل علينا حمله كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به من التكاليف والبلاء كالمسخ والخسف والاغراق (حم ت حسن صحيح غريب ه ع ض طب عن حذيفة وابى سعيد وابن عمر) رواه ه ع ض عن جندب عن حذيفة ع عن ابى سعد طب عن ابن عمر سبق البلاء وسبحان الله ﴿ لا ينتقص احدكم ﴾ ايها الامة (من صلوته شيئا) فرضا او واجبا (الا اتمها الله) يوم القيمة (من سبحته) بالضم على وزن جرعة فى الاصل التسبيح والسبحة ثم استعملت فى التطوع والنوافل لان التسبيحات فى الفرائض كلها نافلة وبالفتح سبحة الله وجلالته وعظمته والجمع سبحات واما السبحات بضمتين مواضع السجود ومفرده سبحة ايضا كالغرفة والغرفات وانما يطلق عليها لانها محل التسبيح ويقال سبحات وجه الله ويراد بها جلال الهى كامر دون الله وسئلت واعلم ان نقص العبادة قصدا وبلا عذر حرام واما اذا كان شرعيا مثل الاكمال فيجوز وان كان نقصا صورة كهدم المسجد لتجديده ونقض الصلوة لادراك الجماعة ولا شك ان للجماعة فضيلة على الانفراد بسبع وعشرين درجة واعلم ان الصلوة اذا اديت مع الكراهة التحريمية تعاد على وجه غير مكروه وفى المضمرات اذا دخل فيها نقصان اوكراهة فالاولى الاعادة وقال الوبرى اذا لم يتم ركوعه وسجوده يؤمر بالاعادة فى الوقت لا بعده وقال بعض الفضلاء ان الكراهة اذا كانت فى ركن فالاعادة مستحبة وفى جميع الاركان واجبة وهذا احسن (حم عن رجل من الانصار) مر بحث الصلوة ﴿ لا ينصرف ﴾ من الانفعال اى لا يرجع وفى رواية لا ينتقل اولا ينصرف بالجزم فيهما على النهى وبالرفع على النفى والشك من الراوى (حتى يسمع) اى الى ان يسمع من دبره (صوتا او يجد ريحا) منه والمراد تحقق وجودهما حتى انه لو كان

وردها الى الله فى كل حال ولا على هذه الهجرة الا اهل الهمم السنية ومن كان ضعيفا لا يقدر على هذه فلا يهمل نفسه بالكلية فليأخذ بالرفق فى الجهاد والهجرة منه

اخشم لايشم اواصم لايسمع كان الحكم كذلك وذكرهما ليس لقصر الحكم عليهما فكل
حدث كذلك الا انه وقع جوابا للسؤال والمعنى اذا كان اوسع من الاسم كان الحكم للمعنى
وهذا الحديث اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه اذ لم يرد تخصيص الاستهلال دون غيره
من امارات الحياة كالحركة والقبض ونحوهما وهذا فيه قاعدة لكثير من الاحكام وهي
استصحاب اليقين وطرح الشك الطارى والعلماء متفقون على ذلك فمن تيقن الطهارة
وشك فى الحدث عمل بيقين الطهارة او تيقن الحدث وشك فى الطهارة عمل بيقين الحدث ولو
تيقنهما وجهل السابق منهما وجهل كما لو تيقن بعد طلوع الشمس حدثا وطهارة ولم يعلم السابق
فاوجه اصحها اسند الوهم لما قبل الطلوع فان كان قبله محدثا فهو الآن متطهر لانه تيقن ان
الحدث السابق ارتفع بالطهارة اللاحقة وشك هل ارتفع ام لا والاصل بقاؤه وان كان قبله متطهرا
انظر ان كان ممن يعتاد تجديد الوضوء فهو الان محدث لان الغالب انه بنى وضوءه على الاول
فيكون الحدث بعده وان لم يعتد فهو متطهر لان طهارته بعد الحدث وان لم يتذكر ما قبلهما توضأ
للتعارض واختار فى المجموع لزوم الوضوء بكل حال احتياطا وذكر فى شرح المهذب والوسيط
ان الجمهور اطلقوا المسئلة وان المقيد لها المتولى والرافعى مع انه نقله فى اصل الروضة عن الاكثرين
قال فى المهمات وعليه الفتوى وقد اخذ بهذه القاعدة وهى العمل بالاصل جمهور العلماء خلافا
لمالك حيث روى عنه النقض اوخارج الصلوة دون داخلها وروى هذا التفصيل عن
الحسن البصرى والاول مشهور مذهب مالك قاله القرطبى وهو رواية ابن القاسم عنه
وروى ابن نافع عنه لاوضوء عليه مطلقا كقول الجمهور وروى ابن وهب عنه احب الى ان
اتوضأ ورواية التفصيل لم تثبت عنه وانما هى لاصحابه وقال القرافى ماذهب اليه مالك
ارجح لانه احتاط للصلوة وهى مقصد والغى الشك فى السبب المبرئ وغيره احتاط
للطهارة وهى وسيلة والغى الشك فى الحدث الناقض لها والاحتياط للمقاصد اولى من
الاحتياط للوسائل وجوابه ان ذلك من حيث النظر اقوى لكنه مغاير لمدلول الحديث
لانه امر بعدم الانصراف الا ان يحقق (حم خ م د ن ه حب وابن خزيمة عن عباد بن تميم)
بفتح العين وتشديد الموحدة ابن زيد الانصارى المدنى عده الذهبى فى الصحابة وغيره
فى التابعين (عن عمه) عبد الله ابن زيد الانصارى المازنى قتل فى ذى الحجة بالحرة فى آخر
سنة ثلث وستين (انه شكا) بالالف اى عبد الله بن زيد كما صرح به ابن خزيمة (الى الرسول
عليه السلام الرجل) بالنصب على المفعولية وفى رواية انه شكى بضم اوله مبنى
للمفعول موافقة لمسلم الذى (يخيل اليه) بضم المثناة التحتية وفتح الياء مبنيا للمفعول اى

يشبه له (انه يجد الشئ) اى الحدث خارجا من دبره وهو (فى الصلوة قال) صلى الله عليه وسلم (فذكره ه ض عن ابى سعيد خط عن ابى هريرة) مرفوع وسبق اذا شبه وافشا

﴿لا ينقع بول﴾ بضم اوله مبنى للمفعول اى لا يحبس بول (فى طست) بالفتح اى فى اناء (فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منقع) لانهم يتأذون بالرائحة الكريهة وسبق حديث د عن معاذ اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلا عذر والبول فى الماء الراكد والجارى والجحر والمغتسل ونقع البول اى جعله منقعا فى الاناء من غير اراقة للنهى عن ذلك كله كما فى علان شرح الطريقة ولا يعارضه خبر كان له صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل رواه د ن عن ميمونة باسناد حسن لان المراد طول مكثه ومافى الاناء يراق عن قريب (ولا يبولن فى مغتسل) اى محل غسله لانه يؤدى للوسوسة هذا اذا لم يكن ثم ما يجرى البول فيه والا كا البواليع وروى د ن عن عبدالله بن مغفل ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه قوله فى مستحمه المستحم الذى يغتسل فيه من الحميم وهو الماء الحار والمراد المغتسل مطلقا وفى معناه المتوضأ قوله فان عامة الوسواس منه اى اكثر وسواس الطهارة تحصل من البول فى المستحم ثم الغسل فيه وكذلك المتوضأ قال ابن الملك يصير ذلك المحل نجسا فيقع فى قلبه وسوسة بانه هل اصابه رشاش ام لا وقال ابن حجر لان ماء الطهارة حينئذ يصيب ارضه النجسة بالبول ثم يعود اليه فكره فيه لذلك وثم لو كانت ارضه بحيث لا يعود اليه منها رشاش او كان له منفذ بحيث لا يثبت فيه شئ من البول لم يكره البول فيه اذ لا يجر الى وسواس لامنه من عود الرشاش اليه فى الاول ولطهر ارضه فى الثانى بادنى ماء طهور يمر عليها انتهى (طس عن عبدالله بن يزيد) بالتحتية وبالزاى فى الرواية وفى النسخة بريد بالباء الموحدة وسبق لا يغتسل

﴿لا ينكح المحرم﴾ بفتح الياء وكسر الكاف وتحريك بالكسر لالتقاء الساكنين على الاصح اى لا يتزوج لنفسه امرأة من نكح (ولا ينكح) بضم الياء وكسر الكاف مجزوما اى لا يتزوج الرجل امرأة اما بالولاية او بالوكالة من انكح (ولا يخطب) بضم الطاء من الخطبة بكسر الخاء اى لا يطلب امرأة للنكاح وروى الكلمات الثلث بالنفى والنهى وذكر الخطابى انها على صيغة النهى اصح على ان النفى بمعنى النهى ايضا بل ابلغ والاولان للتحريم والثالث للتنزيه عند الشافعى فلا يصح نكاح المحرم بالحج والقران والعمرة ولا انكاحه عنده والكل للتنزيه عند ابى حنيفة وسبق من نكح (مالك والدارمى وابن خزيمة وابن

الجاروت وابوعوانة ط م د ن ٥ حب عن عثمان) قال ابن الهمام جماعة الا البخاری وزاده مسلم وابوداود ولا يخطب وزاد ابن حبان فی صحيحه ولا يخطب عليه وقال الطيبی اخرج هذا الحديث رواه مسلم وابوداود وابوعيسى وابوعبد الرحمان فی كتبهم والذی وجدناه الاكثر فيما يعتمد عليه من الروايات وهو الرفع فی تلك الكلمات مر فی النكاح بحث

حرف الياء

يا ابابكر بالتنوين ونصب اب لانه مضاف معرب منادى وكل منادى مضاف منصوب وان لم يضف فرفع وهكذا ما سيأتی من الاحاديث التی اوله حروف المنادی وهو المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعو لفظا اوتقديرا ويبنی علی ما يرفع به ان كان مفردا معرفة نحو يازيد ويازيدان ويازيدون ويخفض بلام الاستغاثة نحو يالزيد ويفتح لالحاق الفه نحو يازيداه وينصب ماعداهما نحو ياعبدالله وياطالعا جبلا ويارجلا لغير معين وتوابع المنادی المبنی المفردة من التأكيد والصفة وعطف البيان والمعطوف لممتنع دخول يا عليه ترفع علی لفظه وتنصب علی محله نحو يازيد العاقل والعاقل وسيدنا ابو بكر اسمه عبدالله ابن ابی قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وهو افضل الصحابة واولهم ايمانا واصدقهم برهانا واقواهم محبة واكثرهم نصرة واعظمهم اعمالا وروی خ عن ابی هريرة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شیء من الاشياء فی سبيل الله دعی من ابواب يعنی الجنة يا عبدالله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعی من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعی من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعی من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعی من باب الصيام وباب الريان فقال ابو بكر ما علی هذا الذی يدعی من تلك الابواب من ضرورة ٤ وقال هل يدعی منها كلها احد يارسول الله قال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابابكر واذا قال (اعطاك الله) ياصديق الاكبر (الرضوان الاكبر قال ومارضوانه الاكبر قال ان الله يتجلی للخلق عامة ويتجلی لك خاصة) فالتجلی هی مايظهر للقلوب من انوار الغيوب والتجلی الاول هو التجلی الذاتی وهو تجلی الذات وحدها لذاتها وهی الحضرة الالهية التی لا نعت فيها ولا رسم اذ الذات وجود الحق المحض عينه لان ماسوی الوجود من حيث هو وجود الحق ليس الا العدم المطلق وهو اللاشیء المحض فلا يحتاج لاحديته الی وحدة وتعين يمتاز به عن شیء ای لا عن غيره فوحدته عين ذاته وهذه الوحدة منشاء الاحدية والواحدية لانها

٤ قال المظهر ما نافية ومن فی من ضرورة زائدة ای ليس ضرورة علی دعی من تلك الابواب اذا ودعی من باب واحد لحصل مراده وهو دخول الجنة مع انه لا ضرورة عليه ان يدعی من جميع الابواب والحاصل ان كل من اكثر نوعا من العبادة خص بباب يناسبه ينادی منه فمن اجتمع له العمل بجميعها دعی من جميع الابواب علی سبيل التكريم ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب الذی يكون الاغلب عليه وان الصديق من اهل هذه الاعمال كلها اذ الرجاء سنه صلی الله عليه وسلم واجب وفيه اقوی دليل علی فضيلة ابی بكر الصديق وفی صوم البخاری بحث

عين الذات من حيث هو اعنى لا بشرط شئ اى المطلق الذى يشتمل كونه بشرط ان لا شئ معه وهو الاحدية وكونه بشرطه ان يكون معه شئ وهو الواحدية والحقائق فى الذات الاحدية كالشجرة فى النواة وهى غيب الغيوب والتجلى الثانى هو الذى يظهر به اعيان الممكنات الثابتة التى هى شؤن الذات لذاته تعالى وهو اليقين الاول بصفات العالمية والقابلية لان الاعيان معلوماته والذات القابلية للتجلى الشهودى وللحق بهذا التجلى نزول عن الحضرة الاحدية الى الحضرة الواحدية بالنسب الاسمائية فالتجلى الشهودى هو ظهور الوجود المسمى باسم النور وهو ظهور الحق بصور اسمائه فى الاكوان التى من صورها وذلك الظهور مدده هو نفس الرحمان الذى يوجد به الكل وهذه من التجلى للخلق عامة والاولى من التجلى الخاصة لاوليائه تبصر (ابن مردويه عن انس لـ عن جابر) وفيه بحث فى الجامع الاصول ﴿ يا ابا بكر ﴾ كامر (ان الله اعطانى ثواب من آمن بى) من الانس والجن (منذ خلق ادم الى ان بعثنى) وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجح الانبياء ميزانا واولهم ايمانا وفيه ايماء الى ما روى من انه لما شق الملائكة صدره صلى الله عليه وسلم وهو عند حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم وزنوه بعشرة من امته فرجحهم ثم بمأة فرجحهم ثم بالف فرجحهم فقالوا دعوه فلو وزنتموه بامته كلها لرجحهم الحديث والى ما روى من قوله صلى الله عليه وسلم خرجت من باب الجنة فاتيت بالميزان فوضعت فى كفة وامتى فى كفة فرجحت بهم ثم وضع ابو بكر مكانى فرجح بالامة ثم وضع عمر مكان ابى بكر فرجح بالامة ذكره الحكيم الترمذى فى كتاب الختم (وان الله تعالى اعطاك يا ابا بكر ثواب من آمن بى منذ بعثنى الى يوم القيمة) وهو افضل من على وجه الارض بعد الانبياء عليهم السلام ومناقبه شهيرة وحبه ايمان و بغضه وانكار صحبته كفر وقد اجتمع فيه كونه صحابيا ابن صحابى ابا صحابى جدا صحابى فكونه صحابيا ظاهر و ابو قحافة ابوه اسلم وصارت له صحبة وعبد الرحمان ابنه وعايشة واسماء بنتاه من الصحابة وعبد الرحمن ابن الزبير ابن اسماء بنته صحابى وهذه المنقبة لم تحصل لغيره (خط والديلمى وابن الجوزى فى الواهيات عن على) سبق ابو بكر واللهم ﴿ يا ابا بكر ﴾ كامر (ان الله سماك الصديق) لانه اول مؤمن واول مصدق لنبوة سيدنا عليه السلام بلا تردد ولا توقف ولقب بعتيق وفى القاموس ولقب بعتيق اما لجماله وعتاقة وجهه لان النبى صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى هذا وسمى صديقا لمبادرته الى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من آمن وهو صاحبه فى الغار قال الله حاكيا عنه قال لصاحبه

لاتحزن)

لا تحزن ان الله معنا والاجماع منعقد على افضليته ولا يغتم بك خلاف الروافض ومن قال بقولهم وهذا مذهب الاكثر وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليه فقيل عايشة قيل من الرجال قال ابوها رواه البخاري وغيرها (الديلمي عن ام هانئ) سبق ابوبكر وقال جبريل ﴿ يا ابا ايوب ﴾ الانصاري وهو زيد بن خالد من نسل تبع ملك يمن في زمن الماضي وهو سمع وصف النبي صلى الله عليه وسلم من التورية وجامع العلماء الكثيرة الى مكة والبس البيت لباسا وبنى عظيم الآثار والخيرات وجاء الى المدينة وبنى كذلك وابقى اربعمأة عالم في المدينة وولده رأيس منهم واعطى مالا كثيرا لهم وكتب عرضحالا الى النبي صلى الله عليه وسلم لقبول تصديقه قبل مجيئه وزيد بن خالد من نسل الرأيس ودعى صلى الله عليه وسلم له بعزة الدارين واقبل عرضحاله بعد الهجرة الى المدينة الى بيته (الا ادلك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها) ومظهرها وفاعلها على نية قالوا بلى يا رسول الله قال (تصلح بين الناس) من الاصلاح (اذا تفاسدوا وتقرب بينهم) من التقريب (اذا تباعدوا) والصلح لغة قطع النزاع وشرعا عقد يحصل به ذلك وهو انواع فنه مايكون بين المتداعيين وتارة يكون على اقرار وتارة على انكار والاول يكون على عين كدار اوحصة منها وعلى منفعة في دار ويكون الصلح ايضا بين الزوجين عند الشقاق وفي الجراح كالعفو على مال وبين الفئة الباغية وقال الله تعالى لاخير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة اومعروف اواصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وصف الاجر بالعظيم تنبيها على حقارة مافاته في جنبه من اعراض الدنيا واشار بهذا الى بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح مندوب اليه وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة رواه احمد (ط طب وعبد بن حميد عن ابي ايوب) الانصاري زيد بن خالد ﴿ يا ابا ايوب ﴾ مر وصفه (أتسمع) بهمزة استفهام وخطاب (ما اسمع اصوات اليهود) اي جنسه (يعذبون في قبورهم) وعذاب القبر حق ثابت على الكفار وبعض العصاة وروى حم م عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين قال لولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر وفي لفظ رواية احمد لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع ومعنى لولا ان لاتدافنوا انهم لوسمعوه لتركوا التدافن حذرا من عذاب القبر ولا شغل نحو بصيته حتى يفضي الى ترك التدافن وقيل لازا ئدة ومعناه

لولا ان تموتوا من سماعه فان القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الانسان لوقته فكنى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله فى حديث الآخر لو سمعه الانسان لصعق اى مات وفى رواية احمد لولا ان تدافنوا باسقاط لا وهو يدل على زيادتها فى تلك الرواية وقيل اراد لا سمعتكم عذاب القبر اى صوته ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وهم ان لم يستبعدوا جميعه لنزوله الملك وغيره من الامور الغيبية لكنه اراد ان تمكن خبره من قلوبكم تمكن عيان وليس معناه انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لان المخاطبين هم الصحب عالمون بان عذاب الله لا يرد لا بحيلة فمن شاء تعذيبه عذبه ولو ببطن حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به او لعجزهم عنه لدهشتهم وحيرتهم او لفزعهم وعدم قدرتهم على اقباره اولئلا يحكموا على من اطلعوا على تعذيبه فى قبره بانه اهل النار فيتركوا الترحم عليه وترجى العفو له وانما احب اسماعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وفيه ان الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يسعه هلك تنبيه قال بعض الصوفية الاطلاع على المعذبين والمنعمين فى قبورهم واقع لكثير من الرجال وهول عظيم يموت صاحبه فى اليوم والليلة موتات ويستغيث ويسأل الله ان يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد الا بعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين فالذين خاطبهم الشارع هنا هم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والنبى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم (ط حم خ م ن وهو لفظه طب عن ابى ايوب) الانصارى زيد بن خالد وسبق تعوذوا

﴿ يا ابا ايوب ﴾ كامر (لا تعبره) بضم اوله وتشديد الباء والعين المهملة اى لا تعبه (بالفارسية) الباء زائدة المراد لسان الفارسية الدرية او اعم (فلو ان الدين معلق بالثريا لناله ابناء فارس) وروى عن ابى هريرة قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قالوا من هؤلاء يا رسول الله قال وفينا سلمان الفارسى قال فوضع يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء قال الطيبى جمع اسم الاشارة والمشار اليه سلمان وحده ارادة للجنس ويحتمل ان يراد بهم العجم لوقوعه مقابلا للاميين وهم العرب وان يراد به اهل فارس واوهمنا بمعنى ان لمجرد الفرض والتقدير على سبيل المبالغة قال صاحب المشكاة سلمان الفارسى يكنى ابا عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اصله فارسى من رامهرمز ويقال بل كان اصله من اصفهان يقال لما جى سافر يطلب الدين فدان اولا بدين النصرانية وقرأ الكتب وصبر فى ذلك على مشقات متتالية فاخذه قوم من

لعرب فباعوه من اليهود ثم انه كوتب فاعانه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابته ويقال
داوله بضعة عشر سيدا حتى افضى النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم النبى صلى الله عليه
وسلم المدينة وقال سلمان منا اهل البيت وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وكان من
المعمرين قيل عاش مأتين وخمسين سنة وقيل ثلثمائة وخمسين سنة وقيل اربعمأة سنة والاول اصح
وكان يأكل من عمل يده و يتصدق بعطائه ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة واثنى عليه النبى
صلى الله عليه وسلم ومدحه فى كثير من الاحاديث ومات بالمداين سنة خمس وثلاثين يأتى
بحثه فى ياسلمان (الشيرازى عن سفينة) وفى رواية ق ت عن ابى هريرة لو كان الايمان عند
الثريا لتناوله رجال من فارس ﴿ ياابا جحيفة ﴾ بضم اوله وهب بن عبد الله (اقصر)
بفتح الهمزة وكسر الصاد اى امتنع (من جشائك) بضم الجيم ممدودا وكان اصل
الطيبى اقصر عنا قال معناه اكفف والنهى عن الجشاء هو النهى عن الشبع لانه السبب
الجالب له انتهى وقيل التجشأ التكلف (فان اطول الناس) اى اكثرهم فى الزمان (جوعا
يوم القيمة اكثرهم شبعا) بكسر ففتح (فى الدنيا) وروى ابن عمران رسول الله صلى الله
عليه وسلم سمع رجلا يتجشأ فقال اقصر الحديث بتشديد الشين المعجمة بعدها همزة
اى يخرج الجشاء فى صدره وهو صوت مع ريح يخرج منه عند الشبع وقيل عند امتلاء المعدة
وقيل الرجل وهب بن عبد الله وهو معدود فى صغار الصحابة وكان فى زمانه عليه السلام
لم يبلغ الحلم وروى انه لم يملاء بطنه بعد ذلك قال التوربشتى الرجل هو وهب ابو جحيفة
السوارى روى عنه انه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا اتجشأ فقال اقصر الحديث ورواه فى شرح السنة قال ميرك هو وهب بن عبد الله
ابو جحيفة روى عنه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ
فقال ياهذا كف من جشائك فان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اكثرهم جوعا يوم القيمة رواه
الحاكم وقال صحيح الاسناد قال المنذرى بل هو واه جدا فيه وهب بن عوف وعمر بن
موسى لكن رواه البزار باسنادين احدهما ثقات رواه ابن ابى الدنيا طب طس ق وزاد
قال الراوى فما اكل ابو جحيفة ملاء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لايتغدى واذا تغدى
لايتعشى وفى رواية لابن ابى الدنيا قال ابو جحيفة فاملاءت بطنى منذ ثلاثين سنة انتهى
(الحكيم) الترمذى (عن المقدام هب عن ابى جحيفة) سبق اقصر ولاتبك ولاتفعل
﴿ ياابا الدرداء ﴾ اسمه عويم بالتصغير وهو من احد عشر فقهاء من الصحابة وهو
موصوف بالحلم والفضل وشهد جميع المشاهد غير احد ومات احدى وثلاثين (لاتختص)

بتشديد الصاد وبالخطاب.(ليلية الجمعة بقيام)قال ابن حجراى صلوة والظاهران القيام اعم فى المعنى المراد(دون الليالى)وفى رواية من بين الليالى قال النووى فى هذا الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة من بين الليالى وهومتفق عليه واستدل به العلماء على كراهة هذه الصلوة المبتدعة المسمى بالرغائب وقدصنف العلماء منصفات فى تقبيحها وتضليل واضعها انتهى ولعل وجه النهى عن زيادة العبادة على العادة فى ليلة الجمعة ابقاء للقوى على القيام بوضائف يوم الجمعة (ولا)تختص (يوم الجمعة بصيام دون الايام) وفى رواية من بين الايام قال الطيبى يوم نصب مفعول به كقوله ويوم شهدناه والاختصاص لازم ومتعدوفى الحديث متعدقال المالكى المشهور فى الاختصاص ان يكون موافق الخص فى التعدى الى مفعول و بذلك جاء قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن عبدالعزيز ولا يختص قوما وقديكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك به انتهى وكان محل هذا الكلام صدر الحديث وهو لاتختص ليلة الجمعة كالايخفى لكن تبعناه مراعاة وفى نسخته تقديم وتأخير فيكون ايضا محافظة على اصله واماقول ابن حجر يوم الجمعة مفعوله نحوقوله تعالى يخافون يومافالظاهران تقديره عذاب يوم لان اليوم لايخاف وقولهم يوم مخوف او مخوف فيه على المجاز مبالغة وزاد مسلم الاان يكون فى صوم يصومه احدكم وتقديره الا ان يكون واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم اى من نذر اوورد والظاهران الاستغناء من ليلة الجمعة كذلك وتركه للمقايسة ووجه النهى عن الاختصاص قدتقدم وقال المظهر هناقيل علة النهى ترك موافقة اليهود فى يوم واحد من بين الاسبوع يعنى عظمت اليهود السبت ولاتعظموا الجمعة خاصة بصيام وقيام واقول لوكان العلة مخالفة اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه و يتمتعون بالاكل والشرب وفيه ان المقصود وجود المخالفة لهم فى تعظيم يومهم المعظم عندهم باى نوع من انواع الاختصاص ولوكان عبادة ومخالفة لهم من وجه آخر مع انه ورد لاتصوموايوم السبت الافيما افترض عليكم فظاهره ان النهى لمخالفتهم ولعلهم طائفتان ثم قال ولكن العلة ورد النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم فان الله تعالى قداستأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه فرضا على العباد فى البلاد فلم يران يخصه بشئ من الاعمال سوى ماخصوا به ثم خص بعض الايام بعمل دون ماخص به غيره ليخص كل منها بنوع من العمل ليتظهر فضيلة على كل ما يخص به انتهى وفيه استيثار الجمعة بفضائل كثيرة لايقتضى منع الصوم فيها ليس من الله بمستنكران يجمع العالم فى واحد مع

عن النهى على اطلاقه نعم لوكان النهى مطلقا لكان الوجه ان يقال نهاهم تهوينا وتسهيلا
لامر عليهم كما قيل فى كراهة صوم يوم عرفة او يقال تشبيها بيوم العيد فان الجمعة عيد المؤمنين
من الفقراء والمساكين ولذا سمى فى الجنة بيوم المزيد لحصول الحسنى والزيادة للمريد لكن
حيث استثنى الشارع ضم يوم قبله او بعده تحيرة الافهام (حم عن ابى الدرداء) سبق لا تختصوا
﴿ يا ابا الدرداء ﴾ كامر (ان لجسدك عليك حقا) نصب على انه اسم ان وفى رواية حق رفع
على الابتداء ولنفسك خبره مقدما والجملة خبر ان واسمها ضمير الشان محذوفا اى ان
الشان لنفسك حق وهو رواية كريمة اى تعطيها ما تحتاج اليه ضرورة البشرية مما اباحه الله
لها من الاكل والشرب والراحة التى يقوم بها البدن ليكون اعون على الطاعة نعم من حقوق
النفس قطعها عما سوى الله تعالى بالكلية لكن ذلك يختص بالتعلقات القلبية (ولاهلك)
اى زوجتك او اعم ممن يلزمك نفقته (عليك حقا) نصب ولابى ذر وابى الوقت ايضا نصب
وغيرهم حق رفع ومر توجيهما اى تنظر لهما فيما لابد لهما منه من امور الدنيا والاخرة وسقط
لفظ عليك هنا فى الموضعين وزاد خ فى الصيام من وجه آخر وان لعينك عليك حقا
وفى رواية وان لزورك عليك حقا اى لزائرك (ولربك) اى خالقك (عليك حقا) باداء
الفرائض والواجبات والطاعة والمعرفة ودوام العبودية (فاعط كل ذى حق حقه صم)
وقت النشاط وهو لا يكون الا فى بعض الايام او وقت طغيان النفس لتنكسر سورتها (وافطر)
بقطع الهمزة اى وقت الشامة والملامة وخمود النفس وكسر شهوتها اوصم ايام الفواضل
لادراك الفضائل وافطر فى غيرها لتقوية البدن وتحسين الاخلاق (وقم)صل فى بعض
الليالى (ونم) فى بعضه والامر فيهما للندب واستنبط منه ان من تكلف الزيادة وتحمل المشقة
على ماطبع عليه يقع له الخلل فى الغالب وربما يغلب ويعجز (وائت اهلك) بالوصل اى ائت
انت فراشك واقض حاجتها من الجماع والمعاشرة والمباشرة (حل عن ابى جحيفة)ورواه
خ عن عمرو بن دينار عن ابن عباس بلفظ قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال
لى النبى صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل و تصوم النهار قلت انى افعل ذلك
قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ٤ ونفهت نفسك وان لنفسك حق ولاهلك حق
فصم وافطر وقم ونم وفيه التحديث والعنعنة والسماع والقول ﴿ يا اباذر ﴾ اسمه جندب
بن جنادة اسلم فى مكة فاسلم اخوه انيس وامه وكثير من قومه وبحثه فى الصحيحين (انى اراك
ضعيفا)فى تنفيذ الامر ورعاية الحقوق ومحافظة الاراء (وانى احب لك ما احب لنفسى)
هذا تلطف من النبى عليه السلام وتحريض على قبول قوله وشان كل مؤمن ان يحب

٤ وفى ابن الملك لا تولين بفتح اوله وفتح اللام المشددة من الوالى وهو اقرب منه

٤ اى غارت و دخلت عنك فى موضعها وضعف لكثرة السهر ولابى ذر رواية اذا فعلت هجمت عنك وزاد الراوى ونحل جسمك منه

لاخيه مايحب لنفسه اقتداء به صلى الله عليه وسلم (لاتأمرن) بالفتح وضم الميم وفتح الرا والنون المشددة اى لاتكن اميرا (على اثنين) فضلا عما فوقهما (ولاتولين مال يتيم) بفتح اوله وفتح الياء وتشديد اللام والنون اى لاتكن متوليا وفى رواية لاتلين اى لاتكن وليا مال اليتيم لعل المراد هو الوصاية والا فالحقيقة ضرورة لااختيارية ولايخفى ان هذا نكرة فى سياق النفى فيفيد النهى عن وصايا اقرباء الاقرباء ولايخفى ان المطلوب عدم طلب الوصايا واللازم عدم الوصية مطلقا والقول ان ذلك مداول بطريق دلالة النص بعيد وان اللازم ايضا عدم قبول الوصاية والامارة مطلقا والظاهر قبوله ان لم يكن له طلب فافهم وقال قاضيخان لاينبغى للرجل ان يقبل الوصية فضلا عن الطلب لانها امر على خطر لماروى عن ابى يوسف انه قال الدخول فى الوصية اول مرة غلط وفى الثانية خيانة لانه قلما يخلو عن الصيانة والمحافظة وعن غيره والثالثة سرقة ولعل الخيانة فى عدم الصيانة وعدم المحافظة والسرقة فى الاكل والصرف فى امور نفسه وعن بعض العلماء لوكان الوصى عمر بن الخطاب مع كماله فى العدالة لاينجو من الضمان وعن الشافعى لايدخل الوصية الا احمق اولص انتهى فلذا قيل اتقوا الواوات الوصايا والولاية والوزارة والوكالة والوديعة والوقف وعن الخلاصة عن ابى مطيع البلخى انه قال افتى منذ نيف وعشرين سنة فارأيت فيما اعدل فى مال ابن اخيه (م د ن حب ك عن ابى ذر) مرفوع ﴿ ياابا ذر ﴾ كامر (انظر الى ارفع رجل) فى نظر الناس (فى المسجد فى عينك) بالافراد (قال فنظرت فاذا رجل عليه حلة) بالضم وتشديد اللام ثوبان عظيمان ذو قيمتين وجمعها حلل وفى النهاية خير الكفن الحلة والحلة واحدة الحلل وهى برود اليمن ولاتسمى حلة الاان تكون ثوبين من جنس واحد ومنه حديث ابى اليسر لوانك اخذت بردة غلامك واعطيته معافريك واخذت معافريه واعطيته بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة ومنه الحديث انه رأى رجلا عليه حلة قدايتزر باحدهما وارتدى بالاخرى اى ثوبين ومنه حديث على انه بعث ابنته ام كلثوم الى عمر لما خطبها فقال قولى له ان ابى يقول لك رضيت الحلة كنى عنها بالحلة لان الحلة من اللباس ويكنى به عن النساء قال الله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن انتهى (قلت هذا) اشرف الناس من جهة الدنيا (قال انظر الى اوضع رجل فى المسجد قال فنظرت فاذا رجل عليه اخلاق) بفتح الهمزة الخلق بفتحتين ثوب مستعمل بال يقال ثوب خلق وملحفة خلق اى بال يستوى فيه المذكر والمؤنث لانه فى الاصل مصدر والجمع خلقان واخلاق (قلت هذا) ادنى الناس من جهة الدنيا ونظر الناس (قال والذى) قسم (نفسى بيده) اى نفس محمد بصرفه

وقدرته (لهذا) بفتح اللام اى رجل عليه ثوب خلق (عند الله يوم القيمة خير) لان فيه ضعة وتواضع وهى فضيلة عظيمة لانه دليل معرفة النفس وعجزها ونقصانها وسبق طوبى لمن تواضع فى غير منقصة وذل نفسه فى غير مسكنة ٤ وانفق مالا جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذا تواضع العبد رفعه الله تعالى الى السماء السابعة وفى حديث آخر ما تواضع احد لله الا رفعه الله تعالى (من ملأ الارض مثل هذا) بكسر الميم اى رجل عليه حلة لانها يورث فخرا وعزا واستكبارا وخيلاء والتكبر حرام الا على المتكبر لانه عظيم الآفات ومنبع اكثر البليات وموجب سرعة عقوبة الله تعالى لانه لا يحق الا لله تعالى واذا فعل العبد ما يختص به اشتد غضب المولى واما الخيلاء نوعان ما يحب الله به وما يبغضه فاما التى يحبه فاختيال الرجل عند القتال وعند الصدقة واما الخيلاء التى يبغضه فاختيال الرجل فى البغى والفخر (حم ع حب ك ض هناد والرويانى عن ابى ذر) وفيه احاديث ﴿ يا ابا رزين ﴾ بفتح الراء وكسر الزاء العقيلى اسمه لقيط بن صبرة بفتح المهملة وكسر الموحدة ويقال انه جده واسم ابيه عامر صحابى مشهور وهو ابن زيد العقيلى (ان المسلم اذا زار اخاه المسلم شيعه) بتشديد الياء اى اظهر خبره والشيوع الظهور يقال شاع الخبر يشيع اى ذاع (سبعون الف ملك) يحتمل التحديد ويحتمل الكثرة (يصلون عليه) اى يدعون له بالمغفرة وفى رواية الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى اى يغرب واغرب ابن حجر قال اى حتى ينتهى المساء وانتهاؤه بانتهاء نصف الليل (يقولون اللهم كما وصله فيك فصله) امر من الصلة وفى المشكاة عن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما غدوة الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وان عاده عشية الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له حزيف ١٩ فى الجنة اى بستان وهو فى الاصل الثمر المجتنى او محزوف من ثمر الجنة فعيل بمعنى المفعول (طس عن ابى رزين العقيلى) سبق من زار والا دلك ﴿ يا ابا رزين ﴾ كما (اليس كلكم) اى جميعكم يا معاشر المؤمنين (يرى القمر) والافراد فى يرى باعتبار لفظ كل (ليلة البدر مخليا به) بميم مضمومة فخاء معجمة ساكنة فلام مكسورة فتحتية مخففة اى خاليا به بحيث لا يزاحمه شئ فى الرؤية وقيل هو بفتح الميم وتشديد تحتية واصله مخلوى كذا ذكره الجزرى واقتصر ابن الملك على الثانى والمعنى منفردا به ففى النهاية يقال خلوت به ومعه واليه واختليت به اذا انفردت به اى كلكم

٤ وفى رواية فى غير مسئلة منه

١٩ الحزف بالفتح اجتناء الثمار واجتماعها منه

يراه منفرد ابنفسه كقوله لاتضامون ولاتضارون فى رؤيته وزاد فى رواية المشكاة هذا قال بلى قال (فانما هو) اى القمر (خلق من خلق الله) اى ويراه كلنا وكلكم (فالله اجل) اى اكمل مرتبة (واعظم) قدرا واعلى منزلة وليس له نهاية لانه واجب الوجود فهو اولى فى نظر العقل بالشهود وقال الطيبى قاس القائل رؤية الله تعالى على مافى المتعارف فان الجم الغفير اذا رأوا شيأ يتفاوتون فى الرؤية لاسيما شيأ له نوع خفاء فيضيم بعضهم بعضا بالازدحام فمن رأى يرى رؤية كاملة ورآه دونها فالمراد بقوله مخليا اثبات كمالها واذا طابق الجواب بالتشبيه بالقمر ليلة البدر لابالهلال (حم د ك ه طب عن ابى رزين العقيلى قال قلت يارسول الله اكلنا يرى ربه مخليابه يوم القيمة) وزاد فى المشكاة هنا قال بلى قال قلت (ومآية ذلك فى خلقه قال فذكره) سبق ستر ون ونور وتفكروا ﴿ يا ابن آدم ﴾ بنصب ابن لانه منادى مضاف كامر (هل تدرى ماتمام النعمة) سؤل امتحان اى اى شئ تمام النعمة فاجاب (فان من تمام النعمة) وفى رواية اى شئ تمام النعمة قال دعوة اى مستجابة ذكره الطيبى اوهو دعوة اومسئلة دعوة ارجو بها خيرا اى مالا كثيرا قال وجه مطابقة الجواب السؤل هو ان جواب الرجل من باب الاكتفاء اى اسئله دعوة مستجابة فيحصل مطلوبى منها ولما صرح بقوله خيرا فكان غرضه المال الكثير كما فى قوله تعالى ان ترك خيرا وافرده صلى الله عليه وسلم بقوله فان من تمام النعمة الى آخره واشار الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز انتهى وتبعه ابن حجر والاظهر ان الرجل حمل النعمة على النعمة الدنيوية الزائلة الفانية تمامها على مدعاه فى دعائه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ودله على ان لانعمة الانعمة الباقية الاخروية (الفوز) اى الخلاص ابتداء والنجاة (من النار ودخول الجنة) ابتداء وهو لاينا فى مانقله البغوى عن على فى قوله تعالى ولاتم نعمتى عليكم تمام النعمة الموت على الاسلام لانهما متلازمان فى ايراد من التبعيضية ايماء الى ان تمام النعمة الحقيقة انما هى مشاهدة الذات الحقيقة (ش خ حم ت طب ق عن معاذ) سبق من تمام النعمة ورواه فى المشكاة عنه بلفظ قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو يقول اللهم انى اسئلك تمام النعمة فقال اى شئ تمام النعمة قال دعوة ارجو بها خيرا فقال من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار وسمع رجلا يقول ياذا الجلال والاكرام فقال قد استجيب لك فسل وسمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا وهو يقول انى اسئلك الصبر فقال سئلت الله البلاء فسله العافية ورواه ت وقال حسن ﴿ يا ابن ادم ﴾ كامر (انك لاتقوم) اى لاتستطيع (بعقوبة الله) والله

شديد العقاب وله عذاب اليم وهذا ارشاد من الله لعباده الى دعاء احسن واجمع (هلا قلت ربنا آتنا في الدنيا) اى قبل الموت (حسنة) اى كل ماتسمى نعمة ومنحة وعطية وحالة مرضية (وفي الاخرة حسنة) اى مرتبة مستحسنة (وقنا عذاب النار) اى احفظنا منه ومايقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى وكرر الحسنة وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت غير الاولى فالمطلوب فى الاولى حسنة من حسنات الدنيوية من الاستقامة والتوفيق والوسائل الى اكتساب الطاعات بحيث تكون مقبولة عند الله وفى الثانية مايترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى انتهى وفى تفسير الآية اقوال كثيرة كلها ترجع الى المعنى الاعم منها قول بعضهم فى الدنيا حسنة اى الطاعة والقناعة والعافية وفى الاخرة حسنة اى تخفيف الحساب ورفع العذاب ودخول الجنة وحصول الرؤية ولعل الاكتفاء بطلب الحفظ بعذاب النار ايماء الى ان ماعداه امر سهل بل يكون سببا لمحو السيأت اولرفع الدرجات فكانه قال وقنا كل سيئة فى الدنيا بخلاف الحسنة الشاملة فى الدنيا والعقبى عبر عن السيئة بقوله عذاب النار والمراد سيئة يترتب عليها عذاب النار احترازا من سيئة يمحوها التوبة اوالشفاعة اوالمغفرة والله اعلم وقال الطيبي قوله وقنا عذاب النار تتميم اى صدر منا مايوجبه من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار وقال ابن حجر عذاب النار اى الحسية والمعنوية وهوالحجاب لشمول النار لهذا تغليبا ومجازا مشهورا يعلم ان هذا من باب التتميم انتهى وهو خطأ سببه عدم الفهم المستقيم فى معنى التتميم لانه لايؤتى به الا بعد حصول التعميم وبيانه ان بعد حصول الحسنة فى الدنيا ووصول الحسنة فى العقبى عذاب النار ولا يبقى لا بمعنى العقاب ولا بمعنى الحجاب فابقى الكلام الا تتميما يبنى على الفرض والتقدير ولو وقع الذنب والتقصير فلا تؤآخذنا بالتعذيب والتعذير (هناد عن الحسن مرسلا) سبق سبحان الله ﴿ يا ابن آدم ﴾ كن (ارض) بكسر الهمزة وفتح الضاد اى كن راضيا (من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير) فالغنى الحقيقى هو قناعة النفس بما عطاه المولى والتجنب عن الحرص فى طلب الدنيا فمن كان فى قلبه حرصا على جمع المال فهو فقير فى حقيقة الحال ونتيجة المآل وان كان له كثير من الاموال لانه محتاج الى طلب الزيادة بموجب الآمال ومن كان له قلب قانع بالقوت راض بعطية مالك الملك والملكوت فهو غنى بقلبه مستغنى عن الغير به سواء يكون فى يده مال اولا اذلا يطلب الزيادة على القوت ولا يتعب نفسه فى طلب الدنيا الى ان يموت بل يستغنى بالقليل من الدنيا لتحصيل الثواب الجميل فى العقبى والثناء الجزيل من المولى وفى الحديث

ناية لاينفد وما احسن ماقال من ارباب الحال وسليم البال *
القناعة كنز لايفنى وفى رسول يكشف لمخلوق قناعة* قال الاشرف المراد بغنى النفس القناعة
عزيز النفس من لزم القناعة* وقال الشاعر* غنى النفس مايكفيك من سد حاجة* فان شيئا
ويمكن ان يراد به مايسد الحاجة ويمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية
عاد ذاك الغنى فقرا* وقال الطيبي والعملية وانشد ابو الطيب معناه* ومن ينفق الساعات فى جمع ماله* مخافة فقر فالذى فعل الفقر*
يعنى ينبغى ان ينفق ساعاته واوقاته فى الغنى الحقيقى وهو طلب الكمالات لا ان يدعى
بعد غنى لا فى المال لانه فقر بعد فقر انتهى وقد قال بعض ارباب الكمال* رضينا قسمة الجبار
فينا* لنا علم وللاعداء مال* فان المال يفنى عن قريب* وان العلم يبقى لايزال* ومن المعلوم
ان المال ارث فرعون وقارون وسائر الكفار والفجار وان العلم ارث الانبياء والاولياء
وعلماء الابرار (العسكرى وابو نعيم عن سمرة) مر ان الدنيا وما كان ﴿ يا ابن آدم ﴾
كامر (ما تصنع بالدنيا) بفتح التاء والنون اى ماتفعل بها فى صنعك ومعاملاتك ورغبتك
وانما اسكن فيها عباده ليبلوهم ايهم احسن عملا وما نظر اليها منذ خلقها نظر رضى كما
فى حديث ابن ابى الدنيا عن ابى موسى بن يسار ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه
من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها (حلالها) كالارث والهدية ومال الغنيمة وكسب
الحلال (حساب) اى مفض الى حساب من اين حصل وفيم انفق وهل ادى حقوقه (وحرامها
عذاب) اى سبب الى عذاب الله لكونها بحجاب الدنيا كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا فاذا مات الانسان زال حجاب النار
فظهرت النار كما قال وبرزت الجحيم لمن يرى وفى الاحياء قال لقمان لابنه ان الدنيا
بحر عميق وقد غرق فيها ناس كثير فلتكن سفينتك تقوى الله وحشوها وشراعها التوكل لعلك
تنجو وما اراك ناجيا وقال يحيى بن معاذ الدنيا حانوت الشيطان فلا تصرف من حانوته
فيجئ فى طلبك فيأخذك (قط والديلمى عن ابن عباس) مر الدنيا ﴿ يا ابن حوالة ﴾ بفتح
الحاء المهملة وتخفيف الواو وقال صاحب المشكاة فى فضل الصحابة انه ازدى نزل فى الشام
روى عنه جبير وغيره واسمه عبد الله صحابى عظيم قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنغنم على اقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد فى وجوهنا فقام فينا فقال اللهم
لاتكلهم الى ٤ فاضعف عنهم ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم الى الناس فيستأثروا
عليهم ثم وضع يده على رأسى ثم قال يا ابن حوالة (اذا رأيت الخلافة) اى خلافة النبوة
(قد نزلت الارض المقدسة) اى من المدينة الى ارض الشام كما وقع فى امارة بنى امية

٤ من الموكول اى لا تترك امورهم الى اى امرى فاضعف عنهم جوابا للنهى والسبب فى ذلك ان الانسان خلق ضعيفا وان المخلوق من حيث هو عاجز عن نفسه فكيف عن غيره ولذا ورد فى الدعاء النبوى اللهم لاتكلنى الى نفسى طرفة عين ولا اقل من ذلك فانك ان تكلنى الى نفسى تكلنى الى ضعف وعورة وذنب وخطيئة وانى لا اثق الا برحمتك وقال تعالى قل لا املك لنفسى ضرا ولا نفعا الا ماشاء الله وهذا هو التوحيد المبين منه

(فقد دنت) اى قربت (الزلازل) اى وقوعها وهى مقدمات زلزلة الساعة التى هى شئ عظيم وقد اخبر سبحانه بقوله ان زلزلة الساعة شئ عظيم و بقوله اذا زلزلت الارض زلزالها والزلزلة هى الحركة والزلازل مصدر (والبلابل) بالفتح وكسر الباء الثانية جمع بلبلة ففى النهاية هى الهموم والاحزان و بلبلة الصدر وسواسه (والامور العظام) من الفتن والفساد ومن اشراط الساعة وترى الجبال تمر مر السحاب واذا السماء انشقت (والساعة) زلزلة الساعة (يومئذ اقرب من الناس من يدى هذه) اى الموضوعة على رأسك (من رأسك) والاكثر الى رأسك (حم د طب ك ق ض عن) عبدالله (ابن حوالة) و اسناده حسن سبق تكون النبوة ولايزال هذا الامر ❊ ياأكثم ❊ الجونى قيل هو عبدالله بن سليمان بن ابى الجونى بفتح النون العنسى (اغز مع قوم غيرك يحسن خلقك) ظاهره ثلاثى بضم السين (وتكرم على رفقائك) جمع رفيق (يااكثم خير الرفقاء اربعة) فى السفر اى مازاد على ثلاثة قال ابو حامد المسافر لايخلو عن رجل يحتاج الى حفظه وعن حاجة يحتاج الى تردد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد واحد فيبقى بلا رفيق فلايخلو عن خطر وضيق قبل لفقد الانيس ولو تردد اثنان لكان الحافظ وحده قال المظهر يعنى الرفقاء اذا كانوا اربعة خير من ان يكونوا ثلاثة لانهم اذا كانوا ثلاثة ومرض احدهم واراد ان يجعل احد رفيقه وصى نفسه لم يكن هناك من يشهد بامضائه الا واحد فلا يكفى ولو كانوا اربعة كفى شهادة اثنين ولان الجمع اذا كانوا اكثر يكون معاونة بعضهم بعضا اتم وافضل وصلوة الجماعة ايضا اكثر فخمسة خير من اربعة وكذا كل جماعة خير ممن اقل منهم كصف الجهاد وحلقة العلم والذكر (وخير الطلايع اربعون) وهى طليعة على وزن سفينة هى مقدمة الجيوش والمرابط والذين ارسلوا ليطلعوا على مقدار العدو وقيل جمعه ومفرده سوأ وهو غير مقدمة الجيوش و يطلق عليها وهم يطلعون احوال العدو و يحافظون وراء جيوش الاسلام يقال فى الفارسى تلاية وفى معربه طلاية (وخير السرايا اربعمائة) السرية على وزن غنية العساكر المسوقة على العدو واقله خمس واكثره ثلثمائة اوار بعمائة (وخير الجيوش اربعة الاف) وهذه اوسط والاول عادة واشار الى غايته فقال (ولن تغلب) بصيغة المجهول وفى رواية لن يغلب بالتحتية اى لن يصير مغلوبا (اثنى عشر الفا) قال الطيبى جميع قرأئن الحديث دائرة على الاربع واثنا عشر ضعفا اربع ولعل الاشارة بذلك الى الرشدة والقوة اشتداد ظهر انيهم تشبيها باركان البناء وقوله (من قلة) معناه انهم لوصاروا مغلوبين لم يكن

القلة بل لامر آخر سواها وانما لم يكونوا قليلين والاعداد مما لايعد ولايحصى بعضهم وهؤلاء كلهم يقاتلون ومن ذلك قول بعض الصحابة يوم حنين وكانوا اثنى عشر الفا لن تغلب اليوم من قلة وانما غلبوا من الحجاب ٤ منهم قال الله تعالى و يوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وكان عشرة الآف من اهل المدينة والفان من مسلمى فتح مكة (ه ق ع هب كر عن انس وعشرة) مخرج من الأئمة (عن ثلاث) رواة من الصحابة والحديث تواتر وسبق خير الصحابة و بيان ذلك المخرجين اخرجه ه وابن ابى حازم في العلل والعسكرى في الامثال وابو قاسم البغوى وابن مندة والباوردى وابو نعيم من طريق سلمة العاملى متروك قال ابن حجر في الاصابة واخرجه ابن مندة من طريق اخرى عن اكثم الجونى الخزاعى نفسه واشار الى ابن عبدالبر قلت و اخرجه ايضا ابو نعيم عنه واخرجه ابن عساكر من طريق ابى سلمة العاملى وابى بشر قالا حدثنا الزهرى عن انس قال ابن عساكر ابو بشر هذا هو عندى الوليد الموقدى البلقاوى واخرجه ابن عساكر ايضا من طريق الحكم ابن عبدالله بن خطاف الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عايشة والحكم هو ابو سلمة العاملى ط خ م ن حب عن انس ﴿يا اسماء﴾ ظاهره اسماء بنت ابى بكر اخت عايشة ويحتمل اسماء بنت عميس وله صلى الله عليه وسلم بها خطاب عظيم منها حديث ابن عساكر يا اسماء لاتقولى هجوا ولاتقربى صدرا (ان المرأة اذا بلغت المحيض) بالفتح وكسر الحاء مصدر يقال حاضت المرأة حيضا ومحيضا من باب باع فهى حائض وحايضة (لم يصلح ان يرى منها) مبنى للمفعول (شئ الاهذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه) قال تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اى عن النظر الى الحرام و يحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن اى لايظهرن الاشياء التى من الزينة المستقرة كالسوار والخلخال والقلادة لمن لايحل النظر اليها ونهيه عن كشف الزينة تحريض على الحفظ التام لمواضع الزينة الاماظهر منها اى من الزينة لاتسترغالبا كالثياب والخاتم والكحل والخضاب فانه لابأس باظهاره للاجانب لما فى النهى عن النظر حرج وليضربن بخمرهن جمع خمار وهو ما يستر به كمقنعة وقناع ونقاب على جيوبهن اى صدورهن و لايبدين زينتهن الالبعولتهن اى ازواجهن او آبائهن او آباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن فيجوز النظر لهؤلاء كلهم من النسب والرضاع الى الزينة الباطنة ولاينظرون مابين السرة والركبة الاالزوج ويكره له الى ذات الفرج قيل لم يذكر الاعمام والاخوال لئلا يصفها العم عندابنه وكذا الخال اونسائهن اى نساء

٤ عن الاعجاب نسخه

مطلب انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة والزينه

مؤمنات حتى لايبدين زينتهن الا للنساء الحرائر والاماء المسلمات فيجوز نظر المسلمة سوى
مابين السرة والركبة ولايجوز للمسلمة ان تنكشف للكافرة لانها ليست من نسائها ويجوز
كشف بدنها امة مشركة لها اوماملكت ايمانهن من العبيد اذا كان عفيفا فيجوز النظر الى
مولاته سوى مابين السرة والركبة لظاهر الاية وقيل المراد من الآية الصغار وقيل الاماء
دون العبيد خولا كانوا اوغيرهم اوالتابعين اى التابعين لكم للخدمة غير اولى الاربة
من الرجال بالنصب استثناء من التابعين وهم الذين يتبعونكم لاجل طعامكم والارب
والاربة الحاجة والمراد غير اولى الاربة غير ذى الحاجة الى النساء بان لايطيق غشيانهن
ولايشتهين لانهم بله لايعرفون شيئا من امرهن اوشيوخ صلحاء اذا كانوا معهن غضوا
ابصارهن او يكون بهم علة او الطفل الذين لم يظهر وا اى لم يطلعوا على عورات النساء
اى لايعرفون ما العورات كما يعرفها البالغ ولايضربن بارجلهن نزل نهيا عن الاعلام
بالخلخال اذا كانت المرأة تضرب احدى رجليها بالاخرى ليعلم مايخفين من زينتهن
اى ليعرف انها ذات خلخالين وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وصية لجميع المؤمنين
بالتوبة كما فى تفسير العيون (د ق عن عائشة) سبق النظر ﴿ ياابافاطمة ﴾ اسمه
انيس بوزن فعيل (اكثر من السجود) فى الصلوة فكانه امر بكثرة الصلوة كقوله
تعالى واركعى مع الراكعين (فانه ليس من مسلم يسجد لله تعالى سجدة) مع سبعة اعضاء
كما امرت ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة واشار بيده الى انفه والرجلين واليدين
واطراف القدمين ولانكفت الثياب ولا الشعر وفى رواية امرت ان اسجد على سبع ولا اكفت
الشعر ولا الثياب الجبهة و الانف واليدين والركبتين والقدمين (الارفعه الله درجة
يا ابا فاطمة ان اردت ان تلقانى فاكثر السجود) وفى النووى المراد به السجود
فى الصلوة وفيه دليل لمن يقول تكثير السجود افضل من اطالة القيام و قد تقدم
وفيه الحث والترغيب على كثرة السجود وسبب الحث ماسبق فى الحديث اقرب مايكون
العبد من ربه وهو ساجد وهو موافق لقول الله تعالى واسجد واقترب ولان السجود
غاية التواضع والعبودية لله تعالى وفيه تمكين اعز اعضاء الانسان و هو وجهه من
التراب الذى يداس ويمتهن تنبيه ان اعضاء السجود سبعة وانه ينبغى للساجد ان
يسجد عليها كلها وان يسجد على الجبهة والانف جميعا فاما الجبهة فيجب وضعها مكشوفة
على الارض ويكفى بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة
لم يجز هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وابن القاسم من اصحاب

مالك له ان يقتصر على ايهماشاء وقال احمد وابن حبيب من اصحاب مالك يجب ان يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث قال الاكثر بل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وذكر الانف استحبابا واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليهما فيه قولان للشافعى احدهما لايجب لكن يستحب استحبابا متؤكدا والثانى يجب وهو الاصح وهو الذى رجحه الشافعى فلو اخل بعضو منها لم تصح صلوته واذا اوجبناه لم يجب كشف القدمين والركبتين وفى الكفين قولان للشافعى احدهما يجب كشفهما كالجبهة واصحهما لايجب لقوله صلى الله عليه وسلم سبعة اعظم اى اعضاء فسمى كل عضو عظما وان كان فيه عظام كثيرة (حم خ وار ويانى عن ابى فاطمة الازدى واسمه انيس) سبق عليك بكثرة السجود ﴿ ياام حارثة ﴾ بن سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف وحارثة بالحاء المهملة الانصارى وفى البخارى عن انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة قال القسطلانى بنصب بنت وتخفيف الراء من البراء وهذا وهم والصواب ان الربيع بنت النضر بن ضمضم عمة انس بن مالك وقال ابن الاثير فى جامعه انه الذى وقع فى كتب النسب والمغازى واسماء الصحابة قال ابن حجر وليس هذا بقادح فى صحة الحديث ولافى ضبط رواته وسبب الحديث ان ام حارثة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال يانبى الله الاتحدثنى عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه فى البكاء قال ابن المنير انما شكت فيه لان العدو لم يقتله قصدا وكانها فهمت ان الشهيد هو الذى يقتل قصدا لانه الاغلب فنزلت الكلام على الغالب حتى بين لها الرسول العموم (انها) اى الجنة التى طلبت ام حارثة دخول ولدها فيها (جنات) اى درجات (فى جنة) وفى رواية خ فى الجنة (وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى والفردوس ربوة الجنة) الربوة بالفتح وسكون الباء ويجوز كسر الراء وضمها وهو العالى والمرتفع وكذا الرباوة والجمع ربى وربوات (واوسطها وافضلها) واذا اخبرها النبى لام حارثة فرجعت وهى تضحك وتقول بخ بخ لك ياحارثة والضمير مبهم يفسره مابعده كقولهم هى العرب تقول ماتشاء ويجوز ان يكون الضمير للشأن وجنات والتنكير فيه للتعظيم والمراد بذلك التفخيم والتعظيم (ت حسن صحيح عن انس) وفيه عظيم عبرة فاعتبروفى رواية طب حب وابن خزيمة عن انس ياام حارثة انها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وان حارثة لفى الفردوس الاعلى ﴿ ياام رافع ﴾ هى زوجة ابى رافع لها صحبة

(واحاديث)

واحاديث واسمها سلمى (اذا قمت الى الصلوة) ظاهره اذا اردت الصلوة ويحتمل اذا اديت الصلوة (فسبحي الله عشرا) قدم التسبيح الجامع بانواع الذكر والتنزية (وهلليه عشرا) بتشديد اللام الاولى (واحديه عشرا وكبريه) من التكبير (عشرا واستغفريه عشرا) كله باللسان والقلب وهذا اقل الرتب وفي رواية البخاري عن ابي هريرة جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل اموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون وفي رواية ابن عجلان عن سمي ٩ عند مسلم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق قال الا احدثكم بما ان اخذتم ادركتم من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعا وثلاثين فرجعت اليه ٤ فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين قال القسطلاني وهل العدد للجميع او المجموع ورواية ابن عجلان ظاهرها ان العدد للجميع ورجحه بعضهم للاتيان فيه بالواو للعطف والمختار ان الافراد اولى لتميزه باحتياجه الى العدد وله على كل حركة لذلك سواء كان باصابعه او بغيره ثواب لا يحصل لصاحب الجمع منه الا الثلث ثم ان الافضل الاتيان بهذا الذكر متتابعا في الوقت الذي عين فيه وهل اذا زيد على العدد المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المترتب ام لا قال بعضهم لا يحصل لان لتلك الاعداد حكمة وخاصية وان خفيت علينا لان كلام الشارع لا يخلو عن حكم فربما يفوت بمجاوزة ذلك العدد والمعتمد الحصول لانه اتى بالمقدار الذي رتب على الاتيان به ذلك الثواب فلا تكون الزيادة مزيلة له بعد حصوله بذلك العدد (فانك اذا سبحت عشرا قال هذا لي) يعني قال تعالى هذا مخصوص لي ومستحق بشأني ولا يليق بغيري (واذا هللت قال هذا لي) كذلك (واذا حمدت قال هذا لي) كما سبق قال في القسطلاني وبدأ بالتسبيح لانه يتضمن نفي النقائص عنه تعالى ثم ثنى بالتهليل لانه جامع بانواع الذكر والتوحيد ثم ثلث بالتحميد لانه يتضمن اثبات الكمال له اذ لا يلزم من نفي النقائص اثبات الكمال ثم اربع بالتكبير اذ لا يلزم من نفي النقائص واثبات الكمال نفي ان يكون هنا كبيرا آخر وقد وقع في رواية ابن عجلان تقديم التكبير على التحميد ومثله لابي داود من حديث ام حكيم وهذا الاختلاف يدل على ان لا ترتيب فيه ويستأنس له بقوله في حديث الباقيات

---

٩ بضم السين وفتح الميم مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن ١٢

٤ اي الى ابي صالح الذي روى عن ابي هريرة والقائل اربعا وثلاثين بعض اهل سمي او القائل فاختلفنا ابو هريرة والضمير في فرجعت له واليه للنبي صلى الله عليه وسلم والخلاف بين الصحابة وهم القائلون اربعا وثلاثين كما هو ظاهر الحديث لكن الاول اورده في مسلم ولفظه قال سمي فحدثت بعض اهلي هذا الحديث فقال وهمت فذكر كلامه قال فرجعت الى ابي الآن مسلما لم يوصل هذه الزيادة ١٢

الصالحات لايضرك بايهن بدأت لكن ترتيب الباب الموافق لاكثر الاحاديث (واذا استغفرت قال قد غفرت لك) وذلك لا يمتنع ان يفوق الذكر مع سهولة الاعمال الشاقة الصعبة من الجهاد ونحوه وان ورد افضل العبادات احمزها لان فى الاخلاص فى الذكر من المشقة ولاسيما الحمد فى حال الفقر مايصير به اعظم الاعمال وايضا فلا يلزم ان يكون الثواب على قدر المشقة فى كل حال فان ثواب كلمة مع سهولتها اكثر من العبادات الشاقة (ابن السنى عن ام رافع) سبق اتقى الله ﴿ ياام سلمة ﴾ هند بنت امية المخزومية ام المؤمنين وروى مسلم عنها قيل وماروته عن النبى عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا (انه ليس ادمى) اى هذه الجنس وخص لخصوصية قابلية التقليب به واكد فى رواية بقوله ان قلوب بنى ادم كلها ليشتمل الانبياء والاولياء والفجرة والكفرة من الاشقياء (الا وقلبه بين اصبعين) قال التوريشى ليس هذا الحديث ممايتنزه السلف عن تأويله كاحاديث السمع والبصر واليد ومايقاربها فى الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره من غير ان يشبه بسمات الجنس اويحمل على معنى الاتساع والمجاز بل يعتقد انها صفات الله لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تأويل القسم الاول لانه لايلتئم معه ولايحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما مثل هذا الحديث فليس فى الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ متشاكلة فى وضع الاسم فوجب تخريجه على وجه يناسب نسق الكلام قيل المتشابه قسمان الاول لايقبل التأويل ولايعلم تأويله الاالله كالنفس فى قوله ولااعلم مافى نفسك والمجئ فى قوله وجاء ربك وفواتح السور والثانى تقبله ذكر شيخ الشيوخ السهروردى اخبر الله ورسوله بالاستواء والنزول واليد والقدم والتعجب وكل ماورد من هذا القبيل دلائل التوحيد فلا يتصرف فيه بتشبيه وتعطيل وقيل هذا هو المذهب المعول وعليه السلف ومن ذهب الى القول الاول شرط فى التأويل ان كل مايؤدى الى تعظيم الله فهو جائز والافلا قال ابن حجر اكثر السلف لعدم ظهور اهل البدع فى ازمنتهم يفوضون علمها الى الله تعالى مع تنزيهه تعالى عن ظاهرها الذى لايليق بجلال ذاته واكثر الخلف يؤولون بحملها على محامل يليق بذاته الجلال الاقدس لاضطرارهم الى ذلك لكثرة اهل الزيغ والبدع فى ازمنتهم ومن ثمه قال امام الحرمين لو بقى الناس على ما كانوا لم نأمر بالاشتغال بعلم الكلام واما الآن فقد كثرت البدع فلا سبيل الى ترك امواج الفتن تلطم واهل هذا اختلافهم فى الوقف فى قوله تعالى ومايعلم تأويله الاالله والراسخون فى العلم فالاكثرون على الوقف على الجلالة والاقلون على

مطلب قلب بنى آدم بين اصبعين وانواع المتشابه

الوقف على العلم ومن اجلهم ابن عباس فكان يقف عليه و يقول حملا للناس على سؤاله والاخذ عنه انا من الراسخين على انه يمكن رفع الخلاف بان المتشابه على القسمين ما لا يقبل تأويلا قريبا فهذا محل الوقف الاول وما يقبله فهذا محمل الثاني ومن ثمه اختار بعض المحققين قبول التأويل ان قرب من اللفظ واحتمله وضعا ورده ان بعد والحاصل ان السلف والخلف مؤولون لاجماعهم على صرف اللفظ عن ظاهره لكن تأويل اجمالي لتفويضهم الى الله تعالى وتأويل تفصيلي لاضطرارهم اليه لكثرة المبتدعين (من اصابع الله) جمع اصبع بكسر الهمزة وفتح الباء هو المشهور والا ففيه تسع لغات قال في القاموس الاصبع مثلث الهمزة والباء واطلاق الاصبع عليه تعالى مجازاي تقليب القلوب في قدرته يعني انه تعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف يشاء لا يمنع منها شيء ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان في قبضتي اي كفي لا يراد انه في كفه بل المراد انه تحت قدرتي وفلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اي انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت وقيل المراد بالاصبعين صفتا الله وهما صفة الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها وبصفة الاكرام يلهمها تقويها اي يقلبها تارة من فجورها الى تقويها وتارة من تقويها الى فجورها وقيل معناه بين اثرين من آثار رحمته وقهره اي قادر ان يقلبها من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان قال القاضي نسب تقليب القلوب اليه تعالى اشعارا بانه تعالى تولى بذاته امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملائكته (فمن شاء اقام) بالهداية والمواعظ وحسن النية وحسن الاخلاق (ومن شاء ازاغ) هو افعال من الزيغ وهو الميل عن الحق فالله يصرف قلوب عباده كيف يشاء تقليبا سريعا سهلا ان شاء بالهداية وان شاء بالضلالة ويؤيده ما ورد يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قيل وفيه ارشاد للامة والظاهر ان كل احد من العباد كما انه مفتقر اليه تعالى في الايجاد لا يستغني عنه ساعة من الامداد (ت حسن عن ام سلمة) ورواه م وفي المشكاة عن عبدالله بن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمان كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك وسبق ان القلوب

﴿ يا ام العلا ﴾ هي بنت الحرث بن خارجة الانصارية صحابية لها حديث وام العلا اخرى عمة حزام بن حكيم صحابية ايضا لها حديث وروى عبدالملك بن عمير عن ام العلا امرأة منها وكانها اخرى (ابشري فان مرض المسلم يذهب الله به) بضم الياء وكسر الهاء (خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب والفضة) وهذا تشبيه تمثيلي شبه امته بالذهب والفضة

في العزة والرغبة وسيئات الامة بخبثهما ومرضهم بالنار كما في حديث ابن مسعود مرفوعا
مامن مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الاحط الله به سيأته كما تحط الشجرة ورقها
قال الطيبي شبه حال المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا بحالة
الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها فهو تشبيه تمثيلي ووجه الشبه
الازالة الكلية على سبيل السرعة قال ابن ملك وفيه اشارة عظيمة لان كل مسلم لايخلوا عن
كونه متأذيا (دعن ام العلا) واخرج ابن سعد في الطبقات والبخاري في الادب وابن ماجة
والحاكم وصححه البيهقي عن ابي سعيد قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو محموم فوضعت على يدي من فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فوق القطيفة
فقلت ما اشد حماك يارسول الله قال انا كذلك معشر الانبياء يضاعف علينا الوجع
ليضاعف لنا الاجر قلت اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الصالحون وان كان الرجل
وفي رواية النبي ليبتلى بالفقر حتى مايجد الا العباء فيجوبها فيلبسها وان كان ليبتلى بالقمل
حتى يقتله القمل وكان ذلك احب اليهم من العطاء اليكم ﴿ يا ام عطية ﴾ بالفتح وتشديد
الياء نسبية بنون مضمومة وسين مهملة وبعدها التحتية الساكنة وبعده موحدة مصغر
بنت الحارث (اذا خفضت) ومر في رواية اخفضي بكسر الهمزة خطابا لام عطية
التي كانت تخفض الجواري بالمدينة اي تختنهن وفي شرح المشكاة وهي بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتمرض المرضى وتداوى الجرحى وتختن البنات وتطهرهن
بالختان وهو بالخاء المعجمة وفي نسخة بالحاء المهملة وفي النهاية الخفض بالخاء للنساء كالختان
للرجال وقد يقال للخاتن خافض وفي حديث الافك ورسول الله يخفضهم اي يهون
عليهم الامر عن الخفض الدعة والسكون انتهى (فأشمي) بفتح الشين وكسر الميم
من الاشم بمعنى الوشم يقال في بدنه وشم وهو غرز الابرة في البدن وذر النيلج عليه ويقال
في الارض وشم من النبات وهو شيء تراه منه اول ماينبت (ولاتنهكي) بضم التاء وكسر
الهاء وفي نسخة بفتحها اي لاتبالغي في قطع موضع الختان بل اتركي بعض الموضع وفي شرح
السنة وتردي اشمي ولاتنهكي فقوله تنهكي تفسير لقوله اشمي اي لاتستقصي (فانه اضوء
للوجه) اي اكثر لمائه ودمه وابهج لبريقه ولمعته (واحظى عند الزوج) يعني احسن جماعا
عنده واحب اليه واشهى كما مر في أخفضي بحثه (ثعلب) في اماليه (طب عد ق خط
عن انس) وفي رواية المشكاة عن ام عطية كانت تختن فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لاتنهكي فان ذلك احظى واحب رواه ابو داود وقال هذا الحديث ضعيف لكن رواه

مطلب الختان للنساء وانواع الاستخارة ومعناها

٤ النيلج نسخه

(الطبراني)

الطبراني بسند صحيح والحاكم عن الضحاك بن قيس ولفظه اخفضي ولا تنهكي فانه انضر للوجه واحظى عند الزوج ﴿ ياام قيس ﴾ بنت محصن الاسدية اخت عكاشة يقال ان اسمها امنة صحابية مشهورة لها احاديث (اترين) بفتح الهمزة والتاء والراء اتعلمين (هذه المقبرة) بفتح الميم وفتح الباء اسم قبور المدينة المنورة يقال لها جنة البقيع (يبعث الله منها سبعين الفا) من امتي الاجابة (يوم القيمة على صورة القمر) في الضياء والبهجة (ليلة البدر) وهي ليلة اربعة عشر وفي رواية اخرى قلوبهم على قلب رجل واحد اي متطابقة متوافقة في الصفاء والجلاء (يدخلون الجنة بغير حساب) وفي حديث حم عن ابي بكر بسند صحيح اعطيت سبعين الفا من امتي يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر قلوبهم على قلب رجل واحد فاستزدت ربي عزوجل فزادني مع كل سبعين الفا قال المظهر يحتمل ان يراد به خصوص العدد وان يراد به الكثرة ورجحه بعضهم قال ابن عبد السلام وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره صلى الله عليه وسلم من الانبياء سبق في يبعث واعطيت وامتي (يعني البقيع) بالفتح وكسر القاف (طب عن ام قيس) يأتي يدخل الجنة ﴿ ياانس ﴾ بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم جاوز عمره المائة وكذا اولاده وفي الصحابة من اسمه انس اثنان وعشرون وفيهم انس بن مالك هذا وهو المشهور (اذاهممت بامر) من امور الدنيا والاخرة (فاستخر ربك عزوجل فيه) الاستخارة طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله وقال في النهاية الاستخارة طلب الخيرة في الشيء وهي استفعال من الخير نداء الشرع المراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وخصها في بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار في فعلهما والمحرم والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر الامر في المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به او يقتصر عليه والحق به في الفتح الواجب والمستحب المخير وفيما اذا كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ترتيب الوارد على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر فقوله اذا هممت يشير الى اول مايرد على القلب ثم يقول (سبع مرات) بعد ماصلى ركعتين للاستخارة غير الفرائض في غير وقت كراهة ٤ اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خيرلي في ديني ومعاشي وعاقبة امري اوقال في عاجل امري وآجله فاقدره لي وان كنت تعلم ان هذا

وفي البخاري (عن جابر قال كان النبي يعلمنا الاستخارة في الامر كلها كالسورة) اي كما يعلمنا السورة (من القرآن) قال في البهجة التشبيه في تحفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه (اذاهم) فيه حذف تقدير يقول اذاهم (بالامر فليركع ركعتين) غير الفرائض في غير وقت المكروه (ثم يقول) دعاء الاستخارة فيظهر له اذذاك ببركة الصلوة والدعاء ماهو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت عزيمة وارادته فانه يصير له الف ونشر غير مرتب (اللهم ان كنت تعلم ان هذا

الامر شرلی فی دینی ومعاشی وعاقبة امری اوقال فی عاجل امری وآجله فاصرفه عنی واصرفنی عنه واقدرلی الخیرحیث کان ثم رضنی به ویسمی حاجته ای ینطق بها بعد الدعاء او یستحضرها بقلبه عند الدعاء ای فلیدع مسمیا حاجته فالجملة حالیة والشک فی قوله اوقال فی الموضعین من الراوی قال فی الکواکب ولایخرج الداعی به عن العهدة حتی یکون جازما بانه کما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی یدعو به ثلاث مرات یقول تارة فی دینی ومعاشی وعاقبة امری واخری فی عاجلی وآجلی وثالثة فی دینی وعاجلی وآجلی انتهی وینبغی ان یفتتح الدعاء ویختمه بالحمدلله والصلوة علی رسول الله صلی الله علیه وسلم وان یستخیرالله سبعا (ثم انظر الی الذی یسبق الی قلبک) وفی روایة فی قلبک (فان الخیر فیه) قال فی القسطلانی لکن سنده واه ولیشرع فی حاجته فان کان له فیها الخیرة یسرالله له اسبابها وکانت عاقبته محمودة وقد اورد المحاملی فی الباب حدیثا لابی ایوب الانصاری فی استخارة التزویج عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال اکتم الخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صل ما کتب الله لک ثم احمد ربک ومجده ثم قل اللهم انی استخیرک بعلمک واستقدرک بقدرتک واسئلک من فضلک العظیم انک تقدر ولااقدر وتعلم ولااعلم وانت علام الغیوب فان رأیت لی فی فلانة وتسمیها باسمها خیرالی فی دینی ودنیای وآخرتی فاقضها اوقال فاقدرها لی وان کان غیرها خیرالی منها فی دینی ودنیای وآخرتی فاصرفها عنی ای فلانة المسماة وفی نسخة فاقضها اوقال قدرها واقسمها لی ای غیرفلانة (ابن السنی عن انس) ورواه خط ویلا ۹ یاانس ٭ کما مر (من حم) بالضم وتشدید المیم نوع من المرض الحار والبارد یقال منه حم ارجل یحم فهو محموم وفی شرح المشکاة الحمی بالضم وتشدید المیم ای النوع المرکب من البلغم والصفراء الموجب لانزعاج البدن وشدة حرکته وحمی النهار والتنور حمیا ای اشتد حره واشتد حمی الشمس وحموها ای حرها (ثلاث لیال خرج من ذنوبه کیوم ولدته امه) یعنی یکفر ویزیل خطایاه کلها وفی المشکاة عن جابر قال دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ام السائب فقال مالک تزفزفین قالت الحمی لابارک الله فیها فقال لاتسبی الحمی فانها تذهب خطایا بنی آدم کما یذهب الکیر خبث الحدید رواه مسلم (ومن حم عشر ایام نودی من السماء قد غفرلک مامضی) من ذنوبک کلها (فاستأنف العمل) وذکر السیوطی فی کشف الغمی فی اخبار الحمی عن الحسن مرفوعا قال ان الله یکفر عن المؤمن خطایاه کلها بحمی لیلة قال ابن المبارک هذا من جید الحدیث وعن ابی الدرداء قال حمی لیلة کفارة سنة وعن

الامر خیرلی) قال فی الکوکب فان قلت کلمة ان للشک ولایجوز الشک فی کون الله عالما واجاب بان الشک فی ان العلم یتعلق بالخیر اوالشر لا فی اصل العلم وفی روایة من الحموی والمستملی تعلم هذا الامر خیرالی (فی دینی ومعاشی) بالشین المعجمة وسح المیم حیاتی اوما یعاش فیه وفی الاوسط عن ابن مسعود فی دینی ودنیای وعنده من حدیث ابی ایوب الانصاری دنیای وآخرتی (وعاقبة امری اوقال فی عاجل امری وآجله) بالمد فاقدره لی) بوصل الهمزة وضم الدال وتکسر ای اجعله مقدورالی اوقدره او یسره (وان کنت تعلم

ابي امامة مرفوعا الحمى كير من جهنم وهو نصيب المؤمن من النار وفي حديث آخر ان الحمى حظ امتي من جهنم وعن ابي بن كعب انه قال يارسول الله ماجزاء الحمى قال تجزي الحسنات على صاحبها مااختلج عليه قدم وضرب عليه عرق قال ابي اللهم اني اسئلك الحمى لا تمنعني خروجا في سبيلك ولا خروجا الى بيتك ومسجد نبيك قال الراوي فلم يمس ابي قط الا وبه حمى (الديلمي عن انس) مر الحمى وان الحمى ﴿ يا انس ﴾ كامر (اما علمت) بالفتح وتخفيف الميم حرف التنبيه (ان من موجبات المغفرة) اي من اسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها (ادخالك) وفي رواية ادخال (السرور) اي الفرح والبشر (على اخيك المسلم) وفي رواية المؤمن اي بنحو بشارة باحسان اواتحاف بهدية اي تفريج كرب عن نحو معسر اوانقاذ محترم من ضرر ونحو ذلك وذلك لان الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله ومن احبه الله غفر له ولذا قال (تنفس عنه) تفعل اي تكشف عنه (كربة اوتفرج عنه غما) اي تزيله (اوترجي اليه ضيعة) اي تأخرها وتتركها وهو بضم اوله وكسر الجيم من الارجاء وقال في النهاية في حديث كعب بن مالك وارجأ رسول الله صلى عليه وسلم امرنا اي اخره والارجاء التأخير وهو مهموز ومنه حديث ذكر المرجئة هم فرقة من فرق الاسلام يعتقدون انه لايضر مع الايمان معصية كما لاينفع مع الكفر طاعة وسموا مرجئة لاعتقادهم ان الله تعالى ارجأ تعذيبهم على المعاصي اي اخره عنهم والمرجئة تهمز ولاتهمز كلاهما بمعنى التأخير يقال ارجائت الامر وارجيته (اوتقضي عنه دينا) اي اداه منه وخلصه وبرئه (اوتخلفه في اهله) اذا خرج اخوه المسلم الى الجهاد اوالحج (ابن ابي الدنيا عن انس) سبق من ادخل ﴿ يا انس ﴾ كامر (ان الله اعطاني الكوثر الليلة) قال القرطبي له صلى الله عليه وسلم حوضان احدهما في الموقف قبل الصراط والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا والكوثر في كلامهم الخير الكثير ثم الصحيح ان الحوض قبل الميزان فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيقدم الحوض قبل الميزان وكذا حياض الانبياء في الموقف (نهر في الجنة طوله ثمانية عام وعرضه مابين المشرق والمغرب) وفي المشكاة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ماهذا قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه مسك اذفر اي شديد الرائحة وهو اشارة الى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة والمراد منه الخير الكثير الذي اعطاه ربه من القرأن والنبوة او كثرة الامة اوسائر المراتب العلية ومنها المقام المحمود واللواء المعقود والحوض المورود ولامنافاة بل الكل داخل في الكوثر وان كان اشتهاره في معنى الحوض

ان هذا الامر شرلي في ديني ومعاشي وعاقبة امري اوقال عاجل امري واجله فاصرفه (عني واصرفني عنه) حتى لايبقى قلبي بعد صرفه عني متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله (فاقدر لي الخير) حيث كان ثم ختم بقوله (ثم رضني) بتشديد المعجمة لان رضى الله ورضى العبد متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله وهو جماع كل خير واليسير منه خير من الجنان وفي رواية ابي ذر ثم ارضني بالهمزة قبل الراء اي اجعلني راضيا (به يسمى حاجته) اي ينطق بها بعد الدعاء اويستحضرها قلبه عند الدعاء ويأتي ياعلى ماخاب

اكثر قوله نهر في الجنة هذا هو القول الصحيح من ستة عشر قولا في الكوثر قال صلى الله
عليه وسلم الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب ومجراه على الدر والياقوت تربته
اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل وابيض من الثلج قالت هذا حديث
حسن صحيح في القرطبي اختلف اهل التأويل في الكوثر الذي اعطيه النبي صلى الله
عليه وسلم ستة عشر قولا الاول انه نهر في الجنة رواه خ عن انس الثاني انه حوض
النبي صلى الله عليه وسلم في الموقف قاله عطاء الثالث ان الكوثر النبوة والكتاب قاله
عكرمة الرابع القرآن قاله الحسن الخامس الاسلام حكاه المغيرة السادس تيسير القرآن
وتخفيف الشريعة قاله الحسن بن الفضل السابع هو كثرة الاصحاب والامة والاتباع قاله
ابو بكر بن عياش وعمان بن اياب الثامن انه رفعة الذكر حكاه الماوردي التاسع انه نور
في قلبك دلك علي وقطعك عما سواي العاشر الشفاعة روى عنه الحادي عشر معجزات
الرسول هدى بها اهل الاجابة لدعوتك حكاه الثعلبي الثاني عشر قال هلال بن يسار هو لا اله
الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه في الدين وقيل الصلوات الخمس وهما الثالث عشر والرابع
عشر وقال ابن اسحاق هو العظيم من الامر وهو الخامس عشر قلت واصح هذه الاقوال
الاول والثاني لانه ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم نصا في الكوثر (لايشرب منه
احد قبلي) اي قبل المحشر ومجيء الكوثر الي (ولايطعمه من خفر ذمتي) بفتح الخاء المعجمة
والفاء اي من نقض عهدي (ووتر) الوتر بالفتح والسكون الترك والنقض يقال وتر ماله
اي نقض (عترتي) بالكسر اولاده واولاد اولاده واولاد عمه (وقتل اهل بيتي) وهم آل
علي وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس على ما في حديث زيد بن ارقم في صحيح مسلم وقيل
في آية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ان المراد علي وفاطمة
والحسن والحسين وهو قول الجمهور وقيل ازواجه وآله وهو المختار وقيل غير ذلك (عن
عن انس) سبق الكوثر ﴿ ياايها الناس ﴾ وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ايها
الناس باسقاط اداة النداء (ان منكم منفرين) عن الجماعات وفي رواية ابي الوقت انكم
منفرون ولم يخاطب المطول على التعيين بل عم خوف الخجل عليه لطفا به وشفقة على
جميل عادته الكريمة وسببه رواه خ عن ابي مسعود قال قال رجل يارسول الله لا اكاد ادرك
الصلوة مما يطول بنا فلان فمارأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا
من يومئذ فقال ياايها الناس انكم منفرون وهذا الرجل حزم بن ابي بن كعب وفلان معاذ
بن جبل وفي رواية مما يطيل فالاولى من التطويل والاخرى من الاطالة قال القاضي

(عياض)

قال يقول (اللهم اني استخيرك بعلمك) اي اطلب الخيرة (واستقدرك بقدرتك) اي اطلب منك ان تجعل لي على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدر لي اذ المراد بالتقدير لي التيسير وبرا الباء في بعلمك وبقدرتك للتعليل اي لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها اوللاستعطاف كقوله رب بما انعمت علي (واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر الابك (وتعلم ولا اعلم) الابك فيما فيه فالقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ماقدرته له (وانت علام الغيوب) فيه اليه ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية لغلبة ميله اليه قال

عياض ظاهره مشكل لان التطويل يقتضي الادراك لاعدمه ولعله لاكاد اترك الصلوة فزيدت الالف بعد لا وفصلت التاء من الراء فجعلت دالا وعورض بعدم مساعدة الرواية لما ادعاه وقيل معناه انه كان به ضعف فكان اذا طول به الامام في القيام لايبلغ الركوع الا وقد ازداد ضعفه فلا تكاد يتم معه الصلوة ودفع بان المؤلف رواه عن الفريابي بلفظ لاتأخر عن الصلوة وح فالمراد انى لااقرب من الصلوة في الجماعة تأخرها احيانا من اجل التطويل فعدم مقاربته لادراك الصلوة مع الامام ناشئ عن تأخره عن حضورها ومسبب عنه فعبر عن السبب بالمسبب وعلله بتطويل الامام لانه اعتيد التطويل تقاعد المأموم عن المبادرة ركونا الى حصول الادراك بسبب التطويل فيتأخر لذلك وهو معنى الرواية الاخرى (فمن ام الناس) اى فمن صلى ملتبسا بهم اماما لهم (فليتجوز) اى فليخفف جواب من الشرطية (فان خلفه الضعيف) الذى ليس بقوى الخلقة كالنحيف و المسن (والكبير) الذى له سن وشيخوخة وفنأ القوى (وذا الحاجة) بالنصب في الثلاثة وللقابسي وذو الحاجة بالرفع مبتدأ حذف خبره والجملة عطف على الجملة المتقدمة اى وذو الحاجة كذلك وانما ذكر الثلاثة لانها تجمع الانواع الموجبة للتخفيف لان المقتضى له امافى نفسه اولا والاول امابحسب ذاته وهو الضعيف والكبر او بحسب العارض وهو المريض اولا فى نفسه وهو ذو الحاجة (ش حم خ م ه عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو الانصارى الخزرجى البدرى ﴿ ياايها الناس اربعوا ﴾ بفتح الموحدة اى ارفقوا واصل الربع الوقوف والانتظار يقال ربع الرجل ربعا اذا وقف وانتظر (على انفسكم) وفى القسطلانى اربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة اى ارفقوا اوانظروا اوامسكوا عن الجهر وقفوا عنه اواعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة (فانكم لاتدعون اصم ولاغائبا انكم تدعون سميعا) فى مقابلة اصم (قريبا) فى مقابلة غائبا ويروى تدعونه سميعا قريبا (وهو معكم) اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وزاد فى رواية غير ابى ذر تبارك اسمه وتعالى جده قال الطبرى وفيه كراهة رفع الصوت بارفع بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين وهذا موافق من معنى الحديث لان حاصل المعنى فيه انه عليه السلام كره رفع الصوت بالذكر والدعاء والتكبير وقال ابن الملك فى الحديث استحباب الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدى برفع الصوت ليقلع عن قلبه الخواطر الراسخة (خ م د عن ابى موسى) عبد الله بن قيس ﴿ ياايها الناس ﴾ كام

ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لايثبت ولايستمر الاعلى مايقصد التصميم على فعله والاول ستخار فى كل خاطر لاستخار فيما لايعبأ به فتضيع عليه اوقاته نتهى وقوله فليركع اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخل فيه الفاء واحترز بقوله من غير لفريضة عن صلوة لصبح مثلا وذكر النووى انه يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال العراقى لم اقف لذلك على دليل ولعله الحقهما بركعتى الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من لاخلاص والتوحيد والمستخير يحتاج الى ذلك قال ومن

(لايقتل بعضكم بعضا) بالقاء الجمرة الكبيرة او بالبعد او بخلاف الرمى (ولا يصيب بعضكم بعضا) للمزاحمة والازدحام (واذا رميتم الجمرة) وروى عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر قال الشافعي يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمى جمرة العقبة يوم النحر راكبا ومن وصلها ماشيا يرميها ماشيا وفى اليومين من التشريق يرمى جميع الجمرات ماشيا وفى اليوم الثالث راكبا وقال احمد واسحاق ويستحب يوم النحر ان يرمى ماشيا ذكره الطيبي وقال ابن الهمام حكى عن ابراهيم بن الجراح قال دخلت على ابى يوسف فى مرضه الذى توفى فيه ففتح عينيه وقال الرمى راكبا افضل ام ماشيا افضل فى ليس بعده وقوف فالرمى راكبا افضل فقمت عنده فما انتهيت الى باب الدار حتى سمعت الصراخ بموته فتعجبت من حرصه على العلم فى مثل تلك الحالة وفى فتاوى قاضيخان قال ابو حنيفة ومحمد الرمى كله راكبا افضل انتهى لانه روى ركوبه عليه السلام فيه كله وكان ابو يوسف يحمل ماروى من ركوبه عليه السلام فى رمى كلها على انه ليظهر فعله فيقتدى به ويسأل ويحفظ عنه المناسك كما ذكره فى طوافه راكبا فى الظهيرية اطلق استحباب المشى قال يستحب المشى الى الجمار وان ركب اليها فلا بأس به والمشى افضل وتظهر اولويته لانا اذا حملنا ركوبه عليه السلام على ماقلنا يبقى كونه مؤديا عبادة واداؤها ماشيا اقرب التواضع والخضوع والخشوع وخصوصا فى هذا الزمان فانه عامة المسلمين مشاة فى جميع الرمى فلا يأمن الاذى بالركوب بينهم بالزحمة انتهى (فارموا بمثل حصى الخذف) بالخاء المعجمة والذال كذلك وهو قدر الباقلا او النواة او الانملة فيكره اصغر من ذلك واكبر منه وذلك للنهى عن الثانى فى الخبر الصحيح بامثال هؤلاء فارموا واياكم والغلول فى الدين ومن هذا تعجب ابن المنذر من قول مالك الاكبر من حصى الخذف اعجب الى ذكره ابن حجر ولاوجه للتعجب لان مالكا رجح الاكبر من جملة حصى الخذف على اصغره والمراد بالغلول مازاد على حصى الخذف فتأمل فانه موضع الزلل ثم وجهه اما انه اثقل فى الميزان اولانه اشد على الشيطان واختار الشارع مثل حصى الخذف دون الاكبر رحمة للامة فى حال الزحمة وفى الهداية كيفية الرمى ان يضع الحصاة على ظهر ابهامه ويستعين بالمسبحة قال ابن الهمام هذا التفسير يحتمل كلا من تفسيرين قيل بهما من احدهما ان يضع طرف ابهامه اليمنى على وسط السبابة ويضع الحصاة على ظهر الابهام كانه عاقد سبعين فيرميها وعرف عنه ان المسنون فى كون الرمى باليد اليمنى والآخر ان يحلق سبابته ويضعها

المناسب ان يقرأ مثل قوله تعالى وربك يخلق مايشاء ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة والاكمل ان يقرأ فى كل منهما السورة والآية الاولين فى الاولى والاخريين فى الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلوة الظاهر لا للاتيان بثم المقتضية للترتيب فى قوله ثم يقول كما قال القسطلانى منه

على مفصل ابهامه كأنه عاقد عشرة وهذا فى التمكين من الرمى به مع الزحمة والوهجة عسر وقيل يأخذها بطرفى ابهاميه وسبابته وهذا هو الاصح وانه ايسر وهو المعتاد ولم يقم على اولوية تلك الكيفية سوى قوله عليه السلام فارموا مثل حصى الخذف وهذا لا يدل ولا يستلزم كون كيفية الرمى المطلوبة كيفية الخذف وانما هو تعيين ضابط مقدار الحصاة اذا كان مقدار ما يخذف به معلوما واما ما زاد فى رواية مسلم بعد قوله عليكم بحصى الخذف ويشير بيده كما يخذف الانسان يعنى عند ما نطق بقوله عليكم بحصى الخذف واشار بصورة الخذف بيده فليس يستلزم طلب كون الرمى بصورة الخذف لجواز كونه ليؤكد كون المطلوب بحصى الخذف كأنه قال خذوا حصى الخذف الذى هو هكذا ليشير انه لا يجوز فى كونه حصى الخذف وهذا لانه لا يعقل فى خصوص وضع الحصاة فى اليد على هذه الهيئة وجه قربة فالظاهر انه لا يتعلق به غرض شرعى بل بمجرد صغر الحصاة انتهى كلامه ولو رمى بحصى اخذ من عند الجمرة اجزأه لان الرمى لا يغير صفة الحجر واساء لان ما عندها حصى من لم يقبل حجه لما روى الدار قطنى والحاكم وصححه عن ابى سعيد قال قلت يا رسول الله هذه الجمار التى ترمى بها كل عام فنحسب انها ينقص فقال انه ما يقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتها امثال الجبال كذا فى شرح النقاية للشمنى (حم ده طب ق عن ام جندب الازدية) ورواه فى المشكاة عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بمثل حصى الخذف رواه مسلم ﴿ يا ايها الناس ﴾ كما مر (ان على اهل كل بيت فى كل عام) اى على كل غنى فى كل سنة (اضحية) بضم الهمزة وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف وتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق وجمعه اضاحى بفتح الهمزة قال عياض سميت بذلك لانها تفعل فى الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها وفى البخارى قال ابن عمر هى سنة ومعروف اى بين الناس اذا رأوه والجمهور على انها سنة مؤكدة على الكفاية وفى وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر فى يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابى حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابى يوسف وقال الشيخ خليل من المالكية المشهور انها سنة وقال المرداوى من الحنابلة وتسن التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا للنبى صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه وقال ابن حجر اقرب ما تمسك به للوجوب حديث ابى هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا

(وعتيرة) بفتح العين المهملة تطلق على شاة كانوا يذبحونها فى العشر الاولى من رجب وعلى الذبيحة التى كانوا يذبحونها الاصنامهم ثم يصبون دمها على رأسها وفى شرح المشكاة وهى شاة تذبح فى رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون فى صدر الاسلام قال الخطابى وهذا الذى يشبه معنى الحديث و يليق بحكم الدين واما العتيرة التى يعتبرها اهل الجاهلية فهى الذبيحة التى كانت يذبح للاصنام و يصب دمها على رأسها قال فى النهاية كانت العتيرة بالمعنى الاول فى صدر الاسلام ثم نسخ وفى شرح السنة كان ابن سيرين يذبح العتيرة فى رجب انتهى ولعله مابلغه النسخ وروى عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام قال لافرع ولاعتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم ٤ والعتيرة فى رجب قال ابن الملك العتيرة اسم شاة اوذبيحة كانت تذبح فى رجب فى الجاهلية لاصنامهم وقيل كان احدهم اذاتمت ابله مائة تنذر فى الجاهلية قائلا اذاكان كذافعليه ان يذبح فى رجب كذا اوكانوا يسمون ذلك عتيرة وكلاهما منعافى الاسلام ومحل النهى على التقرب به لالوجهه تعالى كذبحهم لآلهتهم ويدل على ذلك حديث نبيشة انه قال قال يارسول الله انا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فماتأمرنا فقال ادعوا الله اى شهر كان و بروالله واطعموا انتهى والظاهران هذا الحديث كان فى صدر الاسلام ثم وقع النهى العام للتشبه باهل الاصنام والافلا معنى لتخصيص جوازه بابن سيرين من بين العلماء الاعلام وروى عن مخنف ابن سليم قال كنا وقوفامع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسمعته يقول ياايها الناس ان على كل اهل بيت فى كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هى التى تسمونها الرجبية رواه الترمذى والنسائى و ابن ماجة وقال ت غريب ضعيف الاسناد وقال ابوداود والعتيرة منسوخة وقال ابو عبيدة وغيره ناسخة لحديث الصحيح لافرع ولاعتيرة نقله السيد وقال البيهقى ان صح هذا الحديث فالمراد على طريق الاستحباب اذقد جمع بينهما و بين العتيرة والعتيرة غيرواجبة ذكره ميرك وفيه بحث اذلايلزم من عدم وجوب العتيرة نفى وجوب الاضحية اذيمكن ان يحمل النسخ على الوجوب والاثبات على الاستحباب قال فى الازهار تمسك ابوحنيفة بهذا الحديث على ان الاضحية على كل مقيم اى فى مصر وهو مالك النصاب وقال مالك على كل مسافر ايضا وقال الشافعى سنة مؤكدة ولايجب الابالنذر لقوله عليه السلام الاضحى على فريضة ولناان نقول معناه ان الاضحى عليه فريضة بفرض الله تعالى وواجب علينا بسنة رسول الله ولقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث كتب على ولم يكتب عليكم الضحى

قوله لطواغيتهم بسكون الياء جمع طاغون وهو السوايرالكبيراى لاضنامهم كالاضحية الله تعالى فى الاسلام منه

والاضحى والوتر انتهى ولنا ان نقول المراد بالكتابة الفريضة ونحن لا نقول به اذ مرتبة الوجوب دون الفرض عندنا (حم د ه ن طب ق ت حسن غريب عن مخنف) بكسر الميم والخاء المعجمة وبعده نون مفتوحة كمنبر (بن سليم) بالتصغير ﴿ يا ايها الناس ﴾ كما مر (افشوا السلام) اى اظهروه واكثروه على من تعرفوه وعلى من لا تعرفوه وقال فى المناوى اى اعلنوا بين المسلمين (واطعموا الطعام) اى لنحو المساكين والايتام وقال المناوى اى للبر والفاجر (وصلوا) امر من وصل يصل (الارحام) اى ولو بالسلام مر فى الرحم بحثه وقال فى المناوى اى احسن الى اقاربك بالقول والفعل (وصلوا بالليل) اى اوله وآخره (والناس نيام) جمع نائم لانه وقت الغفلة ولا رباب الحضور مزيد المثوبة فيه اولبعده عن الرياء والسمعة وقال المناوى تهجد حال نيام غالب الناس (تدخلوا الجنة بسلام) اى من الله او من الملائكة من مكروه او تعب اومشقة وقال المناوى اى مع سلامة من الآفات وامن من المخلوقات والمراد ان فعل المذكورات من الاسباب الموصلة الى الجنة وهذا قاله قبل دخوله المدينة (حم ش ك طب ق ض . ت صحيح وعبد بن حميد والدارمى وابن سعيد وابن زنجويه عن عبد الله بن سلام) سبق اطيب الكلام وفى المشكاة عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة جئت فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس الحديث ﴿ يا ايها الناس ﴾ كما مر (عليكم بالعلم) فانه دليل الهدى وعزائم الرشد (قبل ان يقبض) بضم اوله مبنى للمفعول (وقبل ان يرفع) العلم اى قبل ان يؤخذ ويرفع العلم النافع المتعلق بالكتاب والسنة بقبض العلماء من اهل السنة والجماعة فيكثر اهل الجهل والبدعة وفى حديث خ كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبى صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا اى خفية كاتخاذه فى دار المحجورة لا يتأتى فيها نشر العلم بخلاف المساجد والجوامع والمدارس ونحوها وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا فالاول من الضلال والثانى من الاضلال قال القسطلانى اى اضلوا السائلين فان قلت الواقع بعد حتى هنا شرطية فكيف وقعت غاية اجيب بان التقدير ولكن يقبض العلم

بقبض العلماء الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا وقت انقراض اهل العلم فالغاية فى الحقيقة هى ماينسبك من الجواب مرتبا على فعل الشرط انتهى و استدل به الجمهور على جواز خلو الزمان عن مجتهد خلافا للحنابلة (العالم) بالرفع مبتداء (والمتعلم) معطوف عليه وخبره (شريكان فى الاجر ولاخير فى سائر الناس بعد) سبق فى العالم والمتعلم بحثه (طب خط عن ابى امامة) مر عليكم بالعلم وسيأتى على امتى زمان ﴿ياايها الناس﴾ كامر (اما) بالتخفيف حرف تنبيه وفى رواية الا (تستحيون) وفى رواية من الله تعالى قالوا وماذاك يارسول الله قال (تجمعون) من الدنيا (مالا تأكلون) من الكثرة او من عدم ابقاء العمر فيأكله الغير حبيبه قريبه او عدوه بعيده فلو صرفه الى مصارف الشرعية فليس من هذا القبيل بل هو جمع مما اكله كنفقته الضرورة لنفسه ولمن يمونه ويلى عليه كما روى ان رجلا دخل على بيت ابى ذر فقال اين متاع بيتك قال فى بيت آخر فكلما حصل لى شئ ابعثه الى ذلك البيت فقال انت تسكن هنا قال ابوذر اريد ان انطلق اليه البتة وقد روى عنه صلى الله عليه و سلم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا و انه لم ينظر اليها منذ خلقها مر بحثها (و تبنون) من البنيان كالدور و البيوت (مالا تعمرون) من العمارة وفى رواية مالا تسكنون لكونه زائدا على حاجته الضرورية او يشيدونه على وجه يبقى بعد موتهم فلا يسكنون بل السكنى للغير اعلى هذا فيما هو من الحلال واما الحرام فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الحجر الحرام فى البنيان فانه اساس الخراب قال المناوى خراب الدين اوالدنيا بقلة البركة وشوم البيت او اساس خراب البناء نفسه بان يسرع اليه الخراب فى امد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه قال الزمخشرى مكتوب فى الانجيل الحجر الواحد من الحائط من الحرام عربون الخراب وقاله وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الانبياء من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر و اى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبته الخراب و ورد ايضا ان البناء ان كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به وفى حديث على ان لله عزوجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء و الطين ثم لايمتعه به ۰ عن ابن عباس ما انتفعت بكلام احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بكتاب كتبه الى على بن ابى طالب اما بعد فان المرأ يسوءه فوق مالم يكن ليدركه ويسره درك مالم يكن ليفوته فليكن سرورك بما نلت من امر آخرتك وليكن اسفك على مافاتك منها ومانلت من دنياك فلا تكثرن به فرحا ومافاتك منها فلا تأس عليه جزعا وليكن همك فيما بعد الموت عنه رضى الله عنه ايضا ان لله

تعي كالمالى يبادر فى كل يوم لدوا للموت اوبنو اللخراب واجمعوا للفناء (وتأملون) بضم الميم (مالا تدركون) اى تتمنون وترجون امورا كثيرة اوعظيمة لايمكن وصولها اليها عادة لعظمتها او كثرتها اولعدم نهاية ماالملتم اذ كل احد اذا وصل الى مقام من مشتهياته يأمل مافوق ذلك الى غير النهاية (الا تستحيون من ذلك) بالتخفيف حرف تنبيه والافعال مبنية للفاعل كل خطاب عام للناس (طب عن ام الوليد بنت عمر) بن الخطاب ﴿ ياايها الناس ﴾ كامر (اتخذوا تقوى الله تجارة) والتقوى اجتناب مانهى عنه اوالسنة ومتابعتها وعن الخازن ليعن بعضكم بعضا على كسب البر والتقوى وعن السلمى البر ماوافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى وقيل البر ما اطمأن به قلبك وقال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اى اتباع امر الله والعمل به اوالاسلام اوالعفو والاعفاء واجتناب مانهى الله عنه وقيل تعاونوا على البر والتقوى طاعة الاكابر من السادات والمشايخ ولا تضيعوا حظوظكم منهم ومن معاونتهم وخدمتهم وعن سهل البر الايمان والتقوى السنة وقيل التقوى الايمان والعمل الصالح وقيل الاخلاص والتوحيد قال الله ياايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم واتقوا الله لعلكم تفلحون (يأتيكم الرزق بلا بضاعة ولا تجارة ثم قرأ ومن يتق الله) فى المعاصى والمحرمات (يجعل له مخرجا) الى الحلال والطاعة وعن الواحدى نزلت فى عوف بن مالك اسر العدو ابنه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وشكا اليه الفاقة ايضا فقال له اتق الله واصبر وا كثر من لاحول ولاقوة الا بالله ففعل الرجل ذلك فبيناهو فى بيته اذا اتاه ابنه وقد غفل عنه العدو واصاب ابلا وجاء بها الى ابيه فذلك قوله (ويرزقه من حيث لا يحتسب) اى لا يخطر بباله يعنى يوسع رزقه وعن ابن عباس فاستاق غنمهم فجاء بها الى ابيه وهى اربعة آلاف شاة فانطلق ابوه الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن حله فقال نعم وفى سورة الطلاق ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا اى ومن يتق الله فى احكامه فيراعى حقوقها ويصبر يجعل له فى امر الدارين سهلا وتوفيقا يسهله ويوفقه وقال ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا (طب حل وابن مردوية عن معاذ) سبق فى اتق الله واتقوا الله ﴿ ياايها الناس ﴾ كامر (ان الله تعالى انزل كتابه) هو حبل الله المتين اى مايوصل العبد به الى ربه ويتوصل به الى قربه ويترقى به من حضيض البشرية الى اوج رفعية الملكية ويتأهل الى الحضور والغيبة والمحجوبة عن شعور امور الكونية (على لسان نبيه) قال الله قرأنا عربيا غير ذى عوج

(فاحل حلاله) الظاهر الفاء سببية فالمعنى انزله لاتخاذ حله حلالا وحرامه حراما وعمله (وحرم حرامه) اى اتخذ ما حرمه حراما واجتنبه ثم الظاهر من اضافة الحلال والحرام هو الاستغراق فلو ترك حلالا واحدا او فعل حراما لزم ان لا يوجر الا ان يقال اما القارى ان ترك العمل باحكام القرأن كلا او بعضا فيجوز لكن لا بهذا الاجر التام ان اعتقد والا فكافر ليس له شئ اصلا (فما احل فى كتابه على لسان نبيه فهو حلال الى يوم القيمة) فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به اعتقادا وعملا استنباطا وحفظا ومن جملة كتاب الله العمل باحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا ومن يطع الرسول فقد اطاع الله وقل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله (وما حرم فى كتابه على لسان نبيه فهو حرام الى يوم القيمة) وفى حديث د ت عن المقدام الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذه القرأن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله يعنى الاحكام المدلولة من الكتاب كالاحكام المفهومة من السنة فى لزوم الاتباع وايجاب العمل بلا تفاوت بل هى فى الحقيقة عينها والمغايرة ليس الا فى الظاهر فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يكون هذا الرجل القائل مصيبا وقد رده صلى الله عليه وسلم قلت نعم لو كان مراد القائل كذا بل مراده نفى المراجعة بالسنة والاكتفاء بظاهر الكتاب وانه وان كان القرأن كافلا لجميع الاحكام لكن لم يقدر احد فهمه غير المؤيد من عند الله بانوار الوحى وانما اكتفى بجانب الحرمة مع ان جانب الحل كذلك اما لعظم خطر جانب الحرمة او لزيادة الاهتمام لمحبوبية النفس على حب الهوى او يراد تعميم الحرمة على ما بواسطة ترك المشروعات وينبغى ان يراد من الحرمة مطلق المنع ليشمل نحو الكراهية بل ترك الاولى وايضا نحو السنن بل الآداب فتأمل (ابو نصر السجزى وقال حسن غريب عن انس) سبق القرأن وانزل القرأن ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (تداووا) من الامراض قال السيوطى ومداره على ثلاثة اشياء حفظ الصحة والاحتماء عن المؤذى واستفراغ الاخلاط والمراد الفاسدة انتهى وفى اساس البلاغة جاء فلان يستطب لوجعه الطبيب قال * لكل داء دواء يستطب به * الا الحماقة اعيت من يداويها * وقد روى البزار عن عروة قالت قلت لعائشة انى اجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك قال السيوطى المأثورة فى علمه صلى الله

عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها دواوين واختلف في مبدأ هذا العلم على
اقوال كثيرة والمختار ان بعضه ما علم بالوحي الى بعض الانبياء وسائره بالتجارب لما روى
البزار والطبراني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نبي الله سليمان كان
اذا قام يصلي رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاى شئ
انت فتقول لكذا فان كانت لدواء كتبت وان كانت من غرس غرست الحديث
واعلم ان كل مصح اوممرض فبقدر الله تعالى بفعله عنده او به فيه خلاف بين اهل السنة
ورجح الغزالي والسبكي الثاني وروى ت ه حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارأيت ادوية نتداوى بها ورقى نسترقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله
(فان الله عزوجل لم يخلق داء الا خلق له شفاء) اى ما انزل اوما احدث واوجد داء
ومرضا ووجعا وبلاء الا انزل او احدث اوقدر له شفاء وعلاجا ودواء (الا السام) بسين
مهملة ثم الف وميم مخففة لم يذكره في القاموس (والسام الموت) ظاهره تفسير من صلى الله
عليه وسلم ويحتمل ان يكون تفسيرا من الراوي ويؤيده حديث المشكاة عن ابي هريرة
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حبة السوداء شفاء من كل داء الا السام
قال الشهاب الزهري وهو الراوي عن ابي هريرة السام الموت والحبة السوداء الشونيز
(طب عن ابن عباس) ورواه خ عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ ما انزل الله داء الا انزل له شفاء
وسبق تداووا ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (انهو) بكسر وفتح الهاء من النهي ويحتمل ان
يكون بقطع الهمزة من الافعال (نسائكم عن لبس الزينة) كالمعصفر والحرير (والتبختر)
وفي مسلم عن ابن عمر مرفوعا من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة قال العلماء
الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعنى وهو حرام ويقال خال
الرجل خالا واختال اذا تكبر وهو رجل خال اى متكبر وصاحب خال اى صاحب كبر
ومعنى لا ينظر الله اليه نظر رحمة واما فقه الحديث فقد سبق ان الاسبال يكون في الازار
والقميص والعمامة وانه لا يجوز اسباله تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو
مكروه وظواهر الاحاديث في تقييدها بالجر خيلاء تدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وهذا
نص الشافعي كما ذكرنا واجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبي
الاذن في ارخاء ذيولهن وفي شرح مسلم للقنوي بحث (في المسجد فان بني اسرائيل) من
قوم موسى (لم يلعنوا حتى لبس نسائهم الزينة وتبخترن في المساجد) وفي حديث مسلم
عن ابي هريرة مرفوعا بينا رجل يتبختر يمشي في برديه قد اعجبته نفسه فخسف الله به

الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة اى يتحرك و ينزل مضطربا قيل يحتمل ان هذا الرجل من هذه الامة فاخبر النبي بانه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عمن قبل هذه الامة (هـ عن عايشة) سبق فى ثلثة لا ينظر الله ﴿ يا بسرة ﴾ بضم الباء وسكون السين بنت صفوان (اذكرى الله) بلسانك وقلبك قال الله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات (عند الخطيئة) وهو ان لاينسى الرب تعالى ولا يغفل عنه عند الخطيئة (يذكرك عندها بالمغفرة) والرحمة الخاصة للذاكرين وفيه نهى الغفلة وطرد النسيان و ينبغى للعاقل ان لا ينسى الرب تعالى على كل حال فى حال المعصية والعبادة والضيق والرخاء والحزن والسرور والمرض والصحة والسفر والحضر ويذكر الله كثيرا وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات قال الطيبى المراد بالذاكر الكثير هو ان لاينسى الرب تعالى على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات والمراد بهم المستخلصون لعبادة الله المستغنون بذكره المولعون بفكره القائمون وظيفة شكره والمعتزلون عن غير هجروا الخلان وتركوا الاوطان وقطعوا الاسباب ولازموا الباب وانفصلوا عن الشهوات وانقطعوا عن اللذات لا لذة لهم الا بذكره ولا نعمة لهم الا بشكره اذ لا يصح مقام التفريد بعد تحقيق التوحيد الا بهذه الاشياء قال تعالى وتبتل اليه تبتيلا اى انقطع انقطاعا كليا (واطيعى) بقطع الهمزة امر ايضا (زوجك يكفك) بحذف الياء لكونه بعد الامر اى اطاعة زوجك كاف لك (خير الدنيا والاخرة) لان اطاعة الزوج من اهم الامور واعظم الاطاعة واكمل الصلاحية سبق معناه فى اذا صلت (وبرى والديك يكثر خير بيتك) بفتح الباء وكسر الراء وتشديدها امر من البر بالكسر وهو الاحسان اليهما قولا وفعلا وقال الحرالى البر الاتساع فى كل خلق جميل وورد عن الحسن مرسلا بر الوالدين يجزئ من الجهاد اى ينوب منابه و يقوم مقامه وهذا فى حق بعض الافراد فكانه ورد جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك والا فالجهاد مرتبة عظيمة فى الدين كما مر وقد ثبت حرمة الوالدين ووجوب برهما والقيام بحقوقهما ولزوم مرضاتهما مصيره فى حيز التواتر (ابو نعيم عن بسرة) سبق بر الوالدين والذكر ﴿ يا بنى عبد المطلب ﴾ جد النبي عليه السلام واولاده من الذكور عبد الله ابو محمد صلى الله عليه وسلم وعبد الكعبة وقثم وعباس وهو مسلم وجحل وروى انه مغيرة وحريش وابو طالب وزبير وهو الحارث وحمزة وهو مسلم وابو لهب وعنيدان ومقسوم وضرار واولاده من الاناث امية واروى وحفصة وهي مسلمة وعاتكة وبرة وام حكيم (اذا نزل بكم كرب) اى امر

و بلاء وشدة ملأ القلوب غيظا (اوجة) بالجيم فى النسخ جميعا الا فى نسخة حمة بالمهملة بالضم وفتح المهملة والتخفيف سم العقرب وعند البعض مطلق السم والجمة بالضم والتشديد مجتمع الماء ومجتمع الشعر والمراد المضيق والحزن (اوجهد) بضم الجيم وتفتح اى مشقة (اولاواء) بفتح اللام وسكون الهمزة وفتح الواو الضيق والشدة (فقولوا الله الله) بالرفع اوالسكون والامر للندب والخبر قوله (ربنا) اى المربى لنا والمبلغ بانواع الكمال والمحسن الينا بصنوف الانعام (لاشريك له) اى لا مشارك فى ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط الاخلاص وقوة الايمان وتمكن الايقان (طب عن ابن عباس) سبق معناه فى اوان احدكم ﴿ يابنى عبد المطلب ﴾ جد النبى صلى الله عليه وسلم (عليكم من الجنة) بالضم والتشديد الترس اى ما يدفع به السيف ويقابله به وجمعه جنن وبمعنى الستر يقال الجنة السترة واستجن بجنة اى استتر بسترة (اطعام الطعام) بالكرم التام بالخاص والعام (واطياب الكلام) وظاهره جمع طيب اى الين الكلام وطيباته والمراد الخلق الحسن مع الانام قال الله تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكونون من عباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وزاد فى رواية آخر وتابع الصيام اى اكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضا ولايقطعها رأسا قال ابن الملك قيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وفيه وفيما قبله اشارة الى قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعالى بما صبروا صريح فى الدلالة على الصوم وعن مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام اى اطيب وفى رواية لمن الين كاجوف على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين بتشديد الياء وتمامه واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وهو جمع نائم اوغافلون لانه عبادة لارياء يشوب عمله ولاشهود غيره يوجب زلله وفيه اشارة الى قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما والمبنى وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص (يابنى عبد المطلب اطعموا الطعام واطيبوا الكلام) وفيه تأكيد و تنبيه (هناد عن محمد بن المكندر مرسلا كرعن جزء) وفى نسخ قوية رواه هناد كرعن حسن وابن المنكدر مرسلا وسبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿ ياخبيب ﴾ بضم الخاء المعجمة وفتح الباء مصغرا وفى نسخة معتمدة حبيب بالحاء المهملة وفى اخرى جبيب بالجيم (كلما اذنبت فتب)

اى اسرع الى توبة بلا تأخير ولا تسويف قال الله تعالى فى مدح من يسارع الى الخيرات
ويسارعون فى الخيرات فاذا كانت هذه المسارعة ممدوحة فكان ضدها وهو التسويف
مذموما وقال الله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم والاصل سارعوا الى التوبة فوضعت
المغفرة موضعها تطمينا لقلوب العصاة وتنشيطا لهم الى التوبة ثم لا يخفى ان كونها حجة
فى المقام موقوف على كون الامر للوجوب وهو انما يختص بالواجبات والمفروضات
وعن جابر قال خاطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله
قبل ان تموتوا الحديث اى ارجعوا عن معصية الله الى طاعته اى ارجعوا عن ذنوبكم
قبل الموت فان الانسان اذا مات ينقطع كل عمله (قال يا رسول الله اذن تكثر ذنوبى) لتعميم
كلما (قال عفو الله اكثر من ذنوبك يا خبيب) كما مر ضبطه ونسخته (ابن الحرث) قال الله تعالى
قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله اى لا تيئسوا من رحمة الله
اى مغفرته وقبول التوبة ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وعن معالم التنزيل
والكبير الاية نزلت فى حق وحشى حيث روى عن ابن عباس ان وحشيا قاتل حمزة كتب
الى رسول الله انى اريد الاسلام لكن منعنى قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر
ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون فنزل قوله تعالى الا من تاب وآمن وعمل
عملا صالحا الاية فكتبها الى الوحشى فكتب وحشى ولا ادرى هل اقدر على العمل الصالح
فنزل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فكتبها الى وحشى
فكتب وحشى ايضا ان فيها شرطا لا ادرى هل يشاء مغفرتى اولا فنزل قوله تعالى قل
يا عبادى الذين الاية (الحكيم والباوردى عن عايشة) سبق التوبة ﴿يا جابر﴾ بن عبد الله
بن عمرو بن حرام بمهملتين الانصارى ثم السلمى بفتحتين صحابى ابن صحابى غزا تسع
عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد سبعين وهو اربع وتسعون وفى حقه قال عليه السلام يا جابر
ابشرك بخير ان الله تعالى احيى اباك فاقعده بين يديك فقال تمن على عبدى ماشئت اعطكه
قال رب ماعبدتك حق عبادتك اتمنى اليك ان تردنى فى الدنيا فاقتل مع نبيك مرة اخرى
قال انه قد سلف منى انك اليها لا ترجع (الا اخبرك بخير سورة) وفى رواية اعظم سورة
اى افضل وقيل اكثر اجرا ومآله الى الاول (نزلت فى القران) قيل السورة منزلة من البناء
ومنها سور القران لانها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الاخرى قال البيضاوى وهى طائفة
من القرآن المترجمة التى اقلها ثلاث آيات وبسطها فى اشتقاقها فى بيان الحكمة لوضعها قال
الطيبى انما قال باعظم السورة اعتبارا بعظيم قدره وتفردها بالخاصية التى لم يشاركها فيها

وفى المشكاة عن
جابر قال لقينى
رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال
يا جابر مالى اراك
منكسرا يعنى مهموما
مغموما قلت
استشهد ابى وترك
عيالا اى كثيرا ودينا
اى ثقيلا قال عليه
السلام افلا ابشرك
بما لقى الله به اباك قلت
بلى يا رسول الله قال
ما كلم الله احدا قط
اى قبل ابيك الا من
وراء حجاب واحيى
اباك فكلمه كفاحا
بكسر الكاف
اى مواجها عيانا
اى كلم اباك من غير
واسطة بينه وبين
الله تعالى فان قلت
كيف الجمع بين هذا
الحديث وبين قوله
تعالى بل احياء عند
ربهم لان التقدير
هم احياء فكيف

غيرها من السور ولاشتمالها على قواعد وفوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها وقد قيل
جميع منازل السائرين مندرجة تحت قوله اياك نعبد واياك نستعين بل قال بعض العارفين
جميع ما في الكتب المتقدمة في القرأن وجميعه في الفاتحة وجميعها تحت لفظ الباء منطوية
وهي على كل الحقائق والدقايق محتوية ولعله اشارة الى نقطة التوحيد الذي عليها
مدار سلوك اهل التفريد وقيل جميعها تحت الباء ووجه بان المقصود من كل المعلوم
وصول العبد الرب وهذه الباء الالصاق فهي تلصق العبد بجناب الرب وذلك كمال
المقصود وذكر الفخر الرازي وابن النقيب في تفسيرهما واخرجا عن علي انه قال او شئت
اوقر سبعين بعيرا من تفسير ام القرأن لفعلت (فاتحة الكتاب) وسميت فاتحة الكتاب لانه اعظم
سورة واول سورة وبها يفتتح كل خير لاشتمالها على المعاني التي ما في القرأن من الثناء والمحامد على
الله بما هو اهله والتعبد بالامر والنهي وذكر الوعد والوعيد ولان فيه ذكر رحمة الله على وجه
الابلغ الاشمل وذكر الوعيد دلالة يوم الدين اي الجزاء ولاشارة غير المغضوب عليهم عليه وذكر
تفرده بالملك وعبادة عباده اياه واستعانتهم عولاه وسؤالهم منه وذكر السعداء والاشقياء وغير
ذلك مما اشتمل عليه احكام العابدين ومقامات السالكين وبروج اوج العارفين (فيها شفاء
من كل داء) الحسي كالسموم والهوام والامراض والمعنى كالاوهام والخيالات وسوء
الطبيعة والغريزية (هب عن جابر) سبق الحمد لله سوببه كما في المشكاة عن ابي سعيد بن
المعلى قال كنت اصلي في المسجد فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم اتيت فقلت
يارسول الله اني كنت اصلي قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال ٤ الا اعلمك
اعظم سورة في القرأن قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج من المسجد
قلت يارسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القرأن قال الحمد لله رب العالمين هي
سبع المثاني والقرأن العظيم الذي اوتيته ﴿ ياحازم بن حرملة ﴾ بفتح الحا والميم وسكون
الراء بوزن دحرجة وحوقلة وحركة الاسلمي اسم محدث وهو بالحاء المهملة وذكره ابن
قانع في الخاء المعجمة قال ابن حجر في الاصابة فصحف وقال البغوي لا اعلم لحازم غيره (اكثر)
بقطع الهمزة من الاكثار (من قول لا حول ولا قوة الا بالله) اي لا حركة في الظاهر
ولا استطاعة في الباطن الا بالله وتوفيقه ونصرته وخلقه ومشيته او لا تحويل عن شئ ولا قوة
على شي الا بمشيته وقدره وقيل الحولة الحيلة اذ لا دفع ولا منع الا بالله وقال النووي هي كلمة
استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب نفع الا
بارادة الله تعالى والاحسن ما ورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند النبي صلى الله عليه

يحيي الحي فقال
المظهر قيل جعل
الله تعالى تلك الروح
في جوف طير خضر
فاحي ذلك الطير
بتلك الروح فصح
الاحياء او اراد
بالاحياء زيادة قوة
روحه فشاهد الحق
بتلك القوة اي
لا نهتم بشان امر
دنيا من هم عياله
وقضاء دينه فان الله
يقضي عنه دينه
ببركة نبيه ويلطف
بعياله قال اي الله
لابي جابر يا عباد الله
ي الخاص ممن علي
اي ما تريد اعطك
اي اياه قال اي ابو
جابر يارب تحييني
فاقتل فيك ثانية اي
احييني حتى استشهد
في سبيلك مرة
اخرى قال الرب
تبارك وتعالى انه
قد سبق مني انهم اي

وسلم فقلتها فقال تدرى أما تفسيرها قلت الله ورسوله اعلم قال لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله اخرجه البزار (فانها كنز) اى عظيم (من كنوز الجنة) اى ثوابها نفيس مدخر فى الجنة كما يدخر الكنز ويحفظ فى الدنيا قال الاكمل اعاطريقه التشبيه شبه النفس ثواب مدخر فى الجنة بانفس قال مدخر تحت الارض فى ان كل واحد منهما معد للانتفاع به بابلغ انتفاع كما قال فى شرح المشكاة سميت هذه الكلمة كنزا لانها كالكنز فى نفاسة وصيانة من اعين الناس اوانها من ذخائر الجنة اومن محصلات نفائس الجنة (ه طب حل ض وابن سعد وستة عن حازم) بن حرملة وهم الحسين بن سفيان وابن ابى عاصم فى الوحدات والبغوى والباوردى وابن قانع والحاكم فى الكنى ورواه عد عن ابى هريرة اكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنة ﴿ ياحسان ﴾ بن ثابت المنذر بن حرام بفتح الحاء المهملة والراء الانصارى الخزرجى ابو عبد الرحمن او ابو الوليد شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهور من اجلة الصحابة مات سنة اربع وخمسين وله مأة وعشرون سنة (اهج) بضم الهمزة وحذف لام فعله امر من هجا يهجو هجوا (المشركين) وفى رواية اجب عنى اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى (وجبريل معك) بالتأييد والمعونة وفيه جواز هجو الكفار واذاهم مالم يكن لهم امان لان الله تعالى قد امر بالجهاد فيهم والاغلاظ عليهم لان فى الاغلاظ بيان ايغضهم والانتصار منهم بهجاء المسلمين ولا يجوز ابتداء لقوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وفى رواية خ عن سعيد بن المسيب قال مر عمر فى المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابى هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عنى اللهم ايده بروح القدس وهو جبريل واضافة الروح الى القدس وهو الطهر كقولهم خاتم فضة وانما دعاله بذلك لان عند اخذه فى الطعن والهجو فى المشركين وانسابهم مظنة الفحش من الكلام وبذاءة اللسان وقد يؤدى ذلك الى ان يتكلم عليه فيحتاج الى التأييد من الله بان يقدسه من ذلك بروح القدس وهو جبريل (اذا حارب اصحابى بالسلاح فحارب انت باللسان) وعن البراء قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لحسان اهجهم اوهاجهم وجبريل معك الهجو وهو نقيض المدح قوله اوهاجهم من المهاجاة والشك من الراوى اى جازهم بهجوهم (خط كر عن حسان بن ثابت) سبق اهج المشركين ﴿ ياخالد ﴾ بن الوليد القريشى المخزومى المشهور بالشجاعة والرياسة سماه النبى صلى الله عليه وسلم سيف الله وله آثار كثيرة فى اعلاء كلمة الله

(وهو)

لا اموات لا يرجعون الى الدنيا بحيث يعيشون فيها امدة طويلة فنزلت اى فى حقه واصحابه من شهداء احد ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا الآية رواه الترمذى

٤ وحدالضميرلان دعوة الله تسمع من الرسول قال صاحب المدارك المراد بالاستجابة الطاعة والامتثال وبالدعوة والبعث والتحريض وقوله تعالى لما يحييكم اى من علوم الديانات والشرائع لان العلم حياة كما ان الجهل موت قال الشاعر لا ☼ تعجبن الجهول حلته ☼ فذاك ميت وثوبه كفن ☼ قال الطيبى دل الحديث على ان الاجابة لا تبطل الصلوة كما فى خطابه السلام

وهو الذی افتتح دمشق وغیره وکان اسلامه قبل غزوة موتة بشهرین وکان النصر علی یده یومها (لم تؤذی) بکسر اللام وفتح المیم استفهام و بضم التاء وکسر الذال من الایذاء (رجلا من اهل بدر) وانما خص به لما ورد سبب الحدیث انه کان بین خالد بن الولید وعبد الرحمان بن عوف شیء فسبه خالد (لو انفقت مثل احد) بضمتین (ذهبا لم تدرک عمله) بضم التاء لم تبلغ عمله وزاد فی روایة اخری کل یوم وعن ابی سعید الخدری قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لاتسبوا اصحابی فلو ان احدکم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصیفه من بر او شعیر لحصول برکته ومصارمته لاعلاء کلمة الله واظهار الدین مع ما کانوا من القلة وکثرة الحاجة والضرورة ولذا ورد سبق درهم مأة الف درهم وذلک معدوم فیما بعدهم وکذلک سائر طاعاتهم وعباداتهم وغزواتهم وخدماتهم ثم ان المد بضم المیم ربع الصاع والنصیف بمعنی النصف کالعشیر بمعنی العشر وعلی هذا الضمیر راجع الی مدهم وقیل النصیف مکیال یسع نصف مد والمعنی لاینال احدکم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل ماینال احدهم بانفاق مد طعام او نصیفه لما یقارنه من مزید الاخلاص وصدق النیة وکمال النفس قال الطیبی و یمکن ان یقال ان فضیلتهم بحسب فضیلة انفاقهم وعظم موقعه کما قال الله تعالی لایستوی منکم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئک اعظم درجة من الذین انفقوا من بعد وقاتلوا اوقوله من قبل الفتح ای قبل فتح مکة یعنی قبل اکثار الاسلام و قوة اهله ودخول الناس فی دین الله افواجا و قلة الحاجة الی القتال و النفقة فیه و هذا فی الانفاق فکیف بمجاهدتهم و بذل ارواحهم بین یدی رسول الله صلی الله علیه و سلم انتهی ولا یخفی ان هذا انما یتم علی ماسبق من سبب الحدیث المستفاد من تخصیص الصحابة الکبار لکن یعلم نهی سب غیر الصحابة للصحابی من باب الاولی لان المقصود هو الزجر من سب احد ممن سبق الاسلام والفضل اذ الواجب تعظیمهم وتکریمهم حیث قال تعالی والذین جاؤا من بعدهم یقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذین سبقونا بالایمان ولاتجعل فی قلوبنا غلا للذین امنوا (ع حب طب خط کر عن عبدالله بن ابی اوفی) سبق الله ولاتسبوا ﴿یا حابس﴾ بکسر الباء التمیمی والداحیة صحابی ولیس هو والداقرع له حدیث واحد (الا اخبرک) ...م اوله من الاخبار (بافضل ما تعوذ به المتعوذون) بکسر الواو (قل اعوذ برب الفلق) ای الخلق او بئر فی قعر جهنم (وقل اعوذ برب الناس) ای لاتعوذ افضل منهما وعن عقبة بن عامر قال بینا انا اسیر مع رسول الله صلی الله علیه وسلم بین الجحفة والابواء ٤ اذ غشیتنا ریح وظلمة

علیک ایها النبی لاتبطل انتهی قال البیضاوی واختلف فقیل هذا لان اجابته لاتبطل ولاتقطع الصلوة فان الصلوة ایضا اجابة وقیل ان دعاؤه کان لامر لا یحتمل التأخیر وللمصلی ان یقطع الصلوة بظاهر الحدیث یناسب الاول انتهی والاظهر من الحدیث ان الاجابة واجبة مطلقا فی حقه صلی الله علیه وسلم کما یفهم من اطلاق الایة ایضا الادلالة علی البطلان والاصل البطلان لاطلاق الادلة تدله فی شرح المشکاة منه

٤ الجحفة میقات اهل الشام والابوا جبل بین مکة والمدینة منه

شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول فا تعوذ متعوذ بمثلهما يا عقبة تعوذ بهما اى بل هما افضل التعاويذ ومن ثمه لما سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث مسحورا سنة حتى انزل الله عليه ملكين يعلمانه انه يتعوذ بهما ففعل فزال ما كان يجده من السحر رواه ابو داود وعن عبد الله بن حبيب قال خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل قلت ما اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى ثلاث مرات تكفيك من كل شئ اى بالتأنيث اى السور الثلث بالتذكير اى يكفيك ما ذكر من القراءة او الله تعالى من كل شئ قال الطيبي اى تدفع عنك كل سوء او يكون من لابتداء الغاية اى تدفع عنك من اول مراتب السؤال الى آخرها او تبعضية اى كل نوع من انواع السوء ويحتمل ان يكون تكفيك عما سواها (هما المعوذتان) بكسر الواو وتفتح (هب عن ابن حابس الجهنى) سبق من قرأ والا اخبرك ﴿ يا حسان ﴾ بن ثابت المذكور قال السيوطى هو انصارى خزرجى شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فحول الشعراء اجمعت العرب على ان اشعر اهل المدينة حسان بن ثابت روى عنه عمر وابو هريرة وعايشة مات فى خلافة على وله مأة وعشرون سنة عاش منها ستين فى الجاهلية وستين فى الاسلام (اجب) امر من الاجابة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما فى الاصل وسقط صلى الله عليه وسلم فى بعض النسخ اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى ومن قبلى وعوضا عن جانبى (اللهم ايده) اى قو وانصر حسانا (بروح القدس) بضم الدال ويسكن اى جبريل سمى به لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حياة القلوب وهو كالمبدأ لحياة القلب كما ان الروح مبدأ حياة الجسد والقدس صفة للروح وانما اضيف اليه لانه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله فاضافة الروح اليه للتشريف كروح الله وبيت الله ثم تأييده امداده له بالجواب والهامه لما هو الحق والصواب قيل لما دعاه صلى الله عليه وسلم اعانه جبريل تسعين بيتا عجيبا (حم خ م د ن حب وابن خزيمة عن حسان وابى هريرة) وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا فانه اشد عليهم من رشق النبل اى من رمى السهم اليهم وروى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت ٤ عن الله ورسوله وعن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى اى شفى للمسلمين واشتفى بنفسه قال التوريشي ويحتمل انه اراد بالكلمتين التأكيد اى شفى من الغيظ ما امكن رواه مسلم وسبق ﴿ يا حفصة ﴾ بنت عمر

٤ اى دافعت وخاصمت واجتهدت فى الذب عن جرمهما وفى النهاية المنافحة المدافعة والمضاربة والمراد بنافحت هجاء المشركين ومجاراتهم على اشعارهم منه

بن الخطاب ام المؤمنين تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث ومات سنة خمس واربعين (اياك وكثرة الكلام) اى احذرى كثرة المحادثة والمكالمة بالناس (فان كثرة الكلام) اى اكثاره (بغير ذكر الله) وفيه اشارة الى ان بعض الكلام مباح وهو مايعنيه (تميت القلب) وفى رواية يميت القلب باعتبار المضاف اليه اى يورث قساوة القلب٩ وهى مفضية الى الغفلة والشهوة والبعد وليس موت القلب الا الغفلة عن الذكر (وعليك بكثرة الكلام بذكر الله فانه يحيى القلب) فان ذكر الله نور فى الارض وذكر فى السماء وبركة فى العالم وسكينة للمؤمن قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وهو ينبئ عن سماع الحق والنيل بالخشوع والخضوع والحضور والاجتناب من دار الغرور والتهيأ بالفضائل والتأهل بالفواضل والسرور (الديلمى عن حفصة) وروا فى المشكاة عن ابن عمر بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسى ﴿ ياحكيم ﴾ بن حزام قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشر سنة اسلم عام الفتح له اربعون حديثا وفى القسطلانى حكيم بن حزام بن خويلد بن اسيد بن عبد العزى الاسدى ابو خالد المكى ابن اخى خديجة ام المؤمنين ثم عاش الى سنة اربع وخمسين او بعدها قال سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سئلته فاعطانى ثم سئلته فاعطانى فقال صلى الله عليه وسلم ياحكيم (من احل) بكسر الميم وبصيغة التفضيل (الكسب مامشت فيه هاتان يعنى الرجلين وماعمل فيه هاتان يعنى اليدين وعرقت) بكسر الراء يقال عرق الرجل عرقا اذا ترشح جلده بابه علم (فيه هذه يعنى الجبين) المراد بكسب يده وهو افضل بكل حال من السوال كما فى رواية خ عن حكيم بن حزام مرفوعا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ عن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اى ومن يطلب من الله العفاف والغنى يعطه الله ذلك (الديلمى عن حكيم بن حزام) سبق فى الدنيا بحث ﴿ ياحمزة ﴾ بن عبد المطلب عم رسول الله وحبيبه قال عليه السلام فى حقه سيد الشهداء عند الله يوم القيمة حمزة بن عبد المطلب خص سيادة بيوم القيمة لانه يوم انكشاف وجمع جميع الخلايق وهذا عام مخصوص بغير من استشهد من الانبياء او المراد سيد شهداء هذه الامة وسمى به لان روحه شهدت فى دار السلام عند موته اولانه تعالى يشهد له بالجنة ولان ملائكة الرحمة يشهدونه اولكونه شهد ماعدها له من الكرامة

٤ وهو النبوء عن عدم سماع الحق والنيل الى مخالطة الخلق والانس ٤م وقلة الخشية وعدم الخشوع والبكاء وعدم الانصاف بالخلق وكثرة الغفلة عن دار البقاء منه

والدرجات (ان الدنيا خضرة) بفتح الخاء المعجمة و كسر الضاد المعجمة (حلوة) بالفتح شئ يميل اليه طبع سليم اوشئ وهنية تعطى الى معلمه فى ابتداء بدأ القرأن يعنى الطبع السليم يميل الى المال ولايمل منه كالايمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو و فى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله (فمن اخذها بحقها) اى بالحلال وعلى شروط المبينة فى الشرح وفى رواية اخرى اخذه بسخاوة نفس و ذلك يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء و ان يريد نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سوال (بورك له) فيما اخذه ومن اخذ باشراف نفس وطمع لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع كمن له داء وهو جوع الكلب لايشبع بسببه و زاد فى رواية اخرى واليد العليا خير من اليد السفلى وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا تعفف من السوال و السفلى هو السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا (ورب متخوض فى مال الله) كالغنيمة و بيت المال و الفئ و الاوقاف (ومال رسوله له النار) لجنايته وخروجه عن حدود الله ٤ ولاتخونوا امانا تكم وانتم ظالمون (خط عن خولة امرأة حمزة) بفتح الخاء وسكون الواو بنت قيس بن فهد الانصارية ورواه فى المشارق عن حكيم بن حزام بلفظ يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ❁ ياحمران ❁ بضم اوله مولى العبلان ويحتمل حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه فى زمن ابى بكر الصديق ثقة من الثانية وفى الاكثر حميراء وهو كناية عن عايشة (من اعطى نارا فكانما تصدق) ماش خماسى (بجميع ما انضجت) بقطع الهمزة ثم بالضاد ثم بالجيم اى شوت بالضم والفتح ادراك الثمار ومهر ٤ الفرس الى كماله يقال نضج الثمر واللحم نضجا اى ادرك ورجل نضيج الرجل اى محكم وقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها اى احرقت (تلك النار) لطبخ الطعام اوللاحماء الماء اولدفع البرد (ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ماطيب) بتشديد الياء اى جعله طيبا حسنا الذا (ذلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لايوجد الماء فكانما احياها) قال الله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى اى كل حيوان كقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء اوكانما خلقناه من ماء لفرط احتياجه اليه وحبه له وقلة صبره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من عجل وفى حديث ابى هريرة عند احمد قال قلت يارسول الله انى

٤ وهو اقتباس من قوله تعالى لاتخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون منه

٤ المهر وهو ولد الفرس منه

اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء الحديث
(ه عن عايشة) مر ثلث لايمنعن والمسلمين ﴿ يا خالد ﴾ بن عرفطة و يحتمل ان يكون خالد بن
زيد بن كليب ابو ايوب الانصاري و يحتمل ان يكون خالد بن الوليد بن المغيرة تقدم
ذكرهما (انها) اي شان القصة (ستكون بعدي احداث) جمع حدث قال في النهاية الحدث
الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتادة ولامعروف في السنة والمحدث يروى بكسر
الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من
خصمه وحال بينه و بين ان يقتص منه والفتح الامر المبتدع نفسه و يكون الايواء فيه
الرضاء به والصبر عليه فانه اذا رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه
ومنه الحديث أياكم ومحدثات الامور جمع محدثة بالفتح وهي مالم يكن معروفا في كتاب
ولا في سنة ولا اجماع (وفتن) جمع فتنة قال في النهاية يقال فتنته فتنة وفتونا اذا امتحنته
ويقال افتنه وهو قليل وقد كثر استعماله فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى
استعمل بمعنى الاثم والكفر و القتال والاحراق و الازالة والصرف عن الشئ
(وفرقة واختلاف) اي كثير بين الامير ومن خرج عليه او بين الصحابة والتابعين و يؤيد
الاول حديث المشكاة عن ابي حبيبة انه دخل الدار وعثمان محصور فيها وانه سمع ابا
هريرة يستأذن عثمان في الكلام فاذن له فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستلقون بعدي فتنة واختلافا وقال اختلافا وفتنة فقال له قائل
فمن لنا يارسول الله اوما تأمرنا به قال عليكم بالامير واصحابه وهو يشير الى عثمان بذلك رواه
البيهقي في دلائل النبوة (فاذا كان ذلك اليوم) اوالوقت اوالعصر (فان استطعت) انت
(ان تكون عبدالله المقتول) اي المظلوم (لا القاتل فافعل) ولا تكن ظالما فلتستلزم سبيل الهدى
(ش حم طب ك والبغوي وابن قانع وابو نعيم ونعيم بن حماد عن خالد بن عرفطة) سبق ستكون
﴿ يا زبير ﴾ بضم اوله وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة انه احد
العشرة المبشرة ومارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا وفي التهذيب
هو ابن عوام بن خويلد بن اسد بن عبدالعزى بن قصي بن كلاب ابو عبدالله القريشي
الاسدي قتل سنة ست وثلاثين بعد انصرافه من وقعة الجمل (ان باب الرزق مفتوح)
اي طريق الرزق اواسبابه كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون اي اسباب رزقكم
على حذف المضاف يعني به الشمس والقمر وسائر الكواكب واختلاف المطالع والمغارب
التي يترتب عليه اختلاف الفصول الاربع وهي مبادي حصول الارزاق (من لدن

العرش) اى من عند العرش والله بالفتح وسكون الدال وبفتح الدال وكسر النون من الظروف (الى قرار بطن الارض يرزقه الله كل عبد على قدر همته ونهمته) بفتح النون وسكون الهاء وفتح الميم النهمة والحاجة والمقصود والحرص يقال قضى نهمته اى حاجته ومقصوده والنهمة بلوغ الهمة فى الشئ وقد نهم بكذا فهو منهوم اى مولع به وفى الحديث منهومان لايشبعان منهوم بالمال ومنهوم بالعلم اى حريصان (حل عن الزبير) بن العوام سبق باب الرزق ﴿ ياسلمان ﴾ الفارسى ابو عبدالله ويقال له سلمان الخير اصله من اصبهان وقيل من الرامهرمزى من اول من شاهد الخندق مات بالمدينة سنة اربع وثلاثين وعاش على الاصح مأتين وخمسين سنة وقيل ثلثماة وخمسين سنة وقيل اربعماة سنة ماة فى المجوسية وماة فى اليهودية وماة فى النصرانية ثم لما اسلم قال يارب عمرنى فى الاسلام ماة سنة فعاش ماة سنة فى الاسلام وكان يأكل من عمل يده ويتصدق بعطائه وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وسبق بحثه (كل طعام) فى هذه الامة (وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم) كالسمك والحية والعقرب والذباب وغيرها (فهو الحلال اكله وشربه ووضوئه) وفى البخارى قال الله تعالى احل لكم صيد البحر وقال عمر صيده مااصطيد وطعامه رومى به وقال ابو بكر الطافى حلال وقال ابن عباس طعامه ميتة الاماقذرت منها وقال القسطلانى وجميع مايصاد فى البحر ثلاثة اجناس الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال لعموم هذه الاية وقال شريح صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ فى البحر مذبوح اى حلال واخرجه ابن ابى عاصم فى الاطعمة من طريق عمرو بن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف مافى البحر دابة الاذبحها الله لبنى آدم واخرج قط عن عبدالله بن سرجس بسند فيه ضعف رفعه ان الله قد ذبح كل مافى البحر لبنى ادم وقال عطاء واما الطير فارى ان يذبحه وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الانهار وقلات٤ السيل اصيد بحر هو قال نعم هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وهو السمك وركب الحسن بن على على سرج من جلود كلاب الماء وقال الشعبى لو ان اهلى اكلوا الضفادع لاطعمتهم ولم ير الحسن بالسلحفات بأسا وهذا وصله ابن ابى شيبة وقال سفيان الثورى ارجو ان لايكون بالسرطان بأس وظاهر الاية حجة لما قال باباحة جميع حيوان البحر وكذلك حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وجملة حيوان الماء على قسمين سمك وغيره اما السمك فميتته حلال مع اختلاف انواعها ولا فرق بين ان يموت بسبب او بغير سبب

٤ القلات بكسر القاف وتخفيف اللام آخره مثناة فوقية جمع قلت نقرة فى صخرة يستنقع فيها الماء منه

وعند ابی حنیفة لایحل الا ان یموت بسبب من وقوع علی حجر اوانحسار ماء عنه فیحل
لحدیث عن ابی الزبیر عن جابر عند ابی داود ماالقاه البحر اوجزر عنه فکلوه ومامات فیه
فطفافلا تأکلوه وفیه یحیی بن سلیم طعنوه لسوء حفظه وصحح کونه موقوفا وحینئذ فقد عارضه
قول ابی بکر وغیره والقیاس یقتضی حله لان السمك اومات فی البر لاکل بغیر تأویل واما
غیر السمك فقسمان قسم یعیش فی البر کالضفدع والسرطان والسلحفات فلا یحل اکله
وقسم یعیش فی الماء ولایعیش فی البر الاعیش المذبوح فاختلف فیه فقیل لایحل منه شیء الا
السمك وهو قوابی حنیفة وقیل ان میت الکل حلال لان کلها سمك وان اختلفت صورتها
کالجری وهوقول مالك وظاهر مذهب الشافعی وذهب قوم الی ان ماله نظیر فی البر یؤکل
فمیتته من حیوانات البحر حلال وهو کبقر الماء ونحوه ومالا یؤکل نظیره فی البر لاتحل میتته من
حیوانات البحر ککلب الماء والخنزیر وکذا حمار الوحشی وان کان له شبه فی البر حلال وهو
حمار الوحشی لان له شبها فی البر حراما وهو والحمار الاهلی تغلیبا للتحریم کذا ذکره فی الروضة
وشرح المهذب والمفتی به حل الجمیع الا السرطان والضفدع والتمساح والسلحفات
لخبث لحمها وللنهی عن قتل الضفدع رواه د وصححه ك وقد ذکر الاطباء ان الضفدع
نوعان بری وبحری فالبری یقتل آکله والبحری یضره وکذا یحرم القرش فی البحر الملح خلافالما
افتی به المحب الطبری واما الدنیلیس فقیل ان اصله السرطان فان ثبت حرم والا فیحل لانه
من طعام البحر ولایعیش الافیه ولم یأت علی تحریمه دلیل وقد قال جبریل بن بختشیوع
انه ینفع من رطوبة المعدة والاستسقاء (قط خطء عن سلمان) مر بحث فی البحر وکل دابة
﴿ یاسلمان ﴾ کما مر بحثه وفی حدیث ابن سعد عن الحسن البصری مرسلا سلمان سابق
الفارس ای الی الاسلام وهو اولهم اسلاما وفی حدیث آخر اناسابق ولد آدم وسلمان
سابق الفرس وانشد بعضهم ☼ لعمرك ما الانسان الا ابن دینه ☼ ولا تترك التقوی
اتکالا علی النسب ☼ فقد رفع الاسلام سلمان فارسی ☼ وقد وضع الکفر الحسیب ابا
لهب ☼ وفی حدیث طب ك عن عمرو بن عوف بسند ضعیف سلمان منا اهل البیت بالنصب
علی الاختصاص عند سبویه ٤ والجر علی البدل من الضمیر عند الاخفش قال والضمیر یحتمل
ان یراد به المتکلم فقط وان یراد المتکلم وجماعته یعنی الصحابة اواهل البیت فلما تعدد الاحتمال
وجب البیان بالابدال والنبی داخل فی اهل البیت دخولا اولیا والمراد اهل بیت النبوة
قال الراغب فیه نبه به علی ان مولی القوم تصح نسبته الیهم کما قال مولی القوم منهم وابنه
من انفسهم وفیه دلالة علی ان سلمان قد طهره الله فان النبی صلی الله علیه وسلم عبد مختص

٤ سیبویه نسخه م

طهره الله واهل بيته تطهيرا واذهب عنهم الرجس وهو كل مايشينهم فلا يضاف اليهم الا من له حكم الطهارة والتقدس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ واذا كان العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فاظنك باهل البيت في انفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن العربي وسببه كما في المستدرك ان رسول الله خط ٤ الخندق عام الاحزاب حتى بلغ المذاجح فقطع لكل عشرة اربعين ذراعا فقالت المهاجرون سلمان منا والانصار سلمان منا فذكره رسول الله (لا تسجدلى) نهي مخاطب (ارأيت) بهمزة الاستفهام (لومت) بتشديد التاء نفس متكلم (اكنت) بالاستفهام ماض مخاطب (ساجد القبرى) كما فعله بعض النصارى وفي الشفاء اللهم لاتجعل قبرى وثنا يعبد بعدى اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اى يسجدون اليها كما يسجدون للاوثان كما فعله الوثنية ولذا كره مالك ان يقال طواف الزيارة وزرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لاستعمال الناس بعضهم لبعض فكره تسوية النبي مع الناس بهذا اللفظ واحب ان يخص بان يقال سلمنا على النبي قال وايضا فان الزيارة مباحة بين الناس وواجب شد الرحال الى قبره عليه السلام يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد لا وجوب فرض وقال والاولى عندمنعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لوقال زرنا النبي لم يكرهه لحديث المذكور فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبه بفعل اولئك قطعا للذريعة وحسما للباب (لاتسجد واسجد للحي الذي لايموت) ولاينفد ولايجيء الفناء عليه ولايغير ابدا (الديلمى عن سلمان) سبق انا سابق ولاتجعلوا قبرى ❊ ياسلمان ❊ كما مر بحثه (ان المبتلى) بفتح اللام (مستجاب دعواته) بالرفع فاعله لانه محزون قلبه مغموم نفسه منكسرة شهواته (فادع) الله بوصل الهمزة (وتخير من الدعاء) لان الدعاء اساس العبادة وجالب للمنافع ومزيل للمكروبات وفي حديث حم حب عن ابى بكرة دعوات المكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى نفسى طرفة عين واصلح شانى كله لا اله الا انت (ادع انت وأومن انا) بتشديد الميم تفعيل اى اقول آمين واذا دعا سلمان في حال مرضه وكربه وامن النبي فكيف يكون الاجابة والبركة (الديلمى عن سلمان) سبق دعوة والدعاء ❊ ياسلمان ❊ كما مر وزاد في رواية المشكاة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى خاصة لى في الخطاب او بيني وبينه بلا حجاب (لاتبغضنى) بضم التاء وكسر الغين نفي بمعنى النهى (فتفارق دينك) بضم التاء وبالنصب جواب النهى كما صرح ابن زين العرب (قال كيف ابغضك) بضم اوله اى كيف يتصور منى انى ابغضك وانت حبيب الله ومحبوب امتك وبك هدانا الله

٤ خط نسخه

الى الاسلام و بك ارشدنا الى مكارم الاخلاق و بك علمنا سائر الاحكام ومعالم الاسلام (قال تبغض العرب فتبغضنى) اى حين تبغض العرب عموما هو فتبغضنى فى ضمنهم خصوصا اواذا ابغضت جنس العرب فربما يجر ذلك الى بغضك اياى نعوذ بالله والحاصل ان بغض العرب قد يكون سببا لبغض سيد الانام فالحذر الحذر لئلا يقع فى الخطر قال الطيبى العرب مايقابل العجم اسم لجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية والمدن والنسبة اليهما اعرابى وفى القاموس العرب بالضم والتحريك خلاف العجم مؤنث وهم سكان الامصار اوعام والاعراب منهم سكان البادية لاواحد له (طحم ع طب ك هب ض ت حسن عن سلمان) سبق حب العرب ﴿ يا عباس ﴾ بن عبد المطلب بن هاشم عم النبى صلى الله عليه وسلم مات سنة ثنتين وثلثين او بعدها وهو ابن ثمان وثمانين مرت مناقبه مرارا (ثلاث) خصال (لايدعهن) فى امتى (قومك) حال كونهن من امر الجاهلية وخصالهم المعتادة طبع عليهن كثير من الامم لايتركونهن غالبا قال الطيبى المعنى ان هذه الخصال تدوم فى الامة لا تتركونهن باسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية فانهن ان تركهن طائفة جاشرهن اخرون (الطعن فى النسب) ادخال العيب فى انساب الناس ومعنى تحقير الرجل اباغيره وتفضيل ابائه على اباغيره لايجوز قال المظهر اللهم الابالاسلام والكفر قلت الااراد اذى مسلم وقال الطيبى ويجوز ان يكنى بالطعن فى انساب الغير عن الفخر بنسب نفسه فيجمع له الحسب والنسب وان يحمل على الطعن فى نسب نفسه انتهى وفى كل منها نظر ومحل الاول اذا كان مراده اذى غيره بالتصريح اوالكناية اويكون اثباته كذبا فى نفس الامر بخلاف ما اذا كان تحدثا بنعمة ربه ومحل الثانى ان يكون نسبيا فى نفس الامر ويطعن ويكون داخلا فى وعيد لعن الله على الخارج عنا من غير سبب والداخل فينا من غير نسب اما اذا كان بعض قومه يدعى الشرف مثلا بالزور فيجب عليه ان يطعن فى نسب نفسه حينئذ ليظهر الحق ويذهب الباطل (والنياحة) بالرفع وهى الثانية وهو قول واويلاه واحسرتاه والندبة عد شمائل الميت مثل واشجاعاه واجبلاه والسداه فالنائحة التى صنعتها النياحة اذا لم تتب اى قبل حضور موتها تقام يوم القيمة وعليها قميص من قطران وفى رواية عليها سربال ودرع قال الطيبى الحديد يؤنث ودرع المرأة قميصها والسربال القميص مطلقا (والاستمطار بالانواء) بالفتح جمع نوء وهو النجم المائل الى الغروب وفى رواية والاستسقاء بالنجوم اى طلب السقيا بسببها قال الطيبى اى طلب السقيا اى وقوع النجم فى الانواء كما كانوا يقولون مطرنا بنوء

كذا انتهى والمعنى ان اعتقاد الرجل نزول المطر بظهور نجم كذا وهذا حرام وانما يجب ان يقال مطرنا بفضل الله تعالى وفى المشكاة عن ابى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع فى امتى من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر فى الاحساب ٤ والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة اذلم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب رواه مسلم وقال ميرك ورواه ه حب من قوله النياحة الى آخره قال ابن حجر واخذ ائمتنا من هذا الحديث تحريم النوح وتحديد محاسن الميت بنحو واكهفاه مع رفع الصوت اوالبكاء وتحريم ضرب الخدوشق الجيب ونشر الشعر وحلقه ونتفه وتسويد الوجه والقاء التراب على الرأس والدعاء بالويل والثبور وقال الامام الحرمين وآخرون والضابط انه يحرم كل فعل يتضمن اظهار جزع ينافى الانقياد والتسليم كقضاء الله تعالى قالوا ومن ذلك تغير الذى ولبس ٤ غير ماجرت العادة بلبسه وان اعتيد لبسه عند المصيبة (طب عن ابن عباس) مر ثلث ﴿ يا عباس ﴾ كامر (انت عمى وصنوابى) بكسر الصاد وسكون النون اى مثله واصله ان يطلع نخلتان اوثلث من اصل عرق واحد فكل واحدة منهن صنو يعنى ما عم الرجل وابوه الا كصنوين من اصل واحد فهو مثل ابى اومثلى (وخير من اخلف بعدى من اهلى) وهو افضل الناس واشرفهم بعد ائمة الراشدين وفى المشكاة عن ابن عباس مرفوعا العباس منى وانا منه رواه ت ك وروى الخطيب عن ابن عباس مرفوعا العباس وصيى ووارثى وكان العباس اكبر منه صلى الله عليه وسلم بسنتين ومن لطائف طبعه وحسن ادبه انه لما قيل له انت اكبر اوالنبى صلى الله عليه وسلم فقال هو اكبر وانا اسن قال المؤلف وامه امرأة من النمر بن قاسط وهى اول عربية كست الكعبة بالحرير والديباج واصناف الكسوة وذلك ان العباس ضل وهو صبى فنذرت ان وجدته ان تكسو البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك وكان العباس رأيسا فى الجاهلية واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية اما السقاية فهى معروفة واما العمارة فانه كان يحمل قريشا على عمارته وبالخير وترك السباب فيه وقول الهجر قال مجاهد اعتق العباس عند موته سبعين مملوكا وولد قبل سنة الفيل ومات يوم الجمعة لاثنى عشرة خلت من رجب سنة اثنتين وثلاثين وهو ثمان وثمانين ودفن بالبقيع وكان اسلم قديما وكتم اسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر مكرها فقال النبى من لقى العباس فلا يقتله فانه خرج مكرها فاسره ابو اليسر كعب بن عمر ففادى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مهاجرا ورواه عنه جماعة (اذا كانت سنة خمس وثلاثين ومائة فهى) اى الخلافة اوالحادثة (لك

اى فى شانه اوالحسب مايعده الرجل من الخصال التى تكون فيه كالشجاعة والفصاحة وغير ذلك وقيل الحسب مايعده الانسان من مفاخر آبائه وقال ابن السكيت الحسب والكرم يكونان فى الرجل وان لم يكن لابائه شرف والشرف والمجد لايكونان الا بالاباء وفى الفائق ام محزبها تعداد الرجل من مآثره ومآثر الآباء ومنه قولهم من فات حسبه لم ينتفع بحسب ابيه اى التفاخر والتكبر والتعظيم بعد مناقبه ومآثر آبائه وتفضيل الرجل نفسه على غيره ليحقر لايجوز منه

٤ ولبس نسخه

وولدك) ياعباس بضم الواو جمع ولد وبفتحتين وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كان غداة الاثنين فأتنى انت وولدك حتى ادعولهم بدعوة ينفعك الله بها
وولدك قال ابن عباس فغدا وغدونا معه والبسنا كساءه ثم قال اللهم اغفر
للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لاتغادر ذنبا اللهم احفظه فى ولده رواه الترمذى
وزاد رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه وقال الترمذى هذا حديث غريب قال
التوربشتى اشار النبى صلى الله عليه وسلم بذلك الى انهم خاصية وانهم بمثابة النفس
الواحدة التى يشملها كساء واحد وانه سئل الله تعالى ان يبسط عليهم رحمة بسط
الكساء عليهم وانه يجمعهم فى الآخرة تحت لوائه وفى هذا الدار تحت رايته لاعلاء
كلمة الله تعالى ونصرة دعوة رسوله وقوله اللهم احفظه فى ولده اى اكرمه وراع
امره كيلا يضيع فى شان ولده وهذا معنى رواية رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه
(منهم السفاح) بالكسر عبدالله بن محمد اول خلفاء العباسية سمى به لاراقة كثرة الدم
فى عصره اولكثير عطائه (ومنهم المنصور) ابو جعفر وهو الثانى من خلفاء عباسية (ومنهم
المهدى) ابن المنصور وهو الثالث من خلفاء عباسية مر بحثهم فى لاتزال الخلافة
(خط عن ابن عباس عن امدام الفضل) سبق انها استخرج والله اعلم ☆ ياعبادة ☆ بن صامت
بن قيس الانصارى الخزرجى ابو الوليد المدنى احد النقباء بدرى مشهور مات بالرملة سنة
اربع وثلاثين وله اثنتان وسبعون وقيل عاش الى خلافة معاوية قال سعيد بن عفير كان طوله
عشرة اشبار (اسمع) بقطع الهمزة كلام الحاكم (واطع) بقطع الهمزة اى انقد فى امره
ونهيه مالم يخالف امر الله ونهيه ومر عن انس مرفوعا اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم
عبد حبشى كأن رأسه زبيبة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع
والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلاسمع
ولاطاعة (فى عسرك ويسرك) بضم فسكون فيهما وفى القاموس العسر بالضم وبالضمتين
ضد اليسر وهو بضم وضمتين اليسار وبالتحريك السهل (ومنشطك ومكرهك) بفتحتين
فيهما مصدران ميميان اواسم زمان اومكان قال القاضى اى ماعاهدناه بالتزام السمع
فى حالتى الشدة والرخاء وتأديتى الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة الفاعلية للمبالغة
اوللايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا
والمنشط والمكره مفعلان من النشاط والكراهة للمحل اى فيما فيهم نشاطهم وكراهتهم
اوالزمان اى فى زمان انشراح صدورهم وطيب قلوبهم ومايضاد ذلك (واثرة) بفتحتين
اسم من اثر بمعنى اختيار ثم خص (عليك) وفى رواية قوية علينا اى بان نؤثر على انفسنا

كذا قيل والاظهر معناه وعلى الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا وفى النهاية الاثرة بفتح الهمزة والثاء اسم من الايثار اى يستأثر عليكم فيفضل غيركم فى اعطاء نصيبه من الفىء قال النووى الاثر بفتح الاستيثار والاختصاص بامور الدنيا اى اسمعوا واطيعوا وان اختص الامراء بالدنيا عليكم ولم يوصلوكم خلفكم بما عندهم (وان اكلوا اموالك) اى اخذوا ما فى يدك وملكك (وضربوا ظهرك) حدا او سياسة (الا ان تكون) بالتاء فى النسخ اى ان تبصر او تعلم فى الامراء (فى معصية بواحا) بفتح الموحدة بعدها واو كذا فى جميع النسخ الموجودة عندنا وفى المشارق والقاموس والنهاية اى كفرا او اثما صريحا ظاهرا والمعنى انه حينئذ يجوز المنازعة بل يجب عدم المطاوعة قال النووى بواحا بالواو وفى اكثر النسخ وفى بعضها بالراء يقال باح الشىء اذا ظهر بواحا والبواح صفة مصدر محذوف تقديره امرا بواحا بمعناه من الارض البراح وهى البارزة وفى رواية كفرا بواحا والمراد بالكفر هنا المعصية وفى رواية المشكاة عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لانخاف لومة لائم وفى رواية وعلى ان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان والمعنى لا تنازعوا ولاة الامور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروه عليهم قوموا بالحق حيث ما كنتم واما الخروج عليهم وقتالهم فحرم باجماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين واجمع اهل السنة على ان السلطان لا ينعزل بالفسق لتهيج الفتن فى عزله واراقة الدم وتفريق ذات البين فيكون المفسدة فى عزله اكثر منها فى بقائه ولا تنعقد امامة الفاسق ابتداء واجمعوا على ان الامامة لا تنعقد لكافر ولو طرا عليه الكفر انعزل ولو ترك اقامة الصلوات والدعاء اليها وكذا البدعة كما فى المناوى وقال القاضى فلو طرا عليه كفر وتغيير فى الشرع او بدعة سقطت طاعته ووجب على المسلمين خلعه ونصب امام عادل ان امكنهم ذلك ولا يجب فى المبتدع الا اذا ظنوا القدرة عليه والا فيهاجر المسلم عن ارضه الى غيرها يفر بدينه انتهى (طب كر عن عبادة) مر عليك السمع ﴿ ياعباس ﴾ كما مر (ان الله بدأ فتح هذا الامر) اى امر الدين والاسلام (بى وسيختمه بغلام من ولدك) بفتحتين او بضم فسكون وهو محمد المهدى من جهة الاب من اولاد فاطمة ومن جهة الام من اولاد عباس ويؤيده حديث ام سلمة قال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدى من عترتى من اولاد فاطمة وفى النهاية عترة الرجل اخص اقاربه وعترة النبى

صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب وقيل قريش كلهم المشهور المعروف انهم الذين
حرمت عليهم الزكوة والمعنى الاول هو المناسب للمرام وهو لاينافي ان يطلق على غيره بحسب
مااقتضيه المقام وقيل عترته اهل بيته لخبر ورد وقيل ازواجه وذريته وقيل اهله
وعشيرته الاقربون وقيل نسله ورهطه الاولون وعليه اقتصر الجوهري قلت وهو الذي
ينبغي هنا ان عليه يقتصر ومختصر رواه ابو داود وابن ماجة والحاكم وصححه واما مارواه قط
عن عثمان المهدي من ولد العباس عمي فمع ضعف اسناده قال في شرح المشكاة محمول على
المهدي الذي وجد من الخلفاء العباسية اوليكون للمهدي الموعود ايضا نسبة نسبية الى
العباسية فقد رواه احمد وابن ماجه عن على مرفوعا المهدي من اهل البيت يصلحه الله
في ليلة اي يصلح امره ويرفع قدره في ليلة واحدة اوساعة واحدة من الليل حيث يتفق على
خلافته اهل الحل والعقد فيها (يملأوها) اى الارض (عدلا) وفي رواية اخرى قسطا
وعدلا اتى بهما تأكيدا (كما ملئت جورا) اى الارض قبل ظهوره وزاد في رواية جورا على
انه يمكن ان تغاير بينهما بان يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان
يراد بالقسط اعطاء كل ذي حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار
المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال الله ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقائما
قال العلماء بان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف
الكمال وهو اجزاء ٤ كل من تحلي الجمال وتجلي الجلال في محله اللايق بكل حال من
الاحوال هذا (وهو الذي يصلي بعيسى عليه السلام) وقدم عيسى عليه
السلام له بالامامة كما سبق في اولم يبق (قط خط كر عن عمار بن ياسر) سبق المهدي
واللهم انصر ﴿ ياعبد الله ﴾ بن عمرو بن العاص القريشي السهمي المتوفى بمكة او الطائف
اومصر في ذي الحجة سنة خمسة اوثلاث اوسبع وستين او اثنتين اوثلاث وسبعين وكان اسلم
قبل ابيه وكان بين عبد الله وبينه في السن احدى عشرة سنة فاجزم به المزني وله في البخاري
ستة وعشرون حديثا (لاتكن مثل فلان) لم يسم كذا قالوا (كان يقوم من الليل)
من ثابت في اصله ونسخه وفي لفظ يقوم الليل اى بعضه وقال القسطلاني ولابي الوقت
ولابي ذر من الليل اى فيه كما اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة اى فيه (فترك قيام الليل)
فحينئذ فيه اشعار عن الاعراض بالعبادة فحرم عظيم فضل قيام الليل ولايدخل تحت
وصف قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة
اعين وفي البخاري عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار

٤ اجزاء نسخه م

من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ثم قال اللهم اغفرلى اودعا استجيب فان توضأ قبلت صلوته قال القسطلانى وهذا انما يتفق لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر له حديث نفسه فى نومه ويقظته فاكرم من اتصف بذلك باجابة دعوته وقبول صلوته وقد صرح صلى الله عليه وسلم باللفظ وعرض بالمعنى بجوامع كلمة التى اوتيها حيث قال من تعار بالليل الى آخره انتهى (حم خ م ن ه عن) عبدالله (ابن عمرو) سبق صلوة الليل ﴿ ياعبدالرحمن بن سمرة ﴾ بفتح السين وضم الميم بن حبيب بن عبد شمس العبشمى ابوسعيد صحابى من مسلمة الفتح يقال كان اسمه عبد كلال افتتح سجستان ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين او بعدها روى عنه ابن عباس والحسن وخلق سواهما (لاتسأل) بصيغة النهى وروى بالنفى اى لاتطلب (الامارة) بكسر الهمزة الحكومة (فانك ان اوتيتها) بصيغة المفعول على الخطاب اى اعطيتها (عن مسئلة) اى بعد سؤلك اياها واعطا صادرا عن مسئلة (وكلت اليها) بضم واو وكسر كاف مخففة وفتح تاء اى خليت اليها وتركت معها من غير اعانة فيها (وان اوتيتها عن غير مسئلة اعنت عليها) بصيغة المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة قال الطيبى ان الامارة امر شاق لايخرج عن عهدتها الا الافراد من الرجال فلا تسألها عن تشرف نفس فانك ان سئلتها تركت معها فلا يعينك الله لها وان اوتيت عن غير مسئلة اعانك الله عليها (واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير) منها وفى رواية فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك قال صاحب الهداية من حلف على معصية مثلا لايصلى اولايكلمه اباه اوليقتلن فلانا ينبغى ان يحنث قال ابن الهمام اى يجب عليه ان يحنث و يكفر عن يمينه واعلم ان المحلوف عليه انواع فعل معصية اوترك فرض فالحنث واجب اوشئ غيره اولى منه كالحلف على ترك وطئ زوجة شهرا ونحوه فان الحنث فيه افضل لانه الرفق وكذا الحلف ليضربن عبده وهو يتساهل اويشكون مديونه اولم يوافيه غدا لان العفو افضل وكذا تيسر المطالبة او على شئ وضده مثله كالحلف لايأكل هذا الخبز ولايلبس هذا الثوب فالبر فى هذا وحفظ اليمين اولى ولو قال قائل انه واجب لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم على ماهو المختار فى تأويلها انه فيما امكن لايبعد (حم ش خ م د ن ت عن عبدالرحمان بن سمرة) سبق يااباذر انى أراك ﴿ ياعثمان ﴾ بن عفان بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس الاموى امير المؤمنين

ذو النورين احد السابقين الاولين والخلفاء الاربعة والعشرة المبشرة اشتهد في ذي الحجة بعد عيد الاضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل اكثر وقيل اقل ومناقبه كثيرة سبقت (أن الله لم يبعثني بالرهبانية) بفتح الراء اي بالملة التي فيها امور شاقة من الرهبانية وتتجهها على سلوك تلك الطريقة (وان خير الدين عند الله الحنيفية) اي الملة المائلة عن السبل الزائغة الى طريق التوحيد وسبيل الاستقامة (السمحة) بفتح السين اي السهلة ليس فيها حرج ولا مشقه زائدة ومنفعتها الى الغير متعدية كالجهاد والجمعة والجماعة وعيادة المريض وتشييع الجنازة وتعلم وتعليم وتحصيل كال ثم تكميل فان العلماء والاولياء ورثة الانبياء قال الطيبي فيه بحث وفي المشكاة عن ابي امامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فمر رجل بغار فيه شيء من ماء وبقل فحدث نفسه بان يقيم فيه ويتخلى من الدنيا فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم ابعث باليهودية والنصرانية ولكن بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة اوروحة في سبيل الله خير من الدنيا ومافيها ولمقام احدكم في الصف خير من صلوته ستين سنة رواه احمد (ابن سعد عن ابي قتادة مرسلا) سبق غفر الله يا عثمان ﴿ يا عثمان ﴾ كما سبق (ان الله عز وجل قد ابدلنا بالرهبانية الحنيفية) بكسر النون وسكون الياء الاولى وتشديد الثانية فشريعتنا حنيفية اي مائلة عن كل دين باطل (السمحة) والسهلة في باب العمل لا المشقة والعسر والصعبة كالاصر والاغلال وفي رواية ومن خالف سنتي بان يشدد واتعب وترهب فليس مني بخلاف مبعوثه من الرفق واللين والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق واليسر الذي لا حرج فيه واستنبط من هذا الحديث قاعدة المشقة تجلب التيسير وفي الجامع على تخريج احمد والبخاري في الادب والطبراني احب الاديان الى الله تعالى الحنيفية قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم السمحة السهلة المنقادة الى الله تعالى المسلمة امرها اليه لا تتوجه الى شيء من الكثافة والغلظ والجمود التي يلزم منها العصيان والسماجة والطغيان قال في الاشباه ويتخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته كما قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وما جعل عليكم في الدين من حرج ثم قيل بضعف الحديث في الاصل حتى قال البعض لم اجد احدا وثقه لكن له طرق ثلث ليس يبعد ان لا ينزل بسببها عن درجة الحسن (والتكبير على كل شرف) من منى الى عرفات يوم عرفة (فان كنت منا فاصنع) برفع صوت مكشوفة الرفع (كما نصنع) فيكبر ويلبي اذا غدا وذهب من منى الى عرفة ويذكر بانواع الذكر من التهليل والتحميد والتوحيد قال الله تعالى فاذا افضتم

مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم اواشد ذكرا وفى حديث خ عن محمد بن ابى بكر الثقفى انه سئل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون فى هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه و يكبر المكبر فلا ينكر عليه ومفهومه انه لا حرج فى التكبير ذلك الوقت بل يجوز كسائر الاذكار ولكن التكبير يوم عرفة سنة للحاج وفى الحديث رد على من قال يقطع التلبية صبح يوم عرفة بل السنة ان لا يقطعها الا اول حصاة من جمرة العقبة ويحتمل تكبيرهم هذا كان شيئا من الذكر يتخلل التلبية من غير ترك للتلبية وهذا مذهب ابى حنيفة والشافعى وقال مالك يقطع اذا زالت الشمس وراح الى الصلوة (طب عن ابى امية الطائفى عن جده سعيد بن العاصى) بلا تكرار نفس جده لا جد جده كما فى نسخ سبق انى انما بعثت ﴿ يا عثمان ﴾ كامر (الا بشرك) من التبشير والا بالتخفيف حرف تنبه ويحتمل ان يكون بالتشديد حرف التحضيض (هذا جبريل) ناموس الاكبر سفير الالهى (يخبرنى) من الاخبار (عن الله ما من مؤمن يعطس) بفتح الطاء وكسرها العطس بالفتح والعطاس بالضم دفع الثقل من الدماغ يقال عطس يعطس وعطس الصبح اذا انفلق (ثلث عطسات) بالتحريك (متواليات الا كان الايمان فى قلبه ثابتا) لانه رحمة من رحمات الله وانعام واحسان وذلك لان العطاس سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الادراكية فيحمل صاحبه على الطاعة والعطاس لما كان لخفة الدماغ واستفراغ الفضولات عنه وصفاء الروح وتقوية الحواس كان امره بعكس التثاؤب فاذا عطس احدكم رحمه الله واحسنه وانعمه كما فى حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله فاما التثاؤب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان قال الحليمى الحكمة فى مشروعية الجهر للعاطس ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه ينشأ الاعصاب التى هى معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء (الحكيم عن انس) وسبق فى اذا تثاوب نوع بحثه ﴿ يا عثمان ﴾ كامر (ان الله مقمصك) بتشديد الميم وضم اوله اى ملبس بك (قميصا) قيل اى خلافة والمراد خلعة الخلافة (فان ارادك المنافقون) اى الخارجون الباطلون لكونك على الحق وكونهم على الباطل وقبول الخلع ايهام وتهمة (على خلعه) اى نزعه (فلا تخلعه) وزاد فى رواية لهم وفى رواية فلا تخلعه ثلاثا والمعنى ان قصدوا عن ذلك فلا تعزل لاجلهم فلهذا الحديث كان عثمان رضى الله عنه ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار

قال الطيبي استعار القميص للخلافة ورشحها بقوله على خلعه قال وفى اساس البلاغة ومن المجاز قمصه الله وشي ٤ الخلافة وتقمص لباس العز ومن هذا قوله تعالى الكبر يائردائى والعظمة ازارى وقولهم المجديين ثوبيه والكرم بين برديه انتهى (حتى تلقانى) بفتح التاء وسكون اللام اى تلاقينى وفى حديث المشكاة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم يا عثمان لعل الله وفى رواية ان الله لعله يقمصك قميصا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم رواه ت وقال الترمذى حسن غريب وفى رواية فانه ارادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين اوثلاثا وفى رواية فان ارادك المنافقون خلعه فلا تخلعه حتى تلقانى يا عثمان ان الله عسى ان يلبسك قميصا فذكره ثلاث مرات اخرجها احمد وقال الترمذى فى الحديث قصة طويلة (حم ه طب ك ت عن عايشة وطب عن زيد بن ارقم) ويأتى الآتى ﴿ يا عثمان ﴾ كما مر (انك ستؤتى) مبنى للمفعول اى اعطى الله لك (الخلافة) بالنصب (من بعدى وسيريدك المنافقون على خلعها فلا تخلعها وصم فى ذلك اليوم تفطر عندى) وفيه اخبار بالغيب ومعجزة من الرسول عليه السلام وعن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقال يقتل هذا فيها مظلوما لعثمان رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن اسنادا واخرج احمد وقال يقتل فيها المقنع يومئذ ظلوما فنظرت فاذا هو عثمان بن عفان وعن ابى سهلة فى فضل الصحابة وهو السائب بن خلاد يكنى اباسهلة الانصارى الخزرجى والظاهر ان المراد هنا مولى عثمان قال قال لى عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عهد الى عهدا وانا صابر عليه اى على محمل ذلك العهد يعنى اوصانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اخلع بقوله وان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم وكن ثابتا وصابرا على ذلك رواه الترمذى وقال حديث صحيح وعن عايشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعولى بعض اصحابى قلت ابابكر قال لا قلت عمر قال لا قلت عثمان قال نعم فلما جاء قال تنحى فجعل يساره ولون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار حضر فيها قلنا يا امير المؤمنين الا تقاتل قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد لى عهدا وانى صابر نفسى عليه رواه احمد (عد عن انس) سبق ورواه فى المصابيح عن مرة بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الفتن فقربها فمر رجل مقنع فى ثوب فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت اليه فاذا هو عثمان ابن عفان قال فاقبلت عليه بوجهه فقلت هذا قال نعم ﴿ يا على ﴾ بن ابى طالب اسد الله الغالب باب مدينة العلم قال احمد والنسائى وغيرهما لم يرد فى حق احد من الصحابة بالاسانيد الجياد اكثر مما جاء فى على كرم الله

وشى بكسر الشين نسخه

٤ رشح نسخه م

وجهه وكان السبب في ذلك انه تأخر ووقع الاختلاف في زمانه وكثر محاربوه والخارجون عليه فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه لكثرة من كان يرويها من الصحابة ردا على من خالفه والا فالائمة الثلثة لهم مناقب ما يوازيه ويزيد عليه كذا ذكره السيوطي وقد جاء في الصحيح من شعره انا الذى سمتني امى حيدرة اسم الاسد وكانت فاطمة امه لما ولدته سمته باسم ابيها فلما قدم ابو طالب كره الاسم فسماه عليا وعن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهل بن سعد فامره ان يشتم عليا فابى فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله اباتراب فقال سهل ما كان لعلى اسم احب اليه من ابى تراب ان كان يفرح به اذا دعى به فقال له اخبرنا عن قصته لم سمى اباتراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في البيت فقال اين ابن عمك فقالت بيني وبينه شئ فغاضبني فخرج ولم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فقال يارسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه فقال قم اباتراب اخرجه الشيخان في الرياض عن ابى سعيد التيمي قال كنا نبيع الثياب على عواتقنا ونحن غلمان في السوق فاذا رأينا عليا قد اقبل قلنا بزرك اشكم قال على ما تقولون قال عظيم البطن قال اعلاه علم واسفله طعام (اخصمك) بتشديد الصاد (بالنبوة ولا نبوة بعدى) وفي رواية سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى يعنى ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقى الاتصال من جهة الخلافة لانها تلى النبوة في المرتبة اما ان يكون حال حياته او بعد مماته لان هارون عليه السلام مات قبل موسى فتعين ان يكون في حياته عند مسيرة الى غزوة تبوك وخلاصته ان الخلافة الجزئية في حياته لا تدل على الخلافة الكلية بعد مماته لاسيما وقد عزل عن تلك الخلافة برجوعه صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفي شرح مسلم قال بعض العلماء في قوله الا انه لا نبى بعدى على ان عيسى بن مريم اذا نزل ينزل حكما من احكام هذه الامة بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا ينزل نبيا اقول ولا منافاة بين ان يكون نبيا وان يكون متابعا لنبينا صلى الله عليه وسلم في بيان احكام شريعته واتقان طريقته ولو بالوحى كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعى اى مع وصف النبوة والرسالة والا فمع سلبهما لا تفيد زيادة المزية فالمعنى انه لا يحدث بعده نبى لانه خاتم النبيين السابقين وفيه ايماء الى انه لو كان بعده نبى لكان عليا وهو لا ينافي في حق عمر صريحا لان الحكم فرضى

تقديري فكانه قال لو تصور بعدي نبي لكان جماعة من اصحابي نبيا ولكن لانبي بعدي وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم لو عاش ابراهيم لكان نبيا واما حديث علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فقد صرح الحفاظ كالزركشي والعسقلاني والدميري والسيوطي انه لا اصل له ثم رأيت بعضهم ذكروا زيادة واو كان لكفته لكن قال الخطيب هذه الزيادة لانعلم رواها كثيرا الا ابن الازهري وكان يضع الحديث وقال ابن النجار المتن صحيح والزيادة غير محفوظة (وتخصم) بضم اوله وتشديد الصاد (الناس) لك يا علي (بسبع) اشياء اي خصلات (ولا يحاجك فيه احد من قريش) وغيرهم لا يحاجه بطريق الاولى (انت اولهم ايمانا بالله) وذلك لانه اول من اسلم من الصبيان علي ومن الرجال ابوبكر ومن النساء خديجة الكبرى ومن المملوك بلال حبشي (واوفاهم بعهد الله) اي اتمهم واحفظهم موثقا مع رسوله (واقومهم بامر الله) اي اكملهم واثبتهم بالتمسك بالشرايع والاحكام (واقسمهم بالسوية) اي بالعدالة اي جزء المال واعطاه او احلفه ٤ بالعدالة يقال سويته وسويت بينهما اذا عدلت (واعدلهم في الرعية) العدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم والعدل في الاصل مصدر سمي به فوضع العادل وهو ابلغ منه لانه جعل المسمى نفسه عدلا كما في النهاية (وابصرهم في القضية) اي احكمها على معرفة ويقين ومنه حديث عثمان و لتختلفن على بصيرة اي على معرفة ويقين من امركم (واعظمهم عند الله مزية) اي منزلة وقدرا وشرفا ورفعة (حل عن معاذ) سبق في حب واللهم بحثه ✿ يا علي ✿ كامر (ان الاسلام عريان) تصديق وتوحيد ومعرفة ولا ومجرد عن الاعمال الصالحات لان الشخص يدخل دائرة الاسلام بمجرد التصديق بمؤمن به ثم تدارك (لباسه التقوى) بالاخلاص والتوحيد او بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصي ففي تفسير قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اجتناب مانهى اوالسنة ومتابعها وقال الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله بان توحدوه وتطيعوه وتحذروه ولا تخالفوا امره فالتقوى شريعة قديمة اوصى بها الله جميعا الامم وحين استوصى من بعض المشايخ قال اوصيك يا ولدي بما اوصى به الله تعالى الى انبيائه وكافة اوليائه وجملة احبابه وعامة عباده لكونه غاية ما يتقرب اليه (ورياشه) بالكسر وكذا الريش لباس فاخر ومنه قوله تعالى وريشا ولباس التقوى ويقال الريش والرياش المال والخصيب والمعاش وجناح الطير واحدته ريشة ويجمع على ارياش ويقال الريش والرياش ما ظهر من اللباس (الهدى) بالضم وفتح الدال الرشاد والدلالة وخلاف الضلالة كامر بحثه (وزينته الحياء) بالفتح والمد مر بحثه في الحياء

اي جعله حليفا وهو الناصر وجمعه حلفاء ويقال حالف به اي عهده ٤

(وعماده الورع) وهو فى الاصل الكف عن المحارم والتحرج عنه يقال ورع الرجل يرع بكسر الراء فيهما ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذا ثم استعير للكف من المباح والحلال (وملاكه العمل الصالح) بكسر الميم وفتحها ملاك الامر ما يقوم به (واساس الاسلام حبى وحب اهل بيتى) سبق بحثه (كر عن على) سبق الاسلام ﴿ ياعلى ﴾ كامر (الا اعلمك دعاء) عظيما (تدعو به لو كان عليك مثل عدد الذر) بالفتح والتشديد بغير التاء جمع ذرة وهى الغبار الذى يظهر فى شعاع الشمس ويطلق على النملة الصغيرة ومنه يكنى سيدنا اباذر ويطلق على الشخص الصغير (ذنوبا لغفرت لك مع انه مغفور لك) لان على من اكرم العشرة المبشرة (قل اللهم لا اله الا انت الحليم) الذى لا يعجل العقوبة فلم يعاجل بنقمته على من قصر فى خدمته بل يكشف المضرة عنه برحمته (الحكيم) الذى يضع الاشياء مواضعها اوذو الحكمة البالغة (تباركت سبحانك رب العرش العظيم) وفى المشكاة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم روى برفع العظيم وكذا برفع الكريم على انهما نعتان للعرب والذى ثبت فى رواية الجمهور فى قوله تعالى رب العرش الكريم بالجر وقرأ ابن محيص بالرفع فيهما وجاء ذلك ايضا عن ابن كثير وابى جعفر المدنى واغرب بوجهين احدهما ماتقدم والثانى ان يكون مع الرفع نعتا للعرش على انه خبر مبتدأ محذوف قطع عما قبله للمدح ورجح لحصول توافق الروايتين ورجح ابو بكر الاصم الاول لان وصف الرب بالعظيم اولى من وصف العرش وفيه نظر لان وصف ما يضاف الى العظيم اقوى فى تعظيم وقد نعت الهدهد عرش بلقيس بانه عرش عظيم ولم ينكر عليه سليمان عليه السلام (طب عن عمرو بن مرة وزيد بن ارقم معا) مر بحثه فى دعاء الفرج ﴿ ياعلى ﴾ كامر (اما ترضى) بتخفيف الميم حرف التنبيه (ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى) يعنى فى الاخرة وقرب المرتبة والمظاهرة به فى امر الدين كذا قاله شارح المشكاة عن علمائنا وقال التوربشتى كان هذا القول من النبى مخرجه الى غزوة تبوك وقد خلف عليا على اهله وامره بالاقامة فيه فارجف به المنافقون وقالوا ما خلفه الا استثقالا له وتخفيفا منه فلما سمع به على اخذ سلاحه ثم خرج حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو نازل بالجرف فقال يارسول الله زعم المنافقون كذا فقال كذبوا انما خلفت لما تركت ورائى فاخلفنى فى اهلى واهلك اما ترضى ياعلى على ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى يؤول قول الله سبحانه وقال لاخيه هارون اخلفنى فى قومى والمستدل بهذا الحديث على ان الخلافة كانت له

بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم زائغ عن نهج الصواب فان الخلافة في الاهل في حياته لا يقتضي الخلافة في الامة بعد مماته والمقايسة التي تمسكوا بها تقتضي عليهم بموت هارون قبل موسى عليه السلام وانما يستدل بهذا الحديث على قرب منزلته واختصاصه بالمواخاة من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وفي شرح مسلم قال القاضي عياض هذا مما تعلقت الروافض وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت لعلي وانه وصى له بها فكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه وهؤلاء اخف عقلا وافسد مذهبا من ان يذكر قولهم ولا شك في تكفير هؤلاء لان من كفر الامة كلها والصدر الاول كفر خصوصا فقد ابطل الشريعة وهدم الاسلام ولا حجة في الحديث لاحد منهم بل اثبات فضيلة لعلي ولا تعرض فيه لكونه افضل من غيره من الائمة وليس فيه دلالة على استخلافه بعده لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا ان هرون عليه السلام المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفات موسى بنحو اربعين سنة وانما استخلفه اذا ذهب لميقات ربه المناجات وقال الطيبي وتحريره من جهة علم المعاني ان قوله مني خبر للمبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة كما في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به اي فان آمنوا ايمانا مثل ايمانكم يعني انت متصل بي ونازل مني بمنزلة هارون من موسى وفيه تشبيه ووجه الشبه منه لم يفهم انه رضي الله عنه فيما شبهه به صلى الله عليه وسلم فبين بقوله (الا انه ليس بعدي نبي) اصلا يعني ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة (ط حم خ م ت ه عن سعد طب عن ام سلمة طب عن البراء وزيد بن ارقم) سبق آنفا ﴿يا علي﴾ كامر (ماخاب من استخار) وهو الصلوة ركعتين والدعاء المخصوص وهو طلب الخيرة منه تعالى فانه يختار له ما هو خير له ولذا قال بعض العارفين اترك الاستخيار وان كنت لابد ان تختار فاختر ان لا تختار وربك يخلق ما يشاء ويختار وقد قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وفي حديث سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له قالوا فالرضاء بالقضاء باب الاعظم وهو من بين منازل السائرين موسوم بالمقام الافخم ثم تقديم الاستخارة لانه سبب للرضاء ولانها توجد قبل تحقق القضا قال الطيبي اي الرضاء بقضاء الله وهو ترك السخط علامة سعادته وانما جعله علامة سعادة العبد لامرين احدهما ليتفرغ للعبادة لانه اذا لم يرض بالقضاء

مطلب حلق العانة والابط وتقليم الظفر وفسادها

ابدا مهموما مشغول القلب بحدوث الحوادث ويقول لم كان كذا ولم لا يكون كذا والثانى لئلا يتعرض لغضب الله تعالى بسخطه وسخط العبد ان يذكر غير ماقضى الله له وقال انه اصلح واولى فيما لا يستيقن فساده وصلاحه وفيه ان الاستخارة والتفويض ما لهما واحد ثم لاشك ان التسليم المطلق اولى من الاستخارة لانها نوع طلب وارادة وصنف منازعة فى امر قد تحقق هذا وحقيقة الاستخارة هى ان يطلب الخير من الله فى جميع امره بل وان يعتقد ان الانسان لا يعلم خيره من شره كما قال تعالى عسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيأ وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون ثم يترقى بان يرى ان لا يقع فى الكون غير الحق وغير الخير ولذلك ورد والخير بيديك والشر ليس اليك ثم المستحب دعاء الاستخارة بعد تحقق المشاورة فى الامر المهم من الامور الدينية والدنيوية واقله ان يقول خر لى واختر لى ولا تكلنى الى اختيارى والاكمل ان يصلى ركعتين من غير الفريضة ثم يدعو بالدعاء المشهور على ماقدمناه (ولا ندم من استشار) سبق بحثه فى ماخاب (ياعلى عليك بالدلجة) بالضم والفتح وسكون اللام آخر الليل يقال دلج فلان اذا سار فى آخر الليل وادلج اذا سار فى اول الليل (فان الارض تطوى بالليل مالا تطوى بالنهار ياعلى اغد باسم الله فان الله بارك لامتى فى بكورها) اى الامة الاجابة وفى حديث حم حب عن صخر الغامدى اذا بعث عليه السلام سرية اوجيشا بعثهم فى اول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته فى اول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميرى قال النووى يستحب لمن كانت وظيفته من قرائة قرأن اوحديث اوفقه اوغيرها من علوم الشرع اوتسبيح اواعتكاف ونحوها من العبادات اوصنعة من الصنايع اوعمل من الاعمال مطلقا ويريد ان يتمكن من فعله اول النهار وغيره ان يفعله اول النهار وكذلك من اراد سفرا اوانشاء امرا وعقد نكاح اوغير ذلك من الامور وهذه القاعدة ماثبت فى الحديث الصحيح (خط عن على) سبق ماخاب ويا انس اذا هممت ﴿ ياعلى ﴾ كامر (قص الظفر) بالضم وجمعه اظفار والمراد تقليم الاظفار وهو ازالة ماطال عن اللحم بمقص اوسكين اوغيرهما من الآلة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع تحته فيستقذر وقد ينتهى الى حد يمنع من وصول الماء الى مايجب غسله فى الطهارة وقد قطع المتولى فيه بعدم صحة الوضوء وفى الاحياء العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يروانه عليه السلام امرهم باعادة الصلوة وفى حديث خ عن ابى هريرة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار

ونتف الآباط وانما جمع الاظفار هنا ووحد السابق لانها متعددة فى اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء فى ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووى فى مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى يبدأ بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفى الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفى اليسرى بابهامها الى الخنصر قال فى الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عايشة كان يعجبه التيمن فى شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واتباعها بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفارها يقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدأ بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمنى الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكره فى الرجلين الا ان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدمياطى انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحبابه لا دليل عليه وهو قبيح عندى بالعالم ولم يثبت ايضا فى استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة فى هذا وفى خصال المذكورة (ونتف الابط) وفى رواية اخرى الاباط بالجمع والافضل النتف لاضعاف المثبت فان الابط اذا قوى فيه الشعر وضعف وغلظ جرمه كان افوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق الفطرة مزيد بحث لذلك (وحلق العانة) ويقال له الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى وفى معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المرأة فان الاولى لها النتف واستشكله الفاكهانى فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل باتفاق الاطباء انتهى وقد يؤيده حديث جابر فى الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربى هذا التفصيل جيد فقال ان كان شابة فالنتف فى حقها اولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخى المحل ولو قيل فى حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا وتجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح (يوم الخميس والطيب واللباس يوم الجمعة) مر فى الغسل بحثه (الديلمى عن على) سبق خمس وفى حديث خ عن ابن عمر قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب ﴿ عمار ﴾ بن ياسر بن مالك العنسى بنون ساكنة ومهملة ابو اليقظان اولى بنى

مخزوم صحابى جليل مشهور من السابقين الاولين بدرى قتل مع على بصفين سنة سبع وثلاثين (ان الله تعالى ملكا) وجمعه ملائكة ونكره على معنى بعض صفاته كذلك (اعطاه سماع الخلائق كلها) وهى يشعر انه ملك عظيم مشرف كما فى ملك العرش روى عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذن لى ان احدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ان ما بين شحمة اذنيه الى عاتقيه مسيرة سبعمأة عام رواه د ض (وهو قائم على قبرى اذا مت الى يوم القيمة فليس احد من امتى) الاجابة بين المغارب والمشارق (يصلى على صلوة الا سماه باسمه واسم ابيه قال يا محمد صلى فلان عليك كذا وكذا) وروى حم ن حب ك عن ابن مسعود قال ك صحيح واقره الذهبى وقال الذهبى رجاله رجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين فى الارض يبلغنى من امتى السلام اى ممن يسلم على منهم وان بعد قطره وتنات داره اى فيرد عليهم سماعه منهم كما بين فى خبر آخر وهذا تعظيم للنبى صلى الله عليه وسلم واجلال للملائكة الكرام لذلك قال السبكى قال ابن بشار تقدمت الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت فسمعت من داخل الحجرة الشريفة وعليك السلام (فيصلى الرب على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا) وفى حديث من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشر امثالها ومن صلى عليك واحدة كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات وصلت عليه الملائكة سبع مرات وقد جاءت احاديث متعددة بصلوة الله عشرا على من صلى عليه صلى الله عليه وسلم واحدة اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى واحمد وابن حبان والطبرانى وغيرهم عن ابى هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب وعمار بن ياسر وانس وغيرهم (طب عن عمار بن ياسر) سبق ان لله ملكا ﴿ يا عم ﴾ يعنى عباس (ان الله قد عصمنى) اى قد تكفل بعصمتى ومحافظتى من كيد اعدائى من غير واسطة لى فعصمة الله لرسوله وقايته وكفايته (من الجن والانس) قال الله تعالى والله يعصمك من الناس اى يمنعك منهم ويكفيك عنهم ويحرسك من قتلهم اياك وقال تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا اى بمرئى منا ومرعى فى حفظنا وقال اليس الله بكاف عبده قيل بكاف محمدا اعدآءه المشركين والمراد بعبده الفرد الكامل او المعهود الافضل ويؤيده ان المشركين كانوا يقولون انا نخاف ان يعترينا آلهتنا بسوء لعيبك اياها وقد روى انه صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد الى العزى ليكسرها فقال له سادنها انى احذركها يا خالد ان لها شدة لا يقوم فعمد اليها خالد فهشم اليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه اى مما لا يضر على نفع وضر فى نفسه وقال انا كفيناك المستهزئين

وقال واذ يمكر بك الذين كفروا الاية وقال تعالى فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم اى بالاقوال والاحوال وعن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الاية والله يعصمك من الناس فاخرج صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم ايها الناس انصرفوا فقد عصمنى ربى عز وجل (طب عن العباس) وفيه احاديث ﴿ يا عايشة ﴾ الصديقة بنت الصديق ابى بكر بن ابى قحافة القريشية التيمية وامها ام رومان ابنة عامر بن عويم وكنيتها ام عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن اختها والقول انها اسقطت من النبى صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت فى الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين اونحوها ومات النبى صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت عن النبى عليه السلام شيئا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول عنها قال عطاء بن ابى رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رأيا فى العامة وقال عروة بن الزبير ما رأيت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عايشة وقال الزهرى لو جمع علم عايشة الى علم جميع ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان علم عايشة افضل ومن خصائصها انها كانت احب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اليه وبرأها الله مما رماها به اهل الافك وانزل الله عز وجل فى عذرها وبرائتها ايا تتلى فى محارب المسلمين الى يوم الدين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة فى خلافة معاوية وقد قاربت السبعين وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها ابو هريرة (لولا قومك حديث عهدهم بكفر) اى قرب عهدهم بالكفر (لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون منه) وفى رواية مسلم عن عايشة قال لى رسول الله لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها على اساس ابراهيم فان قريشا حين بنت البيت استقصرت ولجعلت لها خلفا وفى الرواية الاخرى اقتصروا عن قواعد ابراهيم وفى الاخرى فان قريشا اقتصرتها وفى الاخرى اقتصروا من بنيان البيت وفى الاخرى قصروا فى البناء وفى الاخرى قصرت بهم النفقه قال العلماء هذه الروايات كلها بمعنى واحد ومعنى استقصرت قصرت عن تمام بنائها واستقصرت على هذه القدر لقصور النفقة بهم عن تمامها وفى هذا دليل لقواعد من الاحكام منها اذا تعارضت المصالح او تعارضت مصلحة ومفسدة اعظم منه وهى خوف فتنة من اسلم قريبا وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغييرها عظيما فتركها صلى الله عليه وسلم ومنها فكر ولى الامر فى مصالح رعيته واجتنابه ما يخاف منه تولد ضرر عليهم فى دين اودنيا

الا الامور الشرعية كاخذ الزكوة واقامة الحدود ونحو ذلك تألف قلوب الرعية وحسن حياطتهم وان لا ينفروا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك امر شرعي كما سبق قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم عليه السلام ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي هذه البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على الارض حين وقع ازاره ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن مسلم واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل بنى مرتين اخريين او ثلاثا وقد اوضحته في البيت قال العلماء ولا يغير عن هذا البناء وقد ذكروا ان هارون الرشيد سأل مالك بن انس عن هدمها وردها الى بناء ابن الزبير للاحاديث المذكورة في الباب فقال ناشدتك الله يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت لعبة للملوك لا يشاء احد الا نقضه و بناه فتذهب هيبته من صدور الناس (خ عن عايشة) وفي حديث م عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سواري فقام عند كل سارية فدعا ولم يصل وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تر ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم قالت فقلت يا رسول الله افلا تردها على قواعد ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله ابن عمر لئن كانت عايشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم وعن ابن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول سمعت عبد الله بن ابي بكر بن ابي قحافة يحدث عبد الله ابن عمر عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سمعت رسول الله يقول لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية او قال بكفر لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولا دخلت فيها من الحجر ﴿يا عايشة﴾ كما مر (ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر) اراد به الشاة المسمومة التي كانت صلى الله عليه وسلم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه (فهذا اوان) بفتح الهمزة اي وقت (وجدت) اي زمان وجداني (انقطاع ابهري) على وزن احمر عرق في العنق وقال ابن الملك وهو عرق مستبطن محفوظ في القلب فاذا انقطع مات صاحبه (من ذلك السم) في الشاة المشوي وفي حديث المشكاة عن ابي كبشة الانماري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على هامته من الشاة المسمومة اي استعمل الحجامة في وسطة رأسها من اجل اكلها وتأثير سمها فيه واستمرار بعض آثاره بعد الحجامة وعوده فيه كل سنة الى ان قال حين قرب موته الآن انقطع ابهري جمع الله بين السعادة والشهادة العجب من شيخ

مشايخنا الجزرى حيث ذكر فى الحصن انه صلى الله عليه وسلم امر الصحابة فى الشاة المسمومة التى اهديها اليهودية ان اذكر اسم الله وكلوا فاكلوا فلم يصب احدا منهم شئ رواه الحاكم فى مستدركه عن ابى سعيد وقال صحيح الاسناد وكذا نقله صاحب الصلاح قال ميرك ولى فيه تأمل ان المشهور بين اصحاب الحديث وارباب السير والتواريخ انه لم يأكل من تلك الشاة المسمومة احد من الصحابة الابشر بن البراء بن المعرور اكل منها لقمة ومات منها وامر النبى عليه السلام باحراق تلك الشاة اودفنها تحت التراب واختلفوا فى انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل اليهودية اوعفى عنها والا صح انه عفى عنها لاجله صلى الله عليه وسلم وامر بقتلها لاجل قصاص ابن البراء واظن ان فى هذه الرواية وهما شديدا ونكارة ظاهرة اقول ان كان رواية الحاكم صحت فلعل القضية تعددت (خ عن عايشة) ورواه فى المشارق ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (متى عهدتنى) اى وجدتنى ورأيتنى اوادركتنى (فحاشا) اى ذافحش يعنى قائلا للفحش واصل الفحش زيادة الشئ على مقداره وهذا الكلام على قولها انك خالفت بين الغيب والحضور فلم تذممه فى الحضور كما ذممته فى الغيب وقيل مبالغة الفحش ولايخفى ان مبالغته اما اصل الفعل او النفى المستفاد من الاستفهام راجع الى مجموع القيد والمقيد لا الى القيد فقط كما فى قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اذلايصدر منه صلى الله عليه وسلم اصل الفحش فضلا عن كثرته ومبالغته يعنى لاتجدنى فحاشا فى قولى ذلك لذلك الرجل وعلله بالاستيناف البيانى بقوله (ان شر الناس عندالله منزلة يوم القيمة من تركه) وفى رواية ودعه (الناس اتقاء شره) كيلا يؤذيه بلسانه وفيه رخصة الموالاة لدفع الضرر وفى رواية للشيخين وغيرهما اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا وقيل المعنى انما النت له القول لانى اوقلت له فى حضوره ماقلته فى غيبته لتركنى اتقاء فحشى فاكون من اشر الناس قيل الرجل كما وصفه النبى صلى الله عليه وسلم فانه ارتد ٤ بعد موته صلى الله عليه وسلم مع المرتدين وجئ به اسيرا الى ابى بكر وفى فتح البارى ان عيينة ارتد فى زمن الصديق وهارب ثم رجع واسلم وكان يقال له الاحمق المطاع كذا فسره القاضى والقرطبى والنووى واخرج عبد الغنى عن عايشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستأذن فلما سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال بئس اخو العشيرة ذكره القسطلانى فى المواهب وقدجمع هذا الحديث كما قاله الخطابى علما وادبا وليس قوله عليه السلام فى امته بالامور التى يسمهم بها ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون من بعضهم فى بعض بل الواجب صلى الله عليه وسلم

٤ فى اخر كتاب الطب والرقى حديث ابى كبشة الانمارى
٤ فانه اريد نسخهم

مطلب الرفق والحياء واطلاق بعض الاسماء على الله

٤ ترخيم من الفلاة

ان يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر له البشاشة ولم يجبه بالمكروه وليقتدى به امته فى اتقاء شر من سبيله وفى مداراته ليسلموا من شره وغائلته وقال القرطبي جواز غيبة المعين بالفسق اوالفحش ونحو ذلك وجواز مداراتهم اتقاء شرهم مالم يؤد ذلك الى المداهنة ثم قال تبعا للقاضى حسين والفرق بين المدارات والمداهنة المدارات بذل الدنيا لصلاح الدنيا والدين اوهما معا وهى مباحة وربما استحسنت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا انتهى وهذه فائدة جليلة ينبغى حفظها والمحافظة عليها فان اكثر الناس عنها غافلون (حم خ م عن عائشة) قالت ان رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ايذنوا فبئس اخو العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط فلما انطلق الرجل قالت عائشة قلت يارسول الله قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ﴿ياعائشة﴾ كما مر (ان الله رفيق) اى لطيف بعباده يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فيسامحهم ولا يكلف فوق وسعهم او يحب ان يرفق العباد بعضهم بعضا كما بين بقوله (يحب الرفق) اى يرضى به ويثنى عليه يعطى على الرفق اى من المثوبات والمأرب اومن الاغراض ومن المطالب مالا يعطى على العنف (فى الامر كله) قال القاضى والظاهر اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما لانه لم يتواتر ولم يستعمل على قصد الاسمية وانما اخبر به عنه تمهيد للحكم الذى بعده فكانه قال هو الذى يرفق عباده فى امورهم فيعطيهم بالرفق على ماسواه وفى المشكاة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف ومالا يعطى على ماسواه رواه مسلم وانما ذكر قوله مالا يعطى على ماسواه بعد قوله مالا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق انجح الاسباب كلها وانفعها باسرها قال الطيبى ومعناه قول الشاعر ۞ ياطالب الرزق الهنى بقوة ۞ هيهات انت بباطل مشغول ۞ اكل العقاب بقوة جيف الفلا٤ ۞ ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف ۞ والمعنى ينبغى للمرء ان لا يحرص فى رزقه بل يكل امره الى الله تعالى الذى تولى القسمة فى خلقه فالنسر يأكل الجيفة بعنفه والنحل يرعى العسل برفقه قال التوربشى فان قيل فما معنى قوله عليه السلام انت رفيق والله الطبيب قلنا الطبيب الحاذق بالشئ الموصوف فلم يرد بهذا القول نفى هذا الاسم عمن يتعاطى ذلك وانما حول المعنى الطبيعة الى الشريعة وبين لهم ان الذى يرجو من الطبيب فالله فاعله والمنان به على عباده وهذا كقوله فان

الله هو الدهر وليس الطبيب بموجود في اسماء الله ولا الرفيق فلا يجوز ان يقال في الدعاء يا طبيب ويا رفيق انتهى وفيه ايماء الى انه يجوز ان يقال هو الطبيب وهو رفيق على منوال ما ورد واما قوله عليه السلام في آخر كلامه عند خروجه من الدنيا الرفيق الاعلى فيحتمل ان يراد به الملأ الاعلى فمع الاحتمال لا يصح الاستدلال وفي شرح مسلم للنووي قال المازري لا يوصف الله تعالى الا بما سمى به نفسه او سماه او اجمعت الامة عليه واما ما لم يرد اذن في اطلاقه ولا ورد منع فيه ففيه خلاف منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف به ولا يمنع منه ومنهم من منعه و بين الاصوليين خلاف في التسمية بما ثبتت بخبر الآحاد فقال بعضهم يجوز لان خبر الواحد عنه يقتضي العمل به و بعضهم لا يجوز ذلك لانه من باب العمليات فلا يثبت بالاقيسة وان كان يعمل بها في المسائل الفقهية العملية قال النووي والصحيح جواز تسمية الله رفيقا وغيره مما ثبت بخبر الواحد (حم خ مت ه حب عن عايشة) وفي رواية خ ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف وسبق ان الله رفيق ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (اشد الناس عذابا يوم القيمة) اي العرصات (الذين يضاهون) بضم الياء والهاء وسكون الواو وفي نسخة بكسر الهاء وضم همزة الواو وقبل وهما لغتان وقراءتان في قوله تعالى يضاهون قول الذين كفروا والاول هو الاشهر والاكثر والمعنى يشابهون (بخلق الله) اي يشابهون عملهم التصوير بخلق الله قال القاضي اي يفعلون ما يضاهي خلق الله اي مخلوقه او يشبهون فعلهم بفعله اي في التصوير والتخليق قال ابن الملك فان اعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فالحديث محمول على التهديد (م عن عن عايشة) سبق اشد الناس عذابا ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (ان الله تعالى جميل) اي في ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صوري او جميل معنوي فهو آثار كماله وهيبة جلاله وجماله فلا جمال ولا جلال ولا كمال الا له تعالى وقالوا كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل فله الاسماء الحسنى وقيل انه ذو النور والبهجة اي مالكهما وقيل جميل الافعال بكم والنظر اليكم بكلفهم اليسر (يحب الجمال) اي ظهوره في مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهرة و يؤيده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وقيل يحب التجمل منكم في ان لا تظهروا الحاجة الى غيره تعالى فالتجمل هو التخلق باخلاق الله تعالى وفي استعمال الحسن في الرجل والجمال في الله فان الحسن بالعرض والجمال بالذات (اذا خرج الرجل الى اخوانه فليهيئ من نفسه) من هاب يهيب او هاب يهيب اي اجعل نفسه ذاهيبة ووقار وبهجة لكن اكثر النسخ فليهيئ وفي البعض فليهيي وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر

فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا اى من غير ان يراعى نظر الخلق وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامته ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى رسالته فيما يجب تأنيثه (ابن السنى عن عايشة وفيه ايوب متروك) سبق ان الله جميل

﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الله زوجنى مريم) فى الجنة مضافا الى زوجاتى اللاتى تزوجن فى الدنيا (بنت عمران) ام عيسى عليه السلام اى جعلها زوجتى فيها واوقع الماضى موقع المستقبل لتحقق الوقوع (وآسية) بوزن فاعلة من الاسى وهى (بنت مزاحم) امرأة فرعون (فى الجنة) قيل كانت آسية ابنة عم فرعون وقيل غير ذلك استدل به على نبوة مريم وآسية لان اكمل النوع الانسانى الانبياء ثم الصديقون ثم الاولياء والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون فى النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات فى كثير منهن موجودة فكانه قال لم ينبأ من النساء الا مريم وآسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية اوالولاية اوالشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغيرهن الا ان يكون المراد من الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم به الدليل على ذلك لاجل ذلك قاله فى الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها فى سورة مريم مع الانبياء وهو قرينة وقد اختلف فى نبوة نسوة غير مريم وآسية كحواء وسارة قال السبكى لم يصح عندنا فى ذلك شئ (ابن السنى عن عايشة) سبق ان الله زوجنى

﴿ياعايشة﴾ كامر (استترى من النار) اى اتقى من نار جهنم (ولو بشق تمرة) اى بنصفها او ببعضها (فانها تسد من الجايع مسدها من الشبعان) وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين فقالت عايشة لم يارسول الله قال انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم باربعين خريفا ياعايشة لاتردى المسكين ولو بشق تمرة اى لاتمنعيه خائبا ولاترديه خاسرا بل سامحيه جائيا دائبا واحسن اليه قليلا او كثيرا اورديه ردا جميلا تستحقى به جزاء جزيلا ولذا لما وقف مسكين عندها واعطته حبة عنب بقيت فى يدها وعابت المسكين عليها ولم يدر ما اتى من الفهم اليها قالت قال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والحبة مشتملة على مقدار كذا من الذرة وزاد فى رواية ياعايشة احب المساكين وقربيهم فان الله تعالى يقربك يوم القيمة رواه ت هب وقال ميرك نقلا عن المنذرى ورواه الحاكم عن ابى سعيد وزادوا ان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا والاخرة وقال صحيح الاسناد (حم عن عايشة) سبق تصدقوا

﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الذين فارقوا دينهم) وفى نسخة فرقوا وقرأ فى الاية الكسائى وحمزة

فارقوا بالالف والباقون فرقوا بغير الف ومعنى القرائتين واحد عند التحقيق لان الذى
فرق دينه بمعنى انه اقر ببعض وانكر بعضا فقد فارقه فى الحقيقة وكانوا شيعا قال الله ان الذين
فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شئ انما امرهم الى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون قال
الرازى وفيه اقوال الاول المراد سائر الملل قال ابن عباس يريد المشركين بعضهم
يعبدون الملائكة ويزعمون أنهم بنات الله وبعضهم يعبدون الاصنام ويقولون هؤلاء
شفعاؤنا عند الله فهذا معنى فرقوا دينهم (وكانوا شيعا) اى فرقا واحزابا فى الضلالة
وقال مجاهد وقتادة هم اليهود والنصارى وذلك لان النصارى تفرقوا شيعا وكفر بعضهم
بعضا وكذلك اليهود تفرقوا فرقا وكفر بعضهم بعضا واليهود تكفر النصارى والقول الثانى
ان المراد من الاية اخذوا ببعض وتركوا بعضا كما قال تعالى افتؤمنون ببعض الكتاب تكفرون
ببعض وقال ايضا ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون
نؤمن ببعض ونكفر ببعض والقول الثالث قال مجاهد ان الذين فرقوا دينهم من هذه الامة
هم اهل البدع والشبهات واعلم ان المراد من الاية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة
وان لا تفرقوا فى الدين ولا يبتدعوا البدع ولذا قال (هم اصحاب البدع واصحاب الاهواء
واصحاب الضلالة من هذه الامة) واصحاب البدع كلاب اهل النار لانهم يتعاوون فيها
عواء الكلاب وانهم اخس اهلها واحقرهم كما ان الكلاب اخس الحيوانات واحقرها
فالمبتدعة اعظم جرما من الفساق واشد ضررا ففتنة المبتدع فى أصل الدين وفتنة
المذنب فى الشهوة والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصد عنه والمذنب ليس
كذلك والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول والعاصى كذلك والمبتدع قادح فى اوصاف
الرب وكماله والمذنب ليس كذلك والمبتدع يقطع على الناس طريق الاخرة والعاصى
بطئ السير بسبب ذنوبه (ليست لهم توبة) كما لا يقبل لهم صرف ولا عدل (يا عائشة
ان لكل صاحب ذنب توبة الا اصحاب الاهواء والبدع) بكسر ففتح جمع بدعة (انا منهم
برئ وهم منى برآء) والمراد باهل البدعة هنا الذين تكفرهم بدعتهم ولا مانع من ارادة
من لا يكفر بها ايضا اذ ليس فى الخبر الا انهم فى النار على وجه الحسرة والو بال والهوان
وسوء الحال وليس فيه تعرض الخلود وعدمه (حم هب والحكيم وابن ابى حاتم وابو الشيخ
عن عمر) سبق اصحاب البدع ۞ يا عائشة ۞ كما مر (اما علمت) بتخفيف الميم حرف التنبيه
(ان العبد اذا سجد لله سجدة) كاملة تامة مع سبعة اعضاء كما فى حديث خ عن ابن عباس
ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين

فلواخل بواحد من هذه السبعة بطلت صلوته نعم فى السجود على اليدين والركبتين والرجلين قولان عند الشافعية صحح الرافعى الاستحباب فلايجب لانه لووجب وضعها اوجب الايماءبها عندالعجز عن وضعها كالجبهة ولايجب الايماءفلايجب وضعها (طهرالله موضع سجوده الى سبع ارضين) وفى حديث ابن بطال اقرب مايكون العبد اذا سجد وهو واضح قال الله تعالى واسجد واقترب قال بعضهم ان الله تعالى يباهى بالساجدين من عبيده ملائكته المقربين يقول لهم ياملائكتى انا قربتكم ابتداء وجعلتكم من خواص ملائكتى وهذا عبدى جعلت بينه و بين القربة حجبا كثيرة و موانع عظيمة من اغراض نفسية وشهوات حسية وتدبير اهل ومال واهوال فقطع كل ذلك وجاهد حتى سجد واقترب فكان من المقربين قال ولعن الله ابليس لابائه عن السجود لعنة ابلسه بها وآيسه من رحمته الى يوم القيمة وعورض بان السجود الذى امر به ابليس لاتعلم هيئته ولاتقتضى اللعنة اختصاص السجود بالهيئة العرفية وايضا فابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث جحد مانص الله عليه من فضل آدم فجنح الى قياس يعارضه به النص ويكذبه لعنه الله (ابوالحسن طس عن عايشة) سبق اذاسجد ﴿ياعايشة﴾ كامر (اغسلى هذين الثوبين) من انواع النجاسة والقذر والدنس قال الله وثيابك فطهر قال الشافعى المراد منه الاعلام بان الصلاة لاتجوز الافى ثياب طاهرة من الانجاس وقال عبدالرحمن زيد بن اسلم كان المشركون ماكانوايصونون ثيابهم عن النجاسة فامره الله تعالى بان يصون ثيابه عن النجاسات وروى انهم القوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلى شاة فشق عليه ورجع الى بيته حزينا وتدثر بثيابه فقيل ياايها المدثر قم فانذر ولاتمنعك تلك السفاهة عن الانذار وربك فكبرعن ان ينتقم منهم وثيابك فطهر من تلك النجاسات والقاذورات (اماعلمت) بتخفيف الميم (ان الثوب يسبح فاذا اتسخ) افتعال من الوسخ (انقطع تسبيحه) قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لاتفقهون تسبيحهم والاصل فى الاشياء الطهارة فاذاخرج من اصله انقطع ذكره قيل مدة تدنسه اربعون يوما ولايسبح بعده حتى يغتسل غسلا صحيحا من كل نجس ووسخ وقذر حتى من المنى وعن سليمان بن يسار قال سئلت عايشة عن المنى يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل فى ثوبه قال ابن الملك فيه دليل على نجاسة المنى وهو قول ابى حنيفة ومالك قلت ولعل الشافعى واحمد يحملان الغسل على الطهارة من القذارة فيكون من باب النظافة وحمله على النسيان مستبعد جدامع قولها كنت وهو الدال على التكرر والدوام

وضعا وعرفا على خلاف فيه واغرب ابن حجر حيث قال وغسلها محمول عندنا على الاحتياط لطهارته عندنا فان مثل هذا لايقاس فى حقها وعن الاسود النخعى بن هلال وهمام عن عايشة قالت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم اى ادلكه وامسحه منه وقال الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من الثوب وفى شرح السنة مذهب الشافعى ان المنى طاهر وعند اصحاب الرأى نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بالطهارة قال حديث الغسل لايخالف حديث الفرك وهو على سبيل الاستحباب والنظافة يعنى كغسل الثوب من المخاط والنخامة والحدثان اذا امكن استعمالهما لم يجز حملهما على التناقض انتهى وحاصل تمسك الشافعية بالحديث المذكور انه لوكان هو نجسا لم يكتف بفركه ودليل الحنفية الحديث الذى فى صحيح ابى عوانة عن عايشة قالت كنت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يابسا وامسحه او اغسله شك الحميدى اذا كان رطبا رواه الدارقطنى واغسله من غير شك وهذا فعلها والظاهر ان ذلك بعلم النبى عليه السلام خصوصا اذا تكرر منها مع التفاته صلى الله عليه وسلم الى طهارة ثوبه وفحصه عن حاله فلو كان طاهرا لمنعها من اتلاف الماء لغير حاجة وروى الدارقطنى عن عمار بن ياسر قال اتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بئر ادلو ماء فى ركوة فقال يا عمار ما تصنع فقلت يا رسول الله بابى وامى اغسل ثوبى من نجاسة اصابته فقال يا عمار انما يغسل الثوب من خمس من الغائط والبول والقئ والدم والمنى يا عمار ما نخامتك ودموع عينيك والماء الذى فى ركوتك الاسواء واما حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن المنى يصيب الثوب فقال انما هو بمنزلة المخاط او البزاق وانما يكفيك ان تمسحه بخرقة او باذخر فهو بعد تسليم حجيته معارض بما قدمناه ويترجح ذلك بان المحرم مقدم على المبيح هذا خلاصة كلام ابن الهمام (خط وقال منكر عن عايشة) وفيه بحث عظيم ❁ يا عايشة ❁ كلام (الويل ثم الويل) اى التحسر والهلاك والحزن وفى حديث حم ت حب ك عن ابى سعيد بسند صحيح ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ قعره (لمن حرم النظر الى هذا الوجه) اى وجه النبى وهو صاحب الحسن والجمال والبهجة والكمال قال الشيخ ابو محمد عبد الجليل فى شعب الايمان وحسن يوسف جزء من حسنه لانه على صورة اسمه خلق ولولا ان الله تعالى ستر جمال صورة محمد صلى الله عليه وسلم بالهيبة والوقار واعمى عنه آخرين لما استطاع احد النظر اليه بهذه الدنياوية فكيف فى الاخروية وقد ظهر كماله وجماله وحسنه فى الاخرى قال البصيرى * منزه عن شريك فى محاسنه * فجوهر الحسن فيه غير منقسم *

(مامن مؤمن وكافر الا ويشتهى ان ينظر الى وجهى) وهو احب الاشياء فى النشأة الثانية والذها واعظم من حور العين والغلمان لالذة بعد نظر الله الطف والذوا قوى منه (كوعن عايشة) سبق بحثه فى انا ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (اماعلمت ان اجسادنا) معاشر الانبياء (تنبت على ارواح اهل الجنة) فالنفصل من وجودهم وانقطع من اجسادهم المباركة فهو فى الجنة كماسبق (فما خرج منها من شئ) فانشقت الارض (ابتلعته الارض) غائطه وبوله وفاحت اى ظهرت لذلك رائحة طيبة وفى الشفاء وقد حكى بعض المعتنين باخباره وشمائله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اراد ان يتغوط انشقت الارض فابتلعت غائطه وبوله وفاحت لذلك رائحة طيبة واسند محمد بن سعد كاتب الواقدى فى هذا خبراعن عايشة انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم انك تأتى الخلاء فلاترى منك شيئا من الاذى فقال ياعايشة اوما علمت ان الارض تبتلع مايخرج من الانبياء فلا يرى منه شئ وهذا الخبر وان لم يكن مشهورا فقد قال قوم من اهل العلم بطهارة هذين الحدثين منه صلى الله عليه وسلم وهو قول بعض اصحاب الشافعى انتهى فلم يكن منه صلى الله عليه وسلم شئ يكره ولاغير طيب وفى شرح الشفاء انه منقوض بماصح عن عايشة انها كانت تغسل المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبانه يستنجى بحوجر ومدر وايضا انه او كان الخارجان منه طاهرين لما كانا حدثين ناقضين كالعرق والدموع والبزاق والمخاط ونحوها والاجماع على انه صلى الله عليه وسلم فى نواقض الوضوء كالامة الاماصح استثناؤه كالنوم بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان ينام عيناه ولاينام قلبه (ق خط كرعن عايشة واه) سبق اذامات حامل القرآن ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (هل علمت ان الله دلنى على الاسم الذى اذادعى) بصيغة المجهول اى دعا الله (به اجاب) اى غالبا اذاتحقق شروط اجابة الدعاء وزاد فى رواية واذاسئل به اعطى والظاهر المتبادر انه تأكيد لماقبله والتحقيق ان الدعاء اعم من السؤال معنى اويختص بمالم يكن هنا سؤال فمعنى الاجابة هوالقبول وقيل الفرق بينهما ان الاول ابلغ فان اجابة الدعاء يدل على شرف الداعى ووجاهته عند المجيب فتضمن قضاء حاجة ايضا بخلاف السؤال فانه يكون مذموما كان يكون فى اثم وقطيعة رحم واغرب الحنفى حيث قال هنا ولذلك ذم السائل فى كثير من الاحاديث ومدح التعفف عنه على ان فى الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال تدبر ذلك وغرابته لايخفى فان ذم السؤال ومدح التعفف عنه انما هو فى السؤال من المخلوقين واما من الله تعالى فيستحب السؤال منه تعالى واولح المجين وشنيع الفطين (قالت) عايشة

(علمني اياه قال انه لا ينبغي لك ياعايشة) قيل هو اسم الله الاعظم (ه عن عايشة) مر في الدعاء
﴿ ياعايشة ﴾ كامر (ارفقي) الرفق بالكسر ضد العنف و بابه نصر يقال رفق يرفق
ورفق به وارفقه وترفق به كله بمعنى قالوا وحسن الخلق الرفق وهو المدارات مع الرفقاء
ولين الجانب واللطف في اخذ الامر باحسن الوجوه وايسرها واما الحياء فقال الحكماء وهو
تغيير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما لايلايم به (فان الله تعالى اذا اراد باهل بيت كرامة)
واحسانا ولطفا (دلهم على باب الرفق) لان الرفق لايكون في شيء الازانه والخرق لايكون
في شيء الاشانه وعن جرير مرفوعا من يحرم الرفق يحرم الخير كله رواه مسلم ففيه فضل الرفق
والحث على التخلق به وذم العنف وان الرفق سبب كل خير (ابن ابي الدنيا عن عطاء بن يسار
مرسلا) سبق الرفق والحياء ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (من عطاك عطاء بغير مسئلة) ولا طلب
ولا التماس (فاقبليه فانما هو رزق عرضه الله اليك) وفي رواية عن ابن عمر مرفوعا
من اعطى شيئا من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه الله تعالى وفي بستان العارين
اختلف الناس في اخذ جائزة السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من الحرام وقال
بعضهم لايجوز امامن اجازه فقد ذهب الى ماروى عن على ابن ابي طالب كرم الله وجهه
انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام فاعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال
ووجه الاستدلال بالحديث السابق ان شيئا نكرة يعم جائزة السلطان وغيره لكن فيه ضعف
لان الذي هو متيقن الحرمة مستثنى منه فاذا خص البعض يكون ظني الدلالة في الباقي انتهى
لايخفى ان النكرة في الاثبات ليس لها عموم ولو سلم ان المخصص هو العقل كتخصيص
الصبيان والمجانين من خطابات الشرع ولو سلم ان هذا التخصيص من
قبيل معلوم القدر المخرج فحينئذ قطعي في الباقي ولو سلم فالمطلب ظني ليس بقطعي
(حم ق عن عايشة) سبق بحث في باب الرزق والسؤال واذا اعطى الله ﴿ ياعايشة ﴾ كامر
(عليك بتقوى الله) سبق في ياعلي (والرفق فان الرفق لم يكن في شيء قط) اي اصلا (الازانه)
من الزينة اي حسنه واجمله (ولا نزع من شيء) اي ولا سلب منه قط (الاشانه) اي يشينه
ويقبحه وفي رواية مسلم من حديث ابي شريح بن هانيء عن عايشة مرفوعا ان الرفق لايكون
في شيء الازانه ولاينزع من شيء الاشانه وفي رواية خ عن عروة بن الزبير ان عايشة زوج
النبي صلعم قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم
قالت عايشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مهلا ٦ ياعايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يارسول الله ولم تسمع ماقالوا

بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوى فيه الواحد والاكثر والمذكر والمؤنث اي تأني وارفقي منه

قال رسول الله صلعم قد قلت وعليكم اى عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة لتكون ابعد عن الابحاث واقرب الى الرفق (حم د حب عن عائشة) سبق ان الله يحب الرفق ﴿ يا فاطمة ﴾ الزهرى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام الحسن والحسين سيدة نساء هذه الامة تزوجها فى السنة الثانية من هجرة النبوة وماتت بعد النبى صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقد جاوزت العشرين بقليل وسبق شمائلها (قومى الى اضحيتك) قاله لها يوم النحر (فاشهديه فانه يغفر لك من اول قطرة تقطر من كل ذنب عملته) وفيه استحباب ان يذبح الاضحية بنفسه ان قدر عليه وكذا المرأة (وقولى ان صلوتى) اى عبادتى وصلوتى وفيه نوع تعليل لما قبله وهو انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتى (ونسكى) وسائر عبادتى وقيل دينى او تقربى او حجى وجمع بينهما فصل لربك وانحر (ومحياى) بالفتح وفتح الياء وقد يسكن (ومماتى) بالسكون والفتح قال الطيبى وما آتيه فى حياتى واموت عليه من الايمان والعمل الصالح ٤ او حياتى وموتى لله اى خالصة لوجهه وقيل حياتى هو خالقهما ومقدرهما وقيل طاعة الحيوة والخيرات المضافة الى الممات كالوصية والتدبير او حياتى وموتى لله لا تصرف لغيره ٥ او ما عليه من العبادة فى حياتى وما اموت خالصة لوجه الله او ارادتى من الحيوة والممات خالصة لذكره وحضوره وقربه والرضاء بامره وقضائه وقدره او جميع احوال حياتى ومماتى وما بعده (لله رب العالمين) بدل او عطف بيان اى مالكهم ومربيهم وهم ما سوى الله على الاصح (لا شريك له) فى ذاته وصفاته وافعاله (وبذلك) اى بالتوحيد الكامل الشامل الاخلاص قولا واعتقادا (امرت وانا من المسلمين) اى المنادين والمطيعين لله قال ابن حجر وسيأتى رواية وانا اول المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلك تارة وهذه اخرى لانه اول مسلمى هذه الامة بل جاء النور الذى خلق منه سبق ايجاده قبل خلق الخلق بازمنة طويلة والسنة لغيره ان يقول الاول لا الغير الا ان يقصد لفظ الاية ثم لا فرق بين الرجل والمرأة فيما ورد من الاذكار والادعية لحمله على التغليب او ارادة الاشخاص (قيل يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة قال لا بل للمسلمين عامة) وفى المشكاة عن جابر قال ذبح النبى صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجوئين ٨ فلما وجههما قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ٩ حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح رواه احمد وابو داود

(وابن)

٩ هذا حديث اقتباس من قوله تعالى انى وجهت الى آخره وليس فى الاية على ملة ابراهيم

٤ قال السيوطى نقلا عن الازهار اختلاف العلماء فى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة هل كان متعبدا بشرع قيل كان على شريعة ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى والصحيح انه لم يكن متعبدا بشرع لنسخ الكل بشريعة عيسى ويدل عليه قوله تعالى ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان اى شرايعه واحكامه وفيه ان عيسى عليه السلام كان مبعوثا لبنى اسرائيل فلا يكون ناسخا لاولاد ابراهيم من اسمعيل قال العلماء وكان مؤمنا بالله ولم يعبد

وابن ماجة والدارمى قال ابن حجر وصححه الحاكم وفى رواية لاحمد ولابى داود والترمذى
ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عنى وعمن لم يضح من امتى (طب ك ق وتعقب
عن عمران بن حصين) وفى رواية للمشكاة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا
قام الى الصلوة قال الله اكبر وفى رواية كان اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال انى وجهت وجهى للذى
فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله
رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لا ملك لا اله الا انت
الحديث ﴿يا فاطمة﴾ كما مر (ايسرك) بهمزة الاستفهام وتشديد الراء اى ايعطيك السرور
(ان يقول الناس فاطمة بنت محمد) وامها خديجة الكبرى ولدت فى الاسلام وقيل قبل
البعثة (فى يدها سلسلة من نار) وهى كناية عن الاعمال المفضية الى خلاف الشرع وسوء
الاطوار وهذا زجر ومنع القرب للمعاصى والتزام التبصر ودوام العبودية والاذى لا شك
انها سيدة نساء عصرها قال ابن حجر فى الفتح واقوى ما استدل به على تقديم فاطمة على غيرها
من نساء عصرها ومن بعدهن خبر ان فاطمة سيدة نساء العالمين الا مريم مع انها متصفة
بكمال التقوى وخلعة الورى وفى حديث طس عن ابى هريرة بسند رجاله رجال الصحيح
قال قال على يا رسول الله ايما احب اليك انا ام فاطمة قال فاطمة احب الى منك وانت اعز
على منها (طحم ن حل ك ض والرويانى عن ثوبان) سبق ان فاطمة وفاطمة ﴿يا فاطمة﴾
كما مر (ان الله يغضب لغضبك) بفتح الضاد اى يسخط لمن اسخطك (ويرضى لرضاك)
اى يحب لمن ارضاك وفى رواية خ عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فاطمة بضعة منى فمن اغضبها اغضبنى واستدل به السهيلى على ان من سبها فانه يكفر
وانها افضل بناته وعورض بان اخواتها زينب ورقية وام كلثوم يشاركنها فى الصفة
المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بامر يختص
به المفضل على غيره واجيب بانها امتازت عنهن بانهن متن فى حياته صلى الله عليه وسلم
فكن فى صحيفته ومات صلى الله عليه وسلم فى حياة فاطمة فكان فى صحيفتها
ولا يقدر قدر ذلك الا الله فانفردت فاطمة دون سائر بناته فامتازت بذلك بان بشرها
فى مرض موته بانها سيدة نساء اهل الجنة اى من اهل هذه الامة وقد ثبت افضلية
هذه الامة المحمدية على غيرها فتكون فاطمة على هذا افضل من مريم وآسية
وفى ذلك خلاف وقد بسط الكلام على ذلك فى شرح النهاية واجيب عن حديث عائشة
عند الطحاوى انه صلى الله عليه وسلم قال زينب افضل بناتى على تقدير ثبوته

ضمنا قط اجماعا
وكان عبادته غير
معلومة لنا قال
ابن برهان ولعل
الله عز وجل
جعل خفاء ذلك
وكتمانه من جملة
معجزاته قلت فيه
بحث ثم قال وقد
يكون قبل بعثة
النبى صلى عليه
وسلم يظهر شيئا
يشبه المعجزات
يعنى التى تسمى
ارهاصا ويحتمل ان
يكون نبيا قبل غير
مرسل واما بعد
النبوة فلم يكن
على شرع سوى
شريعته اجماعا
والاظهر انه كان
وليا قبل الاربعين
ثم بعدها صار نبيا
ثم رسولا كذا فى
شرح المشكاة مهد
بفتح الميم وسكون
الواو وفضم الجيم
وسكون الواو
فهمزة مفتوح
وفى المصباح
موجين بضم الميم

بان ذلك كان متقدما ثم وهب الله عزوجل لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية
مالم يشاركها فيه احد من هذه الامة مطلقا (ع طب ك وتعقب وابو نعيم فى الفضائل عن
على) سبق سيدة (يا نحيف) اسم رجل من الصحابى ولم اطلع بيانه (صل رحمك) امر من
وصل يصل اعلم ان قطع الرحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها ولا يتفقدها
بالزيارة والوصول الى المنزل اوالاهداء لما قدر عليه اوالاعانة باليد اوالقول واقله التسليم
اوارسال السلام ان بعيدا والمكتوب ولا توقيت فيه وقتا معينا بل المعتبر العرف المألوفة لا كما
يقول بعض ابناء الزمان انه مقدر بثلاثة اعوام وفى الدر وصلة الرحم واجبة ولو بالسلام
اوهدية وتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم والمكالمة
معهم ويزورذا الارحام غبا فان ذلك يزيد الفتى حبا ويزور اقربائه كل جمعة اوشهر
وتكون كل قبيلة وعشيرة يدا واحدة فى التناصر والتظاهر على من سواهم فى اظهار الحق
ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد وينزل
الخالة والعمة منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة (يطل عمرك) بالفتح
وبضم الطاء يقال طال طولا اى عمرك وفى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها
قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان اوغيره
قال النووى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه
واختلف فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض
اوولاء من ذى الرحم كبنت العم والخال ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين
امرأتين اوفرض كل منهما ذكرا لم تحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح لزوم قطع
الرحم فى الجواز لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذ المعادات معتادة بين الضرائر وقيل عن
الضحاك فى قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت ان الرجل ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام
فيزيد الله تعالى من عمره ثلثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقى من عمره ثلثون سنة
فيحط الله تعالى الى ثلثة ايام وفى الشرعة فى الحديث صلة الرحم تزيد العمر وفى حديث
الاربعين لابن الكمال الصدقة والصلة تعمران الدر يا وتزيدان فى الاعمار واما الاشكال
بان الآجال واحدة ومقدرة لا تستأخر فاجاب عنه فى شرح المشارق بثبوت الاجل
المعلق وهذا انما يكون بما اظهر الى الملائكة وكتبه فى اللوح لا بما عند علمه تعالى ولذا
اول مثل ذلك بالبركة فى الرزق وبقاء ذكر الجميل بعده فانه كالحيوة وبانه فى معنى ولو بسط
فى اجل احد يعمل لبسط بالصلة وبانه يثاب فى العمر القليل ثواب العمل الكثير لكن ايد

وفتح الجيم والياء الاولى مخففة ومشددة وكلاهما خطاء على ما فى المغرب اى حصيين قال ابن الملك ويروى موجيين وهو القياس قلب الهمزة ياء وفى القاموس الوجاء ان ترضى اوان تدق انثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع وقيل ان يوجاء العروق والخصيان بحالهما وفيه وجى هو بالضم فهو موجوء ووجى دق عروق خصيته بين الحجرين ولم يخرجهما او هو رضهما حتى يفضى او ينكسر وفى شرح السنة كره بعض اهل العلم الموجوء لنقصان العضو والاصح غير مكروه لان الخصا يزيد اللحم طيبا ولان ذلك العضو لا يؤكل

الاول بحديث الضحاك (وافعل المعروف يكثر خير بيتك) فى النهاية المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ماندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات العالية اى امر معروف بين الناس اذا راده ولا ينكرونه والمعروف النصفة ٤ وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك جمعه ومنه الحديث اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الاخرة اى من بذل معروفه للناس من الدنيا آتاه الله تعالى جزاء معروفه فى الاخرة وقيل اراد بذل جاهه لاصحاب الجرايم التى لاتبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله تعالى فى اهل التوحيد فى الاخرة وروى عن ابن عباس فى معناه قال يأتى اصحاب المعروف فى الدنيا يوم القيمة فيغفر لهم بمعروفهم ويبقى حسناتهم جاهة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان الى الناس فى الدنيا والاخرة (واذكر الله عند كل حجر ومدر يشهد لك يوم القيمة) كامر فى تلبية الحاج والذكر (ابو نعيم عن خيف بن يزيد) سبق الرحم وكل معروف ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل بفتح الجيم والموحدة ابن عمرو بن اوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن جشم بن الخزرج من نجباء الصحابة الانصارى ابو عبدالرحمان شهد بدرا ومابعدها وكان الله اعطى المنتهى فى العلم بالاحكام والقرأن ومات بالشام ثمان عشرة وقال ابن مسعود كان شهد العقبة و بدرا وتوفى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن (والله انى لاحبك) بفتح اللام جواب القسم و بضم الهمزة وفى رواية المشكاة عن معاذ بن جبل قال اخذ بيدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لاحبك يامعاذ لامه للابتداء او القسم كانه عقد محبة و بيعة مودة وفيه ان من احب احدا يستحب له اظهار المحبة له قال معاذ فقلت انا احبك يارسول الله قال ابن الملك مخاطبته صلى الله عليه وسلم بالمحبة لمعاذ اشد تأكيدا من مخاطبة معاذ له بها قلت لانه لايحتاج الى التأكيد من جانب معاذ اذ لايمكن عدم محبته له صلى الله عليه وسلم ولعل معاذا ما كان بلغه ماورد انه يقال فى الجواب احبك الله الذى احببتنى له او اختصر الراوى (اوصيك يامعاذ لاتدعن) بالفتحات وتشديد النون وفى رواية فلاتدع اى اذا كنت تحبنى او اذا كان بينى و بينك تحابب او اذا اردت ثبات هذه المحابة فلاتترك (فى دبر كل صلوة) اى عقبها وخلفها او فى آخرها (ان تقول اللهم اعنى على ذكرك) من طاعة اللسان (وشكرك) من طاعة الجنان اى شكر نعمتك او التوفيق على شكرها بصرف النعمة وهو القيام بالاوامر واجتناب النواهى (وحسن عبادتك) باداء شرائطها واركانها او القيام باخلاصها قال الطيبى ذكر الله مقدمة انشراح الصدر وشكره

٤ النصفة نسخه

وسيلة الى المستحلية حسن المطاوبة منه المجرد عما يشغله عن الله تعالى (حم دن ك طب هب حب حل وابن السني عن معاذ بن جبل) قال السخاوي في بحث المسلسل من اصول الحديث كحديث انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ اني احبك فقل في دبر كل صلوة اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته واني احبك فقل الحديث ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (ان المؤمن) الصالح المتمسك (قيده القرأن) اى منعه الكتاب وكذا السنة (عن كثير من هوى نفسه) و بينه طريق الرشد والصواب بلا زيادة ولا نقصان في الاعتقادات والعمليات والعادات فان ابواب الالهي لا يكون مسدودة بل مفتوحة موصلة الى الله قال الجنيد الطرق والشرايع والاديان والمذاهب كلها مسدودة الا على من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ايضا من لم يحفظ القرأن ولم يرع حدوده ولم يلتزم احكامه ظاهرا او باطنا والقول مع التأمل في معانيه ولم يكتب الحديث ولم يجمع محاويه لا يقتدى به لان من لا يكون على كتاب وسنة فليس على صراط مستقيم فلا يجوز اتباعه قال الله تعالى ان هذا اى مافيه من الكتاب والسنة صراطي مستقيما فاتبعوه فلا تتبعوا السبل قال لان المعارف الالهية والاحكام العملية الفرعية ومذهبنا هذا خلفا وسلفا مقيد بالكتاب والسنة (طس عن معاذ) سبق ان العبد ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (لان يهدى الله) بفتح اللام للابتداء او للقسم (على يديك رجلا) واحدا (من اهل الشرك خيرلك من ان يكون لك حمر) بسكون الميم وضم الحاء جمع احمر (النعم) بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها والمراد به الثواب يعني في ان يهدى الله اليه بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة وهذا مثل ماقال في حق على روى خ عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو فقال اين على بن ابي طالب فقيل هو يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال على يارسول الله اقاتل حتى يكونوا مثلنا فقال صلى الله عليه وسلم انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا خيرلك من ان يكون لك حمر النعم قال في القسطلاني بان تملكها وتقتنيها وكانت العرب مما يتفاخر بها او تتصدق بها وعند ابن اسحاق من حديث ابي رافع

أنه قال خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه رجل من اليهود فطرح ترسه فتناول علي بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فقد رأيتني في سبعة انا ثامنهم نجهد على ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه (حم عن معاذ) سبق لان يهدي الله ﴿ يا معاذ ﴾ بن جبل كامر (كم) خبرية (تذكر كل يوم) من ايام عمرك وتذكر ثلاثي (اتذكر عشرة آلاف مرة) قال الجزري ليس فضل الذكر منحصرا في التهليل والتسبيح والتكبير بل كل مطيع لله تعالى في عمل فهو ذاكر وافضل الذكر القرآن الا فيما شرع لغيره اي كالركوع والسجود ثم قال وكل ذكر مشروع اي مأمور به في الشرع واجبا كان او مستحبا لا يعتد بشيء منه حتى يتلفظ به ويسمع به نفسه انتهى ومقصوده الحكمي الفقهي وهو انه اذا قرأ في باطنه حال القرآن او سبح بلسان قلبه حال الركوع والسجود لا يكون آتيا فرض القرائة وسنة التسبيح لان الذكر القلبي لا يترتب عليه احكام الدنيا بل يترتب عليه الثواب الاخروي لما خرج ابو يعلى عن عايشة قالت قال رسول الله صلعم لفضل الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجائت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي لهم من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله تعالى ان لك عندي حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي في بدور المسافرة في احوال الاخرة (الا دلك على كلمات هن اهون) اي اسهل (عليك واكبر) وفي بعض النسخ اكثر (من عشرة آلاف وعشرة آلاف) فكرره للتأكيد (ان تقولوا لا اله الا الله عدد كلماته) وفي رواية اخرى مداد كلماته وهو الزيادة والكثرة اي عقدار ما يساويها عيارا ووزن او كيل او ما اشبهه من وجوه الحصر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل وكلماته تعالى هو كلامه وصفته لا تعد ولا تحصر فاذا المراد المجاز مبالغة في الكثرة لانه ذكر ولا ما يحصر العدد الكثير من عدد الخلق ثم ارتقى الى ما هو اعظم منه اي ما لا يحصيه (لا اله الا الله عدد خلقه) من جماد وحيوان وجواهر واعراض واعيان ومعادن اجناسا وافرادا وما تقدم من ذلك وما تأخر وما وجد وما عدم بكل وجه يمكن عدها (لا اله الا الله زنة) بكسر الزاء هو ثقل الشيء ورزانته هذه التسبيح و التهليل يوازن ثوابها او توازن لو قدرت اجساما ما تقبل الوزن ما ذكر (عرشه) تعالى قال الخطابي هو خلق عظيم لله تعالى لا يعلم قدر عظمه ورزانة ثقله احد غير الله (لا اله الا الله ملأ سمواته) قال في الفاسي هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تحشى به الظروف ولا تسعه

الاوعية وانما المراد منه تكثير العدد حتى لو يقدران تكون تلك الكلمات اجساما تملأ الاماكن لبلغت من كثرتها ماتملاء السموات والارضين وقد يحتمل ان يكون المراد بها اجرها وثوابها وقد يراد به التعظيم لها والتفخيم لشانها كما يقول القائل تكلم فلان اليوم بكلمة كانها جبل وحلف بيمين كالسموات والارضين وكما يقال هذه كلمة تملأ طباق الارضين اى انها تسير وتنتشر فى الارض وكما قالوا هذه كلمة تملأ الفم وتملأ السمع (لا اله الا الله مثل ذلك معه) وهو مثل الشئ باعتبار مساواته به فى الكمية والكيفية (والحمد لله مثل ذلك معه لا يحصيه ملك ولا غيره) لغاية كثرته وعظيم مبلغه قال الطيبى منصوب بنصب عدد فى القرأن السابقة على المصدر وقال بعض الشراح بنصب مثل اى والحمد لله على هذا المنوال والاظهر ان هذا من اختصار ازاوى فنقل آخر الحديث بالمعنى خشية الملالة بالاطالة ويدل على ماقلنا بعض الآثار روى عن سعد بن ابى وقاص انه دخل مع النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى اوحصى تسبح فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق فى السماء وسبحان الله عدد ما خلق فى الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك رواه ت د (ابن النجار عن ابى شبل عن جده) مر التسبيح وسبحان الله ﴿ يا معشر التجار ﴾ بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر (ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا) بالضم والتشديد جمع فاجر من الفجور وهو الميل عن الصدق والكاذب فاجر لميله عن الصدق (الا من اتقى الله) تعالى بان لم يرتكب كبيرة ولا صغيرة ولا غش ولا خيانة (وبر) اى احسن الى الناس فى تجارته اوقام بطاعة الله وعبادته (وصدق) اى فى يمينه وسائر كلامه قال القاضى لما كان ديدان التجار التدليس فى المعاملات والتهالك على ترويج السلعة بما تيسر لهم من الايمان الكاذبة ونحوها حكم عليهم بالفجور واستثنى منهم من اتقى المحارم وبر فى يمينه وصدق فى حديثه والى هذا ذهب الشارحون وحملوا الفجور على اللغوى والحلف وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء اى الموصوف بالامانة المحفوظ من الخيانة مع هؤلاء العظماء الكرام لشهادتهم على صدقه وامانته (ه حب هب لك ق ض ت وار بعة) وهم البغوى والباوردى وابن قانع وابن جرير (عن البراء وغيره) وعن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده ﴿ يا معشر النساء ﴾ بفتح الميم والشين كل جماعة امرهم واحد وهو رد على الثعلب حيث خصه بالرجال الا ان كان مراده بالتخصيص حالة اطلاق المعشر

لاتقييده كما في الحديث (تصدقن) اى اخرجن زكوة اموالكن (ولو من حليكن) بضم الحاء وكسرها فكسر اللام وتشديد التحتية واحده حلى بفتح فسكون وهو ما يتحلى اى تزين به لبسا اوغيره دل ظاهر الحديث على وجوب الزكوة فى الحلى المباح كما فى حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى ايديهما سواران من ذهب فقال لهما اتؤديان زكوته قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته فقول ابن حجر ليس فى الحديث تصريح بوجوب الزكوة فى الحلى ليس بصحيح وبه قال ابو حنيفة وهو قول القديم للشافعى وقال احمد لا زكوة فى الحلى المباح وهو قول الشافعى فى الجديد (فانكن) وفى رواية خ فانى اريتكن بضم الهمزة وكسر الراء اى فى ليلة الاسراء (اكثر اهل جهنم يوم القيمة) لمحبة الدنيا الباعثة على ترك الزكوة والصدقة للعقبى (حم ت حب ك ن عن زينب طب عن حمزة بن قحافة) سبق اطلعت ﴿يا معشر﴾ كما مر (الانصار حمروا) بتشديد الميم اى اجعلوا الحاكم حمرا بالحناء (وصفروا) امر مجموع اى اجعلوا الحاكم صفرا بالكتم (وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايخضبون لحاهم وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لايصبغون فخالفوهم اى فاخضبوها بالحناء وعن جابر قال اتى بابى قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال النبى صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد قال ابن الملك هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو لا للتزيين فلا بأس به روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الحاهم بالسواد للمهابة واخرج احمد من حديث انس قال جاء ابو بكر بابيه ابى قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته كالثغامة ٤ بياضا الى آخره وزاد الطبرى وابن ابى عاصم من وجه آخر عن جابر وذهبوا به وحمروه وروى احمد والنسائى عن الزبير والترمذى عن ابى هريرة بلفظ غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود والنصارى وفى رواية اخرى لاحمد وابن حبان عن ابى هريرة ولفظه غيروا الشيب ولاتقربوه السواد قال النووى فى الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة مستحب وبالسواد حرام وقد سبق عن الامام محمد انه قال فى موطائه لانرى بالخضاب بالوسمة والحناء والصفرة بأسا وان تركها بيض فلا بأس به كل ذلك حسن وفى الشرعة الخضاب سنة ثبت قولا وفعلا قال شارحه اما الاول فلحديث ابى هريرة السابق واما الثانى قال ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصفر لحيته

مطلب صبغ اللحية وقصها والشوارب ونواهيها

٤ بضم المثلثة وبالغين المعجمة فى الاصول الصحيحة منه

بالورس والزعفران وفى مجمع الفتوى اختلف الرواية فى ان النبى صلى الله عليه وسلم
هل فعل الخضاب فى عمره والاصح انه لم يفعل الخضاب فى لحيته لعدم الحاجة واما
خضاب رأسه بالحنا فهو مشهور وقيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة
قلت ويؤيده ماورد فى الاختضاب من الاحاديث منها اخضبوا بالحناء فانه يزيد فى
شبابكم وجمالكم ونكاحكم رواه البزار وابو نعيم عن انس ومنها اخضبوا وافرقوا
وخالفوا اليهود رواه ابن عدى عن ابن عمر (تسرولوا) بفتح التاء والواو مثل ترهقوكوا
من يد ارباعى اى البسوا السروالة وهى بكسر السين ما يلبس نصف الاسفل
وكذا السراويل وجمعه السراويلات (واتزروا) بتشديد التاء امر من الاتزار
(وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايتزرون ويلبسون الصماء وربما يؤدى الى كشف
العورة وعن جابر قال قال رسول الله اذا انقطع شسع نعله فلا يمشى فى نعل واحدة
حتى يصلح شسعه ولا يمشى فى خف واحد ولا يأكل بشماله ولايحتبى بالثوب الواحد
ولايلحف الصماء (تخففوا) امر من التفعل اى البسوا الخفاف (وانتعلوا) اى اتخذوا
النعال (وخالفوا اهل الكتاب) وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لايزال راكبا ما انتعل اى مادام الرجل
لابس النعل يكون كالراكب قال النووى معناه انه يشبه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة
تعبه وسلامة رجله عما يلقى فى الطريق من خشونة وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استحباب
الاستظهار فى السفر بالنعال وغيرهما مما يحتاج اليه المسافر (قصوا) بالفتح والتشديد
(سبالكم) بالكسر جمع السبلة بالفتحات وهى الشارب اورؤس الشوارب وما اسفل من
الطرفين اى اقطعوا شواربكم حتى تظهر واشفاهكم (ووفروا) من التوفير (عثانينكم)
جمع عثنون وهو رؤس اللحية (وخالفوا اهل الكتاب) وفى حديث المشكاة عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واعفوا الشوارب
اى اتركوا اللحى كثيرا بحالها وقصوا الشوارب ولاتعرضوا لها واتركوها لتكثر وفى رواية
انهكوا الشوارب واعفوا اللحى بقطع الهمزة اى اوفروا وفى الاحياء عشر خصال مكروهة
بعضها اشد من بعض وهو خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت وغيره ونتفها ونتف
الشيب والنقصان منها والزيادة وتصريحها تصنعا لاجل الرياء وتركها شعثا اظهار اللزهد
والنظر عجبا بالشباب والى بياضها تكبرا بعلو السن وخضابها بالحمرة والصفرة تشبيها
بالصالحين لالاتباع السنة وزاد النووى وعقدها وتصفيفها طاقة فوق طاقة وحلقها الا للمرأ

الا اذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقه ذكره الطيبي وسبق استحباب اخذ اللحية طولا وعرضا لكنه مقيد بما اذا زاد على القبضة وهذا في الابتداء واما بعد ما طالت فقالوا لا يجوز قصها كراهة ان تكون مثلة واقول ينبغي ان يدرج في اخذها ليصير مقدار قبضة على ما هو السنة والاعتدال المتعارف لانه يأخذ بالمرة فيكون مثلة (حم طب ص عن ابي امامة) سبق اختضبوا واعفوا ومن ﴿ يا معشر ﴾ كامر (التجار ان هذا البيع يحضره اللغو) اي غالبا وهو من الكلام ما لا يقيد به وقيل هو الذي يورد لا عن روية وفكر فيجري مخرج اللغا وهو صوت العصافير ذكره الطيبي والظاهر ان المراد منه ما لا يعنيه وما لا طائل تحته وما لا ينفعه في دينه ودنياه ومنه قوله تعالى والذينهم عن اللغو معرضون وقد يطلق على القول القبيح كالشتم ومنه قوله تعالى واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وعلى الفعل الباطل ومنه قوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما (والحلف) اي اكثاره او الكاذب منه (فشوبوه) بضم اوله اي خلطوا ما من اللغو والحلف (بالصدقة) فانها تطفئ غضب الرب وان الحسنات يذهبن السيئات كذا قيل وهو اشارة الى قوله تعالى وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم ان الله غفور رحيم وقال الطيبي ربما يحصل من الكلام وكثرة الحلف كدورة في النفس فيحتاج الى ازالتها وصفائها فامر بالصدقة لتزول تلك الكدورات قال وفيه اشارة بكثرة التصدق فان الماء القليل الصافي لا يكتسب من الكدر الا كدورة انتهى ولكن ورد انه سبق درهم مأة الف درهم وفي التنزيل وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما والمشهور ان صدقة صغيرة تدفع ذنوبا كثيرة والمدار على القبول وفضل الله اوسع مما تتصوره العقول (حم د ن ه ق عن قيس بن ابي غزوة) بالواو في النسخ كلها وفي المشكاة غرزة بمعجمة ثم راء ثم زاء مفتوحات ذكره السيد جمال الدين قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السماسرة ٨ فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو احسن منه ٤ فقال فذكره ﴿ يا معشر ﴾ كامر (الشباب) بفتح الشين وتخفيف الموحدة جمع شاب وهو من لم يبلغ ولم يجاوز ثلاثين والمعشر هم الطائفة الذين شملهم وصف كالشرب والشيخوخة والنبوة (من استطاع منكم الباءة) بالمد والهاء وهي لغة الفصيحى الشهير الصحيحة والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة بهائين بلا مد فهي ومعناها الجماع مشتقة من المباءة المنزل ثم قيل لعقد النكاح باءة لانه من تزوج امرأة بوأها منزلا وفيه حذف المضاف اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة قال النووي ولا من هذا التأويل (فليتزوج) قيل الامر

مطلب معنى اللغو وتجار فاسق والنكاح بالنصب على انه مفعول ثان وهو بفتح السين الاولى وكسر الثانية على صيغة الجمع وهم الان متوسطون بين البائع والمشتري وقد يطلق على المقوم

٤ اي حسن من من اسمنا الاول قيل لان اسم التاجر اشرف من اسم السمسار في العرف العام ولعل وجه الاحسنية ان السماسرة يطلق الآن على المكاسين او لعل هذه الاسم في عهده صلى الله عليه وسلم كان يطلق على من فيه نقص والاحسن ما قاله الطيبي وذلك ان التجار عبارة عن التصرف في رأس المال طلبا للربح والسمسار كذلك لكن الله تعالى ذكر التجار في

فيه للوجوب لانه محمول الى حالة التوقان باشارة قوله يامعشر الشباب فانهم ذوالتوقان وعلى الجبلة السليمة (فانه) اى التزوج (اغض للبصر) اى اخفض وادفع لعين المتزوج عن الاجنبية من غض طرفه اى حفظه وكفه (واحصن) اى احفظ (للفرج) عن الوقوع فى الحرام (ومن لم يستطع) اى مؤنة الباءة (فعليه بالصوم) قيل هو من اغراء الغائب وبتقديم قوله من استطاع منكم صار كالحاضر وقيل الباء زائدة اى فعليه الصوم فالحديث بمعنى الخبر لا الامر وقيل من اغراء المخاطب اى آثروا عليه بالصوم (فانه) اى الصوم (له) اى لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره (وجاء) بالكسر والمد اى كسر لشهوته وهو فى الاصل رد الخصيتين ورقهما لتضعف الفحولة فالمعنى ان الصوم يقطع الشهوة و يدفع شر المنى كالوجاء قال الطيبى وكان من الظاهر ان يقول فعليه بالجوع وقلة مايزيد فى الشهوة وطغيان الماء من الطعام فعدل الى الصوم اذ ماجاء لمعنى عبادة هى رأسها مطلوبة وليؤذن بان المطلوب من الصوم الجوع وكسر الشهوة فكم من صايم يمتلى معاه انتهى وان يكون الصوم فيه هذا هو السر وانفع لهذا المرض ولو اكل وشرب كثيرا اذا كانت نيته صحيحة ولان الجوع فى بعض الاوقات والشبع فى بعضها كالشبع المستمر تقوية الجماع (ص حم خ م د ت ن ه حب عن ابن مسعود) سبق من كان وعليكم بالباءة مع بحث عظيم ﴿ يانساء المؤمنين ﴾ اى معاشر النساء (عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس) وقدم التسبيح على التهليل فى رواية المشكاة وعليكن اسم فعل بمعنى الزمن وامسكن اى قول سبحان الملك القدوس اوسبوح قدوس رب الملائكة والروح ويمكن ان يراد بالتقديس التكبير ويدل عليه ذكره فى المعدودات على وفق نظائره من الروايات قال ابن حجر هذا على عادة العرب ان الكلمة اذا تكررت على السنتهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احديها الى الاخرى كالحوقلة والحيعلة والبسملة وكالتهليل فانه مأخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل اذا قال ذلك انتهى وهو غير مستقيم من وجوه الاول ان البسملة ونحوها من الكلمات المصنوعة لا العربية الموضوعة والثانى ان هذا مسلم فى الحيعلة والحوقلة والبسملة واما التسبيح والتهليل فمصدران قياسان وكذا التقديس معناها جعل الله مسبحا مقدسا اى منزها بالذكر والاعتقاد عن صفات الحدوث والحلول والاتحاد ومهللا اى مرفوع الصوت بذكر توحيده واثبات تفريده نعم هيلل من قبيل بسملة وكذا سبحلة وكذا قدسلة او نحو نحو لوجود دلالة بعض من كل منهما على كلمة فى مقابلتهما بخلاف ماذكر من التسبيح والتهليل

كتابه فى غيره مرة على سبيل المدح كما قال هل ادلكم على تجارة تنجيكم وقوله تجارة عن تراض وقوله تجارة لن تبور انتهى ولعله اراد ايضا قوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب و الابصار تنبيها له بهذا الاسم ان يكونوا موصوفين بهذا النعوت خصوصا وفى هذا الاسم ايماء الى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية منه

والتقديس وايضا فهذه مصادر باب التفعيل على طبق الموضوع والمصدر المصنوع مختص بباب الفعلة ملحق به فى التصريف كما هو مقرر ومحقق ولا يضرنا التسبيح بسبحان الله والتهليل بلا اله الا الله والتقديس بسبحان الملك القدوس فانه تفسير معنوى لجزئى من معنى كلى هو المفهوم المصدر (ولا تغفلن) بضم الفاء والفتح لحن اى عن الذكر يعنى لاتتركن الذكر (فتنسين) بفتح التاء والسين وتخفيف النون فيهما اى فتتركن (الرحمة) بسبب الغفلة والمراد بنسيان الرحمة نسيان اسبابها اى لاتتركن الذكر فانكن لو تركن الذكر تحرمن ثوابه فكان كن تركتن الرحمة قال الله تعالى فاذكرونى بالطاعة اذكركم بالرحمة وفى نسخة صحيحة بصيغة مجهولة من الاشياء اى كن استحفظتن ذكر الرحمة وامرتن بسؤالها فاذا غفلتن فقد ضيعتن ما استودعتن فتركتن سدى عن رحمة الله قال الطيبى لاتغفلن نهى الامرين اى لاتغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم عن الذكر والمحافظة عليه والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين اى انكن لو تغفلن عما ذكر لكن لتتركن سدى عن رحمة الله وهذا من باب قوله تعالى لاتطغوا فيه فيحل عليكم غضبى اولا تكن الغفلة فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن ترك الرحمة كما فى قوله وكذلك اليوم تنسى (واعقدن) بكسر القاف اى اعددن عدد مرات التسبيح وما عطف عليه (بالانامل) اى بعقدها او برومها يقال عقد الشئ بالانامل عده وقول ابن حجر اى عدهن والتقدير اعددن لا وجه للفرق بينهما قال الطيبى حرضهن صلى الله عليه وسلم على ان تحصين تلك الكلمات باناملهن وليحط عنها احترضه من الذنوب ويدل انهن كن يعرفن عقد الحساب وقال ابن حجر الباء زائدة فى الاثبات على مذهب جماعة وهو وهم والانتقال منه من الباء الى من والا فزيادة الباء فى المفعول كثيرة غير مقيدة بالاثبات والنفى اتفاقا على ما فى المغنى كقوله تعالى وهزى اليك بجذع النخلة فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بالحاد فطفق مسحا بالسوق ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقوله فكفى بنا فضلا على من غيرنا حب النبى محمد ايانا والانامل جمع انملة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات فيها الظفر كذا فى القاموس والظاهر ان يراد الاصابع من باب اطلاق البعض وارادة الكل عكس ما ورد فى قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم للمبالغة وفيه جواز عد الاذكار ومأخذ سبحة الابرار وقد كان لابى هريرة خيط فيه عقد كثيرة يسبح بها وزعم انها بدعة غير صحيح لوجود اصلها للسنة ولقوله صلى الله عليه وسلم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وانما قيد العقد بالانامل دلالة على الافضل ويدل عليه تعليله بقوله (فانهن مسؤلات) اى الانامل كسائر الاعضاء

ومعنى مسؤلات يسئلن يوم القيمة عما اكتسبن وباى شئ استعملن (مستنطقات) بفتح الطاء اى متكلفات بخلق النطق فيشهدن لصاحبهن اوعليه بما اكتسبتها قال يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون وما كنتم تستترون ان تشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم وفيه حث على استعمال الاعضاء فيما يرضى الرب تعالى وتعريض بالتحفظ عن الفواحش والاثام (حم طب وابن سعد عن هانئ بن عثمان عن امه حميضة بنت ياسر عن جدتها يسيرة) بضم التحتية وفتح السين وفى نسخة يسير بغير التاء وفى الاكثر ميسرة ويقال اسيرة بالهمزام ياسر صحابية من الانصاريات ويقال من المهاجرات كذا فى التقريب وسبق عليكن ﴿يا نعايا العرب﴾ وفى النهاية يقال نعيت على الرجل امرا اذا عبته به ووبخته عليه ونعى عليه ذنبه اى شهرته به ومنه حديث عمران الله نعى على قوم شهواتهم اى عاب عليهم ومنه حديث ابى هريرة ينعى على امرا اكرمه الله على يدى يعنى ان يعيبنى يقبل رجلا اكرمه الله بالشهادة على يدى يعنى انه كان قتل رجلا من المسلمين قبل ان يسلم وفى رواية يانعيان العرب يقال نعى الميت ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به وندبه قال الزمخشرى فى نعايا ثلاث اوجه احدها ان يكون جمع نعيت وهو المصدر كصفى وصفايا والثانى ان يكون اسم جمع كما جاء فى اخية واخايا والثالث جمع نعا التى هى اسم الفعل والمعنى يانعايا العرب جئن فهذا وقتكن وزمانكن يريد ان العرب قد هلكت والنعيان مصدر بمعنى نفى وقيل انه جمع ناع كراع ورعيان والمشهور فى العربية كانوا اذا مات منهم الشريف اوقتل بعثوا راكبا الى القبائل ينعاه اليهم يقول نعاء فلانا او يانعاء العرب اى هلك فلان اوهلكت العرب بموت فلان فنعاء من نعيت مثل نطار ودراك فقوله نعاء فلانا معناه انع فلانا كما يقول دراك فلانا اى ادركه فاما قوله يانعاء مع حرف النداء فالمنادى محذوف تقديره ياهذا انع العرب او ياهؤلاء انعوا العرب بموت فلان كقوله تعالى الا يا اسجدوا (يانعايا العرب يانعايا العرب) كرره ثلاثا للتأكيد (ان اخوف ما اخاف عليكم الرياء) قال الله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وعن ابى سعيد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال اخبركم بما هو اخوف عليكم عندى من المسيح الدجال فقلنا بلى يارسول الله قال الشرك الخفى ان يقوم الرجل فيصلى فيزيد صلوته لما يرى من نظر رجل اى مخلوق مثله ولم يكتف باطلاعه سبحانه عليه وعن محمود بن لبيد الانصارى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا يارسول الله ما الشرك الاصغر قال الرياء اى جنس الرياء والسمعة من الظهور والخفى

مطلب اطمئنان القلب ووسوسة الصدر علامتهما

(والشهوة الخفية) اى التى لايدركها الا اصحاب الرياضات الرضية والمجاهدات القدسية والمخالفات النفسية وعن شداد بن اوس انه بكى فقيل له ما يبكيك قال شئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته فابكانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتخوف على امتى الشرك والشهوة الخفية قال قلت يارسول الله اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انهم لايعبدون شمسا ولا قمرا ولا حجرا ولا وثنا ولكن يراؤن باعمالهم والشهوة الخفية ان يصبح احدهم صائما فتعرض من شهواته فيترك صومه رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان والحاكم وقال صحيح الاسناد (ع طب ض عن عبدالله بن يزيد) سبق ان اوفى الرياء وان اخوف ما اخاف ﴿ياوابصة﴾ بكسر الموحدة ثم مهملة الاسدى بن معبد بن عتبة الاسدى صحابى جليل نزل الجزيرة وعمر الى قرب سنة تسعين واسلم سنة تسع كان كثير البكاء لايملك دمعته (جئت تسئلنى) بفتح التاء فيهما (عن البر) بالكسر اى الاحسان وهو اسم جامع للخير كله ومنه قوله تعالى ولكن البر من اتقى (والاثم) اى الذنب وحاصلهما الطاعة والمعصية (البر ما انشرح له صدرك) واطمئن اليه القلب (والاثم ما حاك) بحاء مهملة وكاف (فى نفسك) اى اختلج فى النفس وتردد فى القلب ولم يمازج نوره ولم يطمئن اليه القلب (وان افتاك) غاية لمقدور دل عليه ماقبله اى فالتزم العمل بما فى نفسك ولو افتاك (عنه الناس) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر وفى رواية خ فى تاريخه عن وابصة استفت نفسك وان افتاك المفتون قال حجة الاسلام ولم يرد كل احد لفتوى نفسه وانما قال ذلك لوابصة فى واقعة مختصة انتهى قال البعض فبفرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فافتاه غيره بمجرد حدس اوميل من غير دليل شرعى والا لزمه اتباعه وان لم ينشرح له صدره و بما بحثه صرح به حجة الاسلام لكن بزيادة بيان واحسان فقال محصوله ليس للمجتهد او المقلد الا الحكم بما يقع له اولمقلده ثم للورع استفت قلبك وان افتوك اذ الاثم حزازات فى القلوب فاذا وجد قابض حاك فى نفسه شيئا منه فليتق الله ولايترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان لفتواهم قيودا ومطلقات من الضرورات وفيها تخمينات واقتحام شبهات والتوقى عنها من شيم ذوى الدين وعادات السالكين لطريق الاخرة تتمة قال العارف السهل التسترى خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مغلقة ولم تفتح الاقلوب الصديقين والشهداء ولولا ان ادراك من له قلب بالنور الباطنى حاكم على علم الظاهر لما قال استفت قلبك فكم من معارف وقيعة من اسرار القرأن تخطر على قلب المتجرد المذكور والفكر تخلو عنها زبرا لتفاسير ولايطلع عليها افاضيل المفسرين ومحققوا الفقهاء (طب كرعن وابصة الاسدى)

سبق البر ﴿يا وابصة﴾ كامر (استفت قلبك استفت نفسك) وفى رواية قال استفت نفسك استفت قلبك واقتصر النووى على الثانى ذكان الجمع بينهما للتأكيد اى اطلب الفتوى من قلبك لانه ابلغ فى سلوك طريق المكان وطالب الوصول بعين الوصال الى مقام القلب وبيان ذلك ان سير الانسان الى الحق انما هو بالباطن وان كان مع استعانة الظاهر للعلاقة بينهما واشتقاق الفتوى من الفتوى لانها جواب فى حادثة او احداث حكم او تقوية مشكل كذا فى المغرب يعنى انه يلاحظ فى الفتوى ما ينبئ عنه الفتوى من الفتوة والحدوث وزاد فى رواية ثلاثا ظرفا لقال المقدر او لقوله استفت فيكون بمنزلة تكرار الاستخارة (البر ما اطمئن اليه القلب واطمئنت اليه النفس) وفى رواية والبر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب قال القاضى المعنى ان الشئ اذا اشكل على السالك والتبس ولم يتبين انه من اى القبيلين هو فليتأمل فيه ان كان من اهل الاجتهاد وليسأل المجتهدين ان كان من المقلدين فان وجد ما يسكن اليه نفسه ويطمئن به قلبه وينشرح به صدره فليأخذ به وليختر به لنفسه والا فليدعه وليأخذ بالاشبه فيه ولا ريبة وهذا طريقة الورع والاحتياط وحاصله راجع الى حديث الحسن بن على ولعله انما عطف اطمينان النفس على اطمينان القلب للتقرير والتأكيد فان النفس اذا ترددت فى امر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استتبع ذلك خفقانا للقلب للعلاقة التى بينها وبين القلب الذى هو المتعلق الاول لها فيقبل العلاقة اليه من تلك الهيئة اثرا فيحدث فيه خفقان واضطراب ثم ربما يسرى هذا الاثر الى سائر القوى فيحسن بها الحلال والحرام فاذا زال ذلك عن النفس وحدث لها قرار وطمانينة انعكس الامر وتبدلت الحال على مالها من الفروع والاعضاء وقيل المعنى بهذا الامر ارباب البصائر من اهل النظر والذكر المستقيم واصحاب الفراسات من ذوى النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فان نفوسهم بالطبع تصبو الى الخير وتنبو عن الشر فان الشئ ينجذب الى ما يلائمه وينفر عما يخالفه ويكون ملهمة للصواب فى اكثر الاحوال قال التوربشتى وهذا القول وان كان غير مستبعد فان القول بحمله على العموم فيمن يجمعهم كلمة التقوى ويحيط بهم دائرة الدين احق واهدى انتهى وقيل النفس لغة حقيقة الشئ واصطلاحا لطيفة فى الجسد تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالها بها (والاثم ماحاك) من حاك يحيك وقال الزمخشرى من حك بكاف مشددة (فى النفس) اى اثر فيها ولم يستقر وفى المفاتيح اى اثر فى قلبك اوهمك انه ذنب ويؤيده ما ورد ان الاثم ماحاك فى نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس (وتردد فى الصدر) اى ولم ينشرح له وهذا لمن

شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (وان افتاك الناس وافتوك) اى وان قالوا لك انه حق فلا تأخذ بقولهم فانه قد يوقع فى الغلط واكل الشبهة كان ترى من له مال حلال وحرام فلا تأخذ منه شيئا وان افتاك المفتى مخافة ان تأكل الحرام لان الفتوى غير التقوى وهو شرطية قطعت عن الجزاء تتميما للكلام السابق وتقريرا له على سبيل المبالغة وزاد افتوك تأكيدا وفى هذا المعنى انشد بعض ارباب المغنى * اتخذ طاعة الا له سبيلا * تجد الفوز بالجنان تنجو * واترك الاثم والفواحش طرا * يؤتك الله ما تدوم وتنجوه * (حم طب ق فى الدلائل عن وابصة الاسدى) قال النووى حديث حسن ﴿ يا يهودى ﴾ الذى سئل النبى صلى الله عليه وسلم من اى نطفة خلق الانسان من الرجل او من النساء فاجاب عليه السلام (من كل) بالتنوين (يخلق) مبنى للمفعول (الانسان من نطفة الرجل) وهى غليظ ابيض (ومن نطفة المرأة) وهى رقيق اصفر قال ابن الملك وهذا الوصف فى المنى باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا بسبب المرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد تبيض منى المرأة لقوتها ومن ايهما غلب وسبق المنى الى الرحم قبل وقوع منى صاحبه يشبه الولد به كما فى رواية مسلم عن ام سلمة متفق عليه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ايهما علا وسبق يكون منه الشبه اى شبه الولد بصاحبه فلذا قال (فاما نطفة الرجل فنطفة غليظة) وهى ما خلق منه الولد ورائحته عند خروجه كرائحة الطلع وعند يبسه كرائحة البيض وفرض الغسل لانزالها من العضو ذى دفق وشهوة وذلك شرط بالاتفاق عند الحنفية خلافا للشافعى (فمنها العظم والعصب) بالكسر فى الاول والفتح فى الثانى او بالفتح فيهما (واما نطفة المرأة فنطفة رقيقة) كما مرت (فمنها اللحم والدم) ولعل جميع الحيوان كذلك (حم وابو الشيخ عن ابن مسعود) سبق اذا اراد الله وان النطفة ﴿ يا ليته ﴾ بالضمير للترجى (مات فى غير مولده) بفتح الميم وطن اصله قالوا ولم ذلك قال (ان الرجل اذا مات فى غير مولده قيس) مثل قيل وزنا (له من مولده الى منقطع اثره) قال الطيبى اى الى موضع قطع اجله وسمى الاثر اجلا لانه يتبع العمر قال الزهير والمرأ ما عاش ممدود له اجله لا ينتهى العمر حتى ينتهى الاثر واصله من اثر مشية فان من مات لا يبقى له اثر فلا يرى لاقدامه اثر قال ميرك ويحتمل ان يكون المراد بمنقطع اثره محل قطع خطواته انتهى وقال بعضهم منقطع اثره وهو قبره فيه (فى الجنة) متعلق بقيس يعنى من مات فى الغربة يفسح فى قبره ويفتح له ما بين قبره ومولده ويفتح له باب الجنة قال الطيبى وقال ملك لعل المراد انه قيس ما بين مولده ومحل غربته واعطى بمقداره موضعا فى الجنة

(طب عن) عبد الله (ابن عمرو) ورواه ه قال ابن عمرو توفي رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ياليته الى آخره قال ابن عمرو من اهلها وفيه انه فرق بينهما بها فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ياليته مات بغير مولده ظاهره تخصيص اهل المدينة من عموم ما اتفق عليه العلماء من ان الموت بالمدينة افضل من مكة مع اختلافهم في افضلية المجاورة فيهما ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ نكره لكونه اشارة الى قربه (ما يبالي الرجل) اى فيه ما اخذ منه كما فى رواية اى من اهل ذلك الزمان (من اين اصاب المال من حلال) كسب (او حرام) بحث فضمير منه راجع الى الزمان بتقدير المضاف وما اريد به المال وانما ابهم ليشمل انواع المأخوذ من الصدقة والهبه وغيرهما وقيل الضمير فى منه ضمير شئ غير مذكور هنا والمراد به المال وقد جاء هذا الحديث برواية آخر وفيها لفظ المال يعني لا يبالي بما اخذه من المال و بما يحصل له من المال احلال هو ام حرام لا تفاوت بينهما ذكره ميرك وقال الطيبي يجوز ان يكون ما موصولة او موصوفة والضمير المجرور راجع اليها ومن زائدة على مذهب الاخفش وما منصوب على نزع الخافض اى لا يبالي بما اخذ من المال وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا يأتى على الناس زمان لا يبالي المرأ ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخارى وام متصلة ومتعلق من محذوف والهمزة قد سلب عنها معنى الاستفهام وجردت لمعنى الاستواء فقوله امن الحلال ام من الحرام فى موضع الابتداء ولا يبالي خبر مقدم يعني الاخذ من الحلال مستو عنده لا يبالي بايهما اخذ ولا يلتفت الى الفرق بين الحلال والحرام كقوله سواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم (ن عن ابى هريرة) سبق فى الحلال بين بحث ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كما مر (المتمسك) وفى رواية اخرى الصابر فيهم اى فى اهل ذلك الزمان على دينه (بسنتي عند اختلاف امتي) اى امة الاجابة (كالقابض) اى كصبر القابض فى الشدة ونهاية المحنة (على الجمر) جمع جمرة وهى شعلة من النار وفى رواية المشكاة عن انس مرفوعا يأتى على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر اى على حفظ امر دينه بترك دنياه وقال الطيبي الجملة صفة زمان والراجع محذوف اى صابر فيه وفيه ان الرابط مذكور فيه بقوله فيهم والمعنى لم يقدر القابض على الجمر ان يصبر لاحراق يده كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثبات على دينه لغلبة العصاة والمعاصى وانتشار الفسق وضعف الايمان انتهى والظاهر ان معنى الحديث كما لا يمكن القبض على الجمرة الا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة كذلك فى ذلك الزمان لا يتصور حفظ دينه وتمسك سنن نبيه ونور ايمانه الا بصبر عظيم وتعب جسيم ومن المعلوم ان

المشبه يكون اقوى فالمراد به المبالغة ولا ينافى ان ما احد ايصبر على قبض الجمرة اذ قال تعالى فما اصبرهم على النار مع انه قد يقبض على الجمر ايضا عند الاكراه على امر اعظم منه من قتل نفس او احراق او اغراق ونحوها ولذا قال تعالى قل نار جهنم اشد حرا وقد اشار الشاطبى فى زمانه الى هذا المعنى * وهذا زمان الصبر من لك بالتى * كقبض على جمر فتنجو من البلاء * وقال الجعبرى هذا الزمان زمان الصبر لانه قد انكر المعروف وعرف المنكر وفسدت النيات وظهرت الخيانات واوذى المحق واكرم المبطل فمن يسمح لك بالحالة التى لزومها فى الشدة كالقابض على جمر النار فقد روى ابو ثعلبة الخشنى عنه عليه السلام انه قال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل برأيه فعليك خاصة نفسك ودع العوام فان وراءكم ايام الصبر فهن مثل القبض على الجمرة للعامل فهن اجر خمسين يعملون مثل عملكم (الحكيم عن ابن مسعود) سبق عليك وعليكم * يأتى على الناس زمان * كامر (وجوههم وجوه الآدميين) اى صورهم صور الانسان فى ابدان الآدميين (وقلوبهم قلوب الشياطين) اى كقلوب الشياطين فى الظلمة والقساوة والوسوسة والتلبيس والآراء الكاسدة والاهواء الفاسدة كما فى حديث المشكاة يكون بعدى ائمة لايهتدون بهداى ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انس قال حذيفة قلت كيف اصنع يارسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك فاسمع واطع قال ابن الملك الا اذا امرك باثم فلا تطعه لكن لا تقاتل منه (سفاكين للدماء) كما وقع للحجاج ويزيد وحسن بن زياد وابى مسلم ٤ وغيرهم من الجبابرة وبعض الخلفاء العباسية (لا يرعون عن قبيح) اى لايجتنبون عن سوء حركة وسقيم احوال وفى النهاية وارعاء على زوج فى ذات يده وهو من المراعاة والحفظ وتخفيف الكلف والاثقال عنه وذات يده كناية عما يملك من مال وغيره وفى حديث عمر لا يعطى من المغانم شئ حتى يقسم الا لراع او دليل الراعى هنا عين القوم على العدو من الرعاية الحفظ ومنه حديث لقمان بن عاد اذا رعى القوم غفل يريد اذا تحافظ القوم لسى يخافونه غفل ولم يرعهم (ان تابعتهم واربوك) افعال من الربيئة وهو العين والطليعة التى ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو ولا يكون الا على جبل او شرف منظر منه وارتبأت الجبل اى صعدته وفى المثل مثلى ومثلكم كرجل ذهب ربا اهله اى يحفظهم من عدو (وان ايتمنتهم خانوك) اى ان جعلتهم امينا فهم يخونون بك وفى النهاية حديث فى نزول عيسى عليه السلام تقع الامنة فى الارض الامنة هنا الامن كقوله

٤ وهو وزير يزيد جاء بالمدينة وغلب على اهلها وقهرهم وبقيت المدينة خرابا سبع سنين منه

تعالى اذ يغشيكم النعاس امنة منه يريدان الارض يمتلئ بالامن فلا يخاف احد من الناس والحيوان وفى الحديث المؤذن مؤتمن مؤتمن القوم الذى يثقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال اوتمن الرجل فهو مؤتمن يعنى ان المؤذن امين الناس على صلوتهم وصيامهم (صبيهم عارم) اى ليس لهم ادب ولا حياء (وشابهم شاطر) وهو من ليس له عار ولا وقار (وشيخهم) اى كبيرهم ومسنهم (لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن منكر) وقع فى اصله بالتنكير وفى الاكثر عن المنكر وفى النهاية المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعات الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس اذا رأوه لا ينكرونه والمعروف الصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك (السنة فيهم بدعة) اى كالبدعة فى الخفر والازدراء وعدم الاعتداء (والبدعة فيهم سنة) اى كالسنة فى التمسك والاعتبار والاعتداء وحسن المنظر والرغبة (وذو الامر فيهم غاو) وفى اكثر الروايات منهم غاو من غوى يغوى غيا وغواية فهو غاو اى ضل والغى الضلال والانهماك فى الباطل ومنه حديث الاسراء لقد اخذت الخمر اغوت امتك اى ضلت ومنه الحديث سيكون عليكم ائمة ان اطعتموهم اى ان اطاعوهم فيما يأمرونهم من الظلم والمعاصى غووا وضلوا كما فى النهاية (فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم) سبق معناه فى لتأمرن (خط عن ابن عباس) مرسيكون ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (من لم يكن معه اصفر ولا ابيض) اى الذهب والفضة ويحتمل العرب والعجم اوالترك والروم اوالكبير والصغير (لم يتهن بالعيش) من الاتهان افتعال من الوهن بالفتح والسكون الضعف فى العمل والكسب يقال وهن الرجل كوعد ووهن كورث ووهن ككرم اذا ضعف فى العمل ويطلق على نصف الليل يقال مضى وهن وموهن من الليل اى نحو الليل او بعد ساعة منه ويقال وهن ارجل اذا دخل فى ساعة الوهن والاصح تفعل من الهنأ وهو الهضم والسهولة وفى النهاية فى سجود السهو فهنأه ومناه اى ذكره المهانئ والامانى والمراد به ما يعرض للانسان فى صلوته من احاديث النفس وتسويل الشيطان يقال هنأنى الطعام يهنئنى ويتهأنى وهنيت الطعام اى تهنأت به وكل امر يأتيك من غير تعب فهو هنئ (طب طس طض حل عن المقدام) بن معدى كرب ومر اذا كان فى آخر الزمان ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يدعو) بالافراد (فيه المؤمن للعامة) عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص انه اذا رأيت بعض الناس يعملون بالمعاصى ولم يمكن

وقع مكررا فى اصله والاول بالكسر والثانى بالفتح ١٢

دفعه اوتغيره ولا بدلك من السلوك لعجزك فاحفظ نفسك عن المعاصي واترك الامر والنهي واشتغل بنفسك ودع امر العامة الى الله تعالى فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها فان وراءكم وقدامكم من الزمان الآتية اوخلفكم من الامور الهاوية ايام الصبر والحبس على خلاف النفس من اختيار العزلة وترك المخالطة والجلوة (فيقول الله ادع خاصة نفسك) وفي رواية اخرى فعليك نفسك اى اعتزل عن الناس حذرا من الوقوع وفي بعض نسخ المصابيح فان رايت امر الاطاقة لك من دفعه فعليك نفسك فعليك نفسك منصوب وقيل مرفوع اى فالواجب عليك اووجب عليك حفظها من المعاصي لكن يؤيد الاول تفسير العلماء ان يكون للاغراء بمعنى الزم خاصة نفسك (استجب لك فاما العامة فاني عليهم ساخط) قال الله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال القاضي اى احفظوها والزموا اصلاحها لا يضركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته على ما سبق من الحديث ولا يضركم يحتمل الرفع على انه مستأنف والجزم على الجواب اى الامر اوعلى النهي وعن ابي ثعلبة ابن جرهم في قوله عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اما والله لقد سئلت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه ورايت امر الابد لك منه فعليك نفسك ودع امر العوام فان وراءكم ايام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمرة للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قالوا يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم رواه ه وصححه الترمذي ورواه ابن جرير والبغوي وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردوية والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن ابي امية الشعباني ونقل سببه (حل عن انس) مر في الدعاء بحث (يأتي عليكم) بالخطاب هنا (زمان لا ينجو فيه) اى في زمان الذي انتم فيه (الا من دعا دعاء الغريق) اى المستغاث وذلك لكثرة الظلم والتعدي وجور الحاكم والارشا وعدم المروة والانصاف والوفاء وذلك الدعاء بشدة التضرع والاحتياج والانين والخوف كما تضرع يونس عليه السلام عن سعد مرفوعا دعوة ذى النون اذا دعى وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم الا استجاب له وكما تضرع قومه وقصتهم ان الله تعالى بعثه الى اهل نينوى من اهل الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان العذاب يأتيهم بعد ثلاثة ايام فخرج يونس عليه السلام من بينهم فظهر سحاب اسود ودنا حتى وقف فوق بلدهم فظهر سحاب اسود ودنا

٤ على الجمر للعامل فيهن نسخهم

حتى وقف فوق بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا انه سينزل بهم العذاب خرجوا مع ازواجهم ودوابهم الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد والامهات من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء وآمنوا وتابوا من الكفر والعصيان وقالوا ياحى حين لاحى لااله الا انت فاذهب عنهم العذاب فدنا يونس عليه السلام من بلدهم بعد ثلاثة ايام ليعلم كيف حالهم فرأى من البعيد ان البلد معمور كما كان واهله احياء فاستحيى وقال كنت قلت لهم ان العذاب ينزل عليهم بعد ثلاثة ايام فلم ينزل فذهب ولم يعلم انه قد نزل ورفع منهم فسار حتى اتى سفينة فلما ركبها وقفت السفينة فبالغوا فى اجرائها فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد آبق فقرعوا بين اهل السفينة فخرجت القرعة على يونس فقال انا الآبق فالقى نفسه فى البحر فالتقمه الحوت بامر الله فامره الله ان يحفظه وسار به الى النيل الى بحر فارس الى دجلة فدعا بدعاء الغريق وتضرع وسبح فاستجاب الله تعالى فامر الحوت بالقائه الى ارض نصيبين الشام (هب عن حذيفة وابو نعيم عن حماد عنه) مر فى دعوة بحث ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يتحلقون فى مساجدهم) اى ان يتحلق الناس وهو ان يجلسوا حلقة وفى حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الاشعار فى المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة فى المسجد اى نهى ان يجلس الناس على هيئة الحلقة يقال تحلق القوم اذا جلسوا حلقة حلقة وعلة النهى ان القوم اذا تحلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت واذا كانوا كذلك لايسمعون الخطبة وهم مأمورون بها كذا قاله البعض وقال التوربشتى ان النهى يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيئة تخالف اجتماع المصلين الثانى ان الاجتماع للجمعة خطب جليل لا يسع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى يفرغ وتحلق الناس قبل الصلوة وهم للغفلة عن اللبس الذى ندبوا اليه فى شرح السنة فى الحديث كراهة التحلق يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة والانصات للخطبة ولا بأس بعد ذلك وفى الاحياء يكره الجلوس للحلق قبل الصلوة قال الخطابى وكان بعضهم روى نهى عليه السلام عن الحلق قبل الصلوة يوم الجمعة باسكان اللام واخبرنى انه بقى اربعين سنة لايحلق رأسه فقلت له انما هو الحلق بفتحها جمع حلقة (وليس همهم) بالفتح اى قصدهم (الا الدنيا ليس لله فيهم حاجة لاتجالسوهم) اى قصدهم الدنيا من الدراهم والدنانير والجاه والصنايع والمزروعات والحرث والانعام والفرش والبناء المرفوعات ولا تكونوا معهم فانهم فاما لوا الى الدنيا فضلوا فاضلوا (ك عن انس) مر المساجد والجمعة نوع

بحثه ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (افضل ذلك الزمان كل خفيف الحاذ) بتخفيف الذال المعجمة اى خفيف الحال الذى يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال فيتمكن من السير فى طريق الخالق بين الخلائق ولايمنعه شئ من العلائق والعوائق ومحمل المعنى احق انه اشرف ذلك ازمان لانه خفيف بكل حال وبال ومشغول بالمولى وفى رواية اغبط اوليائى عندى اى احق اوليائى وانصارى بان يغبط و يتمنى حاله مؤمن بهذه الصفة (قيل يارسول الله ماخفيف الحاذ قال قليل العيال) وزاد فى رواية اخرى ذوحظ من الصلوة اى مع ذلك صاحب لذة وراحة ومناجات من الله والمراقبة والاستغراق فى المشاهدة ومنه قوله عليه السلام وجعلت قرة عينى فى الصلوة وارضى بها يابلال اى بوجودها وحصولها وما اقرب الراحة من قرة العين ومابعدها عماقيل معناه اذن بالصلوة تستريح بادائها من شغل القلب بها وفى المشكاة عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اغبط اوليائى عندى لمؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه فى السر وكان غامضا فى الناس لايشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقد بيده فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه رواه احمد والترمذى وابن ماجة وفى الجامع ولفظه اغبط الناس عندى مؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من صلوته وكان رزقه كفافا فصبر عليه حتى يلقى الله واحسن عبادة ربه وكان غامضا فى الناس عجلت منيته وقل تراثه وقلت بواكيه وروى الديلمى فى مسنده عن حذيفة خيركم فى المأتين كل خفيف الحاذ الذى لااهل له ولا ولد قال السخاوى فى المقاصد الحسنة فى الاحاديث المشهورة على الالسنة علته رواة ولذاقال الخليل ضعفه الحفاظ فيه وخطاه انتهى فان صح فهو محمول على جواز الترهب ايام الفتن وفى معناه احاديث كثيرة واهية منها مارواه الحارث بن ابى اسامة من حديث ابن مسعود مرفوعا سيأتى على الناس زمان تحل فيه العزبة ولايسلم لذى دين دينه الامن فر بدينه من شاهق الى شاهق من حجر الى حجر كالطائر بفراخه وكالثعلب باشباله واقام الصلوة وآتى الزكوة واعتزل الناس الامن خير الحديث ومنها مارواه الديلمى من حديث زكريا بن يحيى الصوفى عن حذيفة بن اليمانى عن ابيه حذيفة مرفوعا خير نسائكم بعدستين ومأة العواقر وخير اولادكم بعد اربع وخمسين البنات وفى الترمذى من طريق على بن زيد عن القاسم عن ابى امامة مرفوعا ان اغبط اوليائى الى ان قال فصبر على ذلك ثم نقص يده فقال عجلت منيته الحديث وقال عقبة على ضعف وقد اخرجه احمد والبيهقى فى الزهد والحاكم فى الاطعمة فى مستدركه وهذا اسناد

للشاميين صحيح عندهم ولم يخرجاه انتهى ولم ينفرد به علي ابن يزيد فقد اخرجه ابن ماجة في الزهد من سننه من غير طريقه عن ابي امامة ولفظه اغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ وذكر نحوه ومن شواهده ما للخطابي وغيره من حديث ابن مسعود رفعه اذا احب الله العبد اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد وللديلمي من حديث عبد الله بن وهاب الخوارزمي عن داود بن غفال عن انس رفعه يأتي على الناس زمان لان يربي احدكم جرو كلب خير له من ان يربي ولدا من صلبه (كرعن حذيفة) وسبق ان اغبط ﴿يأتي على الناس زمان﴾ كامر وفي رواية اخرى ان من اشراط الساعة اي علاماتها المذمومة واحدها بالتحريك قال الخطابي انكر بعضهم هذا التفسير وهي ما ينكره الناس من صغار امور الساعة (يقومون ساعة) والمراد بها شرعية لا ساعة نجومية (لا يجدون اماما) قابلا اي قابلا للامامة (يصلي بهم) اي لله تعالى ولهذا اجاز المتأخرون من اصحابنا اخذ الاجرة على الامامة والاذان ونحوهما من تعليم القرآن بخلاف المتقدمين فانهم كانوا يحرمون الاجرة على العبادة وعن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم ومعنى يتدافع يدرأ كل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما تركوا تعلم ما تصح به الامامة ذكره الطيبي اويدفع بعضهم بعضا الى المسجد اوالمحراب ليؤم بالجماعة فيأبى منها لعدم صلاحيته لها وعدم علمه بها قاله ابن الملك وقال ابن حجر وفي الاحياء يكره تدافع الامامة لما قيل ان قوما تدافعوها فخسف بهم ولو استدل بالخبر المذكور لكان اولى على ان ما حكاه بصيغة قيل رواه عبد الرزاق في مسنده حديثا بلفظ تنازع ثلاثة في الامامة فخسف بهم وظاهر ان محل الكراهة ما اذا تدافعوها لا لغرض شرعي والا كان اعرض عنها غير الآفة مثلا رجاء تقدم الافقه فلا يكره ولا ينافي ذلك قوله في الاحياء ايضا ان التقدم على من هو افقه او اقرأ منه منهي عنه لامكان حمله على ما اذا علم منه الامتناع اما ما دام يرجو تقدمه فالامتناع اولى (حم طب وابن سعد عن سلامة بنت الحر) بالضم والتشديد ضد العبد صحابية جليلة وحديثها عند اهل الكوفة ذكره صاحب المشكاة ﴿يأتي على الناس زمان﴾ كامر (يأكلون فيه الربا فمن لم يأكله منهم ناله من غباره) والربا في اللغة الزيادة قال الله تعالى فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت اي زادت وعلت وفي الشرع عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير في البدلين او احدهما وهو ثلاثة انواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة احد العوضين على الآخر وربا اليد مع تأخير قبضهما

وقبض احدهما وربا النسأ وهو البيع لاجل وكل منهما حرام قال الله تعالى الذين يأكلون الربا لايقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربوا وذلك انكار لتسويتهم وابطال للقياس لمعارضته النص فانهم نظموا البيع والربا في سلك واحد لافضائهما الى الربح فاستحلوه استحلاله قال الزمخشري فان قلت هلا قيل انما الربا مثل البيع لان الكلام في الربا لا في البيع فوجب ان يقال انهم شبهوا الربا بالبيع فاستحلوه وكانت شبهتهم انهم قالوا واشترى الرجل مالا يساوي الا درهما بدرهمين جاز فكذا اذا باع درهما بدرهمين واجاب بانه جئ به على طريق المبالغة وهو انه قد بلغ من اعتقادهم في حل الربوا انهم جعلوه اصلا وقانونا في الحل حتى شبهوا به البيع انتهى وتعقبه ابن منير بانه لايجب حمله على المبالغة اذ يمكن ان يقال الربا كالبيع والبيع حلال فالربو مثله ويمكن ان يعكس فيقال البيع كالربو فلو كان الربو حراما كان البيع حراما فالاول قياس الطرد والثاني قياس العكس انتهى والفرق بين الربا والبيع بين فان من اعطى درهمين بدرهم ضيع درهما ومن اشترى سلعة تساوي درهما بدرهمين فلعل مسيس الحاجة اليها او توقع رواجها يجبر هذا الغبن (حم وابن النجار عن ابي هريرة) سبق الربا ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كامر (يحج اغنياء امتي) بالرفع فاعل يحج (للنزهة) بالضم الزينة والسرور والطراوة وفي النهاية اصل النزه البعد وتنزيه الله تبعيده عما لايجوز عليه من النقايص ومنه الحديث في تفسير سبحان الله هو تنزيهه اي ابعاده عن السوء وتقديسه ومنه حديث ابي هريرة الايمان نزه اي بعيد عن المعاصي اي عن السوء وتقديسه وحديث عمر الجابية ارض نزهة اي بعيدة عن الوباء (واوسطهم للتجارة) والحج المبرور لايخالطه شيء من التجارة وغيره قال الطيبي من بره اي احسن اليه يقال بر الله عمله اي قبله كانه احسن الى عمله بقبوله وقيل مقابل بالبر وهو الثواب لم يخالطه شيء من المأثم وفي الدر للسيوطي اخرج الاصبهاني عن الحسن انه قيل له ما الحج المبرور قال ان يرجع زاهدا في الدنيا راغبا في الاخرة (وقراءهم للرياء والسمعة) وهما حرامان قطعيان وفسقان غامضان وفي حديث مرفوع عن ابي هريرة من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه اي من حج خالصا لله تعالى لم يفعل كبيرة ولم يصر على صغيرة ومن الكبائر الرياء والسمعة وترك التوبة عن المعاصي قال الله ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون (وفقراؤهم للمسئلة) اي طلب الدراهم والدنانير والطعام وسائر المنافع من الحجاج في الحرم وسائر محل النسك ثم اعلم ان من حج بقصد الحج والتجارة

مطلب الغيرة وقتل اهل الكبائر والزانى

كان ثوابه دون ثواب المخلى عن التجارة وكان القياس ان لايكون للحاج التاجر ثواب لقوله عليه السلام من حج لله اى خالصا لرضاه الا انه صح عن ابن عباس ان الناس تخرجون من التجارة وهم حرم بالحج فانزل الله ليس عليكم ان تبتغوا فضلا من ربكم وصح عن ابن عمر ان رجلا سئل ان يكرى جماله للحج وان ناسا يقولون له لاحج لك فقال ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما سألتني عنه حتى نزلت هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فارسل اليه فقرأها عليه قال لك حج وجاء بسند حسن عن ابن عباس ان رجلا سأله فقال لو آجرنفسى من هؤلاء القوم فانسك الى آخر قال اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب (خط والديلمى عن انس) مر الحج المبرور ﴿ يأتى على امتى زمان ﴾ كامر (يحسد الفقهاء بعضهم بعضا) وفى حديث ابن عمر وانس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة قيل يارسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد قالوا خصه بالعلماء امالان المؤاخذة عليهم اشد لعدم جريهم على موجب علمهم واما لان الحسد فيهم اكثر سيما بعضهم لبعض كما فى حديث الجامع ولايجوز شهادة بعضهم على بعض لانهم حسد قال المناوى اى اشداء على الحسد ومن هذا القبيل ماقيل عد والمرأ من يعمل بعمله وعن الرازى فى تفسيره انه قسم الحسد عشرة فجعل للعلماء تسعة وفى الدنيا واحد وقسم المصائب عشرة فجعل فى الصالحين تسعة وفى الدنيا واحد والذل عشرة تسعة فى اليهود وواحد فى الدنيا والتواضع عشرة تسعة فى النصارى وواحد فى الدنيا والشهوة عشرة تسعة فى النساء وواحد فى الدنيا والعلم عشرة تسعة فى العراق وواحد فى الدنيا والايمان عشرة تسعة فى اليمن وواحد فى الدنيا والعقل عشرة تسعة فى الرجال وواحد فى النساء والبركة عشرة تسعة فى الشام وواحد فى الارض وعن ابن عباس كانت اليهود قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم اذا قاتلوا قالوا انسئلك بالنبى الذى وعدتنا ان ترسله الا مانصرتنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبي وعرفوه كفروا به بعد معرفتهم له حسدا قال تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ماعرفوا كفروا به الآية ثم نقول المطلوب مطلق دخول النار والمفهوم من الحديث دخول الحاسد من العلماء فقط ودعوى دلالة الحديث على الغير بطريق الدلالة والمقايسة ممنوعة لجواز اختصاص ذلك بالعلماء لقوة اصرارهم اولعدم جريهم على موجب علمهم و يل للجاهل مرة وللعالم مرتين فتأمل (و يغار) بفتح اوله بابه علم (بعضهم على بعض كتغاير)

مصدر تفاعل (التيوس بعضها على بعض) والغيرة فى الاصل كراهة مشاركة الغير فى حق من الحقوق وهى مستحيلة فى حقه تعالى فغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن هيجان وانزعاج فى قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك من الغير وهذه واجبة قال صلى الله عليه وسلم اسمعوا بقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى اغير منى وفى البزازية رآى فى منزله رجلا مع اهله يزنى وخاف ان اخذه يقهر فهو فى سعة من قتله ولو كانت مطاوعة له قتلها وفى الزيلعى والبحر يحل قتله ان لم ينزجر بنحو الصياح وفى منح الغفار يقتل وان انزجر بنحو الصياح والضرب وفى البحر عن المجتبى الاصل فى كل شخص اذا رآى مسلما يزنى ان يحل له قتله وانما امتنع خوفا ان يقتل ولا يصدق انه زنى ونقل عن جامع الفتاوى ان كانت امرأته او محرمه مكرهة فى الزنا فله قتله فقط والاقتلهما جميعا فان القتيلان فى منزل واحد فاليمين على القاتل وقيل ان صدر القتل ممن يستبعد ذلك منه وهما متهمان قبل ذلك فالقول قول القاتل مع يمينه وفى متفرقات مؤيدزاده عن الحلوى وجد اجنبيا مع قرابته فى بيت خال او مفازة خالية فغلب على ظنه انه يزنى بها فله ان يقتلهما اذا باشرا الفعل والا قتل العامد دون الآخر فلا يحتاج الى اقامة البينة وقال البعض لا يرخص القتل حتى يرى علامة العمد كالقبلة واللمس واللعب وقال فى البحر بعد هذا وعلى هذا القياس المكابرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الظلمة بادنى شئ له قيمة وجميع اهل الكبائر والاعوان والسعاة فيباح قتل الكل ويثاب قاتلهم ٤ (لخ خط عن ابن عمر) سبق لا تقوم الساعة ﴿ يأتى عليكم زمان ﴾ كامر (يخير فيه الرجل) مبنى للمفعول (بين العجز) بالفتح الضعف وسلب القدرة وعدم الاقتدار وفى النهاية اياكم والعجز العقر العجز جمع عجوز وعجوزة وهى المرأة المسنة وتجمع على عجايز والعقر جمع عاقر وهى لا تلد وفى حديث عمر لا تلبثوا بدار معجزة اى لا تقيموا فى موضع تعجزون فيه عن الكسب وقيل بالثغر مع العيال والمعجزة بفتح الجيم وكسرها من العجز عدم القدرة ومنه الحديث كل شئ بقدر حتى العجز والكيس قيل اراد بالعجز ترك ما يجب فعله بالتسويف وهو عام فى امور الدنيا والدين وفى حديث الجنة مالى لا يدخلنى الجنة الا سقط الناس وعجزهم جمع عاجز كخادم وخدم يريد الاغبياء العاجزين فى امور الدنيا (والفجور) والفاجر المنبعث فى المعاصى والمحارم وقد فجر يفجر فجورا ومنه حديث ابن عباس كانوا يرون العمرة فى اشهر الحج من افجر الفجور اى من اعظم الذنوب ومنه حديث ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا

٤ وفى البحر ايضا لكل مسلم ان يقيم التعزير حال مباشرة المعصية بل مسن لانه نهى عن المنكر وكل مامور به وبالجملة هذه المنقولات الفقهية موافقة لرأى سعد فى تعجيل العقوبة لا لظاهر الحديث كما فى الخادمى منه

الامن اتقى الله ومنه حديث ابى بكر اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما فى النار يريد الميل عن الصدق واعمال الخير (فمن ادرك ذلك الزمان فليختر) امر غائب (العجز على الفجور) اسلامة الدين والدنيا وفراغ البال (حم ونعيم عن ابى هريرة) سبق فى اذ وان بحث عظيم ﴿يأتى على الناس زمان﴾ كامر (يسلب الرجل ايمانه) بدل منه (ومايشعر) كما وقع فى اهل الاهواء روى خ عن ابى سعيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبدالله بن ذى الخويصرة التميمى فقال اعدل يارسول الله فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب دعنى اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلوته مع صلوته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية اى الصيد المرمى والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامى لايتعلق بالسهم من جسد الصيد شئ وعن عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله ان اباه حدثه عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وذكر الحرورية ٤ فقال النبى صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية (يسل) اى يخرج وينزع (منه كما يسل القميص) كانه يسل السيف من غمده واخرج السهم من الرمية واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخارى حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتأولين واستدل القاضى ابو بكر بن العربى تكفيرهم بقوله فى الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك شرار الخلق وقال تقى الدين السبكى فى فتواه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم فى شهادته لهم بالجنة قال وهو عندى احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجرى عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضى عياض كادت هذه المسئلة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبدالحق ابا المعالى عنها فاعتذر بان ادخال كافر فى الملة واخراج مسلم منها عظيمة فى الدين وقد توقف القاضى ابو بكر الباقلانى وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدى الى الكفر وقال الغزالى فى كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذى ينبغى الاحتراز عن التكفير ماوجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ فى ترك الف كافر فى الحيوة اهون من الخطاء فى سفك دم مسلم واحد (الديلمى عن ابى الدرداء) سبق الخوارج

مطلب الواع الخوارج وبحث تكفيرهم وقتل العلماء

٤ وهو نسبة الى الحروراء قرية بكوفه نسبة على غير قياس خرج منها نجدة واصحابه على على رضى الله عنه وخالفوه فى مقالات علمية وعصوه وحاربوه وعن ابى سعيد الخدرى فسأله ابو سلمة وعطا بن يسار اسمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ادرى ما الحرورية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فى هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلوتكم مع صلاتهم يقرؤن القران لايجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر

﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (تقتل فيه العلماء كما تقتل الكلاب) بكسر الكاف جمع كلب يعنى لا يبالون فى قتلهم لشدة بغضهم العلماء واعوجاج طبايعهم وافراط فساد زمانهم كما وقع فى وقت حجاج الظالم و يزيد بن معاوية وابى مسلم وزير يزيد و بعض خلفاء العباسية وسيأتى و يقع فى قبيل زمان المهدى ونزول عيسى عليه السلام (فياليت العلماء فى ذلك الزمان تحامقوا) وهذا تمن لاتفاق العلماء واجتماعهم ولكن لا يجتمعون بل يختلفون فى الامر لان ليت لانشاء التمنى وهو طلب مالا طمع فيه اومافيه عسر وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الامر ٤ بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم كائن جبرية وعتوا وفسادا فى الارض اى من الحرث والانعام واختلاف الاراء وقتل العلماء وغير ذلك من منكرات العظام (الديلمى عن ابن عباس) مر تكون وستكون ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يستخفى فيهم المؤمن) فى عبادته وعبوديته وحاله اما لكثرة الفساد و بغض الصالحين واحقار العابدين واما لكثرة المنافقين وظهور الاشرار واخفى العابدين اعمالهم واهل الخير خيرهم مخافة شرهم واما الضعف احوال العابدين وضعف يقينهم وسوء نياتهم وحياتهم الباطلة واما الستر احوال العابدين وعدم شغلهم برؤية الناس وحفظ اعمالهم من الرياء والسمعة وقلوبهم من السوى وفى هذا الاخير ماورد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بحسب مرأ من الشر ان يشار اليه بالاصابع فى دين او دنيا الا من عصمه الله اى حفظه فى مقام تقواه ولذا اختار طائفة من الصوفية طريق الملامية فى كتمان العبادات الدينية واظهار الشهوات النفسية الدنية وقيل للحسن البصرى ان الناس قد اشاروا بالاصابع فقال لا يريد صلى الله عليه وسلم ذلك وانما عنى به المبتدع فى دينه الفاسق فى دنياه وجهه ان الاشارة انما يكون فى البدعة والغرابة ولكن قد يوجد فى الكثرة المجاوزة عن حد العباد فيحصل به الاشارة والشهرة فتارة تفضى بصاحبها الى الرياء والسمعة والطمع من الناس فى المنزلة وتارة يعصمه الله من نظر ما سواه فلا يلتفت الى الغير و يعرف ان الغير لا يقدر على رفع الشر ولا جلب الخير ولا اعتبار بالخلق مدحا ولا ذما فى العبادة ولا فى الاشارة فانه ما ايسر الدعوى وما اعسر المعنى فهذه حالة فيها اشارة الى كمال البشارة لكنه مزلة اقدام الرجال ومزلقة افهام الجبال كما ورد لا يؤمن احدكم حتى يكون الخلق عنده بالاباعر وتوضيحه ماذكر الطيبى باحسن عبارة حيث قال حب الرياسة والجاه فى قلوب الناس وهو من اخر غواية النفس ومواطن مكايدها يبتلى به العلماء والعباد والمتشمرون عن ساق الجد لسلوك الاخرة من الزهاد فانهم مهما قهروا انفسهم وفطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات

الرامى الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى هل علق بها من الدم شيء يعنى فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرأن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى فى الفوقة لان الفوقة من الشك واذا وقع الشك فى ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه الا بيقين وفيه بحث فى القسطلانى منه

وحملوها على انصاف ٤ العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع فى المعاصى الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة الى التظاهر بالخير واظهار العلم والعمل فوجدت مشقة المجاهدة الى لذة القبول عند الخلائق ولم يقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وحده فاحب مدحهم و بتركهم بمشاهدته وخدمته واكرامه وتقديمه فى المحافل فاصابت النفس فى ذلك اعظم اللذات والذ الشهوات وهو لا يظن ان حياته بالله تعالى و بعباداته وانما حياته بهذه الشهوة الخفية التى تعمى عن دركها الا العقول النافذة قد اثبت اسمه عند الله من المنافقين وهو يظن انه عند الله من عباده المقربين (كما يستخفى المنافق فيكم اليوم) لقوة الاسلام ومخافة اظهار بالهم وسوء احوالهم (ابن السنى عن جابر) سبق المؤمن والغرباء ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يقعد الرجل) وذكر الرجل طردى وكذا الانثى والخنثى (الى قوم فما يمنعه ان يقوم) من مجلسه (الا مخافة ان يقعوا فيه) اى ان يغتابوا فيه والوقيعة الغيبة وفى النهاية فى حديث ابن عمر فوقع بى ابى اى لامنى وعنفنى يقال وقعت بفلان اذا لمته ووقعت فيه اذا عبته وذممته ومنه حديث طارق ذهب رجل ليقع فى خلد اى مذمة و يعيبه ويغتابه وهى الوقيعة والغيبة ذكر مساوى اخيك المعين المعلوم عند المخاطب اومحاكاتها وتفهيمها باليد وغيرها من الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعى قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وروى حب عن ابى امامة مرفوعا ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يارب فاين حسناتى كذا وكذا عملتها ليست فى صحيفتى فيقول له محيت باغتيابك الناس وروى عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول الغيبة والنميمة تحتان الايمان كما يعضد الراعى الشجرة ثم اعلم انه لابد لمن اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره و يدفع عنه روى ابن ابى الدنيا عن جابر مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والاخرة وعن انس مرفوعا من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه فى الدنيا والاخرة وروى ابن ابى الدنيا عن انس مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار وروى ابو الشيخ عن ابى الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين (الديلمى عن ابى هريرة) مر الغيبة ومن مشى ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يكون عامتهم يقرؤن القرآن) اى عوامهم وخواصهم او اكثرهم (ويجتهدون فى العبادة) نحو الصلوة والصوم

٦ اضر نسخه

٤ اى ما بعث به من اصلاح الناس دينا ودنيا وهو الاسلام وما يتعلق من الاحكام منه

مطلب اخفاء الاعمال و بحث الملامين والمنافق

اصناف نسخه

والحج والجهاد وسائر وجوه الخير (ويشتغلون باهل البدع) جمع بدعة وهى خلاف السنة اعتقادا او عملا وقولا اخرج خم عن عايشة مرفوعا من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو رد اى مردود على فاعله قال المناوى فيه تلويح بان ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فالزيادة ليست بمرضية واما ما شهد له قواعد الشرع فمقبول كبناء نحو رباط ومدارس وزاوية ومنارة وتصنيف علم وهذا من اصول الاسلام وقاعدته (يشركون من حيث لا يعلمون) وروى ابن ماجة مرفوعا لا يقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين اى يخرج من الاسلام الكامل او تسليم امر شريعته كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله والمراد بالبدعة كما هو الذى هو الكفر فان قيل فعلى هذا لا يلائمه من حيث لا يعلمون ويخرج من العجين لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرة فى نفس الامر لكن خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولا نسلم اقتضائه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام فى المبتدع فان الشعرة اذ جذبت من العجين لا يعلق عليها شئ من العجين (ويأخذون على قولهم الرزق يأكلون الدنيا بالدين) اى يطلب به الاكل من الناس بسبب الدين وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم وذلك لما جعل اشرف الاعضاء وسيلة الى ادناها وذريعة الى اردئها جاء يوم القيمة اقبح صورة واسوء حال قال بعض العلماء استجرار الجيفة بالمعازف اهون من استجرارها بالمصاحف وفى الاخبار من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه ونعله بمحاسنه لينظفه وروى عن الحسن البصرى انه قال البهلوان الذى يلعب فوق الحبال احسن من العلماء الذين يميلون الى المال لانه يأكل الدنيا بالدنيا وهو لا يأكل الدنيا بالدين فيصدق عليهم قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين وقد مدح الشاطبي القراء السبعة ☼ تخيرهم نقادهم كابادع ☼ وليس على قرائه متأكل ☼ (هم اتباع الدجال الاعور) وفيه تهديد وتغليظ سبق فى ويل (الاسماعيلى والديلمى عن ابن مسعود قال فى اللسان هذا خبر منكر) سبق اهل البدع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كما مر (يشاركهم الشياطين فى اولادهم) لعدم البسملة والذكر واستغراق الغفلة والمعاصى او لفساد النكاح والعقد او لجماع ازواجهم فى حال الحيض والنفاس (قيل وكائن ذلك) سئلوا هذا التعجبا للواقعة و يحتمل ان يكون بحذف همزة

اوكائن نسخهم

الاستفهام (يارسول الله قال نعم قالوا و كيف نعرف اولادنا من اولادهم قال بقلة الحياء وقلة لرحمة) اى عدم المرحمة والحياء خيركله اى الحياء عن فعل مالا يرضاه الله تعالى وفى حديث عمران بن حصين مرفوعا الحياء لا يأتى الا بخير اى لا يعترى الانسان الا بخير والحياء تغير وانكسار يعترى الانسان من تخوف ما يعاب به و يذمه ذكره الطيبي قال النووى قد يشكل هذا الحديث على بعض الناس من حيث ان صاحب الحياء قد يستحى ان يواجه بالحق من يحمله ويعظمه فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق وغيرذلك مما هو معروف فى العادة والجواب ان هذا المانع الذى ذكرناه ليس بحياء حقيقة بل هو عجز وجوز تسميته حياء بحسب اللغة وانما حقيقة الحياء فى اصطلاح اهل الشرع خلق يبعث على ترك القبيح و يمنع من التقصير فى حق ذى الحق و بيانه ان الحياء من الله هو الذى خير كله واما الحياء من الخلق فالغالب فيه ايضا ان يكون محمودا فالقصر ادعائى اوكله محمودا الا اذا عارضه ترك الحياء من الله فيترك جانبه ٤ من اداء الحقوق و يراعى جانب المخلوق فحينئذ يستحق ذلك ان لا يسمى حياء فالحياء كله خير (ابو الشيخ عن ابى هريرة) مر الحياء واذا جامع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كما مر (علماؤها فتنة) باختلال الاعمال واتباع الهوى كاحوال الاهواء مر فى العلماء وفى النهاية الفتان بالضم جمع فاتن اى يعاون احدهما الاخر على الذين يضلون الناس عن الحق و يفسقونهم والفتان بالفتح هو الشيطان لانه يفتن الناس عن الدين والفتان من ابنية لمبالغة فى الفتنة ومنه الحديث افتان انت يا معاذ وفى حديث الكسوف وانكم تفتنون فى القبور يريد مسائلة منكر ونكير من الفتنة الامتحان والاختبار وقد كثرت استعاذته عليه السلام من فتنة القبر وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات انتهى (وحكماؤها فتنة) الحكم والحكيم هما بمعنى الحاكم وهو القاضى وفى النهاية الحكيم فعيل بمعنى فاعل وهو الذى يحكم الاشياء و يتقنها فهو فعيل بمعنى مفعل وقيل الحكيم ذو الحكمة والحكمة عبارة عن معرفة افضل الاشياء بافضل العلوم و يقال لمن يحسن دقايق الصناعات واتقانها حكيم (تكثر المساجد) والحال يقل العباد والعبادة وكثر تارك الصلوة (و) تكثر (القراء) بالضم والتشديد وفى النهاية قرأ يقرأ قراءة وقرأنا والاقتراء افتعال من القرائة وفيه اكثر منافقى امتى قرائها اى انهم يحفظون القرأن نفيا للتهمة عن انفسهم وهم يعتقدون تضيعه وكان المنافقون فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة (حتى لايجدون) بالتحتية فى اصله وفى النسخ لاتجدون بالفوقية (عالما) عاملا متبحرا صادقا (الا الرجل بعد الرجل) وفى حديث خ عن ابى هريرة مرفوعا يتقارب الزمان و ينقص العمل و يلقى الشح وتظهر الفتن و يكثر الهرج قالوا

٤ جانبه نسخه م

يارسول الله ايم ٤ هو قال القتل القتل قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رأيناعيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح فى القلوب وعمت الفتن وكثر المساجد وقل العلم والعمل (ابو نعيم عن بهز عن ابيه عن جده) يأتى مأله فى يتقارب ويؤتى بعلماء السوء ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (لا تطاق) مبنى للمفعول (المعيشة فيهم الا بالمعصيه) لعجزه لكمال الجهل وفساد الزمان وعدم المبالات وكسب الحلال واكل الطيب من فروض العين ولذا ورد كما فى البخارى عن المقدام مرفوعا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده اى فى الدروع من الحدود ويبيعه لقوته وخص داود بالذكر لان اقتصاره فى اكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة فى الارض وانما ابتغى الاكل من طريق الافضل وقد كان نبينا عليه السلام يأكل من سعيه الذى يكسبه من اموال الكفار بالجهاد وهو اشرف المكاسب على الاطلاق لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه والنفع الاخروى ووقع فى المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان داود زرادا وكان آدم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى راعيا وفيه ان الكسب لا يقدح فى التوكل (حتى يكذب الرجل ويحلف) فى البيع والشراء وسائر معاملة الكسب والعقود والعهود والكذب هو الاخبار عن الشئ غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل يمين اللغو فى قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم وهى حلفه كاذبا يظنه صادقا كما اذا حلف ان فى هذا الكوز ماء بناء على رؤيته وقد اريق ولم يعرف وقال الشافعى المراد من اللغو ما يجرى على لسانه من غير قصده كان يقصد التسبيح فيجرى على لسانه اليمين كما فى الدرر (فاذا كان ذلك الزمان فعليكم بالهرب قيل يارسول الله والى اين المهرب قال الى الله والى كتابه والى سنة نبيه) سبق معناه فى من لا يهتم (الديلمى عن انس) وفى المشكاة يأتى على الناس زمان لا يبالى المرأ ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخارى وسبق الحلال ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (همهم بطونهم) اى شغل باكل ما يلين طبعهم وقصدهم ما يلايم انفسهم وتفكر املاء بطونهم وكثرة الاكل والتنعم مذموم قطعا وفى حديث ابن ابى الدنيا انها قالت اول ما حدث فى هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم والسمن مذموم لان السمن لا يحدث فيمن له شغل دينى وخوف قلبى فانه يذيب البدن ولذا قيل عن الشافعى ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وفى الحديث المرفوع ان الله تعالى يكره الجسد السمين نقل عن المواهب لكن الحق ما قال

٤ بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اى اى شئ منه

مطلب كسب الانبياء وصنايعه ومعيشة الحلال

بعضهم ان كان السمن بقصده وصنعه فمذموم والافلا اذلامؤاخذة في الاضطرارية قيل فعلى الاول ان للتقوى للعبادة اوالمرأة لتحصيل الجمال لحب زوجها فينبغي ان لا يمنع (وشرفهم متاعهم) وقال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة اى بلاء ومحنة لكم فالعاقل لا يلتفت بل يعرض عن مثله راغبا الى ماعنده تعالى كما قال والله عنده اجر عظيم لمن صبر على الفقر والمحنة اولمن آثر محبة الله وطاعته على محبة الاموال والاولاد والسعى لهم فما عندكم ينفد وما عند الله باق (وقبلتهم نساؤهم) قال العلقمى ان الفتنة بالنساء اشد من الفتنة بغيرهن وسبق حديثهم والاربعة ماتركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء ويشهد له قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعلهن من عين الشهوات وبدأ بهن قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل في ذلك ويقع في المشاهدة حب الرجل ولده من امرأته التى هى عنده محبوبة اكبر من حبه ولده من غيرها وقال بعض الحكماء النساء شر كلهن واشر مافيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انها ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطى مافيه نقص العقل والدين اشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد وقد اخرج مسلم من حديث ابى سعد اتقوا الله النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء (ودينهم دراهمهم ودنانيرهم) وفى رواية ت عن ابى هريرة مرفوعا لعن عبد الدنيا ولعن عبد الدرهم اى طرد وابعد وابعد الحريص على جمع الدنانير والدراهم (اولئك شر الخلق لاخلاق لهم عند الله) قال الطيبى الحرية من لم يجر عليه حكم السبى ومن اخذ الدنيا الذمية بمجامع قلبه وتملكته فصار عبدالها وهو المراد هنا واقوى ارقين ورق ذوى الاطماع رق مخلد وقيل عبد الشهوة اولى من عبد ارق فمن الهاه الدراهم والدنانير عن ذكر ربه فهو من الخاسرين واذا الهى القلب عن الذكر سكنه الشيطان وصرفه حيث اراد ومن وفقه فهو نجا (السلمى عن على) مر الشبع والاكل وماتركت ﴿ يؤتى ﴾ بضم التحتية وسكون الهمزة وفتح التاء مبنى للمفعول من الاتيان (بمداد طالب العلم) وفى رواية بمداد العلماء قال المناوى الحبر الذى يكتبون به فى الافتاء ونحوه كالتأليف وكتابة المصحف والكتب الشرعية (يوم القيمة ودم الشهداء) اى الدم المهراق فى سبيل الله لاعلاء كلمة الله (فيوزنان فلا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا) وهما سيان فى الفضل والشرف والثواب وفى رواية الشيرازى عن انس والمرهبى عن عمران بن حصين وابن عبد البر وابو عمر فى العلم عن ابى الدرداء وابن الجوزى فى العلل

الواهية المتناهية فى الاحاديث عن النعمان بن بشير بلفظ يوزن يوم القيمة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء ومعلوم ان اعلى ما للشهيد دمه وادنى ما للعالم مداده فاذا لم يف دم الشهداء بمداد العلماء كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كلاشئ بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما احتج به من فضل العالم على الشهيد قال الزملكانى وهو حديث لا يقوم به الحجة وقد اوضح جماعة فى تضعيفه الحجة وورد ما يدل على تساويهما فى الدرجة والانصاف ماورد للشهيد من الخصائص وصح فيه من دفع العذاب وغفران النقائص لم يرد مثله فى العالم لمجرد علمه ولا يمكن لاحد ان يقطع له به فى حكمه وقد يكون لمن هو اعلا درجة ما هو افضل من ذلك و ينبغى ان يعتبر حال العالم وثمرة علمه ومازاد عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما احدث عليه فيقع التفضيل بحسب الاعمال والعوائد فكم من شهيدا وعالم اهون اهو الا وافرج شدائد وافرح فرحا وعلى هذا فقد يتجه ان الشهيد الواحد افضل من جماعة من العلماء والعالم الواحد افضل من كثير من الشهداء كل بحسب حاله ومايترتب على علومه واعماله (الرافعى عن عقبة بن عامر) سبق اذا كان يوم القيمة ولو وزن ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالوالى فيوقف على الصراط) وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل فيه اقدام اهل النار اعلم ان الصراط صورة صراط الله الذى وضعه شريعة لعباده فى الدنيا فمن استقام فى الشريعة جاز عليه ومن لم يستقم فقد زاق الى دركات النار وكل عمل يكسب فى الدنيا تمثل بصورة يناسبها يوم الحشر ولذا قال عليه السلام يحشر الناس يوم القيمة عشرة اصناف فى صور الخنزير والقردة ونحو ذلك وفى صورة القمر ليلة البدر وغرا محجلين ونحو ذلك وذلك بحسب اعمالهم الحسنة والسيئة وانكر الصراط اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين ذاهبين الى ان المراد به طريق الجنة والنار المشار اليهما بقوله تعالى سيهديهم ربهم ويصلح بالهم وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وقيل الادلة الواضحة وقيل العبادات من الصلوة والزكوة ونحوهما والجواب ان الله تعالى قادر ان تمكن من العبور عليه و يسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح الهابة ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد فى الحديث كالمشى على الماء والطيران فى الهواء (فيهز) اى فيحرك (به حتى يزول كل عضو منه عن مكانه) وكان كل قطعة من بدن الوالى على كل قطعة من الصراط ليذوق العذاب واشد الالم (فان كان) الوالى (عادلا) للرعية وما امر عليه (مضى) بعده وان سلم (وان كان جائرا) للرعية والخلق ظالما صدودا عن حد الشرع

(هوى فى النار سبعين خريفا) وهو احد فصول الاربعة (عبد بن حميد وابن منيع عن بشر بن عاصم) سبق اذا كان * يؤتى * كامر (بالقاضى العدل) بكسر الدال او بسكونه مصدر وهو المبالغ فى شانه حتى كانه هو محمل عليه مبالغة (يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما) من كمال الحيرة وشدة الهول وكثرة السوأل (يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط) يعنى ولو فى اقل قليل وعن شرح الخطيب انه رأى ابو حنيفة بعد موته فى المنام ان الله تعالى قال لابى حنيفة اكتب اسامى اصحابك فان الله تعالى غفر لهم فكتب فى اول الجريدة اسم داود الطائى لزهده وفى آخر الجريدة اسم ابى يوسف مع غزارة علمه لاشتغاله بالقضاء وفى قمع النفوس عن بعض السلف كان فى بلدنا نباش وفى البلد قاض صالح ناصب نفسه لتنفيذ مراسم النبوة وقمع مراسم النفس الامارة فلما قربت وفاته دعا النباش وقال هذا قيمة كفنى فخذه الآن ولا تهلكنى فى قبرى فاخذ و ذهب فلما مات القاضى اراد نبشه فمنعته زوجته فلم يلتفت اليها فلما حفر القبر و دخل عليه ملكان اسودان فقال احد الملكين للآخر شم رجليه فشمهما فقال ليس فيهما شئ انه لم يسع فى معصية قط فقال له شم يديه فقال فيهما خير قال شم عينيه فقال انه لم ينظر الى محرم قط فقال شم سمعه فشم احد سمعيه فلم يجد شيأ ثم السمع الآخر فوقف فقال ما وجدت قال بعض نتن فقال لم قال انه اصغى باحد سمعيه الى احد الخصمين من الاخر قال فانفخ فنفخ نفخة فامتلأ القبر نارا فلحق بصر النباش فعمى فاذا كان حال مثل هذا القاضى هكذا فكيف حال من شانه ابطال الحقوق واخذ الرشى وعدم احقاق الحقوق ولا سيما عند القدرة (طق عن عايشة) سبق ليأتين وان القاضى والقضاة * يؤتى * كامر (برجل يوم القيمة ثم يؤتى بالميزان) وهى عبارة عما يعرف مقادير الاعمال وذهب كثير من المفسرين على ان له كفتان ولسان وقد ورد فى الخبر الصحيح بذلك والعقل قاصر عن ادراك كيفيته وانكره المعتزلة ذاهبين الى ان المراد بالوزن فى الاية هو العدل والادراك فميزان الالوان هو البصر والاصوات السمع والمعقولات العقل فلهذا ذكره بلفظ الجمع قال الله تعالى فامان ثقلت موازينه الاية والا فالمشهور ان الميزان واحد واجيب بان الجمع للتعظيم وقيل لكل مكلف ميزان وقيل الظاهر ان تعتبر تعدده بالنظر الى الاشخاص وان اتحد ذاته وقالت المعتزلة ان الاعمال معلومة لله تعالى فوزنها عبث والجواب انه قد ورد فى الحديث ان كتب الاعمال هى توزن فلا اشكال وروى عن ابن عباس يوزن الحسنات والسيئات فى الميزان فاما المؤمن فيؤتى عمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما الكافر فيؤتى بعمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما

(الكافر)

الكافر فيؤتى بعمله فى اقبح صورة ويثقل سيئاته على حسناته وقال بعضهم لا يوزن اعمال الكفار وانما يوزن الاعمال التى بازائها الحسنات وقيل انه تعالى يخلق فى كفة ميزان السعداء ثقلة وفى كفة الاشقياء خفة وهى علامة للسعادة والشقاوة قيل يجعل الحسنات اجساما لطيفة نورانية والسيئات اجساما قبيحة ظلمانية قال ابو بكر انما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الحق وثقله عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الحق ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الباطل وخفت عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الباطل ان يخف (ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع فى كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس مثل هذا وامسك بابهامه على نصف اصبعه فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتوضع فى كفة اخرى فترجح بخطاياه وذنوبه) وفى الوزن ولا نطلع عليها وعدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث والكتاب المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم قال الله ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اى مفتوحا وقال تعالى ونخرج اى نخرج عمله مكتوبا و يلقاه منشورا وقال تعالى واما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا اى سهلا لا يناقش فيه كما يناقش اصحاب الشمال والحكمة فى الكتاب ان المكلف اذ اعلم ان اعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الاشهاد كان ازجر عن المعاصى وان العبد اذا وثق بلطف سيده واعتمد على عفوه وستره لم يحتشم احتشامه من خدمة المطلعين عليه وانكره المعتزلة زعما منهم انه لعله والجواب مامر (عبد بن حميد عن ابن عمرو) سبق الموازين ❊ يؤتى ❊ كامر (بارجل من امتى يوم القيمة) امة الاجابة (وماله من حسنة ترجى له) مبنى للمفعول اى تطلب له بها الجنة فيقول الرب تعالى ادخلوه الجنة) برحمتى وبلطفى (فانه يرحم عياله) اى سهل ورفق واحسن من يعول مؤنته وهو بكسر العين وفى شرح المشكاة عيال المرأ من يعوله و يقوم برزقه وانفاقه وهو بالنسبة الى غيره مجاز صورة والا فالله هو الرزاق كما انه هو الخلاق وقد قال تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها و يعلم مستقرها ومستودعها وعن ابن مسعود مرفوعا الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من احسن الى عياله اى من هيئ ووفق الى الاحسان الى خلقه تعالى وورد خير الناس انفعهم للناس وفى رواية ابى يعلى الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله وعن ابى هريرة قال رجل يارسول الله من احق بحسن صحابتى ٤ قال امك قال ثم من قال

٤ قوله بحسن صحابتى بفتح اوله وبكسر اى باحسان مصاحبتى من معاشرتى وقوله امك بالنصب على الاغراء اى الزم امك اى حسن صحبتها ورعاية معاشرتها اوعلى نزع الخافض اى احسن اليها وعلى المفعول به وهو الاظهر والتقدير امك ثم امك وقال الطيبى قوله امك جاء مرفوعا فى رواية وفى اخرى منصوبا اما الرفع فظاهر والنصب على معنى احق من ابر وفى شرح مسلم للنووى فيه حث على بر الاقارب وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قالوا وسبب تقديم الام كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها

امك قال ثم من قال امك وفى رواية امك ثم امك ثم اباك ثم ادناك ادناك بحذف العاطف او اعيد
للتأكيد (خط كر عن ابن مسعود) سبق من لم يرحم ﴿يؤتى﴾ كامر (باقوام من ولد آدم) من
الموحدين (يوم القيمة معهم حسنات كالجبال اذا دنوا) بفتح الدال والنون اى قربوا (واشرفوا)
عطف تفسير (على الجنة نودوا) مبنى للمفعول اى نادوا من طرف الله من الملائكة (لا نصيب
لكم فيها) لانهم مردود ومطرود اعمالهم وهم اهل الرياء او كاهل الاهواء ودنوهم عند
ختام الحساب عند قوله فريق فى الجنة وفريق فى النار والا لا يمكن العبور على الصراط ولا
الجواز منه لنقصان عقائدهم وسوء اعمالهم وظهور البدع منهم فى الدنيا وفى حديث المشكاة
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتى الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا
يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اى للكفار قيل مقدارا
وحسابا واعتبارا وقيل ميزانا فالتقدير آلة وزن اذ الكفار الخلص يدخلون النار بغير حساب
وانما الميزان للمؤمنين الكاملين والمرائين والمنافقين قال الطيبى فان قلت كيف وجه
الاستشهاد بالاية فان المراد بالوزن فى الحديث وزان الجثة ومقداره لقوله العظيم السمين
وفى الاية اما وزان الاعمال لقوله تعالى فحبطت اعمالهم واما مقدارهم والمعنى نزدريهم
ولا يكون لهم عندنا وزن ومقدار قلت الحديث من الوجه الثانى على سبيل الكناية وذكر
الجثة والعظيم لا ينافى ارادة مقداره وتفخيمه قال الله تعالى واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم
وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة (ابن قانع عن سالم مولى ابى حذيفة) سبق
قال الرب ﴿يؤتى﴾ كامر (بالعلماء السوء) وهم الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا
والتوصل الى الجاه والمنزلة فالواحد منهم اسير الشيطان اهلكته شهوته وغلبت عليه
شقوته ومن هذا حاله فضرره على الامة من وجوه منها الاقتداء به فى افعاله واقواله ومنها
تحسينه للحكام ظلم الانام وتسهله فى الفتوى لهم واطلاقه القلم واللسان بالحق والبهتان
استكبارا ان يقول فيما لا علم عنده لا ادرى (يوم القيمة فيقذفون) مبنى للمفعول من القذف
اى يرمون (فى نار جهنم فيدور احدهم فى جهنم بقصبه) بالضم وسكون الصاد الامعاء
وبفتحتين الصوت لاجل حلب الغنم وفى رواية فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه اى
تخرج امعاؤه (كما يدور الحمار بالرحى) وفى رواية خ ٤ يجاء بالرجل فيطرح فى النار فيطحن فيها
كطحن الحمار برحاه فيطوف به اهل النار فيقولون اى فلان الست كنت تأمر بالمعروف
وتنهى عن المنكر فيقول انى كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله (فيقال
له يا ويلك بك اهتدينا فما بالك) اى بسببك هدينا الهدى والهداية الارشاد والدلالة قيل

قال وفى التنزيل اشارة الى هذا فى قوله حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا منه

٤ وسببه فى البخارى عن شعبة عن سليمان قال سمعت ابا وائل قال قيل لاسامة الا تكلم هذا قال قد كلمته مادون ان افتح بابا اكون اول من يفتحه وما انا الذى اقول لرجل بعد ان يكون امير على رجلين انت خير بعدما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره منه

(هدى)

هدى واهتدى بمعنى وقوله تعالى ان الله لايهدى من يضل قال الفراء معناه لايهتدى ويقال هديت الرجل اهديه ويقال مااحسن هديته بكسر الهاء وفتحها اى سيرته والجمع هدى والهادى المرشد والمهتدى (قال انى كنت اخالف ماكنت انهاكم) وفى رواية خ م عن اسامة بن زيد يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب٤ بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يافلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولاآتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله (ابن النجار عن ابى امامة) سبق ان فى جهنم ويأتى على الناس ﴿يؤتى﴾ كامر (بالنعم يوم القيمة) جمع النعمة وهى بالكسر المال واليد والصنيعة والمنة وجمعه نعم بكسر النون وفتح العين ويقال فلان واسع النعمة اى واسع المال والنعمة بالفتح ظريف البدن وهزيله ويقال النعمة التنعم وفى النهاية كيف انعم وصاحب القرأن قد التقمه اى كيف تنعم من النعمة بالفتح وهى المسرة والفرح والترفه ومنه الحديث انها لطير ناعمة اى سمان مترفه وفى حديث صلوة الظهر فابرد بالظهر وانعم اى اطال الابراد واخر الصلوة ومنه قولهم انعم النظر فى الشئ اذا اطال التفكر فيه ومنه الحديث وان ابابكر وعمر منهم وانعما اى زادا وفضلا يقال احسنته الى وانعمت اى زدت على الانعام وقيل معناه صارا الى النعيم ودخلافيه ومعنى قولهم انعمت على فلان اى اصرت اليه نعمة (والحسنات والسيئات) وهى من السوء والمساءة اومن السئ بالفتح ومنه حديث مطرق قال لابنه لما اجتهد فى العبادة خير الامور اوسطها٦ والحسنة بين السيئتين اى الغلوسيئة والاقتصاد بينهما حسنة وقد كثر ذكر السيئة فى الحديث وهى والحسنة من الصفات الغالبة يقال كلمة حسنة وكلمة سيئة وفعلة حسنة وفعلة سيئة واصلها سيوية فقلبت الواو ياء وادغمت (ويقول الله تعالى النعمة من نعمه) بكسر النون جمع النعمة (خذى حقك من حسنات عبدى فما تترك له الاذهب بها) فما بقى من عمل فيؤمر الى النار قال الله تعالى اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة٦ ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط هل مربك نعيم قط فيقول لاوالله يارب ويؤتى باشد الناس بؤسا فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط وهل مربك شدة قط فيقول لاوالله يارب مامربى بؤس ولارأيت شدة قط وكانه اطنب فى الجواب تلذذا وفيه بيان ان اهل النار فى كفران النعمة دائما قال تعالى ان الانسان لكفور وان

٤ والاقتاب الامعاء واندلاقها خروجها بسرعة كما فى القسطلانى منه

مطلب مدح حسنة وسيئة والنعمة وبحثها وحقوقها

٦ او ساطها نسخه

٦ بفتح الصاد اى غمسته اطلاق الملزوم على اللازم فان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا وفى النهاية اى يغمس فى النار غمسة كما يغمس الثوب فى الصبغ منه

اهل الجنة فى شكران النعمة دائما قال تعالى شاكر الانعمه (ابوالشيخ عن انس) سبق
فى الحمدلله بحث وفى اذا { يؤتى } كامر (يوم القيمة بالحجر الاسود) بالفتح ويسمى الركن
الاسود وهو فى ركن الكعبة الذى يلى الباب من جانب المشرق وارتفاعه من الارض
الآن ذراعان وثلثا ذراع على ماقاله الازرقى وبينه و بين المقام ثمانية وعشرون ذراعا
وفى حديث ابن عباس مرفوعا صححه الترمذى نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد
بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى آدم لكن فيه عطاء بن السائب وهو صدوق الا انه اختلط
وجرير ممن سمع منه بعد اختلاطه لكن له طريق اخرى فى صحيح ابن خزيمة فيقوى بها
وفى هذا التخويف لانه اذا كان الخطايا تؤثر فى الحجر فاظنك بتأثيرها فى القلوب وينبغى
ان يتأمل كيف ابقاه الله تعالى على صفة السواد ابدا مع مامسه من ايدى الانبياء والمرسلين
المقتضى لتبييضه ليكون ذلك عبرة لذوى الابصار و واعظا لكل من وافاه من ذوى
افكار ليكون ذلك باعثا على مباينة الزلات ومجانبة الذنوب الموبقات وفى حديث عبدالله
بن عمرو بن العاصى مرفوعا ان الحجر والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله
نورهما ولولا ذلك لاضاء مابين المشرق والمغرب رواه احمد والترمذى وصححه ابن
حبان لكن فى اسناده رجاء ابو يحيي وهو ضعيف وانما اذهب الله نورهما ليكون
ايمان الناس بكونهما حقا ايمانا بالغيب ولو لم يطمس لكان الايمان بهما ايمانا بالمشاهدة
والايمان للثواب هو الايمان بالغيب (وله لسان ذلق) بالتسكين طرف الشئ وحده يقال
ذلق اللسان اى صار حادا وايضا يقال ذلق اللسان بالضم ذلقا اى صار فصيحا فهو
ذليق اى فصيح وفى النهاية فى حديث الرحم فتكلمت بلسان ذلق اى فصيح بليغ هكذا
جاء فى الحديث على فعل بوزن صرد يقال طلق ذلق وطليق ذليق و يراد بالجميع المضاء
والنفاذ (يشهد لمن يستلمه) بالتوحيد وفى حديث خ عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله
فقال انى اعلم انك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك
ماقبلتك قال القسطلانى اى لاتنفع بذاتك وان كان امتثال ماشرع فيه ينفع فى الثواب
لكن لاقدرة له عليه لانه حجر كسائر الاحجار واشاع عمر هذا فى الموسم ليشتهر فى البلدان ويحفظه
المتأخرون فى الاقطار لكن زاد الحاكم فى هذا الحديث فقال على بن ابى طالب بل ياامير
المؤمنين يضر وينفع ولو علمت ذلك فى كتاب الله تعالى لعلمت انه كما اقول قال الله
تعالى واذ اخذ ربك من بنى ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست
بربكم قالوا بلى فلما اقروا انه الرب عزوجل وانهم العبيد كتب ميثاقهم فى رق والقمه

فى هذا الحجر وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة فهو امين الله فى هذا الكتاب فقال له عمر لا ابقانى الله بارض لست فيها يا ابا الحسن وقال ليس هذا على شرط الشيخين فانهما لم يحتجا بابى هارون العبدى ومن غرائب المتون مافى ابن ابى شيبة فى مسند ابى بكر رضى الله عنه عن رجل رأى النبى صلى الله عليه وسلم وقف عند الحجر فقال انى لاعلم انك لاتضر ولا تنفع ثم قبله ثم حج ابو بكر فوقف عند الحجر فقال انى اعلم انك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك فليراجع اسناده فان صح يحكم ببطلان حديث الحاكم لبعد ان يصدر هذا الجواب عن على اعنى قوله بل يضر وينفع بعد ماقال النبي صلى الله عليه وسلم لاتضر ولاتنفع لانه صورة معارضة لاجرم قال الذهبى عن العبدى انه ساقط (ذهب عن على) سبق ليبعثن واو لامامس

﴿ يؤتى ﴾ كامر بابن ادم يوم القيمة فيوقف للحساب والمحاسبة والقصاص (بين كفتى الميزان) قال اهل الحق الميزان حق قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة اى نضع ميزانا يوم القيمة يوزن به الصحائف التى يكون فيها اعمال العباد وله كفتان احدهما للحسنات والآخر للسيئات وعن الحسن له كفتان ولسان ذكره الطيبى وكامر (ويوكل به ملك فان ثقل ميزانه) بان رجحت حسناته على سيئاته قال الله تعالى فاما من ثقلت موازينه فهو فى عيشة راضية اى مرضية له والمراد بالموازين الموزونات اى اعماله التى توزن وفى الشهاب قوله الموازين يحتمل انه جمع موزون وهو العمل الذى له وزن وخطر عند الله اوجمع ميزان وثقلها رجحانها وقوله فان تفصيل لاحوال القيمة والناس فى ذلك اليوم (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لايشقى بعدها ابدا) واصل السعادة اليمن والبر والبركة يقال سعد يومنا سعودا وهو لازم من باب فتح قولهم لبيك وسعديك اى اسعادا لك بعد اسعاد والاسعاد الاعانة يقال سعد الرجل فهو سعيد من باب علم وسعد فهو مسعود واسعده الله فهو مسعود ولا يقال مسعد (وان خف ميزانه) بان رجحت سيئاته على حسناته وقوله تعالى واما من خفت موازينه اى حسناته بسبب ثقل سيئاته وبقى قسم ثالث غير مذكور فى الاية وهو من استوت حسناته وسيئاته وفى المناوى فمن رجحت حسناته بسبب زيادتها على السيئات فهو فى الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فيحاسب حسابا يسيرا ومن رجحت سيئاته على حسناته اى بسبب زيادتها فيشفع فيه او يعذب (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق شقى فلان شقاوة لا يسعد بعده ابدا) وفى النهاية الشقى والشقاوة

مطلب الحساب والسعادة والشقاوة وطعام اهل الجنة

والاشقياء فى الحديث وهو ضد السعيد والسعادة والسعداء يقال اشقاه الله تعالى فهو شقى من الشقوق والشقاة والمعنى ان من قدر الله عليه فى اصل خلقته ان يكون شقيا فهو شقى على الحقيقة لا من عرض له الشقاء بعد ذلك وهو اشارة الى شقاء الاخرة لاشقاء الدنيا (حل عن انس) سبق فى السعادة ﴿ يأكل اهل الجنة ﴾ من الموحدين (فيها (ويشربون) اى فيها (ولا يمخطون) وفى رواية لا يتفلون اى لا يبصقون (ولا يتغوطون ولا يبولون) قال بعض الصحابة فابال اى ماشان فضيلته كما فى رواية قال انما طعامهم جشاء بضم الجيم وهو تنفس المعدة من الامتلاء وقال شارح المشكاة اى صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع والتقدير هو جشاء (ورشح كرشح المسك) وفى النهاية فى حديث القيمة حتى ٤ الرشح اذانهم الرشح العرق لانه يخرج من البدن شيأ فشيئا كما يرشح الاناء المتخلخل الاجزاء وفى شرح المشكاة اى يصير فضل الطعام جشاء اى نظيره والا لجشاء الجنة لا يكون مكروها بخلاف جشاء الدنيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اقصر عنا جشاءك ويصير رشحا وهو اما باعتبار اختلاف الاشخاص او الاوقات او بعض الطعام يكون جشاء وبعضه رشحا والاظهر ان الاكل ينقلب جشاء والشرب يعود رشحا والطعام قد يطلق عليهما نظرا الى معنى الطعم وفى القاموس طعم الشئ حلاوته ومرارته وما بينهما يكون فى الطعام والشراب اقول وبه يتم التنزيه وهو يطعم ولا يطعم هذا وفى رواية الجامع ولكن طعامكم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك واما قول الطيبى اى يندفع الطعام بالجشاء والرشح فهو حاصل المعنى لا لاجل المبنى كما لا يخفى ثم بين بعض احوال آخر لاهل الجنة على سبيل الاستيناف والبيان حيث قال (يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) بالتحتية المضمومة وفى رواية كما تلهمون اى انتم فى هذه الدار (النفس) بفتحتين اى التنفس والمعنى لا يتعبون من التسبيح والتهليل كما لا تتعبون انتم وفى الجامع اى كما يلهمون من النفس ولا يشغلهم من ذلك كما لا يمنعهم من النفس كالملائكة او يريد انها تصير صفة لازمة لا ينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان والحاصل انه لا يخرج منهم نفس الا مقرونا بذكره وشكره تعالى ولذا قال العارفون ولمن خاف مقام ربه جنتان عاجلة فى الدنيا وآجلة فى العقبى فالاولى وسيلة الاخرى نتيجة للاولى وقد اشير الى هذا المعنى فى قوله تعالى ان الابرار لفى نعيم فانه لا نعيم اعلى من دوام ذكر الكريم وان الفجار لفى جحيم فان

٤ وليس هنا فعل فى اصله ولعله سقط من قلم الناسخ وهو يلا او يلجم منه

الحجاب اشد انواع العذب قال الطيبي الالهام القاء الشئ في الروع ويختص ذلك بما كان من جهة الله وجهة الملاء الاعلى فقوله تلهمون وارد على سبيل المشاكلة لان المراد به التنفس (حم م عن جابر) وفي رواية حم م ت عن جابر مرفوعا ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء ورشح كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما تلهمون النفس ﴿ يأكل التراب ﴾ احد العناصر الاربع (كل شئ من الانسان) اى كل اجزاء من ابدان ابن آدم يبلى (الا عجب ذنبه) بفتحتين وجمعه اذناب والعجب بفتح العين المهملة وسكون الجيم وحكى اللحياني تثليث العين مع الباء والميم ففيه ست لغات وهو العظم بين الاليتين الذى في اسفل الصلب قال بعض علمائنا من الشراح المراد طول بقائه تحت التراب لانه لا يفنى اصلا فانه خلاف المحسوس وجاء في حديث آخر انه اول ما يخلق وآخر ما يبلى ومعنى الحديثين واحد وقال بعضهم الحكمة فيه ان قاعدة بدن الانسان واسه الذى يبنى عليه فبالحرى اصلب من الجميع كقاعدة الجدار واسه واذا كان اصلب كان اطول بقاء اقول والتحقيق ان عجب الذنب يبلى اخرا كما شهد به حديث لكن لا بالكلية كما يدل عليه هذا الحديث ولا عبرة بالمحسوس كما حقق في عذاب القبر على ان الجزء القليل منه المخلوط غير قابل بتميز بالحس (مثل حبة خردل منه تنبتون) وفي حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة قال ابيت ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شئ لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يتركب الخلق يوم القيمة اى سائر اعضاء المخلوقات من الحيوانات كما خلق اولا في الايجاد كذا خلق ولا في الاعادة اوابق حتى يركب عليه الخلق ثانيا قال تعالى كما بدأنا اول خلق نعيده وقال تعالى كما بدأكم تعودون قال النووى هذا مخصوص فيخص الانبياء فانه حرم على الارض اكل اجسادهم وهو كما صرح به في الحديث (حم ع حب ك ص عن ابى سعيد) الخدرى وسبق ما بين النفختين ﴿ يؤم القوم ﴾ قال الطيبي يعني الامراى ليؤمهم (اقرؤهم) قال ابن الملك اى احسنهم للقرأة لكتاب الله انتهى والاظهر ان معناه اكثرهم قرائة يعني احفظهم للقرآن كما ورد اكثركم قرآنا قيل انما قدم صلى الله عليه وسلم الاقرأ لان الاقرأ في زمانه كان افقه اذ لو تعارض فضل القراءة فضل الفقه قدم الافقه اذا كان يحسن من القراءة ما يصح به الصلوة وعليه اكثر العلماء فيؤول المعنى الى ان المراد اعلمهم بكتاب الله وذهب جماعة الى تقدم القرائة على الفقه وبه قال ابو يوسف

قال القاضى اى لا ادرى ان الاربعين الفاصل بين النفختين اى شئ ايام او شهور او اعوام وامتنع عن الكذب والاخبار عما لا اعلم قال في نسخة والظاهر ان ضميره اليه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون الى ابى هريرة فيكون موقوفا والتقدير او يأمنه وناقلا منه في وليس في الجامع قال فيه ولا فيما بعده

مطلب تقديم الامام والفقه والهجرة والقرادة

عملا بظاهر الحديث وفي شرح السنة لم يختلفوا في ان القراءة والفقه مقدمان على غيرهما واختلفوا في الفقه مع القراءة وذهب جماعة الى تقدمها على الفقه وبه قال اصحاب ابي حنيفة اي بعضهم عملا بظاهر الحديث وذهب قوم الى ان الفقه اولى اذا كان يحسن من القراءة مايصح به الصلوة وبه قال مالك والشافعي لان الفقيه يعلم مايجب من القراءة في الصلوة لانه محصور ومادقع فيها من الجواز غير محصورة قديعرض للمصلي مايفسد صلوته وهو لايعلم اذا لم يكن فقيها (فان كانوا في القراءة) اي القوم في مقدار القراءة اوحسنها اوفي العمل بها (سواء) اي مستوين (فاعلمهم بالسنة) قال الطيبي ارادبها الاحاديث فالاعلم بها كان هو الافقه في عهد الصحابة واستدل به من قال أن القراءة مقدمة على الفقه كسفيان الثوري وبه عمل ابو يوسف وخالفاه صاحباه وقالا الفقيه اولى اذا كان يعلم من القراءة قدر مايجوز به الصلوة لان الحاجة في الصلوة الى الفقه اكثر واليه ذهب مالك والشافعي واجابوا عن الحديث بان الاقرأ ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا قال ابن حجر وبعض اصحابنا يقدم الاقرأ كما دل عليه الحديث وقال مالك والشافعي يقدم الافقه لتقدمه صلى الله عليه وسلم ابابكر في الصلوة على غيره مع انه صلى الله عليه وسلم نص على ان غيره اقرأ منه بل لم يجمع القران في حياته صلى الله عليه وسلم الا اربعة من الانصار ابي ومعاذ وزيد بن ثابت وابوزيد رواه البخاري وقال النووي لكن في قوله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة دليل على تقديم الاقرأ مطلقا واجاب عنه واحد بانه قد علم ان المراد بالاقرأ في الخبر الافقه في القرآن فاذا استووا فقد استووا في فقهه فاذا زاد احدهم بفقه السنة فهواحق فلا دلالة في الخبر على تقديم الاقرأ الافقه في القراءة على من دونه ولا نزاع فيه وقضية كلام الشافعي وجرى عليه جمع من اصحابه ان المراد بالاقرأ الاكثر حفظا لاقرأنا واعترض بان في رواية مسلم اقرأهم لكتاب الله واكثرهم قراءة فقوله واكثر قراءة يؤيد القول الثاني ان المراد به الاكثر قرأنا وفي خبر البخاري وليؤمكم اكثركم قرأنا انتهى والظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم انما قدم ابابكر لكونه جامعا للقراءة والسنة والسبق والهجرة والسن والورع وغير ذلك ممالم يجتمع في غيره من الصحابة وبهذا صار افضلهم ولاينافي ان يكون في المفضول مزية من وجه على الافضل فتأمل فانه موضع زلل ومحل خطر (فان كانوا) اي بعد استوائهم في القراءة (في السنة) اي في العلم بها لانه لاعبرة بالرواية دون الدراية في هذا المقام (سواء فاقدمهم هجرة) اي انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر بعده

قال الله تعالى لايستوى منكم من انفق من قبل الفتح و قاتل الاية و قال الطيبى
الهجرة اليوم منقطعة وفضيلتها موروثة فاولاد المهاجرين مقدمون على غيرهم انتهى
و هو موضع بحث قال ابن الملك و المعتبر الآن الهجرة المعنوية و هى الهجرة من
المعاصى فيكون الاورع اولى (فان كانوا) اى بعد استوائهم فيما سبق (فى الهجرة فاقدمهم
سنا) اى فى الاسلام لانه فى معنى الاقدم فى الهجرة والاسبق فى الايمان و يؤيده ما فى
رواية مسلم فاقدمهم سلما وقال ابن الملك انما جعل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثير
الجماعة قال ابن الهمام واحسن مايستدل به لمختار الجمهور حديث مروا ابابكر فليصل
وكان ثمه من هو اقرأ منه لا اعلم دليل الاول قوله عليه السلام اقرؤكم ابى و دليل
الثانى قول ابى سعيد كان ابو بكر اعلمنا و هذا الامر من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيكون المعول عليه اقول ولزيادة سبقه بالايمان و تقدمه فى الهجرة و كبر سنه
فى الاسلام وروى الحاكم عنه عليه السلام ان سركم ان تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم
فان صح والا فالضعيف غير الموضوع يعمل به فى فضائل الاعمال ثم محله ما بعد التساوى
فى العلم و القراءة والذى فى الحديث الصحيح بعدهما التقديم باقدمية الهجرة وقد انتسخ
و جوب الهجرة فوضعوا مكانها الهجرة عن الخطايا و فى حديث المهاجر من هجر
الخطايا و الذنوب الا ان يكون اسلم فى دار الحرب فانه تلزمه الهجرة الى دار الاسلام
فاذا هاجر فالذى نشأ فى دار الاسلام اولى منه اذا استويا فيما قبلها و كذا اذا استويا
فى سائر الفضائل الا ان احدهما اقدم و رعا و حديث ليؤمكما اكبركما كما تقدم فان
كانوا فى السن سواء فاحسنهم خلقا فان كانوا سواء فاحسبهم حسبا فان كانوا سواء
فاصبحهم وجها ثم ان استووا فى الحسن فاشرفهم نسبا فان كانوا سواء فى هذه كلها
اقرع بينهم او الخيار الى القوم (ولايؤمن الرجل فى اهله ولا فى سلطانه) اى فى مظهر
سلطنته ومحل ولايته اوفيما يملكه اوفى محل يكون فى حكمه و يعضد هذا التأويل الرواية
فى اهله ورواية ابى داود فى بيته ولا فى سلطانه ولذا كان ابن عمر يصلى خلف الحجاج
وصح من ابن عمر ان امام المسجد مقدم على غير السلطان و تحريره ان الجماعة
شرعت لاجتماع المؤمنين على الطاعة وتألفهم وتوادهم فاذا ام الرجل الرجل فى سلطانه
افضى الى توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة و كذلك اذا امه فى قومه واهله ادى بذلك
الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذى شرع لدفعه الاجتماع فلا يتقدم رجل
على ذى السلطان لاسيما فى الاعياد والجمعات ولا على امام الحى ورب البيت الا بالاذن

قاله الطيبي (ولا يقعد في بيته) بالجزم وقيل بالرفع اي لا يقعد الرجل في بيت الرجل الآخر (على تكرمته) كسجادته او سريره وهي بفتح اوله وكسر الراء مصدر في الاصل كرم تكريما وتكرمة على وزن تبصرة اطلق مجازا على مايعد للرجل اكراما له في منزله (الا باذنه) قال ابن الملك متعلق بجميع ماتقدم (عب ش حم د ت ه ق ن عن ابن مسعود) اي الانصاري وقال ابن حجر اي البدري ﴿ يؤمر ﴾ مبني للمفعول من الامر (باهل النار فيصفون) مبني للفاعل وفي رواية يصف بضم ففتح وتشديد اي يجعل صفا وفي نسخة بفتح فضم اي يصير اهل النار صفا من عصاة المؤمنين والفجار في طريق اهل الجنة من علماء الاخيار والصلحاء الابرار على السائلين في طريق الاغنياء في هذه الدار (فيمر بهم الرجل المسلم) من اهل الجنة (فيقول له الرجل منهم) اي من اهل النار (يافلان) كناية عن اسمه (اشفع لي فيقول ومن انت فيقول اما) بتخفيف الميم حرف التنبيه (تعرفني انا الذي استسقيتني ماء فسقيتك) وفي رواية شربة اي من ماء او لبن او غيرهما وقال بعضهم انا الذي وهبت لك وضوء بفتح الواو اي ماء وضوء وهذا القياس من لقمة او خرقة او نوع اعانة او جنس عطية كلية او جزئية او صدقة ولو بشق تمرة او كلمة طيبة فان الغريق يتعلق بكل حشيش (فيشفع له) اي ذلك الصالح (و يقول الرجل مثل ذلك فيقول انا الذي استوهبتني فوهبتك) فيشفع له فيدخله الجنة اي يصير سببا لدخوله الجنة قال المظهر فيه تحريص على الاحسان الى المسلمين لاسيما مع الصلحاء و المجالسة معهم ومحبتهم دين في الدنيا ونور في العقبى (ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج عن انس) وفي حديث وحسنه عن ابي سعيد مرفوعا ان من امتي من يشفع للفئام ومنهم من يشفع القبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة ﴿ يؤمر ﴾ كامر (جبريل) ناموس الاكبر وامين الله على وحيه وصاحب رسول الله وله ستمائة جناح (في كل غداة يدخل بحر النور) البحور كما كان في الارض سبعة بحر طبرستان و بحر كرمان و بحر قلزم و بحر هند و بحر العرب و بحر الروم وبحر عمان كان في الملكوت سبعة بحر الضياء و بحر النور و بحر الظلمة و بحر اللطف و بحر القهر و بحر الاعتدال و بحر التمكن كما في شرح حزب البحر (فيغمس فيه) بكسر الميم الدخول في الماء يقال غمسه في الماء غمسا من باب الثاني اذا مقله وغمس النجم اذا غاب (انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة) النفض بالفتح الحركة والسقوط يقال نفض الثوب والشجر اي حركه لينتفض و النفض بفتحتين الثمار والاوراق الساقطة بنفسه و النفاض و النفاضة بالضم فيهما الشيء الساقط بالحركة (فيسقط منه

مطلب خلق الملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور

سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا) والملائكة كما قال المتكلمون اجسام علوية لطيفة تتشكل فى اى شئ ارادوا وزعم بعض الفلاسفة انها جواهر روحانية وفى الفاسى وحد الملك جواهر نورانية بسيطة قدسية متقدسة عن ظلمات الشهوات طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس وانسهم بالله وفرحهم به ومقرهم بساط مشاهدته وحضرت قربه وسماع وحيه وعند الفلاسفة جوهر بسيط ذو حياة ونطق عقلى غير مايت وهو واسطة بين الله تعالى وبين الاجسام الارضية فمنه عقلى ومنه نفسى (فيؤمر بهم الى البيت المعمور فيصلون فيه) و يزورون به سبق بحثه فى البيت المعمور (ثم يؤمر بهم الى حيث شاء فيسبحون الى يوم القيمة) وفى الفاسى ثم ما فى حديث الاصل يوذن خلق من بعض الاعمال الصالحة اوسببها وذلك مستلزم لكون الملائكة لم يخلقوا دفعة واحدة وقد ورد ذلك فى بعض الاعمال الصالحات وفى تذكرة القرطبى فى حديث تجئ البقرة وآل عمران يوم القيمة تحاجان عن صاحبهما قال علماؤنا وقوله تحاجان اى يخلق من يجادل عنه من ثوابهما ملائكة كما جاء فى الحديث الاخر ان من قرأ شهد الله انه لا اله الا هو الآية خلق الله سبعين الف ملك يستغفرون له الى يوم القيمة انتهى وقد سئل الشيخ ولى الدين ابن المواق فى الاسئلة الملائكة هل خلقوا دفعة واحدة و يكون موتهم كذلك فاجاب لم يثبت فى ذلك شئ ولا يجوز الهجوم عليه بمجرد الاحتمال ولا مجال للنظر فيه ولا مدخل للقياس واما ما جاء بان الله تعالى يخلق بسبب بعض الاعمال الحسنة ملكا يسبح و يكون تسبيحه لذلك العامل فلم يثبت بل هو باطل موضوع انتهى الا انه ورد فى حديث ضعيف رواه ابن صخر وابن مردوية وابن ابى حاتم من طريق ابى هريرة ان فى السماء السابعة بيتا يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينفض يخرج منه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون ان يأتوا البيت المعمور فيصلون فيه فيفعلون ثم يخرجون فلا يعودون اليه ابدا يولى عليهم احدهم يؤمر ان يقف بهم من السماء موقفا يسبحون الله الى ان تقوم الساعة فهذا على ضعفه يدل على انهم لم يخلقوا دفعة واحدة (الديلمى عن ابى هريرة) مر ان الملائكة والثانى نوع تحته ﴿ يبعث الله عز وجل ﴾ يوم القيمة (من هذه البقعة) بالضم وسكون القاف واصل البقعة المكان الخالى وقطعة من الارض وجمعه بقاع والمراد قبور مكة وتسمى الجنة المعلى واما بقيع الفرقد فموضع بظاهر المدينة فيه قبور اهلها والفرقد البقيع من الارض المكان المتسع ولا تقيعا الا وفيه شجر او اصولها وكان بالبقيع شجر الفرقد فذهب وبقى اسمه (ومن

مطلب دخول الجنة بغير الحساب والمناقشة وبحثهما

هذا الحرم سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب) ولا عذاب ولا مناقشة وفى حديث خ
من حوسب عذب قالت عايشة فقلت يا رسول الله فاين قول الله فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف
يحاسب حسابا يسيرا ٤ قال ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب وعن عايشة
مرفوعا ليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك فقلت يا رسول الله اليس قال الله تعالى فاما من
اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الا عذب وقال القاضى عياض من عذب له معنيان
احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ
تعذيب والثانى انه يفضى الى استحقاق المعذب اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لاقداره
عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب
عذب لا يدل على ان المناقشة والحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه فان الجزاء
لابد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التألم الحاصل للنفس بمطالبة الحساب
غير الحساب ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم الحديث عام
فى تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد
بالحساب فى الآية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها ذنوبه ثم يتجاوز
عنه (يشفع كل واحد منهم فى سبعين الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر) وصفتهم انهم
لا يكتوون ولا يسترقون بغير القرآن كعزايم الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشأمون بالطيور
وغيره كما فى حديث خ عن ابن عباس قال قال النبى عرضت على الامم فاخذ النبى يمر معه
الامة والنبى يمر معه النفر والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر وحده
فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء امتى قال لا ولكن انظر الى الافق
فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم
ولا عذاب ٦ قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ٨
وفى رواية احمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهنى مرفوعا وعدنى ربى
ان يدخل من امتى الجنة سبعين الفا بغير حساب وانى لارجو ان لا يدخلها حتى تبوأوا انتم
ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن فى الجنة اذ مزية السبعين بالدخول بغير
حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم بل فيمن يحاسب فى الجملة من يكون افضل منهم
وهل المراد بالعدد التكثير او حقيقته وفى حديث ابى هريرة عند احمد والبيهقى قال
وسئلت عزوجل فوعدنى ان يدخل من امتى زمرة هم سبعون وزاد فاستزدت ربى

(فزادنى)

٤ اى سهلا من غير تعسير اى لا يحقق جميع دقايق اعماله فيكون من الناجين مسرورين كما قال تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه فيحاسب حسابا يسيرا فينقلب الى اهله مسرورا

٦ والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الفا المذكورين من جملة امته لم يكونوا فى الذين عرضوا اذ ذلك فاريد الزيادة فى تكثير امته باضافة السبعين الفا اليهم ١٢

٨ وقالوا استعمال الكى والرقى قادح فى التوكل اذ البرء فيهما متوهم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتضى للتوكل عليه والالتجاء اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا فى التوكل قدح فيه الدعاء اذ لا فرق فيه وفيه ما فيه ١٢

فزادني مع كل الف الفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه ورفعه عن ابي امامة وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لاحساب عليهم ولاعذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ وآخر لم يسم وعند الكلاباذي في معان الاخبار بسندواه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان آتيا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من سبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب فقلت يارب لاتبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لايصوم ولايصلي ٤ (الديلمي عن ابن مسعود) سبق بالم قيس ويأتي يدخل ﴿ يبعث ﴾ مبني للفاعل وفي رواية يجاء يوم القيمة (العالم والعابد) وفي رواية بالعالم (فيقال للعابد ادخل الجنة) ابتداء بل قبل الحساب كما في حديث آخر (ويقال للعالم اثبت) هناك وفي رواية قف (حتى تشفع للناس بما احسنت) بالخطاب (ادبهم) الشرعية لان ورثة النبوة مشاركة جنس منصب النبوة فاذا تعدى نفع علمه في الدنيا فكذا في الاخرة ولعل المراد به الا كثر والاغلب وليس المراد نفس جنس الشفاعة عن جميع العابد اذ الصلحاء لهم في مقام الشفاعة وان لم يكثرة العلماء وروى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة فيبصرها العالم فينتهي عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لايتوجه اليها وعن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه ٦ لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولاابالي (عد هب عن جابر) سبق فضل العالم ﴿ يبقى ﴾ بفتح اوله والقاف (من الجنة ماشاء الله ان يبقى) يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لانها كبيرة عظيمة واسعة (ثم ينشئ الله لها) اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة اولكون البعض مؤنثا لاضافته اليه (خلقا) اي مخلوقا كثيرا من جنود الله (مما يشاء) حتى يمتلئ الجنة منهم وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا تحاجت الجنة ٨ والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فالي لايدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم

---

٤ قال الكلاباذي المراد بالامة اولا امة الاجابة ولقوله اخر امتي امتي لاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلثة اقسام احدها خص من الآخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثاني مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم منه

٦ وهو الذي وسع كرسيه السموات والارض بلا كيفية لوازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته وقيل الكرسي جسم عظيم بسبع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هو نفس العرش منه جلوسه واستوائه الغلبة والقربية وكمال التجلي منه

٨ قوله عليه السلام

وغرثهم ؟ فقال الله عزوجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادى وقال للنار انما انت عذابى اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قطقط فهنالك تمتلئ و يزوى بعضها الى بعض فلا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا قال النووى هذا دليل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون حينئذ ويعطون فى الجنة مايعطون بغير عمل ومثله امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط فكلهم فى الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفيه دليل على عظم سعة الجنة فقد جاء فى الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ لخلق ينشئهم الله تعالى (عبد بن حميد م ع حب عن انس) مر فى الجنة بحث ﴿ يتبع الميت ﴾ بفتح اوله وسكون التاء ظاهره ثلاثى وفى الحديث الآتى يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا فهو من الاتباع وفى النهاية اذا اتبع احدكم على ملى فليتبع اذا احيل على قادر فليحتل قال الخطابى اصحاب الحديث يروونه اتبع بتشديد التاء وصوابه بسكون التاء والمعنى يتبع الميت عند تشييعه الى قبره (ثلثة) اى من انواع الاشياء بالرفع فاعله (اهله) بالرفع والنصب بدل اوخبر مبتدأ محذوف اومفعول اعنى (وماله وعمله) كذلك (فيرجع اثنان) اى الى مكانهما و يتركانه وحده (و يبقى) معه كما فى رواية (واحد) اى لاينفك عنه (يرجع اهله) اى اولاده واقاربه واهل صحبته ومعرفته قوله (وماله) كالعبيد والاماء والدابة والخيمة ونحوها قال المظهر اراد بعض ماله وهو مماليكه وقال الطيبى اتباع الاهل على الحقيقة واتباع المال على الاتساع فان المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين ومؤنة الغسل والحمل والدفن فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية كما تشاهد حاله وماله (و يبقى عمله) اى مايترتب عليه من ثواب وعقاب ولذا قيل القبر صندوق العمل وفى الحديث القبر روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النيران وقال ابن الملك فيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة فى المآل (حم خ م ن ت صحيح عن انس) وفى لفظ المشكاة عن انس مرفوعا يتبع الميت ثلثة فيرجع اثنان و يبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله و يبقى عمله وفى رواية ابن مسعود مرفوعا ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يارسول الله مامنا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ماقدم ومال وارثه ما اخر رواه البخارى وعن مطرف عن ابيه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهيكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالى مالى قال وهل لك يا ابن ادم الا ما اكلت

وتحاجت الجنة والنار هذه على ظاهره وان الله تعالى جعل فى النار والجنة تمييزا تدركان به فتحاجتا ولا يلزم من ان يكون ذلك التميز فيهما دائما وقوله وقالت الجنة فالى لا يدخلنى الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم اما سقطهم فبفتح السين والقاف اى ضعفائهم والمحقرون منهم واما عجزهم فبفتح العين والجيم جمع عاجز اى العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة واما الرواية محمد بن رافع ففيها الا يدخلنى لاضعاف الناس وغرثهم فروى على ثلثة اوجه حكاها القاضى فى موجودة فى النسخ احداها غرثهم بغين معجمة مفتوحة وثاء مثلثة قال القاضى هذه رواية الاكثرين ؟ واى اهل الحاجة والفاقة والجوع ﷻ

فافنيت اولبست فابليت اوتصدقت فامضيته ﴿ يتبع الدجال ﴾ بفتح الياء وسكون التاء وفي نسخ بتشديد التاء وكسر الباء اي يلحقه و يطيعه (من يهود اصبهان) بكسر الهمزة وفتحها و بالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق (سبعون الفا) وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول وفي رواية يتبع الدجال من امتي سبعون الفا اي امة الاجابة او الدعوة لما سبق انهم من يهود اصبهان (عليهم الطيالسة) جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان كثرة اليهود يكون اتباع الدجال وفي حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من امتي سبعون الفا عليهم السيجان وهو بكسر السين جمع ساج كتيجان وتاج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنسوج بنسج كذا قال ابن الملك اي اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فاظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم في امان الله الا اذا كانوا طامعين في المال والجاه فهم في المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة متبوعهم على الحق او الباطل كما شوهد في الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد الفساد كل سنة بل كل يوم في البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على ما نشاهد بشمر العباد الاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة (حم م حب وابو عوانة عن انس) وعن عمرو بن حريث عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان رواه الترمذي وسبق ان الدجال ﴿ يتقارب الزمان ﴾ بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله او المراد يتقارب به تسارع الدول في الانقضاء او القرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم فيتدانى ايامهم او تتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف و ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم و يكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان لانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده في العصر الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع قدر الانتفاع بالساعة الواحدة

ومعناها اهل الجنة والفاقة والجوع والغرث الجوع والثاني عجزتهم بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاء وتاء جمع عاجز والثالث غرثهم بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء كما في النووي عهد

مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان

ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة شاذة لان فعلا بالفتح لايجمع على افعل الا حروفا يسيرة كزمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب (ويقبض العلم) بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فوحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا في الاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقيل ان نقصان العمل الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها ولكثرة شياطين الانس والجن (ويلقى الشح) بتثليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا في زمن غير زمان الآخر وقوله يلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى تلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى ولا يلقاها الا الصابرون اي لايعلمها وينبه عليها واو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان ابعد لانه لو القى لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجود الامعدوما (وتظهر الفتن) جمع فتنة اي كثرتها وهذا اوضع ترجمة البخاري (ويكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (قيل وما الهرج يارسول الله قال القتل) مرة وفي رواية مرتين (ش حم خ م د عن ابي هريرة) وفي لفظ خ يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يارسول الله ايم هو قال القتل القتل بالتكرار مرتين وما وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل وسبق لاتقوم الساعة ﴿ يتلاعب ﴾ تفاعل من اللعب (بكم الشيطان في صلوتكم) مطلقا فرضا ونفلا اداء وقضاء حتى يخطر بين المرء وزوجه ونفسه ويحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس فلا يتمكن من الحضور في صلوة وفي حديث المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط لايسمع التأذين ٦ فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة اقبل ويخطر ٨ بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل

(لايدري)

بفتح الهمزة وتشديد الياء وفتح الميم مخففة اي اي شيء ٥ قال الطيبي شبه شغل الصلوة نفسه واغفاله الاذان عن سماع بالصوت الذي تلا السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحاله انتهى وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين يأكلون ويشربون كما ورد في الاخبار فلا يمتنع وجود ذلك منهم خوفا من ذكر الله تعالى او المراد استحقاق اللعين بذكر الله تعالى من قولهم ضرط به فلان اذا استخفه ذكره ابن الملك ٥ ٨ قال في الاساس خطر الرجل برمحه اذا مشى به بين الصفين وهو يخطر بين الصفين وهو يخطر في مشيته يهتز قال الابهري

لايدرى كم صلى اى يقع الشك فى صلوته (من صلى فلم يدر) بفتح اوله من الدراية (اشفع) بهمزة الاستفهام (ام وتر) اى ركعة اوركعتين ثلث اوار بع ركعات فليبن على الاقل (فليسجد سجدتين فانهما تمام صلوته) ونجاة من تخليط الشيطان وتلبيسه (خطس كرعن عثمان) بن عفان وسبق فى اذا دخل بحث ﴿ يجاء ﴾ مبنى للمفعول (بجهنم) والباء للتعدية اى يؤتى بها من مكان الذى خلقها الله تعالى فيه ويدل عليه قوله تعالى وجئ يومئذ بجهنم وزاد فى المشكاة يومئذ اى يوم القيمة وقت الندامة والحسرة والملامة (تقاد) مبنى للمفعول من قاده يقوده اذا جذبه من امامه بسبب حسى اومعنوى ليتبعه (بسبعين الف زمام) بكسر الزاء اى وهو مايشد به الفم فى الفرس وغيره (مع كل زمام سبعون الف ملك) بفتح الميم واللام من الزبانية وغيرها (يجرونها) بتشديد الراء اى يسحبونها اى الى ان تدار بارض لاتبقى للجنة طريق الا الصراط على ظهرها وفائدة هذه الازمة التى يجر بها بعد الاشارة الى عظمتها منعها من الخروج على المحشر الامن شاء منهم وسبق حديث ابى هريرة مرفوعا ناركم هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم قيل يارسول الله ان كانت لكافية قال انها فضلت عليهن بتسعة وستين جزء كلهن مثل حرها اى مثل حرارة ناركم فى الدنيا وحاصل الجواب منع الكفاية اى لابد من التفضيل لحكمة كون عذاب الله اشد من عذاب النار ولذا اوثر ذكر النار على سائر اصناف العذاب فى كثير من الكتاب والسنة منها قوله تعالى فما اصبرهم على النار وقوله فاتقوا النار التى وقودها الناس وانما اظهر هذه الجزء من النار فى الدنيا انموزجا لما فى تلك الدار قال الغزالى فى الاحياء اعلم انك اخطأت فى القياس فان نار الدنيا لاتناسب نار جهنم ولكن لما كان اشد عذاب فى الدنيا عذاب هذه النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات لووجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها مماهم فيه (طب عن ابن مسعود) سبق احتجت ﴿ يجئ ﴾ جاء يجئ (يوم القيمة ناس) بالرفع فاعله (من المسلمين بذنوب امثال الجبال) جمع جبل (يغفرها) وفى رواية المشكاة فيغفرها (الله لهم) كافة عامة (ويضعها على اليهود) وزاد فى المشارق والنصارى فان قيل كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لايوضع على انه مخالف لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار وافى معنى الحاملين ذنوبهم وفى رواية المشارق يجئ يوم القيمة ناس من من المسلمين بذنوب امثال الجبال

يخطر بضم الطاء وكسرها قال النووى معنى الكسر يوسوس من خطر البعير بذنبه اذا حركه فضرب به فخذه وبالضم يدنو منه وقال عياض و بالكسر هو الوجه ولاينافى اسناد الحيلولة اليه اسنادها اليه تعالى فى قوله واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه لان هذا الاسناد حقيقة عند اهل السنة والاول باعتبار ان الله تعالى امكنه منها حتى يتم ابتلاء العبد به وايضا الاول اضيف الى الشيطان فانه مقام شر ولذا عبر عن قلبه بنفسه والثانى مقام الاطلاق كما يقال الله خالق كل شئ ولايقال خالق الكلب والخنزير ادبا مع الله تعالى وهذا

فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب قال روح لاادرى ممن الشك يعنى لااعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبى عليه السلام او من الراوى وقوله احسب اى اظن انها يوضع على اليهود والنصارى (م عن ابى موسى) سبق اذا كان يوم القيمة (يجئ قوم) من امتى الاجابة (يميتون السنة) اى يتركون ويعرضون عنها لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة والسنة الطريقة والسيرة اقوالا او افعالا وفى حديث مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتى فليس منى اى من اعرض من ملتى ودينى او من امتى الكاملة او فليس له شفاعة منى قيل فان اعرض عنها معتقد الهافهو مبتدع فاسق وان لم يرها حقا وتهاون بها فهو كافر لايخفى ان تارك السنة معتقد اسنيتها لايكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان كان متواترا فلعل الكفر اما فى التواتر مطلقا او فى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ما ثبت بمطلق السنة التى هى احد الدلالة الشرعية او بمعنى مطلق الندب الذى هو احد اقسام الاحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه والظاهر المطلق الشامل لهما (ويوغلون فى الدين) اى توغلون وتختلطون فيه واصل الايغال السير السريع وتوغل فى الارض اذا سار فيها وابعد والوغل الرجل الذى لايصلح لشئ وغل لرجل وغل وغولا اى دخل فى الشجر وتوارى فيه (فعلى اولئك لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس اجمعين) اللعن الطرد والبعد عن الرحمة وهو ضد الرحمة فعلى هذا يجوز اللعن على من لعنه الله كابليس وابى جهل ومن يدعى الالوهية والظالمين من الكفار كما قال تعالى لعنة الله على الظالمين واما من لم يلعنهم الله فلا يجوز كما فى رياض الصالحين للنووى على رواية ابى زيد بن ثابت ولعن المؤمن كقتله وفى حديث لاينبغى لصديق ان يكون لعانا وفيه ايضا لايكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيمة وفى رواية ابى داود ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم يجد مساغا رجعت الى الذى لعن ان كان مستحقا لذلك والا رجعت الى قائلها هذا المعين واما الغير المعين ان لاصحاب المعاصى فجائز كما سبق الاية وما فى شرح مسلم للنووى من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فاى المسلمين لعنته اوسببته فاجعله له زكوة واجرا وفى رواية اوجلدته فاجعلها له زكوة ورحمة ونحوهما فمحمول على ما لم يكن اهلا للدعاء عليه وكذا السب واللعن لحديث فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها

معنى قوله صلى الله عليه وسلم الخير بيدك والشر ليس اليك مع اعتقاد ان الامر كله لله وكل من عند الله ❊

مطلب ترك السنة واللغة وصفة اهل الجنة وبقائهم

(باهل)

باهل فاجعلها له طهوراوزكوة وكربة فان قيل كيف يتصور الدعاء على احد بلا استحقاق منه صلى الله عليه وسلم اجيب تارة بجواز ان لايكون اهلا لذلك عندالله تعالى ويكون اهلا فى الظاهر وتارة نحو السب ليس بمقصود بل جار على عادة العرب كقوله تربت يمينك ولا كبرت سنك فيخاف صلى الله عليه وسلم من اجابته بمجرد الاظهار فيتدارك بدعوة نحوالقربة والكفارة (الديلمى عن ابى هريرة) سبق فى ستة واذالعن بحث ﴿يحشر﴾ مبنى للمفعول (مابين السقط)بالحركات الثلث سقط فى بطن امه قبل التكميل (الى الشيخ الفانى ابناء ثلث وثلاثين) بالنصب حال اى يحشر الناس و يدخلون الجنة حال كونهم ابناء سن ثلاث وثلاثين وفى حديث المشكاة عن معاذان النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جرد أمرد امكحلين ابناء ثلاث او ابناء ثلاث وثلاثين سنة واو لشك الراوى رواه الترمذى قيل حسنه وعن ابى هريرة مرفوعا اهل الجنة جرد ومرد كحلى لايفنى شبابهم ولاتبلى ثيابهم رواه الترمذى والدارمى (فى خلق آدم) بفتح الخاء اى فى خلقة وهوستين ذراعا من ذراعه (وحسن يوسف) فى الجمال والبهاء والضياء وعن ابى سعيد قال رسول الله ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة وهم ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب درى فى السماء ٦ لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها ٤ اى يبصر مخ عظام ساق كل زوجة من فوق حللها السبعين لكمال لطافة اعضائها وثيابها (وخلق ايوب) نبى الله بضم الخاء واللام من اخلاقه من الصبر والمحبة والتسليم والتفويض والرضاء والشوق والاشتياق والحياء ونحوها (مكحلين) وفى رواية اخرى كحلى بفتح الكاف فعلى بمعنى فعيل اى مكحول وهو عين فى اجفانها سواد خلقة كذا قاله الشراح وفى النهاية الكحل بفتحتين سواد فى اجفان خلقة و الرجل اكحل كحيل وكحلى جمع كحيل (ذوى افانين) جمع افنان وفنون وجمع الجمع افانين يقال فنه اذا زينه اوافنون على وزن اسلوب يقال شجرة بها افنون اى كثير غصن و يقال يجرى الفرس او الناقة افنونا اى جريا مختلطا وافنون الثياب اوائله (طب عن المقداد بن الاسود) سبق مامن احد يموت ﴿يحمل﴾ اى يحفظ و يحيط (هذا العلم) اى علم الكتاب والسنة وزاد ابن حجر الفقه وهو غير صحيح لانه مأخوذ منهما ولانه مصطلح حادث لم يكن له وجود عند قوله هذا والاشارة للتعظيم يعنى يأخذه ويقوم باحيائه (من كل خلف) اى من كل قرن يخلف السلف بفتح اللام وهو الجماعة الماضية والخلف الرجل الصالح الذى يأتى بعد احد ويقوم مقامه

٦ وهم الاولياء والصلحاء على اختلاف مراتبهم فى الضياء شهر ٤ و التوفيق بينه و بين جبر ادنى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم بان يقال يكون لكل منهم درجتان موجودتان موصوفتان بان مخ ساقها يرى من ورائها وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية كذا قيل والاظهر ان لكل زوجتان من نساء الدنيا وان ادنى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة فى الجملة يعنى ثنتين من نساء الدنيا وسبعين من الحور العين ...

ويستوى فيه الوحد والتثنية والجمع (عدوله) اى ثقاته يعنى من كان عدلا صاحب التقوى والديانة قال الطيبي ومن اما تبعيضية مرفوعا على انه فاعل يحمل وعدوله بدل منه واما بيانية على طريقة اقيني منك اسد جرد من الخلف الصالح العدول الثقات وهم هم قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى التقدير فيه تفخيم لشانهم (ينفون عنه) جملة حالية اى نافين عنه يعنى طاردين عن هذا العلم (تحريف الغالين) اى المبتدعة الذين يتجاوزون فى كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيحرفون عن جهته من غلا يغلو اذا جاوز الحد كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة والمجسمة والباطنية (وانتحال المبطلين) الانتحال ادعاء قول اوشعر يكون قائله غيره بانتسابه الى نفسه قيل كناية عن الكذب قال الطيبي فى النهاية الانتحال من النحلة وهى التشبيه بالباطل وقال الراغب الانتحال ادعاء الشيء بالباطل قيل ولعل الاول انسب لمعنى الحديث انتهى والمعنى ان المبطل اذا اتخذ قولا من علمنا ليستدل به على باطله اواعتزى اليه مالم يكن منه نفوا عن هذا العلم قوله ونزهوه عما ينتحله (وتاويل الجاهلين) اى معنى القرأن والحديث الى ماليس بصواب اوالجملة استيناف كانه قيل لم خص هؤلاء بهذه المنقبة العلية فاجيب بانهم يحمون الشريعة وفى شرح المشكاة ومتون الروايات من تحريف الذين يغلون فى الدين والاسانيد من القلب والانتحال والتشابه من تاويل الزايغين المبتدعين بنقل النصوص المحكمة والمتشابه اليهما وهذا معنى ماورد لايزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لايضرهم من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون (عدق) فى كتابه المدخل من حديث بقية بن الوليد عن معاذ بن رفاعة (كر عن ابراهيم بن عبد الرحمان) العذرى وقال السيد رواه البيهقى فى كتابه المدخل الى السنن فى باب تبيين حال من وجد منه مايوجب رد خبره من طريق بقية الوليد عن معاذ بن رفاعة عن ابراهيم بن عبدالرحمان العذرى عن النبي صلى الله عليه وسلم يرث هذا العلم من كل خلف عدوله وذكره ثم قال تابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبدالرحمان عن الثقة من اشياخهم عن النبى صلى الله عليه وسلم (وعشرة عن سبع) وهم ابونصر السجزى فى الابانة وابونعيم عن ابراهيم بن عبدالرحمان العذرى وهو مختلف فى صحبته قال ابن مندة فى الصحابة ولايصح قال ابونعيم وروى عن اسامة بن زيد وابى هريرة وكلها مضطربة وروى الخطيب وكر عن اسامة والديلمى عن ابن عمر قال الخطيب سئل احمد بن حنبل عن هذا الحديث وقيل له كانه كلام موضوع قال لاهو صحيح سمعته

من غير واحدعق عن ابى امامة برعق عن عمروابى هريرة معا ﴿ يحول الله ﴾ من التحويل (ثلاث قرى) اى قرى معظمة والتنوين للتعظيم وثلاث بالنصب مفعول الاول (زبرجدة خضراء) بالنصب مفعوله الثانى وذلك التحويل لكثرة خيرها وعظيم بركتها (تزف) بكسر الزاء وتشديد الفاء تسرع فى المشئ و بضم الزاء اى تزف زفافا (الى ازواجهن عسقلان) بفتح العين والقاف بلدة فى ساحل بحر الشام وطائفة النصارى تحجه فى كل سال وتزوره والآن خراب اوقرية اواسم محل فى قضاء بلخ وعيسى بن احمد العسقلانى منه وفى حديث الديلمى عن ابن الزبيرضعفه ابن معين طوبى لمن اسكنه الله احدى العروستين عسقلان اوغزه وفى العزيزى اوغزة وهذا تنويه عظيم بفضل البلدين وترغيب فى السكنى بهما (والاسكندرية) فى ساحل مصر بناها الاسكندر بن فيلقوس اليونانى قالوا والدليل عليه ان آية و يسئلونك عن ذى القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا انا مكناله فى الارض واتيناه من كل شئ سببا فاتبع سببا دلت على ان الرجل المسمى بذى القرنين بلغ ملكه الى اقصى المغرب بدليل قوله تعالى حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب فى عين حمئة وايضا ملكه اقصى المشرق بدليل قوله حتى مطلع الشمس وايضا بلغ اقصى الشمال بدليل ان يأجوج ومأجوج قوم من الترك يسكنون فى اقصى الشمال وكذا السد المذكور فى القرأن فى اقصى الشمال فهذا الانسان المسمى بذى القرنين فى القرأن قددل على ملكه بلغ اقصى المغرب والمشرق والشمال وهذا تمام قدر المعمور من الارض ومثل هذا الملك البسيط لاشك انه خلاف العادات وما كان كذلك وجب ان يبقى ذكره مخلدا على وجه الدهروان لايخفى مخفيا مستترا والملك الذى اشتهر فى كتاب التواريخ انه ملكه الى هذا الحد ليس الا الاسكندروذلك لانه لما مات ابوه جمع ملوك الروم بعد ان كانوا طوائف ثم جمع ملوك المغرب وقهرهم وامعن حتى انتهى الى البحر الاخضر ثم عاد الى مصر فبنى الاسكندرية وسماها باسم نفسه ثم دخل الشام وقصد بنى اسرائيل وورد بيت المقدس وذبح فى مذبحه ثم انعطف الى ارمينية و باب الابواب ودانت له العراقيون والقبط والبربر ثم توجه نحو دارا بن دار اوهزمه مرات الى ان قتله صاحب حرسه فاستولى الاسكندر على ممالك الفرس ثم قصد الهند والصين وغزا الامم البعيدة ورجع الى خراسان و بنى المدن الكثيرة ورجع الى العراق ومرض بشهرزور ومات بها (وقزوين) بفتح القاف وكسر الواو بلدة فى ايران من جبل من قرب ديلم و يتصل بحدوده وقزوينك قرية

من قضائه (حل خط عن عمر بن صبح عن ابان عن انس وعمر كذاب وابان متروك)
سبق اربعة وستفتح و بابان ورحم الله اخوانى ﴿ يخرج ﴾ بفتح المثناة التحتية من
الخروج وفى رواية الاصيلى وابى الوقت يخرج بضمها وفتح الراء من الاخراج وقوله
(قوم) بالرفع على الوجهين فالرفع على الاول بالفاعلية وعلى الثانى بالنائبية وفى رواية
خ يخرج من النار من قال لا اله الا الله اى مع قول محمد رسول الله ومن موصولة ولاحقها
جملة صلتها ولا اله الا الله مقول القول (من النار منتنين) بضم الميم وتشديد النون
الثانية من النتن كاحمر ومحمر بن اى شئ تفسد ريحه وتخرج من مزاجه (قد محشتهم النار)
اى احرقتهم والمحش الاحراق يقال محشت جلده اذا احرقته وامحشه الحر اى احرقه
ومحش وجهه بالسيف محشة اى ضربه فقشر جلده وفى رواية خ عن ابى سعيد عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى
اخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد اسودوا
فيلقون فى نهر الحياة او الحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى جانب السيل الم تر انها تخرج
صفراء ملتوية اى منعطفة منثنية وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وتميله فالتشبيه
من حيث الاسراع والحسن والمعنى من كان فى قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من
ذلك نضرا متبخترا كخروج هذه الريحانة من جانب السيل صفراء متمايلة (فيدخلون
الجنة برحمة الله وشفاعة الشافعين) وفى رواية المشارق عن جابر مرفوعا يخرج قوم
من النار بالشفاعة قال ابن الملك فى هذا الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة
عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخل النار للكبيرة (فيسمون
الجهنميين) و بحثه فى شرح الغرائب (طحم وابن خزيمة عن حذيفة) وفى رواية
خ م يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من
النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ٤ ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله
الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة ٨ وزاد البخارى فى رواية قتادة عن انس من
ايمان ٦ مكان خير ﴿ يخرج الدجال ﴾ اى زمن المهدى بعدما وقع من انواع الشرور
والفتن (ومعه نهر) بسكون الهاء وفتحها اى نهر ماء (ونار) اى خندق نار قيل انهما على
وجه التخيل من طريق السحر والسيمياء وقيل ماؤه فى الحقيقة نار وناره ماء (فمن دخل
نهره) اى بان تابعه ووافقه وصدقه و يلقيه فى نهره وذلك لا كرامة له لان نهره تخيل جنة كما مر
فى انه لم يكن (وجب وزره) اى ثبت ولزم وتمكن (وحط اجره) بفتح الحاء وفى نسخة بالضم

٤ والمراد به حقيقة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل فى العمل فى الدنيا كما فى ابن الملك منه

٨ هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن كما مر فى الميزان منه

٨ والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الذى هو التصديق لا يتجزى كما مر فى الايمان منه

اى بطل عمله السابق (ومن دخل ناره) اى من عاداه وخالفه وكذبه حتى يلقيه فى ناره قيل اضافة النار اليه ايماء الى انه ليس بنار حقيقة بل سحر (وجب اجره وحط وزره) اى سقط وزال وفى حديث خ عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه ماء اى فناره الذى يراها الرائى نارا ماء بارد فى نفس الامر وماؤه الذى يراه ماء نار فى نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المرئى بالنسبة الى الرائى فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشئ بصورة عكسه قال فى الكواكب فان قلت النار كيف يكون ماء هما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ماصورته نعمة ورحمة فهو فى الحقيقة لمن مال اليه نقمة وبالعكس وفى رواية ابى مالك الاشجعى عن ربعى عند مسلم فاما ادركن احدا فليأت النهر الذى يراه وليغمض ثم ليطاطئ رأسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفى رواية عند م فمن ادرك ذلك منكم فليقع فى الذى يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفى مسلم ايضا عن ابى هريرة وانه يجئ معه مثل الجنة والنار فالتى يقول انها جنة هى نار وهذا من فتنته التى امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه (ثم انما هى قيام الساعة) وفى المشكاة عن حذيفة قال قلت يارسول الله يكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر قال نعم قلت فما العصمة قال السيف قلت وهل بعد السيف بقية قال نعم تكون امارة على اقذاء وهدنة على دخن قلت ثم ماذا قال ثم تنشأ دعاة الضلال فان كان لله فى الارض خليفة جلد ظهرك واخذ مالك فاطعه والا فمت على جذل شجرة قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك ومعه نهر ونار فمن وقع فى ناره وجب اجره وحط وزره ومن وقع فى نهره وجب وزره وحط اجره قلت ثم ماذا قال ينتج المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة قيل فلا يركب المهر لاجل الفتن اولقرب الزمن وقيل المراد عيسى عليه السلام فلا يركب المهر لعدم احتياج الناس فيه الى محاربة بعضهم بعضا او المراد ان بعد خروج الدجال لايكون زمان طويل حتى تقوم الساعة اى يكون حينئذ قيام الساعة قريبا قدر زمان انتاج المهر واركابه وهذا هو الظاهر (طحم دعك ض وابوعوانة عن حذيفة) سبق انه لم يكن وان الدجال ﴿يخرج قوم﴾ بفتح الياء وضم الراء (من المشرق) فى اخر الزمان كما فى رواية اخرى (حلقان الرؤس) ظاهره صغير الرأس واصل الحلقان بالفتح البسر يقال حلق البسر اذا صار حلقانا وفى رواية اخرى سيماهم التحليق اى حلق وجوههم يقال حلق رأسه بمعنى حلق وفى شرح المشكاة سيماهم التحليق اى علامتهم تنظيف الظاهر وتجريده على وجه المبالغة الدالة

على كثافة باطنهم وتعليته بحب المال والجاه (يقرؤن القرآن) استيناف بيان لسوء حالهم وفعالهم واحوالهم واطوارهم (لايجاوز) اى قرائتهم وقرأتهم (حناجرهم) جمع حنجرة وهى رأس الغلصمة والغلصمة منتهى الحلقوم مجرى الطعام والشراب اولا يرفع لهم شئ فى الاعمال الصالحة وهذانعت الخوارج الذين لايدينون للائمة ويخرجون عليهم يأتى بحثه قريبا (طوبى لمن قتلوه) اى قتل الخوارج به (فطوبى لمن قتلهم) لانه يكون قاتله بمجرد الجهاد والشروع غازيا وبالموت شهيد وفى حديث خ عن ابى سعيد قال بعث على الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين الاربعة الاقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشى وعيينة بن بدر الفزارى وزيد الطارى ثم احد بنى نبهان وعلقمة بن علاثة العامرى ثم احد بنى كلاب فغضبت قريش والانصار قالوا يعطى صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم فاقبل رجل غائر العينين ٤ مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا عصيت ايأمنى الله على اهل الارض فلا تأمنونى فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا اوفى عقب هذا قوم يقرؤن القرآن لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اى لاستأصلهم بحيث لاابقى منهم احدا كاستئصال عاد وليس المراد انه يقتل بالالة التى قتلت بها عاد بعينها فالتشبيه لاعموم له وهذا موضع بحث عظيم ٨ (خط كر عن عمر) سبق اهل البدع ﴿يخرج فى اخر الزمان﴾ فى امتى الاجابة (قوم رؤساء) بالرفع صفة بدل عطف بيان اى خلفاء وامراء وقضاة ومفتين وأئمة وشيوخا (جهال) جمع جاهل اى جهلة بما يناسب منصبه قال الشيخ محى الدين النووى ضبطناه فى البخارى رؤساء بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وضبطوه فى مسلم هنا بوجهين احدهما هذا والثانى رؤساء جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر (يفتنون الناس) فسئلوا علماؤهم وقضاتهم فافتوا واجابوا وحكموا بغير علم (فيضلون) بفتح اوله وتشديد اللام اى صار واضالين (ويضلون) بضم اوله اى مضلين لغيرهم فيعم الجهل العالم والناس اجمعين وفى حديث المشكاة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لايقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا رواه احمد والترمذى وابن ماجة (ابو نعيم والديلمى عن ابى هريرة) سبق ان الله لايقبض ﴿يخرج المختار﴾

---

٨ وقد ادرد صاحب الكواكب سؤالا وهو فان قيل اليس قال لئن انا ادركتهم لاقتلنهم فكيف يدع خالدان يقتله وقد ادركه واجاب عنه بانه انما اراد به ادراك زمان خروجهم اذا كثروا واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه المعانى مجتمعة اذ ذاك فيوجد الشرط الذى علق به الحكم واى انذر صلى الله عليه وسلم ان سيكون ذلك فى الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فادل ما نجم هو فى ايام على رضى الله عنه منه

٤ اى داخلهما يقال غارت عيناه اذا دخلتا وهو ضد الجاحظ منه

ظاهره بالفتح وتشديد الميم صانع الخمر ويحتمل ان يكون بتخفيف الميم بايع الخمر في حانوته دائما واما الخمار بالضم فالحالة الغالبة الثقلة والعارضة على السكران ومنه قول الشاعر اذا قلت اهلا الكؤوس ومرحبا ❊ فصبرا على خير الخمار وشره ❊ وهو صداع الخمر (من قبره مكتوب بين عينيه آيس) بالمداي بعيد اليأس قطع الاميد كالقنوط يقال واليأس قطع الامل والرجاء وقد يئس من الشيء اى قنط وقطع الامل منه و بابه فهم وفيه لغة اخرى يئس ييس بالكسر فيهما وهو شاذ ورجل يؤس و يئس ايضا بمعنى علم ومنه قوله تعالى افلم ييئس الذين امنوا وآيسه الله من كذا فاستيأس منه بمعنى ايس (من رحمة الله) ان خرج من الدنيا بلا توبة وفي حديث المشكاة عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق والديوث الذي يقر على اهله رواه احمد والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقى الله تعالى كعابد وثن رواه احمد عنه وروى ابن ماجة عن ابى هريرة وعن ابى موسى انه كان يقول ما ابالى شربت الخمر او عبدت هذه السارية دون الله اى عبدت الاسطوانة متجاوزا عن الله قال الطيبي اى ما ابالى في تسوية بين هذين الامرين وجعلهما منخرطين في سلك احد مبالغة وهو ابلغ مما مر في الحديث السابق من قوله لقى الله كعابد وثن لتصريح اداة التشبيه فيه وخلوه عنه (ويقوم آكل الرباء) اى آخذه وان لم يكن يأكل وانما خص بالاكل لانه اعظم انواع الانتفاع كما قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وعن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الرباء وموكله وكاتبه وشاهديه سواء اى في الاثم وان كانوا مخالفين في قدره قال النووي فيه تصريح بتحريم الكتابة المترابيين والشهادة عليهما وبتحريم الاعانة على الباطل والربا الزيادة على رأس المال لكن خص في الشريعة بالزيادة على وجه دون وجه و باعتبار الزيادة قال الله تعالى وما آتيتم من ربوا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله ونبه بقوله يمحق الله الرباء و يربي الصدقات ان الزيادة المعقولة عبرعنها بالبركة مرتفعة عن الربا (من قبره مكتوب بين عينيه لاحجة له عند الله) سبق لعن الله آكل الرباء (ويقوم المحتكر) الاحتكار وهو حبس الطعام حين احتياج الناس به حتى يغلو (من قبره مكتوب بين عينيه يا كافر) فيه تغليظ شديد ومبني على انكاره واستحلاله (تبوأ مقعدك) اى تسكن وتنزل جسدك (من النار) وفي حديث معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ رواه مسلم وعن عمر مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون اى آثم بعيد

الخلود بخلاف الامم لانه لايخلوا من ان المراد بالامة امة الاجابة او امة الدعوة ولايصح الثاني فانه تعالى قال ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء والقضيتان في الامم كلها متساويتان فالصواب ان يحمل على الشفاعة العامة المختصة به صلى الله عليه وسلم لامة المرحومة اسعد (٣٣١) ٤ قال المظهر ليس معنى الحديث ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لايصيبهم النار لانه كثيرا من الايات والاحاديث الوارد في تهديد مال اليتيم والربى والزنى وشارب الخمر وقاتل النفس بغير حق وغير ذلك بل معناه انه سئل ان يخص امته من سائر الامم بان

من الخير مادام فى ذلك الفعل ولاتحصل له البركة قال الطيبى قو بل الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقى مرحوم أومحروم ليعم والتقدير التاجر مرحوم مرزوق لتوسعه على الناس والمحتكر ملعون محروم لتضيقه عليهم ثم قال النووى الاحتكار المحرم هو فى الاقوات خاصة بان يشترى الطعام فى وقت الغلاء ولايبيعه فى الحال بل يدخره ليغلو فاماماجاء من قريته اواشتراه فى وقت الرخص وادخره و باعه فى وقت الغلاء فليس باحتكار ولاتحريم فيه واماغير الاقوات فلايحرم الاحتكار فيه بكل حال انتهى واستدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام من المطعوم وغيره كذاذكره ابن الملك فى شرح المشارق (الديلمى عن ابن مسعود) وسبق لعن ومن احتكر ﴿يخرج الدجال﴾ بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اى يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذى يظهر فى آخر الزمان يدعى الالوهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذى يقتله وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلايقدر على شئ ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنة عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب (من ارض يقال لها خراسان) بالضم والالف بعد الراء بلدة كبيرة فى ايران (يتبعه قوم) بتشديد التاء وتخفيفها قيل فى نعتهم نعالهم الشعر من جلود غير مدبوغة وقيل صغار الاعين وحمر الوجوه من شدة حرارة باطنهم وغليان الغضب فى اجوافهم وقيل ذلف الانوف اى صغرها فيكون كناية عن عدم شمومهم الحق وعريضها فيدخل الحق والباطل من غير تمييز لهم بينهما وقيل فطس الانوف جمع افطس من فطس وهو تطاء من قصبة الانف وانخفاضها وانتشارها فيرجع الى معنى عريضها وقال القاضى ذلف جمع اذلف وهوالذى يكون انفه صغيرا او يكون فى اطرافه غلظ (كان) بتشديد النون (وجوههم المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن بكسر الميم وهو الترس (المطرقة) بضم الميم وفتح الراء المخففة المجلدة طبقا فوق طبق وقيل هى التى البست طراقا اى جلدا يغشاها وقيل هى اسم مفعول من الاطراق وهوالذى جعل الطراق بكسر الطاء اى الجلد على وجه الترس انتهى شبه وجوههم بالترس لتبطها وتدويرها بالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وفيه اشارة الى انهم اكبر وجوههم وادارتها وكثرة لحمها ويبوستها ابوالوجوه الطائفة فى المال والاهل ليس فيها لينة الانسانية ولايلايم الانسانية بل كانهم نوع آخر من جنس ينبغى ان يقال انهم نسناس وكفى فى ذمهم أوانهم فضلة يأجوج ومأجوج ومن اخوانهم ومن انموزج منهم وعينه من اصنامهم

لايمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لايخلد هم فى النار بسبب الكبائر بل يخرج من النار من مات فى الاسلام بعد تطهيره من الذنوب وغير ذلك من الخواص التى خصه امتهم من بين سائر الامم وفيه نظر لان السنه كمادلت على ذلك دلت على هذا وكذا الكتاب كقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا وقوله ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء والعفو من الكريم ينبغى ان يكون ارجى من العذاب والله تعالى اكرم الاكرمين واما دخول النار فليس الاخلة القسم خلافا للمعتزلة انتهى ولم يظهر وجه نظره واماقوله لان السنة كما

ولاشك انهم يكونون فى غاية من الفساد ونهاية من الضرر للعباد و البلاد وقال القاضى قدورد ذلك فى الحديث الذى بعده صفة خوز وكرمان ٤ ولو لم يكن ذلك من بعض الروايات فلعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الاخر من كرمان فسماهم الرسول صلى الله عليه وسلم باسمه وان لم يشتهر عندنا كانسبهم الى قنطورا وهى امة كانت لابراهيم عليه السلام ولعل المراد بالموعود فى الحديث ماوقع فى هذا العصر بين المسلمين والترك انتهى (ابن جرير عن ابى بكر) وسبق لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا (يخرج من المشرق) من بلاد المشرق اومن جانبه وفى رواية خ يخرج ناس من قبل المشرق اى من جهة مشرق المدينة كنجد ومابعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضى الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع على حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على على وكفروه (اقوام محلقة رؤسهم) وفى رواية سيماهم التحليق اى علامتهم ازالة الشعر او ازالة شعر الرأس قال ابن حجر طريق الحديث المتكاثرة كالصريح فى ارادة حلق الرأس وانما كان علامتهم وان كان يحلق رأسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم فى نسك اوحاجة وقيل المراد حلق بالرأس واللحية وجميع الشعوروفى رواية سيماهم التسبيد وهو بمعنى التحليق اوهو ابلغ منه وهو استئصال الشعر اوترك غسله وترك دهنه (يقرؤن القرآن بالسنتهم لايعدو) من عدايعدو اى لايتجاوز (تراقيهم) اى لايتجاوز قرائتهم اوقرائتهم حلقومهم يعنى لايكون لهم الا القرأة المجردة ولايصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها وفى القسطلانى تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم الواو وهو العظم الذى بين ثغر النحر والعنق (يمرقون من الدين) بضم الراء اى يخرجون وفى رواية يمرقون من الاسلام اى من الانقياد التام بخروجهم عن طاعة الامام (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وتشديد التحتية اى المرمى اليها (ش م حم خ عن سهل بن حنيف) ورواه خ عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا بلفظ يخرج ناس من قبل المشرق و يقرؤن القرآن لايتجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر قيل ماسيماهم قال عليه السلام سيماهم التحليق اوقال التسبيد (يخرج من خراسان) بالضم والالف بعد الراء من كبر بلدة فى ايران (رايات) اى اعلام (سود) جمع اسود يحتمل السواد و يحتمل ان يكون السواد كناية عن كثرة عساكر

دلت على ذلك اى على تعذيب اهل الكبائر دلت على ذلك اى على عفر انهم فاقول لا منافاة بينهما على ما هو مقرر فى العقائد من انهم يعذبون فى الجملة اولا ثم يغفرون جميعهم ثانيا وكذلك بين الايتين الثانية محكمة و الاولى منسوخة اومؤولة بان اللام فى الذنوب للعهد والمراد ماعدا الكفر اوالاستغفار فيكون مقيدا بالتوبة قال القاضى وكانت شفاعته فى الامة فى ان لايخلدهم فى النار و يخفف ويجاوز عن صغاير ذنوبهم توفيقا بينه و بين مافى الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يدخل النار قال الطيبى يفهم من كلام القاضى والمظهر

المسلمين وظاهره انه عساكر الحارث المنصور وزاد في رواية اخرى فأتوها اى فأتوا الرايات السود واستقبلوا اهلها واقبلوا اميرها فان فيها خليفة الله المهدي وفي حديث المشكاة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرايات السود من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدي ٤ اى نصرته واجابته فلاينافي ابتداء ظهور المهدي انما يكون في الحرمين الشريفين ودل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة اذا كان على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منعه لكن قد يدل بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه فيصح ان يكون المنصوب هو المنسوب ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (فلا يردها شئ حتى تنصب) مبنى للمفعول (بايلياء) بفتح الهمزة وسكون الياء وفتح اللام والياء الثانية هو اسم القدس الشريف وفي نسخ بكسر الهمزة والجائي قيل عيسى عليه السلام اومعه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملأوها قسطا وعدلا ويمكث في الخلافة خمسا وتسعا وبحثه في شرح الغرائب (حم ت غريب ونعيم بن حماد عن ابي هريرة) سبق اذا رأيتم وانها ﴿يخرج﴾ من امتي الاجابة (ناس من قبل) بكسر القاف (المشرق) اى من جانبه وجهته (يقرؤن القرأن) وفي رواية سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيؤن الفعل يقرؤن القرأن استيناف بيان او بدل على مذهب الشاطبي ومن يجوزه اوالمراد به نفس الاختلاف اى سيحدث فيهم الاختلاف والتفرقة فيفترقون فرقتين فرقة حق وفرقة باطل قال الطيبي يؤيد هذا التأويل قوله عليه السلام يكون في امتي فرقتين فيخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم اولاهم بالحق فقوم يقرؤن القرأن (لايجاوز) اى قرأنهم اوقرائتهم (تراقيهم) بفتح اوله وكسر القاف ونصب الياء على المفعولية في النهاية وهي جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة انتهى وفي المغرب يقال لها بالفارسية كردن قال الطيبي وفيه وجوه احدها انه لايتجاوز اثر قرائتها عن مخارج الحروف والاصوات ولايتعدى الى القلوب والجوارح فلايعتقدون وفق مايقتضي اعتقادا ولايعملون بما يوجب عملا وثانيها ان قرائتهم لايرفعها الله ولايقبلها فكانها لايجاوز حلوقهم وثالثها انهم لايعملون بالقرأن ولايثابون على قرائتها ولايحصل لهم غير القرأن (كلما قطع قرن) اى كلما انقطع وانقرض طائفة (نشأ قرن حتى يكون آخرهم يخرج مع الدجال) وفي رواية اخرى يخرج في اخر الزمان قوم كان هذا الرجل منهم يقرؤن القرأن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام

ان الشفاعة مؤثرة في الصغائر وفي عدم الخلود في حق الكبائر بعد تمحيصهم بالنار ولاتأثير للشفاعة في حق الكبائر قبل الدخول في النار وقد ورد شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وعن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فماله الشفاعة والاحاديث كثيرة فيها قلت ليس فيهما مايدل على ان الشفاعة لاهل الكبائر قبل دخول النار فلامنافاة لما قاله نعم يتعلق ذلك بالمشية والاذن بان تنال بعض اهل الكبائر قبل دخول النار فاذن فيها ﷺ ٤ فان قيل ما حكمة اضافته الى الله تعالى قلت اشارة الى انه انسان كامل قد تخلى عن الرذائل وتحلى بالفضائل وحل محل الاجتهاد والفتوة بحيث لم يبق الامقام النبوة وفيه رد على الطيبي كمتبوعه في ذهابهم الى امتناع ان خليفة الله لغير آدم وداود عليهما السلام ﷺ

كما يخرج السهم من الرمية سيماهم التحليق ولا يزالون يخرجون حتى يكون آخرهم مع مسيح الدجال فاذا لقيتموهم هم شر الخلق والخليقة قال الطيبى اى فاذا لقيتموهم فاعلموا انهم شرار خلق الله فاقتلوهم (حم طب ك حل عن ابن عمرو) سبق انفا ﴿يخرج ناس﴾ من امتى الاجابة (من المشرق فيوطؤن) اى يوافقون٦ (للمهدى سلطانه) بالنصب اى فى سلطنته يحتمل الرفع اى هو فى سلطانه وفى حديث عبدالله بن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب ٤ رجل من اهل بيتى يواطئ اسمه اسمى رواه وفى رواية لولم يبق من الدنيا الايوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا منى يواطئ اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى اى فيكون محمد بن عبدالله وفيه رد على الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هو القائم المنتظر وهو محمد بن الحسن العسكرى وفى الجامع حتى يبعث فيه رجل من اهل بيتى واختلف فى انه من بنى الحسن او من بنى الحسين ويمكن ان يكون جامعا بين النسبين والاظهر انه من جهة الاب حسنى ومن جانب الام حسينى قياسا على ما وقع فى ولدى ابراهيم وهما اسماعيل واسحاق عليهما السلام حيث كان انبياء بنى اسرائيل كلهم من بنى اسحاق وانما نبى من ذرية اسماعيل نبينا صلى الله عليه وسلم وقام مقام الكل ونعم العوض وصار خاتم الانبياء فكذلك لما ظهرت اكثر الائمة واكابر الامة من اولاد الحسين فناسب ان ينجبر الحسن بان اعطى له ولد يكون خاتم الاولياء ويقوم مقام الاصفياء على انه قد قيل لما نزل الحسن عن الخلافة الصورية كما ورد منقبة فى الاحاديث النبوية اعطى له لواء ولاية المرتبة القطبية فالمناسب ان يكون من جملتها النسبة المهدوية المقارنة للنبوية العيسوية واتفاقهما على اعلاء كلمة الله (ه طب عن عبد الله بن الحرث) سبق المهدى ﴿يخرج فى اخر امتى﴾ الاجابة (المهدى يسقيه الله الغيث) اى ينزل الله المطر (وتخرج الارض نباتها) والغيث رحمة وحياة للبلاد والعباد وزينة واصلاح لهم بما ينشأ عنه من النبات والاشجار والثمار والازهار وجرى العيون والانهار وهو غوث وغياث لهم ايضا ويحتمل ان النبى صلعم شبه بما جاء به من الهدى والنور والرحمة والبركة وانقاذ الخلق من الهلكة والاضطراب والظلم والغلاء والقحط وهدايتهم وارشادهم من الضلالة وتبصرتهم من الجهالة والغفلة وحياة قلوبهم وتزيينها بالايمان واليقين والامن والامان بعد موتها وخرابها بقحط الكفر وجدبه وقسوته بالغيث فى احياء البلاد (ويعطى المال صحاحا) بالفتح بمعنى الصحيح يقال درهم صحيح وصحاح ويجوز ان يكون بالضم (سود) النجع وطويل ومنهم من يرويه بالكسر وفى النهاية يقاسم ابن ادم اهل النار قسمة

٦ وفى النهاية والوطئ فى الاصل الدوس فسمى به الغزو والقتل لان من يطاء على الشئ برجله فقد ستقصى فى هلاكه واهانته وفى الحديث اللهم اشدد وطئتك على مضراى خذهم خذا شديدا وفيه انه قال للخراص احتاطوا لاهل الاموال فى النائبة والواطئة الواطئة المارة والسائلة سموا بذلك لوطئهم الطريق يقول استظهروا لهم فى الخرص لما ينوبهم وينزل بهم من الضيفان وقيل الواطئة سافطة الثمر تقع فتوطاء بالاقدام وقيل هى من الوطايا جمع وطيئة وهى تجرى مجرى المعرب سميت بذلك لان صاحبها وطأها لاهله اى ذللها ومهدها وسبق الا اخبركم معناه ١٢

صحاحا يعني قابيل الذي قتل اخاه هابيل اي انه يقاسم قسمة صحيحة فله نصفها ولاخيه نصفها وفي المشكاة عن جابر مرفوعا يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده اي سلطان يحق يقسم على المستحقين بالعدل اي و يعطي كثيرا من غير عد واحصاء بل احسانه جزافة قال ابن الملك ويحتمل كونه من الاعداد وهو جعل الشئ عدة وذخيرة اي لا يدخر لغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبياء عليهم السلام وفي رواية قال يكون في اخر امتي خليفة يحثي المال حثيا ولا يعده عدا قال النووي والحثو الذي يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه وقال ابن الملك السر فيه ان ذلك الخليفة يظهر له كنوز الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان ينقلب الحجر ذهبا كما روي عن بعض الاولياء (وتكثر الماشية) لكثرة النبات والبركة (وتعظم الامة) اي جعلت الامة معظمة مكرمة معززة وخلصت من ربقة الذلة والحقارة (يعيش سبعا او ثمان) سنين شك من الراوي وكذا في حديث الآتي خمسا اوسبعا اوتسعا ورواية مارواه في المشكاة وابو داود وحاكم وصححه ابن العربي عن ابي سعيد الخدري مرفوعا المهدي مني اجلي الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين فيحتمل ان هذا مجزومة بالسبع و يؤيد ماسيأتي و يحتمل مشكوكة وطرح الشك ولم يذكروا واكتفي باليقين (اي عن ابي سعيد) يأتي كما مر في ابشروا المهدي ﴿ يخرج المهدي ﴾ من آل الرسول في آخر الزمان (في امتي خمسا او سبعا اوتسعا) سنين كما مر وجه الاختلاف (ثم ترسل عليهم) مبني للمفعول من الارسال و يحتمل مبنيا للفاعل اي يرسل الله عليهم (مدرارا) اي كثير الدر يقال سحاب مدرار اي تدر بالمطر وفي الفائق المدرار كثير الدر ومفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث كقولهم امرأة معطار ومطفال وهو منصوب على الحال (ولا تدخر) بتشديد الدال من الادخار اصله ادتخار وهو الجمع والحفظ كالمال المدفون والمخزون (الارض من نباتها شيئا) اي لا تدع من انواع نباتها شيئا الا اخرجته وانبتته واظهرته حتى يتمنى الاحياء كون الاموات احياء ليروا ماهم فيه من الخير والامن والراحة والنعمة و يشاركوهم فيه روي عن ابي سعيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاء يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتي واهل بيتي فيملأ به الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يرضى عنه ساكن الارض لا تدع السماء من قطرها شيئا الا صبته مدرارا ولا تدع الارض من نباتها شيئا الا اخرجته حتى يتمنى الاحياء الاموات ٦ يعيش في ذلك

٤ خوز بضم الخاء وسكوون الواوو بالزاء وفي القاموس بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خـورستان وكرمان بكسر الكاف وتفتح وكذا في المشكاة والمصابيح والمشارق لكن في القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوريشتي الخوز جيل من الناس وانما جاء في الحديث منونا بسكون وسطه هذا وقد ضبطه ابن الاثير بالخاء المضمومة وبالزاء وبالاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروي خوز وكرمان قال وخوز جيل معروف و كرمان صقع معروف في العجم يروى بالراء المهملة

سبع سنين اوثمان سنين اوتسع سنين ورواه حاكم فى مستدركه وقال صحيح لكن نقل الجزرى ان الذهبى قال فى اسناده مظلم (ويكون المال كدوسا) اى حقيرا ذليلا مبذولا واصل الكدس بالفتح مصروعة فى الارض يقال كدس به اذا صرعه فى الارض وكدس الدابة كدسا وكدسا اذا اسرعها فى السير مثقلة والكادس الشئ المشؤوم يقال فال كادس اى يتطير به والكداس على وزن رمان حنطة ليس فيه كدس ولا وطئ يقال جعل الحصيد كدسا وكداسا وهو الحب المحصود المجموع (يجئ الرجل اليه فيقول يامهدى اعطنى اعطنى) كرره للتأكيد (فيحثى) بفتح الياء وكسر المثلثة اى يعطيه بالكفين (له فى ثوبه مااستطاع ان يحمل) سبق فى ابشر بحثه (حم عن ابى سعيد) من المهدى واذارأيتم ﴿ يخرج من هذه الامة ﴾ امة الاجابة (قوم معهم سياط) بكسر السين جمع سوط بالفتح واصل السوط الخلط يقال ساط الشئ يسوطه سوطا اذاخلطه اوهوان يخلط شيئين فى الاناء ثم يضرب بهما باليد حتى يختلطا وسمى به سوطا لخلط دمه بلحمه ويقال هوسوطه اى نصيبه ويقال وقعوا فى سوط اى شدة ويقال ساط دابته اذا ضرب بها بالسوط وفى النهاية اول من يدخل النار السواطون قيل هم الشرط يكون معهم الاسواء مايضربون بها الناس (كانها اذناب البقر) بفتح الهمزة جمع ذنب بفتحتين (يغدون فى سخط الله ويروحون فى غضب الله) الغدوة السير فى اول النهار الى الزوال والغدو ضد الرواح (حم طب ض عن ابى امامة) سبق سيكون ﴿ يخرج رجل ﴾ التنوين للتعظيم اى رجل عظيم مفخم كامل مكمل (من اهل بيتى يواطئ) اى يوافق (اسمه اسمى وخلقه خلقى) اى يطابق رسمه رسمى فانه محمد بن عبد الله المهدى ويهدى صلى الله عليه وسلم للناس يهدى وقال الطيبى فى حديث ابن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من اهل بيتى يواطئ اسمه اسمى لم يذكر العجم وهم مرادون ايضا لانه اذاملك العرب واتفقت كلمتهم وكانوا يدا واحدة قهروا سائر الامم ويؤيده حديث ام سلمة (فيملأها) اى الارض استيناف مبين لحسبه كان ماقبله معين لنسبه اى يملأ وجه الارض جميعا او الارض ومايتبعها والمراد اهلها (عدلا وقسطا) بكسر اوله عطف تفسيرى اتى بهما تاكيدا وكذا الجمع فى (كماملئت) اى الارض قبل ظهوره (ظلما وجورا) على انه يمكن تغاير بينهما بانه يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال تعالى

وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطنى وقيل اذا اضيف به فبالراء فاذاعطف فبالزاء نقله الجزرى منه

٦ وفى الكلام حذف اى يتمنون حيوة الاموات اوكونهم احياء وانما يتمنون ليروا ماهم فيه من الخير والامن ويشاركوهم فيه منه

ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقائما بما قال العلماء من ان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء كل من محلى الجمال وتجلى الجلال فى محله اللائق بكل حال من الاحوال (طب عن ابن مسعود) سبق لولم يبق ﴿يد الرحمان﴾ اى قدرته و تصرفه وعند المتقدمين فما ذكر فى القرأن من ذكر الوجه بقوله تعالى ويبقى وجه ربك وذكر النفس بقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام تعلم مافى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك وذكر اليد بقوله تعالى يد الله فوق ايديهم فهو صفات له بلا كيف اى اصلها معلوم ووصفها مجهول لنا فلا يبطل المعلوم بسبب التشابه والعجز عن درك الوصف (فوق رأس المؤذن حتى يفرغ من اذانه) ويغفر له خطاياه و يشهد له كل رطب و يابس وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا المؤذن يغفر له مدى صوته و يشهد له كل رطب و يابس الحديث اى كل نام وجماد مما يبلغه صوته و يحمل شهادتها على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك وروى طس باسناد لا بأس به ولفظه قال عليه السلام ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثب من مسك حتى يفرغ حساب الخلائق رجل قرأ القرأن ابتغاء وجه الله ورجل ام به قوما وهم به راضون وداع يدعو الى الصلوة ابتغاء وجه الله عز وجل وعبد احسن فيما بينه وبين ربه وفيما بينه وبين مواليه ورواه فى الكبير ولفظه عن ابن عمر قال لولم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم الامرة ومرة ومرة حتى عد سبع مرات لما حدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجل علم القرأن فقام به يطلب وجه الله وماعنده ورجل نادى كل يوم وليلة صلوات يطلب وجه الله وماعنده ومملوك لم يمنعه رق الدنيا عن طاعة ربه (وانه يغفر له مدى صوته اين بلغ) بفتح الميم والدال اى نهايته كذا فى النهاية وقيل اى يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة اى يستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه فى رفع الصوت وقيل يغفر خطاياه وان كانت بحيث لو فرضت اجساما لملأت مابين الجوانب التى يبلغها والمدى على الاول نصب على الظرف وعلى الثانى رفع على انه اقيم مقام الفاعل وقال الطيبى مدى صوته اى المكان الذى ينتهى اليه الصوت لو قدر ان يكون مابين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب له تلك المسافة لغفر الله له فيكون هذا الكلام تمثيلا قيل معناه يغفر لاجله كل من سمع صوته فحضر للصلوة المسببة لندائه فكانه غفر لاجله وقيل معناه يغفر ذنوبه التى باشرها فى تلك النواحى الى حيث

يبلغ وقيل يغفر بشفاعته ذنوب من كان ساكنا او مقيما الى حيث يبلغ صوته وقيل يغفر بمعنى يستغفر له كل من يسمع صوته (ابو الشيخ طس خط ابن النجار عن انس) سبق المؤذن ﴿ يدخل الجنة ﴾ دخولا اوليا بغير حساب (رجل) مكرم معظم مفخم (لا يبقى في الجنة اهل دار ولا غرفة) بالضم وجمعه غرف بضم ففتح وهي بيت يبنى فوق الدار والمراد هنا القصور العالية في الجنة (الا قالوا مرحبا مرحبا الينا) مكرر المرحبا السرور والفرح والسعة وقولهم مرحبا واهلا اتيت سعة واتيت اهلا اي اتيت مكانا ماهولا اي معمورا او سهلا اي اتيت مكانا سهلا اي لاصعب ولا شدة فيه فاستأنس ولا تستوحش ورحب به ترحيبا قال له مرحبا وروى عن ابي سعيد مرفوعا ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدري الغابر في الافق من المشرق او المغرب ليتفاضل ما بينهم قالوا يارسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال ٤ آمنوا اي حق الايمان وصدقوا المرسلين اي في اجابة ما امروا به ونهوا عنه وقاموا بوصف الصابرين والشاكرين وترقوا الى مقام الراضين قال تعالى وعباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا الى ان قال اولئك يجزون الغرفة بما صبروا الاية وفي جمع المرسلين اشعار بان هذه المرتبة العلية عامة للسابقين على حسب تفاوتهم في الرتبة السنية وليست خاصة لهذه الامة مع ان تصديق المرسلين على وجه التحقيق انما هو لهذه الجماعة نعم قد يراد به مقام الجمع والمراد رسوله خاصة بالاضافة وسائر الرسل بالتبعية فانه يلزم من التصديق لواحد التصديق بالكل وكذا جانب التكذيب ومنه قوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين (وانت هو يا ابا بكر) ورواه احمد والشيخان وابن حبان عن سهل بن سعد ولفظه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف في الجنة كما ترون الكوكب في السماء ورواه احمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان عن ابي سعيد والطبراني عن جابر بن سمرة وابن عساكر عن ابن عمرو عن ابي هريرة بلفظ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع في افق السماء وان ابابكر وعمر منهم وانعما وفي بعض طرق قيل وما معنى انعما قال اهل ذلك هما وروى ابن عساكر عن ابي سعيد ان اهل عليين ليشرف احدهم على الجنة فيضيء وجهه لاهل الجنة كما يضيء القمر ليلة البدر لاهل الدنيا وان ابابكر وعمر منهم وانعما وروى ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان والبيهقي عن ابي هريرة مرفوعا ان في الجنة لعمودا من ياقوت عليها غرف من زبرجد لها ابواب مفتحة تضيء الكوكب الدري يسكنها المتحابون في الله والمتجالسون في الله

مطلب بحث يغفر مد صوت المؤذن وفضله

٤ اي وهم رجال او يبلغها رجال اي كاملون في الرجولية لقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله الآية منه

والمتلاقون فى الله (طب عن ابن عباس) سبق ان فى الجنة وابى بكر وعمر ﴿ يدخل فقراء المسلمين ﴾ اى الصابرون وقيل ولو كانوا شاكين (الجنة قبل الاغنياء) الشاكرين (بخمسمائة سنة) وفى رواية عام نصف يوم اى بايام الله قال تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة يعنى خمسمائة عام هو نصف يوم من ايام القيمة واما قوله تعالى فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فخصوص من عموم ما سبق او محمول على تطويل ذلك اليوم على الكفار كما يطوى حتى يصير كساعة بالنسبة الى الابرار كما يدل عليه قوله تعالى فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير قال الاشرف فان قلت كيف بين هذا الحديث وحديث السابق اربعين خريفا قلت ان المراد من الاغنياء فى الحديث اغنياء المهاجرين اى يسبق فقراء المهاجرين باربعين خريفا من الاغنياء وفى الحديث الثانى الذين ليسوا من المهاجرين فلا تناقض بينهما وفيه ان هذا انما يتم اذا اريد بالفقراء الخاص وبالاغنياء العام فلا يفهم حكم الفقراء من غير المهاجرين فالاولى حمل الحديث على معنى يفهم الحكم عموما وهو بان يقال المراد من العددين انما هو التكثير لا التحديد فتارة عبر به واخرى بغيره تفننا وما آلهما واحد واخبر اولا باربعين كما اوحى اليه ثم اخبر ثانيا بخمسمائة زيادة من فضله على الفقراء ببركته صلى الله عليه وسلم او التقدير خريفا اشارة الى اقل المراتب و بخمسمائة الى اكثرها و يدل عليه ما رواه الطبرانى عن مسلمة بن مخلد ولفظه سبق المهاجرون الناس باربعين خريفا الى الجنة ثم يكون الزمرة الثانية مائة خريف انتهى فالمعنى ان تكون الزمرة الثانية مأتين وهلم جرا وكانهم محصورون فى خمس زمر والله اعلم او الاختلاف باختلاف مراتب اشخاص الفقراء فى حال صبرهم ورضاهم وشكرهم وهو الاظهر المطابق لما فى جامع الاصول حيث وجه الجمع بينهما ان الاربعين اراد بهما تقديم الفقير الحريص واراد بخمسمائة تقديم الفقراء الزاهد على الغنى الراغب فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين من الفقير الزاهد وهذه نسبة الاربعين الى الخمسمائة ولا تظنن ان هذا التقدير وامثاله يجرى على لسان النبى صلى الله عليه وسلم خرافا ولا بالاتفاق بل لسر ادركه ونسبة احاط بها علمه فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (حتى ان الرجل من الاغنياء ليدخل فى غمارهم) بالفتح اى فى سلمه وتحيته والغمار على وزن سحاب التحية والتسليم و يطلق على الازهار التى تزين به المجالس واما الغمار بالفتح والتشديد فن كثر صيامه و صلوته وطيب الثناء ومن له رائحة وحلم النفس والمجتمع الامر اللازم للجماعة

الجدب للسلطان والامر القوى الثابت فى امر الدين ومصالح العباد (فيؤخذ بيده فيستخرج) من دائرتهم (الحكيم عن سعيد بن عامر) سبق ان فقراء المهاجرين ﴿ يدخل من اهل هذه القبلة ﴾ اى من الاسلام (النار من لا يحصى عددهم الا الله) مبنى للفاعل من الاحصاء ونصب عدد ويحتمل مبنيا للمفعول ورفع عدد (لما عصوا الله) بفتح العين والصاد (واجترؤا) بفتح التاء وازاء من الجرءة بمعنى الشجاعة والاقدام (على معصيته وخالفوا طاعته فيؤذن لى فى الشفاعة) الظالمون لانفسهم والعاصون بالله والقاصرون لطاعة الله وفى المشكاة عن سعيد بن ابى وقاص قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكه نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزور انزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا قال انى سئلت ربى وشفعت لامتى فاعطانى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ربى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ثلث الاخرى بكسر الخاء وقيل بفتحها قال التوربشى اى اعطانيهم فلا يجب عليهم ويناالهم شفاعتى فلا يكون كالامم السالفة وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبياء فلا تنالهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقى وهذب ومن مات منهم على الشهادتين يخرج من النار وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترء الكبائر ويتجاوز عنهم ماوسوست صدورهم مالم يعملوا ويتكلموا الى غير ذلك من الخصائص التى خص الله تعالى هذه الامة كرامة لنبيه صلى الله عليه سلم انتهى ٨ (فاثنى على الله ساجدا كما اثنى عليه قائما) بيان دوام العبودية والتعظيم (فيقال ارفع رأسك سل تعطه) بضم اوله مبنى للمفعول (واشفع تشفع) بضم اوله وتشديد الفاء اى تقبل شفاعتك (طب) عن عبد الله (ابن عمرو) سبق بحث فى الشفاعة وان اهل النار ﴿ يدخل الجنة من امتى ﴾ الكاملة الواسطة المكرمة (سبعون الفا بغير حساب) اى مستقلا من غير ملاحظة اتباعهم فلا ينافى ماورد من ان مع كل واحد منهم سبعون الفا هم الذين (لا يكتوون) الا عند الضرورة لما وقع الكى من بعض الصحابة منهم سعد بن ابى وقاص احد العشرة او مطلقا استسلاما للقضاء وتلذذا بالبلاء مع علمهم بانه لا يضر ولا ينفع الا الله ولا تأثير بحسب الحقيقة لما سواه فهم فى مرتبة الشهود خارجون فانون عن حظوظ انفسهم باقون بحق الله فى حراسة انفاسهم (ولا يسترقون) اى لا يطلبون ارقية مطلقا اوبغير الكلمات القرأنية والاسماء الصمدانية (ولا يتطيرون) اى ولا يتشأمون بنحو الطير ولا يأخذون

من الحيوانات والكلمات المسموعات علامة الشر والخير بل يقولون كما ورد اللهم لاطير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولااله غيرك اللهم لايأتي بالحسنات الاانت ولايذهب بالسيئات الاانت (وعلى ربهم يتوكلون) اى فى جميع مايفعلون ويتركون قال الطيبي الجمع بين جملتي لايسترقون ولايتطيرون من الثناء الذى الاستيعاب كقولهم لاينفع زيد ولاعمرو على معنى لاينفع انسان على ماقال صاحب الهداية هذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا وعوائقها وتلك الخواص لايبلغها غيرهم واما العوام فرخص لهم فى التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الى الفرج من الله تعالى بالدعاء كان من جملة الخواص والاولياء ومن لم يصبر رخص له الرقية والعلاج والدواء الاترى ان الصديق لما تصدق بجميع ماله لم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم علما منه بيقينه وصبره ولما اتاه الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب وقال لااملك غيره فضربه بحيث لواصابه عقره وقال فيه ماقال قلت الظاهر ان سبب غضبه صلى الله عليه وسلم لم يكن اتيانه بجميع ماله بل افشاء سره واظهار حاله بقوله لااملك غيره مع الايماء الى توهم السمعة والرياء وفى شرح المسلم للنووى قال المازنى احتج بعضهم على ان التداوى مكروه ومعظم العلماء على خلاف ذلك واحتجوا بالاحاديث الواردة فى منافع الادوية بانه صلى الله عليه وسلم تداوى واخبار عايشة رضى الله عنها من كثرة تداويه وبما علم من الاستشفاء برقاه فاذاثبت هذا حمل الحديث على قوم يعتقدون ان ادوية نافعة بطبعها ولايفوضون الامر الى الله تعالى قلت لايصح حمل الحديث المذكور على القوم المسطور فانه صريح فى انهم من كمل الاولياء وخلص الاصفياء فالصواب ماذكره صاحب الهداية من ان الاولى فى حق اهل الهداية انما هو تعاطى الاسباب الغير العادية وان كان جاز للعوام وارباب البداية ويحمله فعله عليه السلام المعالجة بالادوية على اختيار الرخصة لعامة الامة اوعلى مرتبة جمع الجمع المشهور عند الصوفية من ان مشاهدة الاسباب وملاحظة صنايع رب الارباب هو الاكمل والافضل عند الكمل فتأمل ولعل الحديث مقتبس من احد معنيين قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب (ابونعيم عن خباب بن الارت) وفى المشكاة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرضت على الامم فجعل يمر النبي ٨ ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه احد ٤ فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت ان يكون امتى فقيل هذا موسى فى قومه ثم قيل لى انظر فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لى هؤلاء امتك ومع

٨ اللام للجنس ومعه الرجل اى الواحد من اتباعه ليس له تابع غيره ١٢

٤ اى لامن الرجال ولامن النساء والمراد من النبى هنا الرسول المأمور بالتبليغ وقيد الرجولية واقعية غالبة او قضية مثالية والمراد الوحدة والتثنية والجمع ١٢

(هؤلاء)

هؤلاء سبعون الفا قدامهم يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة ابن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة وسبق بعث واعطيت وامتى ﴿ يدور المعروف ﴾ اى ما عرف فيه رضى الله وما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالى هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الانفس فلا يلحقها منه تنكير وقال فى موضع اخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا وقال القاضى فى اصطلاح الشارع ما عرف فى الشرع حسنه وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما عرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهى عن السرف وقال ابن ابى جمرة يطلق المعروف على ما عرف بادلة الشرع انه من كل عمل البر جرت به العادة ام لا كما مر فى كل معروف صدقة (على يد مائة رجل آخرهم فيه كاولهم) اى فى حصول الاجر فالساعى فى الخير كفاعله ومر ما يعلم منه ان حصول الاجر لهم على هذا النحو لا يلزم التساوى فى المقدار (ابو الشيخ وابو مسعود سليمان) بن ابراهيم الاصبهانى (وابن النجار عن انس) سبق المعروف ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اى يموتون (الاول فالاول) اى قرن فقرن قال ابو البقاء رفعه على الصفة او البدل ونصبه على الحال وجاز ذلك وان كان فيه الالف واللام لان الحال ما يخلص من المكرر لان التقدير ذهبوا مرتبين انتهى قال الزركشى وهذا حال الاول او الثانى او المجموع منهما خلاف كالخلاف فى هذا حلو حامض لان الحال اصلها وقال الطيبى الفاء للتعقيب ولا بد من تقدير اى الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا حتى ينتهى الى الحثالة والاول بدل من الصالحون وفى رواية يذهب الصالحون اسلافا ويقبض الصالحون الاول فالاول والثانية تفسير للاولى قال القرطبى واراد بهم من اطاع وعمل بما امر به وانتهى عما نهى عنه (وتبقى حفالة) بضم الحاء المهملة وبفاء وروى حثالة بثاء مثلثة وهما الردى والفاء والثاء كثيرا ما يتعاقبان (كحفالة) بالفاء او بالثاء على ما تقرر (الشعير او التمر) يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر اى كرديهما والمراد سقط الناس ومن هذا اخذ ابن مسعود قوله فيما رواه ابو نعيم وغيره يذهب الصالحون اسلافا ويبقى اهل الريب من لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا (لا يباليهم الله تعالى بالة) اى لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث ويعدى بالة بعن وبنفسه وبالة مصدر لا يبالى واصله بالية كعافية وعليه حذفت الياء تخفيفا ذكره القاضى البيضاوى واذن بان

موت الصالحين من الاشراط وبان الاقتداء باهل الخير محبوب وجوز خلوص الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل (حم خ عن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة الاسلمى من اصحاب الشجرة شهد الحديبية (طب عن المستورد بن شداد) وفيه روايات ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اى يمضون (اسلافا) عند الاسماعيلى يقبض الصالحون اى تقبض ارواحهم (الاول فالاول حتى لا يبقى الا حثالة) بضم الحاء والثاء المثلثة مخففة قال الخطاب هو بالفاء و بالثاء الردئ من كل شئ وقال ابن التين الحثالة سقط الناس وقال وهو المراد واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما ولذا قال (كحثالة التمر والشعير) وفى رواية و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر قال القسطلانى هو الردئ من كل مايتساقط من قشورهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة وما يبقى من التمر بعد الاكل (لا يبالى الله بهم) وفى رواية لا يباليهم الله باله بتحتية ساكنة بعد اللام و بالة مصدر بالية كعافاة و عافية قال القسطلانى و استنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا (الرامهرمزى فى الامثال عن مرداس الاسلمى) بكسر الميم وسكون الراء و بعد الدال الف فسين مهملة ابن مالك الاسلمى ممن بايع تحت الشجرة ورواه فى البخارى عن مرداس مرفوعا بلفظ يذهب الصالحون الاول فالاول و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لا يباليهم الله قال ابو عبد الله البخارى يقال حفالة وحثالة وسبق الآن ﴿ يرحم الله المتسرولات ﴾ جمع متسرول تفعل من سرول كرهوك وترهوك والسراويلات التى ليست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمى عرب وهو مفرد يذكر و يؤنث وجاء السراويلات بلفظ الجمع والسراوين بنون والشروال بشين معجمة لغة (من امتى) الاجابة (يرحم الله المتسرولات يرحم الله المتسرولات) كرره ثلاثا تأكيدا واستعظاما (يا ايها الناس اتخذوا التسرولات فانها من استرثيابكم) اى اكثرها سترا ومن مزيدة لسترها للعورة التى يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم تكن واسعة ولا طويلة فانها مكروهة كما جاء فى خبر آخر وفى تفسير ابن وكيع ان ابراهيم عليه السلام اول من تسرول قال الدارانى لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك من الارض فكان لا يتخذ من كل شئ الا واحدا سوى السراويل فيتخذ اثنين فاذا غسل احدهما لبس الآخر حتى لا يأتى عليه حال الا عورته مستورة بهورى ابو يعلى ان عثمان لما حوصر عتق عشرين رقبة ثم دعى بسراويل فشدعليه ولم يلبسها فى الجاهلية ولا فى الاسلام ثم قال انى رأيت

مطلب المتروك والستر وعتق يخرج من النار

رسول الله البارحة فى المنام وابا بكر وعمر وقالوا اصبر فانك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعى بالمصحف فانشروه بين يديه فدل هذا على انه ابلغ فى صون عورته عن ان يطلع عليها احد عند قتله (وخذوا) وفى رواية حصنوا اى استروا (بها نسائكم) اى صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه و ماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكنا ثم يتجوز به فى كل ماتحرز ومنه درع حصين لكونه حصنا للبدن (اذا خرجن) من بيوتهن لمافيها من الامن من انكشاف العورة بنحو سقوط اوريح فهى كحصن مانع وكالخروج وجود اجنبى مع المرأة بالبيت ذكره جمع قالوا ولم يثبت ان نبينا لبسها لكن روى احمد والاربعة انه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر الظاهر انه اشتراها لغيره بعيد غير مرضى اذ لا استبعاد فى شرائه لعياله ومارواه ابى يعلى وغيره انه خبر عن نفسه بانه لبسه فسيجئ انه موضوع فلا يتجه القول ويندب لبس السراويل حينئذ لانه حكم شرعى لا يثبت الا بحديث صحيح وحسن ومن وهم ان فى خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل ليسن لبسه للرجل فقد وهم اذ لا يلزم من نهى المحرم عن لبسه كونه مخيطا ندب لبسه لغيره (عد عق والخليلى ومحمد بن الحسين والبزار والرافعى والحافظ) ابو سعد السمان فى معجم شيوخه (كر عن على) وفيه الاصبغ ابن سائة (متروك) وقال ابن الجوزى لا ٤ ﴿يرسل عنق﴾ بالرفع نائب فاعله وهو بضمتين اى شخص قوى وقيل هو طائفة وقيل هو طويل مثل العنق ذكره بعض الشراح و فى القاموس العنق بالضم و بالضمتين كصرد الجيد مؤنث والجماعة من الناس وقال الطيبى اى طائفة (من جهنم) وفى رواية من النار ومن بيانية والاظهر انها تتعلق بقوله يخرج كما ان قوله (يوم القيمة) ظرف له ثم له عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق كما ورد مثل هذه الاوصاف فى الحجر الاسود الاسعد يشهد لمن وافاه بالعهد الميثاق يقوم يوم القيمة ثم (تقول) وفى بعض النسخ والروايات بصيغة التذكير وهو بدل او حال والمعنى يقول لسانها حالا اوقالا (انى لى ثلاثة) اى وكلنى الله بان ادخل هؤلاء الثلاثة النار واعذبهم بالفضيحة على رؤس الاشهاد (كل جبار عنيد) اى ظالم معاند متكبر عن الحق ملازم على الباطل وفى النهاية الجبار هو المتمرد العاتى والعنيد الجابر عن القصد الباغى الذى يرد الحق مع العلم به (ومن جعل مع الله الها آخر) بمد اللام باى صنف البشر (ومن قتل نفسا بغير نفس) اى من غير قصاص وفيه تهديد شديد و وعيد اكيد (ع عن ابى سعيد) الخدرى ورواه فى المشكاة عن ابى

قال على كنت عند النبى بالبقيع فى يوم وجن اى غيم و مطر فمرت امرأة على حمار فسقطت فاعرض عنها فقالوا انها متسرولة فذكره ورواه عد عق ق فى الادب عن على بلفظ اتخذوا السراويلات فانها امن استرثيابكم وحصنوا بها نسائكم اذا خرجن ثم اصله مخرجاه العقيلى وابن عدى فقال لايعرف الا به ولا يتابع الاعاية وقال ابن الجوزى لاه وتعقبه ابن حجر بان البزاز والمحاملى والدارقطنى رووه من طريق آخر ١٢

هريرة مرفوعا بلفظ يخرج عنق من النار لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان يقول انى وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد ومن دعى مع الله الها اخر وبالمصورين رواه الترمذى ﴿ يرفع الله ﴾ فى هذه الامة (بهذا العلم) اى علم القرأن والاحاديث (اقواما) قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات وللعلماء الدرجات العلى فى الدنيا والاخرة اما فى الدنيا بكونهم ممتازين معظمين عند سائر الناس ولذا ترى العالم العامل والمتقاصد للطاعة وجيها محترما مهابا محتشما عند الناس مع كونه متواضعا حليما وقد يظهر فى يده خوارق بالكرامات العيانية ويجعل الدنيا واهلها خادمة له كما فى الحديث القدسى يقول الله تعالى يادنيا اخدمى من خدمنى واتعبى من خدمك وجعل حكم مهينه ومستأذيه وشاتمه وضاربه ونحوها ممتازا عن احكام افراد الناس واما الدرجات فى الاخرة بالعفو والمغفرة والشفاعة والمقام الاولى فى الجنة بل مقام الحشر مع الانبياء وحسن اولئك رفيقا (فيجعلهم قادة يقتدى بهم فى الخير) جمع قائد اى دعاة اليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والبينات الى نعيم الجنات وأئمة كما فى رواية اخرى (ويقتص اثارهم) فى القاموس قص اثاره قصا وقصيصا تتبعه اى فى حياتهم وبعد مماتهم ويقتدى بفعالهم وينتهى ويرجع الى آرائهم فى الحكام والحوادث والوقايع (وترمق اعمارهم) اى تنظر وتبارك والرمق بالفتح والرموق بالضم النظر يقال رمقته رمقا اى نظرت اليه والرمق بالتحريك اخر العمر وبقية الروح فى البدن (وترغب الملائكة فى خلقهم) بتشديد اللام اى صحبتهم ومحبتهم فلا يفارقونهم ويلهمونهم الخير ويحذرونهم من الشر وفى القاموس الخلة بالكسر الصداقة والاخاء والخلة ايضا الصديق للذكر والانثى والواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص اولا يضم الامع ود (وباجنحتها تمسحهم) حفظا لهم وتعظيما لهم وتوفيرا اياهم وزاد فى رواية اخرى ويستغفر لهم كل رطب ويابس قيل روحانى وجسمانى وقيل برى وبحرى ولعل المراد جميع الاشياء وزاد فى اخرى وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والهوام بواقى حيوانات البحر من قبيل عطف الخاص على العام والانعام جمع نعم وهى الابل والبقر والغنم (حل عن انس) مر العلماء ﴿ يزوج المؤمن ﴾ مبنى للمفعول اى زوجه الله تعالى اكراما وتعظيما ووفاء بعمله (فى الجنة ثنتين وسبعين زوجة) قال الله تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم اى زوجاتكم تحبرون اى تسرون وتكرمون (سبعين من نساء الجنة) وهن الحور العين والحور قيل ظهور قليل من البياض فى العين ويقال للبقر الوحشى اعين وعيناء لحسن عينيهما وجمعها

مطلب درجات العلماء فى الدارين وازواج الجنة والحور

عين وبهاشيه النساء قال تعالى وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون وروى ابن مردوية
عن عايشة عنه صلى الله عليه وسلم الحور العين خلقهن من تسبيح الملائكة وروى ابن
مردوية والخطيب عن انس مرفوعا الحور العين خلقهن من الزعفران قلت ولاتنافى
بين الحديثين لان من تعليلية فى الحديث الاول فتأمل وهن دائمات ومأبدات فى الجنة
وفى المشكاة عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة لمجتمعا للحور
العين يرفعن باصوات لم تسمع الخلائق بمثلها يقلن نحن الخالدات فلانبيد ونحن
الناعمات فلانبأس ونحن الراضيات فلانسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له (وثنتين من نساء
لدنيا) وفى حديث الاخر مرفوعا عن ابى هريرة اول زمرة تلج الجنة صورتهم صورة
القمر ليلة البدر لايبصقون فيها ولايمتخطون ولايتغوطون آنيتهم فيها الذهب امشاطهم
من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ٤ ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان
اى من نساء الدنيا والتثنية بالنظر الى ان اقل مالكل واحد منهم زوجتان وقيل بالنظر
الى قوله تعالى جنتان وعينان فليتأمل ومن طريق عبد الرحمان ابن عروة عن ابى
هريرة لكل امرأ زوجتان من الحور العين وعند القربانى عن ابى امامة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مامن عبد يدخل الجنة الا يزوج ثنتين وسبعين زوجة ثنتين
من الحور العين وسبعين من اهل ميراثه من اهل الدنيا ليس منهن امرأة الالها قبل شهى
وله ذكر لاينثنى وفيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمان الدمشقى وداه ابن معين وقال ليس
بشئ وقال النسائى ثقة وقال الدارقطنى ضعيف وعند ابى نعيم عن انس قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للمؤمن فى الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يارسول الله اوله قوة ذلك
قال انه ليعطى قوة مائة وفيه احمد ابن حفص السعدى له مناكير والحجاج بن ارطاة قال
ابن القيم والاحاديث الصحيحة انما فيها ان لكل منهم زوجتين وليس فى الصحيح زيادة
على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة فامان يراد بها مالكل واحد من السرارى
زيادة على الزوجتين وامان يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو
المحفوظ فرواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له كذا وكذا زوجة ويحتمل تفاوتهم فى عدد
النساء بحسب تفاوتهم فى الدرجات قال ولاريب ان للمؤمن فى الجنة اكثر من اثنتين
لما فى الصحيحين من حديث ابى عمران الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة
مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها اهلون يطوف عليهم لايرى بعضهم

٤ الالوة بفتح الهمزة وتضم وبضم اللام وتشديد الواو وحكى كسر الهمزة وتخفيف الواو وقال الاصمعى اواها فارسية عربت العود الهندى الذى يتبخر به اوالمراد عود مجامرهم الالوة ويؤيده الرواية الاتية قريبا وقود مجامرهم الالوة لان المراد الجمر الذى يطرح عليه واستشكل بان العود دائما يفوح ريحه بوضعه فى النار اوالجنة لانار فيها اجيب باحتمال ان يكون فى الجنة نار لاتسلط لها على الاحراق الاحراق ما يتبخر به خاصة ولم يخلق الله فيها قوة يتأذى بها من يمسها اصلا او يستعمل العود بغير نار وانما سميت مجمرة باعتبار ماكان فى الاصل او يفوح بغير استعمال سعد او قوله زوجتان بنا

بعضا (ابن السكن كر عن بلتعة عن ابيه عن جده) سبق ما من عبد يدخله الله وادنى
﴿ يزوج الرجل ﴾ مبني للمفعول (من اهل الجنة اربعة الاف بكر) بكسر الباء ضد الثيب
(وثمانية الاف ايم) بفتح الهمزة وكسر الياء المشددة من ليس لها زوج بكرا او ثيبا
صغيرة او كبيرة تزوج في السابق اولا وجمعه ايامى بفتح الالف والميم و يقال الايم من لا زوج
له من الرجال والنساء يقال رجل ايم وامرأة ايم كما يقال رجل بكر وامرأة بكر وقيل
الايم من النساء خاصة كما هنا (ومائة حوراء) بالفتح والمد كحمراء وجمعه حور وفي رواية
اخرى عن ابي سعيد مرفوعا ادنى اهل الجنة الذي له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعون
زوجة اي من الحور العين تنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد و ياقوت كما بين الجابية الى
صنعاء و بهذا الاسناد قال عليه السلام من مات من اهل الجنة صغيرا او كبيرا يردون بني
ثلاثين في الجنة لا يزيدون عليها ابدا وكذلك اهل النار (فيجتمعن في كل سبعة ايام
فيقلن باصوات) الباء زائدة تأكيدا لتقدمه او اراد بالاصوات النغمات والمفعول محذوف
اي يرفعن اصواتهن بانغام (حرسى) بوزن عطشى وفي بعض حرسى اي محفوظ والحرس
بفتحتين الحفظ والطالع وجمعه حراس والحرس والحراسة المحافظة وعمر الطويل
(لم تسمع الخلائق بمثلها) يقلن كما في رواية (نحن الخالدات) اي الدائمات في الغنى
والمغنى (فلا نبيد) من باد يبيد اذا هلك وفني اي فلا نفنى (ونحن الناعمات) اي المتنعمات
(فلا نبأس) اي فلا نصير فقيرات وذليلات ومحتاجات الى غير المولى (ونحن الراضيات)
اي عن ربنا او عن اصحابنا (فلا نسخط) اي في حال من الحالات (ونحن المقيمات)
في القصور والخيام حور مقصورات في الخيام (فلا نظعن) لانهن لم يطمثهن انس
ولا جان (طوبى) اي الحالة الطيبة (لمن كان لنا وكنا له) اي في الجنات العاليات
(ابو الشيخ عن ابن ابي اوفى) سبق رواية المشكاة عن علي وفي رواية خ عن ابي هريرة
مرفوعا اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن
كوكب دري في السماء اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد
لكل امرئ زوجتان من الحور العين وسبق من طريق همام بن منبه عن ابي هريرة بلفظ
ولكل واحد منهم زوجتان و لم يقل فيه من الحور العين وفسر بانهما من نساء الدنيا
الحديث ابي هريرة مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة وان له من الحور العين لاثنين وسبعين
زوجة سوى ازواجه من الدنيا فلينظر ما في ذلك وعند عبدالله بن ابي اوفى في رواية
خرى مرفوعا ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر

لتأنيث وقد تكررت في الحديث والاشهر تركها وانكرها الاصمعي منه

(وثمانية)

وثمانية الآف ثيب يعانق كل واحدة منهن مقدار عمره في الدنيا رواه البيهقي وفي اسناده راولم يسم ﴿ يستوقد ﴾ مبني للفاعل (المسلمون من جعابهم) بكسر الجيم جمع جعبة بالفتح وهي ظرف النشاب (وقسيهم) بكسرتين فتشديد تحتية جمع قوس والضمير ليأجوج ومأجوج (واترسهم) جمع ترس بالضم وهو آلة الستر من السيف وغيره ويجمع على اتراس وتروسة (ونشابهم) بالضم وتشديد النون جمع نشابة بالضم اى السهام التي ترمى الى بعيد (سبع سنين) وهو كناية عن كثرة رامبها (يعني يأجوج ومأجوج) بالالف وبدل فيهما وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ماءها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبي الله واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم ويدعوا نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف فيصبحون فرسى كموتى ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الاملأه نتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم وفي رواية تطرحهم بالنهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لايكن ولايستر منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة كما في حديث طويل في المشكاة وغيره (طب عن النواس) سبق سيوقد ﴿ يسح الله عز وجل ﴾ بالفتح وضم السين المهملة وتشديد الحاء اى يصب (الخير في اربع ليال سحا) واصل السح بالفتح والتشديد صب الماء يقال سح الماء من باب الاول سحا اذا صبه ويقال سح الماء سحا وسحوحا اذا سال من فوق ويطلق على التمر المنتشر في الفم والضرب والسمن يقال سحه اذا جلده وضربه وسحه اذا سمنه (ليلة الاضحى والفطر وليلة النصف من شعبان ينسخ فيها الاجال) بالنصب مفعوله ويجوز الرفع على ان يكون ينسخ مبنيا للمفعول اى امر الله بكتبها فتكتب (والارزاق) كذلك من حلالها وحرامها وكثيرها وقليلها (ويكتب فيها الحج) لانه ركن الاسلام وعظيم عبوديته ويكتب فيها اى وقت حج واى زمان واى طريق وبمال حلال او حرام (وفي ليلة عرفة الى الاذان) وفي حديث ابي الدرداء مرفوعا ان الله عز وجل فرغ الى كل عبد من خلقه من خمس من اجله ومضجعه واثره ورزقه والمراد باثره مشيه في الارض قال جمال الدين وجمع بين مضجعه واثره واراد

مطلب يأجوج ومأجوج واحياء اربع ليال ورفع الامانة

٤ وبحيرة تصغيرة وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية بفتحتين اسم موضع وقال شارح المشكاة هي قصبة اردن بالشام

٨ بفتح النون والعين المعجمة دود يكون في انوف الابل والغنم في رقابهم وقوله فرسى كهلكى وزنا ومعنى وهو جمع فريسى كقتلى وقتيل من فرس الذئب الشاة اذا كسرها وقتلها

سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات وقال بجلة السعيد الاظهر المراد من مضجعه محل قبره وانه باى ارض يموت ومن اثره مايحصل له من الثواب والعقاب وانه من اهل الجنة او النار (الديلمي عن عائشة) سبق فرغ الله ومن احي ﴿ يسرى ﴾ بفتح اوله وكسر الراء اى يمضي وفى النهاية فى حديث جابر قيل له ما السرى قال السير بالليل اراد ما اوجب مجيئك فى هذا الوقت سرى يسرى واسرى يسرى امر الشأن (على كتاب الله تعالى) القرأن كلام الله (ليلا فيصبح الناس) من امتي الاجابة (ليس منه آية) من الآيات (ولا حرف) من الحروف (فى جوف مسلم الا نسخت) مبنى للمفعول اى رفعت او تحولت وفى النهاية لم تكن نبوة الا تناسخت اى تحولت من حال الى حال يعنى امر الامة وتغاير احوالها وفى حديث مسلم عن حذيفة قال حدثنا حديثين قد رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم نزل القرأن فعلموا من القرأن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقام ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حصى فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى الامانة حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا الحديث اما الامانة فالظاهر ان المراد بها التكليف الذى كلف الله تعالى به عباده والعهد الذى اخذه عليهم قال الواحدى فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال قال ابن عباس هى الفرائض التى افترضها الله تعالى على عباده وقال الحسن هو الدين والدين كله امانة وقال ابو العالية الامانة ما امروا به وما نهوا عنه وقال مقاتل الامانة الطاعة قال الواحدى وهذا قول اكثر المفسرين قال فالامانة فى قول جميعهم الطاعة والفرائض التى يتعلق بادائها الثواب وبتضييعها العقاب (الديلمي عن حذيفة وابى هريرة معا) مر بحثه ﴿ يسرا ﴾ وضمير التثنية راجع الى الراوى وابى موسى الاشعرى وهو امر من اليسر نقيض العسر ونقل الى المفاعلة للمبالغة (ولا تعسرا) نهى كذلك من عسر تعسيرا واستشكل بالثانى بعد الاول لان الامر بالاتيان بالشئ نهى عن ضده واجيب بانه انما صرح بالازم للتأكيد وبانه لو اقتصر على الاول لصدق على من اتى به مرة واتى به غالب اوقاته فلما قال ولا تعسرا انتفى التعسير فى كل الاوقات من جميع الوجوه (وبشرا) كذلك امر من البشارة وهى الاخبار بالخير نقيض النذارة (ولا تنفرا) نهى كذلك من نفر

﴿ بالتشديد ﴾

بالتشديد اى بشرا الناس اوالمؤمنين بفضل الله وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولاتنفراهم بذكر التخويف وانواع الوعيد لايقال كان المناسب ان يأتى بدل ولاتنفرا ولاتنذر الانه نقيض التبشير لاالتنفير لانهم قالوا المقصود من الانذار التنفير فصرح بما هو المقصود منه ولم يقتصر على احدهما كمالم يقتصر فى الاولين لعموم النكرة فى سياق النفى لانه لايلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير ولامن عدم التنفير ثبوت التبشير فجمع بين هذه الالفاظ لثبوت هذه المعانى لاسيما والمقام مقام اطناب وقوله بشرا بعد يسرا الجناس الخطى (وتطاوعا) وفى رواية وطاو يااى اتفقا فى الحكم (ولاتختلفا) اى فى الامر وهذا بحسب الظاهر يدل على ان احدهما تحت امر الآخر قال الطيبى يعنى كونا متفقين فى احكامكما ولاتختلفا فان اختلافكما يؤدى الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم (حم خم عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده) قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى معاذا ٤ قال فذكره كذا فى المشكاة ﴿ يسروا ﴾ بالفتح وكسر السين المشددة اى سهلوا عليهم الامور من اخذ الزكوة والحكم وامر العباد باللطف بهم (ولاتعسروا) اى بالصعوبة عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم اواحسن منه اوبتتبع عوراتهم وتجسس حالاتهم (وبشروا) اى الناس بالاجر والمثوبات على الطاعات وفعل الخيرات والخطاب لابى موسى واتباعه اوجمع لافادة التعميم دون التخصيص (ولاتنفروا) بتشديد الفاء المكسورة اى تخوفوهم بالمبالغة فى الانذار وحتى تجعلوهم قانطين من رحمة الله بذنوبهم واوزارهم او بشروهم على الطاعة بحصول الغنائم وغيرها فى البلاد ولاتنفروهم بالظلم والغلاظة عن الانقياد وبما ذكرناه من الوجهين فى الجهتين المقابلتين ظهرت المناسبة بين الجملتين المتعاطفتين وقال الطيبى هو من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشروا ولاتنذروا واستأنسوا ولاتنفروا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والاستيناس والتنفير انتهى وفيه ان الانذار مطلوب ايضا لقوله تعالى وانذر به الذين يخافون وقوله ولينذروا قومهم ولان امر السياسة والحكومة لاتتم بدون الانذار مع تجرد البشارة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولاتعسروا وسكنوا بتشديد الكاف امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة او الطاعة كما فى الحديث الآتى وفى رواية الجامع وبشروا ولاتنفروا اى بالمبالغة فى الانذار او بتكليف الامور الصعبة الموجبة للانكار ويؤيده مافى النهاية اى لاتكلفوهم عما يحملهم على النفوس (واذا غضبت فاسكت) ولاتمض على غضبك

اولاتعسروا وتسلط الجرب على اهل النار

٤ وظاهر ايراد المص يقتضى ان اباموسى جد ابى بردة وليس كذلك بل ابوه فالصواب ان يقال عن عبدالله ابن ابى بردة عن ابيه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى وضمير جده لعبد الله هكذا رواه من طريق مسلم بن ابراهيم وفى نسخة عن ابن ابى بردة فلاايراد حينئذ ولااشكال كذا ذكره بعضهم وقال بعضهم صوابه ابن ابى بردة على مافى البخارى حيث قال سعيد بن ابى بردة قال سمعت ابى قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم ابى ومعاذ الى اليمن ونقل بعضهم عن

مطلب تسليط العلة في جهنم والحيات في القبور للكافر

اويتوضأ او يجلس فانه يطفئ غضبك (طط عن ابن عباس) سبق انما بعثتم ﴿ يسروا ﴾ كام امر من التيسير لينشطوا والمراد به فيما كان من النوافل شاقا لئلا يفضي بصاحبه الى الملل فيتركه اصلا وفيما رخص فيه من الفرائض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والمفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه (ولا تعسروا) في الامور (وسكنوا) امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة اوالطاعة كامر (ولا تنفروا) وهو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور كما ان ضد البشارة النذارة والمراد تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطيف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشئ اذا كان في الابتداء الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكان عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده (طح من حم عن انس) سبق ان الدين يسر وسببه رواه خ عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعرى قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حج الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى يارسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ﴿ يسلط الجرب ﴾ وهو بالتحريك العلة المعروفة السارية باذن الله يحك صاحبه جلوده ويورث حرارة شديدة (على اهل النار) ويدخل في لحمه وعظمه ويسرى في باطنه كما يسرى ماء الحميم من رأسه الى باطنه ويصل الى جوفه ويقطع ما في جوفه ويخرج من قدميه قال الله تعالى يصب من فوق رؤسهم الحميم وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ان الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم من رأسه الى باطنه حتى يخلص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر وقال تعالى ويسقى من ماء صديد يتجرعه اى يشربه لا بمرة بل جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته واذا قال تعالى ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورائه عذاب غليظ (فيحكون) بتشديد الكاف (حتى تبدو عظامهم) اى يحكون لكثرة حرارتهم كما في الدنيا وزيد الامهم بسقط لحومهم وقال في النهاية في حديث السفينة انا جذيلها المحكك وهو اراد به يستشفى رأيه كما تستشفى الابل الجربى باحتكاكها بالعود المحكك وهو الذي كثر الاحتكاك به وقيل انه شديد البأس وفى حديث عمرو بن العاص اذا حككت قرحة دمتها اى اذا امت غاية تقضيتها وبلغتها انتهى (فيقولون بم) استفهام بحذف الالف اى باى شئ (سلط علينا ذلك) الجرب ﴿ فيقال ﴾ من طرف الزبانية

جامع الاصول ان بلالا بن ابى بردة ابن ابى موسى الاشعرى كان على البصرة سمع اباه وغيره وروى عنه قتادة ونفر من الاعلام وهو قليل الحديث حسنه وقال صاحب المشكاة ابو بردة عامر بن عبدالله بن قيس الاشعرى احد التابعين المشهورين المكثرين سمع اباه عليا وغيرهما كان وعلى قضاء الكوفة بعد شريح فعزل الحجاج وقال ايضا ابو موسى هو عبدالله بن قيس الاشعرى اسلم بمكة وهاجر الى ارض الحبشة ثم قدم مع واهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم

باذائكم (اهل الايمان) كما قال تعالى حكاية عن الزبانية ذق انك انت العزيز الكريم تهكما واستهزاء (الديلمي عن انس) سبق اهل النار ﴿ يسلط على الكافر ﴾ من التسليط وفي رواية ليسلط بفتح اللام وتشديد الثانية (في قبره) اي والله ليجعل له موكلا عليه للتعذيب والاذى (تسعة وتسعون تنينا) بكسر التاء والنون المشددة وهو حية عظيمة كثير السم ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا بالوحي ويحتمل ان يقال ان لله تعالى تسعة وتسعون اسما فالكافر اشرك بمن له هذه الاسماء فسلط عليه بعدد كل اسم تنينا او يقال قد روي ان لله تعالى مأة رحمة انزل منها واحدة في الدنيا بين الانس والجن والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر تسعة وتسعين الى الاخرة لعباده المؤمنين فسلط على الكافر بمقابلة كل رحمة للمؤمن تنينا كذا قاله ابن الملك وقال حجة الاسلام عدد التنين بعدد اخلاق الذميمة التي فيه فانها تتقلب في الاخرة الى الحيات لان الدنيا عالم الصورة والاخرة عالم المعنى قال وان اول التنيات عليه نزل بالشخص من التبعات والمكروهات ففيه من طريق العربية مساغ ولكن اللفظ بالظواهر اولى واما استحالة ذلك بطريق العقول فانها سبيل من لا خلاق له في الدين عصمنا الله من عسرة العقل وفتنة الصدر (تنهشه) بالفتح وسكون النون وفتح الهاء بابه قطع وهو بالتأنيث وقيل بالتذكير وهو بالمهملة وروي بالمعجمة ففي النهاية النهس اخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش الاخذ بجميعها وفي القاموس نهش اللحم اخذه بمقدم اسنانه ونتفه ونهشه كمنعه ونهسه ولسعه وعضه اواخذه باضراسه وبالسين اخذه باطراف الاسنان (وتلدغه) بفتح الدال المهملة قيل نهس ولدغ بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا او لبيان انواع العذاب وقيل النهس القطع بالسن من غير ارسال السم فيه كذا ذكره الابهري (حتى تقوم الساعة ولو ان تنينا منها نفخ) بالمعجمة وقيل بالمهملة (في الارض) اي او صل ريح فمه وحرارته اليها (ما انبتت) الارض (خضراء) بفتح الخاء وكسر الضاد اي نباتا اخضر وروي بسكون الضاد ممدودا على فعلاء كحمراء والمراد الاخضر كذا قيل والاظهر ان يكون التقدير حبة خضراء وروى الترمذي نحوه بالمعنى وقال سبعون بدل تسعة وتسعون بالرفع على الحكاية قال العيني هذه الرواية الاخيرة ضعيفة على ما في الازهار قال ابن حجر وبتقدير ورودهما يجمع بان الاول للمتوعين من الكفار والثاني للتابعين او بان سبعين يعبر بها في لسان العربي عن العدد الكثير جدا فحينئذ هي لاتنافي الاولى لانها مجملة وتلك مبينة لها قلت ويحتمل ان يكون باختلاف احوالهم فان الامام الغزالي صرح بان عذاب الكافر

تخبير وولاه عمر ابن الخطاب البصرة سنة عشر ين وافتتح ابوموسى الاهواز ولم يزل البصرة الاصدر خلافة عثمان ثم عزل عنها فانتقل الى الكوفة فاقام بها وكان واليا على الكوفة الى ان قتل عثمان ثم نقل ابو موسى بمكة بعد التحكيم فلم يزل بها الى ان مات سنة اثنين وخمسين قال شارح المشكاة والظاهر ان ابا بردة له اولاد متعددة كل منهم عن ابيه عن جده حيث ان كلا منهم ثقة لم تضره الجهالة في تنكير ابن في الرواية فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ايهما معا او الكل منهما منفردا والاول هو الظاهر منه

الفقير اهون من عذاب الكافر الغنى (حم ع حب ض والدارمى وعبد بن حميد عن ابى سعيد) سبق ان المؤمن فى قبره ﴿ يسلم الصغير ﴾ بالرفع فاعله السلام اسم من اسماء الله قال الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها اوردوها اى اذا سلم عليكم بتحية فان التحية فى ديننا بالسلام فى الدارين فسلموا على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه سلام وقوله باحسن منها اى قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم وزيدوا وبركاته اذا قال ورحمته وقوله اوردوها اى اجيبوها بمثلها فرد السلام جوابه بمثله لان المجيب يرد قول المسلم ففيه حذف المضاف اى ردوا مثلها وروى ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه الا نزع عنهم روح القدس وردت عليه الملائكة وقال النووى السلام من اسماء الله يعنى السالم من النقائص ويقال المسلم اولياءه وقيل المسلم عليهم وهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة وقد ثبت فى القرآن فى اسمائه تعالى السلام المؤمن وفى الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من من اسماء الله تعالى وضعه فى الارض فافشوا به بينكم وقال فى شرح المشكاة وصيغة العارف من قوله عليه السلام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراب الاثام ويكون مسالما لاهل الاسلام ساعيا فى ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه اولم يعرفه (على الكبير) ندبا للتوقير والتعظيم (ويسلم الواحد على الاثنين) وهو الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر (ويسلم القليل) من الناس (على الكثير) منهم وهو من باب التواضع لان حق الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير اجاب عنه فى الكواكب بان الغالب فى المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذى هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلام والدعاء رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردى من الشافعية لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم بسلام واحد فسلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا بأس به وان كانوا كثيرا بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدأ اول دخول اذا شاهدهم وتتأدى سنة السلام فى حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد الثانى نعم (ويسلم الراكب على الماشى) قال

مطلب السلام وترتيبه وفضائله ووجوده فى الاخرة

فی شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما فی الغالب او لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن والتعظيم لان السلام انما يقصد به احد الامرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه قاله الماوردی وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازرى لان الراكب له مزية على الماشی فعوض الماشی بان يبدأه الراكب احتياطا على الراكب من الزهو (ويسلم المار على القائم) بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قاله النووی (ويسلم القائم) بلفظ الخبر ومعناه الانشاء فی كل ای ليسلم (على القاعد) للايذان بالسلامة وازالة الخوف وتشبيها بالداخل على اهل المنزل وفی حديث فضالة بن عبيد عند البخاری فی الادب المفرد وصححه النسائی وابن حبان يسلم الفارس على الماشی والماشی على القائم الحديث ولو تلاقا ماران راكبان او ماشيان قال المازنی يبدأ الادنى منهما الاعلى قدرا فی الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها فی الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما اعلى فی الحسن من مركوب الآخر كالجمل والفرس يبدأ صاحب الفرس او يكتفی بالنظر الى اعلاهما قدرا فی الدين فيبدأ الذی دونه وهذا الثانی اظهر كما لا نظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الى ان يكون سلطانا يخشى منه (ابن السنی عن جابر) سبق اذا اصطحب واذا سلم والسلام وليسلم ﴿ يسلم الراكب ﴾ لفظه خبر ومعناه الامر ای ليسلم (على الماشی) ای تواضعا رفعه الله بالركوب ولئلا يظن بهدانه خير من الماشی (والماشی على القاعد) بكل حال كما سبق (والقليل على الكثير) ای للتواضع المقرون للاحترام والاكرام المعتبر فی الاسلام مع ان الغالب وجود الكبير فی الكثير وقدم يسلم الصغير على الكثير مع ان الكثير قد يعتبر فی معنى الكبير وايضا وضع السلام للتودد والمناسب فيه ان يكون للصغير مع الكبير وللقليل مع الكثير بمقتضى الادب شرعا وعرفا قال الطيبی فالراكب يسلم على الماشی وهو على القاعد للايذان بالسلامة وازالة الخوف والقليل على الكثير للتواضع والصغير على الكبير للتوقير والتعظيم قلت اما التواضع ففی الكل موجود ولو انعكس الوجود ولهذا قالوا ثواب المسلم اكثر من اجر المجيب مع ان فعل الاول سنة وفعل الاخر فرض فلابد من ملاحظة معنى آخر فی الترتيب المقدر فتدبر قال النووی وهذا الادب يعنی القيد الاخير انما هو فيما اذا تلاقى اثنان فی طريق اما اذا اورد على قعود او قاعد فان الوارد يبدأ بالسلام بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قلت وهذا مفهوم من صدر

الحديث فى الجملة لان التعريف فى الراكب والماشى للجنس الشامل للقليل والكثير ولكن
فيه تنبيه نبيه قال المتولى اذا لقى رجل جماعة فاراد ان يخص طائفة منهم بالسلام كره لان
القصد من السلام المؤانسة والالفة وفى تخصيص البعض يحاشى الباقين وربما صار سببا
للعداوة واذا مشى فى السوق اوالشوارع المطروقة كثيرا فالسلام هنا يكون لبعض
الناس دون بعض لانه لوسلم على كل تشاغل به عن كل مهم ويخرج به عن العرف
(حم خ م د ت عن ابى هريرة) مران السلام تحته ﴿ يسلم الراكب ﴾ اى ليسلم
(على الراجل) تواضعا كامر (ويسلم الراجل على القاعد) لانه فى هيئة الوقار وله
بذلك مزية على الماشى فيبدأ الماشى بالسلام رعاية الادب (ويسلم الاقل) كالواحد يسلم
(على الاكثر) كالاثنين فاكثر على ماسبق لفضيلة الجماعة ولان الجماعة لوابتدؤا على
الواحد لزهى فاحتيط له ولم يذكر فى الرواية المذكورة فى السابق تسليم الراكب على
الماشى ولا فى الرواية الصغير على الكبير كما ذكرها وفى رواية همام فكان كلا منهما
حفظ مالم يحفظه الاخر قال النووى الافضل يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع
الكثير قاله ابن الملك وقد بدأ صاحب الكواكب هنا سؤالا فان قلت اذا كان المشاة
كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشى السلام على الماشى وباعتبار القلة على القاعد
فهما متعارضان فاحكمه فاجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين
التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير او يرجح ظاهر امر الماشى وكذا الراكب فانه
يوجب الامان لتسلطه وعلوه قال الطيبى واعلم انه تعالى جعل افشاء السلام سببا للمحبة
والمحبة لكمال الايمان واعلاء كلمة الاسلام وفى التهاجر والتقاطع والشحناء تفرقة
بين المسلمين لانثلام الدين والوهن فى الاسلام وجعل كلمة الذين كفروا العليا
وقد قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء
فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا فراجاب السلام فهوله (ومن لم يجب السلام
فليس منا) اى من طريقتنا وسنتنا وشريعتنا وسيرتنا (ابن السنى عن عبدالرحمن بن
شبل) سبق السلام ﴿ يشفع ﴾ يوم القيمة كما فى رواية (الشهيد) وفى رواية يشفع يوم القيمة
ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء اى فى سبيل الله (فى سبعين) انسانا (من اهل بيته) شمول
الاصول والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب ويحتمل المراد بالسبعين التكثير لا التحديد
وفيه ان الاحسان الى الاقارب افضل منه الى الاجانب (يوم القيمة) والشهيد فى عرف
الشرع اذا اطلق فلم يقيد يراد به المقتول مجاهدا فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا وهو

فعيل بمعنى مفعول على انه من الشهادة اى مشهود له بالجنة و بالوفاء لله و بمعنى فاعل على انه من المشاهدة اى يشاهدون من ملكوت الله و يعاين من ملائكته مالا يشاهد غيره اومن المشهود اى الحاضر عند مفارقة النفس للبدن مع الله وقد اطلق لفظ الشهادة فى الشرع على غير القتل ممن الحق به حقيقة او حكما حسيا او معنويا (د طب ق عن ابى الدرداء) سبق الشهيد والشهداء ﴿ يشمت العاطس ﴾ ندبا على الكفاية ولو قال بعض الحاضرين اجزأ عنهم قال النووى لكن الافضل ان يقوله كل منهم (ثلاثا) اى ثلاث مرات فى ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر الخبر نعم (فان زاد) عن العطسات الثلاث فهو من الزكام (فان شئت فشمته) ندبا (وان شئت فكف) اى امتنع يقال كفه اى منعه وكف عنه اى امتنع وقد كف بصره وهو يتعدى و يلزم و باب الكل رد اى امتنع بعد هذا الان الذى به مرض لايقال اذا كان مريضا احق بالدعاء من غيره لانا نقول يندب ان يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الدعاء للمريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه يناسب حال المريض ولا يكون من باب التشميت (د ن وابن السنى عن عبيد بن رفاعة مرسلا) ورواه د عن سلمة بن الاكوع بسند حسن بلفظ يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فلا يشمت ﴿ يصبح ﴾ من الافعال (على كل سلامى) بضم السين وفتح الميم اى عظام الاصابع والمراد العظام كلها وفى النهاية السلامى جمع السلامية وهى الانملة من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء و يجمع على سلاميات وهى التى بين كل مفصلين من اصابع الانسان (من احدكم فى كل يوم صدقة) وعلى هذا التأكيد ندب التصدق بمعنى الوجوب المصطلح قال الطيبى اسم يصبح اما صدقة اى يصبح الصدقة واجبة على كل سلامى واما من احدكم على نحو يزز يادة من والظرف خبره وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم على مفصل منه صدقة واما ضمير الشان والجملة الاسمية بعدها مفسرة له قال القاضى يعنى ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما عن الآفات باقيا على الهيئة التى يتم بها منافعه فعليه صدقة شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره و يؤذيه انتهى وفى معناه قوله صلى الله عليه و سلم فى الانسان ثلاثمائة و ستون مفصلا فتارة ذكر العظام لانها بها قوام البدن وتارة ذكر المفاصل لان بها يتيسر القبض والبسط والتردد والنهوض الى الحاجات (فله بكل صلاة صدقة) قال الطيبى الفاء تفصيلية ترك تعديد كل واحد من المفاصل الاستغناء بذكر ماذكر من الصلاة وغيره انتهى اولان تعديد المفاصل يجر الى

الاطالة وفى تركه ايماء الى قوله تعالى وان تعدوا نعمت الله لاتحصوها والمقصود ما به القيام بشكرها على ان جعل له ما يكون به متمكنا على الحركات والسكنات وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة (وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة) وكذا سائر الاذكار وباقى العبادات صدقات على نفس الذاكر وخيرات مبرات عليه وزاد فى رواية اخرى وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة اى لان منفعتهما راجعة اليه والى غيره من المسلمين ولعل ترك ذكر كل هنا استغناء كما فى رواية مسلم بذكره اولا وقال ابن حجر للاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ما قبلهما لاسيما من المعتزل عن الناس انتهى ولظهور الكلية فيهما افضل من غيرهما وفى ترك ذكر الصدقة الحقيقة تسلية للفقراء والعاجزين عن الخيرات المالية (ويجزى) بالتذكير اوالتأنيث قال النووى ضبطناه بالضم اى ضم الياء من الاجزاء وبالفتح من جزى يجزى اى يكفى (احدكم من ذلك) هى بمعنى عن اى يكفى عما ذكر مما وجب على السلامى من الصدقات (ركعة الضحى) بالاضافة لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره ولاشتمال الصلوة المذكورة وغيرها فان فيها امر للنفس بالخير ونهى لها من ترك الشكر وان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وفى رواية ركعتان يركعهما من الضحى اى من صلوة الضحى اوفى وقت الضحى فينبغى المداومة عليهما ولذا كره جماعة تركهما واقلهما ركعتان وفيه اشارة خفية الى نهى البتيراولعل وجه تخصيصها بالاجزاء وقت غفلة اكثر الناس عن الطاعة والقيام بحق العبودية ولذا فسر الشفع والوتر الشفع فى الاية بهذه الصلوة والوتر فى جوق الليل لكونهما وقت الاستراحة (د عن ابى ذر) ورواه مسلم مرفوعا بلفظ يصبح على كل سلامى فى كل يوم صدقة فكل تسبيح صدقة وكل تحميد صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وتجزى من ركعتان يركعهما من الضحى ﴿يضحك الله﴾ اى يرضى (الى ثلاثة) وينظر اليهم نظرة عناية بالغة ورحم رحمة سابغة وفى رواية المشكاة ثلاثة يضحك الله اليهم اى ثلاثة رجال قال الطيبى والاولى اشخاص ويرادبها الانواع ليلايم (القوم) ولذا قال اصناف وفى المصابيح ثلاث اى ثلاثة انفس قاله فى المفاتيح القوم وفى رواية الرجل خص ذكره نظر الغالب الحال واشارة الى ان قيام الليل عمل الرجال (اذا صفوا فى الصلوة) فيه مخالفة النفس وهو الجهاد الاكبر خصوصا عند البأس والذاقدم (والى الرجل يقاتل وراء اصحابه) اقتال

العدو للجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا (والى الرجل يقوم في سواد الليل) ولعله لم يقل القوم اذا قاموا مع انه المطابق لما قبله من المتعاطفين لئلا يوهم قيد الجماعة والاجتماع قال الطيبي اذا المجرد الظرفية وهو بدل عن رجال كقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها مكانا شرقيا وقيل في كونه بدلا نظر الا ان يقال بدل اشتمال والترتيب التنزل من الاعلى وفي رواية المشكاة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلي والقوم اذا صفوا في الصلوة والقوم اذا صفوا في قتال العدو وهذا الترتيب من باب الترقي من الادنى الى الاعلى فضيلة ومشقة لان الجهاد افضل ثم الجماعة للاختلاف في فرضيتها (ش وابن جرير عن ابي سعيد) من الجهاد والصلوة وعليكم ﴿يضمن القدم﴾ بالرفع فاعله (على الدابة ثلثي) بضم اوله وفتح ثالثه بالاضافة (ما اصابت وهو راكب) يضمن الراكب في طريق العامة وانما قيد به لانه لو كان ملكه لا يضمن شيئا لانه متعد بخلاف ما كان في طريق فيضمن للتعدي (ويضمن الرديف الثلث) وفي الفقه فيضمن للتعدي ما وطئت دابته او اصابت بيدها او رجلها او رأسها او كدمت او خبطت برجلها او صدمت والاصل في هذا ان المرور في طريق المسلمين مباح بشرط السلامة بمنزلة المشي لان الحق في الطريق مشترك بين الناس فهو يتصرف في حقه من وجه وفي حق غيره من وجه فالجناية مقيدة بشرط السلامة وانما تقيد بشرط السلامة فيما يمكن التحرز عنه دون ما لا يمكن التحرز عنه لانا لو شرطنا عليه السلامة عما لا يمكن التحرز عنه يتعذر عليه استيفاء حقه لانه يمتنع عن المشي والسير مخافة ان يبتلى بما لا يمكن ان يتحرز عنه والتحرز عن الوطئ والاصابة باليد او الرجل او الكدم وهو العض بمقدم الاسنان او الخبط وهو الضرب او الصدم وهو الضرب بنفس الدابة وما اشبه ذلك في وسع الراكب اذا امعن النظر في ذلك واما ما لا يمكن التحرز عنه كما ضربت بحد حافرها اذا كانت سائرة وما عطب بروثها او بولها فلا يضمن وان اجتمع الراكب والقائد او الراكب والسائق فالضمان عليهما وقيل على الراكب وحده دون السائق والقائد لان الراكب مباشر فيه والسابق مسبب فالاضافة الى المباشر اولى (كر عن عايشة) سبق الدابة والعجماء ﴿يعاد الوضوء﴾ بالضم حتى يتوضأ حقيقة او حكما فيشمل الغسل والوضوء والتيمم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال المظهر المعنى لا يقبل الله صلوة بلا وضوء الا اذا لم يجد الماء فيقوم التيمم مقامه فان لم يجد التراب ايضا يصلي الوقتي لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب لم يأثم

وان وجدهما يقضي انتهى وهذا عند الشافعي واما عندنا فلا يصلي لحرمة الوقت سواء ضاق الوقت او عدم الصعيد وهو ظاهر الحديث (من سبع اقطار البول) بالكسر بدل او بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى الاول اقطار البول قليلا او كثيرا وكذا الغائط واكتفى به قال تعالى اوجاء احد منكم من الغائط (والدم) كذلك (السائل) اى الى ما يجب تطهيره كما هو مذهب ابي حنيفة وقد تظاهر معه حديث البخاري عن عايشة جائت فاطمة بنت ابي حبيش اليه عليه السلام وقالت يارسول الله انى امرأة استحاض فلا اطهر أفادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة فاذا ادبرت فاغسلي غسلة الدم قال هشام بن عرفة قال ابي ثم توضائي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت اى وقت الحيض واعترض بانه من كلام عروة ودفع بانه خلاف الظاهر وروى الترمذي كذلك ولم يحمله على ذلك ولفظه توضائي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت وصححه ومارواه الدارقطني من انه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على محاجمه فضعيف انتهى كلامه (والقيء) بملأ الفم (ومن دسعة يملأ بها الفم) اى ما وصل من المعدة الى الحلقوم الى الفم ثم رجع واصل الدسعة القيئة والدسع الدفع يقال دسعه اى دفعه ودسع الرجل اى قاء ملأ فيه (والنوم المضطجع) لانه استرخت بالاضطجاع مفاصله وضعفت عروقه وافترقت اعضائه فلا يخلو حينئذ عن خروج شيء عادة والثابت عادة كالمتيقن (وقهقهة الرجل) قيد استطرادي وكذا الانثى والخنثى (في الصلوة) واما خارج الصلوة فلا ينقض الوضوء (ومن خروج الدم) من بطنه قالوا ان نقض الوضوء انما يكون بخبيث كالخارج من السبيل وهو معقول المعنى وفي معناه خروج الدم والقيح عندنا وغيره الحق به وان لم تكن معقول المعنى كالنوم والاغماء والجنون والسكر لانه مظنة لخروج الخبيث ولذا قلنا نقض الوضوء بالقهقهة في الصلوة خلاف القياس فيقتصر على المورد (ق وضعفه عن ابي هريرة) سبق الوضوء ﴿يعتق الرجل﴾ بضم اوله وكسر التاء وفي المغرب العتق الخروج من المملوكية يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة وهو عتيق واعتقه مولاه ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كالحرية فقيل فرس عتيق رابع وعتاق الجمل والطير كرائمها (من عبده ماشاء) من بعضه سواء عين ذلك البعض بان قال ربعك او ثلثك او عشرك حرا او ابهم بان قال بعضك حر او جزئك حر لكن لزمه بيانه وصح اعتاقه في ذلك البعض خاصة عند الامام وسعى العبد للمولى في باقيه اى زاله ملكه عن القدر ولم يرد به حقيقة عند الامام وانما اريد به ثبوت اثره وهو زوال الملك اليه اشير في المبسوط فان قيل

ازالة الملك لا تسمى اعتاقا كالبيع والهبة اجيب بانها تسمى بذلك باعتبار عاقبتها وترتيب العتق عليها بطرقه (ان شاء) اعتق (ثلاثا وان شاء اربعا وان شاء خمسا ليس بينه و بين الله ضغطة) بالطاء المهملة اى شدة ومشقة قال ابن الهمام لا يخفى ما فى الاعتاق من المحاسن فان الرق اثر الكفر فالعتق ازالة اثر الكفر وهو احياء وحكى ان الكافر ميت معنى فانه لم ينتفع بحياته ولم يذق حلاوته العليا فصار كانه لم يكن له روح وقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اى كان فهديناه ثم اثر ذلك الكفر الرق الذى هو سلب اهليته لما تأهل له العقلاء من ثبوت الولايات على الغير من نكاح البنات والتصرف فى المال والشهادة وامتناعه بسبب عن كثير من العبادات كصلوة الجمعة والحج والجهاد ونحوها وفى هذا كله من الضرر ما لا يخفى فانه صار بذلك ملحقا بالاموات فى كثير من الصفات وكان العتق احياء له معنى لهذا والله اعلم كان جزائه عند الله تعالى اذا كان خالصا لوجه الله الكريم الاعتاق من نار جهنم كما ورد به الاخبار (ق عن محمد بن فضالة عن ابيه) سبق اذا اعتق نوع بحثه ﴿يعجب﴾ بفتح اوله والجيم (ربك) اى يرضى قال النووى التعجب على الله محال اذ لا يخفى عليه شئ من اسباب الاشياء والتعجب انما يكون مما خفى بسبب فالمعنى عظم ذلك وكبر وقيل معناه الرضى والخطاب اما للراوى او لواحد من الصحابة غيره وقيل الخطاب عام لكل من يأتى منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب (من راعى غنم) اختار العزلة من الناس فان الاستيناس بالناس من علامة الافلاس (فى رأس شظية بجبل) بفتح الشين المعجمة وكسر الظاء وتشديد التحتانية اى قطعة من رأس الجبل وقيل هى الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كانها انف الجبل (يؤذن للصلوة) وفى رواية المشكاة للجبل يؤذن بالصلوة (و يصلى) قال ابن الملك فائدة تأذينه اعلام الملائكة والجن بدخول الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يذكر الاقامة لانها للاعلام بقيام الصلوة وليس احد يصلى خلفه حتى يقيم لاعلامهم انتهى وهو خلاف المذهب لان الافضل ان يجمع بينهما فالاولى ان يراد بالتأذين الاعلام بالمعنى الاعم او يقدر الاقامة لما سيأتى من قوله ويقيم وفى تأذينه فوائد اخر منها شهادة الاشياء على التوحيد ومتابعة السنة والتشبيه بالمسلمين فى جماعتهم وقيل اذا اذن واقام يصلى الملائكة معه و يحصل له ثواب الجماعة وقيل فيه ازالة الدهشة وجلب الانس (فيقول الله عزوجل) اى لملائكته اوارواح المقربين عنده (انظروا الى عبدى هذا) تعجيب للملائكة من ذلك الامور بعد التعجب لمزيد التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى ذاته والاشارة بهذا تعظيم على تعظيم (يؤذن و يقيم للصلوة)

وفى رواية الصلوة نصب على نزع الخافض اى الصلوة تنازع فيه الفعلان وقال ابن الملك اى يحافظها ويداوم عليها (يخاف منى) بفتح التحتية والخاء اى يفعل ذلك خوفا من عذابى لايراه احد قاله ابن الملك وقال الطيبى الاظهر انه جملة استينا فية وان احتمل الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله التام عن الناس واما قول ابن حجر واذا آثر الشظية بالرعى فيها والمعز برعايتها لان الاعين لاتتشوق اليها تشوقها للضأن فلا دلالة للحديث عليه لان الغنم اعم منهما وفى الحديث دليل على جواز الاذان والاقامة للمنفرد ذكره ابن الملك لكن الاولى ان يقال دليل على استحبابهما (قد غفرت لعبدى) فان الحسنات يذهبن السيئات (وادخلته الجنة) فانها دار المثوبات (حم ص دن طب ق والكجى عن عقبة ابن عامر) مرفوعا وقال ميرك ورجال احمد ثقات ﴿ يعجب الرب ﴾ كما مر اى يحب ويرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لى) ذنوبى كما فى رواية (ويقول) الرب علم عبدى انه لايغفر الذنوب غيرى) قال السيوطى فيه التفات الى التكلم وقال المناوى بعد رب اغفر لى فيقول الله تعالى قال عبدى ذلك وهو اى والحال انه يعلم انه لايغفر الذنوب غيرى اى فاذا دعانى وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالى وظاهر كلامه انه لا التفات (حم عن على) سبق معناه فى ان ربك ليعجب ﴿ يعذب المذنبون ﴾ اى يعذب صواحب سئ الاعمال عقوبة لهم (فى النار على قدر نقصان ايمانهم) وكاسد عقائدهم واسائة باطنهم وباطل نياتهم كما اصاب العذاب فى الدنيا عموما ثم بعثوا على حسب اعمالهم وروى البخارى عن ابن عمر مرفوعا اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم اى ان كانت صالحة فعقباهم صالحة وان كانت كاسدة ففاسدة فذلك العذاب عموم فى الدنيا خصوص فى الاخرة وطهرة للصالح فى الدنيا ونقمة للفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم واخرجه البيهقى وصححه ابن حبان فلا يلزم الاشتراك فى الموت والابتلاء فى الدنيا الاشتراك فى الثواب او العقاب فى الاخرة بل يجازى كل احد باعماله على حسب نياته ونقصان اعتقاده كاهل الاهواء والفرق الضالة واهل الفترة وكل موحد فى الجبل الشاهق والمكان البعيد (ك عن انس) سبق ان الله يعذب ﴿ يعطى المؤمن ﴾ مبنى للمفعول اى من الرجال (فى الجنة قوة مأة) اى مأة كذا ومأة مرة (فى النساء) اى فى امر النساء وهو الجماع وعن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يارسول الله او يطيق ذلك قال يعطى قوة مأة والمعنى فاذا كان كذلك فهو يطيق

مطلب تعذيب المؤمن وقوة اهل الجنة وعرق اهل الرضان

مطلب خصال الشهداء وعظم اهل النار وكبره والعقيقة

فى الجماع ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة رجل فى الاكل والشرب والشهوة والجماع حاجة احدهم عرق تفيض من جلده فاذا بطنه قد ضمر كما مر والظاهر ان المراد بالمأة التكثير وان قوته على الجماع غير متناهية بدليل الخبر المار ان الواحد له ذكر لا ينثنى وانه لا فتور هناك (ط حب ض ت صحيح غريب عن انس) سبق والذى نفسى وقالت حسن ﴿ يعرق الناس ﴾ بفتح الراء المهملة (يوم القيمة حتى يذهب عرقهم) بفتحتين و بالرفع فاعله (فى الارض سبعين ذراعا) قيل سبب هذا تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء فى الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه و بعضهم الى ركبتيه وعلى هذا (و يلجمهم) بضم اوله من الالجام اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام وفى النهاية من سئل عما يعلمه فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيمة الممسك عن الكلام ممثل بمن الجم نفسه بلجام والمراد بالعلم ما يلزمه تعليمه ويتعين عليه كمن يرى رجلا حديث عهد فى الاسلام ولا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها فيقول علمونى كيف اصلى وكمن جاء مستفتيا فى حلال او حرام فانه يلزمه فى هذا وامثاله تعريف الجواب ومن منعه استحق الوعيد ومنه الحديث يبلغ العرق منهم ما يلجمهم (حتى يبلغ اذانهم) فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون (خ عن ابى هريرة) ورواه مسلم ايضا وسبق ان العرق وتدنو الشمس ﴿ يعطى الشهيد ﴾ فعيل بمعنى فاعل او المفعول قال السيوطى وانما سمى الشهيد شهيدا لانه حى فكان روحه شاهدة اى حاضرة وقيل لان الله تعالى وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند خروج روحه ما اعده الله له من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل لانه الذى يشهد يوم القيمة بابلاغ الرسل (ست خصال) عند الله لا يوجد مجموعها لاحد غيره (عند اول قطرة) بفتح اوله واحدة اقطار (من دمه يكفر عنه كل خطيئة) بصيغة المجهول وفى رواية فى اول دفعة بفتح اوله قال الجوهرى الدفعة من المطر وغيره بالضم مثل الدفعة و بالفتح المرة الواحدة اى يغفر له فى اول دفعة وصبة من دمه (و يرى) بضم اوله على انه من الاراءة و يفتح وقوله (مقعده) بالنصب لا غير على انه مفعول ثان او على انه مفعول به فاعله مستكن فى يرى وقوله (من الجنة) متعلق به هذا و ينبغى ان

يحمل قوله مقعده على انه عطف تفسير لقوله يغفرله لئلا يزيد الخصال على ست ولئلا يلزم التكرار وزاد فى رواية ويجار من عذاب القبراى يحفظ و يؤمن والاجارة مندرجة فى المغفرة اذا حملت على ظاهرها (ويزوج من الحور العين) اى نساء الجنة وحدتها حوراء وهى الشديد سواد ها والعين جمع عيناء وهى واسعة العين والمعنى يعطى لادنى الشهيد بطريق الزوجية ثنتين وسبعين زوجة (و يؤمن من الفزع الاكبر) وفيه اشارة الى ان قوله تعالى لايحزنهم الفزع الاكبر وقيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هووقت يؤمر اهل النار بدخولها وقيل ذبح الموت فييئس الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالى يوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض الاماشاء الله (و) يومن (من عذاب القبر) مبنى للمفعول فى الافعال الثلث اى يجعل امينا ناجيا وسالما من انواع عذاب القبر (و يحلى حلة الايمان) وفى رواية و يوضع على رأسه تاج الوقار اى العزة والشرافة ومايصاغ للملوك من الذهب والفضة والجواهر وفى رواية و يشفع بتشديد الفاء اى تقبل شفاعته فى سبعين من اقربائه واحبائه (حم وابن سعد عن قيس الجذامى) سبق ان للشهيد و يزوج وان للقتيل ﴿ يعظم اهل النار ﴾ مبنى للمفعول اى يجعل عظيما كبيرا (فى النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام) قال القاضى يزاد فى مقدار الكافر زيادة فى تعذيبه بسبب زيادة المماسة للنار قال القرطبى هذا يكون فانه قدجاءت احاديث على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيساقون الى سجن جهنم و يعظم لكن و يشكل ورواية المشهور فى الصحيحين عن ابى هريرة مرفوعا مابين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع (وان غلظ جلده) بكسر الغين ومع اللام اى عظمه (سبعون ذراعا وان ضرسه مثل احد) وروى البزار عن ثوبان مرفوعا ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده اربعون ذراعا بذراع الجبار وروى ابن ماجة عن ابى سعيد مرفوعا ان الكافر ليعظم حتى ضرسه لاعظم من احد وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة احدكم على ضرسه وفى رواية المشكاة ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث اى ليال قال الطيبى هكذا هو فى جامع الاصول وشرح السنة انثه باعتبار الليالى قال النووى هذا كله لكونه ابلغ فى ايلامه وهو مقدور لله تعالى يجب الايمان لاخبار الصادقة به (حم عن ابن عمر) سبق غلظ جلد و ضرس الكافر ﴿ يعق ﴾ بتشديد القاف فى المغرب العق الشق ومنه عقيقة المولود وهى شعره لانه يقطع عنه يوم اسبوعه و بها

سميت الشاة التي يذبح عنه وفي شرح المشكاة العقيقة ذبيحة مسنونة وهي شاة تذبح
عن المولود في اليوم السابع من ولادته سميت بذلك لانها تذبح حين يحلق عقيقته وهو
الشعر الذي يكون المولود حين يولد من العق وهو القطع لانه يحلق ولا يترك ذكره القاضي
وروى عن سلمان بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة
فاهر قواعنه دما واميطوا عنه الاذى رواه خ والاربعة ورواه البيهقي ولفظه الغلام
مرتهن اعقيقته فاهر قواعنه الدم واميطوا عنه الاذى (عن الغلام) اى يذبح عن
الغلام اى الصبي (شاتان مكافاتان) اى قائمتان مكان الذبح في الوجوب كالاضحية
والنذر يقال كفى يكفي كفاية اذا قام وهذا رجل كافيك اى قائم مقامك (وعن الجارية)
اى البنت (شاة) مكافاة (اذبحوا على اسمه) اى الغلام او الجارية بما يسمى حينئذ لا
ما يسمى قبله (وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان) وعن
الحسن البصري عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته
تذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه رواه حم ت د ن لكن روايتهما رهينة بدل
مرتهن وفي رواية حم د ويدمى مكان ويسمى وقال ابوداود ويسمى اصح اى رواية ودراية
وفي شرح السنة روى عن الحسن انه قال يطلى رأس المولود بدم العقيقة وكان قتادة
يصب الدم ويقول اذا ذبحت العقيقة تؤخذ صوفة منها فيستقبل بها اوداج الذبيحة
ثم توضع على يافوخ الصبي حتى اذا سال شبه الخيط غسل رأسه ثم حلق بعد وكره اكثر
اهل العلم لطخ رأسه بدم العقيقة وقالوا كان ذلك من عمل الجاهلية وضعفوا رواية
من روى يدمى وقالوا انما هو يسمى ويروى لطخ الرأس بالخلوق والزعفران مكان
الدم انتهى وايضا يسن اماطة الاذى فكيف بازدياده وقد قيل هو الختان وهذا اقرب
وصحت الرواية فيه (ق عن عائشة) سبق اذبحوا وعن الغلام ﴿يعقد﴾ بفتح اوله
وكسر القاف اى يشد (الشيطان) اى ابليس او بعض جنوده (على قافية رأس احدكم)
اى قفاه ومؤخره وقيل وسطه (اذا هو نام ثلاث عقد) بضم اوله وفتح القاف جمع عقدة
والمراد بها عقد الكسل اى يحمله الشيطان عليه قاله ابن الملك وقال الطيبي اراد
تثقيله واطالته مكانه قد شد عليه شدا وعقده ثلاث عقد قال البيضاوي القافية القفا
قفا كل شئ وقافيته آخره وعقد الشيطان على قافيته استعارة عن تسويل الشيطان
تحبيبه ٤ النوم اليه والدعة والاستراحة والتقيد بالثلاث للتأكيد اولان الذي ينحل به
عقدة ثلاثة اشياء الذكر والوضوء والصلوة وكان الشيطان منعه عن كل واحدة منها
بعقدة عقدها على قافيته ولعل تخصيص القفا لانه محل الواهمة ومحل تصرفها وهو

مطلب عقد الشيطان عند النوم وانواع حيله وعمر الانبياء

٤ وتحبيبه نسخه م

اطوع القوى للشيطان واسرع اجابة لدعوته (يضرب) بيده تأكيدا واحكاما (مكان كل عقدة) وفى رواية المشكاة على كل عقدة متعلقة بيضرب قاله الطيبى قيل معنى يضرب يحجب الحس عن النائم حتى لا يستيقظ كما فى قوله تعالى فضربنا على آذانهم اى انمناهم قال ميرك واختلف فى هذا العقد فقيل على الحقيقة كما يعقد الساحر من يسحره ويؤيده ماورد فى بعض طرق الحديث ان على رأس كل آدمى حبلا فيه ثلاث عقد وذلك عند ابن ماجة ونحوه لاحمد وابن خزيمة وابن حبان وقيل على المجاز كانه شبه فعل الشيطان بالنائم من منعه من الذكر والصلوة بفعل الساحر بالمسحور من منعه عن مراده وقيل المراد به عقد القلب وتصميمه على الشئ فكانه يوسوس بان عليك ليلا طويلا فيتأخر عن القيام وقيل مجاز عن تثبيط الشيطان وتعويقه للنائم من قيام الليل (عليك ليل طويل) قال ابن حجر هكذا وقع فى جميع روايات البخارى ليل بالرفع وقال القاضى عياض رواية الاكثر عن مسلم بالنصب على الاغراء ذكره ميرك وقال الطيبى عليك ليل طويل مع ما بعده اى قوله (فارقد) مفعول للقول المحذوف اى يلقى الشيطان على كل عقدة يعقدها هذا القول وهو عليك ليل طويل اى طويل قال صاحب المغرب يقال ضرب الشبكة على الطائر القاها عليه وقوله عليك اما خبر لقوله ليل طويل اى ليل طويل باق عليك او اغراء اى عليك بالنوم امامك ليل طويل فالكلام جملتان والثانية مستأنفة كالتعليل (فان استيقظ) اى من نوم الغفلة (فذكر الله) اى بقلبه او لسانه (انحلت) اى انفتحت (عقدة) اى عقدة الغفلة (فان توضأ انحلت عقدة) اى عقدة النجاسة (فان صلى انحلت عقده كلها) اى عقدة الكسالة والبطالة قال الشيخ ابن حجر وقع بلفظ الجمع بغير اختلاف فى رواية خ وفى الموطأ الافراد انتهى ٤ (فاصبح) اى دخل فى الصباح او صار (نشيطا) اى للعبادة (طيب النفس) اى ذات فرح لانه تخلص عن وثاق الشيطان وخفف عنه اعباء الغفلة والنسيان وحصل له رضى الرحمان (والا) اى وان لم يفعل كذلك بل اطاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح ذكره ابن الملك والظاهر حتى تفوت صلوة التهجد (اصبح خبيث النفس) محزون القلب كثير الهم متحير فى امره (كسلان) لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه مقيد بقيد الشيطان ومبعد من قرب الرحمان (مالك حم خ م د ن حب عن ابى هريرة) قال صاحب المشكاة متفق عليه مرفوع ﴿ يعيش ﴾ من عاش يعيش معاشا ومعيشا بفتح فيهما كل واحد منهما يصلح مصدرا واسما واعاشه الله عيشة رضية والمعيشة الحياة وجمعه معايش اى يعمر ويكون فى الحيوة (كل نبى نصف عمر الذى قبله) ثم خيرفى

٤ فينبغى ان يكون فى المشكاة بلفظ الجمع لقوله فى آخره متفق لكن فى جميع الحاضرة بلفظ الافراد ذكره ميرك وفى فتح البارى وقع لبعض رواة الموطأ بالافراد ويريد الاول ماسيأتى بلفظ عقدة كلها ولمسلم فى رواية انحلت العقد وظاهره ان العقد يحل كلها بالصلاة وهو كذلك فى حق من لم يحتج الى الطهارة كمن نام متمكنا ثم انتبه فصلى من قبل ان يذكر او يتطهر اولان الصلاة تتضمن الطهارة والذكر منه

ذهابه في الدنيا فاختاروا الآجل على العاجل (وان عيسى بن مريم مكث في قومه اربعين عاما) وهذا نصف عمره فيلزم معيشته بعد نزوله اربعين يوما ولكن هذا بظاهره يخالف قول من قال ان عيسى عليه السلام رفع به الى السماء وعمره ثلاث وثلاثون ويمكث في الارض بعد نزوله سبع سنين فيكون مجموع العدد اربعين لكن حديث مكثه سبعا رواه مسلم فيتعين الجمع بما ذكرا وترجيح ما في الصحيحين وفي المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عيسى بن مريم الى الارض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسا واربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فاقوم انا وعيسى في قبر واحد بين ابي بكر وعمر اي حال كونا قائمين واقفين بين ابي بكر وعمر فاحدهما عن يمينهما اعانة تينه بالايمان وان الايمان يمان والظاهر انه ابو بكر والاخر عن يسارهما اليسر الاسلام وعزه به وهو عمر وفي فضائل سيد المرسلين عن عبد الله بن سلام برواية الترمذي عنه قال مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن معه قال ابو داود وقد بقي في البيت موضع قبر اقول والظاهر اللايق بمقام عيسى عليه السلام ان يكون بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابي بكر ولكن يظهر في كلام الجزري انه يدفن بعد عمر ولعله نظرا الى تأخير الدفن باعتبار تأخر زمن الموت او تكرمة لهذه الامة تعظيما للصاحبين الكريمين ان يكونا بين النبيين العظيمين (ابن سعد عن الاعمش مرسلا) سبق لا تقوم الساعة والله لينزلن ﴿يغتسل﴾ مبني للمفعول اي يرى الغسل (من اربع) او يأمر بالاغتسال منهن اذ ليس المراد انه غسل ميتا فاغتسل من غسله فانه ما غسل ميتا قط وهذا كرواية ماعز انه رجم ماعزا اي امر برجمه فالمراد انه كان يأمر الغسال بالاغتسال وقوله (من الجنابة) بدل باعادة الجار اي من اجلها فمن تعليلية وقيل ابتدائية وهي لا تخلو عن تكلف بل تعسف ثم لا دليل في عطف ما بعده عليه على انه واجب مثله لا دلالة الاقتران غير حجة كما بين في علم الاصول قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده والاكل جائز والايتاء واجب اجماعا فيهما (ويوم الجمعة) بالجر وهو الملايم للسابق واللاحق وان صح النصب فيكون على نزع الخافض قال ابن حجر الظاهر انه عطف على الجنابة لكن لا معنى للغسل من يوم الجمعة الا بجعل من المقدرة فيه بمقتضى العطف للتعليل وبهذا يعلم رد ما قيل وانما لم يؤت بمن في يوم الجمعة لان الاغتسال له ولكرامته وفيه انه اذا كان له ولكرامته صح ان يكون بسببه فلم يصح التقابل بينهما انتهى ويمكن ان يقال في ترك من من يوم الجمعة الى الغسل الواحد فيه ينوب عن الجنابة وعن السنة (ومن غسل الميت)

قال ابن حجر المكي هو صريح في انه صلى الله عليه وسلم غسل ميتا واغتسل منه واستبعده بعض من غير بيان قلت سنده انه لو فعل لنقل واما هذا غير صريح بل محتمل مع ان لفظ كان غالبا للاستمرار وافادة التكرار وهو باصله غير موجود في الاخبار والآثار ثم اغرب واعترض على قول الطيبي كما في رجم ماعز (ومن الحجامة) بكسر الحاء وفي اكثر الروايات بحذف من اي للمحجوم واغتساله من الحجامة لاماطة الاذى ولما لم يؤمن ان يصيبه من رشاش فتستحب النظافة وتردد بعض الشافعية ان الغسل هل هو سنة للمحجوم له اوله وللحاجم لاوجه له لانه صلى الله عليه وسلم اغتسل لما حجمه غيره ولا يحتمل انه اغتسل من حجمه هو لغيره لان ذلك لم ينقل عنه ولا يليق نسبة لمقامه الشريف ذكره ابن حجر وفيه بحث فتدبر (حم ش ك وابن جرير عن الزبير وك عنه عن عايشة) ورواه في المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت ورواه ابو دود ﴿يغفر﴾ مبني للمفعول (للمؤذن مدى صوته) بفتح الميم والدال اي غاية صوته ونهايته وفي اكثر روايات بتشديد الدال بلا ياء وهو صوت مجرد من غير فهم كلمات الاذان قاله علي القاري (ويجيبه كل رطب) اي نام (ويابس) اي جماد ويحتمل اجابتهما على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك (سمعه وله اجر من صلى معه) اي باذانه وفي رواية المشكاة عن ابي هريرة المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما رواه احمد وفي رواية ان المؤذن يكتب له مثل اجر كل من صلى باذانه فاذا كتب لشاهد الجماعة باذانه ذلك كان فيه اشارة الى كتب مثله للمؤذن وقال ابن الهمام روى احمد مرفوعا لو يعلم الناس ما في النداء لتضاربوا عليه بالسيوف وله باسناد صحيح يغفر للمؤذن منتهى اذانه ويغفر له كل رطب ويابس سمعه رواه البزار الا انه قال ويجيبه كل رطب ويابس وابو داود قال ابن الهمام وكذا ابن خزيمة ولفظهما يشهد له والنسائي وزاد له مثل اجر من صلى معه والطبراني مثل هذا وله في الاوسط يد الرحمان فوق رأس المؤذن وانه ليغفر له مد صوته اين بلغ وله فيه ان المؤذنين والملبين يخرجون من قبورهم يؤذن المؤذن ويلبي الملبي (ابو الشيخ عن البراء) وفي حديث عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا ﴿يفضل﴾ بضم الضاد اي يزيد ويفوق ثواب (الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة على الذي تسمعه سبعين ضعفا) واخرج ابو يعلى عن عايشة مرفوعا لفضل

ودرجة الجنة بعدد آية القرآن قال ابن الهمام وورد في رواية د عن ابن عباس وليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قرائكم ان المراد ان المستحب كون المؤذن عاملا لان العالم الفاسق ليس من الخيار لانه اشد عذابا من الجاهل الفاسق على أحق القولين كما تشهد له الاحاديث الصحيحة ثم يدخل في كونه خيارا ان لا يأخذوا الاجر فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام قالوا فان لم يشارطهم على شيء لكن عرفوا حاجته فجمعوا له في كل في كل وقت شيئا كان حسنا ويطيب له وعلى هذا المعنى لا يحل له اخذ شيء على ذلك لكن ينبغي للقوم ان يهدوا له

الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي لهم من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله ان لك عندي حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله قال ابن الملك ذكر القلبي فانه الذي له المنزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه عمل نفسي وفعل القلبي الذي هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر باللسان المشتمل على صياح وانزعاج وشدة تحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان ذلك جاذب للحضور وموجب للسرور حاش لله بل سبب الغيبة والغرور انتهى ولعل الخيرية والافضلية في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقات العدو المقاتلة معهم انما هي وسائلة ووسائطة يتقرب العباد بها الى الله تعالى والذكر انما هو المقصود الاسنى والمطلوب الاعلى وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وانا جليس من ذكرني وانا معه اذا ذكرني الحديث وغير ذلك ولذا قال الغزالي بعدما دخل في مقام الذكر ضيعت قطعة من العمر في الوجيز والوسيط والبسيط بل يعد العارفون الغفلة من انواع الردة ولو خطرة على سبيل المبالة كما قال ولو خطر لي في سواك ارادة على خاطري سهوا حكمت بردتي ثم الارتياب ان افضل الذكر قول لا اله الا الله وهي القاعدة التي بني عليها اركان الدين وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي شعبة التي اس على شعب الايمان قال الطيبي بل هو الكل وليس غيره قل انما يوحى الي انما هو الهكم اله واحد وان الوحي مقصور على استيثار الله بالوحدانية لان المقصود الاعظم من الوحي هو التوحيد وسائر التكاليف متفرع عليه ثم قال ولامر ما تجد العارفون وارباب القلوب واليقين يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها خواص ليس الطريق الى معرفتها الا الوجدان والذوق انتهى (ابن ابي الدنيا هب وضعفه عن جابر) سبق الذكر وان الذكر ﴿ يقاتل بقيتكم ﴾ بفتح اوله وتشديد الياء على وزن البلية والبقوى والبقيا على وزن بشرى اسماء بمعنى مؤخر الشيء وكذا البقوي على وزن تقوى تقول مالي عليه بقوى وبقوى وبقيا وبقية وقوله تعالى بقية الله

خير اى طاعة الله وانتظار ثوابه او الحالة الباقية لكم من الخير وما ابقى لكم من الحلال وقوله تعالى اولو بقية ينهون اى ابقاء اوفهم وعلى الاول مصدر وعلى الثانى اسم والفهم والعقل والرأى من خصال البقية (الدجال) بالنصب مفعول به سبق بحثه فى ان الدجال (على نهر الاردن) بضم الهمزة والدال وتشديد النون اسم مملكة فى ممالك الشام (انتم شرقى النهر وهم غربيته) فلا ينافى حديث طب عن مجمع ابن جارية بن عامر الانصارى بسند صحيح يقتل ابن مريم الدجال بباب لد بالضم وتشديد الدال جبل بالشام او بفلسطين وفى رواية للطيالسى والديلمى يقتله دون باب لد بسبعة عشر ذراعا قال فى مسند الفردوس اللد بالرملة من ارض الشام قال ابن العربى وردانه اذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء فاما ان تكون تلك صفة قتله له اضيف الى عيسى لانها عند لقائه واما يدركه فى تلك الحالة فيقتله قتلا هناك (ابن سعد عن نهيك بن صريم السكونى) شامى ثقة من السادسة سبق الدجال ﴿ يقال لصاحب القرآن ﴾ اى من يلازمه بالتلاوة والعمل لا من يقرأه بالغفلة ومن غير شروطه وهو يلعنه (اذا دخل الجنة) اى عند دخولها ونوجه العاملين الى مراتبهم على حسب مكاسبهم (اقرأ واصعد) اى الى درجات الجنة او مراتب القرب وفى رواية ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا اى لا تستعجل فى قراءتك فى الجنة التى لمجرد التلذذ والشهود الاكبر كعبادة الملائكة كما كنت ترتل فى الدنيا من تجديد الحروف ومعرفة الوقوف الناشى عن علوم القرآن ومعارف الفرقان (فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شئ معه) وفى رواية المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وقد ورد فى الحديث ان درجات الجنة على عدد آيات القرآن وجاء فى حديث آخر من اهل القرآن فليس فوقه درجة فالقراء يتصاعدون بقدرها قال الدانى واجمعوا على ان آى القرآن ستة الاف آية ثم اختلفوا فيما زاد ومائتا آية واربع آيات وقيل اربع عشرة وقيل وتسع عشرة وقيل وخمس وعشرون وقيل ست وثلثون وفى حديث عند الديلمى فى سنده كذاب درجة الجنة على قدر آى القرآن بكل آية درجة فتلك ستة آلاف آية ومأتا آية وست عشرة آية بين كل درجتين مقدار ما بين السماء والارض قال الطيبى وقيل المراد الترقى يكون دائما فكان قرأ آية فى حال اختتام استدعت الانفتاح الذى لا انقطاع له كذلك هذه القراءة والترقى فى المنازل التى لا تتناهى وهذه لهم كالتسبيح للملائكة لا يشغلهم من مستلذاتهم بل هى اعظم مستلذاتهم قال ابن حجر ويؤخذ انه لا ينال هذا الثواب

٤ يذوب نسخهم

الاعظم الامن حفظ القرأن واتقن ادائه وقرائته كما ينبغي فان قلت ما الدليل على ان الصاحب هو الحافظ دون الملازم للقرائة في المصحف قلت الاصل فيما في الجنة انه يحكى ما في الدنيا صريح في ذلك على ان الملازم له نظرا لا يقال له صاحب القرأن على الاطلاق وانما يقال ذلك لمن لا يفارقه القرأن في حالة من الحالات وايضا فقوله يقرأ آخر شيء معه صريح في انه حافظه وفي حديث عند الرامهرمزي فاذا قام صاحب القرأن بقرائته اناء الليل وآناء النهار ذكره وان لم يقم به نسيه وروى البخاري وغيره من قرأ القران ثم مات قبل ان يستظهره اتاه ملك يعلمه في قبره و يلقى الله وقد استظهر وفي حديث الطبراني والبيهقي ومن قرأ القرأن وهو يتفلت منه ولا يدعه فله اجره مرتين ومن كان حريصا عليه ولا يستطيعه ولا يدعه يبعثه الله يوم القيمة مع اشراف اهله واخرج الحاكم وغيره من قرأ القران فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير انه لا يوحى اليه لا ينبغي لصاحب القرأن ان يجهل مع من يجهل وفي جوفه كلام الله وقال الطيبي المنزلة التي في الحديث هي ما يناله العبد من الكرامة على حسب منزلته في الحفظ والتلاوة لا غير وذلك لما عرفنا من الدين ان العامل بكتاب الله المدبر له افضل من الحافظ والتالي له اذا لم ينل شانه في العمل والتدبر وقد كان في الصحابة من هو احفظ من الصديق واكثر تلاوة منه وكان هو افضلهم على الاطلاق لسبقه عليهم في العمل بالله وبكتابه وتدبره وعلمه به وان ذهبنا الى الثاني وهو احق الوجهين واتمهما فالمراد من الدرجات التي يستحقها بالايات سائرها وحينئذ بقدر التلاوة في القيام على قدر العمل فلا يستطيع احد ان يتلو اية الا وقد قام ما يجب عليه فيها واستكمال ذلك انما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ثم للامة بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين ومعرفة اليقين فكل منهم يقرأ على مقدار ملازمته اياه تدبرا وعملا انتهى وهو في غاية الحسن والبهاء ونهاية ظهور الجلاء ولا عبرة بطعن ابن حجر فيه وتضعيف كلامه وحمله على التكلف المنافاة لظاهر الحديث فان التحقيق كما يستفاد من حديث ان من عمل بالقرأن فكانه يقرأه دائما وان لم يقرأه ومن لم يعمل بالقرأن فكانه لم يقرأه وان قرأه دائما وقد قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب فمجرد التلاوة والحفظ لا يعتبر اعتبارا ترتب عليه المراتب العلية في الجنة العالية (حم ه ع ش عن ابي سعيد) سبق درج الجنة وعدد ﴿ يقال للعاق ﴾ بالتشديد اي المخالف من العق وهو القطع والشق والمراد صدور ما يتأذى احد الوالدين عرفا بقول اوفعل وفي حديث المغيرة مرفوعا ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات

مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء

ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال كامر وخص الامهات بالذكر للاهتمام بشانهن وضعفهن أو يمكن ان يكون من قبيل الاكتفاء بذكر الشيئين من الآخر كقوله وسرابيل تقيكم الحر والبرد قال الخطابى ولم يخص الامهات بالعقوق فان عقوق الاباء محرم ايضا ولكن نبه باحدهما عن الآخر فان بر الام مقدم على بر الاب الان لعقوق الامهات مزية فى القبح وحق الاب فى الطاعة وحسن المتابعة لرأيه والنفوذ لامره وقبول الادب منه (اعمل ماشئت من الطاعة فانى لا اغفر لك) فانه من جملة الكبائر وفيه سخط الله ومقته (ويقال للبار اعمل ماشئت فانى اغفر لك) وفى النهاية البر بالكسر الاحسان وهو فى حق الابوين والاقربين ضد العقوق وهو الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه بررة وجمع البر ابرار وصلة الرحم كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوى النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وقطع الرحم ضد ذلك يقال وصل رحمها يصلها وصلا وصلة فكانه بالاحسان اليهم قد وصل بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر (حل عن عائشة) سبق ليعلم ﴿يقبض الله﴾ بفتح اوله والياء (العلماء) بموتهم ورفع ارواحهم (ويقبض العلم معهم) والمراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما اى يرفع العلم بموت حملته وقبض نقلته لا يمحوه من صدورهم (فينشو) والنشوة بالكسر الرائحة والعلم والاخبار والشم يقال نشيت منه ريحا نشوة اى شممت ومن اين نشيت هذا الخبر اى من اين علمته ونشيت الخبر اذا تخبرت والنشوة بالفتح السكر (احداث) اى قرب عهدهم اى حداثة السن وهو كناية عن الشباب واول العمر وفى النهاية فى حديث عائشة لولا حدثان قومك بالكفر لهدمت الكعبة وبنيتها حدثان الشئ اوله وهو مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثانا والحدوث ضد القديم والمراد بهم قرب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول فى الاسلام فانه لم يتمكن فى قلوبهم (ينزو) على وزن يغزو والنزو والوثب (بعض على بعض) بالتنوين فيهما اى يقع بعضهم على بعضهم ويطاؤه (نزو العير على العير) بالفتح الحمار اهلى او وحشى وتأنيثه عيرة وجمعه اعيار واما العير بالكسر حامل الطعام من الحمار والابل وجمعه عيرات والمعنى كوطأ الحمار ووقوعه على الحمار وفى النهاية فى حديث على امرنا ان لا تنزى الحمر على الخيل اى نحملها عليها للنسل يقال نزوت على الشئ نزوا اذا وثب عليه وقد يكون فى الاجسام والمعانى قال الخطابى شبه ان يكون المعنى فيه الله اعلم ان الحمر اذا حملت على الخيل قل عددها وانقطع نماؤها وتعطلت منافعها والخيل يحتاج اليها للركوب

والركض والطلب والجها دواحراز الغنائم ولحمها مأكول وغير ذلك من المنافع وليس للبغل شئ من ذلك فاحب ان يكثر نسلها انتهى ويكون الشيخ فيهم اى ذو كبر السن والكبرآء مستضعفا وفى النهاية وفى حديث اهل الجنة كل ضعيف متضعف يقال تضعفته واستضعفته بمعنى كما يقال تيقن واستيقن يريد الذى تضعفه الناس ويتجبرون عليه فى الدنيا للفقر ورثاثة الحال (طس عن ابى سعيد) سبق ان الله لايقبض ويخرج ﴿يقتل المحرم﴾ اقتصر منه على هذا الحالة على طريق اللاحقة (الحية) اى جنسها ونوعها اينما كانت واما حديث خ قال ابوعبدالله انما اردنا بحديث ابن مسعود ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا فالمراد الحية التى هى وثبت عليهم فى غار بمنى ليلة عرفة اذ نزل عليه والمرسلات (والعقرب) واحدة العقارب وهى مؤنثة والانثى عقربة وعقرباء ممدود غير مصروف ولها ثمانى ارجل وعينها فى ظهرها تلدغ وتؤلم ايلاما شديدا وربما لسعت الافعى فتموت ومن عجيب امرها انها مع صغرها تقتل الفيل والبعير بلسعتها وانها لاتضرب الميت ولاالنائم حتى يتحرك شئ من بدنه فتضربه عند ذلك وتأوى الى الخنافس وتسالمها وفى ابن ماجة عن عائشة قالت لدغت النبى صلى الله عليه وسلم عقرب وهو فى الصلاة فلما فرغ قال لعن الله العقرب ماتدع مصليا ولاغيره اقتلوها فى الحل والحرم (والفويسقة) بضم مصغرا للتحقير والذم واتفقوا على انه من الحشرات والمؤذيات ويؤيده حديث خ عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله وذلك قضية تسميته اياه فويسقا ان يكون قتله مباحا وكون عائشة لم تسمعه لايدل على منعه فقد سمعه غيرها وفى الصحيحين والنسائى وابن ماجة عن ام شريك انها استأمرت النبى صلى الله عليه وسلم فى قتل الوزغات فامرها بذلك وفى الصحيحين ايضا انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وفى مسلم عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغة من اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الاولى وفى الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا اقتلوا الوزغ ولو فى جوف الكعبة لكن فى اسناده عمر بن قاس المكى وهو ضعيف ومن غرائب امر الوزغ ماقيل انه يقيم فى جحره من الشتاء اربعة اشهر لايطعم شيئا ومن طبعه ان لايدخل بيتا فيه رائحة زعفران (والكلب العقور) الجارح وهو معروف واختلف فى غير العقور مما لم يؤمر باقتنائه فصرح بتحريم قتله القاضيان حسين والماوردى وغيرهما وفى الام للشافعى الجواز واختلف كلام النووى فقال فى البيع من شرح

مطلب قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية

وفى حديث خينشيف وقدسبق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلهن فى الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور والمراد فأرة البيت وهى الفويسقة وروى الطحاوى فى احكام القرأن عن يزيد بن ابى نعيم انه سأل اباسعيد الخدرى لم سميت الفأرة فويسقة قال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت فأرة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها فقتلها واحل قتلها للحلال والمحرم

المهذب لاخلاف فى اصحابنا فى انه محترم لايجوز قتله وقال فى التيمم والغصب انه غير محترم وقال فى الحج يكره قتله كراهة تنزيه وعلى كراهة قتله اقتصر الرافعى وتبعه فى الروضة وزاد انها كراهة تنزيه وقال السرقسطى فى غريبه الكلب العقور يقال لكل عاقر حتى اللص المقاتل وهو الذئب وعن ابى هريرة انه الاسد (والحدأة) بكسر الحاء وفتح الدال المهملتين مهموز وفى الفرع بسكون الدال وهى اخس الطير وتخطف اطعمة الناس (والسبع العادى) الحيوان الوحشى المتعدى وفى النهاية ذئبان عاديان اصابا فريقة غنم والعادى الظالم وقد عدا يعدو عليه عدوانا واصله من تجاوز الحد فى الشئ ومنه الحديث ما يقتله المحرم كذا وكذا والسبع العادى اى الظالم الذى يفترس الناس (ويرمى الغراب) مبنى للفاعل ويجوز ان يكون مبنيا للمفعول (ولا يقتله) مبنى للفاعل والغراب وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه ويختلس اطعمة الناس وزاد فى رواية سعيد بن المسيب عن عائشة الابقع وهو الذى فى ظهره و بطنه بياض وقيل غرابا سمى غرابا لانه نأى واغترب لما انفذه نوح عليه السلام يستخبر امر الطوفان (حم ق عن ابى سعيد) وسبق خمس ﴿ يقرب من الجهاد ﴾ بضم الراء فى الثواب والدرجة (طيب الكلام) وفى رواية عن ابى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وروى الترمذى نحوه عن على وفى رواية اطاب الكلام وفى رواية الين الكلام كاجود على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين الكلام بتشديد الياء والمعنى لمن له خلق حسن مع الانام قال تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكون من عباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا (وادامة الصيام) المراد كثرته بعد الفريضة وقوله تابع الصيام اى اكثر منه بحث تابع بعضها بعضا ولا يقطعها رأسا قاله ابن الملك وقيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلثة ايام وفيه وفيما اشارة الى قوله تعالى و الذين اذا انفقوا ولم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعالى بما صبروا صريح فى الدلالة على الصوم (والحج كل عام ولا يقرب منه شئ بعد) وذلك لانه النبئ وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص لله والخوف له والتدبر بعواقبه والشوق والعبودية دواما (هب خ عن رجل من الصحابة) سبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿ يقطع ﴾ مبنى للفاعل (صلوة الرجل اذا لم يكن بين يديه كآخرة الرحل) وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها

(الراكب)

وفى سنن د عن ابن عباس قال جائت فأرة فاخذت تجر الفتيلة فجائت بها فالقت بها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وزاد الحاكم فقال صلى الله عليه وسلم فاطفؤا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ثم قال صحيح الاسناد وليس فى الحيوان افسد من الفأر لا يبقى على خطير ولا جليل الا اهلكه واتلفه

مطلب يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب

الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى الفقه قال النووى يحصل السترة باى شئ اقامه بين يديه لماروى انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن يأمن من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث (المرأة) بالرفع فاعل يقطع وكذاما بعده (والحمار والكلب الاسود قيل مابال الاسود من الاحمر قال الكلب الاسود شيطان) وفى طريق عبيدالله عن القاسم عن عايشة قالت بئس ماعد لتمونا بالكلب والحمار وارادت بخطابها ذلك ابن اختها عروة اواباهريرة فعند مسلم من رواية عروة بن الزبير قال قالت عايشة مايقطع الصلوة قال قلت المرأة والحمار الحديث وعند عبد البرعن القاسم قال بلغ عايشة ان اباهريرة يقول ان المرأة تقطع الصلوة فان قلت كيف انكرت على من ذكر المرأة مع الحمار والكلب فيما يقطع الصلوة وهى قدروت الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم كمارواه احمد بلفظ لاتقطع صلوة المسلم شئ الاالحمار والكافر والكلب والمرأة فقالت عايشة لقدقرنا بذوات سوء اجيب بانها لم تنكر ورود الحديث ولم تكن تكذب اباهريرة وانما انكرت كون الحكم باقيا هكذا فلعل ترى نسخه ولذا قالت فى رواية خ عنها ذكر عندها مايقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت عايشة شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقدرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانى على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدولى الحاجة فاكره ان اجلس فاوذى النبى صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه قال ابن ملك وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنص لشغل القلب بهذه الاشياء وقال القسطلانى واذاكانت المرأة لاتقطع الصلوة مع ان النفوس من جبلت على الاشتغال بها فغيرها من الكلب والحمار وغيرهما كذلك بل اولى نعم رأى القطع بالثلاثة قوم لحديث ابى ذر عند مسلم يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب الاسود وكذا حديث ابى داود وابن ماجة وفيه تقييد المرأة بالحائض واباه مالك والشافعى والاكثرون وقال الامام احمد يقطعها الكلب الاسود لنص الحديث وعدم المعارض وفى قلبى من المرأة والحمار لوجود المعارض وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه ومن رأى القطع بها علل بان الجميع فى معنى الشيطان الكلب بنص حديث ابى ذر والمرأة من جهة انها تقبل فى صورة شيطان وتدبر كذلك وانها من حبائله والحمار لماجاء من اختصاص به فى قصة نوح عليه السلام فى السفينة واحتج الاكثرون بحديث لايقطع الصلوة شئ وحملوا القطع فى حديث ابى ذر

وابن عباس على المبالغة في خوف الافساد بالشغل بها فان قلت تمسك الاكثرون بحديث
لا يقطع الصلوة شيء لا يحسن لانه مطلق وحديث الثلاثة مقيد والمقيد يقضى على المطلق
اجيب بانه ورد ما يقضى هذا المقيد وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه ومن
في قبلته وقال الطحاوى وغيره الى ان صلوته عليه السلام الى ازواجه ناسخة لحديث
ابى ذر وما وافقه وعورض بان النسخ لا يصار اليه الا اذا علم التاريخ وتعذر الجمع
والتاريخ هنا لم يتحقق والجمع لم يتعذر واجيب بان ابن عمر بعد ما روى ان المرور يقطع
قال لا يقطع صلوة المسلم شيء فلو لم يثبت عنده نسخ ذلك لم يقل ذلك وكذلك ابن
عباس احد الرواة للقطع روى عنه حمله على الكراهة لكن قد مال الشافعي وغيره الى تأويل
القطع بان المراد به نقص الخشوع لا الخروج من الصلوة ويؤيد ذلك ان الصحابي
راوى الحديث سأل عن الحكمة في التقييد بالاسود فاجيب بانه شيطان ومعلوم ان الشيطان
لو مر بين يدى المصلى لم تفسد صلوته (طحم د ن ه حب ت صحيح حسن والدارمى وابن
خزيمة عن ابى ذر) سبق اربع من الجفاء واذا صلى الرجل ﴿يقطع الصلوة﴾ بفتح الطاء
مطلقا (الكلب والحمار والمرأة الحائض) وفي البخارى التطوع خلف المرأة جائز قال
القسطلانى وجهه انه عليه السلام انما كان يصلى الفرض في المسجد وفيه المرأة لا تقطع
الصلوة ولا تفسدها وانما كره مالك الصلوة اليها خوف الفتنة والشغل بها والنبى صلى الله
عليه وسلم في هذا بخلاف غيره لملكه اربه فحينئذ فيكون من الخصائص كما قالت عايشة
في القبلة للصائم وايكم كان يملك اربه الحديث لكن قد يقال الاصل عدم الخصوصية
حتى يصح ما يدل عليها (واليهودى والنصرانى والمجوسى والخنزير) اى حضورها
بين يدى المصلى (ويكفيك) خطاب للراوى او خطاب عام لكل احد وفي رواية
ويجزئ بالهمزة من الاجزاء اى ويكفى عن عدم سترته بالنسبة لتوفر خشوعه وخضوعه
وفي رواية تجزئ بالتأنيث اى تجزئ الصلوة بلا سترة عن المصلى اذا مروا بين يديه
(اذا كانوا منك على قدر رمية) اى قذفة (بحجر) بان يبعدوا عنه ثلاثة اذرع فاكثر
قاله ابن حجر وفي حديث المشكاة عن سهل ابن ابى حثمة قال قال رسول الله اذا صلى
احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته ٤ اى فليقرب بقدر امكان
السجود وهكذا بين الصفين من السترة وهو على قدر ثلاثة اذرع اواقل وبه قال
الشافعي واحمد نقله ابن الملك لانه صلى الله عليه وسلم المصلى في الكعبة جعل بينه وبين
الحائط قريبا من ثلاثة اذرع (لم يقطعوا صلوتك) اى يكفيك عن السترة اذا كانوا

٤ رواه ابو داود ورواه النسائى قال ابن حجر وصححه الحاكم على شرط الشيخين واستفيد منه ان السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلى وتمكنه من قلبه بالوسوسة اما كلا او بعضا بحسب صدق المصلى واقباله في صلاته على الله تع وان عدمها يمكن الشيطان من اذلاله عما هو بصدده من الخشوع والخضوع وتدبر القراءة والذكر قلت فانظر الى متابعة السنة وما يترتب عليها من الفوائد الجمة كذا في شرح المشكاة منه

(بعيدين)

بعيدين عنك قد رمية بحجر ولم يقطعوا عنك حينئذ صلوتك ولا تفوت عنك حضوره بالوسوسة والتمكن منها (ق عن ابن عباس) وفيه احاديث ﴿ يقعد المقتول ﴾ مبنى للفاعل و يجوز ان يكون مبنيا للمفعول (بالجادة) بتشديد الدال وهى سواء الطريق ووسطه وقيل هى الطريق الاعظم الذى يجمع الطرق ولا بد من المرور عليه والجواد الطرق وفى النهاية فى حديث عبد الله ابن سلام واذا جواد منهج عن يمينى الجواد الطرق واحدتها جادة انتهى (فاذا مر القاتل اخذه) فاوقفه وعرض على الله تعالى (فيقول يارب هذا قطع على صومى) بقتله لنا و سفك دمومنا (وصلوتى فيعذب القاتل والآمر به) وفى المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دما حراما قال ابن الملك اى اذا لم يصدر عنه منه قتل النفس بغير حق يسهل عليه امور دينه و يوفق للعمل الصالح وقال الطيبى اى يرجوله رحمة الله ولطفه ولو باشر الكبائر سوى القتل فاذا قتل ضاقت عليه ودخل فى زمرة الآيسين من رحمة الله وسبق حديث من اعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقى الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله قيل المراد بشطر كلمة قوله دق رهو من باب التغليظ و يجوز ان ينزل معناه فى رواية آخر لا يزال المؤمن معتقدا صالحا اى المؤمن لا يزال موفقا للخيرات مسارعا اليها مالم يصب دما حراما فاذا اصاب ذلك القتل انقطع اشؤم ما ارتكب من الاثم وعن ابن مسعود مرفوعا اول مايقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء قال النووى هذا التعظيم لامر الدماء وتأثير خطيرها وليس هذا الحديث مخالفا لقوله اول مايحاسب به العبد صلوته لان ذلك فى حق الله تعالى وهذا فيما قلت الاظهر ان يقال فى المنهيات وهذا فى المأمورات او الاول فى المحاسبة والثانى فى الحكم لما اخرج النسائى عن ابن مسعود مرفوعا اول مايحاسب العبد عليه واول مايقضى بين الناس فى الدماء (طب عن ابى الدرداء) سبق معناه فى من اعان على دم ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ اى الدائم الثابت فى عزته وجلالته والقائم فى علوشانه الكلمات القدسية التى اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسى وهو ما اخبر به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك بعبارة نفسه هو مفضل على الحديث فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى انا انزلنا عليك القرآن ووراه وقرأه جبريل عليك فاحفظه وعلمه الناس وكذلك مابعده الى قوله قول الله تعالى انظروا وسبق قال الله تعالى وان الله قال وان الله يقول (من لم يصم جوارحه) بالرفع فاعله (عن محارمى) جمع

حرام من غير قياس اى من لم يكف اعضائه عن الآثام وفى رواية اخرى من لم يدع قول الزور اى الباطل وهو مافيه من الاثم وقال الطيبي الكذب والبهتان والمعنى من لم يترك قول الباطل من قول الكفر وشهادة الزور والافتراء والغيبة والقذف والسب والشتم والدخل واللعن وامثالها مما يجب على الانسان اجتنابها ويحرم عليه ارتكابها اوما يورث الفواحش ومانهى الله عنه (فلا حاجة لى) اى فلا التفات ولا مبالات لى وهو مجاز عن عدم القبول بنفى السبب وارادة المسبب (فى ان يدع) اى يترك (طعامه وشرابه من اجلى) فانهما مباحان فى الجملة فاذا تركهما وارتكب امرا حراما من اصله استحق المقت وعدم قبول طاعته فى الوقت فان المطلوب منه ترك المعاصى مطلقا لا تركا دون ترك وكان هذا مأخوذ امن قال ان التوبة عن بعض المعاصى غير صحيحة والصحيحة صحتها كما هو مقرر فى محلها بناء على الفرق بين الصحة والقبول فانه لا يلزم من عدم القبول عدم الصحة بخلاف العكس قال القاضى المقصود من الصوم كسر الشهوة وتطويل الامارة فاذا لم يحصل منه لم يبال بصومه ولم ينظر اليه نظر عناية فعدم الحاجة عن عدم القبول والالتفات وكيف يلتفت اليه والحال ترك ما يباح من غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارتكب ما يحرم عليه فى كل زمان (ابو نعيم عن ابن مسعود) وفى معناه حديث الحاكم الذى صححه ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث وسبق الصائم ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كما مر (ان كنتم تحبون رحمتى فارحموا خلقى) فانه تخلق باخلاق الله تعالى ومظاهر رحمته كما سبق حديث عبد الله بن عمر ومرفوعا الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء قال الطيبى اتى بصيغة الجمع والعموم ليشمل جميع الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحوش والطيور وقيل المراد من سكن فى السماء هم الملائكة فانهم يستغفرون للذين امنوا ويقولون ربنا وسعت كل شيء علما فاغفر للذين تابوا الآية وقال فى المظهر اختلف فى المراد من فى السماء فقيل هو الله تعالى اى ارحموا من فى الارض شفقة يرحمكم الله تفضلا الذى يحكم بحكمه القديم وقدرته العظيم فى ملكوت السماوات وانما نسب الى السماء لانها اوسع واعظم من الارض اولعلوها وارتفاعها اولانها قبلة الدعاء ومكان الارواح القدسية الطاهرة وقيل المراد الملائكة اى يحفظكم من الاعداء والمؤذيات بامر الله ويستغفرون لكم ويطلبون لكم الرحمة من الله الكريم قلت المعنى الاول هو المدار عليه لان رحمة الملائكة فرع رحمته تعالى (ابو الشيخ كر والديلمى عن ابى بكر) سبق

قال الطيبي فى الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل الفواحش ومعنى المناهى بل قرين الشرك قال الله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقد علم ان الشرك والزور مضاد للاخلاص والصوم فيرتفع بما يضاده عهد ٨ و يؤخذ منه ان يتأكد اجتناب المعاصى على كما قيل فى الحج لكن لا يبطل من اصله بل كاله فله ثواب لصوم واثم المعصية واما مانقله البيهقى عن الشافعى واختاره بعض اصحابه من انه يبطل بذلك ثوابه من اصله فيحتاج الى دليل معين وتعليل مبين واما قول ابن حجر يتأكد على الصائم

(من لا يرحم)

من لايرحم ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كما مر (ما غضبت) بكسر الضاد (على احد غضبى) اى مثل غضبى او كغضبى (على عبد) مؤمن (اتى معصية فتعاظمها) يقال تعاظم زيد هذا الامر اى كبر عليه وعسر اى لايعظم عليه اتيان معصية (فى جنب عفوى) لان عفو الكبائر والكثير كالصغائر والقليل قال فى البردة ﴿ يانفس لاتقنطى من زلة عظمت ﴾ ان الكبائر فى الغفران كاللمم ﴿ وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفرلى ان شئت ولكن ليعزم وليعظم على الرغبة فان الله لايتعاظمه شئ اعطاه وذلك بل جميع الموجودات فى امره يسير وهو على كل شئ قدير وفى الحديث لو اجتمع الاولون والاخرون على صعيد واحد فسأل كل مسألته واعطيته اياها ما نقص ذلك من ملكى شيئا (فلو كنت معجلا العقوبة او كانت العجلة من شانى لعجلتها) بالتشديد (للقانطين من رحمتى) اى اليائسين من رحمتى ومغفرتى وقبول التوبة قال الله تعالى قل ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم ٤ لاتقنطوا من رحمة الله اى لاتيأسوا من رحمة الله ومغفرته ان الله يغفر الذنوب جميعا وقال تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم فانه تعالى الذى يهب كفر سبعين سنة بايمان ساعة كما قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف كسحرة فرعون بعد كفرهم وعتوهم فى تلك المدة الطويلة الى ان حلفوا بعزة فرعون فيقولهم مرة آمنا عن اعتقاد وهب لهم جميع فرطاتهم الى ان جعلهم رؤس الشهداء فى الجنة وكذلك حال كثير من الصحابة والشهداء والمهتدين وعن ابن مسعود مرفوعا ليغفرن الله يوم القيمة مغفرة ماخطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه وعن ابى هريرة مرفوعا ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبى وفى رواية تغلب غضبى اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل لهم بالعقوبة اذا عصوا بل يرزقهم ويقبل توبتهم وما يتعلق بالرحمة والفضل احب اليه من فعل ما يتعلق بالغضب ويروى انه اذا كان يوم القيمة اخرج الله كتابا من تحت العرش فيه رحمتى سبقت غضبى فانا ارحم الراحمين شفعت الملائكة وشفعت النبيون والمؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيخرج مثلى اهل الجنة ويروى فيقبض قبضة فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط (ولو لم ارحم عبادى الا من خوفهم) اى ولو لم اجعل الامنية والامان من خوفهم (من الوقوف بين يدى

٤ بالكفر والقتل والظلم وسائر المعاصى والاسراف والافراد فى الجناية وعن الراغب هو تجاوز الحد فى فعل مايجب والذم عام فيه منه

لشكرت ذلك لهم وجعلت ثوابهم) ذلك (من الا من لما خافوا) من عقابي فاللازم للمؤمن ان يكون بين الخوف والرجاء فاعلم اليأس والقطع من رحمة الله وهو تذكر فوات رحمته وفضله لغلبة ذنبه ومبالغة فرطاته وقطع القلب عن ذلك بان يخرج عن قلبه رجاء الرحمة وهو كفر كالامن وضده الرجاء وهو ابتهاج سرور فى القلب بمعرفة فضل الله واستر واحه الى سعة رحمته وفى الخبر اذا قال العبد يا كريم يقول تعالى يا عبدى ماذا رأيت من كرمى وانت فى السجن اصبر حتى ترى كرمى فى الجنة وعن ابن مسعود تنزل الرحمة بالناس يوم القيمة حتى ان ابليس ليرفع رأسه لما رأى من سعة رحمة الله تع وشفاعة الشافعين وفى المشارق عن ابى هريرة لايدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله تع وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به (الديلمى عن المنجع) سبق ان التوبة ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كامر (ان سألنى عبدى اعطيته) ان جرى فى الازل تقدير اعطائه ماسأل وفى حديث جابر مرفوعا مامن احد يدعو بدعاء الا اعطاه الله ماسأله وكف عنه من السوء مثله اى دفع عنه من البلاء عوضا عن منع قدر مسؤلة ان لم يجر التقدير وقال الطيبى فان قلت كيف مثل جلب النفع يدفع الضر وما وجه التشبيه قلت الوجه ماهو السائل مفتقر اليه وما هو ليس مستغن عنه وقال ابن حجر اى يدفع الله عنه سواء تكون الراحة فى دفعه بقدر الراحة التى يحصل له لو اعطى تلك المسؤل فالمثلية باعتبار الراحة فى دفع ذاك وجلب هذا ثم تبجح وقال وما ذكرته فى تقدير هذه اصح بل اصوب من قول الشارح قلت الاصوبية خطاء لان مراده المثلية الحقيقية فانه اذا كان فى القضاء المعلق انه يؤخذ دينار مثلا من ماله وهو يطلب من الله تعالى دينارا زائدا على ماله فاما انه تعالى يزيد من فضله اويدفع السارق اوالظالم عنه حتى لا يأخذ من ماله دينار والراحة مرتبة عليها مفهومة من قول الطيبى مع ان الراحة فى دفع السوء مجازية ولذا قيل اليأس (وان لم يسئلنى غضبت عليه) لان ترك السؤال تكبر واستغناء وهذا لا يجوز للعبد والمراد بالغضب ارادة ايصال العقوبة ونعم ما قيل ۞ الله يغضب ان تركت سؤاله ۞ وابناء آدم حين تسأل يغضب ۞ قال الطيبى وذلك لان الله يحب ان يسأل من فضله فمن لم يسأل الله يغضبه والمبغوض مغضوب عليه لا محالة انتهى وفى الحديث ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدى الناس يحبك الله وقد سبق فى الحديث من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين وكأنه اشار الى ان السؤال

مطلب بحث السؤل وعدمه والقدر والقضاء

بلسان الحال ادعى الى وصول الكمال من بيان القال ولذا قال ابراهيم عليه السلام حسبي من سؤالي علمه بحالي وقال الشاعر ٭ اذا اثنى عليك المرء يوما ٭ كفاه من تعرضه الثناء ٭ (ابو الشيخ عن ابي هريرة) سبق ان الله يغضب ورواه عنه في المشكاة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسئل الله يغضب عليه ٭ يقول الله عز وجل ٭ كامر (الشاب) وهو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة (المؤمن بقدري) بفتحين اي بقضائي وحكمي القضاء عبارة عن وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ على سبيل الاجمال والقدر عبارة عن وجود تلك الموجودات في الخارج على سبيل التفصيل فلا يكون في الدنيا والاخرة شئ الا بمشيئة الله وعلمه وقضائه وقدره وكتبه في اللوح المحفوظ لكن كتبه بالوصف لا بالحكم اعني كتب في اللوح المحفوظ كل شئ باوصافه من الحسن والقبح والطول والعرض والصغر والكبر والقلة والكثرة والخفة والثقلة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والطاعة والمعصية والارادة والقدرة والكسب وغير ذلك من الاوصاف والاحوال والاخلاق ولم يكتب فيه شئ لمجرد الحكم بوقوعه بلا وصف ولا سبب مثلا لم يكتب زيد مؤمن وعمرو كافر ولو كتب كذلك لكان زيد مجبورا على الايمان وعمرو مجبورا على الكفر لان ما حكم الله تعالى بوقوعه فهو يقع البتة والله تعالى يحكم لا معقب لحكمه ولكن كتب فيه ان زيدا يكون مؤمنا باختياره وقدرته ويريد الايمان ولا يريد الكفر وان عمروا يكون كافرا باختياره وقدرته ويريد الكفر ولا يريد الايمان (الراضي بكتابي) اي باحكامه ووصاياه (القانع برزقي) وفي النهاية القانع في الاصل السائل ومنه الحديث فاكل واطعم القانع والمعتر وهو من القنوع الرضاء باليسير من العطا وقد قنع يقنع قنوعا وقناعة اذا سأل ومنه الحديث القناعة كنز لا ينفد لان الانفاق لا ينقطع كلما تعذر عليه شئ من امور الدنيا قنع بما دونه ورضي به ومنه حديث الاخر عز من قنع وذل من طمع لان القانع لا يذله الطلب فلا يزال عزيزا (التارك لشهوته) اي الراجع الى الله تعالى عن قبيح فعله وقوله لان الشيبية حال غلبة الشهوة وحدة النفس وقوة الطبع وضعف العقل وقلة العلم فاسباب المعصية والهوى فيها قوية واسباب العصمة فيها ضعيفة فتغلب الشباب فمواقع النهي فاذا تاب مع قوة الداعي استوجب محبة الله له ولرضائه عنه (من اجلي هو عندي كبعض ملائكتي) لخلاصه عن ظلمات النفس ومكائدها وغواية الشيطان وتلبيساتها (الديلمي عن ابن عمر) ورواه ابو الشيخ عن انس ان الله يحب الشاب التائب وابو نعيم عن ابن عمر بلفظ ان الله يحب الشاب الذي يفني شبابه في طاعة الله

وسبق ان الله يباهي ومامنى شاب ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (قل لامتك) الاجابة (يقولون لاحول) اى لاحركة فى الظاهر (ولاقوة) لااستطاعة فى الباطن (الابالله) اولاتحويل عن شئ ولاقوة على شئ الابمشيته وقوته وقيل الحول الحيلة اذلادفع ولامنع الابالله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لايملك من امره شيئا وليس له حيلة فى دفع شرولاقوة فى جلب خير الابارادة الله تعالى (عشرا عند الصبح وعشرا عند المساء) بالفتح والمدضد الصباح و يطلق على المغرب ووقت الغروب و جمعه امسية والامساء ضد الاصباح وكذا المسية (وعشرا عند النوم يدفع عنهم عند النوم بلوى الدنيا) وعن ابى هريرة مرفوعا لاحول ولاقوة الابالله دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم اى جنس الهم متعلق بالدين اوالدنيا اوهم المعاش وغم المعاد ولاشك ان الهم موجب بغم النفس وضيق النفس وسبب لضعف القوى واختلال الاعضاء ومن ثمه امتن الله تعالى نبيه يونس عليه السلام بمعافاته من الغم حيث قال فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين (وعند المساء مكائد الشيطان وعند الصبح اسوء) بالفتح اسم تفضيل (غضبى) لانه بالغ فى الانقياد وقطع النظر عن العباد ففوض بامور الكائنات الى الله بامرها واقادهو بنفسه لله مخلصا له الدين وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة لاحول ولاقوة الابالله يقول الله تعالى اسلم عبدى واستسلم كماسبق الاادلك (الديلمى عن ابى بكر) سبق استعينوا ﴿ يقول الله ﴾ تعالى وليس فى اصله هنا صفة (ابن ادم) بالنصب اى يا ابن ادم وخص بالنداء لانه عمدة العابدين واضيف الى آدم اشعارا بانه يتبعه فى مرتبة التائبين (ان ذكرتنى فى نفسك) اى سرا وخفية اخلاصا وتجنب الرياء (ذكرتك فى نفسى) اى آثر ثوابك على منوال عملك واتولى بنفسى اثابتك لااكله لاحد من خلقى فهو وارد على منهج المشاكلة والمعنى ان خلوت بذكرى اخليت سرك عن سواى وان اخفيت ذكرى اجلالالى اخفيتك فى غيبى فلاينالك مكروه فتكون سرى بين خلقى غاروا على ذكاره فغار على اوصافهم فهم جناياه فى عيبه واسراره فى خلقه (وان ذكرتنى فى ملاء) افتخارا بى او اجلالالى بين خلقى اواقتداء الناس (ذكرتك فى ملاء افضل منهم واكرم) وفى رواية خير منهم اى ملاء الملائكة المقربين وارواح المرسلين مباهاة بك واعظاما لقدرك وخيرية الملائكة من جهة ان حالهم واحدة فى الطاعة والمؤمنون مختلفون فهم بين طاعة ومعصية وفترة وتوفير وجد وتقصير والملاء الذى عنده مقدس لايعصون الله بحال

فقد تمسك بهذا من فضل الملائكة على البشر (وان دنوت منى شبرا) اى مقدارا (دنوت منك ذراعا) اى وصلت اليه رحمتى قدرا ازيد منه وكلما ازداد العبد قربا زاده الله رحمة (وان دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا) بالتنوين هو معروف هو مد اليدين (وان مشيت الى هرولت) رباعى مجرد (اليك) يعنى من دنا الى وقرب منى بالاجتهاد والاخلاص فى طاعتى قربته بالهداية والتوفيق وان زاد زدت واعلم انه سبحانه اقرب من كل شئ الى كل شئ وابعد الى كل شئ من كل شئ فهو الظاهر والبطن فليس له ذهاب ومجئ ونزول وصعود وجميع الصفات التنزيهية فى اول جامع المتون وقربه تعالى من خلقه اقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب خاصة الخاصة وهو قرب الحفظ والرعاية ذكره بعض الاعاظم وقال ابن العربى هذا اقرب مخصوص يرجع الى ما يتقرب اليه تعالى من الاعمال والاحوال فان قرب العامة قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد فضاعف التقرب بالذراع لان الذراع ضعف الشبر وما يتقرب اليه لابه لانه لولا ما دعائك وبين لك طريق القرب واخذ بناصيك فيها لم تعرف الطريق التى يتقرب منه ما هى ولو عرفتها لم يكن لك حول ولا قوة الا بالله انتهى (ابن شاهين فى الذكر وفيه معمر بن زائدة قال العقيلى لا يتابع على حديثه) سبق قال الله تعالى اذا تقرب الى العبد ورواه حم عن انس بلفظ قال الله تعالى يا ابن آدم ان ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى وان ذكرتنى فى ملأ ذكرتك فى ملأ خير منهم وان دنوت منى شبرا دنوت منك ذراعا وان دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا وان اتيتنى تمشى اتيتك هرولة قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ﴿ يقول الله ﴾ كامر (ابن ادم) اى يا ابن ادم (اذكرنى حين تغضب) اترك غضبك ولا تتبع بآثاره واحكامه وعواقبه (اذكرك حين اغضب) اى اعفو واترك عقوبتى (ولا امحقك) بصيغة المتكلم وبالخطاب (فيمن امحق) قال بعض المحققين الغضب من نزعات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره عن العدل حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا وينوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح التى كلها من اثر سوء الخلق بل قد يكفر ولذا شدد عليه السلام عليه روى عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اوصنى قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب واصر صلى الله عليه وسلم عليه مع الحاح السائل مريدا للزيادة او التبديل فكانه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان الكل من الله

مطلب غضب وعلاجه والشيب والخضاب

ويذكر نفسه ان غضب الله اعظم وفضله اكثر وكم خالف امره ولم يغضب عليه ويتوضأ ويتعوذ ويشغل نفسه بشئ كما روى عن عطية بن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ قالوا فان الوضوء مركب معجون من الماء الحسى والمطهر المعنوى المؤثر فى الظاهر والباطن وهذا طب الانبياء الذى غفل عنه الحكماء واغرب الطيبى حيث قال الحديث عن حقيقته الاصلية من غير باعث من الامور النقلية قال اراد ان يقول اذا غضب احدكم فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم فان الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومنشأه ثم الارشاد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون اجمع وانفع وللموانع ازجر وادع وهذا التصوير لا يمنع من اجرائه على الحقيقة لانه من باب الكناية انتهى والصواب ان الاستعاذة علاج اخر مستقل كما ورد به الاثر على ما ذكره الجزرى فى الحصن حيث قال ومن غضب فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد ونسبه خ م د عن سليمان بن صرد وهو مقتبس من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله وواه ابن عدى عن ابى هريرة بلفظ اذا غضب الرجل فقال اعوذ بالله سكن غضبه وجملة الامر ان هذا علاج قولى سهل المتناول والحصول والوضوء معالجة فعلية صعب الوصول لاسيما والوضوء مقدمة للصلاة فهو بمنزلة المعجون المسهل للمواد الفاسدة من اصلها واما مجرد الاستعاذة فهو بمنزلة الاستفراغ بالغرغرة المعدة من اثار الحكمة وحاصله ان الحكيم الكامل يدرج فى المعالجة ويعلم مزاج كل صاحب علة ما يوافقه ويناسبه من خواص المفردة والمركبة وانواع الغضب كالامراض المختلفة وعلى العليل ان يسلم تسليم ويجعل نفسه بين يدى الطبيب الحبيب الكامل كالميت بين يدى الغاسل وخلاصة الكلام انه اذا احس بالغضب فليتعوذ بالله اولا ثم اذا رأى انه ما يزول يقوم ويتوضأ ويصلى ركعتين فانه دواء صبر من كربه عن الطبع الشيطان والمزاج النفسانى بل هو كعرق سوس يخرج من كل مرض مدسوس قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين (ابن شاهين عن ابن عباس وفيه عثمان بن عطاء ضعف) سبق الغضب ﴿ بقول الله عز وجل ﴾ كامر (يا ابن آدم ان الشيب نور) اى ضياء ومخلص عن ظلمات الموقف وشدائده كما فى المشكاة عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة رواه

ت ن وكذا ابن ماجة واخرجه ت من حديث عمرو بن عبسة ايضا وقال صحيح واخرج الطبرى من حديث ابن مسعود وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره تغير الشيب قال ولهذا لم يخضب على وسلمة بن الاكوع وابى بن كعب وجمع من كبار الصحابة وقد خضب الحسن والحسين وجمع كثير من كبار الصحابة مستدلين بحديث ابى امامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يامعشر الانصار حمروا اواصفروا اوخالفوا اهل الكتاب اخرجه احمد بسند حسن وباحاديث اخر قد تقدم وجمع الطبرى من الاخبار الدالة على الخضاب ومن كان بخلافه فلا يستحب فى حقه ولكن الخضاب مطلقا اولى لان فيه امتثال الامر فى مخالفة الكتاب وفيه صيانة الشعر عن تعلق الغبار وغيره الا ان كان من عبادة اهل البلد ترك الصبغ فالترك فى حقه اولى انتهى وزاد الحاكم عن ام سلمة مالم يغيرها اى كبرا عن الكبر وتسترا عن الغير وتجبرا عن الغير فلا ينافى فيما سبق من استحباب التغيير فى الجهاد وروى الطبرى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا من شاب شيبة فى الاسلام فهى له نور الا ان ينتفها او يخضبها لكن قال فى العسقلانى اخرجه الترمذى وحسنه ولم ار فى طرقه الاستثناء المذكور (من نورى وانى استحيي) بقطع الهمزة واثبات ياء المتكلم (ان اعذب) من التعذيب (نورى بنارى فاستحيي منى) بوصل الهمزة واثبات الياء على لغة والاصح حذف الياء الثانية للجزم (ابو الشيخ عن انس) سبق لا تنتفوا والغضب

﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (ياابن آدم بمشيتى كنت انت الذى تشاء لنفسك ماتشاء) قال الله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله (وبارادتى كنت انت الذى تريد لنفسى ماتريد) كماورد تريد واريد وماتكون الاما اريد فان الله تعالى مريد بارادته القديمة ما كان وما يكون فلا يكون فى الدنيا ولا فى الاخرة شئ صغير اوكبير قليل اوكثير خير اوشر نفع اوضر فوز اوخسران زيادة اونقصان الا بارادته ومشيته فما شاء كان ومالم يشأ لم يكن وانه تعالى فعال لما يريد لاراد لارادته ومشيته ولا معقب لحكمه (وبفضل نعمتى عليك قويت) مبنى للفاعل بالخطاب وفضل الله علينا عظيم ونعمته اتم كما قال واتممت عليكم نعمتى مثل فتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم (على معصيتى) ومن وجد وملك هوى وطغى الا من عصمه الله ومن العصمة ان لا تجد (وبعصمتى) وفى النهاية المعصمة المنعمة والعاصم المانع الحامى وفيه ومن كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله اى مايعصمه من المهالك يوم القيمة والاعتصام الاستمساك بالشئ افتعال

منه ومنه الحديث فقد عصموا مني دماءهم واموالهم وحديث الاكل عصمها الله بالورع
وحديث الحديبية فلا تمسكوا بعصم الكوافر جمع عصمة والكوافر النساء الكفرة واراد
عقدة نكاحهن (وتوفيقي) وهو جعل الله فعل عباده موافقا لما يحبه ويرضاه (وعوني)
اي نصرتي (وعافيتي) اي السلامة من الاسقام والبلايا والخلاص من العيوب وعدم
العقوبة من الذنوب والتقصيرات ولهذا التعميم ورد اللهم اني اسئلك العفو والعافية
في ديني ودنياي واهلي ومالي قال في شرح المصابيح العفو محو الذنوب والعافية السلامة
وهي الصحة ففي الدين من الزيغ وفي الدنيا من الاسقام وفي النهاية العفو محو الذنوب
والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا انتهى لكن لا يخفى ان الانبيا والاولياء دعوا الله
بالعافية ولاشك ان دعوتهم مستجابة ومع هذا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالا
مثل فيتعين ان يقيد الاسقام بالبرص والجذام ونحوهما مما ينفر عنه العوام واذا ورد التعوذ
من سيء الاسقام وتقييد البلايا في الامور الدينية او الدنيوية بالشاغلة عن احوال الآخرة
(اديت الي فرائضي) كاملا كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم يعني الفرائض والسنن
والحدود والجهاد والحرام والحلال فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض
اوالمراد ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع منها (فانا اولى باحسانك منك) قال الله
تعالى انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين (وانت اولى بذنبك
مني) قال الله تعالى وكان الانسان ظلوما جهولا (فالخير مني اليك بدا) بغير همزة اي ظهر
وفي نسخة بداء بهمزة اي ابتداء (والشر مني اليك جزاء بما جنيت) قال الله تعالى ظهر
الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس وقال تعالى وعليه ما اكتسبت (ورضيت
منك لنفسي مارضيت لنفسك مني) اي اخترت لكم منافع الدنيا والآخرة وقال تعالى
ورضيت لكم الاسلام دينا اي اخترت لكم دينا عظيما من بين الاديان ورضي
يتعدى لواحد ويتعدى لاثنين (ابو نعيم عن ابن عمرو) وسبق مآله * يقول الله * ليس
هنا صفة (ما من عبد) اي انسان فيشمل المملوك والحر والانثى والخنثى (قضيت عليه
قضية) اي حكما او حادثة (رضيها او سخطها) اي اختارها ووافقها طبعها ولايمها
اوكرهها وخالفها ولايلايمها (الا كان خيرا له) ذلك لان الله قدر الاشياء وقضاها وتقدير
الاشياء وقضاؤها لا يكون الا قبل وقوعها والقضاء والتقدير لا يكون الا مع العلم
واصل القضاء اتمام الشيء قولا كقوله تعالى وقضى ربك اوفعلا كقوله تعالى فقضاهن
سبع سموات وروى ابن الديلمي قال اتيت ابي ابن كعب فقلت له قد وقع في نفسي

شئ من القدر فحدثنی لعل الله ان یذهبه من قلبی فقال اوان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه عذبهم وهو غیر ظالم ای لانه متصرف فی ملکه وملکه فعذابه عدل وثوابه فضل وقیل فیه ارشاد عظیم وبیان شاف لازالة ماطلب منه لانه یهدم منه قاعدة الحسن والقبح العقلیین لانه مالك الجمیع فله ان یتصرف کیف شاء ولاظلم اصلا (ابن شاهین ض ابن عجر عن صهیب غریب) سبق آنفا ﴿ یقول الله تعالی ﴾ کامر. وفی روایة المشکاة جل ذکره ای عظم ذکره وفخم ذاکره وما احسن موقع فی هذا المقام من حیث انه توطئة لذکره فی الایام وخوفه فی کل مقام (اخرجوا) بقطع الهمزة (من النار من ذکرنی) بشرط کونه مؤمنا مخلصا (یوما) ای وقتا اوزمانا (اوخافنی فی مقام) ای مکان فی ارتکاب معصیة من المعاصی کما قال تعالی واما من خاف مقام ربه ونهی النفس عن الهوی فان الجنة هی المأوی قال الطیبی اراد به الذکر بالاخلاص وهو توحید الله عن اخلاص القلب وصدق النیة والافجمیع الکفار یذکرونه باللسان دون القلب یدل علیه قوله صلی الله علیه وسلم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة والمراد بالخوف کف الجوارح عن المعاصی وتقییدها بالطاعات والافهو حدیث نفس وحرکة لایستحق ان یسمی خوفا وذلك عند مشاهدة سبب هائل واذا غاب ذلك السبب عن الحس رجع القلب الی الفضلة قال الفضیل اذاقیل لك هل تخاف الله فاسکت فانك اذاقلت لاکفرت واذاقلت نعم کذبت اشار به الی الخوف الذی هو کف الجوارح عن المعاصی (ات حسن غریب وابن خزیمة عن انس) ورواه البیهقی فی کتاب البعث والنشور ﴿ یقول الله ﴾ کامر (المجاهد فی سبیلی) ای الجهاد لاعلاء کلمة الله بایمان وتصدیق (علی ضامن) وفی روایة انتدب الله لمن خرج فی سبیله لایخرجه الا ایمان بی وتصدیق برسولی فیه التفات ولم یجمع الرسل اشارة الی ان تصدیق واحد تصدیق الکل اوایمان الی معظم فانه قائم مقام الکل (ان قبضته) ای توفیته (اورثته الجنة) ای ادخلته دخولا اولیا (وان رجعته) وفی روایة وان ارجعته بما نال من اجر (رجعته باجر) فقط ان لم یغنم شیئا (اوغنیمة) معها اجر فاو للتنویع وفی النهایة انتدب الله ای اجابه الی غفرانه یقال ندبته فانتدب ای بعثه ودعوته فاجاب قال التوربشتی وفی بعض طرقه تضمن الله وفی بعضها تکفل الله وکلاهما اشبه بنسق الکلام من قوله انتدب الله وکل ذلك صحاح قال الطیبی اراد ان قوله ان ارجعه متعلق بانتدب بحذف الجار علی تضمین تکفل ای تکفل الله بان یرجعه فارجعه حکایة قوله الله تعالی ولعل انتدب اشبه وابلغ مسبوق بدعوة الداعی مثل صورة خروج المجاهد فی سبیل الله بالداعی

الذي يدعو الله تعالى ويندبه لنصرته على اعداء الدين وقهره احزاب الشياطين ونيل اجوره والفوز بالغنيمة على الاستعارة التمثيلية وكان المجاهد في سبيل الله الذي لا غرض له في جهاده سوى التقرب الى الله تعالى ووصلة ينال بها الدرجات العلى بجهاده لطلب النصرة والمغفرة فاجابه لبغيته وعدله احدى الحسنيين اما بالسلامة او الرجوع والغنيمة واما الوصول الى الجنة والفوز بمرتبة الشهادة وقوله رجعته على صيغة الماضي على تحقق وعد الله وحصوله وقوله (ض ت صحيح عن انس) سبق الجهاد والمجاهد ﴿ يقول الله ﴾ كامر (انى لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت الى عمار بيوتى) اى المساجد بانشائها او ترميمها او احيائها بالعبادة والدروس ٤ قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الاخر وروى مرفوعا اذا أيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر ورواه ت ه والدارمى وابن خزيمة والحاكم بسند صحيح او حسن غريب (المتحابين فى والى) اى بسبب عظمتى ولاجل تعظيمى اوالذين يكون التحابب بينهم لاجل رضاء جنابى وجزاء ثوابى وفى رواية اين المتحابين بجلالى قال الطيبى الباء فيه بمعنى فى فيه مافيه قال وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة او السطوة اى متنزهون عن شائبة الهوى والنفس والشيطان فى المحبة فلا يتحابون الا لاجلى ولوجهى ويمكن ان يكون من باب الاكتفاء والتقدير بجلالى وجمالى اى المتحابون لى فى حال القبض والبسط والخوف والرجاء والنعمة والمحنة فيفيد دوام تحابيهم (المستغفرين بالاسحار صرفت عنهم) اى منعت عنهم (عذابى) كامدح وبين اهل النجاة قال وبالاسحارهم يستغفرون (هب عن انس) وسبق ان الله يقول ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (للعلماء) الذين مشوا على موجب علومهم وراعوا حقوقه (يوم القيمة اذا قعد على كرسيه) قيل الكرسى جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هو نفس العرش الذى وسع السموات والارض بلا كيفية اوازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته (لقضاء عباده) وفى رواية لفصل عباده ولعل ذلك وقت المحاسبة ووضع ميزان العدل بينهم (انى لم اجعل علمى) الاضافة لتعظيم المضاف (وحلمى) اى تخلقكم باخلاقى كما ورد تخلقوا باخلاق الله تعالى وفى الحديث فى الجامع ان لله مأة خلق وسبع عشر خلقا من اتاه بخلق منها دخل الجنة (فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم) جميع ذنوبكم فحذف المضاف للتعميم الظاهر فى مثله وروى ابو يوسف فى المنام بعد موته فاستخبر فقال قال الله تعالى ان اردت

٤ قال صاحب الكشاف تنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها اواعتبارها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم يبن له المساجد من مالايعنى ومن حديث الدنيا فضلا من فضول الحديث منه

تعذيبك لم اجعل هذا العلم فى جوفك (على ما كان منك ولا ابالى) لقوة شرف العلم يعنى
لا اجعل فى جوفه العلم الا لان اغفر له قيل فى اضافة العلم والحلم اليه تعالى اشارة الى ان هذا
الشرف انما هو بالعمل به والا لا ينسبان اليه تعالى وعن المنذرى لينظر هذه الاضافة ولا يغتر
ظاهر الاضافة وعن الترغيب والترهيب امعن هذه الاضافة انه ليس العلم المجرد عن العمل
والاخلاص (طب وابو نعيم عن ثعلبة بن الحكم وحسن) وقال غيره مرفوع وسبق ما استودع
﴿ يقول الله ﴾ كما مر (تفضلت على عبيدى) بالفتح وكسر الباء جمع عبد خصها باعتبار ما فيها
من الهاية التى لا يصل اليها احد غيره لا باعتبار مجرد الوصف (باربع خصال سلطت) بتشديد
اللام (الدابة) بتشديد الباء وهو كل متحرك وماش على الارض (على الحبة) بالفتح
الحنطة والشعير ونحوهما واما الحبة بالكسر فهى بزور البقول وحب الرياحين وقيل هو نبت
صغير فى الحشيش (ولولا ذلك لادخرتها الملوك كما يدخرون الذهب والفضة والقيت النتن)
بالفتح والسكون ازايحة الكريهة وجمعه نتنى كالزمن والزمنى والنتانة والخبيث والقبيح
يقال قد نتن الشئ من باب سهل وظرف نتنا ونتانة وانتن فهو منتن ومنتن بكسر الميم
اتباعا للتاء (على الجسد ولولا ذلك ما دفن خليل خليله ابدا) اى صديق صديقه وحبيبه
لغيرته وحرصه والخليل الصديق وجمعه الخلان بالضم والاخلاء بتشديد اللام فيهما
(وسلطت السلو) بالكسر التسلى والسهو الخالى من الغم والغصة والعشق يقال
رجل سالى القلب اى خلو القلب من الهم والعشق (على الحزن ولولا ذلك لانقطع
النسل) للهرم وضعف القوى (وقضيت الاجل) بفتحتين وهو الوقت المضروب
المحدود فى المستقبل (واطلت) بالفتح وتخفيف اللام من الاطالة يقال اطال الشئ
واطوله بمعنى طوله واطاله (الامل ولولا ذلك لخرب الدنيا) ولولا الحمقا لخربت الدنيا
(ولم يتهن) بتشديد التاء اى ولم يتهم ولم يضعف ولم يفتر من الوهن (ذو معيشة
بمعيشته) وطول الامل حرام الا لتصنيف ووجوه وقف وفتح بلاد واحيا عباد اخرج
ابن عدى اخوف ما اخاف على امتى الهوى وطول الامل واخرج ابن عساكر قلب الشيخ
شاب فى حب اثنين طول الامل وحب المال (خط عن البراء) وفيه احاديث ﴿ يقول الله
عز وجل ﴾ كما مر (من تواضع لى هكذا) بان انزل نفسه عن مرتبة يستحقها لرجاء التقرب
الى الله دون غرض سواه (رفعته هكذا) اما رفعه فى الدنيا واما رفعه فى الآخرة قلت
ولا مانع من الجمع كما نقله النووى عن العلماء وعن عمر رضى الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها
الناس تواضعوا فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تواضع لله فهو

فى نفسه صغير وفى اعين الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو فى اعين الناس صغير وفى نفسه كبير حتى لهو اهون عليهم من كلب اوخنزير قال الطيبى من تواضع لله هضم من نفسه فجعل نفسه دون منزلته وهو المراد بقوله فى نفسه صغير ثم ان الله رفعه من تلك المنزلة التى هى حقه الى ماهى منها و يعظمه عند الناس و بعكسه فى القرينة الاخرى وفى شرح السنة قال عمر بن الخطاب ان الرجل اذا تواضع رفعه الله حكمته وقال انتعش نفسك فى نفسه صغير وفى اعين الناس كبير واذا بطر وعدا طوره وهصه الله الى الارض قال اخس اخسأك الله فهو فى نفسه كبير وفى اعين الناس صغير حتى يكون اهون على الله من خنزير (حم ع طض ص والشاشى عن عمر) سبق من تواضع وما نقص ﴿ قول الله تعالى ﴾ كامر (وعزتى وجلالى) الواو هنا ومابعده للقسم والعزة الغلبة والعزيز الغالب الذى لايغلب اوالبديع ليس كمثله شئ اوالخطير الذى يقل وجود مثله اوالذى يشتد الحاجة اليه و يصعب الوصول اليه والجلالة العز والملك والتقديس والعلم والقدرة اوالكامل ذاتا ووصفا تام صفة الجلال اذا نسب الى البصيرة المدركة يسمى جمالا ويسمى المتصف به جميلا اوالذى يملأ القلوب رعبا وهيبة وتندهش العقول ذلا وصغارا دون عظمته (وجودى) اى سخاوتى وكرمى (وفاقة خلقى) والفاقة بالقاف الفقر والاحتياج قال الله تعالى والله الغنى وانتم الفقراء (وارتفاعى عزمكانى) اى رفعة شانى فى عزمكانتى وشرفى وقدرى (انى لاستحى من عبدى وامتى يشيبان فى الاسلام ثم اعذبهما)لان الشيبة وقاره المانع عن الغرور وبسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدى الى نور الاعمال الصالحة فيصير نورا فى قبره و يسعى بين يديه فى ظلمات حشره ولابنا فيه التغيير السابق لارغام الاعدى واظهار الجلالة لهم كيلا يظنوابهم الضعف فى سنهم والقدح فى شجاعتهم وطعنهم وروى عن ابن عباس قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال مااحسن هذا قال فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا اى من جنس ماسبق فى الجنسين كله للتأكيد رواه ابوداود وروى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود اى فى ترك خضاب الشيب قال بعض العلماء يحتمل ان يكون النهى اخص بالحالة التى يختلط الشعر الابيض فيها بالاسود لما فى اختلاف اللونين من قبح التضاد ومشابهة الموافقة باهل النفاق فاما اذا ابيض كله وصار لونا واحدا فلا بغير

واحتمل ان يكون تغيير الشيب يختص بمن شاب في الكفر ثم اسلم ليشيب في الاسلام بعد التغيرات و يؤيده قضية ابي قحافة اول من اسلم واحتمل ان يكون مختصا باهل الجهاد اظهار اللقوة وترهيبا للعدو قلت وهذا هوالظاهر وعليه عمل غالب الامة في الاعصار والامصار قلت وهذا بالاشارة الصوفية اشبه من العبارات الصورية (ثم بكى فقيل يارسول الله مايبكيك) بضم اوله اي مايحملك على البكاء (قال ابكي ممن يستحي الله منه ولايستحي من الله) سبق معناه (حب ق) في الزهد والرافعي (وابن الجوزي موضوع عن انس) اي واورده ابن الجوزي في الموضوعات ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كما مر (يا ابن آدم اختر الجنة على النار) بان اختار العفة على الشهوات كما روى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره متفق عليه عن ابي هريرة معنى وقد وافق مسلما احمد والترمذي عن انس وفي لفظ الجامع حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات قال النووي معناه لايوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره ولايوصل الى النار الابارتكاب الشهوات وكذلك هما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب واختار العفة وصل المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجب النار بارتكاب الشهوات واما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العادات والمواظبة على الطاعات والصبر من الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات التي النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا واللواطة والغيبة واكل الحرام ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلاتدخل في هذا انتهى و يناسب هذا ماذكر في الجامع الكبير ان الله بنى الجنة على المكروهات والدرجات اي لاتحصل درجاتها الا بالعمل على مكروهاتها (ولاتبطلوا اعمالكم) من الابطال (فتقذفوا في النار) اي فتتردوا فيها (منكسين خالدين فيها) ابدا بضم الميم اي منقلبين على رأسه وفي النهاية في حديث ابي هريرة تعس عبد الدينار وانتكس اي انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لان من انتكس في امره فقد خاب وخسر وفي حديث ابن مسعود قيل له ان فلانا يقرأ القران منكوسا فقال ذلك منكوس القلب قيل هوان يبدأ من اخر السورة حتى يقرؤها الى اولها وقيل هوان يبدأ من اخر القرآن فيقرأ السورة ثم يرتفع الى البقرة واخر الحديث اقتباس من اية ولاتبطلوا اعمالكم بالمن والاذى (الرافعي عن علي) سبق في اهل الجنة والنار بحث وحفت الجنة بالمكاره ﴿ يقول الله ﴾ كما مر (يا ابن ادم ماتنصفني) بضم اوله من الانصاف اي اي شيء يحمل الانصاف في حقي (اتحبب) بقطع الهمزة متكلم مضارع اي اتودد (اليك بالنعم)

بكسر النون وفتح العين جمع نعمة وهى المال واليدا والصنعة والدولة والمنة ماانعم به عليك ويقال فلان واسع النعمة اى واسع المال واما النعمة بالفتح حسن المعيشة والحيوة ويقال النعمة التنعم (وتمقت الى بالمعاصى) المقت والمقاتة وبفتح الميم فيهما البغض والعداوة ويقال المقت اشد البغض ومقته مقتا اى ابغضته فهو مقيت وممقوت بفتح الميم فيهما ونكاح ممقوق كان فى الجاهلية ان يتزوج الرجل امرأة ابيه (خيرى اليك منزل) اسم فاعل من الانزال ويحتمل اسم المفعول (وشرك الى صاعد) اى سائر والصعود بضمتين يقال فى السلم بالكسر صعودا وصعد فى الجبل وصعد على الجبل تصعيدا وصعد فى الارض اى مضى وسار (ولايزال ملك كريم) بفتح الميم واللام (يأتينى عنك كل يوم وليلة بعمل قبيح) قال الله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور اى يهلك ويفسد (يا ابن آدم لو سمعت وصفك من غيرك) اى نعتك والثلاثة بالخطاب (وانت لاتعلم من) بفتح الميم (الموصوف لسارعت الى مقته) اى تسارعت الى بغضه وتقبل عليه (الديلمى والرافعى عن على وسبق معناه ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (انى لاجدنى) بلام الابتداء والتأكيد (استحى من عبدى يرفع يده الى) للسؤال (ثم اردهما) صفرا اوخائبا (قال الملائكة الهنا ليس بذلك اهل) بالتنوين (قال الله تعالى لكنى اهل التقوى) اى حقيق ان يتقى عقابه ويؤمن به ويطاع فالتقوى مصدر من المبنى للمفعول (واهل المغفرة) حقيق بان يغفر لمن آمن به واطاعه قال بعضهم التقوى هو التبرى من كل شئ سوى الله فمن لزم الآداب فى التقوى فهو اهل المغفرة وذلك لان التقوى يجمع جميع مراتب الاعتقادى والقولى والعملى من ترك الشرك الجلى والخفى واجتناب الكبائر والصغائر والاحتراز عن الشبهات والورع فى المباحات والتنزه عن الشهوات والتخلى عن خطور ماسوى الله بالبال من شيم ارباب الكمال فى الاحوال قال الطيبى فى حديث ابى ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله الى ان قال قلت يارسول الله صلى الله عليه وسلم اوصنى قال اوصيك بتقوى الله فانه ازين لامرك كله نسب الزينة الى التقوى كما نسب اليه اللباس فى قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير بعد قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد فكما ان السماء مزينة بزينة الكواكب كذلك قلوب العارفين مزينة بالمعارف والتقوى قال الله تعالى فانها من تقوى القلوب (اشهدكم) بضم اوله من الاشهاد (انى قد

غفرت له) وفيه بيان فضل الله العظيم (الحكيم) الترمذى فى نوادر الاصول (عن انس) سبق التقوى والحياء ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (وعزتى وجلالى لانتقمن) بفتح اللام للتأكيد اوالقسم (من الظالم فى عاجله وآجله) وروى عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى الظالم حتى اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهى ظالمة وعن ابن عمران النبى صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونو اباكين ان يصيبكم ما اصابكم ثم قنع رأسه واسرع السير حتى اجتاز الوادى اى تجاوزه وقيل اى قطع عرضه وخرج عن حده وانما فعل ذلك تعظيما للامة ليقتدوا به وجمع بين القول والفعل تأكيدا فى القضية اولانه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية من الخشية لانها انما تكون على قدر المعرفة قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقد قال انا اعلمكم بالله واخشاكم له (ولانتقمن ممن رأى مظلوما فقدران ينصره فلم ينصره) لانه نشأ من قسوة القلب وفظه وفيه تسلية للمظلوم فى الحال ووعيد للظالم لئلا يغتر بالامهال كما قال تعالى ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار (طب كر والحاكم والشيرازى والخرائطى عن ابن عباس) سبق من مشى ﴿ يقول الله ﴾ كامر (وعزتى) وزاد فى رواية وجلالى (لا اجمع على عبدى خوفين ولا) اجمع (امنين اذا امننى) بالقصر اى اذا صار امنا منى (فى الدنيا) بالاقدام على المنهيات والارتكاب على المعصيات (اخفته) من الاخا (يوم القيمة) كناية عن عقابه فيها (واذا خافنى فى الدنيا آمنته) بالمد اى جعلته آمنا من العذاب (يوم القيمة) لعل هذا الامن شامل لما يكون كفرا وما دونه لكن احتجاج بما لا يكون كفرا فمن كان فى الدنيا خوفه اشد كان امنه يوم القيمة اشد وبالعكس لان من اعطى علم اليقين فى الدنيا طالع الصراط واهواله بقلبه فذاق من الخوف وركب من الاحوال ما لا يوصف فيضعه عنه غدا ولا يذيقه مرارته مرة ثانية قال القرطبى فمن استحى من الله فى الدنيا بما يصنع استحى الله من سؤاله فى القيمة ولم يجمع عليه حيائين كما لم يجمع عليه خوفين قال العارفون الخوف خوفان خوف عقاب وخوف جلال والاول نصيب اهل الظاهر والثانى نصيب اهل القلوب والاول يزول قال فى المنهاج كلما صرت اقرب فامرك الخوف والمعاملة اشد والخطر اعظم فاذا لا سبيل الى الامن وكان ابراهيم بن ادهم يقول كيف نأمن وابراهيم عليه السلام يقول واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام ويوسف عليه السلام يقول توفنى مسلما وسفيان الثورى لا يزال يقول اللهم سلم سلم كانه

فى سفينة يخشى الغرق و كان سفين ن الثورى يبكى لكل ليلة فقيل ابكاؤك للذنوب فحمل تبنا فقال الذنوب على اهون من هذا انما اخشى ان يسلبنى الاسلام والعياذ بالله تعالى (ابن المبارك والحكيم) الترمذى (عن الحسن مرسلا ابن المبارك حب هب عن ابى سلمة عن ابى هريرة) سبق قال الله ﴿قول الله عز وجل﴾ كان (من اذهبت حبيبتيه) اى بفقد بصر عينيه وانما سميا بذلك لانه لا احب عند الانسان فى حواسه منهما وان كان السمع افضل من البصر على الاصح لان فوائد السمع غالبها اخروى لانه محل ادراك القرأن والسنة والعلوم وفوائد البصر غالبها دنيوى (فصبر) الفاء للتعقيب وفى رواية ثم صبر وهى لتراخى الرتبة (واحتسب) اى اخلص (لم ارض له ثوابا دون الجنة) اى دخولها مع الناجين او منازل مخصوصة فيها وفى حديث المشكاة عن انس قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول قال الله سبحانه وتعالى اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه رواه البخارى وفى حديث آخر ان فقد احدى العينين فيه الجنة وفضل الله اوسع من ذلك وينبغى لمن ابتلى بذلك ان يتأسى باحوال الاكابر من الانبياء والاولياء الذى حصل لهم هذا البلاء فصبروا عليه ورضوا به بل عدوه نعمة ومن ثمه لما ابتلى به خير الامة وترجمان القرأن عبد الله بن عباس انشد ان يذهب من عينى نورهما فى لسانى وقلبى الهدى نور (هناد ت حسن صحيح عن ابى هريرة) سبق قال الله من سلبت ﴿يقول الرب﴾ اى المالك والخالق والسيد والمعبود ومن ربانى باحسانه وغذانى باحسانه وعودنى خيره ووجهه الى امره (تبارك) تفاعل من البركة وهى الزيادة والنماء والكثرة والاتساع اى البركة التى تكسب وتنال بذكره وقيل معنى تبارك تقدس وتنزه والتقدس الطهارة والتنزه التباعد عن النقائص وقيل معنى تبارك تعظم وهى كلمة خاصة بالله تعالى لا تستعمل فى غيره ولهذا لا تتصرف فلا يجئ منها المضارع (وتعالى) تفاعل ايضا اى ارتفع شانه وثبت عظمته ولا يحيط به مكان ولا يشتمل عليه زمان (من شغله القرأن) اى حفظه وعلم مبانيه وتدبر معانيه والعمل بما فيه (وذكرى) بواو العطف (عن مسئلتى اعطيته) اى بسبب ذلك (افضل ما اعطى السائلين) مبنى للمفعول وفى شرح المشكاة بصيغة المتكلم قيل شغل القرأن القيام بموجبه وحقوقه ومسألتى وفى رواية من شغل القرأن عن ذكرى ومسئلتى بعطف تفسيرى اى لا يظن المشغول انه اذا لم يسئل لم يعط حوائجه على اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له وعن الشيخ العارف ابى عبد الله بن حفيف شغل القرأن القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه

مطلب ذهاب العين وفضل وكلامه على خلقه وقدم القرأن

فان الرجل اذا اطاع الله ذكره وان قلت صلوته وصومه واذا عصاه فقد نسيه وان كثرت صلوته وصومه وقيل اريد الذكر والمسئلة الذين ليسا في القرأن كالدعوات بقرينة قوله (وفضل كلام الله) اي الدال على الكلام النفسي فسر فيه باعتبار مدلوله (على سائر الكلام كفضل الله على جميع خلقه) وكذلك فضل الاشتغال والمشتغل به على غيره وكان الاستغناء عن ذكر الذاكر بذكر السائلين انهم من جملتهم من حيث انهم سائلين بالفعل اوالقوة اذلسان حال كل مخلوق ناطق بالافتقار الى نعم الحق وامداده بعد ايجاده ثم هذا الفضل من حيث هو ولا لمحله مالم يشرع لغيره من الاذكار والادعية المؤثرة وفي الحديث ايماء قدم القرأن كما هو مذهب المفسرين والمحدثين رد على بعض المحدثين قال ميرك يحتمل ان يكون هذه الجملة من تتمة قول الله عز وجل فحينئذ فيه التفات كما لايخفى ويحتمل ان يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اظهر لئلا يحتاج الى ارتكاب الالتفات ونقل عن البخاري انه قال هذا من كلام ابي سعيد الخدري ادرجه في الحديث ولم يثبت رفعه (الدارمي و الحكم) الترمذي (هب ت حسن غريب عن ابي سعيد) سبق قال الله من شغله ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (من بر احدا) اي احسن وانعم واكرم (من خلقي ضعيفا فلم يكن معه ما يكافيه) اي ما يجازيه والمكافي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله عليه كافيته اي جازيته انا عليه بالمن والاحسان والاعطاء والانعام والاكرام والاثابة والله الصادق في وعده والمحسن الذي يوصل الخيرات الى خلقه بلطف ورفق ذو كرم وجود ومدد وعطاء لاينفد عطائه ولا يفنى خزائنه اذا قدر عفى واذا وعد وفى (خط عن دينار عن انس) وفيه احاديث ﴿ يقول الله تبارك وتعالى ﴾ وفي رواية يقول الله وسقط لابي ذر فقط (يوم القيمة يا ادم) فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك كما في رواية (قم فجهز) اي ميز وافرق (من امتك) اي من جميع ذرياتك وفي رواية اخرى اخرج بعث النار اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص آدم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاوة كذا في حديث المعراج انه عن يمينه ابيضة وعن يساره اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال في الفتح ان خطاب آدم بذلك اول شيء يقع يوم القيمة فيقول آدم يارب كم اخرج فيقول اخرج من كل الف (تسعة مائة وتسعة وتسعين الى النار) وفي رواية خ عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول

اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين فالمتأخر من الالف واحد ولامعارضة بينه وبين رواية ابى هريرة من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لااعتبار فالتخصيص بعدد لايدل على نفى الزايد اوالمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلام الاول تقديم حديث ابى هريرة على حديث ابى سعيد فانه يشتمل على زيادة فان حديث ابى سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابى هريرة يدل على انه عشرة ومقتضى كلامه الاخير ان لاينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ماذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابى سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابى هريرة ومن وافقه على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان يأجوج ومأجوج ذكروا فى حديث ابى سعيد دون حديث ابى هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثانى بخصوص هذه الامة ويقربه قوله فى حديث ابى هريرة اذا اخذمنا واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن قيل فى حديث ابن عباس انما انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل تسعمائة وتسعة وتسعين كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى (وواحدا) بالنصب وفى نسخة بالجر (الى الجنة فكبا اصحابه) الكبو والكبوة الساقط على رأسه يقال كب على رأسه اى سقط على وجهه وفى نسخة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكوا) من البكاء (فقال ارفعوا رؤسكم فوالذى نفسى بيده) اى ذات محمد بتصرفه (ما امتى فى الامم) الكفرة (الا كالشعرة البيضاء) بالهمزة (فى جلد الثور الاسود) وفى رواية فى جلد الاسود اوكالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر وفى رواية عن ابى سعيد مرفوعا يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك قال يقول اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكرى وماهم بسكرى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يارسول الله اينا ذلك الرجل قال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج الف ومنكم رجل (طب عن البراء) مر ان الله يبعث ﴿ يقول الله تعالى كامر (قد حقت محبتى للذين) اى وجبت وثبتت اوقدمت محبتى وودى للذين (يتحابون

من اجلى) اى لاجلى وفى حقى و يؤيده رواية وجبت محبتى للمحابين فى والمجالسين فى اى فى حبى اوسبيلى (وقدحقت محبتى) كذلك (للذين يتزاورون من اجلى) بان يزور بعضهم بعضا لعيادة ونحوها (وقد حقت محبتى للذين يتباذلون من اجلى) بان يبذل بعضهم بعضا المال فى رضائى (وقد حقت محبتى للذين يتصادقون من اجلى) تفاعل من الصدق والتصادق بمعنى المصادقة يقال تصدقا اى صادقا والمصادقة المودة والخلة والصداقة (وقد حقت محبتى للذين يتناصرون من اجلى) اى نصر بعضهم بعضا فى رضائى و يتعاونون لى (مامن مؤمن ولا مؤمنة يقدم لله) بالنصب اى يقدم الى الله (ثلاثة اولاد من صلبه) وفى رواية من قدم ثلاثة من الولد قال ابن حجر اى من قدم بين يديه ونسبة التقديم اليه مجاز لانه سببه انتهى وفيه ان الاب والام سببان لوجوده لالتقديمه بالموت عليه فالظاهر ان معناه قدم صبر ثلاثة من الولد عند فقدهم واحتسبه ثوابهم عند ربهم اوالمراد بالتقديم لازمه وهو التأخر اى من تأخر موته من موت ثلاثة من اولاده المتقدمين عليه (لم يبلغوا الحنث) اى الذنب اوالبلوغ والظاهر ان هذا قيد للكمال لان الغالب ان يكون القلب عليهم ارق والصبر عنهم اشق وشفاعتهم ارجى واسبق وفى القسطلانى الحنث بكسر المهملة وسكون النون وآخره مثلثة سن التكليف الذى يكتب فيه الاثم وخص الاثم بالذكر لانه الذى يحصل بالبلوغ لان الصبى قد يثاب قال ابوالعباس القرطبى وانما خصهم بهذا الحدلان الصغير حبه اشد والشفقة عليه اعظم انتهى ومقتضاه ان من بلغ الحنث لايحصل لمن فقده ماذكر من الثواب وان كان فى فقد الولد ثواب فى الجملة وبذلك صرح كثير من العلماء وفرقوا بين البالغ وغيره لكن قال الزين بن المنير والعراقى فى شرح تقريب الاسانيد اذاقلنا ان مفهوم الصفة ليس بحجة فتعليق الحكم بالذين لم يبلغوا الحلم لايقتضى ان البالغين ليسوا كذلك بل يدخلون فى ذلك بطريق الفحوى لانه اذاثبت ذلك فى الطفل الذى هو كل على ابويه فكيف لايثبت فى الكبير الذى بلغ معه السعى ولا ريب ان التفجيع على فقد الكبير اشد والمصيبة به اعظم لاسيما اذا كان نجيبا يقوم عن ابيه باموره ويساعده فى معيشته وهذا معلوم مشاهد والمعنى الذى ينبغى ان يعلل به قوله (الا ادخله الله) كما فى رواية الجنة بفضل رحمته اياهم) قال الكرمانى وتبعه البرماوى الظاهر ان الضمير يرجع للمسلم الذى توفى اولاده لا الى الاولاد وانما جمع باعتبار انه نكرة فى سياق النفى فيفيد العموم انتهى وعلله بعضهم بانه لما كان يرحمهم فى الدنيا جوزى بالرحمة فى الآخرة تعقب ابن حجر وتبعه العينى ماقاله

غير ظاهر وان الظاهر رجوعه للاولاد بدليل قوله في حديث عمرو بن عنبسة عند الطبراني الا ادخله الله برحمته هو واياهم الجنة وحديث ابي ثعلبة الاشجعي ادخله الجنة بفضل رحمته اياهما قاله بعد قوله من مات له ولدان فوضح بذلك ان الضمير في قوله اياهم للاولاد لا للآباء اي بفضل رحمة الله للاولاد وعند ابن ماجة بفضل رحمة الله اياهم وللنسائي من حديث ابي ذر الا غفر الله لهما بفضل رحمته وفي معجم الطبراني من حديث حبيبة بنت سهل وام مبشر ومن لم يكتب عليه اثم فرحمته اعظم وشفاعته ابلغ وفي معرفة الصحابة لابن مندة عن شراحيل المنقري ان رسول الله قال من توفي له اولاد في سبيل الله دخل بفضل حسبتهم الجنة وهذا انما هو في البالغين الذين يقتلون في سبيل الله والعلم عند الله (طب وابن ابي الدنيا عن عمرو بن عبسة) بالموحدة وفي القسطلاني عنبسة ﴿يقول ربكم﴾ اي مربيكم ومالككم وسيدكم من اسماء الله تعالى ولا يستعمل بلا اضافة الى غيره تعالى كما يقال رب كل شيء مالكه ورب الدار صاحبها (يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) اي بالغ في فراغ قلبك لعبادة ربك (املأ) بالجزم جواب الامر (قلبك غنى) وفي رواية صدرك اي احسن قلبك علوما ومعارف تورث الغنى عن غير المولى (واملأ) كذلك (يديك رزقا) وفي رواية واسد فقرك اي واسد باب حاجتك الى الناس وهو بفتح الدال المشددة في النسخة المصححة لعطفه على المجزوم من جواب الامر وفي نسخة بضمها المتابعة عينها وقد جوز في لم يمد الحركات الثلاث مع الادغام (يا ابن ادم لا تباعدني) بان لا تفعل ما امرتك من الاعراض من الدنيا والاقبال على عبادة المولى النافعة في الدنيا والاخرى (فاملأ قلبك فقرا) فانك تتعب نفسك بكثرة التردد في طلب المال ولا ينال الا ما قدرت لك في المال في الازل ولا تحرم عن غنى القلب لترك عبادة الرب (واملأ يديك) اي جوارحك بصيغة التثنية وانما خصت اليد لمزاولة اكثر الافعال بها (شغلا) بضم وسكون ويجوز ضمها وفتحها وفتح فسكون على ما في القاموس اي اشتغالا من غير منفعة (طب ك عن معقل بن يسار) مرفوعا ورواه حم ه عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي املأ صدرك غنى واسد فقرك وان لا تفعل ملأت يدك شغلا ولم اسد فقرك ورواه الترمذي والحاكم على ما ذكره في الجامع وفي التصحيح رواه الترمذي وابن ماجة من طريق خالد الوالبي واسمه هرمز ويقال هرم عن ابي هريرة قال ابن عدي من حديث ابي خالد لين وقال حافظ المنذري في الترغيب رواه ابن ماجة والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن وابن حبان في صحيحه باختصار الا انه قال بدنك شغلا والحاكم وقال صحيح الاسناد والبيهقي في كتاب الزهد وروى كر

والديلمى عن ابن عباس مرفوعا خير سليمان بين المال والملك والعلم فاختار العلم فاعطى الملك والمال لاختياره العلم وروى ق عن عمران بن حصين مرفوعا من انقطع الى الله عزوجل كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لايحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله تعالى اليها وروى الديلمى فى مسنده عن ابى هريرة والبيهقى عن على مرفوعا الى الله ان يرزق عبده المؤمن الا من حيث لايحتسب ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كما سبق (انما اتقبل) تفعل منكم من القبول (الصلاة ممن تواضع لعظمتى) اى فى علو شانى ومرتبة صفاتى وسبق معنى التواضع فى يقول الله من تواضع (ولم يتكبر على خلقى) لان الكبر اقبح صفات فى الخلق واعظم صفة فى الخالق يقول الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدة منهما ادخلته النار وفى رواية فى الجامع (وقطع نهاره بذكرى) اى ذهب نهاره فى كل يوم ملتبسا بذكرى (ولم يبت) من بات يبيت من البيتوتة (مصرا على خطيئة) يعنى لم يكن يبيت وفى نيته ترك عبادة وطاعة اوفعل اثم ومعصية اواذى الى مخلوق معصوم الدم كقتل شخص اوضربه اوغيبته اوتحقيره (يطعم الجائع) ويتصدق بما فضل عن حاجة من تلزم نفقته (و يؤوى الغريب) بضم اوله من اوى يؤوى اى يسكنه و ينزله ويضمه وفى النهاية فى حديث البيعة قال عليه السلام للانصار ابايعكم على ان تأوونى وتنصرونى اى تضمونى اليكم وتحفظونى يقال اوى وآوى بمعنى واحد والمقصور منها لازم ومتعد (و يرحم الصغير) سبق ارحم من فى الارض يرحم من فى السماء (و يوقر) من التوقير اى يعظم (الكبير) وهو شامل للشاب المتورع الفاضل والشيخ الكبير (فذلك الذى يسئلنى) ما آربه وحوائجه (فاعطيه فيدعونى) باخلاص (فاستجيب له ويتضرع الى فارحمه) بفضلى (فمثله عندى كمثل الفردوس فى الجنان لاتتسنى) تفعل بمعنى النقص والتغير يقال تسنى الشئ اذا تغير (ثمارها ولايتغير) تفعل ايضا (حالها) بل خالدا مخلدا فيها وفيه عظيم فضيلة هذه الاخلاق (قط عن على) وفيه احاديث ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كما مر (اذا كان الغالب على العبد) اى الانسان حرا كان اومملوكا ذكرا اوانثى (الاشتغال بى) اى بذكرى اوحضورى ولقائى وهو مصدر اشتغل افتعل واما رواية اخرى اشغال فمصدر اشغل رباعيا متعديا وقيل ان اشغل رباعيا لغة ردية وهو الذى عند الجوهرى (جعلت بغيته) بالضم والفتح المقصود والمطلوب وعند البعض يجوز الكسر (ولذته) اى وتلذذه اواستلذاذه (فى ذكرى) بان يجد حلاوة الايمان وذوق العبادة والصفاء والاشتياق وخلوص المودة وشدة قوتهم على الطاعة

٤ وفى النهاية الكبرياء العظمة والملك وقيل هى عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى وهو من الكبر بكسر الكاف وهو العظمة ويقال بالضم يكبر اى عظم فهو كبير وقيل ان الكبرياء والكبر والعظمة الفاظ مترادفة متحدة المعنى منه

وكمال اطلاعهم على اسرار الالوهية ومشاهدتهم على انواع انوار الملكوتية (فاذا جعلت بغيته ولذته فى ذكرى عشقنى وعشقته) والعشق كيفية رائحة محرقة تعرض على الانسان وقيل افراط الميل الى المحبوب ميلا تحترق به الاحشاء بحيث لايسكن الا باللقاء (فاذا عشقنى وعشقته رفعت الحجاب فيما بينى وبينه) بان صفت منهم الاسرار من كدورات الاغيار والتعلق بالآثار وقاموا بوفاء العبودية للملك الجبار فكانوا على العهد فى الشهادة بالربوبية من غير تحول و انتقال ولا تغير ولا ابدال (وصيرت ذلك تغالبا عليه) اى صار محبتى غالبة على محبته اياى (لايسهو) من السهو وهو الغفلة (اذا سهى الناس) اى لايعرض عليه الغفلة اذا غفل الناس وفى النهاية ان النبى صلى الله عليه وسلم سها فى الصلاة السهو فى الشئ عن غير علم والسهو عنه صلى الله عليه وسلم تركه مع العلم ومنه قوله تعالى الذين هم عن صلاتهم ساهون و يدل عليه حديث لاانسى ولكن انسى بتشديد السين فى الثانى (اولئك كلامهم كلام الانبياء) لاتباعهم بهم فى مقامات اليقين مثل غلبة المحبة والحياء والخوف والرجاء والشكر والتسليم والتوكل والشوق وافراغ القلب لله عزوجل وافرادانهم به تعالى والرضاء بما شرعه حتى لايجد فى نفسه حرجا مما قضى ونصرته ونصرة دينه باتباع سنة نبيه واعتقادها وايثارها على الرأى واجتناب البدع كلها والذب عن شريعته والتسلى عن المصائب شغلا بحاله وجمعا فى محبة محبوبه واغتباطا به وتسلية بما اصاب من محبوبه وتعظيمه عند ذكره وكثرة الشوق الى لقائه اذ كل حبيب يحب لقاء حبيبه ومحبة القرأن الذى اتى به والتلذذ بذكره والطرب عند سماع اسمه ومن تخلق بهذا كله فله من الاية نصيب موفور وهو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فجعل تعالى جزاء العبد على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم محبة الله تعالى ولايكون متبعا له الا عن محبة الله اياه واثرته عمن سواه فيقال فى حقهم (اولئك الابطال حقا) وهو جمع بطل وهو الشجيع القوى (اولئك الذين اذا اردت باهل الارض عقوبة اوعذابا ذكرتهم فصرفت) منعت وحولت (ذلك) العقوبة والعذاب (عنهم) اولئك هم المؤمنون حقا (حل عن الحسن مرسلا) له شواهد وسبق من عشق ۞ يقول الله تعالى ۞ كامر (انظروا فى ديوان عبدى) بكسر الدال الدفتر وفى النهاية الديوان هو الدفتر الذى يكتب فيها اسماء الجيش واهل العطاء واول من دون الديوان عمر و هو فارسى معرب (فمن رأيتموه سألنى الجنة اعطيته) بان قال اللهم انى اسئلك الجنة او اللهم ادخلنى الجنة اعطيته وانعمته (ومن استعاذنى من النار اعذته)

بان قال اللهم اعذنى اوقال اللهم اجرنى خلصته وابعدته واحفظته وعن انس كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه ومايقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع الانبياء وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى (حل عن انس) سبق من سئل الجنة ﴿ يقول البلاء ﴾ بالمد والفتح المحنة والمشقة والمصيبة (كل يوم الى اين اتوجه) تفعل اى اى محل وشخص استقبل واسير (فيقول الله عزوجل الى احبائى) بالمد والقصر جمع حبيب وهو بمعنى المحب اناحبيبكم اى محبكم (واولى طاعتى ابلى بك) بفتح اللام والهمزة من بلى يبلى يقال فلان بلى اسفاره وبلوها اى بلاه السفر والتجارب و يقال بلى شره و بلوه اى قوى عليه مبتلى به والابتلاء الامتحان تقول ابتليته اذا اختبرته (اخبارهم واختبر صبرهم) وهم فى اشد الابتلاء لانهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعماء ولانهم لولم يبلوا ولم يبتلوا لتوهم فيهم الاولوهية وليتوهن على الامة الصبر على البلية وروى عن سعيد قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان فى دينه صلبا اشتد بلاؤه وان كان فى دينه رقة هون عليه البلاء فمازال كذلك حتى يمشى على الارض ماله ذنب اى ماعليه ذنب اوليس له ذنب مختص به ربما يكون شفيعا لغيره قال ابن ملك اى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنى من هواقرب الى الله بلاؤه اشد ليكون ثوابه اكثر (واحص بك ذنوبهم وارفع بك درجاتهم) قال الزمخشرى فى البصائر اطلاق الغم والمصيبة على البلاء فكانه اخلق البدن قال عمر رضى الله عنه بلينا بالضراء فصبرنا وبلينا بالسراء فلم نصبر وقال على كرم الله وجهه من وسع عليه دنيا فلم يعلم انه قدمكر به فهو مخدوع عن عقله وقال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة (و يقول الرخاء) بالفتح والمدسعة العيش وفى النهاية فى الدعاء اذكر الله فى الرخاء يذكرك فى الشدة وفى الحديث الاخر فليذكر الدعاء عند الرخاء ومنه الحديث ليس كل الناس مرخى عليه اى موسعا عليه فى رزقه ومعيشته والحديث الاخر استرخيا منى اى انبسطا واتسعا (كل يوم الى اين اتوجه) كسابقه (فيقول الله عزوجل الى اعدائى) بالمد جمع عدو وضد صديق و يجمع على اعادى وعداة وهو بالتاء حملا على الصديقة (واهل معصيتى اريد بذلك طغيانهم) بالضم التجاوز عن الحد يقال طغى يطغى بفتح الغين فيهما طغيانا وطغوانا اى تجاوز الحد وكل مجاوز الحد فى العصيان فهو طاغ واما قوله تعالى فاهلكوا بالطاغية يعنى بصيحة العذاب (واضاعف) مفاعلة متكلم

(بذلك ذنوبهم) والتضعيف ان يزاد على اصل الشئ فيجعل مثلين واكثر وكذلك
الاضعاف والمضاعفة والضعف من اسماء العذاب ومنه قوله تعالى ضعف الحياة وضعف
المماة اى عذاب الدنيا وعذاب الاخرة (واجعل بك لهم واكثر بك على غفلتهم) قال الله
تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة اى غطاء واحداث حال
تجعل ابصارهم بسبب كفرهم لاتجتلى الايات المنصوبة فى الانفس والافاق (الديلمى
عن انس) سبق اذا ابتلى الله العبد ﴿ يكتب ﴾ مبنى للمفعول (انين المريض) الانين بالفتح
على وزن طنين والاتان بالضم والتأنان على وزن تذكار التأسف والصوت الرقيق
من الالم والمرض يقال ان المريض انا وانينا واتانا وتأنانا اذا تأوه (فان كان صابرا كان
انينه حسنات) لان مرضه غسله وطهره ويكتب له الاعمال كحال الصحة قيل يكتب
للمريض نفس العمل وقيل ثوابه والاول ابلغ فانه يشمل التضاعف وروى عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له
صالح عمله الذى كان يعمل فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفرله ورحمه اى بقبول
حسناته واعماله اوتفضل عليه بزيادة المثوبات والاجر والدرجات (وان كان انينه جزعا
كتب) مبنى للمفعول (هلوعا لا اجرله) وفى النهاية الهلع اشد الجزع والضجر ومن شرما
اعطى العبد شح هالع وجبن خالع وفى حديث الهشام انه لمساع هلواع وهى التى فيها
خفة وحدة انتهى (ابونعيم عن على) وسبق انين ﴿ يكون فى اخر الزمان ﴾ من عمر الدنيا
(قوم يخضبون) بالفتح وكسر الضاد اى يغيرون الشعر الابيض الواقع فى الرأس واللحية
(فى اخر الزمان) هذا ثبت فى نسخة من الكبير وغيره وليس نسخة صحيحة وكذا ليس فى حديث
الطريقة والمشكاة والمصابيح (بالسواد) اراد جنسه لا نوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه
اراد متعارفا فى زمانه الشريف ولهذا عبر عنه فى رواية بهذا السواد اواراد به السواد الصرف
ليخرج الاحمر الذى يضرب الى السواد كالكتم والحناء فيجوز بالحمرة والصفرة وروى م عن
جابر مرفوعا غيروا الشيب الحديث بنحو حناء او كتم لا بسواد لحرمته وفى النصاب الحمرة سنة
فى اللحية واما السواد فان للغزو فمحمود وان كان لاجل حب النساء والتزيين لهن فكروه وجوزه
بعض بلا كراهة انتهى وعن النووى الخضاب بالحمرة والصفرة مستحب للرجل والمرأة
وبالسواد حرام وماروى من خضاب عثمان والحسن والحسين وعقبة ابن عامر وابن
سيرين بالسواد محمول على الغزو (كحواصل الحمام) اى كصدورها فانها سواد غالبا واصل
الحوصلة المعدة والمراد هنا صدر الاسود قال ابن الملك وليس لجميع حواصل الحمام

اسود بل بعضها وقال الطيبي معناه لحواصل الحمام في الغالب لان حواصل بعض الحمامات ليس بسود (لا يرحون) وفي رواية لايجدون (رايحة الجنة) يعني ورايحتها توجد مسيرة خمسمأة عام كما في حديث فالمراد به التهديد او محمول على المستحل اومقيد بماقبل دخول الجنة من القبر او الموقف او النار وقال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووي انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص في غيره ومنهم من فرق بين ذلك في الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين والرجلين فيستحب في حق النساء و يحرم في حق الرجال الا التداوي (د ق ن عن ابن عباس) ورواه في المشكاة مرفوعا عنه بلفظ يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لايجدون رايحة الجنة واخرج الطبراني وابن ابي عاصم عن ابي الدرداء رفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة وسنده لين وسبق يقول الله يا ابن آدم ان الشيب ﴿ يكون ﴾ من الكينونة (في احد الكاهنين) بالتثنية وجمعه كهان بالضم وتشديد الهاء والكهانة بفتح الكاف وكسرها وفي القاموس كهن له كمنع ونصر وكرم بالفتح قضى له بالغيب وحرفته الكهانة بالكسر انتهى والمراد هنا هي الاخبار المستور من الناس في مستقبل الزمان وقد كانت في العرب كهنة ومنهم من كان يدعي ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار و يروى ان الشياطين كانت تسترق السمع فتلقيه الى الكهنة فتزيدون فيه ماتزيدون فتقبله الكفار منهم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم حرست السماء وطلب الكهانة ومنهم من كان يزعم ان الامور بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله اوفعله اوحاله وهذا يخصونه باسم العراف كالذي يدعي معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما (رجل يدرس القرأن) والتدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا لالفاظه اوكشفا لمعانيه كذا قال ابن الملك ويمكن ان يكون المراد بالمدارس المتعارفة بان يقرأ بعضهم عشرا مثلا و بعضهم آخر وهكذا فيكون اخص من التلاوة ومقابلا لها والاظهر انه شامل لجميع ما يناط بالقرأن من التعلم و التعليم (دراسة لايدرسها احد يكون بعده) من جهة الفصاحة والبلاغة اومن اطلاع المعاني والاحكام وعن عايشة قالت سئل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال رسول الله ليسوا بشئ قالوا يارسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشئ يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يحفظها الجني فيقرها في اذن وليه

مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا

قر الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مأة كذبة وعن عائشة ايضا قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل فى العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضى فى السماء فيسترق الشياطين فتسمعه اولا فتوجه الى الكهان فيكذبون معها مأة كذب من عند انفسهم رواه البخارى والمعنى ان هذا سبب موافقتهم فى بعض الاخبار للواقع لكن لما كان الغالب عليهم الكذب سد الشارع باب الاستفادة منهم قطعا وقال انهم ليسوا بشئ ولهذا ما اعتبر بشهادة الكاذب مع ان الكاذب قد يصدق وعن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شئ لم تقبل له صلوة اربعين ليلة قال الجوهر العراف هو الكاهن والطبيب وفى المغرب وهو المراد فى الحديث ذكره بعض الشراح وقال النووى العراف من جملة انواع الكهان (حم طب ق كر عن ابى بردة عن ابيه عن جده) سبق انظروا ﴿يكون فى امتى﴾ الاجابة (رجلان احدهما وهب) بالفتح وسكون الهاء ويجوز فتحه ظاهره وهب ابن منبه تابعى مشهور بن كامل اليمانى ابو عبد الله الابنادى اووهب بن عبد الله السواى ابو جحيفة مشهور بكنية ويقال له وهب الخير صحابى معروف وصحب عليا ومات سنة اربع وسبعين اووهب بن كيسان القريشى مولاهم ابو نعيم المدنى المعلم من كبار الرابعة (يهب الله له الحكمة) بالكسر القول الصحيح او العقل سمى بها لانها تمنع صاحبها من الجهل او الكمال فى العلم والعمل (والاخر غيلان) بالفتح على وزن سلمان اسم رجل معروف بذوا رمة شاعر عجيب او اسم رجل له عداوة بقوم بينهم جدال وحلف فى حق الدم وحلف بينهم ان لا يصافح ولا يسالم حتى يلق التراب على عينيه يعنى حتى يهلك فاذا يوما ما هجم القوم عليه واحاطوا به فكان ظن خرج عن عهدة يمينه قال راضيا بالمصالحة تحلل يا غيل وصب التراب على عينيه وقتلوه وكان ما كان (فتنته على هذه الامة اشد من فتنة الشيطان) لكثرة فتنته وتلبيسه وصده عن السنة ومنعه عن العمل ومزاحمة الاستقامة (ابن سعد وعبد بن حميد ع طب ق عن عبادة بن الصامت ضعيف قال ابن الجوزى انه موضوع فلم يصب) قال الائمة من المحدثين لم يصب الصواب فى قول ابن الجوزى فى طعن الحديث ﴿يكون﴾ كامر (قبل خروج الدجال) سبق بحثه فى ان الدجال (نيف) بالكسر هو من الواحد الى العشر (على سبعين دجالا) من الدجل وهو التلبيس وهو كثير المكر اى خداعا يعنى سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كذابون فى ذلك ويحدثون بالاحاديث الكاذبة و يبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة وفى المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون فى آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم

مطلب خلافة ملوك جبابرو دجاجيل وسفيانى وقحطانى

تسمعوا انتم ولا آبائكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم والمراد بها الموضوعات
وان يراد مابين الناس اى يحدثون بالذى ماسمعتم عن السلف من علم الكلام قال
فى شرح السنة اتفق العلماء من اهل السنة على النهى عن الجدال فى الصفات
وعن الخوض فى علم الكلام وتعلمه وقال مالك اياكم والبدع قيل وماالبدع قال اهل
البدع الذين يتكلمون فى اسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون
عماسكت عنه الصحابة والتابعون ولوكان الكلام علما لتكلموا فيه كما تكلموا فى الاحكام
(نعيم بن حماد عن انس) سبق ان امام الدجال * يكون * كامر (بعدى خلفاء)
بالرفع على ان تكون يكون تامة اى يوجد ويقع فيكم وبالنصب على ان يكون ناقصة
وهو الملائم لما يأتى وهذا اشارة الى انقطاع النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه
حتى حكموا بالحق وبه كانوا يعدلون (وبعد الخلفاء الامراء) اى يكون كمال التبعية
والخلفاء الراشدين الى ثلاثين سنة فانقضت بستة اشهر ايام الحسن فليس لمعاوية
نصيب فى الخلافة خلافا لمن خالفه ثم يكون امراء كمعاوية وزين العابدين وهارون
الراشد وغيرهم وهذه شفقة ورحمة على الامة بطريق كمال الولاية (وبعد الامراء الملوك)
هذا اشارة الى انقطاع الخلافة وظهور الجور لان موضع الخلافة الحكم بالعدل وهذا
من الامراء القديم المشار اليه باية انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق
بخلاف الخلافة ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وفى رواية ثم ملكا عضوضا اى يكون
ملوك يظلمون الناس ويؤذونهم بغير حق (وبعد الملوك الجبابرة) بالفتح والتخفيف
المتكبر وذو العلو والقاهر والغالب وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ بنبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم
كائن جبرية وعتوا وفسادا فى الارض الحديث اى من الحرث والانعام وغير ذلك (وبعد
الجبابرة رجل من اهل بيتى يملأ الارض عدلا) وفى رواية زاد كما ملئت جورا (ومن بعده
القحطان والذى) وفى رواية فوالذى (بعثنى بالحق ماهو دونه) اى باخر من منزلة قال
الحرالى فيه اشعار بمثال الملك من لم يكن من اهله فاحض الناس بالبعد منه العرب ثم
ينتهى الى من استندالى الاسلام من سائر الامم الذين دخلوا فى هذه الامه من قبائل
الاعاجم وصنوف اهل الاقطار حتى ينتهى الامر الى ان يسلب الله الملك عن جميع اهل
الارض ليعيده الى امام العرب الخاتم للهداية من ذرية خاتم النبوة من ذرية آدم وقال
البسطامى قبل نزول عيسى عليه السلام يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الاصهب

و يخرج عليه من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطان رجل بارض اليمن فبينما هؤلاء الثلاثة اذا اهور بالسفيانى وقد خرج من غوطة دمشق وهو معاوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل الانف فى عينه اليمنى كسر قليل فاول ظهوره يكون بالزهد والعدل و يخطب له على منابر الشام فاذا تمكن وقوى شوكته زال الايمان من قلبه واظهر الظلم والفسق يسير الى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناجية فاول مايقابله القحطانى يهزم ثم ينفذ جيشا الى الكوفة وجيشا الى خراسان وجيشا الى الروم فيقتلون العباد و يظهرون الفساد وقيل السفيانى من ولد ابى سفيان بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له ابنادى اليابس و يخرج حتى يصل الى اسكندرية فيقتل بها ماشاء الله ثم يدخل مصر والشام وكوفة و بغداد وخراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله الحارث (نعيم ابن حماد عن عبد الرحمن بن قيس) قال الهيثمى فيه جماعة لم اعرفهم ورواه طب عن جاهل الصدفى بلفظ سيكون بعدى خلفاء و بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من اهل بيتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعد القحطانى فوالذى بعثنى بالحق ماهو بدونه وسبق تكون النبوة ﴿ يكون ﴾ كامر (فى رمضان صوت) اى صوت وغلغلة عظيمة يسمع الخلايق و يفهم مقاصده ومعانيه وهو سنة خروج المهدى (وفى شوال همهمة) بالفتح بوزن دحرجة صوت لايفهم معانيه وفى النهاية واصل الهمهم صوت البقر وفى حديث ضبيان خرج فى الظلمة فم همهمة اى كلاما خفيا انتهى وفى القاموس الهمهمة على وزن زلزلة كلام وصوت لايفهم ماله ومعناه يقال همهم الكلام اذا اخفاه و يقال همهمت الطفل اذا نومت بصوتها وصوت نشأ من حزن وغم فى صدره (وفى ذى القعدة) فى سنة خروجه (تحارب القبائل) ظاهره قبائل العرب بينهم (وفى ذى الحجة ينتهب الحاج) النهب الغارة وفى النهاية لاينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليها ابصارهم والمراد بالنهب الغارة والسلب اى لايختلس شيئا له قيمة ومنه الحديث فأتى ينهب اى غنيمة فقال نهبت انهب (وفى المحرم ينادى من السماء) من منادالله (الاان صفوة الله) بالفتح يقال صفا الود اذا خلص واصفا اصدقه اى اخلص مودته واصطفيتك الشئ اى جعلته لك خالصا وفى النهاية صفى الرجل الذى يصافيه الود و يخلصه له وفى حديث عوف بن مالك انهم صفوة امرهم الصفوة بالكسر خيار الشئ وخلاصته وما صفا منه واذا حذفت الهاء فتحت الصاد

(من خلفه فلان فاسمعوا له واطيعوا) وفي حديث ثوبان مرفوعا اذا رأيتم الرايات السود
من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدي اى نصرته واجابته فلا ينافى ان
ابتداء ظهور المهدي انما يكون فى الحرمين الشريفين ثم دل ظاهره على جواز ان يقال
فلان خليفة اذا كان امينا على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منعه لكن قد يدل
بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه فيصح ان يكون المنصوب هو المنسوب
ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (نعيم عن شهر بن حوشب مرسلا)
مر المهدي وفي رواية نعيم عن عمرو بن شعيب يكون صوت فى رمضان ويكون ملحمة
عظيمة يعني يكثر فيها القتل و يسفك فيها الدماء حتى يسيل دماءهم على عقبة الجمرة ﴿يكون﴾
كائن (فى آخر الزمان امراء) جمع امير ككريم وكرماء ومؤنثه اميرة يقال هو اميراى
ملك بين الامارة وامير يطلق على سيد القوم فى العرف و يكون بمعنى المشاور فيلازم
معه المشاورة ومنه الحديث اميرى من الملائكة جبريل اى صاحب مشورتى (ظلمة)
جمع ظالم (ووزراء فسقة) جمع فاسق ووزراء جمع وزير قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الفاسقون اى الخارجون عن طاعة الله وقال ابو منصور يجوز ان يحمل على
الجحود فى الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون
فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو
الكافر (وقضاة خونة) بالفتح جمع خائن وفي النهاية ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ان
تكون خائنة الاعين اى يضمر فى نفسه غير ما يظهره فاذا كف لسانه واومأ بعينه فقد خان
وان كان ظهور تلك الحالة من قبل العين سميت خائنة الاعين اى ما يخونون فيه من مسارقة
النظر الى ما لا يحل والخائنة بمعنى الخيانة وهي المصادر التى جاءت على لفظ الفاعل كالعافية
وفيه رد شهادة الخائن والخائنة قال ابو عبيد لا تراه خص به الخيانة فى امانات الناس دون
ما افترض الله على عباده وائتمنهم عليه فانه قد سمى ذلك امانة فقال ياايها الذين امنوا
لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم فمن ضيع شيئا مما امر الله به اوركب شيئا مما نهى الله
عنه فليس ينبغي ان يكون عدلا وفيه نهى عليه السلام ان يطرق الرجل اهله ليلا لئلا يتخونهم
اى يطلبهم خياناتهم وعثراتهم و يتهمهم انتهى (وفقهاء كذبة) جمع كاذب وهو ضد
الصادق والكذب ضد الصدق وهو يختص بالاقوال وفي النهاية فى حديث الوتر كذب
ابو محمد اى اخطأ سماه كذبا لانه يشبهه فى كونه ضد الصواب كما ان الكذب ضد الصدق
وان افترقا من حيث النية والقصد لان الكاذب يعلم ان ما يقوله كذب والمخطئ لا يعلم

وهذا ليس بخبر وانما قال باجتهاد اداه ان الوتر واجب والاجتهاد لايدخله الكذب وانما يدخله الخطأ وابو محمد صحابى واسمه مسعود بن زيد (فمن ادركهم فلا يكون لهم عريفا) وهو القيم بامور القبيلة او الجماعة من الناس يلى امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم والعرافة عمله وفى النهاية العرافة حق والعرفاء فى النار وهو جمع عريف وقوله العرافة حق اى فيها مصلحة للناس ورفق فى امورهم واحوالهم وقوله العرفاء فى النار تحذير من التعرض للسياسة لما فى ذلك من الفتنة وانه لم يقم بحقه اثم واستحق العقوبة (ولا جابيا) اصل الجباية الجمع يقال جبيت الخراج جباية اى جمعته والجمع جبايات وقيل هى التى يأخذها الظلمة (ولا خازنا) وجمعه الخزنة والخزان يقال خزن المال اى جعلته فى الخزانة والخزينة والخزنة محل الخزائن (ولا شرطيا) والشرطة بالضم والسكون وبالفتح الكبير والعظيم معروف بالمال والاملاك ومقدمة الجيش فى الحرب وجمعه شرط وشرطى ويقال صاحب الشرطة فى باب الجمعة امير البلدة كامير بخارى واما الشرطى بفتحتين وبضمتين العامل والشحناء وعند البعض رأس الجيش وكتخداى اصناف والصنايع وجمعه شرط (خط عن ابى هريرة) وسبق ستكون ﴿ يكون ﴾ كما مر (فى اخر الزمان قوم يحضرون السلطان) ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر والا فقد وجب وقد سبق العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان اى بلا مصلحة دينية ودفع مفسدة ضرورية (فيحكمون بغير حكم الله) مر انفا فمن لم يحكم بما انزل الله فاؤلئك هم الظالمون فمعلوم ان من خالط السلطان لايخلوا خلطته من المداهنة والخوض فى الثناء والاطراء فى المدح وفيه هلاك الدين اذ به يهتز عرش الرحمن (ولا ينهونه) عما جرى عليه (فعليهم لعنة الله) فاعتزلوهم فاحذروهم لم يبعدونهم من الشرفان تقربهم باستماله قلبه وتحسين قبيح فعله ومايوافق هواه وان اخبروه بما فيه نجاته استثقلهم وابعدهم والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس مالم يتنجسوا بحطام الدنيا فان فعلوا ذلك سقطوا فى مراتب العلية وهانوا على اهل الدنيا الدنية (ابو نعيم والديلمى عن ابن مسعود) سبق العلماء ﴿ ينفع ﴾ مبنى للفاعل من النفع (من الجذام) علة معروفة (ان يأخذ سبع تمرات) بالفتحات وفى رواية بسبع تمرات الباء للتعدية اى باكلها فى الصباح قبل ان يطعم شيئا (من عجوة المدينة) وهو نوع جيد من تمر المدينة لونه اسود كذا فى روضة الاحباب وفى رواية عجوة العالية قال النووى العالية ماكان من الحوائط والقرى والعميرات من جهة المدينة العليا ممايلى نجدا منه والسافلة من الجهة الاخرى ممايلى تهامة ادنى ثلاثة اميال ابعدها

مطلب العجوه والحفظة وتخفيف الساعة والقيامة

ثمان وعن عايشة مرفوعاان فى عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة اى اكلها فى اول الصبح (كل يوم يفعل ذلك سبعة ايام) وعن سعد بن وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وفى النهاية العجوة نوع من تمر المدينة اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد من غرس النبى عليه السلام قال المظهر يحتمل ان يكون فى ذلك النوع من التمر خاصية تدفع السم والسحر وان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعى لذلك النوع من التمر بالبركة بما يكون فيه من الشفاء وقال النووى فيه فضيلة تمر المدينة وعجوتها وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة وعدد التسبيع من الامور التى علمها الشارع لا نعلم نحن حكمتها فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها وهذا كاعداد الصلوات ونصب الزكوة وغيرها (عدوابو نعيم عن عايشه) وفى رواية المشكاة عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر قال ياعايشة بيت لا تمر فيه جياع اهله قالها مرتين اوثلاثا وسبق عجوة

﴿يوحى الله عز وجل﴾ بضم اوله من الايحاء والوحى الرسالة والاشارة والكتابة والالهام والكلام الخفى يقال وحيت اليه الكلام واوحيت وهو ان يكلمه بكلام يخفيه ووحى واوحى ايضا اى كتب واوحى الله تعالى الى انبيائه اى قال واوحى اليه اى اشار ومنه قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا (الى الحفظة) بفتحات جمع حافظ وهم الملائكة الذين يكتبون اعمال بنى آدم (الكرام) جمع كريم فهو من الكرامة عند الله بالقرب والشرف اى الذين يكرمون او يتعطفون على المؤمنين و يستغفرون لهم فهو من الكرم عند اللوم قال الله تعالى كرام بررة قال ابن عطاء يريدانهم يتكرمون ان يكونوا اذاخلا مع زوجته للجماع وعند قضاء الحاجة يشير الى انهم هم الملائكة الموصوفون بقوله كراما كاتبين ٤ (البررة) اى الاتقياء لتقدسهم عن المواد ونزاهة جواهرها عن التعلقات اوالمطعين لله من قولهم فلان يبر خالقه اى يطيعه او الصادقين من بر فى يمينه جمع بار مثل فجرة جمع فاجرة (لاتكتبوا على عبدى عند ضجره شيئا) بالفتح الضجر والضجرة الضيق والاضطراب يقال ضجر قلبه اى اضطرب من الغم والهم والكرب (الديلمى عن على) مر الملائكة وان لله ﴿يوضع للمؤمنين﴾ مبنى للمفعول (كراسى) بتشديد الياء جمع واحدها كرسى بالضم والكسر وهو السرير والمقعد يقال رأيته يقعد على الكرسى اى السرير ويطلق على العلم يقال هو من اهل الكرسى اى العلم و يطلق على السلطان والعالم والملك بعلاقة الحالية والمحلية (من نور يظلل عليهم الغمام) بالفتح اى السحاب ا و يكون ذلك اليوم عليهم كساعة) شرعية

عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ماتفعلون وفى الحديث اكرموا الكرام الكاتبين الذين لايفارقونكم الاعند احدى الحالتين الجنابة والغائط قال فى عين المعانى قوله يعلمون يدل على ان السهو والخطاء ولامانية فيه لايكتب وكذاما استغفر منه وقوله ماتفعلون ان كان عاما الافعال القلوب والجوارح لكن عام مخصوص بافعال الجوارح لان ماكان من المغيبات لايعلمه الاالله وفى كشف الاسرار علمهم على وجهين فما كان من ظاهر قول اوحركة جوارح علموه بظاهره وكتبوه على جهته وماكان من باطن ضمير يقال انهم يجدون لصالحه رائحة طيبة وطالحه رائحة خبيثة فيكتبون مجملا عملا صالحا وآخر سيئا مبهم

لانجومية (من نهار) اى الوقوف بين يدى الله تعالى قال الطيبى وذلك اليوم يوم عظيم قال الله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين اى يوم يتجلى فيه تعالى بجلاله وهيبته و يظهر سطوات قهره على الجبارين وروى ان ابن عمر قرأ هذه السورة فلما بلغ قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين بكى نحيبا ولم يقدر على قراءة ما بعده وفى المشكاة عن ابى سعيد انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى من يقدر على القيام يوم القيمة الذى قال الله عزوجل يوم يقوم الناس لرب العالمين فقال يخفف على المؤمنين حتى يكون كالصلوة المكتوبة اى كقدر ادائها اوقدر وقتها والظاهر انه يختلف باختلاف احوال المؤمنين كما اشار اليه سبحانه بقوله تعرج الملائكة والروح اليه فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فاصبر صبرا جميلا انهم يرونه بعيدا ونريه قريبا وبقوله فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير فمفهومه انه على المؤمنين يصير يسيرا اما فى الكمية واما فى الكيفية واما فيهما جميعا حتى بالنسبة الى بعضهم يكون هو كساعة وهم من جعلوا الدنيا ساعة وكسبوا فيها طاعة وعن ابى سعيد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم كان مقداره خمسين الف سنة ماطول هذا اليوم فقال والذى نفسى بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون اهون عليه من الصلوة المكتوبة يصليها فى الدنيا رواه وماقبلها البيهقى فى كتاب البعث والنشور (طب عن ابن عمرو) وفى حديث عن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى بعض صلوته اللهم حاسبنى حسابا يسيرا قلت يارسول الله ماالحساب اليسير قال ان ينظر فى كتابه فيتجاوز فانه من نوقش فى الحساب يومئذ ياعايشة هلك رواه احمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن مردوية والحاكم وصححه ﴿ يوم الجمعة ﴾ وهو سيد الايام وافضلها واعظمها وفى المشكاة ان يوم الجمعة سيد الايام وهو اعظم عند الله من يوم اضحى ويوم فطر وقالوا يفيد الافضلية اوالتساوى يوم عرفة لكن فى حديث رزين افضل الايام يوم عرفة فان وافق يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة فى غير يوم الجمعة ومنه اخذ جماعة من الحنابلة ان ليلة الجمعة افضل من ليلة القدر ويومها افضل من يوم عرفة وفيه ان الاحاديث الصحيحة صريحة بافضلية ليلة القدر على سائر الليالى والقرآن ناطق به كذلك هذا ويحتمل اعظمية يوم الجمعة على يوم العيدين باعتبار كونه يوم عبادة صرف وهما يوما فرح وسرور (ثنتا عشرة ساعة) قال الماوردى انه من طلوع الشمس موافقة لاهل الميقات ليكون ماقبل ذلك من طلوع الفجر زمان غسل وتأهب وقال مالك امام الحرمين الساعة

في اللغة الجزء من الزمان وحملها على الزمانية التي يقسم النهار فيها الى اثني عشر جزء
بعد احالة الشرع عليه لاحتياجه الى حساب ومراجعة آلات (منها ساعة) وفي رواية
وفيه ساعة ومقتضاه انها غير خفيفة اجيب بانه ليس المراد انها مستغرقة للوقت المذكور
بل المراد انها لا تخرج عنه لانها لحظة خفية وفائدة ذكر الوقت انها تنتقل فيه فيكون
ابتداء مظنتها ابتداء الخطبة مثلا وانتهاؤها انتهاء الصلوة واستشكل حصول الاجابة
لكل داع بشرطه مع اختلاف الزمان باختلاف البلاد فيتقدم بعض على بعض وساعة
الاجابة متعلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف واجيب باحتمال ان يكون ساعة
الاجابة متعلقة بفعل كل مصل كما قيل في ساعة الكراهة ولعل هذا فائدة جعل الوقت
الممتد مظنة لها وان كانت هي خفيفة قاله في فتح الباري (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله
شيئا) اي من الاشياء (الا آتاه) بالمد اي اعطاه (الله اياه) وفي رواية لا يسأل
العبد فيها شيئا الا اعطاه واللام للعهد اي العبد المسلم (فالتمسوها اخر ساعة
بعد العصر) من يوم الجمعة وهو اشارة الى المحافظة بعد العصر قبل ثلاث الساعة لقربها
وشمولها وفي المشكاة عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لاي شيء سمي الجمعة
قال لان فيها طبعت طينة ابيك ادم وفيها الصعقة والبعثة وفيها البطشة وفي اخر ثلاث ساعات
منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له قال الطيبي في هذه تجريدية اذ الساعة هي نفس اخر
ثلاث ساعات منها ساعة كما في قولك في البيضة عشرون منا من حديد والبيضة نفس
الارطال انتهى وتعقبه ابن حجر بانه لا طائل تحته ولعل العدول عن ان يقول وفي آخرها
ساعة (ن د ك ق ض عن جابر) سبق ان في الجمعة (تمت قسم الاول من الكتاب)
هذا راموز الاحاديث وهو بفتح الراء وضم الميم المجرى بحور الاحاديث (بعون الله الملك
الوهاب) والقسم الاول قول النبي صلى الله عليه وسلم بنصه ولفظه بعينه بلا زيادة
ولا نقصان ولا ادراج شيء فيه (والقسم الثاني وهي الشمائل الشريفة) المبنية باعضاء
النبي صلى الله عليه وسلم وجماله واخلاقه وبهائه وكماله ومعجزاته وانواره ٤ (المشتملة على قوله)
بنصه ولفظه (وفعله) الذي رأى به الصحابي واقتدى بعضه وتكلف ببعضه (او سببه)
وهو سبب ورود الاحاديث كسبب نزول القرآن في البيان والقبول والامعان (او نحو
ذلك) كمراجعة الصحابة الى النبي عليه السلام او مراجعة النبي الى جبريل عليه السلام
في بعض المواد كقول الصحابي توقف النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الشيء وسئل

٤ والشمائل جمع شمال بكسر الشين وهو الطبع والمراد صورته الظاهرة والباطنة وهي نفسه واوصافه ومعانيه الخاصة بها او وجه ارادة في هذا الكتاب المستطاب لانه عظيم المنافع وواجب الاتباع والتكاف في الكل و انه كله من المرفوع وقول ابن حجر الاحاديث التي فيها صفته داخلة في قسم المرفوع اتفاقا فهو متفق معه

جبريل او كقول جبريل عليه السلام يا محمد ما الاحسان او نحو ذلك وهذه كلها على مسانيد الصحابة ورتبه على حروف الهجاء مراعيا بعد اول كلمة لان الصحابي عبر في اول كل هذه بلفظ كان النبي كذا او كذا ﴿ كان ﴾ قال الراغب هي عبارة عما مضى من الزمان وفي كثير من وصف الله تنبئ عن معنى الازلية نحو وكان الله بكل شيء عليما وما استعمل منه في جنس الشيء متعلقا بوصف له وموجود فيه فينبه على ان ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك عنه وكان الانسان كفورا وفي حق الانبياء نزوها واذا استعمل في الماضي جاز ان يكون المستعمل بقي على حاله وان يكون نحو تغير فلان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين تقدم ذلك الزمان وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا وقال القرطبي زعم بعضهم ان كان اذا اطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لدوام الكثرة والشان فيه العرف والا فاصلها ان تصدق على من فعل الشيء ولو مرة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالرفع اسم كان (ابيض) لانه اسم تفضيل بالنسب خبره وكذا ما بعده (مليحا مقصدا) اسم مفعول بالتشديد اى مقتصدا يعني ليس جسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كانه نحى به القصد من الامور قال البيضاوي المقصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير والناحل والجسيم وقال القرطبي الملاحة اصلها في العينين والمقصد المقتصد في جسمه وطوله يعني كان غير جليل الجسم ولا ضئيل ولا طويل ذاهبا ولا قصيرا بل كان وسطا وقال الحفني في حاشية الجامع الصغير قوله مليحا اي جميلا لم يقارب جماله صلى الله عليه وسلم احد وما اعطي يوسف عليه السلام انما هو جزء مما اعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله مقصدا اي متوسطا في سائر امره والمداومة (م) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم (ت في) كتاب (الشمائل) النبوية من حديث الجريري (عن ابي الطفيل) عامر بن واثلة ورواه عنه ايضا ابو داود في الادب فاقتصار المصنف على من ذكر لا يفيد تفرد ذينك به عن الاربعة غير جيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل رآه غيري فقلت كيف رأيته فذكره وفي رواية لمسلم عنه كان ابيض مليح الوجه ﴿ كان ﴾ اسمه تحته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يليه خبره كذا ما بعده (ابيض) بالنصب اي مشربا بياضه بحمرة (كانما صيغ) اي خلق من الصوغ بمعنى الايجاد اي الخلق قال الزمخشري من المجاز فلان كان حسن الصيغة وهي الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة وفلان بين كريمة من اهل كريم (من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الاضاءة ولمعان الانوار والبريق ساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتي عقبه من انه كان مشربا

(بحمرة)

٤قال نسخه

بحمرة واثره لتضمنه بغيته بتناسب التركيب وتماسك الاجزاء فلا اتجاه لجعله من الصوغ بمعنى سبك الفضة ونعته عمه ابوطالب بقوله ﴿ وابيض يستسقى الغمام بوجهه ﴿ ثمال ٤ اليتامى عصمة الارامل ﴿ وفي رواية احمد فنظرت الى وجهه كانه سبيكة فضة وفي اخرى للبزار و يعقوب بن ابى سفيان باسناد قال ابن حجر قوى عن سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة يصفه فقال كان شديد البياض وفي رواية لابى طفيل عند الطبرانى ماانسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره (رجل الشعر) بكسر الجيم ومنهم من سكنها اى سرح الشعر كذا في الفتح اى لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة اى خاليا عن التكسر بل بينهما وفسر بما فيه تثنى قليل وقال القرطبي وكان شعره باصل الخلقة مسرحا ومافى المواهب انه روى انه شعر بين شعرين لارجل ولاسبط فالمراد المبالغة في قلة التثنى (ت فيها) اى في الشمائل (عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ كان ابيض ﴾ بالنصب (مشربا) بالتخفيف والتشديد (بياضه بحمرة) قال الحرالى من الاشراب وهى مداخلة نافذة سابغة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه وقال البيهقي يقال ان المشروب منه حمرة الى السمرة ماضحى منه للشمس والريح واما ماتحت الثياب يقال فهو الابيض الازهر وروى مشربا بالتشديد اسم مفعول من التشريب يقال بياض مشرب بالتخفيف فاذا شدد كان ظاهر التكثير والمبالغة فهو للمبالغة في شدة البياض المائل الى الحمرة (وكان اسود الحدقة) بفتحات شديد سواد العين قال في المصباح وغيره حدقة العين سوادها وجمعه حدق وحدقات كقصب وقصبات وربما قيل حداق كرقبة ورقبات (اهدب) بالدال المهملة (الاشفار) جمع شفر بالضم وقد يفتح حروف الاجفان الذى ينبت عليها الشعر وهو الهدب بالضم والاهداب كثيرة ويقال الطويلة ايضا وما اهمه ظاهره هذا التركيب من ان الاشفار هي الاهداب غير مراد في المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط وفي المغرب لم يذكر احد من الثقات ان الاشفار الاهداب فهو اما على حذف المضاف اى طويل شعر الاجفان اوسمى النابت باسم المنبت للملابسة (ق في الدلائل) اى دلايل النبوة (عن على) امير المؤمنين ورواه ت ايضا لكن قال اوعج العينين بدل اسود الحدقة ﴿ كان ابيض ﴾ كانما (مشربا بحمرة) اى يخالط بياضه حمرة كانه سقى بها (ضخم الهامة) بالتخفيف عظيم الرأس وعظمه ممدوح محبوب لانه اعون على الادراكات ونيل الكمالات (اغر) اى صبيح (ابلج)

اى مشرق مضئ وقيل الابلج من نقى مابين حاجبيه من الشعر ولم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب تحب البلج وتكره القرن (اهدب الاشفار) وقد سمعت ماقيل وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون ادعى الى الاصغاء اليه وابعث للقلوب على تفهم خطابه فان اللفظ اذا كان فيه نوع غرابة وعدم الفة اصغى السمع الى تدبيره والفكر فيه فجاء بالمعانى مسرودة على نمط التعديد اشعار ابان كلامنها مستقل بنفسه قائم برأسه صالح لانفراده بالغرض (ق) فى الدلائل (عن على) اميرالمؤمنين ﴿كان احسن﴾ بالنصب (الناس وجها) حتى من يوسف عليه السلام ولم يؤت الاشطره (واحسنهم خلقا) بضم المعجمة على الارجح فالاول اشارة الى الحسن الحسى والثانى اشارة الى الحسن المعنوى ذكره ابن حجر وماذكره ورجحه ممنوع فقد جزم القرطبى بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام قال اراد حسن الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الخ واما فى حديث انس الآتى فروايته بضم الخاء واللام فانه عنى به حسن المعاشرة بدليل بقية الخبر بقية الخبر وفى احسنه بالافراد والقياس الاول قال ابو حاتم لكن لا يكادون يتكلمون به الا مفردا وقال غيره جرى على لسانهم بالافراد ومنه حديث ابن عباس فى قول ابى سفيان احسن العرب واجمله ام حبيبة بالافراد فى الثانى (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالياء وهم اى الظاهر طوله من بان ظهرا او المفرط طولا الذى بعد عن حد الاعتدال وفاق سواه من الرجال (ولا بالقصير) بل كان الى الطول اقرب افاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابله وجاء مصرحا به فى رواية البيهقى وزعم ان تقييد القصير بالمتردد فى رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد بدفعه ان حمله عليه فى النفى لا يجب وفى الاثبات تفصيل (ق خ م عن البراء) بن عازب ورواه عنه ايضا جمع منهم الخرائطى ﴿كان احسن﴾ كامر (البشر قدما) بفتح القاف والدال وهى من الانسان معروفة وهى نثى وتصغيرها قديمة والجمع اقدام وقد روى ابن صاعد عن سراقة قال دنوت من النبى صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته فرأيت ساقه فى غرزه كانها جمارة اى فى شدة البياض فلا ينافيه مارواه انه كان فى ساقه حموشة (ابن سعد) فى طبقاته عن عبدالله بن بريدة مرسلا هو قاضى مرو وقال الذهبى ثقة ولد سنة خمس وسبعين وعاش مائة سنة ﴿كان احسن﴾ كامر ولفظ رواية الترمذى من احسن (الناس خلقا) بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه كمال الخصال وصفة الجلال والجمال مالا يحصره حد ولا يحيط به عد اثنى الله عليه به فى كتابه بقوله وانك لعلى خلق

(عظيم)

عظيم فلم يصل اليها مخلوق وكمال الخلق انما ينشأ عن كمال العقل لانه الذى يقتبس به الفضايل وتجنب به الرزائل ويظن هذا تمام الحديث وقال المناوى بل تمامه عند مسلم فربما تحضر الصلوة وهو فى بيتنا فيأمر بالبساط الذى تحته فيكنس ثم ينضح ٤ ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقوم ٦ خلفه فيصلى بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا فى صحيح مسلم وروى ابو موسى باسناد مظلم كما فى الاصابة الى هدية بن حماد ٨ عن ثابت عن انس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذوالة ٩ بن عوقلة الثمالى فوقف بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من احسن الناس خلقا وخلقا قال انا ياذوالة ولافخر فذكر حديثا طويلا ركيك الالفاظ (م د عن انس) وتمامه فى بعض الروايات قال اى انس وكان لى اخ يقال له عمير احسبه كان فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه فقال ياابا عمير مافعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه ايضا عنه كان من احسن الناس خلقا وسئلنى يوما الحاجة فقلت والله لا اذهب فخرجت حتى امر على صبيان يلعبون فى السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض على قفاى من ورائى فنظرت اليه وهو يضحك فقال انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم اذهب ﴿ كان احسن الناس ﴾ صورة وسيرة (واجود الناس) بكل ماينفع حذف للتعميم اولفوت احصائه كثرة لان من كان اكملهم شرفا وايقظهم قلبا والطفهم طبعا واعدلهم مزاجا جدير بان يكون اسمحهم صلة وانداهم يدا ولانه مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات ولانه تخلق بصفات الله التى منها الجود (واشجع الناس) اى اقواهم قلبا واجودهم فى حال البأس فكان الشجاع منهم الذى يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وماولى قط منهزما ولاتحدثا احد عنه بقرار وقد ثبتت اشجعيته بالتواتر النقلى قال المصرى بل يؤخذ ذلك من النص القرآنى كقوله تعالى ياايها النبى جاهد الكفار فكلفه فهو فرد جهاد الكل ولايكلف الله نفسا الاوسعها ولاضير فى كون المراد هو ومن معه اذ غايته انه قو بل الجمع بالجمع وذلك مفيد للمقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية فالحسن تابع لاعتدال المزاج المتبع لعفاف النفس الذى به جودة القريحة الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه ام الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها (ق ت ه عن انس) قال المناوى وبقية هذا الحديث فى البخارى وهو ولقد فزع اهل المدينة اى ليلا فكان النبى اسبقهم على فرس استعاره من ابى طلحة وقال وجدناه بحرا هكذا ساقه فى باب

٤ ينضح نسخهم
٨ عن حماد نسخة
٩ زوالة نسخه
٦ ونقوم نسخهم

مدح الشجاعة فى الحرب وفى مسلم فى باب صفة النبى عليه السلام عقب ماذكر ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق قاس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابى طلحة عرى فى عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا قالوا وجدناه بحرا اوانه لبحرا انتهى ﴿ كان احسن الناس ﴾ كامر (صفة) اى صفة كال (واجملها) اى الناس لما منحه الله من الصفات الجليلة الجميلة (كان ربعة) بالفتح وسط القامة اقرب (الى الطول ماهو) يحتمل ان ما صلة او صفة لمصدر محذوف والمجرور متعلق بمحذوف اى هو يميل الى الطول ميلا قليلا (بعيد مابين المنكبين) بفتح الميم والباء اى عريض اعلا الظهر و يلزمه عرض الصدر وذلك علامة النجابة (اسيل الخدين) قال السيوطى بكسر السين وفى رواية سهل الخدين اى ليس فى خديه نتو ولا ارتفاع اواراد ان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلدة (شديد سواد الشعر) كما سبق (اكحل العينين) اى شديد سواد اجفانهما (اهدب الاشفار) قال ابن حجر وكان اسيل الخدين هو الحامل على من سال كان وجهه مثل السيف (اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها) وهو مشى الشجاع (ليس له اخمص) اذ لا يلصق القدم بالارض عند الوطئ قال السيوطى وغيره وذكر كثيرا انه اذا مشى على الصخرة غاصت قدماه ولم اقف له على اصل وقال الحفنى ليس خارج عن الحد فله خصوصة از يد من الناس كما ياتى لكنها مع عدم الافراط المخل بالجمال (اذا وضع رداه) بالقصر وفى نسخة رداءه بالمد (عن منكبيه فكانه سبيكة فضة) بفتح السين اى قطعة (واذا ضحك يتلألؤ) اى يلمع و يضئ و يظهر من ثغره نور ولا يخفى مافى تعدد الصفات من الحسن وذلك لانها بالتعاطف تصير كلها جملة واحدة قالوا ومن تمام الايمان بانه تعالى خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفى الاثران خالد بن الوليد خرج فى سرية فنزل بحى فقال صاحب الحى صف لنا محمدا فقال امالى لافصل فلا فقال اجمل فقال الرسول على قدر المرسل كذا فى اسرار الاسرلابن المنير (ق) فى الدلائل (عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن ﴿ كان ازهر اللون ﴾ اى نيره اوحسنه وفى الصحاح وغيره الابيض المشرق به اوبالابيض المنير فسره عامة المحدثين حملا على الاكمل اولقرينة ولعل من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظرا الى ان المراد بقرينة الواقع قيل الاظهر فى لونه ان البياض غالب عليه مقيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كالجص بل نير ممزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدر كما فى المغرب ولذا فى رواية اسمر و به يحصل التوفيق بين الروايات (كان) بالتشديد (عرقه) بالتحريك ﴿

ما يترشح من جلد الانسان (اللؤلؤ) في الصفاء والبياض وفي خبر البيهقي عن عائشة كان يخصف نعله وكنت اغزل فنظرت اليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا (اذا مشى تكفاه) بالهمز ودونه اي مال يمينا وشمالا وقال الازهري معناه انه يميل الى سننه وقصد مشيه وقال في الدر تكفا بغير همز اي تمايل الى قدام كالسفينة في جريها وقال المناوي اي يسرع كانه يميل الى يمينه واخرى الى شماله (م عن انس) وروى معناه البخاري ﴿ كان اشد ﴾ الناس كما في نسخة بالمضاف اليه (حياء) بالمد اي استحياء من ربه ومن الخلق يعني حياؤه اشد الا لامر شرعي وانه قال لمن اقر بالزنا انكحتها ولا تكنى خوفا من كونه يعتقد ما ليس بزنا زنا (من) حياء (العذراء) اي البكر لان عذرتها جلدة بكارتها باقية (في خدرها) في محل الحال اي كائنة في خدرها بالكسر اي ستر الذي يجعل بجانب البيت فالعذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما يكون خارجة لكن الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حيائه في غير الحدود ولذا قال للذي اعترف انكحتها لا تكنى كما في الصحيح في كتاب الحدود (حم خ م ه عن ابي سعيد) وفي الباب انس وغيره ﴿ كان اصبر ﴾ بالنصب مضافا (الناس) اي اكثر الناس صبرا (على اقدار الناس) اي ما يكون من قبيح فعلهم وسيء قولهم لانه لا ينشرح صدره بما يضيق به صدور العامة فكانت مساوي اخلاقهم ومداني افعالهم وسوء سيرتهم وقبيح ... في جنب صدره كقطرة دم في ناموس اليم وفيه الشرف وقال الحفني اصبر الناس الا ما فيه حد فيقيمه على من استحقه (ابن سعد عن اسماعيل بن عياش) بفتح العين وشد المثناة تحتية وشين معجمة وهو ابن سليم (مرسلا) هو العنسي بالنون عالم الشام في عصره وهو صدوق في روايته عن اهل بلده يخلط في غيرهم وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان افلج الثنيتين ﴾ اي بعيد ما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنيتين كذا في النهاية وزاد الجوهري رجل مفلج الثنايا اي منفرجها قال محقق وله معنيان قيل اكثر الفلج في العليا وهي صفة جميلة لكن مع القلة لانه اتم في الفصاحة لاتساع الانسان فيه وقال الحفني هما ثنتان من اعلى وثنتان من اسفل اي بين ثنيته فرجة لطيفة فانه يدل على الفصاحة والقدرة على الكلام وتعده العرب جمالا فراده بالثنيتين الجنس والافهي اربعة كما علمت وان رباعيات اربعة اثنان بجانب الثنايا (اذا تكلم رؤي) كقيل على الافصح وروي كضرب (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية بالتشديد وهي الاسنان الاربع التي في مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت قال الطيبي ضميره يرجع الى الكلام فهو تشبيه في الظهور وادخل النور الكاف

زائدة وحاصله انه يخرج كلامه من الفلج مايشبه نورالنجم اونحوه فالضمير الى المشبه المقدم وقيل يخرج من صفاء الثنايا تلألؤ تنبيه كانت ذاته الشريفة كلها نوراظاهرا وباطنا حتى انه كان يعم لمن استحقه من اصحابه سأل الطفيل بن عمر آية لقومه فقال اللهم نورله فسطع له نور بين عينيه فقال اخاف ان يكون مثلة فتحول الى طرف سوطه وكان يضيء في الليل المظلم فسمي ذا النور واعطى قتادة بن النعمان لما صلى معه العشاء في ليلة مظلمة ممطرة عرجونا وقال انطلق فانه سيضيء من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فاذا دخلت في بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح على وجه رجل فازال على وجهه نور ومسح وجه قتادة بن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المرآة الى غير ذلك (ت في ٤ الشمائل طب وق عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه عبدالعزيز بن ابى ثابت وهو ضعيف ﴿ كان خاتم ﴾ بفتح التاء (النبوة في ظهره بضعة) بفتح الباء قطعة لحم (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة واما ماورد من انها كانت كاثر محجم اوكالشامة سوداء او خضراء ومكتوب عليها محمد رسول الله اوسرفانت منصور اولا اله الا الله محمد رسول الله في اطرافها وفي وسطها تجهز ميسور توجه حيث شئت فانك منصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت منها شيء فلم يصب في قوله قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان الخاتم كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر اذاقلل كبيضة الحمامة واذا كثر جمع اليد وكذا في الفاسي والقسطلاني وشراح المشكاة والشفاء وفي الخاتم اقوال متقاربة وعد السيوطي وغيره جعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه على الانبياء قال وكان سائر الانبياء خاتمهم في يمينهم وقال الحفني هذه الخاتم في اعلى ظهره عند كتفه الايسر وهو من حذاء القلب وهو من خصوصاته (ت فيها) اى في الشمائل (عن ابى سعيد) الخدري رضي الله عنه ﴿ كان خاتمه غدة ﴾ بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال السيوطي ورأيت من صحفه بالراء وسئلني عنه فقلت له انما هو بالدال والغدة في القاموس وغيره كل عقدة في الجسد اطاف بها شحم وفي المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (حمراء) اى تميل الى الحمرة فلا تعارض بينه وبين رواية انه كان لون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية انها سوداء اوخضراء (مثل بيضة الحمام) وفي الاكثر الحمامة بالتاء اى قدرا وصورة لالونا بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية للبيهقي مثل

٤ وفي الشروح ضبطوا بضعة لحم ناشزة معا

السلعة وفى رواية للحاكم والترمذى شعر مجتمع وفى رواية للبيهقى ايضا كالتفاحة وكلها متقاربة فالتفاوت فى نظر الرائى بعداوقربا وقال الحنفى الحاصل ان الاختلاف بحسب مايظهر للرأى من القرب والبعد وحدة البصر وضعفه (ت عن جابر بن سمرة) قال السيوطى صحيح ﴿ كان حسن السبلة ﴾ بالتاء وفى الاكثر بغير التاء وهو ما اسبل من مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما ما اتصل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهما ما نبت فى الخدين من الشعر على عوارض الانسان وقال الحفنى اى ما اسبل من مقدم اللحية التى تحت العنفقة وفوقه العارضتان (طب عن العداء بن خالد) قال السيوطى بفتح العين وشدة الدال المهملتين والمد وقال المناوى بفتح العين المهملة وشد الدال المعجمة وآخره همزة ﴿ كان ربعة من القوم ﴾ بفتح الراء وكسر الباء على ماذكره بعضهم لكن الذى رأيته فى الفتح لابن حجر بكسر الراء وسكون الموحدة اى مربوعا قال والتأنيث باعتبار النفس انتهى وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكر والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله (ليس بالطويل البائن) اى الذى يباين الناس بزيادة طوله فى الطول من بان اى ظهر على غيره اوفارق من سواه (ولا بالقصير) زاد البيهقى وهو عن على وهو الى الطول اقرب ووقع فى حديث ابى هريرة عند الهذلى فى الزهريات قال ابن حجر باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب (ازهر اللون) اى مشرقه نيره زاد ابن الجوزى وغيره فى الرواية كان عرقه اللؤلؤ قال فى الروضة الزهرة لغة اشراق فى اللون اى لون كان من بياض اوغيره وقول بعضهم ان الازهر الابيض خاصة والازهرى اسم الابيض من النور فقد خطاه ابو حنيفة فيه وقال انما الزهرة اشراق فى الالوان كلها وفى حديث يوم احد نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهران تحت المغفر انتهى وقال ابن حجر قوله ازهر اللون ابيض مشرب بحمرة وقد ورد ذلك صريحا فى روايات اخر عند الترمذى والحاكم وغيرهما كان ابيض مشربا بياضه بحمرة (ليس بالابيض الامهق) اى الكريه البياض كالجص بل كان نير البياض كذا فى الاصول ورواية امهق ليس بابيض قال القاضى وهم وقال غيره مقلوب (ولا بالآدم) بالمد اى ولا شديد السمرة وانما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه انه ازهر كما ذكره القرطبى والعرب تطلق على من هو كذلك اسمر والمراد بالسمرة التى تخالط البياض ولهذا جاء فى حديث انس عند احمد والبزار قال ابن حجر باسناد صحيح صححه ابن حبان انه كان اسمر وفى الدلائل

للبيهقى عن انس كان ابيض بياضه الى السمرة وفى لفظ لاحمد بسند حسن اسمر الى البياض قال ابن حجر و يمكن توجيه رواية امهق بالامهق الاخضر اللون الذى ليس بياضه فى الغاية ولا سمرته ولا حمرته فقد نقل عن رواية ان المهق خضرة فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية (وليس) شعره (بالجعد) بفتح الجيم وسكون العين (القطط) بفتحتين اى الشديد الجعودة الشبيه شعر السودان (ولا بالسبط) بفتح فكسر اوفسكون المنبسط المسترسل الذى لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (خ م ت عن انس) تبع فى عزوه للشيخين ابن الاثير قال صدر المناوى والظاهر ان ما قاله وهم فانى فحصت عن قول انس كان ربعة من القوم فلم اقف عليها فى مسلم بل هى من زيادة البخارى على مسلم فالصواب نسبة هذه الرواية للبخارى دونه ﴿ كان شبح الذراعين ﴾ بشين معجمة فوحدة مفتوحة فحاء مهملة عريضهما ممتدهما ففى المجمل شبحت الشىء مددته (بعيد) بفتح فكسر (ما بين المنكبين) اى عريض اعلى الظهر وما موصولة او موصوفة لا زائدة لان ما بين من الظروف اللازمة للاضافة فلا وجه لاخراجه عن الظرفية بالحكم بزيادة والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف وبعد ما بينهما يدل على اسعة الصدر وذلك آية النجابة وجاء فى رواية بعيد مصغرا تقليلا للبعد المذكور ايماء الى ان بعد ما بين منكبيه لم يكن وافيا منافيا للاعتدال (اهدب اشفار العينين) اى طويلهما وغزيرهما على ما مر (ق) فى الدلائل (عن ابى هريرة) وفى رواية اهذب قال السيوطى حسن ﴿ كان شعره ﴾ بالفتح (دون الجمة) بالضم هى ما سقط على المنكبين من شعر الرأس (وفوق الوفرة) وفى حديث الترمذى وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنه اذ هو وفره اى جعله وفرة فالمراد ان معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما اتصل منه مسترسل الى المنكب والجمة شعر الرأس المجاوز شحمة الاذن اذا وصل المنكب كذا فى الصحاح فى حرف الجيم وفيه فى الزاء المتجاوز من غير وصول وفى النهاية ما سقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط المجاوز وفى القاموس الوفرة ما سال على الاذن اوجاوز الشحمة قال ابو شامة وقد دلت صحاح الاخبار على ان شعره الى انصاف اذنيه وفى رواية يبلغ شحمة اذنيه وفى اخرى بين اذنيه وعاتقه وفى اخرى قريبا من منكبيه وفى اخرى يضرب منكبيه و لم يبلغا فى طوله اكثر من ذلك وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف احواله فروى فى هذه الاحوال المتعددة بعد ما كان حلقه فى حج اوعمرة واما كونه لم ينقل انه زاد على كونه يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر فى حق كل انسان على حد ما و يجوز ان يكون كانت عادته

٤ سعة نسخه

(انه كلما)

انه كما بلغ هذا الحد قصر حتى يكون الى انصاف اذنيه اوالى شحمة اذنيه لكن اولم ينقل انه قصر شعره فى غير نسك ولا حلقه ولعل ماوصف به شعره من الاوصاف المذكورة كان بعد حلقه له فى عمرة الحديبية سنة ست فانه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها اكثر من كونه يضرب منكبيه فانه فى سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفى ثمان اعتمر من الجعرانة وفى عشر حج (ت فى الشمايل ه عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان شيبه ﴾ بالفتح وسكون الياء (نحو عشرين شعرة) بيضاء فى مقدمه هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشران شيبه لا يزيد على شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك لعنفقته فيحتمل ان الزائد على ذلك فى صدغيه كما فى حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر باسناد صحيح عن حميد عن انس لم يبلغ ما فى لحيته من الشيب عشرين وروى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن انس ماعددت فى رأسه ولحيته اربع عشر شعرة وروى الحاكم عنه اوعددت ما اقبل من شيبه فى رأسه ولحيته از يدهن على احدى عشر شيبة وفى حديث الهيثم بن زهر ثلاثون عددا وجمع بينهما باختلاف الازمان وبان رواية ابن بشرا خبار عن عده وماعداها اخبار عن الوقوع فانس لم يعد اربع عشرة وهو فى الواقع سبع عشرة اوثمان عشرة او اكثر وذلك كله نحو العشرين (ت فيها) اى فى الشمائل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن راهويه وابن حبان والبيهقى قال السيوطى صحيح ﴿ كان ضخم الرأس ﴾ اى عظيمه وفى رواية الهامة فانه يدل على قوة الحواس والذكاء والفطنة (واليدين) يعنى الدراعين كما جاء مبينا هكذا فى رواية (والقدمين) يعنى مابين الكعبة الى الركبة وجمع بين الرأس واليدين والقدمين فى مضاف لبشرة تناسبها اذهى جمع اطراف الحيوان وهو بدونها الايسماء (خ عن انس) رواه فى باب اللباس ﴿ كان ضليع الفم ﴾ بفتح الضاد المعجمة اى عظيمه اوواسعه والعرب تمدح بعظمه وتذم صغره قال الزمخشرى والضليع فى الاصل الذى عظمت اضلاعه ووفرت فاجفر جنباه ثم استعمل فى موضع العظم وان لم يكن ثمه اضلاع وقيل ضليعه مهزوله وذابله والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحه وكونه يفتتح الكلام ويختمه باشداده (اشكل العين) اى فى بياض عينيه حمرة وذلك محمود قال محقق السيوطى وذا ينافيه كونه ادعج وقال المناوى وذا يشكل بكونه ادعج ولم يظهر وجه الاشكال اذ الشكلة حمرة فى بياض والدعج سواد العين مع سعتها ومن المعلوم ان سواد العين لايكون فى بياضها (منهوس العقب)

باعجام السين واهمالها اى قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم ففى جامع الاصول رجل منهوس القدمين والعقبين بشين وسين خفيف لحمهما وفى القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم (م ت عن جابر بن سمرة) وفيه بحث ﴿ كان ضخم الهامة ﴾ اى كبيرها وعظم الرأس يدل على الرزانة والوقار ووفور العقل (عظيم اللحية) اى كثير شعرها وقال المناوى غليظها وكثيفها هكذا وصفه جمع منهم على وابن مسعود وغيرهما وفى رواية حميد عن انس كانت لحيته قد ملأت من ههنا الى ههنا ومد بعض الرواة يديه على عارضيه وقال الحفنى اى ليست خفيفة اللحية ولا يقال كثيفة الادب (ق) فى الدلائل (عن على) وروى الترمذى نحوه ﴿ كان فخما ﴾ بفاء مفتوحة فمعجمة ساكنة افصح من كسرها اى عظيما فى نفسه (مفخما) اسم مفعول اى معظما فى صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابر ان لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه كان مخالفا لما فى باطنه فليست الفخامة جسمية وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو عظيم ابدا ومن ثمه كان اصحابه لا يجلسون عنده الا وهم مطوقون لا يتحرك من احدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل فى قوم هذه حالهم مع سلطانهم ۞ كانما الطير منهم فوق رؤسهم ۞ لا خوف ظلم ولكن خوف اجلال ۞ وقيل فخامة وجهه نبله وايتلاؤه مع الجمال والهامة (يتلألؤ) اى يضيء و يشرق ويتوهج مأخوذ من اللؤلؤ (وجهه تلألؤ القمر) اى يتلألأ لامثل تلألؤه فاعرب المضاف اليه اعرابه للمبالغة فى التناسب (ليلة البدر) اى ليلة اربعة عشر سمى بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكانه يبدر بطلوعه والقمر ليلة البدر احسن مايكون واتم ولا يعارضه قول القاضى فى تفسيره والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها انه يبدر طلوعه غروبها ليلة البدر فطلوعه طلوعها اول الشهر لان مراده بالغروب الاشراق عليه وشبه أضاءة تلألؤ الوجه بتلألؤ القمر دون الشمس لانه ظهر فى عالم مظلم بالكفر ونور القمر انفع من نورها (اطول من المربوع) عند امعان التأمل وربعة فى بادى النظر فالاول بحسب الواقع والثانى بحسب الظاهر ولا ريب ان الطول فى القامة بغير افراط احسن واكمل (واقصر من المشذب) بمعجمات وآخرها موحدة اسم فاعل وهو البائن الطول مع نحافة اى نقص فى اللحم من قولهم شذبا اى طويلة وشذب اى قطع منها جريدها ووقع فى حديث عائشة عند ابن ابى خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب هو الى الربعة (عظيم

الهامة) بالتخفيف (رجل الشعر) كانه مشط فليس بسبط ولاجعد قال القرطبي والرواية في الرجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي المشهورة وقال الاصمعي يقال شعر رجل بفتح فكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات اذا كان بين السبوطة والجعودة وقال غيره شعر مرجل اي مسرح وكان شعره باصل خلقته مسرحا (ان انفرقت عقيصته) بقاف وصاد مهملة وهي اسم للشعر المعقوص قال المناوي اي قبلت عقيصته اي شعر رأسه الفرق بسهولة لخفة شعره حينئذ (فرق) بالتخفيف اي جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمي عقيصة تشبيها بشعر المولود فاستعير له اسمه وفي رواية عقيقته بقافين على المشهور شعر الرأس سمي عقيقا تشبيها بشعر المولود ايضا قبل ان يحلق فاذا حلق ونبت ثانيا زال عنه اسم العقيقة وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة (والا) بان كان مختلطا متلاصقا لايقبل الفرق بدون ترجل (فلا) يفرقه بل تركه بحاله معقوصا اي وفرة واحدة والحاصل انه كان زمن قبول الفرق فرقه والا تركه غير مفروق وهذا اقعد من قول جمع معناه انه ان انفرق بنفسه تركه مفروقا لعدم ملايمته لقوله والا فلا لمبصر معناه والا فلا يترك مفروقا وهو ركيك وهذا بناء على جعل قوله والا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا (يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره) كلاما تاما واحدا وفسره تارة بانه لايجاوز شحمة اذنيه اذا عفاه من الفرق وقوله اذ هو وفرة بيان لقوله والا واخرى بانه اذا انفرق لايجاوز شحمة اذنه وقت توفر الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في كون شعره وفرة في كونه جمة فيقال يختلف باختلاف ازمنة الفرق وعدمه واعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اولا لايفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لاهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه (ازهر اللون) ابيضه نيره وهو احسن الالوان فالمراد ابيض اللون ليس بامهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك (واسع الجبين) يعني الجبينين وهما ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب وقيل ما فوق الصدغ والصدغ ما بين العين الى الاذن ولكل انسان جبينان وهما جانب الجبهة عن يمين انتهى (ازج الحواجب) اي مدققها مع تقوس وغزارة شعر وهو جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره او هو شعر الذي فوق العظم وحده سمي به لحجبه الشمس عن العين اي منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين الى الحواجب اشارة الى المبالغة في امتداد هما حتى صار كعدة حواجب (سوابغ) وفي الاكثر سوابغ بالباء بالسين هو افصح من الصاد

جمع سابغة اى كاملات قال الزمخشرى حال من المجرور وهو الحواجب وهى فاعلة فى المعنى
اذ تقديره ازجج حاجبه اى زجت حواجبه (فى غير قرن) بالتحريك اى اجتماع يعنى ان طرفى
حاجبيه قد سبغا اى طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا وقال العلقمى القرن بالتحريك اتصال
الحاجبين (بينهما) اى بين الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) اى يحركه ٤ نافرا
(الغضب) كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلأ الضرع لبنا اذا در فيظهر
ويرتفع (اقنى) بقاف فنون مخففة من القنا وهو ارتفاع اعلى الانف واحديداب
وسطه (العرنين) اى طويل الانف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الانف او ما صلب
منه او اوله حيث يكون الشم والقنا فيه طوله ودقة ارنبته مع حدب فى وسطه (له) اى
للعرنين او للنبى وهو اقرب لانه الاقرب (نور) بنون مضمومة (يعلوه) من حسنه وابهاء
رونقه (يحسبه) بضم السين وكسرها اى النبى او عرنينه (من لم يتأمله) اى يمعن
النظر اليه (أشم) بفتح المعجمة وتشديد الميم اى مرتفعا قصبته قال محقق وذا يفيد
ان قناه كان قليلا فمن عكس انعكس عليه ومن قال المشهور كان اشم فالكتب المشهورة
تكذبه انتهى ومراده الدلجى والشمم ارتفاع قصبة الانف واشراف الارنبة (كث
اللحية) بفتح الكاف وثاء مثلثة وكسر الام اى كثير شعره مع استدارة فلحيته صلى الله
عليه وسلم كانت كثيرة الشعر مستديرة غير طويلة وفى رواية للحارث عن ام معبد كثيف
اللحية بفتح الكاف غير رقيقها ولا طويلها وفيها كثافة كذا فى النهاية وفى التنقيح
كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفى القاموس كثت اللحية اى كثرت اصولها وكثفت
وقصرت وجعدت والدارى كانت ملتفة وفى شرح المقامات للشرمشى كثة كثيرة
الاصول بغير طول ويقال اللحية اذا قصر وكثر الكثة واذا عظمت وكثر شعرها قيل انه
لذو وشنون فاذا كانت اللحية قليلة فى الذقن ولم تكن فى العارضين فذلك السنوط
والسناط فاذا لم يكن فى وجهه كثير شعر فذلك الشطط واللحية بكسر اللام وفى الكشاف
والفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة (سهل الخدين) ليس فيهما نتو
ولا ارتفاع وهو بمعنى خبر البيهقى وغيره كان اسيل الخدين وذلك اعذب عند العرب (ضليع)
بضاد معجمة (الفم) اى عظيمه او واسعه (اشنب) اى ابيض الاسنان مع بريق
وتحديد فيها وهو رونقها وماؤها او بردها وعذوبتها (مفلج الاسنان) اسم مفعول
من الافعال اى مفرج ما بين الثنايا (دقيق) بالدال وروى بالراء (المسربة) بضم الراء
وتفتح وفتح الميم وسكون السين المهملة ما دق من شعر الصدر كالخط سائلا الى السرة

٤ قال فى العزيزية يدره بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اى يحركه ويظهر منه

(كان) بالتشديد (عنقه) بضم العين المهملة و بضم النون وقد تسكن (جيد) بكسر فسكون وهما بمعنى وهو عنق فغاير تفننا ودفعا لتكرار اللفظ حيث لم يقل كان عنقه عنق (دمية) او كان جيده جيد دمية بضم الدال المهملة واسكان الميم وتحتية مفتوحة وهي الصورة المنقوشة من نحو رخام او عاج وكانوا يبالغون في تحسين عنقها لكن لما كان لون الرخام او العاج غير صاف قال (في صفاء الفضة) اي نير مشرق مضيء فهو بمعنى الاستدراك قال المناوي مقيدة لتشبيهه به اي كان هو حال صفائه قال الزمخشري وصف عنقه بالدمية في الاسواغ والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال و بالفضة في اللون والاشراق والجمال (معتدل الخلق) اي معتدل الصورة الظاهرة يعني تناسب الاعضاء خلقا وخلقا وحسنا وبهاء وقيل لا تكون متباينة في الدقة والغلظ والطول والقصر (بادنا) اي ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتي من كونه ششن الكفين والقدمين جليل المشاس والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وافراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم دفعه بقوله (متماسكا) بتخفيف السين يمسك بعض اجزائه بعضا من غير ترزز قال الغزالي لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السن اراد انه في السن الذي من شانه استرخاء اللحم كان كالشاب ولا يناقض قوله بادنا ما في رواية البيهقي ضرب اللحم لان القلة والكثرة والخفة والتوسط من الامور المنسبة المتفاوة فحيث قيل بادن اريد عدم السمن التام (سواء البطن والصدر) بالاضافة او التنوين كناية من كونه خميص والحشا اي ضامر البطن من قبيل طويل النجاد اي القامة وقال الحنفي اي بطنه وصدره سواء فليس لبطنه علو على صدره بل هي مساوية له (عريض الصدر) في الشفاء واسع الصدر وفي المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقي كان بطنه غير مستفيض فهو مساو لظهره وصدره عريض فهو مساو لبطنه او العريض بمعنى الواسع او مجاز عن احتمال الامور (بعيد ما بين المنكبين) تثنية منكب مجتمع عظم العضد والمنكب وهي ربة من اربع في جناح الطير وذلك يدل على سعة الصدر والظهر (ضخم الكراديس) اي عظيم الالواح او العظام وقال البغوي الاعضاء وفيه دلالة على المقصود قال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح وقد ثبت انه عظيم الاطراف قال هي رؤس العظام رؤس واحدها كردوس وقيل هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمنكبين والمرفقين اراد به ضخم الاعضاء (انور المتجرد) الرواية بفتح الراء قال البغوي وغيره نيره قال محقق ولا حاجة له

الين من كفه لان المراد اللين فى الجلد والغلظ فى العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثمه قال ابن بطال كانت كفه ممتلية لحما غيرانها مع ضخامتها لينة اوحيث وصف باللين واللطافة حيث لايعمل بهما شيئا بل كان بالنسبة لاهل الخلق وحيث وصف بالغلظ والشثونة فبالنسبة الى امهاتهن بالعمل فانه يتعاطى كثيرا من اموره (سائل الاطراف) بسين ولام اى ممتدهما كذا فى النهاية وغيره فسروه بممتد الاصابع طوال غير متعقدة ولامتثنية ويؤيده كان اصابعه قضبان فضة اى اغصانها والوجه التعميم فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم مخ والسبوط الامتداد قاله ابونعيم وروى شائل الاطراف بشين معجمة اى مرتفعها وهو قريب من سائل من قوله شالت الميزان ارتفعت احدى كفتيه يعنى كان مرتفع الاصابع بلا احديداب ولا تقبض وروى سائن بالنون وهو بمعنى السائل بالسين المهملة وسائر بالراء من السير بمعنى طويلها وتحصول ماوقع الشك فيه فى هذه اللفظة سائل بمهملة وبمعجمة وسائن بنون وسائر براء قال الزمخشرى ومقصود انها غير متعقدة (خمصان الاخمصين) بضم الخاء مبالغة قال العلقمى ضبطه بعضهم بضم المعجمة وبعضهم بفتحها والاخمصين بفتح الميم قال فى النهاية الاخمص من القدم الموضع الذى لايلصق بالارض منها عند الوطئ والخمصان المبالغة اى ان ذلك الموضع الذى من سفل قدميه شديدا التجافى عن الارض لكن المراد كما قال ابن الاعرابى ان اخمصه صلى الله عليه وسلم معتدل الخمص (مسيح القدمين) بميم مفتوحة فكسر السين فسكون التحتية فحاء مهملة املسهما ومستويهما لينهما بلا تكسر ولا تشقق جلد بحيث (ينبو عنهما الماء) اى يسيل ويمر سريعا اذا صب عليهما لاصطحا بهما يقال نبا الشئ (اذا زال) اى النبى (زال تقلعا) اى اذا ذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعا ثابتا متداركا احديهما بالاخرى مشية اهل الجلادة فتقلعا حال اومصدر منصوب اى ذهاب قلع والقلع فى الاصل انتزاع الشئ من اصله اوتحويله من محله وكل منهما يصلح ان يراد هنا ان ينزع رجله عن الارض او يحولها بقوة (ويخطو تكفؤا) بالهمزة وتركها اى يمشى مايلا الى قدام من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته اوالى يمين وشمال ويؤيد الاول قوله الآتى كانما (ويمشى) تفنن حيث عبر عن المشئ بعبارتين فرارا عن كراهة تكرار اللفظ (هونا) بفتح فسكون اى حال كونه هينا اوهو صفة لمصدر محذوف اى مشيا هينا بلين ورفق والهون الرفق غير مختال ولا معجب (ذريع) كسريع وزنا ومعنا (المشية) بكسر الميم اى سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشية سهلة كان يمد خطوته حتى كان الارض

تطوى له ولاتنا فى بينه و بين قبله لان معناه انه كان معه تثبته فى المشية يتابع بين الخطوات و يوسعها فيسبق غيره (اذا مشى كانما ينحط من صبب) اى ينحدر من الارض واصله النزول من علو الى اسفل ومنه صبيب الماء والمراد التشبيه بالمنحدر من علو الى اسفل بحيث لا اسرع ولا ابطأ و خير الامور اوسطها قال بعضهم والمشيات عشرة انواع هذه اعدلها وربما تقرر يعرف انه لا تعارض بين الهون الذى هو عدم العجلة و بين الانحدار والتقلع الذى هو لسرعة فمعنى الهون انه لا يعجل فى مشيته ولا يسعى عن قصد الاحداث اومهم واما الانحدار والقلع فشبيه الخلق (واذا التفت التفت جميعا) وفى رواية جمعا ضربا اى مشيا واحدا فلا يسارق النظر ولا يلوى عنقه كالطائش الخفيف بل كان يقبل و يدبر جميعا قال الدلجى ينبغى ان يخص بالتفاته وراءه و اما التفاته يمنة او يسرة فبعنقه ولو ناداه شخص من وراءه (خافض الطرف) من الخفض ضد الرفع والطرف بالفتح والسكون البصر يعنى اذا نظر الى شئ خفض بصره تواضعا اوحياء من ربه وذلك هو شان المتأمل المتفكر المشتغل بربه ثم اردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال (نظره الى الارض) حال السكوت وعدم التحدث (اطول من نظره الى السماء) لانه كان دائم المراقبة متواصل الفكر ونظره اليها ربما فرق ومزق خشوعه و لان النفوس الى ما تحتها اسبق لها من نظرها الى ما علاها اوفى حال السكوت والسكون فكان ربما نظر الى السماء بل جاء فى ابى داود وكان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء وهذا كله فى غير الصلوة امافيها فكان ينظر اليها اولا فلما نزلت والذين هم فى صلاتهم خاشعون طرق فائدة قال ابن ظفر ان عليا اتاه راهب بكتاب ورثه عن ابائه كتبه اصحاب المسيح فاذا فيه الحمد لله الذى قضى فيما قضى وسطر فيما سطر انه باعث فى الاميين رسولا لا فظ ولا غليظ ولا صخاب فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح امته الحمادون نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء (جل نظره) بضم الجيم اى معظمه و اكثره (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ اى النظر بشق العين مما يلى الصدغ اراد به هنا كان اكثر نظره فى حال الخطاب الملاحظة و كثرة الذكر فلا يعارض قوله اذا التفت التفت جميعا (يسوق اصحابه) اى يقدمهم امامه و يمشى خلفهم كانه يسوقهم تواضعا وارشادا الى ندب مشى كبير القوم ورأيهم ولا يدع احدا يمشى خلفه او ليختبر حالهم وينظر اليهم حال تصرفهم فى معاشهم وملاحظتهم لاخوانهم فيربى من يستحق التربية و يكمل من يحتاج التكميل ويعاتب من تليق به المعاتبة و يؤدب من يناسبه التأديب و هذا شأن المولى مع رعيته اولان الملائكة كانت تمشى

٤ الى ما علا عليها واما فى خبر حال نسخه

خلف ظهره اوغير ذلك وانما تقدمهم فى قصة جابر لانه دعاهم اليه فجاؤا تبعاله (ويبدأ) وفى رواية يبتدراى يسبق (من لقيه بالسلام) حتى الصبيان تأديبالهم وتعليما لمعالم الدين ورسوم الشريعة واذاسلم عليه احدردعليه كتحيته اواحسن منها فوراالالعذر كصلوة وبرازقال ابن القيم ولم يكن يرديده ولا رأسه ولاباصبعه الافى الصلوة ثبت بذلك عدة اخبار ولم يجئ مايعارضها الاشئ باطل (ت) فى الشمائل (هب طب عن هند بن ابى هالة) بتخفيف اللام وكان وصافا لحلية النبي صلى الله عليه وسلم وهو ربيبه اذهو ابن خديجة وهالة اسم لدارة القمر مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عمواس وبقى مدة لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى حتى نادى مناد واربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك الناس موتاهم ورفعوه على الاصابع حتى دفن قال السيوطي حديث حسن وقيل معلول ﴿ كان فى ساقيه ﴾ روى بالافراد وبالتثنية (حموشة) بحاء مهملة مفتوحة وشين معجمة اى دقة قال القاضى الحموشة الساق دقتها يقال حمشت قوائم الدابة اذا دقت هكذا ضبطه البعض وقال البعض اقتصروا عليها فى الصغير وزاد فى الكبير او بضم الخاء المعجمة ومعناهما دقة ولعل الثانى تفسير مراد والافى المصباح خمشت المرأة وجهها بظفرها جرحت ظاهر البشرة ثم اطلق الخمش على الاثر وفى المختار بالضم الخدوش فالظاهر الدقة هنا تفسير مراد ونكرها ليفيد التقليل ولمراد نفى عظمهما وذلك مما يمدح به وقد اكثر اهل القيافة من مدحتها وفوائدها (ت) فى المناقب (ك) كلاهما (عن جابر بن سمرة) وقال ك حسن غريب صحيح ﴿ كان فى كلامه ﴾ وفى رواية كان فى قراءته (ترتيل) اى تأن وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يمكن السامع من عدها (او ترسيل) عطف تفسيرى اوشك من الراوى وفى الحديث ان الناس دخلوا عليه ارسالا يصلون عليه اى فرقا مقطعة يتبع بعضهم بعضا ٤ واخذ بذلك جمع ففضلوا قرأة القليل المرتل على الكثير بغير ترتيل لان القصد من القراءة التدبر والفهم ٤ وذهب قوم الى انه فضيلة الكثرة واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب ان قرأة الترتيل والتدبر ارفع قدرا وثواب كثرة القرأة اكثر عددا فالاول كمن تصدق بجوهر عظيمة والثانى كمن تصدق بدنانير كثيرة (د عن جابر) قال العراقى فيه شيخ لم يسم ﴿ كان كثير العرق ﴾ بحركات مايترشح من جلد الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره وكانت ام سليم تجمع عرقه وتجعله فى الطيب لطيب ريحه والقلب الطاهر الحى يشم منه رائحة النتن لان القلب والروح يتصل بباطن البدن اكثر

٤ وذهب قوم افضلية الكثير نسخه م

من ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس الطيبة يقوى طيبها و يفوح عرق عرقها
حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها فائدة اخرج ابو يعلى عن ابى هريرة مرفوعا قال جاء
رجل فقال يارسول الله انى زوجت ابنتى وانا احب ان تعيننى بشئ فقال ماعندى ولكن
اذا كان فائتنى بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة وآية ما بينى و بينك ان اجيف ناحية الباب
فلما كان من الغد اتاه بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يسلت
العرق عن ذراعيه حتى امتلات القارورة فقال خذها وأمر ابنتك ان تغمس هذا
العود فتطيب فكانت اذا تطيبت شم اهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين
قال الذهبى حديث منكر وقال الحفنى وكان عرقه اطيب من انواع الطيب وكل اناء
بما فيه ينضح فكل من كانت سريرته طيبة كان عرقه كذلك وعكسه بعكسه فخلفاؤه
صلى الله عليه وسلم عرقهم طيب وان لم يساوى بل لم يقارب صلى الله عليه وسلم (م عن
انس) قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى ام سليم فيقيل عندها فتبسط له نطعا
وكان كثير العرق فكانت تجمعه فتجعله فى الطيب ﴿كان كثير شعر اللحية﴾ زاد فى رواية
قد امتلأت ما بين كتفيه قال القرطبى ولا يفهم منه انه كان طويلها لما صح انه كان كث اللحية
اى كثير شعرها غير طويلة انتهى قال الغزالى وفى خبر غريب انه كان يسرحها فى اليوم مرتين
وقال الحفنى كثير شعر اللحية اى مع اعتدال شعرها واستدارها فلا طول فيها وقيل
غزيرها ومستديرها (م عن جابر بن سمرة) سبق كان ضخم الهامة ﴿كان كلامه
كلاما﴾ بالنصب (فصلا) صفة اى فاصلا بين الحق والباطل و آثره
عليه لانه كان ابلغ مفصولا عن الباطل اومصونا عنه فليس فى كلامه باطل اصلا
او مختصا او تميز فى الدلالة على معناه و حاصله انه بين المعنى لا يلتبس على
احد بل (يفهمه كل من سمعه) من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصل حروفه وكلماته
واقتداره لكمال فصاحته على ايضاح الكلام وتبيينه ولقد تعجب الفاروق من شانه
وقال له مالك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا قال كانت لغة اسماعيل قد درست اى
متممات فصاحتها فجاء بى جبريل فحفظتها وورد انه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية
قال الزمخشرى وقد اعيى اولئك المفلقين المصاقع حتى قعدوا مقهورين ونكثوا فصاروا
مبهوتين مبهورين واستكانوا واذعنوا واسهبوا فى الاستعجاب واجمعوا ان كان الله عزت قدرته
محض هذا اللسان العربى والقى على لسانه زبدته فما من خطيب يقاومه الا انكص متفكك
الرجل وما من مصقع يناهزه الا رجع فارغ السجل وما قرن عنطقه الا كان كالبرذون

مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه شيء من كلام الناس الا اشبه في ثقبه الادهم وقال ابن القيم كان افصح الخلق واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان يأخذ بالقلوب ويسبي الارواح وقد شهد له بذا اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البديع دواوين لا تكاد تحصى (د عن عائشة) قال السيوطي صحيح ورواه عنها الترمذي لكنه قال يحفظه من جلس اليه وقال النسائي في عمل يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال العراقي واسناده حسن ﴿ كان وجهه ﴾ بالرفع (مثل) كل من (الشمس والقمر) اى الشمس في الاضاءة والقمر في الحسن والملاحة والواو بمعنى بل اذ الشمس تمنع استيفاء النظر من رؤيتها فالا ليق بالقمر وما في الوفا من انه لم يقسم مع شمس الا غلب ضوءه ضوء الشمس لا ينافي التشبيه لانه اذا اسلم عدم اوالمسامحة في الغلبة فذلك حين كادت الشمس في السماء الرابعة لا مطلقا على انه يكفي انها اعرف واشرف واشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لان القدر الغير الفاحش لا يضر عرفا (وكان مستديرا) وانما قال مؤكدا التامة والمماثلة اى هو اضوء واحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه او يماثله اومؤكد لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين يتبادر منه الضوء والملاحة فبين الاستدارة ليكون التشبيه فيها ايضا وقيل انما قال جابر هكذا ردا على من قال كان وجهه مثل السيف فاراد ان يزيل ما توهمه القائل من معنى الطول الذي في السيف الى معنى الاستدارة التي في القمر وصرح بهذا وان علم بالتشبيه بالقمر لمزيد الرد والتأكيد لئلا يتوهم ان التشبيه بالقمر في الحسن لا في الاستدارة (م عن جابر بن سمرة) سبق كان فخما ﴿ كان احب الالوان اليه ﴾ من الثياب وغيرها (الخضرة) لانها من ثياب الجنة وبه اخذ بعضهم ففضل الاخضر على غيره قال جمع الابيض افضل لخبر خير ثيابكم البياض فالاصفر فالاخضر فالاكهب فالازرق فالاسود وقال المناوى انما كانت الخضرة افضل الالوان لكون السماء خضرة وما نرى نحن من الزرقة انما هو لون البعد وفي الخبران النظر الى الخضر والماء الجاري يقوى البصر فلاختصاصه بهذه المزية كان احب الالوان اليه قال ابن بطال وكفى به مشرفا موجبا للجنة (طس وابن السني وابو نعيم) في الطب (عن انس) ورواه عنه ايضا البزار قال العراقي اسناده ضعيف قال البيهقي وابن عدي عن قتادة خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن هذه الخضرة فقال انس كنا نحدث ان احب الالوان الى النبي صلى الله عليه وسلم الخضرة ﴿ كان ابغض الخلق ﴾ بالفتح اى ابغض اعمال الخلق او بالضم (اليه الكذب) لكثرة ضرره وجموم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لا يقول في الرضى و الغضب الا الحق كما رواه

٤ التشبيه تقدم

ابوداود عن ابن عمرو ولهذا كان يزجر اصحابه واهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة الطويلة وذلك قد يبني امورا عاضرت ببعض الناس وفي كلام الحكماء اذا كذب السفير بطل التدبير ولهذا لما علم الكفار انه ابغض نسبوه اليه فكذبوه بما جاءهم به من عند الله ليغيظوه بذلك لانه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحي وروى ان حذيفة قال يا رسول الله ما اشد ما لقيت من قومك قال خرجت لادعوهم الى الله فلقيني احد منهم الا وكذبني (هب عن عايشة) قال السيوطي حسن ﴿كان احب التمر﴾ بالتاء لا بالثاء (اليه العجوة) تمر المدينة تمر صغير معروف انه اجود التمر وقال المناوي عجوة المدينة مطلقا وهي اجود التمر واليه والذه هناك ولها منافع كثيرة سبق بحثها في العجوة (ابو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا ابو الشيخ باللفظ المزبور قال العراقي اسناده ضعيف وقال السيوطي حديث حسن لغيره ﴿كان احب الثياب اليه﴾ من جهة اللبس (القميص) اي كانت نفسه تميل اليه اكثر من غيره من نحو رداء او ازار لانه استر منهما وايسر لا تحتاج الى حل وعقد بخلافه فهو احب منهما اليه لبسا والحبرة احب منهما اليه رداء فلا تدافع بين حديثهما او ذا احب المخيط وذا احب غيره ويلوح من ذلك ان لبسه كان اكثر وكان لا يختلج في ذهني خلافه حتى رأيت الحافظ قال في حديث اللباس النبي صلى الله عليه وسلم قميصه لمات ... نعمه وفيه لبسه عليه السلام للقميص وان كان الاغلب من عادته وعادة سائر العرب لبس الازار والرداء انتهى ولم اقف له على ما سلف في جزئه بهذه الاغلبية بالنسبة لخصوص النبي وفوق كل ذي علم عليم ولا يلزم من كون ذلك اغلب للعرب كونه اغلب له لان احواله وشؤنه كانت منطوية وربما كان دأب آبائه واحواله من الانبياء والمرسلين فيما لم يوح اليه فيه بشيء الاشعار ٤ العرب وزيهم على ان اغلبيته لبس الازار والرداء لا ينافي اغلبيته للبس القميص فلا مانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر (د ت) في اللباس (ك عن ام سلمة) ورواه عنها النسائي في الزينة قال الصدر المناوي وفيه ابو تميلة يحيى بن واضح ادخله البخاري في الضعفاء لكن وثقه ابن معين وقال السيوطي حسن صحيح ﴿كان احب الشاة﴾ بالافراد (اليه مقدمها) لكونه اقرب الى المرعى والبعد عن الاذى واخف على المعدة فاسرع انهضاما وهذا من طبه الذي لا يدركه الا افاضل الاطباء فانهم شرطوا في جودة الاغذية نفعها وتأثيرها في القوى وخفها على المعدة وسرعة هضمها (ابن السني وابو نعيم) كلاهما في الطب النبوي (ق ؛ كلهم) (عن مجاهد) بن جبير (مرسلا) قال السيوطي حديث

٤ لا بشعار العرب نسخه م

(حسن)

حسن لغيره ﴿ كان احب العراق ﴾ بضم العين جمع عرق بالسكون وهو اكل اللحم من العظام تقول عرقت العظام عرقا اكلت ماعليه من اللحم كذا فى المصباح قال فى النهاية وهو جمع نادر (اليه ذراعى الشاة) تثنية ذراع كحمار فهو من الغنم والبقر مافوق الكراع وذلك لانها احسن نضجا واعظم استمراء واعظم لينا وابعد مواضع الاذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها وقال المناوى بالتثنية وذلك لانها احسن نضجا وايسرتنا ولا واسرع هضما (حم د وابونعيم وابن السنى) كلهما فى الطب النبوى (عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿ كان احب الثياب اليه ﴾ ان يلبسها هذا اللفظ رواية للشيخين (الحبرة) كعنبة برد يمانى ذوالوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال الطيبى والحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اى وكان احب الثياب اليه لاجل اللبس الحبرة لاحتمالها للوسخ اولدنها وحسن انسجام نسجها واحكام صنعتها وموافقتها لبدنه الشريف فانه بالغ النهاية فى النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى انه انما احبها لكونها خضراء وثياب اهل الجنة خضر يردها ماجاء فى رواية انها حمراء قال فى المطامح وهذا على فهم انس من حاله ولعل البياض كان احب اليه وذكر فى غير ماحديث انه خير الثياب وقال البغدادى كانت احب الثياب اليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط وقد يحب الشئ ويندب اليه ولايستعمله لخاصية فى غيره كقوله افضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وماروى قط انه اخذ نفسه بذلك بل قالت عايشة يصوم حتى نقول لايفطر ويفطر حتى نقول لايصوم مع القطع بانه سيداولى العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ماورد انه صلى الله عليه وسلم صلى فى ثوب احمر فخلعه واعطاه لغيره وقال اخشى ٤ ان انظر اليه فيفتنى عن صلاتى فاحببت بان احبيته الحبرة خاصة بغير الصلوة جمعا بين الحديثين (خ م د ن عن انس) وفيه بحث ﴿ كان احب الدين ﴾ بكسر الدال يعنى التعبد اى العبادة (اليه ماداوم عليه صاحبه) وان قل ذلك العمل المداوم يعنى ماواظب عليه مواظبة والافحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وذلك غير مقدور انما كان احب اليه لان المداوم يداوم له الامداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجواد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل والمهاجر بعد ما منعه من الفضل والبذل وبدوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير المشاق (خ م عن عايشة) وقد سبق ﴿ كان احب الرياحين ﴾ جمع ريحان نبت طيب الريح كذا فى القاموس وفى المصباح الريحان كل نبت طيب الريح لكن اذا اطلق عند

٤ اخشى نسخه

العامة انصرف الى نبات مخصوص (اليه الفاغية) وهو نور الحناء وهى من اطيب الرياحين واحسنها وسبق انها سيدة الرياحين فى الدنيا والاخرة وفى الشعب عن ابن درستويه الفاغية عود الحناء يغرس مقلوبا فيخرج بشئ اطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال السيوطى وفيه منافع من اوجاع العصب والتمدد والمفالج والصداع واوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الاعياء والنصب ويوافق الخناق وكسر العظام والشوجة واوجاع الارحام ويقوى الشعور ويكسبها حمرة وطيبا (طس هب عن انس) قال السيوطى حديث حسن وقال ابن القيم الله اعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمالا نعلم صحته انتهى وقال الذهبى فى الضعفاء عبد الحميدى بن قدامة عن انس فى الفاغية قال البخارى لايتابع عليه انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ اى الذه والطفه (اليه الحلو البارد) اى الماء العذب كالعيون والآبار الحلوة فانه كان يستعذب له الماء او الممزوج والمنقوع فى نمروز بيب قال ابن القيم والاظهر انه يعمهما جميعا ولايشكل بان اللبن كان احب اليه لان الكلام فى شراب هو ماء اوفيه ماء واذا جمع الماء هذين الوصفين اعنى الحلاوة والبرد كان من اعظم اسبا الصحة ونفع الروح والكبد والقلب ونفذ الطعام الى الاعضاء اتم تنفيذ واعان على الهضم وقال فى الفارضة كان يشرب الماء البارد وممزوجا بعسل فيكون يشرب اللبن ويصب عليه حتى يبرد اسفله (حم ت) فى الاشربة عن عايشة وقال الصحيح عن الزهرى (ك) فى الاطعمة (عن عايشة) وتعقبه الذهبى بانه من رواية عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عايشة وعبدالله هالك فالصحيح ارساله انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه يجزى عن الطعام والشراب ابركته من الجبنية والسمنية وليس شئ من المايعات كذلك لكن لاينبغى ان لايفرط فى استعماله لانه ٤ ردى للمحموم والمصروع وادامته توذى الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغش ووجع المفاصل وسددا الكبد ونفى المعدة ويصلحه العسل ونحوه (ابو نعيم عن ابن عباس) قاله السيوطى حسن لغيره ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه العسل) اى الممزوج بالماء كما قيده فى رواية وفيه من حفظ الصحة مالايهتدى لمعرفته الافضلاء الاطباء فان شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضولاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل نحو ذلك بالكبد والكلا والمثانة وانما يضر بالعرض لصاحب

٤ ردى نسخهم

مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه شئ من كلام الناس الا اشبه في ثقبه الادهم وقال ابن القيم كان افصح الخلق واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان يأخذ بالذنوب ويسبي الارواح وقد شهد له بذا اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البديع دواوين لا تكاد تحصى (د عن عايشة) قال السيوطي صحيح ورواه عنها الترمذي لكنه قال يحفظه من جلس اليه وقال النسائي في عمل يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال العراقي واسناده حسن ﴿ كان وجهه ﴾ بالرفع (مثل) كل من (الشمس والقمر) اي الشمس في الاضاءة والقمر في الحسن والملاحة والواو بمعنى بل اذ الشمس تمنع استيفاء النظر من رؤيتها فالاليق بالقمر ومافي الوفاء من انه لم يقسم مع شمس الاغلب ضوءه ضوء الشمس لاينافي التشبيه ٤ لانه اذا اسلم عدم او المسامحة في الغلبة فذلك حين كادت الشمس في السماء الرابعة لا مطلقا على انه يكفي انها اعرف واشرف واشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لان القدر الغير الفاحش لايضر عرفا (وكان مستديرا) وانما قال مؤكدا التامة والمماثلة اي هو اضوء واحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه او يماثله او مؤكدا لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين يتبادر منه الضوء والملاحة فبين الاستدارة ليكون التشبيه فيها ايضا وقيل انما قال جابر ذلك ردا على من قال كان وجهه مثل السيف فاراد ان يزيل ما توهمه القائل من معنى الطول الذي في السيف الى معنى الاستدارة التي في القمر وصرح بهذا وان علم بالتشبيه بالقمر لمزيد الرد والتأكيد لئلا يتوهم ان التشبيه بالقمر في الحسن لا في الاستدارة (م عن جابر بن سمرة) سبق كان فخما ﴿ كان احب الالوان اليه ﴾ من الثياب وغيرها (الخضرة) لانها من ثياب الجنة وبه اخذ بعضهم ففضل الاخضر على غيره وقال جمع الابيض افضل لخبر خير ثيابكم البياض فالاصفر فالاخضر فالاكهب فالازرق فالاسود وقال المناوي انما كانت الخضرة افضل الالوان لكون السماء خضرة وما نرى نحن من الزرقة انما هو لون البعد وفي الخبران النظر الى الخضر والماء الجاري يقوي البصر فلاختصاصه بهذه المزية كان احب الالوان اليه قال ابن بطال وكفى به مشرفا موجبا للجنة (طس وابن السني وابو نعيم) في الطب (عن انس) ورواه عنه ايضا البزار قال العراقي اسناده ضعيف قال البيهقي وابن عدي عن قتادة خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن هذه الخضرة فقال انس كنا نحدث ان احب الالوان الى النبي صلى الله عليه وسلم الخضرة ﴿ كان ابغض الخلق ﴾ بالفتح اي ابغض اعمال الخلق او بالضم (اليه الكذب) لكثرة ضرره وعموم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لا يقول في ارضى و الغضب الا الحق كما رواه

٤ التشبيه نسخه م

وردفى الاصفر احاديث كثيرة منها مااخرجه البخارى عن ام خالد اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى قميص اصفر وفى ابى داود قيل لابن عمر اتصبغ بالاصفر فقال النبى صلى الله
عليه وسلم لم يكن شئ احب اليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته
واخرج الطبرانى عن قيس التميمى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه
اصفر ورأيته يسلم على نسائه وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله يصبغ بالصفرة
الاثيابه (طب عن ابن ابى اوفى) قال الهيثمى فيه عبيد بن القاسم متروك وقال السيوطى
حديث صحيح ﴿ كان احب الطعام ﴾ اى مايؤكل وجمعه اطعمة وقد يطلق على الحنطة
و يقال الطعام يقع فى كل مايطعم حتى الماء وقال صلى الله عليه وسلم فى زمزم انها طعام وشفاء
سقم (اليه الثريد) هو فت الخبز فى المرق وماء اللحم لافى نحو اللبن فلا يسمى ثريدا وقال المناوى
هو بفتح المثلثة ان يسرد الخبز اى يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه لحم وذلك لمزيد نفعه وسهولة
مساغه وتيسر تناوله و بلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة وقلة المؤنة فى المضغ وفيه عظيم
البركة (من الخبز والثريد من الحيس) وهى تمر خلط باقط وسمن والأصل فيه الخلط
وقال الراجز التمر والسمن جميعا واقط الحيس الا انه لم يختلط وقال ابن رسلان وصفته
ان يؤخذ التمر اوالعجوة فينزع منه النوى ويعجن بالسمن اونحوه ثم يدلك باليد حتى يبقى
كالثريد وربما جعل معه سويق (د ك) عن عكرمة (عن ابن عباس) واسناده صحيح
﴿ كان احب العمل ﴾ اى عمل الخير والطاعة وهو فى الاصل بفتحتين الافعال وجمعه عمال
يقال عمل من باب طرب واعمله غيره واستعمله ايضا اى طلب اليه العمل واعتمل اى
اضطرب فى العمل ورجل عمل بكسر الميم اى مطبوع على العمل (اليه مادووم)
مجهول داوم (عليه وان قل) لما تقدم من ان المداومة توجب الفة النفس للعبادة
الموجبة لاقبال الحق تعالى بمزايا الاكرام ومواهب الانعام وقال الحفنى وهذا ليس
مكررا مع ماسبق لان ذاك الدين بدل العمل وقوله دووم هنا بالبناء للمفعول وهناك
بالبناء للفاعل فاللفظ مختلف (ت ن عن عائشة وام سلمة) معاورام من حديث عايشة
بلفظ كان احب الدين اليه ماداوم عليه صاحبه قال السيوطى صحيح ﴿ كان احب
الفاكهة ﴾ وهى الثمار وجمعه فواكه واصل الفكه التنعم وقيل متكبر و شرير ومنه
قوله تعالى و نعمة كانوا فيها فكهين اى اشرين وقيل ناعمين و يقال ايضا فكه
من باب علم فهو اذا كان طيب النفس مزاحا والمفاكهة الممازحة وتفكه تعجب
وقيل تندم ومنه قوله تعالى فظلتم تفكهون اى تندمون وتفكه بالشئ تمتع به وفكهت

الشاة اذا درت عند اكل الربع (اليه الرطب والبطيخ) بكسر الباء وكان يأكل هذا بهذا رفعا للضرر كل منهما واصلاحاله بالآخر لان الرطب حار رطب في الثانية يقوى المعدة الباردة و يزيد في الباءة لانه سريع العفن معكر للدم والبطيخ بارد رطب مطفئ للحرارة الملتهبة وفيه دليل على حل اكل الطيبات وقد امرت الرسل باكلها في القرآن ورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك ان نشاء عن تخل فهو حرام شديد التحرم او بقصد مخالفته النفس وقمع الشهوة فجائز (عد عن عائشة والتوقاني في كتاب البطيخ عن ابي هريرة) قال الزين العراقي كلاهما ضعيف ﴿ كان احب اللحم ﴾ بالفتح (اليه الكتف) لانها اسلم من الاذى وابعد عنه واقوى اللحم الذا واطيبه واسرعه نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على السابغين اكل اللحم من فرق الضلال (ابو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور ابو الشيخ قال العراقي واسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن ابي هريرة ماهو بمعناه وهو قوله وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه ﴿ كان احب ما ﴾ موصول اوموصوف (استتر به لحاجته) اى لقضاء حاجته في نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والدال ما ارتفع من ارض او بناء (او حائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل ملتف كانه لالتفائه يحوش بعضه بعضا ولا يشكل فيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة والاكمل ان يغيب شخصه عند الناس قال النووي وهذه سنة مؤكدة ولا يشكل على هذا كراهة قضاء الحاجة تحت الشجر الذي من شانه ان يثمر لان فضلاته صلى الله عليه وسلم كانت طاهرة و يحتمل غير ذلك وفي اكثر النسخ حاش نخل وفي بعض حايش نخل (حم م د عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال الى اخره ﴿ كان اخف ﴾ لفظ رواية مسلم كان من اخف (الناس صلوة) اذا صلى اماما لا منفردا كما صرح به الحديث الآتي عقبه (في تمام) اى مع تمام الاركان والسنن قيد به دفعا لتوهم من يفهم انه ينقص منها حيث عبر باخف قال ابن تيمية فالتخفيف الذى كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وان كان يتم الركوع والسجود و يطيلهما فلذلك صارت صلاته قريبا من السوى وقال بعضهم محمول على بعض الاحوال و الافقد ثبت عنه التطويل ايضا جدا احيانا (م ت ن عن انس) وفي رواية لمسلم كان يوجز في الصلوة و يتم وقال العراقي في المغني انه متفق عليه ﴿ كان اخف الناس صلوة ﴾ نكرها للتعظيم اى صلوة المعظمة متمة

الاركان على انها مؤداة بالجماعة (على الناس) يعني المقتدين به (واطول الناس صلوة لنفسه) اى مالم يعرض مايقتضي التخفيف كما فعل فى قصة بكاء الصبي ونحوه وفيه كالذى قبله انه يندب للامام التخفيف من غير ترك من الابعاض والهيئات لكن لا بأس بالتطويل برضاهم ان انحصروا كما استفيد من دليل آخر (حم ع عن ابى واقد) بقاف ودال مهملة الليثي بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك الذى شهد بدرا قال فى المهذب اسناده جيد ونافع هذا قال احمد لا اعلم الاخير انتهى ﴿ كان اذا اتى ﴾ واذا ظرفية او شرطية واتى بقصر الهمزة (مريضا) اى عائداله (او اتى به) اليه قال المناوى شك من الراوى (قال) فى دعائه له (اذهب) بفتح الهمزة (البأس) قال المناوى بغير همزة للمواخاة واصله الهمز اى الشدة او المرض (رب الناس) بحذف حرف النداء (اشف) بحذف المفعول كما فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى اشفه فانه قال والضمير للعليل (وانت) وفى رواية بحذف الواو (الشافى) قال المناوى اخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس فى القرآن بشرطان لا يوهم نقصا وان يكون له اصل فى القرآن وهذا منه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين (لا شفاء) بالمد مبني على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا او له (الا شفاؤك) بالرفع على انه بدل من محل لا شفاء قال الطيبي خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله انت الشافى لان خبر المبتدأ اذا عرف باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع الا بتقدير الله (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لا يغادر) بغين معجمة اى لا يترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقييد بذلك انه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر و كان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ان فى المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعى بين حسنيين اما ان يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع اودفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى (خ م ه) وكذا النسائى ان بعضهم فى الطب كلهم (عن عايشة) صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كما مر (باب قوم) يجوز زيارة او عيادة او غير ذلك من المصالح (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة ان يقع النظر على ما يراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن) يستقبله (من ركنه الايمن او الايسر) كان يجعل يمينه الباب اوشماله (ويقول السلام عليكم السلام عليكم) وذلك لان الدور يومئذ لم يكن لها ستور والظاهر ان تكرار السلام انما هو وان عن يمينه

مرة وعن يساره مرة (حم د عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وبسين مهملة ساكنة حديث حسن وفيه كما قال ابن القطان بقية ورجاله معروف ومحمد بن عبد الرحمن ذكره ابو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان فهو مجهول عنده ﴿كان اذا أتاه﴾ كما بالقصر والضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الفيء) بالهمز ولا يجوز الابدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة واما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وايجاف فعرف الفقهاء (قسمه) بين مستحقيه (في يومه) اى فى اليوم الذى يصل اليه فيه (فاعطى الآهل) بالمد اى الذى له اهل اى زوجة اسم فاعل من اهل يأهل بكسر العين وضمها لهؤلاء اذا تزوج (حظين) بفتح الحاء بضبط السيوطى لانه اكثر حاجة فيعطى نصيبا له ونصيبا لزوجته اوزوجاته (وعطى العزب) الذى لا زوجة له (حظا) واحدا لما ذكر وفيه طلب مبادرة الامام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فورا فلا يجوز التأخير الا لعذر وقوله العزب هكذا فى عدة نسخ والذى فى المصابيح الاعزب قال القاضى وهو افعل من العزوبة وما رأيته مستعملا بهذا المعنى الا فى هذا الحديث وانما المستعمل له العزب وقال الحفنى العزب افصح من لغة الاعزب الواقعة فى بعض الاحاديث فى المصباح عزب الرجل من باب قتل فهو عزب قال ابو حاتم ولا يقال رجل اعزب وقال الازهرى واجازه غيره انتهى اى فهو لغة قليلة ويأخذ من التعليل على ما عليه الشافعية من ان كل واحد يعطى قدر كفايته وكفاية من يمون من ولد وزوجة وعبد وخصوا ذلك بمن ارصد للقتال وفيه ترغيب التحفظ والعدل (د) فى الخراج وسكت عليه (ك) كلاهما (عن عوف بن مالك) قال الحافظ العراقى واما خبر كان يعطى العطاء على مقدار العيلة فلم ار له اصلا ﴿كان اذا اتاه رجل﴾ بالتنكير من الصحابة (فرأى فى وجهه بشرا) بكسر الباء وسكون الشين طلاقة وجه وامارة سرور (اخذ بيده) ايناسا له واستعطافا به فيعرف بشره من نصرة الدين وقيام شعار الاسلام وتأييد المؤمنين قال ابن العربى الاخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة وقال الحفنى اخذ بيده اى اذا قدم عليه رجل من اى محل فى وجه طلاقة وسرورا اخذ بيده ايناسا له وتوددا ليعرف ما عنده من الاخبار الحسنة لان بشر وجهه علامة على ان عنده خبرا سارا انتهى (ابن سعد) فى الطبقات (عن عكرمة مرسلا) وهو مولى ابن عباس ﴿كان اذا اتاه﴾ كما مر (الرجل) بالتعريف يعنى الانسان فقد وقع له تغيير اسماء عدة نساء (وله الاسم لا يحبه) الكراهة لفظه كذئب ودبة وثعلبة اومعناه كقبيح وخبيث وشرارة ناقص فى بعض النسخ وله اسم (حوله)

بالتشديد اى نقله الى ما يحبه لانه كان يحب الفال الحسن وكان شديد الاعتناء بالعدول عن اسم يستقبحه العقول وتنفر عنه النفوس وكذا ما فيه تزكية النفس وفى ابى داود لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم (ابن مندة) الحافظ المشهور عن ابى الوليد (عتبة) بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة (ابن عبد) السلمى صحابى شهير اول مشاهده قريظة وعمر مأة سنة ورواه طب باللفظ المذبور ولاحق منه عن عتبة المذكور قال الهيثمى رجاله ثقات ﴿كان اذا اتاه﴾ كامر (قوم بصدقتهم) اى بزكوة اموالهم (قال) امتثالا لقول ربه له وصل عليهم ٦ (اللهم صل على آل فلان) كناية عمن ينسبون اليه اى زك اموالهم التى بذلوا زكاتها واجعلها لها طهورا واخلف عليهم ما اخرجوه منها واعطف عليهم بالرحمة واغفر لهم انك الغفور الرحيم وهذا من خصائصه عليه السلام اذ يكره تنزيها افراد الصلوة على غير نبى او ملك لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان صحيحا وكذا كراهة افرادهم عن السلام فى غير حقه صلى الله عليه وسلم قال العلقمى وفى رواية على فلان وفى رواية على آل ابى اوفى يريد ابا اوفى نفسه لان الآل يطلق على ذات الشئ كقوله فى قصة ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود (حم خ م د ن ه عن ابى اوفى) علقمة بن الحارث وفى المناوى علقمة ابن خالد بن الحرث الاسلمى ﴿كان اذا اتاه﴾ بالقصر ايضا (الامر) الذى (يسره) وفى رواية اتاه الشئ يسره (قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات) لانه يستحق الحمد على كل حال ولان البلاء فى طيه نعمة (واذا اتاه الامر) الذى (يكرهه قال الحمد لله على كل حال) قال الحليمى هذا على حسن الظن بالله لانه لم يأت بمكروه الا لخير علمه لعبده واراده له فكانه قال اللهم لك الخلق والامر تفعل ما تريد وانت على كل شئ قدير (ابن السنى فى عمل يوم وليلة ك عن عايشة) قال الشيخ السيوطى والحاكم صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ مبنى للمفعول (بطعام) زاد احمد وغيره فى رواية من غير اهله (سأل عنه) عمن اتى به (اهدية) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هذا و بالنصب بتقدير اجئتم به هدية (ام) جئتم به (صدقة) اى عينوا لى احد الامرين (فان قيل) هو (صدقة) او جئنا به صدقة (قال لاصحابه) اى من حضر منهم (كلوا ولم يأكل) هو منه لان الصدقة حرام عليه (وان قيل هدية) بالرفع (ضرب بيده) اى مديده وشرع فى الاكل مسرعا ومثله ضرب فى الاكل اذا اسرع فى السير (فاكل معهم) من غير تحام عنه تشبيه الميد بالذهاب سريعا فى الارض فعداه بالباء قال البيضاوى وذلك لان الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك للغير اكراما ففى الصدقة نوع ذل للآخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية

٦ اى ان صلواتك سكن لهم ١٢

٤ اول مشاهده قريظة نسخه م

(خ م ن عن ابى هريرة) وفى المشكاة بحثه ﴿كان اذا اتى﴾ بالبناء للمفعول (بالسبى) النهب واخذ الناس عبيدا اواماء (اعطى اهل البيت جميعا) اى الاباء والامهات والاولاد والاقارب والمراد اعطى اقارب الذى سبوا جميعا لمن شاء ٤ (كراهية ان يفرق بينهم) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفدنا من فعله انه يسن للامام ان يجمعهم ولا يفرقهم لانه ادعى الى اسلامهم واقرب الى الرحمة والاحسان لهم (حم ه عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ كامر (بلبن قال بركة) اى هو بركة يعنى شربه زيادة فى الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشوبا بماء بارد لانه عند الحلب حار وتلك البلاد حارة تنكسر حدة حره ببرد الماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا شرب منه قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه بخلاف غيره فيقول وابدلنا خيرا منه (ه عن عايشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ كامر (بطعام اكل مما يليه) تعليما لامته آداب الاكل مما يليه الغير مكروه لما فيه من مزيد الشره والنهمة والحاق الاذى عمن اكل معه وسببه ان كل اكل كالحائز لما يليه من الطعام فاخذ الغير تعد عليه مع ما فيه من تقذر النفوس بما خاضت فيه الايدى ثم هو سوء ادب من غير فائدة اذا كان الطعام لونا واحدا اما اذا اختلف الوانه فيرخص فيه كما اشار اليه بقوله (واذا اتى بالتمر جالت) بالجيم (يده) وفى بعض النسخ زاد وثبت فيه اى دارت فى جهاته وجوانبه فيتناول منه ما احب من جال الفرس فى الميدان يجول جولا وجولانا قطع جوانبه والجول الناحية وجال فى البلاد طاف فيها غير مستقر وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه اخذ الغزالى ان محل ندب الاكل مما يليه ما اذا كان الطعام لونا واحدا واما اذا كان الطعام غير فاكهة اما هى فله ان يجعل يده فيها لانها فى معنى التمر قال ابن العربى اذا كان الطعام صنفا واحدا لم يكن لجولان اليد فيه معنى الا الشره والمجاعة واذا كان جوالا نهاله معنى وهو اختيار ما استطاب منه انتهى وسبق ٤ مامر انه لا يكره الاكل من غير ما يليه اذا كان وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهية (خط عن عايشة) وفيه ابو على ضعيف ﴿كان اذا اتى﴾ كامر (بباكورة التمر) بالتاء وفى نسخ الجامع بالثاء اى اول ما يدرك من الفاكهة قال ابو حاتم وابتكرت الفاكهة اكلت باكورتها ونخلة باكورة وباكور وبكور اى اثمرت قبل غيرها (وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال) فى دعائه (اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره) وكان القياس اولها وآخرها لكنه ذكره على ارادة النوع (ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) خص الصبى بالاعطاء لكونه ارغب فيه ولكثرة تطلعه الى ذلك ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب وذا اقرب من قول الطيبى

٤ قوله بالسبى قال الحفنى من حيوان وغيره قوله اعطى اهل البيت جميعا اى لمن شاء يعنى انه كان فى السبى امرأة وابنها او رجل وابنه او واختها او اخ واخوه لا يعطى المرأة لشخص وابنه لآخر ولا الاخ لشخص واخاه لآخر بل يعطى الاثنين لشخص واحد كراهة التفريق بينهما لما جبل عليه من الرحمة منه

٤ وقضية مامر نسخهم

فى وجه المناسبة الصبي ثمرة الفؤاد و باكورة الانسان وقال الحفنى فى وجه المناسبة اى ايثارا على نفسه لفرحهم به و شدة تعلقهم وتطلبهم لذلك وهو سيد من يؤثر على نفسه فان لم يكن عنده صبيان حينئذ احتمل ان يعطيه نحو الرجال وانه يدخره للصبيان الى ان يأتوا وان يأكله (ابن السنى عن ابى هريرة طب عن ابن عباس الحكيم) فى نوادره (عن انس) قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجال الصغير رجال الصحيح ﴿ كان اذا اتى ﷺ بميت (قد شهد بدرا) اى غزوة بدر الكبرى التى اعز الله بها الاسلام (والشجرة) اى والمبايعة التى كانت تحت الشجرة جاء به اماما للصلوة (كبر عليه تسعا) اى افتتح عليه الصلوة بتسع تكبيرات لان من شهد هاتين القصتين فضلا على غيره فى كل شئ فى تكبيرات الجنازة وقال الحفنى اى اول الصلوة كتكبيرات صلوة العيد وهذا قد نسخ وصار الاشرف مساويا للغير فى عدم الزيادة على الاربع تكبيرات المعروفة (واذا اتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة) اى بيعة الرضوان (او شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا) من التكبيرات اشارة الى شرف الاول وفضله عليه (واذا اتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه اربعا) اشارة الى انه دونهما فى الفضل قالوا وذا منسوخ بخبر ان آخر جنازة صلى عليها عليه السلام كبر اربعا قالوا وهذا آخر الامرين وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله وقدم خبر ان الملائكة لما صلت على آدم عليه السلام كبرت عليه اربعا وقالوا تلك سنتكم يابنى آدم وقال ابو عمر انعقد الاجماع على اربع ولا نعلم من فقهاء الامصار من قال بخمس الا ابن ابى ليلى وقال النووى فى المجموع كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض واجمعوا على انه اربع لكن لو كبر الامام لم تبطل صلوته (ابن عساكر عن جابر) وفيه محمد بن المحرم قال فى الميزان قال ابو حاتم واه وابن معين ليس بشئ ﴿ كان اذا اجتلى النساء ﴾ اى كشف عنهن لارادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف كشفت صداه وجلى الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله (اقعى) اى قعد على اليتيه مفضيا بهما الى الارض ناصبا فخذيه كما يقعى الاسد (وقبل) المرأة التى قعد لها يريد جماعها واخذوا منه انه يسن تأكد تقديم الملاعبة والتقبيل ومص اللسان وكرهوا خلافه وقد جاء فى خبر رواه الديلمى عن انس مرفوعا ثلاثة من الجفاء ان يواخى الرجل الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وان يهئ الرجل طعاما فلا يجيبه وان يكون بين الرجل واهله وقاعا من غير ان يرسل رسولا المزاح والقبل لا يقع احدكم على اهله مثل البهيمة على البهيمة وروى

(الخطيب)

الخطيب عن ام سلمة انه كان يغطي ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة (ابن سعد) في الطبقات (عن ابي اسيد الساعدي) بكسر العين المهملة قال السيوطي يحتمل ان بعض نساء النبي ذكره له فهو مرسل صحابي ﴿كان اذا﴾ حلف كما في نسخة (اجتهد في اليمين) اي اراد تأكيده (قال لا والذي نفس ابي القاسم) اي ذاته وجملته (بيده) اي بقدرته وتدبيره قال الطيبي وهذا في علم البيان من اسلوب التجريد لانه جرد من نفسه من يسمى ابي القاسم وهو هو واصل الكلام الذي نفسي ثم التفت من الغيبة الى التكلم (حم عن ابي سعيد) اي حديث صحيح ورواه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارة وله الفاظ ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ بفتح الميم والجيم اي اراد النوم في مضجعه اي استقر فيه لينام والنوم ليلا اونهارا والمضجع موضع الضجوع (جعل يده اليمنى تحت خده الايمن) كما يوضع الميت في اللحد وقال الذكر المشهور فختم به كلامه فيندب ذلك لكل من اراد النوم ليلا او نهارا وعلم من هذا كونه على شقه الايمن والنوم عليه اسرع الى الانتباه لعدم استقرار القلب حالتيه فانه بالجانب الايسر فيعلق ولا يستغرق فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان اهنأ لكن اكثاره يضر القلب لميل الاعضاء اليه فتنصب المواد فيه وقال الحفني فالسنة النوم على جانب الايمن لان القلب حينئذ لا يستريح فلا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فان القلب يستريح فيثقل نومه فيفوته خير كثير وملازمة النوم على اليسار عنه ضرر لان القلب اذا استراح توجهت اليه العروق المسماة بالشرايين وصبت فيه دواؤها بخلاف ملازمة النوم على اليمين لا تتوجه اليه بذلك (طب عن حفصة) بنت عمر حديث صحيح وقد اخرجه الترمذي عن البراء بزيادة قال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كامر (من الليل) قيد به لانه الاغلب والافمثله النهار وكذا ما بعده (وضع يده تحت خده) اي الايمن بدليل ماسبق فيلزم ان النوم على الشق الايمن (ثم يقول باسمك اللهم) بذكر اسمك (احيى) ما احييت (وباسمك اموت) قال الحفني لفظ اسم مقحم اي بك اي بقدرتك احيى اي استيقظ وبك اموت اي انام وقال المناوي اي وعليه اموت وباسمك المحيى احيى لان معنى الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى وكلما ظهر في الوجود فصادر عن تلك المقتضيات اولا انفك عن اسمك في حياتي ومماتي وهو اشارة الى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعني انت تحييني وتميتني اراد به النوم واليقظة فنبه على اثبات البعث بعد الموت (واذا استيقظ) اي انتبه من نومه

(قال الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا) اى ايقظنا بعدما انامنا اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة ومن ثمه قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم اخ الموت كذا قرره بعض المتأخرين وهو استمداد من بعض المتقدمين قوله احيانا بعدما اماتنا اى رد انفسنا بعد قبضنا عن التصرف بالنوم يعنى الحمد شكر لنيل نعمة التصرف فى الطاعات بالانتباه من النوم الذى هو اخ الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات (واليه النشور) الاحياء للبعث اوالمرجع فى نيل الثواب مماتكتسب فى حياتنا هذه وفيه اشارة باعادة اليقظة بعد النوم الى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم ان يكون خاتمة عمله العبادة قال ربكم ادعونى استجب لكم وحكمة الدعاء عند الانتباه ان يكون اول مايستيقظ يعبد الله بدعائه وذكره وتوحيده تنبيه قال القاضى وردآنفا انه كان اذا قعد نظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل على المتهجد اذا استيقظ ينبغى ان يشغل كل عضو منه بما هو المطلوب والموظف من الطاعات فيطالع بعينه عجايب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى اليه حاسة بصره ويعرج براقى الى عالم الجبروت حتى ينتهى الى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلوة والموقوف فى مقام الدعاء والتناجى (حم من عن البراء) بن عازب (حم خ ن ت ه د عن حذيفة) بن اليمانى (خ م حم عد عن ابى ذر) الغفارى ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كما مر معناه (من الليل) كما سبق (قال بسم الله) وفى رواية باسمك اللهم (وضعت جنبى) اى باقدارك اياى وضعت نفسى ففيه الايمان بالقدر وفى رواية كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبى وبك ارفعه قال الولى العراقى قال السبكى وينبغى الاقتصار على الوارد فلا يقال ارفعه ان شاء الله فانه لما قدم الجار والمجرور كان معنى الاخبار بان الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام (اللهم اغفرلى ذنبى واخس شيطانى) اى اجعله خاسئا مطرودا ويقال خسأت الكلب اى طردته وخسا سعدى ولا يتعدى (وفك رهانى) اى خلصنى من عقال مااقترفت نفسى من الاعمال التى ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهام الرهن وهو مايجعل وثيقة فى الدين والمراد هنا نفس الانسان لانها مرهونة بعملها كل امرء بما كسب رهين (وثقل) بتشديد القاف (ميزانى) يوم توزن الاعمال (واجعلنى فى الندى الاعلى) اى الملأ الاعلى من الملائكة والندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما فى الاذكار وهم القوم المجتمعون فى مجلس ومنه النادى

وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والآخرة فتتأكد المواظبة عليه كلما اريد النوم وهو من اجل الادعية المشروعة هذه على تكثرها (د) فى الادب (ك) فى الدعاء وصححه (عن ابى الازهر) قال النووى فى الاذكار ويقال ابو زهير الانمارى الشامى قال البغوى فى المعجم لم ينسب ولا ادرى له صحبة ام لا وفى التقريب صحابى لا يعرف اسمه واسناده حسن ﴿ كان اذا اخذ مضجعه ﴾ من الليل (قرأ قل يا ايها الكافرون) اى سورتها (حتى يختمها) ثم ينام على خاتمتها فانها براءة من الشرك كما جاء معللا به فى خبر اخر كما سبق (طب عن عباد) بالفتح والتشديد (ابن اخضر) وهو عباد بن علقمة٤ المازنى المصرى المعروف بابن اخضر وكان زوج امه وليس بصحابى قال السيوطى حسن وقال المناوى واعله الهيثمى وغيره بان فيه يحيى الحمانى ويحيى الجعفى كلاهما ضعيف ﴿ كان اذا اخذ اهله الوعك ﴾ بالفتح اى الحمى اوالمها قال الحفنى حرارة الحمى ومثلها بقية الامراض فما ذكرنا نافع لجميع الامراض (امر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم امرهم فحسوا) بفتح السين (وكان يقول انه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية اى يشد ويقوى (فؤاد الحزين) قلبه او رأس معدته (ويسرو) بفتح اوله وسين مهملة وراء مضمومة (عن فؤاد السقيم) اى كشف عن فؤاده الالم ويزيله (كما تسرو) كذلك لكن بالفوقية (احداكن الوسخ بالماء) بفتحتين (عن وجهها) اى تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلى وهو اكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر للبول جلاء قامع للظماء مطفىء للحرارة وصفته ان يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة امثاله ويطبخ بنار معتدلة الى ان يبقى خمساه وقال الحفنى وهو ان يضع قدرا من الشعير بلا طحن ويزن قدره من الماء خمس مرات ويوقد عليه بنار لطيفة حتى يذهب ثلاثة اخماس الماء فانه يسكن العطش والحرارة وينفع من كل داء لان الشعير بارد وفيه كيفية اخرى وهى ان يطحنه ويأخذ دقيقه ويضيفه شيئا من دهن اللوز اوالورد اونحوهما وشيئا من الماء ويطبخه (ت) فى الطب (ه ك) فى الاطعمة (عن عايشة) قال ت حسن وقال ك صحيح واقره الذهبى ﴿ كان اذا ادهن ﴾ بالتشديد على افتعل اصله ادتهن تطلى بالدهن اى اراد ذلك (صب) الدهن (فى راحته) اى بطن كفه (اليسرى فبدأ بحاجبيه) فدهنهما اولا (ثم عينيه ثم رأسه) وفى رواية الطبرانى عن عايشة كان اذا ادهن لحيته بدأ بالعنفقة وقال الحفنى ثم رأسه ثم عنفقته ثم عارضه ثم بقية لحيته (الشيرازى) فى الالقاب

٤ وهو عباد بن عباد بن علقمة نسخه م

(عن عايشة) قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ اى القعود للبول اوالغائط (لم يرفع ثوبه) عن عورته لفظ رواية ابى داود حال قيامه بل يصبر (حتى يدنو من الارض) اى يقرب منها فيندب رفعه شيئا فشيئا وهذا الاحاديث مستحب اتفاقا ومحله مالم يخف تنجس ثوبه والارفع قدر حاجته (دت) فى الطهارة (عن انس و)عن (ابن عمر طس عن جابر) وقال السيوطى صحيح ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ بالصحراء (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولايشم ريحه ذكره الفقهاء وقال فى الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين فى حديث ابن السكن فى سننه وفى تهذيب الاثار للطبرى والاوسط والكبير بسند جيد كما قاله العراقى فى شرح ابى داود بانه المغمس على ثلثى من مكة اونحو ميلين اوثلاثة وهو بفتح الميم الاخيرة وقال ابن دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس النبات الاخضر الذى ينبت فى الخريف تحت اليابس على رواية الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور منخفض بخضاب ازمضات والنبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتى مكانا للمذهب الا وهو مستور منخفض وفيه دليل على ندب الابعاد بنحوه فان قيل انما يحصل الاستتار بذلك عن اعين الانس فكيف بالجن قلنا جعل المقصود فى الجن وهو عدم قدرتهم على النظر اليه بان يقول بسم الله كما هو فى الحديث فان قيل كما ثبت الابعاد ثبت عدمه ايضا كما فى ابى داود عن حذيفة اجيب بانه فعل لبيان الجواز اوالحاجة كخوف فى البول اخف من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة تكشف وفى معنى الابعاد اتخاذ الكنيف فى البيوت وضرب الحجب وارخاء الستور واعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال العراقى ويلحق بقضاء الحاجة كل ما يستحى منه كالجماع فيندب اخفاؤه بتباعد اوتستر قال وكذا ازالة القاذورات وكشف الابط وحلق العانة كما نقله بعضهم (٤ عن بلال بن الحارث) المزنى وعليه المتون والشروح وفى شرح المناوى الحرث قدم سنة خمسة فى وفد مزينة واقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق (حم ن ٥ عن عبد الرحمان بن ابى قراد) بتشديد الراء والدال لكن فى التقريب بضم القاف السلمى الانصارى ويقال له الفاكه وفى نسخ ابن ابى قران واسناده حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كما مر (ان يبول فاتى عزازا) بفتح العين المهملة والزاء ماصلب واشتد (من الارض) من العزوز وهى الناقة الضعيفة الاحليل التى لاينزل لبنها الابجهد وانما يكون فى اطرافها (اخذ عودا فنكث به فى الارض حتى يثير من

التراب ثم يبول فيه) ليأ من عود الرشاش عليه فينجسه و ذلك اصلا بة الارض ولان البول يحد فى الارض اللينة فلا يسيل و متى سال قديلوث رجله و ذيله ان لم يرفعه ادى الى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من بال بمحل صلب قال النووى وهذا متفق عليه (د فى مراسيله والحارث) بن ابى امامة (عن طلحة ابن ابى قنان) بفتح القاف والنون مولاهم الدمشقى فى التقريب كاه مجهول ارسل حديثا وهوهذا مرسل وهو ابوقنان العبدرى مولاهم قال ابن القطان لم يذكر عبدالحق لهذا علة الارسال وطلحة هذا لايعرف بغير هذا وفى الميزان طلحة لايدرى من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان وقال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهو جنب غسل فرجه) اى ذكره (وتوضأ) وضوءه (للصلوة) اى توضأ كما يتوضأ للصلاوة وليس معناه انه توضأ لاداء الصلوة انما المراد توضأ وضوء شرعيا لالغويا قال ابن حجر يحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل اعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها فى الوضوء عن عادته وعليه فيحتاج الى نيته غسل الجنابة فى اول جزء وانما قدم على اعضاء الوضوء تشريفالها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى الثانى ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل ورد بان مذهب داود ان الغسل لايجزى عن الوضوء للمحدث (خ م ق د ن ه عن عايشة) سبق بحثه ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهو جنب توضأ) اى غسل اعضاء الاربعة بالنية ولما كان الوضوء لغويا وشرعيا دفع توهم ارادة الوضوء اللغوى الذى هو مطلق النظافة بقوله (وضوءه للصلاوة) احترازا عن الوضوء اللغوى فيسن وضوء الجنب للنوم و يكره تركه ونقل ابن العربى عن مالك والشافعى انه لايجوز النوم بدونه ان اراد به نفى حل المستوى الطرفين فسلم والا فهو باطل وعن الشافعى اذلم يقل هو ولا احد من صحبه بوجوبه ونوم النبى صلى الله عليه وسلم بغير وضوء وهو جنب بفرض صحة الخبر لبيان الجواز وحكمة الوضوء تخفيف الحدث سيما ان قلنا بجواز تفرق الغسل فينوبه فيرتفع الحدث عن تلك الاعضاء و يؤيده مارواه ابن ابى شيبة بسند قال ابن حجر رجاله ثقاة عن شداد رفعه اذا اجنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام فليتوضأ فانه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته انه احد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقى باسناد قال ابن حجر عن عايشة كان اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ اوتيمم اى عند فقد الماء

وقيل حكمته انه ينشط الى العود او الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص الشافعي ان مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وفيه ندب التنظيف عند النوم قال ابن الجوزي وحكمته ان الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين (واذا اراد ان يأكل او يشرب وهو جنب غسل يديه) اى الاقل ذلك والاكمل ان يتوضأ كما فى الفقه وغسل اليدين مطلوب عند الاكل وان لم يكن جنبا وانما قيد بالجنب لتأكد ذلك فيه آكثر من غيره (ثم يأكل و يشرب) لان اكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر كما جاء فى خبر الديلمى عن شداد بن اوس رفعه ثلاثة تورث الفقر اكل الرجل وهو جنب قبل ان يغسل يديه وقيامه عريانا بلا ميزر وسترة والمرأة تشم زوجها فى وجهه (د ن ه عن عائشة) قال الهيثمى رجاله ثقات وفى الميزان عن ابن عدى انه كان منكرا ﴿كان اذا اراد﴾ كما مر (ان يباشر امرأة من نسائه) اى يلصق بشرتها بشرته قال الحرالى المباشرة التقاء البشرتين عمدا و ليس المراد هنا الجماع فقط وقال الحفنى المراد بالمباشرة التقاء البشرتين بدون جماع تعليما للامة جواز الاستمتاع حينئذ بلا جماع (وهى حائض امرها ان تتزر) بتشديد المثناة وفى رواية تتزرها بهمزة ساكنة وهى افصح اى تستر ما بين سرتها و ركبتها بالازار قال القاضى كالهروى و هو الصواب فان الهمزة لا تدغم فى التاء ولعل الادغام من تحريف بعض الرواة وفى المفصل انه خطأ لكن قيل انه مذهب كوفى والمراد امرها بعقد ازار فى وسطها يستر ما بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوها (ثم يباشرها) اى يضا جعها و يمس بشرتها و تمس بشره الا من حينئذ من الوقوع فى الوقاع المحرم وهو عليه السلام املك الناس لاربه ولا يخاف عليهم وسبق ان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه لكنه فعل تشريعا للامة فافاد ان الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام و به قال الجمهور وهو الجارى على قواعد المالكية فى سد الذرايع و يجوز بحائل والحديث مخصص لآية واعتزلوا النساء فى المحيض وفيه تبليغ افعال النبى عليه السلام للاقتداء و ان كانت بما يستحيى من ذكره عادة (خ د عن ميمونة) ورواه عنه ايضا البيهقى وغيره ﴿كان اذا اراد﴾ كما مر (من الحائض شيئا) يعنى مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكنى به عنه (القى على فرجها ثوبا) ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعى رجحه النووى من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة و حملوا الاول على الندب جمعا بين الادلة بل قال ابن دقيق العيد ليس فى الاول ما يقتضى منع ما تحت الازار لانه فعل مجرد وفصل

بعضهم يبني من بملك ار به وغيره وفي الحفني وكذا في الستر بقية العورة كما يعلم مما قبله وخص الفرج بالذكر اهتما مابستره (د عن بعض امهات المؤمنين) قال ابن حجر واسناده قوى وقال ابن عبد الهادي انفرد باخراجه ابوداود واسناده صحيح ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (سفرا) اى للغزو او نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر وفى رواية للبخارى كان اذا اراد ان يخرج الى سفر قال ابن حجر وليس عمومه مرادا بل يقرع ايضا فيما لو اراد القسم بينهن فلا يبدأ بايهن شاء بل يقرع فمن قرعت بدأ بها وفى رواية للبخارى كان اذا اراد الى سفر (اقرع بين نسائه) تطييبا لقلوبهن وحذرا٤ من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لان المقيمة وان كانت فى راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وان خطئت عنده بذلك فقد تتأذى بمشقة السفر فايثار بعضهن بهذا وبعضهن بهذا اختيارا وعدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجبا لكن محل الوجوب فى حق الامة لا فى حقه عليه السلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن ابى جمرة (فايتهن) بتاء التأنيث اى امرأة منهن وروى فايهن بدون التأنيث قال الزركشي والاول هو الاوجه وقال الدماميني ودعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ ان المنقوص انه اذا اريد باى المؤنث جاز الحاق التاء به موصولا كان او استفهاما وغيرهما (خرج سهمها خرج بها معه) فى صحبته وفى رواية اخرج بزيادة همزة قال ابن حجر والاول الصواب وهذا اول حديث الافك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء فى الغزوات وذلك يباح اذا كان العسكر تؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى فى الجهاد فيه مصلحة بينة لاعانتهن على مالابد منه وفى المناوى يظن السيوطى ان هذا الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته كما فى البخارى وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم هكذا ذكره فى كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة فى القسمة بين الشركاء ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها (خ م د ه عن عايشة) وروى من غيرها ايضا ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يحرم) بضم اوله من الاحرام (يتطيب) مضارع من تطيب تفعل (باطيب مايجد) اى اطيب ماتيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند ارادة الاحرام وكونه باطيب الطيب وانه لا بأس باستدامته ومنعه مالك وفى الحديث رد عليه وقال الحفنى انما يحرم عليه ابتداء الطيب وهو محرم لا دوامه قبل الاحرام وقال العلقمي وانما يحرم ابتداؤه فى الاحرام وهذا مذهبنا

٤ وحذرا لسخطهم

وبه قال خلائق من الصحابة والتابعين وجماهير المحدثين والفقهاء وقال اخرون يمنعه منهم الزهرى ومالك ومحمد بن الحسن وحكى عن جماعة من الصحابة والتابعين انتهى (م عن عايشة) وفيه بحث ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يتحف) من اتحف بتشديد التاء (الرجل بتحفة) كرطبة وقد تسكن الحا ما اتحفت به غيرك وقال العلقمى التحفة طرفة الفاكهة وتستعمل فى غيرها وقال فى المصباح انه الاصح (سقاه من ماء زمزم) لجموم فضائله وعموم فوائده ومدايحه فى الكتب الآلهية قال وهب لاتدرون مازمزم والله انها لفى كتاب الله اى التورية المضمونة ورد ٤ وشراب الابرار لاتترف ولاتذم طعام من طعم وشفاء من سقم لايصمد اليها امرء يتضلع منها الانفث مابه من داء واحد واحدث له شفاء والنظر الى زمزم تحط الخطايا رواه عبد الرزاق ابن منصور بسند فيه انقطاع (حل عن ابن عباس) قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن عبد الحميد الرازى ومن لطائف اسناده انه من رواية الاكابر عن الاصاغر قال وخرجه الفاكهانى فى تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يدعو على احد) وهو فى صلاته (اويدعو لاحد) فيها (قنت) فعل ماض ثلاثى بالقنود المشهور عنه (بعد الركوع) تمسك بمفهومه من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعده عند ارادة الدعاء على قوم اولقوم و تعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم تقع الافى هذه الحالة و يؤيده ماخرجه ابن خزيمه بسند صحيح عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لايقنت الااذا دعا لقوم اودعا على قوم (خ عن ابى هريرة) قال الذهبى وروى مسلم نحوه فما اوهمه من قال هذا مما تفرد به البخارى غير جيد والتثبت بالخلف اللفظى خيال ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يعتكف صلى الفجر) اى صلوته (ثم دخل معتكفه) بفتح الكاف وفى رواية فى معتكفه اى انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلوته الصبح لان ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادى والعشرين والا لماكان معتكفا للعشر بتمامه الذى ورد فى عدة اخبار انه كان يعتكف العشر بكماله وهذا هو المعتبر عند الجمهور لمريد اعتكاف عشر اوشهر وبه قال الائمة الاربعة ذكره الحافظ العراقى وغيره (د ت حسن) فى الاعتكاف (عن عايشة) ورواه جماعة كثيرة لكن عذره ان الشيخين انما روياه مطولا ٤ فى ضمن حديث فلم يتنبه له اوقوعه ضمنا ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يستودع الجيش) الذى يجهزه للغزو (قال استودع الله

٤ المضمونة درد نسخهم

٤ موصولا نسخهم

دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم) قال الطيبى قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع اى جعل الله دينهم وامانتهم من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا النبى صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة فى الدين والتوفيق فيه ولا يخلوا المسافر من الاشتغال بما يحتاج الى نحو اخذ واعطاء وعشرة الناس فدعا بحفظ الامانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون العافية عما سواه فى الدنيا والدين (د ك عن عبد الله بن يزيد الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة صحابى صغير شهد الحديبية وولى الكوفة قال فى الاذكار حديث صحيح وقال فى الرياض رواه د باسناد صحيح وكذا النسائى فى اليوم والليلة ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (غزوة ورى) بتشديد الراء سترها وكنى عنها (بغيرها) اى بغير تلك الغزوة التى ارادها فيوهم انه يريد غزوة جهة اخرى كان يقول اذا اراد غزوة خيبر كيف تجدون مياهها موهما انه يريد غزوة مكة لانه يقول اريد غزوة خيبر وهو يريد مكة فانه كذب وهو محال عليه والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع عن فهم السامع خاصة واصله من وريت الخبر تورية سترته واظهرت غيره واصله وراء الان من ورى بشىء كانه جعله وراءه وضبطه السيرافى فى شرح سيبويه بالهمزة فكانهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة وفى البخارى ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ٤ اراد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزوة عدو كثير فجلى امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذى يريد (د ك عن كعب بن مالك) وقال العراقى متفق عليه وهو فى البخارى فى غزوة تبوك وفى موضع اخر وفى مسلم فى التوبة كلاهما عن كعب المذبور مطولا ولفظهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى تبوك غزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم فاخبرهم بجهة التى يريد انتهى وقد تقرر غير مرة عند مغلطاى وغيره قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يرقد) وفى رواية بدله ينام (وضع يده اليمنى تحت خده) اى الايمن كهيئة نوم الميت فى القبر وفى رواية تحت رأسه (ثم يقول اللهم قنى عذابك اى اجرنى من عذابك من نار جهنم وغيرها (يوم تبعث) وفى رواية تجمع (عبادك)

٤ قوله نسخه م

من القبور الى النشور للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات) اى يكرره ثلاثا والظاهر حصول اصل السنة بمرة وكمالها الثلاث (د) فى الادب وكذا النسائى فى عمل يوم وليلة كلاهما (عن حفصة) ام المؤمنين ورواه الترمذى عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه وكذا السيوطى حسنه وفى الحاشية كان اذا اراد امرا اى فعل امر امن الامور استخار الله تعالى قال اللهم خرلى واخترلى اى اخترلى اصلح الامرين واجعل لى الخيرة فالخيرات كلها من خيريته والصفوة من الخيرات مختارة ت عن عائشة عن ابى بكر بسند ضعيف ﴿ كان اذا اراد ﴾ كان (سفرا قال) عند خروجه له (اللهم بك اصول) اى اسطو على العدو واحمل عليه (وبك احول) بضم الحاء من حال يحول اى انصرف عن المعصية اواحتال والمراد كيد العدو وقيل اتحول وقيل ادفع وامنع (وبك اسير) اى الى العدو فانصرنى عليهم قال الزمخشرى المحاولة طلب الشئ بحيلة ونظيرها الازاغة والمصاولة المواثبة وهى من حال يحيل حيلة بمعنى احتال والمراد كيد العدو وقيل من حال بمعنى تحرك انتهى تنبيه فى حاشية الكشاف للطيبى فى آية آلان خفف الله عنكم هذا التخفيف للامة دون النبى ومن لا يشغله حمل امانة النبوة كيف يخفيف لقاء الاضداد وكيف يخاطب به وهو الذى يقول فى هذا الحديث بك اصول وبك احول ومن كان به كيف يخفف عنه او يثقل عليه (حم) وكذا البزار (عن على) قال الهيثمى رجالهما ثقات حسن صحيح ﴿ كان اذا اراد ﴾ كان (ان يزوج امرأة من نسائه) يعنى من اقاربه او بنات اصحابه الاقربين (يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يابنية) بضم اوله وتشديد الياء (ان فلانا قد خطبك) اى طلب نكاحك (فان كرهتيه) باثبات الياء فى كثير من النسخ وهو لغة (فقولى لا فانه لا يستحيى احد ان يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار) زاد فى رواية فان حركت الخدر لم يزوجها وان لم تحركه انكحها فيستحب لكل ولى مجبران يفعل ذلك مع موليته لانه اطيب للنفس واحمد عاقبة (طب عن عمر) قال الهيثمى فيه يزيد بن عبد الملك وهو متروك ووثقه ابن معين فى رواية ورواه ابن عدى فى الكامل وابن ابى حاتم فى العلل وابو الشيخ والعزبانى فى النكاح ورواه البيهقى عن ابن عباس وعكرمة المخزومى وغيرهما وقال السيوطى حسن ﴿ كان اذا استجد ثوبا ﴾ بتشديد الدال اى لبس ثوبا جديدا (سماه) وفى الاكثر زاد باسمه (قميصا) اى سواء كان قميصا (او عمامة او رداء) اى ان كان يلبس داخل بدنه سماه قميصا وان كان يوضع على الكتف سماه رداء او على الرأس سماه عمامة بان يقول رزقنى الله هذه

(العمامة)

العمامة كذا قرره البيضاوى (ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه) قال الطيبى الضمير راجع الى المسمى وقال المظهر يحتمل ان يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتنى هذه العمامة والاول اوجه لدلالة العطف بثم وقوله كسوتنيه مرفوع المحل مبتدأ وخبره (اسئلك من خيره) وهو المشبه اى مثل ما كسوتنيه من غير حول ولا قوة (وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له) قال ابن العربى خير ما صنع له استعماله فى الطاعة وشر ما صنع له استعماله فى المعصية وفى الحفنى اى الخير الذى يصاحب لبسه كشكر الله تعالى على تيسيره وخير ما صنع له بان توفقنى للطاعة كالصلوة فهما متقاربان فقوله وخير ما صنع له كالتفسير لقوله من خير وقوله من شره اى الشر المصاحب للبسه كالعجب به وشر ما صنع له اى لايقع منى عصيان فيه كزنا وشرب خمر وقتل وليس المراد انه صنع بقصد المعصية كما هو ظاهر الحديث فهما متقاربان ايضا انتهى وفيه ندب الذكر المذكور فى كل من لبس ثوبا جديدا او الظاهر ان ذلك يستحب لمن ابتدأ لبس ثوب غير جديد بان كان ملبوسا ثم رأيت الزين العراقى قال يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السنى فى اليوم والليلة اذا لبس ثوبا (حم د ت ك) فى اللباس كلهم (عن ابى سعيد) قال ت حسن وقال النووى صحيح ورواه النسائى ايضا ﴿كان اذا استجد ثوبا﴾ كامر (لبسه يوم الجمعة) لكونه افضل ايام الاسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابسه وفى الحفنى فيطلب لبس الجديد فيه حيث كان ابيض او غير ابيض وليس عنده ابيض والا لبسه لحظة (خط عن انس) باسناد ضعيف ﴿كان اذا استراث الخبر﴾ اى استبطأ الخبر الذى يتطلع له وهو استفعال من الريث وهو الابطاء يقال رأث ريثا ابطأ واسترثته استبطأته (تمثل ببيت) اى انشد (طرفة) بن عبد وهو قوله (ويأتيك بالاخبار من لم تزود) واوله ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا وفى رواية جاء انه ينشد البيت بتمامه ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا وقوله من لم تزود اى من لم تصنع له زادا وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير تمثل ببيت اخى قيس بن طرفة والتمثيل انشاد بيت ثم آخر ثم آخر وتمثل بشئ ضربه مثلا كذا فى القاموس والمثل الكلام الموزون فى مورد خاص ثم شاع فى معنى يصح ان يورده باعتبار فى امثال مورده (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذى ايضا لكن جعل مكان طرفة ابن رواحة ﴿كان اذا استسقى﴾ اى طلب الغيث عند الحاجة اليه (قال اللهم اسق عبادك) لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون فالعباد هنا كالمسقى (وبهائمك) جمع بهيمة وهى كل ذات قوائم اربع

لانهم يرحمون فيسقون وفى الخبر لابن ماجة لولا البهائم لم تمطروا (وانشر رحمتك) اى ابسط بركاتك وغيثك ومنافعه على عبادك (واحى بلدك الميت) قال الطيبى يريد به بلاد المبعدين عن مظان الماء الذى لاينبت فيه عشب للجدب فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحياء وزاد الطبرانى فى رواية واسقه مما خلقت انعاما واناسى كثيرا (د عن عبدالله (بن عمرو بن العاص) من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النووى فى الاذكار واسناده صحيح ﴿ كان اذا استسقى ﴾ كامر (قال اللهم انزل فى ارضنا بركتها) اى المطر الذى يحصل به بركتها اى الارض (وزينتها) اى نبات الذى يزينها (وسكنها) بفتح السين والكاف اى غياث اهلها الذى سكن اليه نفوسهم وقال الحفنى على حذف مضافين اى غياث اهل سكنها (وارزقنا وانت خير الرازقين) فيندب قول ذلك فى الاستسقاء (طب وابو عوانه) فى صحيحه المشهور (عن سمرة) قال ابن حجر اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا استفتح ﴾ الذى وقف عليه فى اصول مخرجى هذا افتتح (الصلوة) اى ابتدأ فيها (قال) اى بعد تكبيرة التحريم (سبحانك اللهم) و فى الحفنى اى اراد افتتاحها بعد تكبيرة الاحرام قال ماذكر وبه اخذ الحنفية وعندنا الافضل فى دعاء الافتتاح نحو وجهت وجهى الخ وان تأدت السنة بهذا ايضا فالخلاف فى الافضل فقط (وبحمدك وتبارك اسمك) قال الحفنى اى تباركت فلفظ اسم مقحم اوالمعنى تنزه اسمك عما لايليق كما تنزهت ذاتك وقال ابن الاثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب (وتعالى جدك) اى علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى (ولا اله غيرك) لفظ رواية الترمذى كان اذا قام الى الصلوة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه انتهى قال الطيبى والواو فى وبحمدك للحال اوهو عطف جملة فعلية على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك فى ذهابه الى عدم ندب الافتتاح لكن قال ابن حجر يعارض احاديث الاستفتاح حديث انس ان النبى وابابكر وعمر كانوا يستفتحون بالحمدلله رب العالمين اخرجاه وخبر مسلم عن جابر كان يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمدلله رب العالمين ثم ان حديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على ان تلك السنة فى الافتتاح انما هى ماذكر مخالفين للشافعى فى ذهابه

للجذب نسخه م

الى ندبه بقوله وجهت وجهي الخ (د ت ه ك) وصححه (عن عايشة ن ه ك عن ابى سعيد طب عن ابن مسعود عن واثلة) بن الاسقع قال صدر المناوى روى مرفوعا عن عايشة وابى سعيد وعمر والكل ضعيف ورواه مسلم موقوفا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان اذا استلم﴾ افتعال والاستلام عند الفقهاء ان يضع كفيه على الحجر ويقبله اويمسه ان لم يقدر عليه باليد غير موذ شيئا فى يديه ويقبله اويشير اليه مستقبلا مكبرا مهللا حامدا لله تعالى مصليا على النبى (الركن) اليمانى (قبله) بغير صوت (ووضع خده الايمن عليه) ومن ثمه ذهب جمع من الائمة الى ندب ذلك لكن مذهب الائمة الاربعة انه يستلمه ويقبل يده ولا يقبله (ه ق عن ابن عباس) قال البيهقى فيه عبد الله بن مسلم ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا استن﴾ اى تسوك من السن وهو امرار شى فيه خشونة على آخر ومنه المسن (اعطى السواك الاكبر) بالنصب اى ناوله بعد ماتسوك به الى اكبر القوم الحاضرين لان توقير الاكبر واجب واذا لم تبدأ به لم توقره وسيجئ فى خبر ليس منا من لم يوقر كبيرنا فيندب تقديم الاكبر فى السواك وغيره من سائر وجوه الاكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر ان المراد به الافضل ويحتمل الاسن ثم تقديمه مالم يؤد الى ترك سنة ككون من على اليمين خلافه كما يشير اليه قوله (واذا شرب) ماء اولبنا (اعطى الذى عن يمينه) ولو مفضولا اوصغيرا قيل وفيه مشروعية الهبة وفيه مافيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب ان ذلك لايجرى فى الاكل لكن وقع فى حديث انس خلافه ويؤخذ من هذا الحديث عدم كراهة الاستياك بسواك الغير اذا كان باذنه وهو كذلك فى شرح مسلم ولا يكره بسواك غيره باذنه ويحرم بدونه ان لم يعلم رضاءه به وقيل هذا خلاف الاولى الا للتبرك كما فعلته عايشة وقال السيوطى هذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن ينبغى حمله على جواز بكراهة فى شأن غير الشارع على انه كان يفعل مثل ذلك لبيان الجواز فلا ينافى حينئذ كراهة الاستياك بسواك الغير (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عبد الله بن كعب) بن مالك السلمى قال السيوطى حسن ﴿كان اذا اشتد﴾ بالتذكير (البرد بكر بالصلوة) اى بصلوة الظهر يعنى صلاها فى اول وقتها وكل من اسرع الى شئ فقد بكر اليه (واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة) اى دخل بها فى البرد بان يؤخرها الى ان يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصدا الجماعة قال الامام البخارى يعنى هنا صلوة الجمعة اى قياسا على الظهر لا بالنص لان اكثر الاحاديث تدل على الابراد بالظهر وعلى التبكير بالجمعة مطلقا وقوله اعنى البخارى يعنى الجمعة يحتمل كونه قول الشافعى

مما فهمه وكونه من تفقهه فيرجح عنده بالظهر الحاقها الانها اما ظهر وزيادة او بدل عن الظهر لكن الاصح من مذهب الشافعي عدم الابراد بها (خ ن عن انس) ولم يخرجه مسلم ولا الثلاثة ﴿ كان اذا اشتدت الريح ﴾ بتأنيث الفعل لان الريح تأنيث سماعي (الشمال) بسكون الميم هي مقابل الجنوب (قال اللهم اني اعوذ بك من شر ما ارسلت فيها) وفي رواية بدله من شر ما ارسلت به والمراد قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على ذلك عند اشتدادها وعدم الغفلة عنه (طب وابن السني) وكذا البزار كلهم (عن عثمان بن ابي العاص) حديث حسن ﴿ كان اذا اشتدت الريح ﴾ كام (قال اللهم اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف من باب تعب اي حاملا للماء كاللقحة من الابل (لا عقيما) اي لا تجعلها كالعقيم من الحيوان لا ولد له شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماء طريا لحامل كما شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم وارسلنا الرياح لواقح وفي الحفني لا عقيما اي خالية (حب ك) في الادب وكذا ابن السني كلهم (عن سلمة بن الاكوع) قال ك على شرطهما واقره الذهبي قال في الاذكار اسناده صحيح ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ اي مرض (نفث) بالمثلثة اي اخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بالواو المشددة المعوذتين وسورة الاخلاص اي قرأها ونفث الريح على نفسه والمراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان أقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والامراض او اراد المعوذتين وكل آية تشبههما نحو وان يكاد الذين الخ او اطلق الجمع على التثنية مجازا ذكره القاضي قال الزمخشري والنفث بالفم شبه بالنفخ ويقال نفث الراقي ريقه وهو اقل من التفل والحية تنفث السم ومنه لا بد للمصدور ان ينفث ويقال اراد فلان ان يقرأ بخفي فنفث في ذوابته انسان حتى افسده (ومسح عنه بيده) لفظ رواية مسلم بيمينه اي مسح عن ذلك النفث بيمينه اعضائه وقال الطيبي الضمير في عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اي نفث على بعض جسده ثم مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى جميع اعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة والهواء الذي مسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الالم وانفصاله [كانفصال ذلك الرمق وخص المعوذتين لما فيهما من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففي الاخلاص كمال التوحيد الاعتقادي وفي الاستعاذة من كل شر ما خلق ما يعم الاشباح والارواح وبقية هذا الحديث في البخاري فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه فطفقت انفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث فرفع رأسه الى السماء وقال في الرفيق

مطلب تعويذات ونفث ورقية وروح وتوكلة

(الاعلى)

الاعلى تنبيه قال الحكيم جاء فى رواية بدل فنفث فقرأ فدل على ان النفث بالقراءة فلا يكون النفس قبل القراءة وفى الحديث بدأ بذكر القراءة ثم النفث وفى آخر بدأ بذكر النفس بالقراءة فلا يكون النفث الا بعد القراءة واذا فعل الشئ لشئ مقدما حتى يأتى الثانى وفى حديث اخر نفث بقل هو الله وذلك يدل على ان القراءة تقدم ثم نفث ببركتها لان القصد وصول نورها الى الجسد فلا يصل الا بذلك فاذا اقرأ استنار صدره بنور المقرو الذى يتلوه كل قارئ على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفث وعلامته ان الروح باردة والنفس حارة فاذا قال نفث خرجت باردة لبرد الروح واذا قال هاه خرجت حارة فتلك نفثة والثانية نفخة وذلك لان الروح مسكنه الرأس ثم ينبث فى البدن والنفث فى البطن ثم ينبث فى البدن كله وفى كل منهما حياة بهما يستعمل لان البدن بالحركة والروح سماوية والنفس ارضية والروح شانه الطاعة والنفس ضده فاذا ضم شفتيه مع برد فذاك النفث واذا فتح فاه اعتصرت النفس فاذا ارسله خرجت ريح جلده فلذلك ذكر فى الحديث النفث لان الروح اسرع نهوضا الى نور تلك الكلمات والنفث ثقيلة بطيئة واذا صار الريح الى الكفين بالنفث مسح بهما وجهه وما من بدنه لان قبالة المؤمن من حيث كان فهو لقبالة الله فاذا فعل ذلك بجسده عند ايوائه الى فراشه اوعند مرضه كان كمن اغتسل باطهر ماء واطيبه فما ظنك بمن يغتسل بانوار كلمات الله فائدة قال القاضى شهدت المباحث الطبية على ان الريق له دخل فى النفخ وتبديل المزاج ولتراب الوطن تأثير فى حفظ الاصلى ودفع نكاته والمغيرات ولهذا ذكروا فى تدبير المسافر انه يستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائها حتى اذا ورد غير الماء الذى تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئا منه فى سقايته ويشرب الماء من رأسه ليحفظ عن مضرة الماء الغريب ويأمن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهوى المغاير للهوى المعتاد ثم ان الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها (خ م د ه عن عايشة) ورواه عنها النسائى ايضا وفيه بحث ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ اى مرض والشكاية كما قال الزركشى المرض (رقاه جبريل قال بسم الله يبريك) الاسم هنا يراد به المسمى فكانه قال الله يبريك من قبيل سبح اسم ربك الاعلى ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها لكنه قد يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبى (من كل داء يشفيك ومن شر حاسد) اى متمن زوال النعمة (اذا حسد) خصه بعد التعميم لخفاء شره (وشر كل ذى عين) من عطف الخاص على العام لان كل عاين حاسد ولا عكس

فلما كان الحاسد اعم كان تقديم الاستعاذة منه اهم وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعاين نحو المحسود و المعيون تصيبه تارة وتخطيه اخرى صادفته مكشوفالا وقاية عليه اثرت فيه ولابد وان صادفته حذرا شاكى السلاح لامنفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة الرمى الحسى لكن هذا من النفوس والارواح وذلك من الاجسام والاشباح ولهذا قال ابن القيم استعاذ من الحاسد لان روحه مؤذية للمحسود ومؤثرة فيه اثرا بينا لاينكره الامن هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو اصل الاصابة بالعين فان النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة و بالرؤية و بتوجه الروح و بالادعية والرقى والتعوذات و بالوهم والتخيل وغير ذلك وفيه ندب الرقية باسماء الله و بالعوذ الصحيحة المعنى من كل مرض وقع او يتوقع وانه لاينافى التوكل ولا ينقصه والا لكان النبى احق الناس بتجنبه فان الله لم يزل يرقى بنبيه فى المقامات الشريعة والدرجات الرفيعة الى ان قبضه الله وقد رقى فى امراضه حتى مرض موته فقد رقته عايشة فى مرض موته ومسحته بيدها و بيده واقر ذلك (م) فى الطب (عن عايشة) ورواه ابن ماجة والترمذى فى الجنائز والنسائى فى اليوم والليلة بعضهم عن ابى سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كامر (اقتمح) من القموح بالقاف ثم الميم ثم الحاء وفى رواية تقمح اى استف قال الحفنى واما مافى بعض النسخ من انه اقحم او تقحم فتحريف (كفا) اى ملاء كف (من شونيز) بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء (وشرب عليه) اى على اثر استفافه (ماء) واما مافى نسخة ماء زمزم فتحريف (وعسلا) اى ممزوجا بعسل لان لذلك سرا بديعا فى حفظ الصحة لايهتدى له الاجهابذة الاطباء ومنافع العسل لاتحصى حتى قال ابن القيم ماخلق لناشئ فى معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه ولم يكن تعول الاطباء الا عليه واكثر كتبهم لايذكرون فيها السكر البتة (خط عن انس) ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف وقيل سنده مظلم ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كامر (احد رأسه) اى وجع رأسه اى بالصداع لانه الذى ينفعه الاحتجام (قال) له (اذهب فاحتجم) اى امره بالحجامة فان للحجامة اثرا بينا وشفاء بعض انواع الصداع فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئى كليا عاما ولا الكلى العام جزئيا خاصا وقس على ذلك (واذا اشتكى رجله) اى وجع رجله (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار

وللعصب اذا ضمد به و يفعل فى الجراحات فعل دم الاخوين فلعل المراد هنا اذا اشتكى الم رجله من احدى هذه العلل ومن خواصه العجيبة المجربة اذا بدى بصبى جدرى وخضب به اسافل رجليه امن على عينيه (طب عن سلمى امرأة ابى رافع) داية فاطمة الزهراء ومولاة صفية عمة النبى لها صحبة و احاديث قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا اشفق ﴾ بقطع الهمزة اى خاف (من الحاجة ينساها) اى خاف نسيان حاجة اى مهو الان النسيان ممنوع على الانبياء اوان هذا تشريع للغير وقوله اذا اصابته شدة فدعا اى فى الصلوة (ربط فى خنصره) بكسر الخاء والصاد كما فى المصباح وهى انثى وهو الاصبع الصغرى (اوفى خاتمه الخيط) ليتذكرها به والذكر والنسيان من الله اذا شاء ذكر واذا شاء انسى. وربط الخيط سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا رآه ذكر ما نسى فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الاسباب كحرز الاشياء بالابواب والاقفال والخواص وأهل اليقين وهم الانبياء لاتضرهم الاسباب بل تعين عليهم فعلها للتشريع فتدبر تنبيه قال بعض العارفين النسيان من كمال العرفان قال تعالى فى حق ادم فنسى ولم نجد له عزما وكان كاملا بلا ريب وكماله هو الذى اوجب له النسيان لانه كان يعلم أن فيه مجموع المقابل لاخلاق الحق تعالى وان الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لا من وصفه فافهم (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) فى النوادر (عن ابن عمر) ورواه عنه ايضا ابو يعلى بلفظ كان اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط فى اصبعه خيطا ليذكرها بسند ضعيف ورواه عن سعيد المقبرى عن رافع بلفظ كان يربط الخيط فى خاتمه يستذكر به ﴿ كان اذا اصابته ﴾ بالتأنيث (شدة) كعدة بالتشديد (فدعا) رفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للمجهول (بياض ابطيه) اى لو كان بلا ثوب اوكان كم ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية انه لم يكن بابطه شعر قال فى المهمات و بياض الابط كان من خواصه واما ابط غيره فاسود لما فيه من الشعر ورده الزين العراقى بان ذلك لم يثبت والخصائص لاتثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض ابطه ان لا يكون له شعر فان الشعر اذا نتف بقى المكان ابيض وان بقى آثار الشعر انتهى وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعها عند الخضوع فى المسألة و الذلة بين يدى المسؤل وعند استعظام الامر والداعى جدير بذلك لتوجهه بين يدى اعظم العظماء ومن ثمه ندب الرفع عند التحريم اشعارا بانه تقبل بكليته عليه (ع عن البراء) باسناد حسن ﴿ كان اذا

قوله فاخضبها بالحناء قال الحفنى اى اذا كان الوجع يناسبه ذلك وذكر الاطباء جميعا ان الصغير اذا طلع له الجدرى المعروف وخضب رجلاه بالحناء كان ان امن له من افساد عينيه
سعد

اصابه ﴾ بالتذكير (رمد) بفتح الراء والميم وجع العين (او) اصاب (احدا من اصحابه دعا بهؤلاء الكلمات) اى لنفسه اولغيره لكن يأتى بعبارة غير هذه تناسب بان يقول اللهم متعه ببصره كما قال (اللهم متعنى) بتشديد التاء (ببصرى واجعله الوارث منى) كناية عن بقائه الى الموت والا فالوارث يبقى بعد الموت والبصر لايبقى بعد الموت (وارنى فى العدو ثأرى) بالفتح وسكون الهمزة اى مثل مافعل بى او اعظم منه لينقمع عنى (وانصرنى على من ظلمنى) اى مع بقاء بصرى وهذه من طبه الروحانى فان علاجه صلى الله عليه وسلم للامراض كان على ثلاثة انواع بالادوية الطبيعية وبالادوية الآلهية وبالمركب منهما فكان يأمر كلا بما يليق به ويناسبه (ابن السنى) فى الطب (عن انس) قال السيوطى صحيح ﴿ كان اذا اصابه ﴾ كما مر (غم) اى حزن سمى به لانه يغطى السرور (اوكرب) اى هم (يقول حسبى الرب من العباد) اى كافينى من شرهم (حسبى الخالق من المخلوقين) اى كافينى من شرهم (حسبى الرازق من المرزوقين) اى من شرهم (حسبى الذى هو حسبى) اى كافى فى جميع مهماتى (حسبى الله ونعم الوكيل) اى نعم من يفوض اليه الامور (حسبى الله لااله الاهو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) الذى ضمنى اليه وقربنى منه ووعدنى بالجميل والرجوع قال الحكيم قد جعل الله فى كل موطن سببا وعدة لقطع مايحدث فيه من النوائب فمن اعرض عن السبب والعدة وضرب عنه صفحا واعتنى بالله كافيا اوحسيبا واعرض عما سواه وقال حسبى الله عند كل موطن ومن كل احد كفاه وكان عند ظنه اذ هو عبد تعلق به لم يخيبه وكان فى تلك المواطن فاذا اورد العبد هذه الكلمات باخلاص عند الكرب نفعته نفعا عظيما وكن له شفيعا الى الله تعالى فى كفاية شر الخلق ورزقه من حيث لايحتسب وكان الله بكل خير اليه اسرع (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة نقيض الرخوة (من طريق الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء نقيض حلوة الضبعى بضم المعجمة وفتح الموحدة البصرى (عن فقيه اهل الاردن بلاغا) اى قال بلغنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا اصبح ﴾ بقطع الهمزة اى دخل فى الصباح (واذا امسى) اى دخل فى المساء (يدعو بهذه الدعوات اللهم انى اسئلك من فجاءة الخير) بالضم والمد ويجوز الفتح بالمد وبالقصر فيهما اى عاجله الآتى بغتة ويقال مثل ذلك فيما بعده (واعوذبك من فجاءة الشر) اى الشر الذى يأتى بغتة

(فان العبد لايدرى مايفجاءه اذا اصبح واذا امسى) قال الحفنى بيان منه صلى الله عليه وسلم او جه طلب الدعاء بذلك فلا يقوله الداعى بل يقتصر على حد من فجاءة الشر فمن قال ذلك حفظ من بغتة الشر الى المساء او الصباح قال ابن القيم من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهر جوم نفعه وهو يمنع وصول شر العاين ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة ايمان قائلها وقوة نفسه و استعداده وقوة توكله وثبات قلبه فانه سلاح و السلاح بضاربه (ع حسن وابن السنى عن انس) باسناد حسن ﴿كان اذا اصبح﴾ كامر (واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام) بكسر الفاء اى دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة (وكلمة الاخلاص) وهى كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد صلعم) الظاهر انه عليه السلام قاله تعليما لغيره ويحتمل انه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام فى اماليه وعلى فى هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لان الجسم اذا علا شيئا تمكن منه واستقر عليه ومنه اولئك على هدى من ربهم قال النووى فى الاذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه (وملة ابينا ابراهيم) الخليل (حنيفا) اى مائلا الى الدين المستقيم (مسلما وماكان من المشركين) قال الحرالى جمع بين الجهتين السابقة بحسب الملة الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدى وخص المحمدية بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الابوة الابراهيمية لطائفة اهل الكتاب سابقهم ولاحقهم مبنيا ابتداء النبوة الادمية فى مقدم قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة الايات لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها (حم طب حسن) وكذا النسائى فى اليوم والليل واغفاله غير جيد كلهم (عن عبد الرحمان بن ابزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاء والف مقصورة الخزاعى مولا نافع بن عبد الحارث استعمله على على خراسان وكان عالما فاضلا مرضيا مختلف فى صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بانه صحابى صغير واسناده صحيح ﴿كان اذا اطلى﴾ اصله اطتلى قلبت التاء طاء وادغم يقال طليته بالنورة وغيرها اى لطخته واطليت بترك المفعول اذا فعل ذلك بنفسه (بدأ بعورته) اى بما بين ركبته وسرته (فطلاها بالنورة) المعروفة وهى زرنيخ وجص (وسائر جسده اهله) اى بعض حلائله فاستعمالها مباح لامكروه وتوقف السيوطى فى كونها سنة قال لاحتياجه الى ثبوت الامر بها كحلق العانة ونتف الابط وان كان دليلا على السنة فقد يقال هذا من الامور العادية التى لايدل

مطلب اصابة نظر وعين وفجاءة خير وشر والنورة

فعله لها على سنية وقد يقال فعله بيانا للجواز ككل مباح وقد يقال انها سنة ومحله كله
مالم يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله و الا فهو مأجورات بالسنة انتهى
واما خبر كان لا يتنور فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوى اسنادا على ان هذا الحديث
مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا
عليه السلام حماما قط و يرده ما رواه الخرائطي عن احمد بن اسحاق الوراق عن
سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الالهاني قال كان ثوبان مولى النبي جارالى
فكان يدخل الحمام فقلت فانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل الحمام
فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدخل الحمام و كان يتنور واخرجه ايضا
يعقوب بن سفيان عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به
و اخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريقه (وعن ام سلمة) قال ابن كثير في مؤلفه
في الحمام اسناده جيد ورواه عنها البيهقي ايضا قال في المواهب ورجاله ثقات وقال ابن
القيم ورد في النورة عدة احاديث هذا منها واما خبر كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره
حلقه فجزم بضعفه غير واحد انتهى ﴿ كان اذا اطلى ﴾ بتشديد الطاء افتعال كسابقه
(بالنورة ولى) بتشديد اللام اى باشر (عانته وفرجه بيده) اى بيد نفسه وماعدا العورة
يأمر ببعض زوجاته بطلائها فلا يمكن احدا من اهله من مباشرتهما لفرط حيائه
وفي رواية بدل عانته مغابنه جمع مغبن من غبن الثوب اذا ثناه وقال ابن الاثير وهي بواطن
الافخاذ ومغابن الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث انس كان لا يتنور وكان
اذا كثر حلقه وسنده ضعيف جدا (ابن سعد) في طبقاته (عن ابرهيم وعن حبيب بن ابى
ثابت مرسلا) قال ابن كثير اسناده جيد وحبيب هو الاسدى كان ثقة مجتهدا ورواه ابن
ماجة والبيهقي الا فرجه عن ام سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات ﴿ كان اذا اطلع ﴾ بتشديد
الطاء يقال طلعت على القوم اذا اتيتهم وطالعت الشئ اى اطلعت عليه واطلع على باطن
امره وهو افتعال وطالع بكنهه وطالع الشئ اى اطلع عليه (على احد من اهل بيته)
اى من عياله او خدمه وقال الحفني وغيرهم من حزبه (كذب كذبة) واحدة بفتح الكاف
وكسرها والذال ساكنة فيهما (لم يزل معرضا عنه) اسم فاعل اظهار الكراهية الكذب
وتأديباله وزجرا عن العود لمثلها و ذلك لشدة بغضه صلى الله عليه وسلم للكذب
لما يترتب عليه من المفاسد وان كان نحو الزنا اشد منه (حتى يحدث توبة) من تلك
الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ما كان خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة (حم ك عن عايشة) وقال الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبي ﴿ كان اذا افطر ﴾ اى من صومه ولو نفلا (قال ذهب الظمأ) مهموز الآخر بلا مد اى العطش قال الله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ذكره في الاذكار قال وانما ذكرته وان كان ظاهرا لانى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودا (وابتلت العروق) لم يقل وذهب الجوع ايضا لان ارض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الاكل لا بقلة الشرب (وثبت الاجر) قال القاضي هذا تحريض على العبادة يعني زال التعب وبقي الاجر (ان شاء الله) ثبوته بان يقبل الصوم ويتولى جزائه بنفسه كما وعد ان الله لا يخلف الميعاد وقال الطيبي قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظمأ استبشار منه لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد اللذة بما ادركه ذكر تلك المشقة ومن ثمه حمد اهل الجنة في الجنة (د ك) وكذا النسائي (عن ابن عمر) قال ك احتج به خ بمروان بن المقنع قال رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله صلعم ثم ساقه ورواه من هذا الوجه الدار قطني ايضا ثم تفرد به الحسين بن واقد عن المقنع وهو اسناد حسن قال ابن حجر حديثه حسن ﴿ كان اذا افطر ﴾ كما مر (قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت) قدم المعمول على العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاختصاص في الافتتاح وابتداء الشكر الصنع[٤] المختص به الاختتام (د عن معاذ بن زهرة مرسلا) ويقال ابو زهرة الضبي التابعي قال في التقريب كاصله مقبول ارسل حديثا فوهم من ذكره في الصحابة مرسلا قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الخ قال ابن حجر اخرجه في السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره خ في التابعين لكنه قال معاذ ابو زهرة وتبعه ابن ابي حاتم وابن حبان في الثقات وعده الشيرازي في الصحابة ﴿ كان اذا اعتم ﴾ اى لف العمامة على رأسه (سدل عمامته) اى ارخاها (بين كتفيه) يعني من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال في الفتح وفيه يعني الترمذي ان ابن عمر كان يفعله والقاسم والسالم واما مالك فقال انه لم ير احد يفعله الا عامر بن عبدالله بن الزبير قال في العزيزي الارخاء من خلفه نحو الذراع فالعذبة كذلك سنة (ت) في اللباس (عن ابن عمر) قال ت حسن غريب وفي الباب عن علي ولا يصح اسناده ﴿ كان اذا اغتم ﴾ بغين معجمة ومثناة فوقية اى اذا هم وحزن يقال غم الشيء

[٤] الصنيع نسخه م

اى ستره وسمى الحزن غما لانه يستر السرور و يغطيه (اخذ لحيته) اى تناولها (ينظر فيها) كانه يسلى بذلك حزنه او لكونه اجمع للفكرة (الشيرازى عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا افطر ﴾ من صومه ولو نفلا (قال اللهم لك صمت) اى لك صيامى انما صمت لك لا لغيرك ولا اشرك بك شيئا وفيما سواك لا اشاركك (وعلى رزقك افطرت) لانك خالق الرزق و موصله وكافله كما فى كلامك و ما من دابة فى الارض الا على الله رزقها (فتقبل منى) وفى رواية افطرنا وتقبل منا وفى رواية زيادة و بك امنت وعليك توكلت (انك انت السميع) لدعائى (العليم) بحالى و اخلاصى ولعله يأتى بالافراد اذا افطر وحده و بالجمع اذا افطر مع غيره (طب و ابن السنى) من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن جده (عن ابن عباس) قال ابن حجر غريب من هذا الوجه وسنده واه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا افطر ﴾ من صومه (قال الحمد لله الذى اعاننى فصمت) اى يسر لى ما يمكن على امساكه و وفقنى (ورزقنى فافطرت) اى يسر لى ما افطر عليه فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضا ونفلا (ابن السنى هب عن معاذ) بن زهرة او ابى زهرة لانه بلغه ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا افطر قال ذلك قال ابن حجر اخرجاه من طريق سفيان الثورى عن حصين عن رجل عن معاذ و هذا محقق الارسال انتهى ﴿ كان اذا افطر ﴾ من صومه ولو نفلا (عند قوم) اى اذا نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فافطر (قال) فى دعائه (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لان افعال الصائمين تدل على اتساع الحال و كثرة الخير اذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره اعجز (واكل طعامكم الابرار) قال المظهر دعاء او اخبار وهذا الوصف موجود فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ابر الابرار (وتنزلت) وفى رواية بدله وصلت كما فى رواية الآتية اى نزلت (عليكم الملائكة) اى ملائكة الرحمة والخير الآلهى (حم ق عن انس) حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو دود قال العراقى باسناد صحيح ﴿ كان اذا افطر ﴾ من صومه ولو واجبا اونفلا (عند قوم) اى انزل ضيفا عند قوم وهو صائم (قال) بعد الافطار فى دعائه لهم (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء (وصلت عليكم الملائكة) اى استغفرت لكم وقد مر معناه (طب عن ابن الزبير حسن)و باسناد صحيح ﴿ كان اذا اكتحل ﴾ سبق من اكتحل (اكتحل وترا اى ثلاثا متوالية فى اليمين ثم ثلاثا متوالية فى الشمال هذا هو الافضل وان كان السنة تحصل بكيفيات

٤ افطرنا نسخه م

اخر في الوتر (واذا استجمر استجمر وترا) اى تبخر ثلاث مرات وسمى التبخر استجمارا لان
نحو العود يوضع على الجمر قال المناوى ظاهر السياق ان المراد بالاستجمار التبخر بنحو عود
ويحتمل ان المراد الاستنجاء غير ان اقترانه بالاكتحال يبعده وفى كيفية الايتار فى الاكتحال
وجهان اصحهما فى كل عين بثلاثة لرواه الترمذى وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل
عين بثلاثة اطراف والثانى يكتحل فى عين وترا وفى عين شفعا ليكون المجموع وترا لما
فى الطبرانى من حديث ابن عمر بسند قال العراقى ضعيف انه كان اذا اكتحل جعل فى
اليمنى ثلاثا وفى اليسرى مرتين وفى الايضاح التنبيه للاصبحى تفسير بهذا الوجه قال
يكتحل فى اليمنى اربعة اطراف وفى اليسرى ثلاثة قال العراقى وهو تقييد غريب وفى
احكام المحب الطبرى عن انس كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكتحل وترا وزاد
ابن وضاح اثنين فى كل عين ويقسم بينهما واحدة (حم عن عقبة بن عامر) ورواه
عنه الطبرانى ايضا قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح واقره السيوطى ﴿كان اذا اكل
طعاما﴾ يلتصق باصابعه وقال الحفنى يلوث الاصابع ويحتمل مطلقا محافظة
على البركة (لعق اصابعه الثلاث) زاد فى رواية الحاكم التى اكل بها انتهى وهذا ادب
حسن وسنة جميلة لاشعاره بعدم الشره فى الطعام وبالاقتصار على ما يحتاجه وذلك
ان الثلاث يستقل بها الطريف الخبير وهذا فيما يمكن فيما ذلك من الاطعمة فيستعين
بما يحتاجه من اصابعه كامر وهذا بعض وتمامه عند مسلم وغيره وقال اذا سقطت
لقمة احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت
القصعة وقال انكم لا تدرون فى اى طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الاصابع
استقذارا قال الخطابى عاب قوم افسد عقولهم الترفه كرهوا ٤ لعق الاصابع واستقبحوه كانهم
ما علموا ٨ ان الطعام الذى علق بها وبالصحفة ٦ جزء من المأكول واذا لم يستقذر كله
فلا يستقذر بعضه وليس فيه اكثر من مصها بباطن الشفة (حم م ت د ن عن
انس) بن مالك صحيح ﴿كان اذا اكل لم تعد﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين
المهملة وضم الدال اى لم يتجاوز ما يليه الا اذا كان الطعام انواعا اوتمرا كامر (اصابعه
ما بين يديه) لان تناوله كان تناول تقنع وترفع عن تناول النهمة والشره وكان يأمر بذلك
غيره ايضا فيقول سم الله وكل مما يليك (خ فى التاريخ عن جعفر بن ابى الحكم) الاوسى
(مرسلا ابو نعيم) فى المعرفة (عنه) عن الحكم بن رافع بن سيار بتشديد الياء اوسنان
بنونين كما ذكره ابن حجر وغيره وهو الانصارى له ولابيه صحبة وفى التقريب صحابى له حديث

٤ من كره نسخه م
٦ وبالصفحة نسخه م
٨ ما علموا نسخه م

مختلف فی اسناده (طب عن الحکم بن عمرو) الغفاری بکسر الغین من بنی ثعلبة اخی
غفاری نزل البصرة واستعمله زیاد علی خراسان قال العلقمی بجانبه علامة الحسن
❁ کان اذا اکل ❁ ای طعام کان (اوشرب) ای شراب کان (قال) عقبه (الحمد لله الذی
اطعم وسقی) فان کان واحدا قال اطعمنی وسقانی والا قال اطعمنا وسقانا (وسوغه)
ای سهل دخوله فی الحلق ومنه ولا یکاد یسیغه ای یبتلعه (وجعل له مخرجا) ای السبیلین
قال الطیبی ذکر نعما اربعة الاطعام والسقیاء والتسویغ وسهولة الخروج فانه خلق
الاسنان للمضغ والریق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ینبعث
الی الکبد وغیره یندفع فی الامعاء کل ذلک فضل ونعمة یجب القیام بحقها من الشکر
بالجنان والبث باللسان والعمل بالارکان (د ن حب عن ابی ایوب) الانصاری قال
ابن حجر حدیث صحیح ❁ کان اذا التقا الختانان ❁ ای تحاذیا وان لم یتماسا الان ختانها فوق
ختانه فی العزیزی فالمراد دخول الحشفة فی الفرج اذ بدخولها فی الفرج یصیر محل
ختان الرجل محاذیا لمحل ختان المرأة ولیس المراد بالالتقاء ان یتماسا ای کان اذا دخل
الحشفة فی الفرج (اغتسل) انزل اولم ینزل والمراد محل ختان الرجل ای قطع جلدة
تمرته وخفاض المرأة وهو قطع جلدة اعلا فرجها کعرف الدیک وانما تثنیا بلفظ
واحد تغلیبا وقاعدتهم رد الاثقل الی الاخف (طح) ای رواه الطحاوی بفتح الطاء والحاء
المهملتین وبعد الالف واو نسبة الی الطحاوقریة بصعید مصر منها هذا الامام وهو ابو
جعفر احمد بن محمد بن سلامة الاسدی صاحب کتاب شرح الآثار (عن عایشة) حدیث
صحیح ❁ کان اذا انتسب ❁ ای ذکر نسبه (لم یجاوز فی نسبته) قال السیوطی بکسر
النون وسکون المهملة (معد) بتشدید الدال وضم المیم (بن عدنان بن ادد) بضم
الهمزة والدال المهملة مفتوحة (ثم یمسک) عما زاد (ویقول کذب النسابون) بالفتح
وتشدید السین المهملة (قال الله تعالی وقرونا بین ذلک کثیرا) ای ان الرافعون النسب
الی آدم علیه السلام کاذبون یقولون بافواههم ولا یعلمون قال ابن عباس ولو شاء ان یعلمه
لعلمه قال ابن سید الناس ولا خلاف من ولد اسماعیل علیه السلام من الآباء وانما الخلاف
فی عدد من بین عدنان واسماعیل علیه السلام من الاباء فمقل ومکثر وکذا من ابراهیم
علیه السلام الی آدم علیه السلام لا یعلمه علی حقیقته الا الله وقد انکر مالک علی رفع
نسبته الی آدم وقال من اخبر به (ابن سعد) فی الطبقات (عن ابن عباس) ورواه عنه
ایضا فی مسند الفردوس لکن قال السهیلی الاصح ان هذا من قول ابن مسعود

﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ اى حامل الوحى واسند النزول الى الوحى للملابسة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقليا ونسبيا تارة وتارة بالكناية واستعارة بالكناية اخرى بمعنى انه شبه الوحى برجل مثلا ثم اضيف الى المشبه الاتيان الذى هو من خواص المشبه به لينتقل الذهن منه اليه والوحى لغة الكلام الخفى وعرفا اعلام الله تعالى بنبيه الشرائع بوجه ما (نكس) بتشديد الكاف (رأسه) اى اطرق كالمتفكر لثقل الوحى اذا نزل عليه الملك فى غير صورة رجل حتى انه يحصل له مزيد العرق وان كان فى شدة البرد (ونكس) كذلك (اصحابه رؤسهم) اى لادراكهم نزول الوحى عليه بسبب اطراقه رأسه (فاذا اقلع عنه) اى الوحى بمعنى حامله اى سرى وكشف عنه وافاق (رفع رأسه) لتمام الحال (م) فى المناقب (عن عبادة) بن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ كامر (كرب لذلك) اى حزن لنزول الوحى والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس والمستكن فى كرب اما للنبى يعنى كان لشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم او لخوف ما عساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد او الوحى بمعنى اشتد فان الاصل فى الكرب الشدة قال الحفنى كرب بالبناء للمجهول كما ضبطه الشرح ولعله الرواية فتبعهم لانهم لا يقدمون على مثل ذلك الا بتثبيت والا فلا مانع من قراءة كرب بالبناء للفاعل من باب نصر كما فى المختار بل هو الظاهر لكونه لازما الا انه صح بناؤه للمفعول لانابة المجرور كما فى مر بزيد واما قول العزيزى بفتح الكاف وضم الراء فغلط ظاهر اذ ليس فى القاموس كالمختار والمصباح الا انه من باب نصر كما فى الحفنى (وتربد وجهه) بالواو وتشديد الموحدة اى تغير لونه ذكره ابن حجر قال وهذا الحديث لا يأتيه الا الملك فى صورة رجل والا فلا وقال القاضى الضمير المستكن فى كرب اما للرسول والمعنى انه كان بشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم او لخوف ما عساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد كما مر وتربد وجهه بالراء وتشديد الموحدة تغير يقال تربد وجهه من الغضب اذا تعبس وتغير من الربدة وهو ان يضرب الى الغبرة قال الحفنى تغير بياضه المشرف بحمرة بقليل سواد لا يشوه ثم يزول عند زواله فلا يقدح فى جماله لعدم بقائه ولانه يسير ولكونه ليس خلقيا (حم م) فى المناقب (عن عبادة) ابن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ بالمعنى السابق او المراد هنا وقت مجىء الوحى كما ذكره البعض (سمع) بالبناء للمجهول (عند وجهه) شىء (كدوى النحل) بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء صوت اى سمع من جانب وجهه

وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي يؤثر فيهم وينكشف انكشافا غير
تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه اذ سمعوه من الرسول من غطيطه وشدة
تنفسه عند نزوله ذكره القاضي وكان يأتيه ايضا كصلصلة الجرس في شدة الصوت
وهو اشده وكان يأتيه في صورة رجل فيكلمه وهو اخفه قال ابن العربي وانما كان الله
يقلب عليه الاحوال زيادة في الاعتبار وقوة الاستبصار (حم م ت ك ن د ه عن عمر)
قال ك صحيح الاسناد وقال الذهبي ضعيف ﴿ كان اذا انصرف من صلوته ﴾
اي سلم منها (استغفر) اي طلب المغفرة من ربه تعالى (ثلاثا) من المرات وزاد
البزار في روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل هو احد رواة الحديث كيف الاستغفار
قال يقول استغفر الله استغفر الله قال ابو الحسن الشاذلي استغفاره عقب الفراغ من الصلوة
استغفار من رؤية الصلوة (ثم قال) بعد الاستغفار والظاهر ان التراخي المستفاد من ثم
غير مراد هنا (اللهم انت السلام) اي المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك
(ومنك السلام) اي ان غيرك في معرض النقصان والخلق مفتقر الى جنابك بان تؤمنه
ولا ملاذ له غيرك فدل على ان التخصيص بتقديم الخبر على المبتدأ اي واليك يعود السلام
اذا شوهد ظاهرا ان احدا من غيره فهو بالحقيقة راجع اليك والى توفيقك اياه وذكره
بعضهم وقال التوربشتي قوله ومنك السلام وارد مورد البيان بقوله انت السلام
وذلك الموصوف به بالسلام فيما يتعارفه الناس لما كان وجد قد يعرضه آفة مما يصيبه
تصور ٤ وهذا لا يتصور في صفاته تعالى بين ان وصفه تعالى بالسلام لا يشبه الخلق فانهم
بصدد الافتقار وهو المتعال عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها
ويقبضها (تباركت) اي تعظمت وتمجدت او جئت واصل الكلمة للدوام والثبات
ومن ذلك البركة ولا تستعمل هذه الكلمة بلفظه الا لله (ياذا الجلال والاكرام) ولا تستعمل
هذه الكلمات الا لله ايضا (حم م ت د ن ه) في الصلوة (عن ثوبان) مولى النبي
صلى الله عليه وسلم ﴿ كان اذا انصرف ﴾ من صلوته بالسلام (انحرف) بجانبه
بان يدخل يمينه في المحراب ويساره الى الناس على ما عليه الحنفية اوعكسه على ما عليه
الشافعية فيذب ذلك الامام والافضل انتقاله عن يمينه الا اذا كان في مسجد المدينة
فالافضل موافقة الحنفية لئلا تصير مستدبرا لقبره صلى الله عليه وسلم (دغ ض در
خز صف برقش طح عن يزيد بن الاسود) العامري السوائي حضر حنينا قبل الاسلام
ثم اسلم واسناده حسن ﴿ كان اذا انكسفت ﴾ والكسوف بالضم حائلة الشمس وسترها

٤ تضرر نسخهم

(تؤمنه)

ومنه كسفت الشمس من باب جلس وكسفها الله تعالى يتعدى ويلزم وكذلك كسف القمر الا ان الاجود فيه خسف والعامة تقول انكسفت (الشمس والقمر) آيتان عظيمتان لله (صلى) صلوة الكسوف (حتى تجلى) اى ينكشف القرص والمعتمد عند الشافعية ان صلوة الكسوف لا تتكرر لبطئ الانجلاء لكن ان صلاها منفردا يلزم ان يعيدها مع الامام وقيل تتكرر لظاهر هذا الخبر قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة و ينبغى الجزم به ان صلاها كسنة الظهر وقال الرملى اجاب عن هذا الخبر بانه يحتمل انه صلاه بعدا ركعتين لم ينو به الكسوف فان وقايع الاحوال اذا تطرق اليها كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال وقال الحفنى ظاهره طلب تكرارها وليس كذلك بل يبتهل بعدها بالدعاء الى الانجلاء نعم ان صلاها سن له اعادتها جماعة بالشروط المعروفة فى الفروع وحكى ابن حبان فى سيرته ومغلطاى والعراقى ان القمر خسف فى الشتاء الخامسة فصلى النبى صلى الله عليه وسلم صلوة الكسوف فكانت اول صلوة كسوف فى الاسلام وفى نسخة يجلى بالتحتية وعليه الشراح (طب عن النعمان بن بشير) باسناد حسن ﴿كان اذا اهتم﴾ من الهم اى الغم (اكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموما قال البعض و يجوز كون مسه لها تسليما لله بنفسه وتفويضا الامره فكانه توجه بنفسه الى مولاه كامر بحثه فى كان اذا اغتم متمما (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (عن ابى هريرة) ورويا عن عايشة ايضا مرفوعا وقال العراقى اسناده حسن ورواه البزار عن ابى هريرة ايضا قال الهيثمى وفيه رشدين ضعفه الجمهور ﴿كان اذا اهمه﴾ اى غمه واكدره (الامر رفع رأسه الى السماء) مستغيثا مستعينا متضرعا لانها قبلة التوجه والدعاء (وقال سبحان الله) اى انزهه عن كل ما لا يليق شانه (العظيم) اى جاوز قدره عن حدود العقل حتى لا يتصور كنهه وحقيقته (واذا اجتهد فى الدعاء قال ياحى ياقيوم) قال الحفنى اخذ منه انه الاسم الاعظم والراجح انه لفظ الله وعدم الاستجابة به فور النقصه فى الدعاء ومعنى القيوم القائم بمصالح عباده وقال المناوى هو من ابنية المبالغة والقيم معنى القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم فى جميع العالم فى جميع احوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره و يقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شئ ولا دوام وجوده الا به واخذ الحليمى من الخبر انه يندب ان يدعو الله باسمائه الحسنى قال ولا تدعوه الا مخلص ثناء وان كان فى نفسه حقا (ت عن ابى هريرة) وسبق بحثه ﴿كان اذا اوى﴾ بالقصر اى دخل وان كان يستعمل ممدود ايضا قال تعالى سأوى الى جبل فأووا الى الكهف

واماقوله وآوينا فبالمد فقطلانه متعد وقال القاضى اوى جاء لازما ومتعديا لكن الاكثر فى المتعدى المد (الى فراشه قال الحمدلله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا) اى دفع عنا شر خلقه (واوانا) فى كن تسكن ٤ فيه يقينا الحر والبرد ونحرز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا (فكم ممن لا كافى) بدون همزة من الكفاية اما بالهمزة فمن الكفاءة وليس مرادة هنا (ولا مؤوى) بضم الميم فهمزة ساكنة اومكسورة اى كثير امن الخلق لا يكفيهم الله شر الاشرار ولا يجعل لهم مسكنا بل تركهم يأذون فى الصحارى بالبرد والحر وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكفرها وفى بعض النسخ ولا مؤدى وفى اكثر النسخ ولا مأوى (حم م ن ت د) كلهم (عن انس) ولم يخرجه البخارى ﴿ كان اذا اوحى اليه وقذ ﴾ بضم الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة اى سكت (لذلك ساعة كهيئة السكران) وهو المعبر عنه بالحال فان الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص ثم يسرى عنه فيخبر بما قيل له (ابن سعد) فى الطبقات (عن عكرمة) مولى ابن عباس مرسلا ﴿ كان اذا بايعه الناس ﴾ اى على الطاعات كان يقول الشخص منهم بايعتك يارسول الله على انى اصلى كذا واصوم كذا (يلقنهم) من التلقين (فيما استطعت) اى يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورأفته بامته يلقنهم ان يقول احدهم فيما استطعت لئلا يدخل فى عموم بيعته مالا يطيقه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿ كان اذا بعث ﴾ اى ارسل (احدا من اصحابه فى بعض امره) اى مصالحه كان امره على جيش فيأمره بالتسهيل عليهم وعدم التشديد المقتضى لتنفيرهم وقول من قال المراد ولا تنفروا الطير عند ارادة السفر لتقدموا اذا طارت يمينا وترجعوا اذا طارت يسارا مردود لان المخاطب الصحابة وهم لا يفعلون التطير الذى كانت عليه الجاهلية حتى ينهاهم عنه (قال بشروا ولا تنفروا) يأتى بحثه فى يسروا (ويسروا ولا تعسروا) اى سهلوا الامور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم ان المراد النهى عن تنفير الطير وزجره وكانوا ينفرونه فان جنح عن اليمين تيمنوا او الشمال تشاءموا زلل فاحش اذ المبعوث الصحابة كما قيد به ومعاذ الله ان يفعلوا بعد اسلامهم ما كانت الجاهلية تفعله (د) فى الادب (عن ابى موسى) الاشعرى باسناد صحيح وقد خرجه مسلم فى المغازى باللفظ المزبور ﴿ كان اذا بعث ﴾ ارسل (سرية) بالفتح والتشديد قطعة جيش يبعث الى العدو وسموا بذلك لانهم يكونون خيار العسكر من السرى وهو الشئ النفيس اومن الاسراء اى الاختيار لانها جماعة مسراة اى مختارة من الجيش وقيل لانها تسرى بالليل وجمعه سرايا (او جيشا بعثهم من اول النهار) قال

٤ نسكن نسخه م
مطلب جيش وسرية وتسهيل امر

القاضي البعث مصدر بمعنى المبعوث اى اذا اراد ان يرسل جيشا ارسله فى غرة النهار لانه بورك له ولامته فى البكور كما فى خبر المار (د ت ه) فى التجارة (عن صخر بن وداعة) العامرى الازدى باسناد صحيح قالت ولا يعرف له غيره ﴿ كان اذا بعث ﴾ كامر (اميرا) على جيش اونحو بلدة (قال) فيما يوصيه به (اقصر الخطبة) بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ قال الحفنى معنى الخطبة اى التى يقدمها المتكلم امام كلامه على عادتهم فى تقديم خطبة على مقصودهم فليس المراد خطبة نحو الجمعة (واقل الكلام فان من الكلام سحرا) اى تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر وذلك هو السحر الحلال (طب عن ابى امامة) حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا بلغه ﴾ من البلاغ وهو الانتهاء الى الغاية (عن الرجل) ذكر الرجل طردى والمراد الانسان (الشئ) اى الذى يكرهه عليه السلام نحو ما بال اقوام يشترطون شروطا (لم يقل ما بال فلان يقول) كذا والظاهر ان المراد بالقول ما يشمل الفعل (ولكن يقول) منكرا عليه (ما بال اقوام) اى ما شانهم وما حالهم (يقولون كذا وكذا) اشارة الى ما انكره وكان يكنى عما اضطره الكلام مما يكره استعمالا للتصريح به يعنى كان شانه ان لا يشافه احدا معينا حياء منه و يكنى الكلام عما يكره استقباحا للتصريح به (د عن عائشة) واسناده صحيح ﴿ كان اذا تضور ﴾ بفتح المثناة الفوقية والضاد المعجمة وشدة الواو وفراء اى تلوى وتقلب (فى فراشه من الليل) من تبعضية او بمعنى فى وقال الحفنى اى استيقظ فى الليل وهذا التشجيع فى الدعاء ليس مقصورا له صلى الله عليه وسلم فلا بأس به حيث لم يتكلف (قال لا اله الا الله الواحد) اى الفرد لم يزل وحده ولم يكن معه آخر (القهار) اى لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه واذل الجبابرة وقصم باهلاكهم (رب السموات والارض وما بينهما العزيز) اى الغالب الذى لا يغلب او البديع ليس كمثله شئ (الغفار) اى الذى يستر العيوب والذنوب فى الدنيا باسبال الستر عليها وفى العقبى بترك المؤاخذة (ن ك) فى الدعاء وكذا ابن حبان فى صحيحه كلهم (عن عائشة) قال ك على شرطهما واقره الذهبى وقال العراقى فى اماليه حديث صحيح ﴿ كان ﴾ قال الكرمانى قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر الاستمرار (اذا تكلم بكلمة) بجملة مفيدة (اعادها ثلاثا) من المرات اذا كان فى القوم من لم يفهمها من مرة او مرتين و بين المراد بقوله (حتى تفهم) وفى رواية البخارى ليفهم بمثناة تحتية مضمومة و بكسر الهاء وفى رواية له بفتحها (عنه) اى لتحفظ وتنقل عنه وذلك اما لان من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم و يرسخ فى الذهن

واما ان يكون القول فيه بعض اشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبهة وفي المستدرك حتى يعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقته صلى الله عليه وسلم وحسن تعليمه و شدة النصح في تبليغه قال ابن التين فيه ان الثلاث غاية ما يقع فيه الاعذار والبيان (وذا اتى على قوم) اى وكان اذا قدم على قوم (فسلم عليهم) هو من تتميم الشرط (سلم عليهم) جواب الشرط (ثلاثا) قيل هذا من سلام الاستيذان اما سلام المار فالمعروف فيه عدم التكرار لخبر اذا استأذن احدكم فليستأذن ثلاثا فاعترض عليه بان تسليم الاستيذان لا يثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولا يثلث اذا حصل بالثانية قال الكرماني والوجه ان معناه كان اذا اتى قوما يسلم تسليمة الاستيذان ثم اذا قعد يسلم تسليمة التحية ثم اذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب عليها وقال ابن حجر يحتمل انه كان يفعله اذا خاف ٤ عدم سماع كلامه انتهى وسبقه عليه جمع منهم ابن بطال فقال يكره اذا خشى ان لا يفهم عنه اولا يسمع او اراد الابلاغ في التعليم اوالزجر في الموعظة وقال النووي في الاذكار والرياض هذا محمول على ما لو كان الجمع كثيرا وفي مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه من اللبن فيجئ من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان انتهى وجرى عليه ابن القيم فقال هذا في السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد ليسلم الثاني والثالث اذا ظن ان الاول لم يحصل به اسماع ولو كان هديه دوام التسليم ثلاثا كان صحبه يسلمون عليه لذلك وكان يسلم على من لقيه ثلاثا واذا دخل بيته سلم ثلاثا ومن تأمل هديه علم انه ليس كذلك وان تكرار السلام كان احيانا لعارض الى هنا كلامه (حم خ) في العلم والاستيذان (ت عن انس) صحيح ﴿ كان اذا تعار ﴾ بفتح المثناة الفوقية والعين المهملة وشدة الراء انتبه (من الليل) والتعار الانتباه مع صوت من تسبيح او استغفار وهذا حكمة العدول اليه عن التعبير بالانتباه قال ابن وهب من انتبه من نومه ذاكر الله وسأله خيرا اعطاه وانما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته واصل التعار السهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الانتباه ان كان مأثورة منها انه كان اذا انتبه (قال رب اغفر و ارحم واهد للسبيل الاقوم) اى دلني على الطريق الواضح الذي هو اقوم الطرق واعظمها استقامة وحذف المعمول ليؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيع الدعاء اى اذا كان خلا عن تكلف كهذا فينبغي المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين له لفظ لكنه بالمأثور افضل ومنه ما ذكر في هذا (محمد بن نصر في) كتاب فضل (الصلوة عن ام سلمة)

(زوجة)

٤ كان يخاف نسخه

زوجة النبي عليه السلام وفي الباب غيرها حديث حسن ﴿ كان اذا تغدى ﴾ بالدال المهملة لمقابلته بالعشاء اذ هو بالذال المعجمة شامل للغداء والعشاء (لم يتعش) بتشديد الشين وحذف الياء من العشاء بالفتح وهو الاكل بعد الزوال والعشاء والغداء الاكل من طلوع الشمس الى الزوال (واذا تعشى لم يتغد) اى لا يأكل في يوم مرتين تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة واجتنابا للشبع وتقديما للمحتاج على نفسه ففي قلة الاكل فوائد منها رقة القلب وقوة الفهم والادراك وصحة البدن ودفع الامراض فان سببها البرد وكثرة الاكل ومنها خفة المؤنة فان تعود قلة الاكل كفاه من المال قدر يسير ومنها التمكن من التصدق بما فضل من الاطعمة على الفقراء والمساكين وليس للعبد من ماله الا ما تصدق فابقى او اكل فافنى كما يدل عليه خبر البيهقي عن عائشة ما شبع ثلاثة تباعا ولو شاء الشبع لكنه يؤثر على نفسه قال الغزالي فيندب للانسان ان يقتصر في اليوم والليل على اكلة واحدة وهذا هو الاكل وما جاوز ذلك اسراف ومدامة للشبع وذلك فعل المترفين تنبيه قال ابن الحاج دعى موسى عليه السلام ربه ان يغنيه عن الناس فاوحى اليه يا موسى اما تريد ان اعتق بغدائك رقبة من النار و بعشائك كذلك قال بلى يارب فكان يتغدى عند رجل من بني اسرائيل ويتعشى عند آخر وكان ذلك رفعة في حقه ليتعدى النفع الى عتق من من الله عليه بعتقه من النار (حل عن ابي سعيد) وغفل عنه العراقي فقال لم اجد له اصلا وانما رواه هب من فعل ابي جحيفة ﴿ كان اذا تهجد ﴾ اى اذا تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرماني ترك النوم للصلوة فان لم يصل فليس بمتهجد انتهى وقال ابن شامة ولعله اراد في عرف الفقهاء اما في اصل اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط الا ان يثبت ان لفظ التهجد بمعنى ترك الهجود فلم يسمع الا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد (يسلم بين كل ركعتين) فاستفدنا ان الافضل في نفل الليل التسليم من كل ركعتين (ابن نصر) في كتاب الصلوة (عن ابي ايوب) الانصاري باسناد حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ وضوء الصلوة (فضل ماء) اى من بقية الوضوء ليضعه على الجبهة او على الارض التي يسجد عليها فيسن ذلك ولم يأخذ به امام الشافعي قاله الحفني (حتى يسيله) قال السيوطي بفتح السين وتشديد الياء وفي الحفني في نسخة برفع يسيل فيكون حتى ابتدائية تفريعية (على موضع سجوده) اى من الارض ويحتمل على للبعد وان المراد جبهته (طب عن الحسن) بن علي (ع عن الحسين) بن علي قال الهيثمي اسناده حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ اى فرغ عن الوضوء (اخذ

كفا من ماء) وفى رواية بدل كفا حفنة قال القاضى والحفنة ملاء الكفين ولا يكاد يستعمل الا فى الشئ اليابس ذكره الجوهرى واستعماله فى الماء مجاز (فنضح به فرجه) رشه عليه قال التوربشتى قيل انما كان يفعله للوسوسة وقد اجاره الله تعالى وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما للامة وليرتد البول فان الماء البارد يقطعه او يكون النضح بمعنى الغسل كما قاله البيضاوى وغيره (حم ن ه د ك عن الحكم بن سفيان) الثقفى مرسلا قال المناوى وفى سماعه من النبى خلاف قال ابن عبد البر له حديث فى الوضوء مضطرب الاسناد وهو هذا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا توضأ ﴾ زاد فى رواية وضوءه للصلوة (حرك خاتمه) وزاد فى رواية فى اصبعه اى عند غسل اليد التى هو فيها ليصل الماء الى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا مؤكدا سيما ان ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما اذا كان واسعا بحيث يصل الماء الى ما تحته بالتحريك (ه عن) معمر بن محمد بن عبد الله عن ابيه عن جده (ابى رافع) مولى النبى واسمه اسلم او ابراهيم او صالح او ثابت او هرمز كان للعباس فوهبه للنبى فلما بشره باسلام عباس اعتقه قال السيوطى حسن لغيره وفيه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كما مر (ادار الماء على مرفقيه) تثنية مرفق بكسر ففتح سمى به لانه يرتفق به فى الاتكاء وفيه انه يجب ادخال المرفقين فى الغسل قال المناوى المرفق العظم الناتى فى آخر الذراع سمى بذلك لانه يرتفق به فى الاتكاء ويجب ادخال المرفقين فى غسل اليدين وهو مذهب الاربعة وقال زفر وداود لا يجب والحديث حجة عليهما وقال الحافظ يمكن ان يستدل لدخول المرفقين بفعل النبى عليه السلام وهذا الحديث وان كان ضعيفا لكن يقوى به ما فى الدار قطنى باسناد حسن من حديث عثمان فى صفة الوضوء فغسل يديه الى المرفقين حتى مس اطراف العضدين وفى البزار والطبرانى وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق (قط عن جابر حسن) لغيره وقال ابن حجر ضعيف ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كما مر (خلل لحيته بالماء) اى ادخل الماء فى خلالها باصابعه الشريفة وفيه ندب تخليل اللحية فان لحيته عليه السلام كانت كثيفة ومثلها كل شعر لا يجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التخليل (حم ك) وصححه الحاكم (عن عايشة ك ت عن عثمان) بن عفان وقال ت صحيح حسن عنه (ت ك عن عمار) بن ياسر (ك عن بلال) المؤذن (ه ك عن انس طب عن ثلاثة) وهم امامة الباهلى وابو الدرداء وام سلمة زوجة النبى (طس عن ابن عمر) قال الهيثمى بعض هذه الطرق رجاله موثوقون وفى بعضه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كما مر (اخذ كفا) بفتح الكاف اى غرفة (من ماء) وفى رواية غرفة من ماء ذكره بعض

الاعاظم (فادخله تحت حنكه) بكسر الحاء ما تحت الذقن وجمعه احناك (فخلل به لحيته
وقال) لمن حضره (هكذا امرني ربي) بتخليلها قال الكمال ابن الهمام طرق هذا الحديث
عن اكثر من عشرة من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفا ثبت حجته المجموع فكيف و بعضها
لا ينزل عن الحسن فوجب اعتبارها الا ان البخاري يقول لم يثبت منها المواظبة بل
مجرد الفعل الا في شذوذ من الطرق فكان مستحبا لا سنة لكن ما في هذا الحديث من قوله
بهذا امرني ربي لم يثبت ضعفه وهو مغني عن نقل صريح المواظبة لان امره تعالى حامل
عليها فيترجح القوة بسنته انتهى واما قول احمد وابي حاتم لا يصح في تخليل اللحية شيء فرادهما
ان احاديثه ليس شيء منها يرتقي الى درجة الصحة بذاته لانه لم يثبت فيه شيء يحتج به
اصلا (د ك) في الوضوء (عن انس) قال في المنار فيه الوليد بن زوران مجهول لكن له سند
حسن وقال السيوطي حديث صحيح ❊ كان اذا توضأ ❊ كامر (عرك) بتشديد الراء
(عارضيه بعض العرك) اي دلكهما دلكا خفيفا لاجل وصول الماء الى ما تحت الشعر من
البشرة (ثم شبك) بتشديد الباء وفي رواية وشبك بالواو (لحيته باصابعه) اي ادخل
اصابعه مبلولة فيها هكذا ذكره المناوي وقال في العزيزي متلوية فيها (من تحتها)
وهذه هي الكيفية المحبوبة في تخليل اللحية قيل والعارض من اللحية ما ينبت على عرض
اللحي فوق الذقن وقيل عارضا الانسان صفحتا خديه كذا في الفائق قال ابن الكمال
وقول ابن المعتز ❊ كان خط عذار شق عارضه ❊ ميدان اس على ورد ونسرين ❊ يدل على
صحة الثاني وفساد الاول وكان قائله لم يفرق بين العذار والعارض (ه) وكذا الدار قطني
والبيهقي (عن ابن عمر) باسناد حسن وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى شبه لا شيء
وقال البخاري كان حسن بن ذكوان يحدث عنه بعجايب ثم اورد اخبارا هذا منها وفيه رد
على ابن السكن تصحيحه له وقال عبد الحق تبعا للدار قطني الصحيح انه فعل ابن عمر غير
مرفوع ❊ كان اذا توضا ❊ كامر (صلى ركعتين) عقب الوضوء (ثم خرج الى الصلوة)
اي بالمسجد مع الجماعة وفيه يندب ركعتين سنة الوضوء وان الافضل فعلهما في بيته قبل
اتيان المسجد تنبيه قال الكمال هذه الاحاديث وما اشبهها تفيد المواظبة لانهم انما يكون
وضوءه الذي هو دأبه وعادته (ه عن عايشة) ام المؤمنين ❊ كان اذا توضأ ❊ كامر (دلك
اصابع رجليه بخنصره) اي بخنصر احدى يديه والظاهر انها اليسرى قال ابن القيم
هذا ان ثبت عنه فانما فعله احيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوءه كعلي وعثمان
وانس وغيرهم (د ت ه) كلهم في الوضوء (عن المستورد) بن شداد واللفظ لابي داود

٤ قال يحيى لا شيء
نسخه م

ل الترمذى حسن قاغريب قال اليعمرى يشير بالغرابة الى تفرد ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو بابن لهيعة صار حسنا وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث ابن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة فالحديث اذن صحيح مشهور ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (مسح وجهه بطرف ثوبه) فيه ان تنشف ماء الوضوء غير مكروه اذا كان لحاجة فلا يعارض ماورد فى خبر انه رد منديلا جئ به اليه لذلك وذهب بعض الشافعية الى ان الاولى عدمه بطرف ثوبه واجاب عن هذا الحديث بان فعله بيانا للجواز فائدة قال الكمال ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه السلام قولا وفعلا اثنان وعشرون نفرا ثم ذكرهم وهم عبدالله بن زيد فعلا وعثمان وابن عباس والمغيرة وعلى كلهم فعلا والمقداد بن معدى كرب قولا وابو مالك الاشعرى فعلا وابو بكر قولا وابو هريرة قولا ووائل بن حجر قولا وجبير بن نصير وابو امامة وابو ايوب الانصارى وكعب بن عمرو اليمانى وعبدالله بن ابى اوفى قولا والبراء بن عازب فعلا وابو كامل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولا وعايشة فعلا وعبدالله بن ابى انيس فعلا وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وليس فى شئ منها ذكر التسمية الا فى حديث ضعيف رواه الدارقطنى عن عائشة (ت عن معاذ) غريب وسنده ضعيف وفيه مافيه ﴿ كان اذا تلا ﴾ قوله تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) فى صلوته عقب الفاتحة (آمين) بقصر اومد وهو افصح مع تخفيف الميم فيهما اى استجب رافعا بها صوته قليلا (حتى يسمع) بضم اوله بضبط السيوطى اى فى الجهرية (من يليه من الصف الاول) وفيه انه يسن للامام بعد الفاتحة فى الصلوة آمين وانه يجهر بها فى الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه ليوافق تأمين الملائكة (د عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جاء الشتاء ﴾ بالمد والكسر ضد الصيف (دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة) يحتمل ان المراد بيت الاعتكاف او بيت الكعبة وفى الحفنى اى الكعبة اى بيت معتكفه بخلافه فى الصيف اى لقصر الليل عن العبادة قرره البعض وخطه بعضهم انه غير مناسب بل المناسب ان المراد دخل البيت الذى فى صحن الدار لكونه كنا وفى الصيف خرج منه الى البيت الذى فى اعلا الدار لكونه كشفا كما تقدم التصريح بذلك فى حديث آخر ولذا عبر بدخل المناسب لكن ويخرج المناسب تأمل (واذا لبس ثوبا جديدا حمد الله) اى قال اللهم لك الحمد كما كسوتنى الى ماورد عنه فى الحديث المقدم (وصلى ركعتين) اى عقب لبسه شكرا لله

على هذه النعمة (وكسى) الثوب (الخلق) بفتح اللام بضبط السيوطى اى كسى البالى لغيره من الفقراء ونحوهم صدقة عنه ففيه ان لابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة اشيا حمد الله تعالى والاكل بلفظ الوارد وصلوة ركعتين اى بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب قال فى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين واخلق الثوب بالالف واخلقته لكون الرباعى لازما ومتعديا (خط وابن عساكر عن ابن عباس) وهو الربيع حاجب المنصور عن الخليفة عن ابيه عن جده وبه عرف حال السند قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جاءه ﴾ بالضمير الراجع الى اسم كان (جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) اى شرع فى قرائتها (علم) بذلك (انها سورة) اى انه نزل عليه فافتتاح سورة من القرآن لكون البسملة اول كل سورة حتى براءة كما قال ابن عربى قال لكن بسملتها نقلت الى النمل فان الحق تعالى اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهى البسملة بحكم التبرى من اهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدرى اين يضعها لان كل امة من الامم الانسانية قد اخذت رحمتها بايمانها بنبيها فقال اعطوا هذه البسملة للبهائم التى آمنت بسليمان وهى لا يلزمها ايمان الا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التى سلبت عن المشركين فائدة فى تذكرة المقريزى عن الميافشى انه صلى خلف المباورزى فسمعه يبسمل فقال اليوم له انت امام فى مذهب مالك فكيف تبسمل فقال قول واحد فى مذهب مالك ان من قرأها فى الفريضة لا تبطل وقول واحد فى مذهب الشافعى ان من لم يقرأها بطلت صلاته والفعل ما لا تبطل به صلاتى فى مذهب امامى وتبطل بتركه فى مذهب الغير لكى اخرج من الخلاف (ك) عن معمر عن مثنى ابن الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد (عن ابن عباس) وقال ك صحيح وتعقبه الذهبى بان مثنى متروك كما قاله النسائى ﴿ كان اذا جاءه مال ﴾ من فئ او غنيمة (لم يبيته ولم يقيله) بتشديد الياء فيهما اى ان جاءه آخر النهار لم يمسك الى الليل او اوله لم يمسكه الى القايلة بل يعجل قسمته وكان هديه يدعو الى تعجيل الاحسان والصدقة والمعروف ولذلك كان اشرح الخلق صدرا واطيبهم نفسا وانعمهم قلبا واقوا هم تقيا فان للصدقة والبذل تأثيرا عظيما عجيبا فى شرح الصدور (حم خط تخ عن الحسن بن محمد بن على مرسلا) قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا جرى به ﴾ اى غلبه (الضحك) سبق فى الضاد حد ضحكه (وضع يده على فيه) حتى لا يبدو شئ من باطن فمه وحتى لا يقهقه وهذا كان نادرا

واما فى اغلب احواله فكان لا يضحك الا تبسما (البغوى فى معجمه عن والدمرة) بضم الميم (الثقفى) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان اذا جاءه ﴾ لفظ رواية الحاكم اتاه (امر) اى امر عظيم كما يفيده التنكير (يسره) وفى نسخة يسر به اى يورث به السرور (خر ساجدا شكرا لله تعالى) اى سقط على الفور ها وبالى ايقاع سجدة الشكر لله تعالى على ما احدث له على السرور ومن ثمه ندب سجود الشكر عند حصول نعمة واندفاع نقمة والسجود اقصى ٤ حالة العبد فى التواضع لربه وهو ان يضع مكارم وجهه بالارض و ينكس جوارحه وهكذا يليق بالمؤمن كما زاده ربه محبوبا ازداد له تذللا وافتقارا فيه ترتبط النعمة و تجلب المزيد ولئن شكرتم لازيدنكم و النبى صلى الله عليه وسلم اشكر الخلق للحق لعظم يقينه فكان يفزع الى السجود وفيه حجة للشافعى فى ندب سجود الشكر عند حدوث سرور اودفع بلية ورد على ابى حنيفة فى عدم ندبه وقوله لوالزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين فان اعظم النعمة نعمة الحياة وهى متجددة بتجدد الانفاس رد بان المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظر الى ان يفجأ بها مما يندر وقوعه ومن ثمه قيدها فى الحديث بالمجئ على الاستعارة ومن ثمه نكر امر للتفخيم والتعظيم كامر (دهك عن ابى بكرة) وفيه بكار بن عبد العزيز صدوق وقال عبد الحق ليس بقوى وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس مجلسا ﴾ اى مع اصحابه يتحدث (فاراد ان يقوم) منه (استغفر الله) تعالى اى طلب منه الغفر اى الستر (عشرا) من المرات بالالف فى الاكثر وفى نسخة بالتاء (الى خمس عشرة) بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه كما ورد تعيينه فى خبر آخر فتارة يكررها عشرا وتارة تزيد الى خمس عشرة وهذه تسمى كفارة المجلس اى انها ماحية لما يقع فيه من اللفظ وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقولها تعليما للامة وتشريعا وحاشا ان يكون فى مجلسه شئ من وقوع اللفظ تنبيه اخرج النسائى فى اليوم والليلة عن عائشة قالت ماجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وتلى قرآنا ولاصلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يارسول الله اراك ماتجلس مجلسا وتتلو قرآنا ولاتصلى صلوة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم و بحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك (ابن السنى عن ابى امامة) الباهلى قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس ﴾ لفظ رواية ابى داود فى المسجد ولفظ البيهقى فى مجلس واغفال السيوطى لفظه مع ثبوته

اقصى نسخة م

في الحديث المروى بعينه غير مرضي (احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه اي جمع ساقيه الى بطنه مع ظهره بيده عوضا عن جمعهما بالثوب وفي حديث الاحتباء حيطان العرب اي ليس في البراري حيطان فاذا ارادوا الاستناد احتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصيرهم كالجدار وفيه ان الاحتباء غير منهي عنه وهذا مخصص بما عدا الصبح و بما عدى يوم الجمعة والامام يخطب للنهي عنه ايضا في حديث جابر بن سمرة الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب وربما ينتقض وضوءه لما في د بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء اي بيضاء قال ابن حجر يستثنى ايضا من الاحتباء باليدين مالو كان بالمسجد ينتظر الصلوة فاحتبى بيديه فينبغي ان يمسك احدهما بالاخرى كما وقع الاشارة اليه في هذا الحديث من وضع احديهما على رسغ الاخرى ولا يشبك بين اصابعه في هذه الحالة لورود النهي عنه احمد بسند لا بأس به ذكره ابن حجر (د هب ق) وكذا الترمذي في الشمائل (عن ابي سعيد) الخدري حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كما مر (يتحدث) جملة حالية (يكثر ان يرفع طرفه الى السماء) انتظارا لما يوحى اليه وشوقا الى الرفيق الاعلى ذكره الطيبي وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلوة فانه كان يرفع بصره فيها اولا حتى نزلت آية الخشوع في الصلوة فتركه فان قلت ينافيه ايضا ماورد في عدة اخبار ان نظره الى الارض كان اكثر من نظره الى السماء قلت يمكن الجواب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال و الاوقات فان كان مترقبا لنزول الوحي عليه متوقعا هبوط الملك اليه نظر الى جهته شوقا الى وصول كلام ربه اليه واستعجالا ومبادرة لتنفيذ امره وكان غير هذه الحالة نظره الى الارض اطول (د) في الادب (عن عبد الله بن سلام) بالفتح والتخفيف (مرسلا) ورواه البيهقي في دلائل النبوة حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كما مر (يتحدث يخلع نعليه) اي ينزعهما ولا يلبسهما حتى يقوم وتمام الحديث عند مخرجه البيهقي فخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الانصار يا بني ناولني نعلي فقال دعني انا انعلك قال شانك فافعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدك يتحبب اليك فاحبه انتهى ٤ (هب عن انس) وفيه الخضر بن ابان الكوفي قال الذهبي ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفي الكاشف ثقة فيه شيء ﴿ كان اذا جلس ﴾ كما مر يتحدث (جلس اصحابه اليه حلقا حلقا) بفتحتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة القوم الذين يجتمعون مستدرين وذلك لاستفادة ما يلقيه من العلوم و بينه من نشر

٤ وقال الحفني قوله يخلع نعليه لاجل استراحة قدميه وقد طلب يوما من ولد بعض اصحابه ان ينا وله النعل فقال رسول الله دعني البسه لك ففعل وقال اللهم انه قد احبك فاحبه اي انه تقرب اليك بخدمة رسولك فهنأ له بهذه الدعوة من سيد البشر ﷺ

احكام الشريعة وتعليم الامة ماينفعهم في الدارين (البزار) في مسنده (عن قرة بن اياس) بضم القاف وشدة الراء وهو ضعيف ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بحاء مهملة فزاء فموحدة مفتوحة مخففة (امر) اى هجم عليه او غلبه او نزل به غم او هم وفي رواية حزنه بالنون اى اوقعه في الحزن ويقال حزنني الامر فاحزنني فانا محزون ولا يقال محزن ذكره ابن الاثير وقال الحفني حزبه امر اى بغته غم (صلى) لان الصلوة معينة على دفع جميع النوائب باعانة الخالق الذى قصد بها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لاعراضه عن كل ماسواه وذلك شان كل كبير في حق من اقبل اليه بكليته عليه (ع حم د عن حذيفة) بن اليمان (صحيح) وسكت عليه ابو داود ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بضبط ماقبله (امر قال) مستعينا على دفعه (لا اله الا الله الحليم الكريم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة ويعطى النوال بلا سؤال (سبحان الله رب العرش العظيم) الذى لا يعظم عليه شئ من المكون والملكوت (الحمد لله رب العالمين) وصف العرش بوصف مالكه فان هذا ذكر وليس بدعاء لازالة حزن او كرب فالجواب ان الذكر يستفتح به الدعا او يقال كان يذكرهذه الكلمات بنية الحاجة وذا كاف عن اظهارة لان المذكور علام الغيوب وقد قال تعالى من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل مااعطى السائلين وقال ابن ابى الصلت في مدح ابن جدعان ۞ اذكر حاجتى ام قد كفانى ۞ حياؤك ان شيمتك الحياء ۞ اذا اثنى عليك المرء يوما ۞ كفاه من تعرضه الثناء ۞ فائدة اخرج النسائى عن الحسن بن الحسن بن على ان سبب هذا انه لما زوج عبدالله بن جعفر بنته قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان تقولى لا اله الا الله الى آخر ماذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوله قال الحسن فارسل الى الحجاج فقلتهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا اريد قتلك فلانت اليوم احب الى من كذا فسل حاجتك (حم عن عبدالله بن جعفر) حسن وهو في مسلم بنحوه من حديث ابن عباس ﴿ كان اذا حلف على يمين ﴾ اى يمين واحتاج فعل المحلوف عليه (لا يحنث) اى لا يفعل ذلك المحلوف عليه وان احتاجه وقال الحفني اولا يحنث نفسه وان كان غيره خيرا (حتى نزلت كفارة اليمين) الاية المتضمنة لمشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى ثم اتيت الذى هو خير (ك عن عايشة صح) وقال على شرطهما واقره الذهبى ﴿ كان اذا حلف ﴾ على شئ واراد تأكيد اليمين (قال والذى نفس محمد بيده) اى بقدرته وتصرفه وتارة قال نفس ابى القاسم بيده وفيه جواز تأكيد اليمين بما ذكر اى اذا عظم المحلوف عليه وان لم يطلب ذلك المخاطب

ع قال الحفني فينبغي لو نزل به غم او هم او كرب ان يشتغل بخدمة مولاه من صلوة وذكر ونحوهما فانه تعالى يفرجه عنه وروى اذا حزنه بالنون اى اهمه امر من الامور ١٢

وقد سبق هذا غير مرة (ه عن رفاعة الجهني حسن) وهو حجازي ومدني وصحابي وروى
عنه عطا بن يسار سبق بحثه في من حلف ﴿ كان اذا حم ﴾ بالضم والتشديد اي اخذته الحمى
التي هي حرارة بين الجلد واللحم (دعا بقربة فافرغها على قرنه) اي رأسه (فاغتسل)
وذلك نافع في فصل الصيف في البلاد الحارة في الحمى العرضية او الغب الخالصة التي
لا ورم معها ولا شيء من الاعراض الردية والمراد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان
الفاعل من اهل الصدق واليقين واكابر المتقين وفي الحفني ومحل طلب ذلك اذا كان
بقطر حار في زمن حار ولم تحدث الحمى فيه ورما والاضره الماء انتهى (ك طب عن سمرة
بن جندب) قال ك صحيح واقر عليه الذهبي لكن قال ابن حجر في الفتح بعد ما عزاه للبزار
والحاكم وانه صححه في مسنده فيه راو ضعيف ﴿ كان اذا خاف قوما ﴾ اي شر قوم (قال)
في دعائه (اللهم انا نجعلك في نحورهم) اي في ازاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول
بيننا و بينهم يقال جعلت فلانا في نحر العدو اذا جعلته قبالته وترسا يقاتل عنك و يحول
بينه و بينك ذكره القاضي (ونعوذبك من شرورهم) خص النحر لانه اسرع واقوى
للدفع والتمكن من المدفوع والعدو انما يستقبل بنحره عند المناهضة للقتال او للتفاؤل
بنحرهم اوقتلهم نسئلك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول
بيننا و بينهم (حم د ك ق عن ابي موسى) الاشعري قال ك على شرطهما واقره الذهبي
ورواه عنه ايضا النسائي في عمل اليوم والليلة قال النووي في الاذكار والرياض اسانيده
صحيحة وكذا قال العراقي سنده صحيح ﴿ كان اذا خاف ان يصيب شيئا بعينه ﴾ يعني كان اذا
اعجبه شيء (قال اللهم بارك فيه ولا تضره) الظاهر ان هذا الخوف وهذا القول انما كان
يظهره في قالب التشريع للامة والا فعينه الشريف انما تصيب بالخير الدائم والفلاح
والاسعاد والنجاح فطوبى لمن اصابه ناظره وهنيئا لمن وقع عليه باصره (ابن السني
عن سعيد بن الحكيم) بن معاوية بن حيدة القشيري البصري اخو بهز تابعي
صدوق ﴿ كان اذا خرج من الغائط ﴾ وهو في الاصل الارض المنخفضة ثم
سمي به محل قضاء الحاجة من بول اوغائط (قال) عقب خروجه بحيث ينسب اليه
عرفا فيما يظهر (غفرانك) منصوب باضمار الطلب اي اسئلك ان تغفر لي او اسئلك
غفرانك الذي يليق اضافته اليك لما له من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك
الذكر حال الورود على الخلاف قال النووي والمراد بغفران الذنب ازالته واسقاطه
فيندب لمن قضى حاجته ان يقول غفرانك سواء كان برا او بحرا او بنيان وظاهر الحديث

٤ وترسل نسخه

انه يقوله مرة وقال القاضي وغيره مرتين وقال المحب الطبري ثلاثا فان قيل ترك الذكر على الخلاء مأمور به فلا حاجة للاستغفار من تركه فالجواب ان سببه من قبله فأمر بالاستغفار مما نسب اليه اوانه سئل المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث اطعمه ثم هضمه ثم جلب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فرأى شكره قاصرا عن بلوغ هذه النعم ففزع الى الاستغفار قال الحرالى والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطى الملاء ليكون غفرا للظاهر والباطن مما اودعته النفس التي يظهر حكمة الله التي وقع مجموع الغفران والعذاب وقال القاضي غفرانك بمعنى المغفرة ونصبه بانه مفعول به والتقدير اسئلك غفرانك ووجه تعقيب الخروج انه كان مشغولا بما يمنعه من الذكر وما هو نتيجة اسراعه الى الطعام واشتغاله بقضاء الشهوات هذا ما اقتصاري ماوجهوا في هذا الحديث وشبهه وهو من التوجيهات الاقناعية والرأى الفصل ٤ ما اشير اليه بعض العارفين ان سر ذلك ان النجو قاذورات يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه والذنوب يثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمدالله عند خروجه لخلاصه من هذا المؤذى لبدنه وخفة البدن وراحته وسأله ان يخلصه من المؤذى الاخر فيريح قلبه منه ويخففه واسرار كلماته وادعيته فوق ما بالبال (حم دن ت ه حب ك) وكذا البخاري في الادب (طح قش برض درخز صف غ عن عايشة) وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووي في مجموعه ﴿ كان اذا خرج من الخلاء ﴾ اى او انتقل عن محل قضاء الحاجة الذي في الصحراء وان لم يكن معدا فانه يسن قول ذلك ونحوه (قال الحمدلله الذي اذهب عني الاذى) بهضمه وتسهيل خروجه (وعافاني) منه وفي رواية الحمدلله الذي اخرج عني ما يؤذيني وامسك على ما ينفعني وفي اخرى الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى على قوته واذهب عني اذاه اى من احتباس ما يؤذى بدني ويضعف قواى على ما تقرر فيما قبل (ه عن انس ن عن ابي ذر) قال ابن محمود شارح ابي داود في حديث ابن ماجة هذا اسماعيل بن مسلم المكي تركوه وفي النسائي اسناده مضطرب غير قوي ﴿ كان اذا خرج من الغائط ﴾ كما سبق (قال الحمد لله الذي احسن الى في اوله وآخره) اى تناول الغذاء اولا فاغتذاء البدن بما صلح منه ثم باخراج الفضلة ثانيا فله الحمد في الاولى والآخرة وهذا يوضحه خبر كان اذا خرج قال الحمدلله الذي اذاقني لذته وابقى على قوته واذهب عني اذاه لكنه ضعيف (ابن السني) في عمل اليوم والليلة (عن انس) قال العراقي فيه عبدالله بن محمد العدوي وهو ضعيف وجزم

٤ الفصل
نسخه

المنذرى ايضا بضعفه فقال ان هذا وماقبله احاديث كلها ضعيفة ولهذا قال ابوحاتم اصح مافى الباب حديث عايشة السابق ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ فيه ازواجه اولا (قال بسم الله) زاد الغزالى فى الاحياء الرحمان الرحيم واعترض وفى الحفنى معناه اى اعتصم به وقد ورد ان الشخص اذا خرج الى السفر فقال فى اول توجهه بسم الله الرحمان الرحيم توكلت على الله وقرأ اية الكرسى كان محفوظا فى سفره الى ان يرجع الى محله وانما امر الشخص بقول ذلك عند الخروج من منزله لان مخالطة الناس ربما توقع فيما لايليق (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لاحول ولاقوة الابالله) اى لاحيلة ولاقوة الا بتيسيره واقداره وقضاءه وحكمه ومشيته (ه ك وابن السنى) كلهم (عن ابى هريرة) قال السيوطى صحيح وقال العراقى فيه ضعف ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كما سبق (قال بسم الله توكلت على الله) اى اعتمد عليه فى جميع امورى (اللهم انا نعوذبك من ان نزل) بفتح اوله وكسر الزاء بضبط السيوطى من الزلل الاسترسال من غير قصد يقال زلت رجله تزل اذا ازلق وقيل للذنب بغير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبى والاولى حمله على الاسترسال الى الذنب ليزدوج مع قوله (اونضل) بفتح النون وكسر الضاد عن الحق من الضلالة (اونظلم) بفتح النون وكسر اللام من الظلم (اونظلم) بضم النون وفتح اللام (اونجهل) بفتح النون على بناء الفاعل اى نجهل فى امور الدين اونفعل مع غيرنا فعل الجاهلين قال الحفنى القصد منه تعليم الامة والافهو صلى الله عليه وسلم معصوم من الظلم والجهل (او يجهل) بضم الياء وفتح الهاء (علينا) اى مايفعل الناس بنا من ايصال الضرر الينا قال الطيبى من خرج من منزله لابد ان يعاشر الناس ويزاول الامور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فاما فى الدين فلا يخلو ان يضل او يضل واما فى الدنيا فامابسبب التعامل معهم بان يظلم او يظلم واما بسبب الخلطة والصحبة فاما ان يجهل او يجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا للمطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية (ت وابن السنى) كلاهما عن ام سلمة) ورواه عنها ايضا النسائى فى الاستعاذة لكن فى لفظه توكلت على الله وقال ت حسن صحيح وقال فى الرياض حديث صحيح ورواه د وت وغيرهما باسانيد صحيحة ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كما مر (قال بسم الله ربى) اى اتبرك اواستعين اواعتصم باسم ربى وخالقى ومالكى ومربى وفى اكثر النسخ رب بحذف الياء (اعوذبك من ان ازل اواضل) فتح فكسر فيهما وفى رواية اعوذبك ان ازل او اضل بفتح الاول فيهما والاول

مطلب الدعاء فى الخروج والنذار واغلاط عالم والخطابة

مبنى للفاعل والثانى مبنى للمفعول وهو المناسب لقوله (اواظلم اواظلم) بفتح فكسر (اواجهل او يجهل على) اى افعل بالناس فعل الجهال من الايذاء والاضلال ويحتمل ان يراد بقوله اجهل او يجهل على الحال التى كانت الاعراب عليها قبل الاسلام من الجهل بالشرايع والتفاخر بالانساب والتعاظم بالاحساب والكبر والبغى ونحوهما (حم ن ه ك عن ام سلمة زاد ابن عساكر) فى تاريخه (اوان ابغى) وفى نسخ اوابقى وفى اخرى وابقى (اوان يبغى على) اى فعل بالناس فعل اهل البغى من الايذاء والجور والاضرار والظلم والجهل والبغى متقاربة المعنى اوجمع بينهما تفننا ﴿ كان اذا خرج ﴾ اى من بيته او بيت غيره من مكان بات فيه (يوم العيد) اى عيد الفطر او الاضحى (فى طريق) لصلوته (رجع فى غيره) مما هو اقصر منه فيندب فى اطولهما تكثيرا للاجر ورجع فى اقصرهما ليشتغل بمهم آخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريق ببركته وبركة من معه من المؤمنين او ليستفتيه اهلهما او ليشيع ذكر الله فيهما او ليحترز عن كيد الكفار وتفاؤلهم بان يقولوا ارجع على عقبيه اولاعتياده اخذ ذات اليمين حيث عرض له سبيلان اولغير ذلك (ت ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كامر (قال بسم الله) اى اعتصم به (توكلت على الله) اى اعتمد عليه فى كل احوالى (لا حول) اى تحول عن المعصية (ولا قوة) على الطاعة (الا بالله) اى باذن الله ونصرته وحكمه وقضائه (اللهم انى اعوذبك من ان اضل) وفى بعض النسخ ان اضل (اواضل) بفتح الهمزة فى الاول وبضمها فى الثانى وكسر الضاد فى الاول وفتحها فى الثانى (اوازل اوازل) كضبط ماقبله (اواظلم اواظلم) كذلك (اواجهل اواجهل او يجهل علي) وفى اكثر النسخ سقط اواجهل (اوابغى او يبغى) بناء الاول منها للفاعل والثانى للمفعول (على) قال الطيبى فاذا استعان العبد بالله باسمه المبارك فانه يهديه ويرشده ويعينه فى الامور الدينية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه فيكون حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله كفاه الله شر الشيطان (طب عن بريدة) بن الحصيب قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى وعظ واصل الخطبة المراجعة فى الكلام (احمرت عيناه وعلا صوته) اى رفع صوته ليؤثر وعظه فى خواطر الحاضرين (واشتد غضبه) لله تعالى على من خالف زواجره قال عياض يعنى يشتد غضبه ان صفته صفة الغضبان قال وهكذا صفة الواعظ المنذر المخوف ويحتمل انه لنهى خولف فيه شرعه وهكذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به (كأنه منذر جيش) اى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصد الاغارة عليهم فان المنذر

المعلم الذى يعرف القوم بما يكون قد دهمهم من عدو او غيرهم وهو المخوف ايضا (يقول) اى حال كونه يقول (صبحكم) اى اتاكم الجيش وقت الصباح (مساكم) بالتشديد فيهما اى اتاكم وقت المساء قال الطيبي شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيمة وتهالك الناس فيما يرديهم ٤ بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم بقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث لا يفوته منهم احد فكما ان المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم فكذا حال الرسول عند الانذار وفيه انه يسن للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويرفع صوته ويحرك كلامه ويكون مطابقا لما يتكلم به من ترغيب وترهيب قال النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وقال فى المطامح فيه دليل على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا قطعة من حديث وبقيته عند ابن ماجة وغيره ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويفرق بين اصابعه السبابة والوسطى ثم يقول اما بعد فان خير الامور كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة تنبيه قال ابن القيم كان يخطب على الارض والمنبر والبعير ولا يخطب خطبة الا افتتحها بحمد الله قال وقوله كان كثيرا ٨ يفتتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معهم سنة تقتضيه وكان كثيرا ما يخطب بالقرأن وكان يخطب فى كل وقت بما تقتضيه الحاجة قال ولم يكن شاويش يخرج بين يديه اذا خرج من حجرته وكان خطبته العارضة اطول من الراتبة تتمة قال ابن العربى شرعت الخطبة للموعظة والخطيب داعى الحق وحاجب بابه ونائبه فى قلب العدل برده الى الله ليتأهب لمناجاته ولذلك قدمها فى صلوة الجمعة لما ذكر من قصد التأهب للمناجاة كما سن النافلة القبلية للفريضة لاجل الذكر والتأهب (م حب ك عن جابر) وخرجه مسلم فى الجمعة عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة انتهى قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى وعظ ووصى (فى الحرب خطب على قوس) بالفتح وسكون الواو وجمعه قسى بقلب المكان (واذا خطب فى الجمعة خطب على عصى) قال الحنفى اى فى وقت الحرب اتكأ على قوس لانه لا يوجد غيره غالبا حينئذ وفى الجمعة فى غير الحرب يستند على عصا اعم من ان يكون لها حديدة فى طرفها ام لا او يستند على عنزة وهى رمح فى طرفها حديدة وكانت معه حتى فى البرية يتوكأ عليها واذا لم يجد سترة للصلوة غرزها امامه وصلى ليمنع المار وقال ابن القيم ولم يحفظ عنه انه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن انه كان يمسك

٤ يرديهم نسخة م
٨ وقوله كثير نسخة

السيف على المنبر اشارة الى قيام الدين به وهو جهل قبيح لان الرد العصا والقوس ولان الدين انما قام بالوحي واما السيف فلمحق المشركين والمدينة كانت خيته فيها انما افتتحت بالقرآن (ك ق ه عن سعد القرظ) بفتح القاف والراء المهملة واخره معجمة قال المناوى ورواه الطبراني في الصغير قال الهيثمي وهو ضعيف وقال السيوطي حسن لغيره ﴿ كان اذا خطب ﴾ كامر (يعتمد على عنزة) بالتحريك كقصبة رمح قصير (اوعصى) عطف عام على الخاص اذ العنزة محركة عصى في اسفلها زج بالضم اى سنان عبر عنها بعكاز في طرفه سنان و بعضهم بحربة قصيرة وفي طبقات ابن سعد ان النجاشي كان اهداها له وكان يصحبها ليصلى اليها في الفضاء اى عند فقد السترة و يتقى بها كيد الاعداء ولهذا اتخذ الامير المشي بها امامهم ومن فوائدها اتقاء السباع ونبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خوف الرشاش وتعليق الامتعة بها والركوة وغير ذلك وقول بعضهم كان يحملها لتستر بها عند قضاء الحاجة ورد بان ضابط الستر ما يستر الاسافل والعنزة لا تسترها (الشافعي) في مسنده (عن عطا مرسلا) وهو ابن ابي رباح قال السيوطي حديث صحيح قوى ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى طلب نكاح (المرأة) بالنصب (قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة المعدة للطعام وتمام الحديث تدور معي كما درت هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره قال ابن عساكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان معاذ يبعث اليه في كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم او ثريد بلبن اوغيره واكثر ذلك اللحم فكانت جفنة تدور في بيوت ازواجه انتهى قال السيوطي المراد المثل والنظير كناية عن مزيد العيش ترغيبا للمرأة في تزوجه (سعد بن عبادة بن سعد) عن ابي بكر بن محمد بن (عمرو بن حزم) الانصاري (وعن) عاصم بن (عمر بن قتادة مرسلا) هو ابن النعمان الظفري قال الذهبي وثق وقال السيوطي حسن وكان علامة بالمغازي ومات سنة عشرين وقيل غير ذلك فقد خرجه الطبراني عن سهل بن سعد قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المرأة يقول لك وكذا جفنة سعد تدور معي كلما اردت ﴿ كان اذا خطب ﴾ امرأة (فرد) بتشديد الدال مبني للمفعول (لم يعد) الى خطبتها ثانيا (فخطب) يوما (امرأة فابت ثم عادت) اى فاجابت (فقال قد التحفنا لحافا) بكسر اللام كل ثوب يتغطى كنى به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره (غيرك) اى تزوجنا امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمم ومن ثمه * ياصاح لو كرهت كفي

مطلب فوائد عصى ورمح

(مباينتي)

مبايلتي * لقلت اذ كرهت لهايني * لاابتغي وصل من لا يبتغي صلتي * ولا ابالي حبيبا لايبالي * وهذا من خصائصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على امساك كارهته ولم ار من تعرض له (ابن سعد عن مجاهد مرسلا) قال السيوطي حديث حسن

* كان اذا خلا بنسائه * اي اراد التخلية والخلوة بهن كان (الين الناس واكرم الناس) اي الطفهم واسخيهم (ضحاكا بساما) بالتشديد فيهما فتستحب للزوج فعل ذلك مع زوجته اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوي حتى انه سابق عايشة يوما فسبقته كما رواه الترمذي في العلل عنها قال ابن القيم وكان من تلطفه بهم انه اذا دخل عليهم بالليل سلم تسليما لايوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم (ابن سعد) في طبقاته (وابن عساكر) في تاريخه (عن عايشة) وفيه حارثة ابن ابي الرجال ضعفه احمد وابن معين

* كان اذا دخل الخلاء * بالفتح والمد اي اراد الدخول الى المحل الذي يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويسمى الكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرفق والمرحاض وسمي بالخلاء لخلائه في غير اوقات قضاء الحاجة اولان الشيطان الموكل به اسمه خلاء ونصبه بنزع الخافض او بانه مفعول به لابالظرفية خلافا لابن الحاجب لان دخل عدته العرب بنفسه الى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهبت الى الشام خاصة فقالوا ذهبت الى الشام ولا تقرأه ذهبت العراق ولا اليمن (وضع خاتمه) اي نزعه من اصبعه ووضعه خارج الخلاء لما كان عليه محمد رسول الله قال مغلطاي هذا اصل في ندب وضع ما فيه اسم معظم عند الخلاء وفيه ندب تنحية ما عليه اسم معظم عند قضاء الحاجة ببه صحراء او عمران قال الشارح الفزاري ٤ لكنه في الصحراء عند قضاء الحاجة وفي العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز ممنوع اذ لا يلزم من فعل النبي شيئا ان يكون ضده غير جائز ولعله اراد بكونه غير جائز انه غير مباح مستوي الطرفين بل مكروه (د ت ن ه حب ك عن انس) قال ك على شرط مسلم والبخاري وتبعه في الاقتراح وفي رواية الحكم التصريح بان سبب النزع النقش كلهم فقال الترمذي حسن غريب والحاكم صحيح وابو داود منكر والنسائي غير محفوظ والدارقطني شاذ * كان اذا دخل * وفي رواية للبخاري في الادب المفرد كان اذا اراد ان يدخل وهي مبينة للمراد بقوله هنا دخل اي كان يقول الذكر الآتي عند ارادة الدخول لا بعده قال ابن حجر وهذا في الامكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال ابن بطال رواية ابي اعم لشمولها (الخلاء)

مطلب بحث الخلاء وخاتم

٤ قال التاج الفزاري

واصله المحل الذى لا احد فيه و يطلق على المعد لقضاء الحاجة ويكنى به عن اخراج الفضلة المعهودة قال العراقى والاولان حقيقيان والثالث مجازى قال ويحتمل ان المراد فى الحديث الاول و يوافقه ان الاتيان بهذا الذكر لا يختص بالبنيان عند الفقهاء وان المراد الثانى و يوافقه لفظ الدخول وفى رواية الكنيف (قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم انى اعوذ) اى الوذ و التجئ (بك من الخبث) بضم اوله وثانيه وقد تسكن والرواية بهما وقول الخطابى تسكين المحدثين خطاء لانه بالسكون جمع لاخبث لا الخبيث قال مغلطاى اى هو الخطاء قال الولى العراقى اتفق من بعده على تغليطه ٤ فى انكار الاسكان ثم افترقوا فرقتين فقال احداهما بالسكون بمعناه بالتحريك وانما هو مخفف منه وعليه فالمراد بالخبائث المعاصى او مطلق الافعال المذمومة ليحصل التناسب فان فعلا المضموم يسكن قياسا (والخبائث) المعاصى او الخبث الشيطان والخبائث البول والغائط واصل الخبث فى كلامهم المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم او من الملل فهو الكفر او من الطعام فالحرام او من الشراب فالضار انتهى وفائدة قوله عليه السلام هذا مع كونه معصوما من الشياطين وغيرهم التشريع لامته والاستنان بسنته اوزوم الخضوع لربه واظهار العبودية له قال الفاكهى والظاهر انه كان يجهر بهذه الاستعاذة اذ لو لم يسمع لم ينقل واخباره عن نفسه بها بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند ارادة قضاء الحاجة وهو مجمع عليه كما حكاه النووى قال ابن العربى وانما شرعت الاستعاذة فى هذا المحل لانه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها ما لا يتسلط فى غيرها ولانه موضع قذر ينزه الله عن جريان ذكره على اللسان فيه والذكر مبعد للشيطان فاذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه (حم خ م د ت ن ه عن انس) بن مالك صحيح

﴿ كان اذا دخل الكنيف ﴾ بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمى به لما فيه من التستر اذ معنى الكنيف الساتر (قال) اى اذا اراد الدخول وكذا ما بعده قال (بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث) جمع خبيثة والخبث بضم المعجمة والموحدة كذا فى الرواية وقال الخطابى لا يجوز غيره واعترض بانه يجوز اسكان الموحدة كنظائره مما جاء على الوجه قال النووى وقد صرح جمع من اهل المعرفة بان الباء ساكنة منهم ابو عبيدة قال ابن حجر الا ان يقال ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه والخبائث بياء غير صريحة ولا يسوغ التصريح بها كما بينه فى الكشاف حيث قال فى معايش هو بياء صريح بخلاف الشمائل والخبائث ونحوهما فان تصريح الياء فيها خطأ والصواب الهمزة او اخراج الياء بين بين

٤ على تغليطه نسخهم

مطلب بحث بحث الخبث والخبائث

(الى هنا)

الى هذا كلامه وخص الخلاء بهذه لان الشياطين يحضرونه لكونه ينحي فيه ذكر الله ولا فرق في ندب هذا الذكر بين البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالبي فلا مفهوم له (ش عن انس) بن مالك قال العراقي فيه انقطاع وقال حديث صحيح ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بالمد كما سبق (قال ياذا الجلال) اى ياصاحب العظمة التي لايتضادها والعز الذي لايتناهى اعوذبك من الخبث والخبائث (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن عايشة) سبق بحثه ﴿كان اذا دخل الغائط﴾ اى اذا اتى ارضا مطمئنة ليقضي فيها حاجته (قال) عند دخوله (اللهم انى اعوذبك من الرجس النجس) بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع وهو انواع فنه اتباع حركة فاء كلمة حركة فاء اخرى لكونها قرنت معها وسكون عين كلمة لسكون عين اخرى اوحركتها كذلك قال الفارابى فى ديوان الادب يقال رجس نجس فاذا افرد قالوا نجس (الخبيث المخبث) بضم وسكون قال العزيزى اوكسر اى الذي يوقع الناس في الخبث اى يفرح بوقوعهم فيه وقال الزمخشري هو الذي اصحابه واعوانه خبث كقولهم للذي فرسهم قوى مقوا والذي ينسب الناس الى الخبث و يوقعهم فيه (الشيطان الرجيم) اى المرجوم قال العراقي ينبغي الاخذ بهذه الزيادة وان كانت روايتها غير قوية للتساهل في احاديث الفضائل وقال ابن حجر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ اظهارا للعبودية ويجهر بها للتعليم قال وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق العزيز بن المختار عن عبد العزيز عن صهيب عن انس بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذبالله من الخبث والخبائث واسناده على شرط م وفيه زيادة التسمية ولم ارها في غير هذا الرواية انتهى قال العراقي في شرح ابى داود اصح مافى هذا مارواه المعمرى في عمل يوم وليلة باسناد صحيح على شرط مسلم من حديث انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله اعوذبالله من الخبث والخبائث قال في مصنف ابن ابى شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قاله اصحابنا انه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاعاذة وفارق الصلوة بان الاستعاذة فيها للقراءة والبسملة هنا قراءة فقدمت (د في مراسله عن الحسن) البصرى مرسلا (وابن السني) في عمل يوم وليلة (عن انس) البصرى وعن قتادة كلاهما عن انس (ن د ت ه) وكذا ابن عدى (عن بريدة) بن الحصيب (مرسلا) وقال ابن ماجة حديث مرفوع وعن ابى امامة مرفوعا لايعجز احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذبك من الرجس

والنجس الخبث المخبث الشيطان الرجيم رواه ابن ابي شيبة موقوفا على حذيفة ﴿ كان اذا دخل المرفق ﴾ بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف (لبس حذاء) بكسر الحاء والمد نعله قال في المصباح الحذاء على وزن الكتاب النعل وذلك صونا لرجله عما قد يصيبها (وغطى رأسه) حياء من ربه تعالى ولان تغطيته حال قضاء الحاجة اجمع لمسام البدن واسرع لخروج الفضلات والاحتمال ان يصل الى شعره ريح الخلاء فتعلق به قال اهل التصوف ويجب كون الانسان فيما لابد من حاجته حتى ٤ خجل مستور (ابن سعد) وقال ابن ابي موسى الحمصي الطاى عن ابي موسى (عن حبيب بن صالح مرسلا) فقد روى البيهقي عن حبيب المذكور ورواه ابوداود موصولا مسندا عن عائشة ولفظه كان اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى اهله غطى رأسه ﴿ كان اذا دخل الخلاء ﴾ بمعنى السابق (قال اللهم انى اعوذبك من الرجس النجس) بكسر الراء وكسر النون (الخبيث المخبث) بضم الميم وسكون الخاء اى خبيث فى نفسه مخبث لغيره اى يوقع غيره فى الخبائث والنجاسة الحسية والمعنوية (الشيطان الرجيم واذا خرج) منه (قال الحمدلله الذى اذا قنى) افعال من الذوق (لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه) باخراج فضيلته خص هذا الدعاء بالخارج من الخلاء للتوبة من تقصيره فى شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما ما اطعمه الله ثم هضمه ثم سهل خروج الاذى منه وابقى فيه قوة ذلك تنبيه ذكر بعض المفسرين والمحدثين فى قوله تعالى فى نوح عليه السلام انه كان عبدا شكورا انه روى ان عبد الرزاق بسند منقطع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط قال الحمدلله الذى رزقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابن عمر) قال المنذرى ضعيف وقال مختلف فيه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا دخل ﴾ لازم ونصب الظرف (المسجد قال) حال شروعه فى دخوله (اعوذ بالله العظيم) اى الوذ بملاذه والجأ اليه مستجيرا به (وبوجهه الكريم) اى ذاته اذ الوجه يعبر به عن الذات بشهادة كل شئ هالك الاوجهه اى ذاته وعن الجهة كما فى اينما تولوا فثم وجه الله اى جهته (وسلطانه القديم) على جميع الخلائق قهرا وعزا وغلبة (من الشيطان الرجيم) اى المرجوم المبعود (وقال) اى صلى الله عليه وسلم وفى المناوى قال الشيطان (اذا قال) ابن ادم (ذلك حفظ منى) اى من وسوستى وفى رواية منه فحينئذ طابق ارجاع الضمير الى النبى عليه السلام (سائر اليوم) اى جميع ذلك اليوم الذى يقول هذا الذكر فيه وفى العزيزى حفظ منى بدل منه وعبارته وقال يعنى الشيطان اذا قال ابن آدم وهو مشكل والصواب ان فاعل قال النبى صلى

٤ حين نسخه

الله عليه وسلم كما تقدم والتقدير اذا قال ذلك يقول الشيطان حفظ منى (د عن ابن عمرو)
بن العاصى حسن وهو كذلك او اعلى فقد قال فى الاذكار اسناده جيد ﴿ كان اذا دخل
المسجد ﴾ ظرف دخل واللام للعهد ويحتمل الجنس (يقول بسم الله والسلام على رسول الله)
ابرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند التجائه الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيما لشأنها
كانه غيره امتثالا لامر الله فى قوله ان الله وملائكته يصلون على النبى الآية (اللهم اغفرلى
ذنوبى) وهو تعليم للامة (وافتح لى ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول
الله اللهم اغفرلى ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك) وانما شرعت الصلوة عند دخول المسجد
لانه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل يشتغل بما يقربه
الى الله فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر فى الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب
ذكر الفضل كما سبق موضحا وطلب المغفرة هنا ومن بعد تشريع لامته لان الانسان محل
التقصير فى سائر الاحياء وابرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار
بين يدى الملك الجبار وفى هذا الدعاء عند الدخول استرواح انه من دواعى فتح
ابواب الرحمة لداخله (حم ت ه عن فاطمة) الزهرى قال مغلطاى هذا حسن لكن
اسناده ليس بمتصل ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كما مر (صلى على محمد وسلم)
اى انعم وافض فضلك ورحمتك واحسانك واكرامك (وقال رب اغفرلى ذنوبى) تعليم
للامة او المراد بها ترك الاولى (وافتح لى ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم) وفى
بعض النسخ قال صلى فى محلين وفى بعض النسخ قال صلى الله فى محلين (وقال رب اغفرلى
ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك) سبق بحثه (ت حسن عن فاطمة) الكبراء الزهراء
وكذا رواه ابو داود كما مر فى الصلوة من حديث فاطمة بنت حسن وقالا ليس بمتصل
لان فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبراء ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كما مر (قال
بسم الله اللهم صلى على محمد وازواج محمد) اورده المصنف عقب الاحاديث السابقة
اشعارا بندب الصلوة على الازواج عند دخول المسجد (ابن السنى عن انس) حديث
حسن ﴿ كان اذا دخل السوق ﴾ اى اراد دخولها (قال) عند الاخذ فيه (بسم الله
اللهم انى اسئلك من خير هذه السوق) فيه ان السوق مؤنثة قال ابن اسحاق وهو افصح
واصح وتصغيرها سويقة والتذكير خطأ لانه سهو وقيل سوق نافقة نافقة ولم يسمع نافق
لغيرها والنسبة اليها سوقى على لفظها (وخير ما فيها واعوذ بك من شرها) اى من شر ما
استقر من الاوصاف والاحوال الخاصة بها (وشر ما فيها) اى من شر ما خلق ووقع

فيها وسبق اليها (اللهم انى اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة) كاذبة (او صفقة خاسرة)
اى خدعة فى البيع وانما سأل خيرها واستعاذ من شرها لاستعلاء الغفلة على قلوب
اهلها حتى اتخذوا الايمان الكاذبة شعارا والخديعة بين المتبايعين دثارا فاتى بهذه الكلمات
ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق ان يحافظ على قول ذلك فاذا انطلق ٤
الواحد بهذه الكلمات كان فيها تحراز عما يكون من اهل الغفلة فيها وهذا مؤذن بشرعية
دخول السوق اى اذا لم يكن فيها حال الدخول معصية كالصاغة والاحرم (طب ك
عن بريدة) قال العراقى فيه ابو عمرو ٨ جار الشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان
الاسدى مختلف وقيل لا يعرف ﴿ كان اذا دخل بيته ﴾ اى اراد دخوله (بدأ بالسواك)
لاجل السلام على اهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به اولتطيب
فمه لتقبيل اهله ومضاجعتهم لانه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فاذا دخل بيته كان
من حسن معاشرة اهله ذلك اولانه بدأ بصلوة النفل اول دخول بيته فانه قلما كان يتنفل
بالمسجد فيكون السواك للصلوة وقول عياض والقرطبى خص به دخول بيته لانه مما
لا يفعله ذو مروة بحضرة الناس ولا ينبغى عمله بالمسجد ولا فى المحافل ردوه وفيه ندب
السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووى وغيره فانه مما يبدأ به من القربات عند دخوله
وتكراره لذلك ومثابرته ٤ عليه وانه كان لا يقتصر فى ليله ونهاره على مرة لان دخول البيت
مما يتكرر والتكرر دليل العناية والتأكد وبيان فضيلة السواك فى جميع الاوقات وشدة
الاهتمام به وانه لا يختص بوقت ولا حال معينة وانه لا يكره فى شئ من النهار لكن يستثنى ما
بعد الزوال لحديث الخلوف وذكروا ان السواك يسن للنوم وعلته ماذكر من الاجتماع بالاهل
وحسن المعاشرة معهن وملاقاتهن على حال من التنظيف امر مطلوب مناسب دلت عليه
الاخبار ولا مانع من كونه للمجموع وفيه مداومته على التعبد فى الخلاء والملاء (م د ن)
كلهم فى الطهارة (عن عايشة) وحكى ابن مندة الاجماع على صحته وتعقبه مغلطاى
بانه اذا اراد اجماع العلماء قاطبة فمتعذر او اجماع الائمة المتعاصرين ففيه صواب
لان البخارى لم يخرجه فاى اجماع مع مخالفته ﴿ كان اذا دخل ﴾ يعنى بيته قبل الزوال
(قال) لاهله وخدمته (هل عندكم طعام) اى لاطعمه (فان قيل لا قال انى صائم) اى
واذا قيل نعم امرهم بتقديمه اليه كما بينه فى رواية اخرى وهذا محمول بقرينة اخبار
اخر على انه انما كان فى صوم النفل لا الفرض وانه قبل الزوال وانه لم يكن يتناول مفطرا
(د عن عايشة) واسناده صحيح ﴿ كان اذا دخل الجبانة ﴾ اى محل الدفن سمى به لانه يفزع

(ويجبن)

٤ فاذا انطلق الداخل نسخه م

٨ ابو عمر جار نسخه م

٤ ومثابرته نسخه م

ويجبن عند رؤيته ويذكر الحلول فيه وقال ابن الاثير الجبانة الصحراء وتسمى المقابر لانها تكون فى الصحراء تسمية للشيء بموضعه وقال الحفنى هى مأخوذة من الجبن وهو الخوف لانه اذا دخلها حصل له مزيد الخوف (يقول السلام عليكم) لم يقل عليكم السلام ابتداء بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما فى خبر صحيح انه قال لمن قال عليك السلام لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى فان ذلك اخبار عن الواقع لا عن المشروع اى ان الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله ❊ عليك سلام الله قيس بن عاصم ❊ ورحمة الله ماشاء ان يترحما ❊ فكره النبى ان يحيى بتحية الاموات و من كراهته لذلك لم يرد على المسلم (ايتها الارواح الفانية) اى الارواح التى اجسادها فانية (والابدان البالية) التى ابلتها الارض (والعظام النخرة) اى المتفتتة تقول نخر العظام نخرا من باب تعب اى بلى وتفتت فهو نخور وناخر (التى خرجت من الدنيا وهى بالله) اى لا بغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور على قوله (مؤمنة) اى مصدقة موقنة (اللهم ادخل عليهم روحا) بفتح الراء اى سعة واستراحة (منك وسلاما منا) اى دعاء مقبولا وفيه ان الاموات يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع وقال المناوى واخذ ابن تيمية من مخاطبته للموتى انهم يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع ولا يلزم منه ان يكون السمع دائما للميت بل قد جاء يسمع فى حال دون حال كما يعرض للحى فانه قد لا يسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع ادراك لا يترتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفى فى قوله تعالى انك لا تسمع الموتى اذ المراد به سمع قبول وامتثال جاء فى كثير من الروايات كان اذا وقف على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون قالوا وهذا مما استعملت فيه ان مكان اذا فان كلا منهما يستعمل مكان الآخر (ابن السنى عن ابن مسعود) سبق نوع بحثه فى السلام ❊ كان اذا دخل على مريض يعوده ❊ يعلم منه انه ينبغى للسلطان ونوابه عيادة المرضى من رعاياهم لتألفهم والرفق بهم اذ هو صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق ومع ذلك يعود الفقير والغنى (قال لا بأس) عليك هو (طهور) بفتح الطاء اى لا ضرر ولا مشقة عليك ومرضك مطهر لك من ذنوبك وفى الحفنى اى سبب لطهارة البدن من الذنوب ولذا لما عاد صلى الله عليه وسلم الاعرابى المحموم وقال له طهور الخ فقال له كيف انها طهور ومع انها اسقمتنى وشوشت حالى فقال ما معناه هذه المشقة التى حصلت لك سبب لطهارتك من الذنوب (ان شاء الله) ذلك يدل على ان طهور دعاء لا خبر وفيه انه لا نقص على الامام فى عيادة بعض رعيته ولو اعرابيا جافيا ولا على العالم فى عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره ما ينفعه ويأمره بالصبر و

يسليه الى غير ذلك مما يجبر خاطره وخاطر اهله (خ) في الطب وغيره (عن ابن عباس) قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على اعرابي يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابي قلت طهور كلا بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن ورواه عنه ايضا ﴿ كان اذا دخل رجب ﴾ اي الشهر الذي هو فرد من افراد الاشهر الحرم (قال اللهم بارك لنا في رجب) بالتنوين (وشعبان) اي وفقنا للاعمال الصالحات فيهما (و بلغنا رمضان) لم يقل ورمضان بل زاد وبلغنا لبعده عن اول رجب (وكان اذا كانت) اي وجدت (ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء) كحمراء اي سعيدة صبيحة (و يوم ازهر) اي نير مشرق ولفظ رواية البيهقي ويوم الجمعة يوم ازهر قال ابن رجب فيه دليل على ندب الدعاء بالبقاء الى ازمان الفاضلة لادراك الاعمال الصالحات فيها فان المؤمن لا يزيده عمره الاخيرا وورد خيركم من طال عمره وحسن عمله فهو لا يغرس الاما ينفعه في الاخرة بخلاف من ساء خلقه وعمله فانما يغرس الشوك يضره في الاخرة (هب وابن عساكر) في تاريخه وكذا ابونعيم في الحلية والبزار كلهم من رواية ابن ابي الزياد عن زياد النميري (عن انس) قال النووي في الاذكار اسناده ضعيف ﴿ كان اذا دخل ﴾ وفي رواية بدله اذا حضر (رمضان اطلق كل اسير) كان مأسورا عنده قبله (واعطى كل سائل) فانه كان اجود ما يكون في رمضان والتوسعة على الفقراء والمساكين فانه حينئذ اجود من الريح المرسلة والسحاب المنتشر (هب عن ابن عباس وابن سعد عن عايشة) قال ابن الجوزي فيه ابو بكر الهذلي قال ابن حبان يروي عن الاثبات اشياء موضوعة ﴿ كان اذا دخل شهر رمضان ﴾ الذي هو افضل الشهور على الاطلاق (شد ميزره) بكسر الميم ازاره وهو كناية عن الاجتهاد في العبادة وفي الحفني حقيقة او كناية عن الاجتهاد في العبادة ولامانع من ارادتهما معا اذا لجمع بين الحقيقة والمجاز جائز كما في البيان (ثم لم يأت فراشه) اي غالب الليل اوانه كان ينام في غير الفراش فلا ينافي خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح (حتى ينسلخ) اي يفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت في آخره فانسلخ اي مضى ومن شان المشمر المنكمس ان يقلص ازاره ويرفع اطرافه ويشدها او كناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الاخطل ❊ قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم ❊ دون النساء ولو باتت طاهرا ❊ قال جمع ولا بعد في ارادة الحقيقة والمجاز بان يشد الميزر حقيقة و يعتزل النساء لان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة كما قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول قامته فائدة قيل احتمل عبد الملك بن مروان المتاعب

في جلب جارية من بنات ملوك الصين فلما بات جعل يتململ في فراشه و يقول ماشوقني اليك قالت ومايمنعك مني قال بيت الاخطل هذا وكان في حرب (هب عن عائشة) حسن وفيه الربيع بن سليمان فان كان هو صاحب الشافعي فثقة اوالربيع بن سليمان البصري الاودي فضعيف ﴿ كان اذا دخل رمضان ﴾ اي جاء شهر رمضان (تغير لونه) الى الصفرة اوالحمرة كما يعرض للخائف خشية من ان يعرض فيه مايقصر عن الوفاء بحق اداء العبودية فيه (وكثرت صلوته وابتهل في الدعاء) اي تضرع واجتهد فيه (واشفق لونه) اي تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا لولا غرض الاطناب كان يغني عنه قوله تغير لونه وهذا تعليم لامته ولانه على علم المرأ يعظم قدره وخوفه وقوله واشفق لونه اخص مما قبله لخصوص هذا بالحمرة (هب عن عائشة) سبق بحث ﴿ كان اذا دخل العشر ﴾ زاد ابن ابي شيبة الاخير من رمضان والمراد الليالي (شد ميزره) قال القاضي الميزر الازار ونظيره ملحف ولحاف وشده كناية عن التشمر والاجتهاد اراد به الجد في الطاعة اوعن الاعتزال عن النساء وتجنب غشيانهن (واحيي ليله) اي ترك النوم الذي هو اخو الموت وتعبد معظم الليل كله بقرينة خبر عائشة ماعلمته قام ليلة حتى الصباح فلا ينافي ذلك عليه الشافعية من كراهة قيام الليل (وايقظ اهله) اي زوجاته المعتكفات معه في المسجد واللاتي في بيوتهن اذا دخلها الحاجة اي يوقظهن للصلوة والعبادة وفي الحفني وايقظ اهله اي للتهجد فيسن ايقاظ من وثق بقيامه (خم دن ه) في الصوم كلهم (عن عائشة) سبق العشر ﴿ كان اذا دعا لرجل ﴾ اي بخير و بركة ورحمة (اصابته الدعوة وولده) اي ذريته (وولد ولده) فيستجاب دعاءه لذلك الرجل ومادعى له به وذريته من بعده فسكت عما دعى عليه لانه قد سأل الله ان يجعل دعاءه رحمة على المدعو عليه (حم عن حذيفة بن اليمان) صحيح فقد قال الحافظ الهيثمي متعقبا رواه احمد عن ابن حذيفة ولم اعرفه ﴿ كان اذا دعا ﴾ دعوة من الادعية (بدأ بنفسه) زاد ابوداود في رواية وقال رحمة الله علينا وعلى موسى انتهى ومن ثمه ندبوا للداعي ان يبدأ بالدعاء لنفسه قبل دعائه لغيره فانه اقرب الى الاجابة اذهو اخلص في الاضطرار وادخل في العبودية وابلغ في الافتقار وابعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الانبياء والرسل قال نوح رب اغفرلي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات وقال الخليل واجنبني و بني ان نعبد الاصنام وقال رب اجعلني مقيم الصلوة و من ذريتي اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده تنبيه قال ابن حجر ابتداؤه بنفسه في الدعاء غير مطرد فقد دعى لبعض

الانبياء فلم يبدأ بنفسه فقال رحمه الله لوطا رحم الله يوسف ودعى لابن عباس بقوله اللهم فقهه فى الدين ودعا لحسان بقوله اللهم ايده بروح القدس (طب عن ابى ايوب الانصارى) حسن وهو كما قال الهيثمى اسناده حسن وقد خرجه ابو داود فهو بالعزو اليه احق

﴿كان اذا دعا﴾ كما (فرفع يديه) حال الدعاء (مسح وجهه بيديه) عند فراغه تفاؤلا وتيمنا بان كفيه ملئتا خيرا فافاض منه على وجهه فيتأكد ذلك للداعى ذكره الحليمى قال القنوى سره ان الانسان فى دعائه ربه يتوجه اليه بظاهره و باطنه ولهذا يشترط حضور القلب فى الدعاء كما قال النبى ان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه اذا علمته فاعرف ان يده الواحدة تترجم عن توجه الداعى من حيث ظاهره واليد الاخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه عن الرجوع الى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن غيبه الثابت فى علم الحق ازلا وابدا فان وجه الشئ حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وان كشف لك عن سر قوله كل شئ هالك الا وجهه استشرفت على سر آخر اغرب من هذا يتعذر افشاؤه الا لاهله انتهى (د عن يزيد) حسن ﴿كان اذا دعا جعل﴾ حال الدعاء جعل (باطن كفيه الى وجهه) وورد ايضا انه كان عند الرفع تارة بان يجعل بطون كفيه الى السماء وتارة يجعل ظهورهما اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب اودفع ماقد يقع به بلاء والثانى على الدعاء وقع من البلاء وروى مسلم انه جعل الثانى فى الاستسقاء واحمدانه فعله بعرفة وحكمة رفعهما الى السماء انها قبلة الدعاء ومن ثم كانت افضل من الارض على الاوضح فانه لم يعص الله فيها (طب حسن عن ابن عباس) وقال العراقى سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه ضعف وقال السيوطى حسن لذاته وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿كان اذا دنى﴾ اى قرب (من منبره يوم الجمعة) ليصعده للخطبة (سلم على من عنده) اى من يقربه عرفا (من الجلوس فاذا صعد المنبر) اى بلغ الدرجة الثانية للاستراح (استقبل الناس بوجهه) لرؤية الناس بجماله وتبركهم وفيه ندب الاستقبال لتشخص الناس امامه (ثم سلم) على الناس (قبل ان يجلس) فيسن ذلك لكل خطيب و يجب رد سلامه عند الشافعية لانها تحية خلافا للحنفية (ق حسن عن ابن عمر) قال المناوى فيه عيسى بن عبد الله ضعفه ابن حبان وابن القطان وفيه مافيه ﴿كان اذا ذكر احدا﴾ اى كلم فى حقه ورضى له (فدعى له) بخير و بركة ورحمة (بدا بنفسه) ثم ثنى بغيره ثم عمم اتباعا للملة ابيه ابراهيم فتتأكد المحافظة على ذلك وعدم الغفلة عنه واذا كان

لاحد اعظم من الوالدين ولاكرم حقا على المؤمن ١٠٣٠ ومع ذلك قدم الدعاء للنفس عليهما فى القرآن فى غير موضع ومع ذلك فغيرهما اولى (ن ت د حب ك عن ابى بن كعب) قال ك صحيح وقال حسن صحيح ﴿كان اذا ذبح الشاة﴾ لعله اطرادى وكذا الابل والبقر (يقول ارسلوا بها) لعل المراد ببعضها فاطلق الكل واراد البعض بقرينة المقام (الى اصدقاء خديجة) زوجته بعد موتها حفظا لعهدها وصلة منه لها وبرا واذا كان فعل الخير عن الميت برا فالسوء ضد ذلك وان كنا لا نعرف كيفيته ولا يضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير حيا وميتا واكرام اهل ذلك الصاحب واصدقائه قالت عايشة ماغبطت احدا مثل ماغبطت خديجة فينبغي للشخص اذا مات صاحبه ان يلاحظ اقاربه حفظا للوده (م عن عايشة) وتمامه قالت عايشة فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال انى رزقت حبها وقال العلقمى واوله كما فى مسلم عن عايشة قالت ماغرت على نساء النبى صلى الله عليه وسلم الا على خديجة وانى لم ادركها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة الى آخره وفيه محسنات كثيرة ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ وهو اول ليلة والثانية والثالثة ثم هو قمر (قال هلال خير) اى بركة (ورشد) اى هاد الى القيام بعبادة الحق والظاهر انه منصوب بمقدر اى اللهم اجعله كما سيأتى التصريح به فى حديث كان اذا نظر الى الهلال (آمنت بالذى خلقك ثلاثا) اى يكرر ذلك ثلاثا ثم يقول (بعده (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) قال الطيبى اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجئ الغريب لا يقدر عليه الا الله او يراد به الشكر على ولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية ما لا يحصى وينصر هذا التأويل قوله هلال خير (د عن قتادة بلاغا) اى انه قال بلغنا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقوله (و ابن السنى عن ابى سعيد) الخدرى قال ابن القيم فيه وفى بعده كان اذا رأى الهلال لين قال العراقى واسنده ايضا الدارقطنى فى الافراد والطبرانى فى الاوسط عن انس وقال ابو داود وليس فى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح ﴿كان اذا ذهب المذهب﴾ بفتح الميم واسكان الذال المعجمة وفتح الهاء الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة وذهب مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم لها رائحة اى ويغيب شخصه عن الناس لما روى الامام ابن جرير فى تهذيب الآثار انه كان يذهب الى المغمس مكان

مطلب بحث الهلال والشهور والخلاء والمطر

على ميلين من مكة واستشكل هذا بما في الطبراني عن عصمة بن مالك واصله في البخاري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكان فانتهى الى سباطة قوم فقال ياحذيفة استرني حتى بال فذكر الحديث فمن ذهب الى ندب الابعاد يخصص بالتغوط لان العلة خوف ان يسمع لخارجه صوت او يشم له رائحة وذلك منتف في البول ومن ثمه ورد انه كان اذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذهب الى تعميم الابعاد ندب وانه انما لم يفعله احيانا بالضرورة فانه كان يطيل القعود لمصالح الامة و يكثر من زيارة اصحابه وعيادتهم فاذا حضر البول وهو في بعض تلك الحالات ولم يمكنه تأخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تأخيره من الضرر فراعى اهم الامرين واستفيد منه دفع اشد المفسدين باخفهما والاتيان باعظم المصلحتين اذا لم يمكنا معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة وان الادب الكناية في ذكر ما يستحيي منه فائدة في النهاية لابي عبيد والهروي نقل لموضع التغوط المذهب والخلاء والمرفق والمرحاض (ن ت ده ك عن المغيرة) بن شعبة وصححه الترمذي والحاكم وحسنه ابو داود ورواه ايضا عن المغيرة ابن خزيمة في صحيحه ﴿ كان اذا رأى المطر ﴾ جنس شامل لانواعه (قال اللهم صيبا) اى اسقنا صيبا اى كثير الوقع والاصابة (نافعا) احترز به عن الصيب الضار وقال المناوي تتميم في غاية الحسن لان لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد قال الكشاف الصيب المطر الذي يصوب اى نزلا و يقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتكثير دل على انه نوع من المطر شديد هابل تممه بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والفساد ونحوه قوله ۞ فسقى ديارك غير مفسدها ۞ صوب الربيع وديمة تهمي ۞ لكن نافعا في الحديث اوقع واحسن من مفسدها (خ عن عائشة) ولم يخرجه مسلم ورواه النسائي وابن ماجة قال العراقي سند الكل صحيح ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كما مر (صرف وجهه عنه) حذرا من شره يقول ياعائشة فيما رواه الترمذي استعيذي بالله من شره فانه الغاسق اذا وقب اوان حكمة صرف وجهه عنه الجنوح الى قول ابيه ابراهيم لا احب الآفلين وقال البيضاوي ومن شر غاسق ليل عظيم ظلامه اذا وقب دخل ظلامه في كل شئ وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيفسق ووقوبه دخوله في الكسوف (د عن قتادة) ابن دعامة (مرسلا) قال ابن حجر عن المنذري هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهد امرسلا ايضا اخرجه مسدد في مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت له شاهدا عند ابي نعيم وهو بعض حديث ورجاله ثقات الا واحدا انتهى ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾

(كما سبق)

٤ عبيد نسخه م

كما سبق (قال هلال خير ورشد) اى هاد الى القيام بعبادة الحق بحدث عن ميقات الحج والصوم وغيرهما كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج وفى العزيزى واضافه للخير والرشد رجاء ان يقع ما فيه وتعليما لامته (اللهم انى اسئلك من خير هذا ثلاثا) اى يكرر ذلك ثلثا ثم يقول (اللهم انى اسئلك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (واعوذبك من شره) اى من شر كل منهما يقول (ثلاث مرات) وهو تعليم للامة والافهو محفوظ من جميع الشرور قال الحكيم اليمن السعادة والايمان الطمأنينة بالله كأنه سأل دوامها والسلامة والاسلام ان يدوم له الاسلام فيسلم له شهره فان الله فى كل شهر حكما وقضاء فى الملكوت فالمحرم شهره ورجب صفوته ورمضان مختاره وفيه تنبيه على ندب الدعاء عند ظهور الآيات وتقلب احوال النيرات ورؤية الهلال وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع ذكره التوربشى (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله) اصله اهلل امر من الافعال قال الطيبى روى بالفك والادغام (علينا باليمن) اى البركة (والايمان) اى بدوامه وكماله (والسلامة والاسلام) وزاد قوله (ربى وربك الله) لان اهل الجاهلية فيهم من تعبد القمر بن وكانه يناغيه ويخاطبه فيقول انت مسخرلنا لتضئ لاهل الارض ويعلموا عدد السنين والحساب وقال القاضى الاهلال فى الاصل رفع الصوت ثم نقل الى رؤية الهلال لان الناس يرفعون اصواتهم اذا راؤه بالاخبار عنه ولذلك سمى الهلال هلالا لانه سبب لرؤيته ومنه الى اطلاعه وهو فى الحديث بهذا المعنى اى اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا باليمن والايمان انتهى وقال التوربشى وقوله ربى وربك الله تنزيها للخالق ان يشاركه فى تدبير ماخلق شئ وفيه رد للاقاويل الداحضة فى الاثار العلوية باوجز لفظ وفيه تنبيه على ان الدعاء مستحب سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع وقال الطيبى لما قدم فى الدعاء قوله اليمن والايمان والسلامة والاسلام طلب فى كل من الفقرتين دفع مايؤذيه من المضار وجلب مايرفقه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع باسرها فدل على عظم شان الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربى وربك الله مقتديا بابيه ابراهيم عليه السلام حيث قال لا احب الافلين

بعد قوله هذا ربي والله فيه ان المصنف في جمع بين طلب المضار وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق (حم ت ك) كلهم من سليمان بن شعبان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبدالله عن ابيه (عن) جده (طلحة) بن عبدالله احد العشرة قال ت حسن غريب وقال ابن حجر وصححه الحاكم وغلط وانما حسنه ت لشواهده انتهى ومن لطائف اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اسئلك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر) بالتحريك (ومن شر يوم المحشر) بفتح وسكون ففتح موضع المحشر والحشر كفلس بمعنى المحشور المجموع فيه الناس ولا شر ولا خير اعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوى ولا مقارب كيف وهو يوم الفزع الاكبر (عم طب) وكذا حم د ت ن وثبت هذه الثلاثة في بعض النسخ (عن عبادة) قال الهيثمي فيه من لم اره ولم يسم قال الراوي حدثني من لا اتهم انتهى وقال العراقي رواه عنه ايضا ابن ابي شيبة واحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم وقال ابن حجر غريب ورجاله موثوقون الا من لم يسم ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا) امر من الاهلال (بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق) اي خلق قدرة الطاعة فينا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله) قال البعض هذا تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شيء وفيه للاقاويل الداحضة في الاثار العلوية باوجز ممكن ذكره التوربشتي (طب عن ابن عمر) قال الهيثمي فيه عثمان بن ابرهيم الحاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة) بفتح السين وكسر الكاف الوقار والدولة والطمانينة (والعافية والرزق الحسن) اي الحلال الحاصل بلا تعب ولا مشقة ولا وبال فيه ومما قدم في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام في كل من الفقرتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم محتوية على المنافع باسرها (ابن السني عن جدير) بن انس (السلمي) قال الذهبي لا صحبة له وفي نسخ عن جرير وفي اخرى عن جزء بن انس ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال) هذ (هلال خير) اي محمود وفي اخره (الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) مثلا ذهب بالمحرم وجاء بالصفر او بشهر المحرم الحرام وجاء بشهر الصفر الخير (اسئلك) فيه التفات (خير هذا الشهر ونوره وبركته

وهداه) بضم الهاء (وطهوره) بفتح الطاء من الطهارة كذا ضبطه الحفنى والعزيزى
وفى المناوى والاكثر بضم الطاء من الطهور (ومعافاته) ونسبة الهدى ومابعده الى
الهلال على سبيل المجاز والمراد حصول ذلك فيه قال المناوى فيه كما قبله دلالة على عظم
شان الهلال حيث جعله وسيلة لمطلوبه وسأله من بركته وطهوره (ابن السنى عن عبدالله
بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وشدة الراء وبالفاء ويقال ابن ابى مطرف الازدى
شامى قال الذهبى يروى له هذا حديث لايثبت ﴿كان اذا رأى سهيلا﴾ بالتصغير الكوكب
المعروف (قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا) اى فى قطر من الاقطار (فمسخ) وفى رواية
للدارقطنى عن ابن عمر قال لما طلع سهيلا قال هذا سهيل كان عشارا من عشارى اليمن
يظلمهم فمسخه الله شهابا فجعله حيث ترون وفى رواية لابن السنى عن ابن عمر ايضا لما طلع
سهيل قال لعن الله سهيلا فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان عشارا باليمن
يظلمهم و يغصبهم اموالهم فمسخه الله شهابا فعلقه حيث ترون وفى رواية لابن عدى عن
ابن عمر ايضا ان سهيلا كان عشارا فمسخه الله شهابا وفى رواية لابى الشيخ عن ابى الطفيل
مرفوعا لعن الله سهيلا انه كان عشارا يعشر فى الارض بالظلم فمسخه الله شهابا
وفى رواية له ايضا عن جابر عن الحكم لم يطلع سهيل الا فى الاسلام وانه ممسوخ وفى
رواية له عن عطاء نظر عمر الى سهيل فسبه والى الزهرة فسبها وقال اما سهيلا فكان عشارا
واما الزهرة فهى التى فتنت هاروت وماروت وحاصله مكاس ظالم يأخذ العشور و يظلمهم
و يتعدبهم وفيه ذم المكس وانه موجب لاقبح العقوبات واشدها واشنعها وهو المسخ
(ابن السنى عن على) وهو ضعيف ورواه وكيع عن الثورى موقوفا وهو الصحيح ورواه
عنه ايضا الطبرانى فى الكبير لكنه قال فى آخره فمسخه الله شهابا قال الهيثمى وفيه جابر
الجعفى وفيه كلام كثير ﴿كان اذا رأى﴾ رؤية حسية (مايحب قال الحمد لله الذى
بنعمته تتم الصالحات) قال الحسن مامن رجل يرى نعمة الله عليه فيقول الحمد لله الذى
بنعمته تتم الصالحات الا اغناه الله وزاده (واذا رأى مايكره قال الحمد لله على كل حال)
قال ابن العربى اثنى عليه على كل حال لانه المعطى بتجليه على كل حال فبالتجلى تغير
الحال على الاعيان وبه ظهر الانتقال من حال الى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلى
وله النقصان بمحو وخسران و يثبت و يوجد و يعدم وفى الحديث الذى صححه الكشف
ان الله اذا تجلى لشئ خشع له فانه يتجلى على الدوام لان التغيرات مشهودة على الدوام
فى الظواهر والبواطن والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشانه التجلى وشأن

الموجودات التغير بالانتقال من حال الى حال فما من يعرفه ومنامن لم يعرفه ومن عرفه اظهرله العبودية فى كل حال ومن لم يعرفه انكره فى كل حال ولما ارتقى النبى عليه السلام فى المعرفة الى رتبة الكمال حمده واثنى عليه على كل حال (رب اعوذبك من حال اهل النار) انه بين به ان شدائد الدنيا مما يلزم الشكر عليها لان تلك الشدائد نعم بالحقيقة لانها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة واعراض كريمة فى العاقبة تتلاشى فى جنبها مشقة هذه الشدائد وعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وما سماه الله خيرا فهو اكثر مما يبلغه الوهم والنعمة ليست خيرا من اللذة وما اشتهته النفس بمقتضى الطبع بل هى ما يزيد فى رفعة الدرجة ذكره الامام الغزالى (ه) وكذا ابن السنى (عن عايشة) قال فى الاذكار اسناده جيد ومن ثم قال السيوطى حسن ورواه البزار من حديث على وفيه عبدالله بن رافع وابنه محمد معروفين كذا فى المناز ﴿ كان اذا راعه ﴾ من الروع الفزع والخوف (شئ) اى خاف من شئ وهو تعليم للامة (قال الله الله ربى لاشريك له) اى مشارك له فى ملكه فيسن قول ذلك عند الفزع والخوف والشدائد (ن عن ثوبان) قال السيوطى حسن وقال لكن فيه سهل بن هاشم الشامى قال فى الميزان عن الازدى منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر وقال ابوداود هو فوق الثقة لكنه يخطئ فى الاحاديث ﴿ كان اذا رضى شيئا ﴾ من قول احد اوفعله (سكت) عليه لكن يعرف الرضى فى وجهه كما مر ويجئ فى خبر مايصرح به لان نوروجهه يتنور بانواع حال ولون وكيفية (ابن مندة عن سهيل بن سعد الساعدى اخى سهل) بفتح السين ابن سعد والاول بضم السين تصغير قال الذهبى فى الصحابة يروى له حديث غريب لايصح وكانه يشير به الى هذا ﴿ كان اذا رفأ ﴾ بفتح الراء وتشديد الفاء وهمزة وبدونه اى هنأ (الانسان) اى دعا لشخص بدل ماكانت الجاهلية تقول فى تهنية المتزوج والدعاء له وفى الحفنى اى دعا لشخص تزوج قال له ماذكر وعدل عن قول الجاهلية بالرفاء والبنين فعلم امته مايدعون به (اذا تزوج) قال القاضى والترفية ان يقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء بكسر الراء والمد الالتيام والاتفاق من رفأت الثوب اذا اصلحته اوالسكون والطمانينة من رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ ٨ وقدمها الشارع على قولهم ذلك لما فيه من التنفير عن البنات والتقرير ٤ لبغضهن فى قلوب الرجال لكونه من اداب الجاهلية (قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير) وفى رواية على خير قال الطيبى اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية

٤ والتقرير نسخة م

٨ بهذا اللفظ

وقوله قال بارك الله لك جواب الشرط وقال اولا بارك الله لك لان المدعو اصله بارك لك فى هذا الامر ثم ترقى منه ودعى لهما وعداه بعلى لان لمدار عليه فى الذرارى والنسل لانه المطلوب بالتزوج وحسن المباشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على المطلوب الاول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشرى ومعناه انه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهى عنها واختلف فى علة النهى عن ذلك فقيل لانه لاحمد فيه ولاثناء ولا ذكر فيه وقيل لما فيه من الاشارة الى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غير ذلك (حم ك) فى النكاح (د ت ن ه عن ابى هريرة) قال ت حسن صحيح على شرط الشيخين واقره الذهبى وقال فى الاذكار بعد عزوه للاربعة اسانيده صحيحة ﴿كان اذا رفع يديه﴾ بالتثنية اى رفع كفيهما الى السماء (فى الدعاء لم يحطهما) اى لم ينزلهما (حتى يمسح بهما وجهه) تفاؤلا باصابة المراد وحصول الامداد ففعل ذلك سنة كما جرى عليه الحنفية والشافعية منهم النووى فى التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجماع فقوله فى المجموع لا يندب تبعا لابن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل فى حيز المنع كما مر فى الدعاء (ك ت عن ابن عمر) قال ت صحيح غريب لكن جزم النووى فى الاذكار بضعف سنده ﴿كان اذا رفع رأسه﴾ مكبرا مسبحا (من الركوع فى صلوة الصبح فى اخر ركعة قنت) فيه قال النووى فيه ان القنوت سنة فى صلوة الصبح وفيه ان المصطفى كان يداوم على القنوت لاقتضاء كان للتكرار قال النووى فى شرح مسلم وهذا الذى عليه الاكثرون والمحققون من الاصوليين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين فى هذا الحديث محل القنوت وقد اختلف الاصحاب والتابعون فى ذلك وما فى الحديث عن الخلفاء الاربعة وعليه الشافعى ومذهب جمع من الصحب منهم ابو موسى والبراء ان محله قبل الركوع وهو مذهب ابى حنيفة ومالك وذهب جمع من السلف الى ترك القنوت رأسا وعزاه الترمذى الى اكثر اهل العلم وتعقبوه واختلف النقل عن احمد (محمد بن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) حسن ورواه الحاكم فى كتاب القنوت بلفظ كان اذا رفع رأسه من الركوع من صلوة الصبح فى الركعة الثانية رفع يديه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدنى فيمن هديت الى آخره قال العراقى وفيه المقبرى ضعيف ﴿كان اذا رفع بصره﴾ خارج الصلوة (الى السماء قال يا مصرف القلوب) من الضلالة الى الهداية ومن التفرقة الى الطمانية ومن الضنك الى الانشراح وعكس ذلك (ثبت قلبى على طاعتك) قال الحليمى هذا تعليم منه ان يكونوا ملازمين لقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق

غير آمنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات (ابن السني عن عايشة) باسناد حسن
﴿ كان اذا رفعت ﴾ بصيغة المجهول (مائدته) يعني الطعام (قال الحمد لله حمدا)
مفعول مطلق باعتبار ذاته اوباعتبار تضمنه معنى الفعل اوالفعل مقدر (كثيرا طيبا)
خالصا عن الرياء والسمعة والاوصاف التي لاتليق بجانبه تقدس لانه تعالى طيب
لايقبل الا طيبا اوخالصا عن ان يرى الحامد انه قضى حق نعمته (مباركا فيه الحمد)
من الازل الى الابد (لله الذي كفانا) اى دفع عنا شر المؤذيات (وآوانا) بالفتحات اى
فى كن نسكنه (غير مكفي) مرفوع على انه خبر ربنا اى ربنا غير محتاج الى الطعام فيكفي
لكنه يطعم ويكفي وهو بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد التحتية خبر مقدم
وربنا مبتدأ مؤخر اى لان هذه الصفات انما تكون للحوادث (ولا مكفور) اى لا يجحود فضله
ونعمه (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة غير متروك فيؤخر عنه (ولا مستغنى عنه ربنا)
بفتح النون وبالتنوين اى غير متروك الرغبة فيما عنده ولا يدعى ولا يطلب منه وان
صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا اى حمدا غير مكفي به اى نحمد حمدا لا نكتفي به
بل نعود اليه مرة بعد اخرى ولا نتركه ولا نستغني عنه وربنا على هذا منصوب على
النداء وعلى الاول مرفوع على الابتداء وغير مكفي خبره وفيه اعاريب اخر وتوجيهات
كثيرة وقال العلقمي ربنا بالرفع خبر مبدأ محذوف اى هو ربنا اوعلى انه مبتدأ وخبره
مقدم ويجوز ... ... بدل من الضمير في عنه وقال غيره على البدل من الاسم في قوله
الحمد لله . قال ابن الجوزي ربنا بالنصب على النداء مع حذف اداة النداء (حم خ م د
ت عن ابي امامة) الباهلي قال خالد بن معدان شهدت وليمة ومعنا ابو امامة فلما فرغنا
قام فقال ما اريد ان اكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
عند فراغه من الطعام ذلك وهم الحاكم فاستدركه ﴿ كان اذا ركع سوى ظهره ﴾ اى جعله
كالصفيحة الواحدة (حتى لوصب عليه الماء لاستقر) مكانه قال العلقمي قال الدميري
الواجب فى الركوع عندنا ان ينحني بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولا يجب وضعهما على
الركبتين وتجب الطمانينة فى الركوع والسجود والاعتدال من الركوع والجلوس بين
السجدتين وبهذا كله قال مالك واحمد وداود وقال ابو حنيفة يكفيه ادنى انحناء ولا تجب
الطمانينة فى شئ من هذه الاركان واحتج له بقوله تعالى اركعوا واسجدوا واصل
الركوع الانخفاض والانحناء وقد اتى به واحتج اصحابنا والجمهور بحديث ابي هريرة فى
قصة المسيء صلاته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع

مطلب تعديل الاركان والتسبيح
ﻉ كالصفيحة الواحدة نسخة

حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك رواه البخاري ومسلم (ه عن وابصة طب عن ابن عباس و) ه عن (ابي برزة وابي مسعود) قال السيوطي حسن وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد راويه

﴿كان اذا ركع قال﴾ في ركوعه (سبحن) علم على التسبيح اي انزه (ربي العظيم) عن النقائص واما اضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما اي اسبح (وبحمده) اي وسبحت بحمده اي بتوفيقه لا بحولي وقوتي والواو للحال أو لعطف جملة على جملة والاضافة فيه اما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق او للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدي لك (ثلاثا) اي يكرر ذلك في ركوعه ثلاث مرات (واذا سجد قال في سجوده سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا) كذلك قال جمع مشروعية الركوع ليس من خصائص هذه الامة لانه تعالى امر اهل الكتاب به مع امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله تعالى واركعوا مع الراكعين وفيه ندب الذكر المذكور وذهب احمد وداود الى وجوبه والجمهور على خلافه لانه صلى الله عليه وسلم لما علم الاعرابي المسيء صلاته لم يذكر له ذلك ولم يأمره به قال القاضي فان قلت لم اوجبتم القول والذكر في القيام والقعود ولم توجبوا في الركوع والسجود قلت لانهما من الافعال العادية من غير يصرفهما عن العادة ويخصهما بالعبادة واما الركوع والسجود ففي ذاتهما ويخالفان ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة فلا يفتقران الى ما يقارنهما فيجعلهما طاعة العادة (د عن عقبة) بن عامر الجهني قال السيوطي حسن وقال ك حديث حجازي صحيح الاسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير اياس بن عامر وهو مستقيم خرجه ابن خزيمة في صحيحه ولعل السيوطي لم يطلع تصحيح الحاكم اولم يرتضيه حيث قال حسن وكانه توقف لقول ابي داود هذه الزيادة يعني قوله وبحمده اخاف ان لا يكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر ثبوتها في عدة روايات ثم قال وفيه رد لانكار ابن الصلاح وغيره وهذه الزيادة قال واصلهما في الصحيح عن عائشة كان يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ﴿كان اذا ركع﴾ اي عند نزوله الى الركوع (فرج اصابعه) تفريجا وسطا اي نحى كل اصبع عن التي تليها قليلا (واذا سجد ضم اصابعه) منشورة الى القبلة وفيه ندب تفريج اصابع يديه في الركوع لانه امكن في تفريقهما في السجود في مثله في الجلسات قال القرطبي وحكمة ندب الهيئة في السجود انه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة والانف من الارض مع مغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمته ان يظهر كل عضو بنفسه ويتميز حتى يكون الانسان الواحد في سجوده كانه عدد ومقتضاه ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد

بعض الاعضاء على بعض وهذا ضد ما ورد فى الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لان
القصد هناك اظهار الاتحاد بين المصلين حتى كانهم واحد ذكره ابن حجر (ق لـ عن وائل بن
حجر) بتقديم الحاء على الجيم ابن ربيعة قال الذهبى له صحبة ورواية وقال لـ على شرط م
واقره عليه الذهبى وقال الهيثمى سنده حسن ﴿ كان اذا رمى الجمار ﴾ فى منى راجلا
(مشى اليه) اى الى المرمى (ذاهبا وراجعا) فيه انه يسن الرمى ماشيا وقيده الشافعية برمى
غير النفر واما هو فيرميه راكبا لادلة مبينة فى الفروع وقال الحنفية كل رمى بعده رمى
يرميه ماشيا والا فراكبا وقيل راكبا مطلقا وقيل ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام
وقال مالك واحمد ماشيا وسيأتى ومر ايام التشريق والرمى (ت) فى الحج (عن ابن عمر)
حسن وفى العزيزى باسناد صحيح ﴿ كان اذا رمى ﴾ مطلقا ماشيا او راكبا (جمرة العقبة)
وهى التى تلى مكة (مضى ولم يقف) اى لم يقف للدعاء كما يقف فى غيرها من الجمرات
وعليه اجماع الاربعة فضابطه ان كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها والا فلا قال العلقمى
رمى جمرة العاقبة عندنا واجب وليس بركن وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد وداود
وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يرمى يوم النحر الا جمرة العقبة تتمة يجوز الرمى بما لا يسمى
حجرا كالرصاص والحديد والذهب والفضة والكحل ونحوها وبه قال مالك واحمد
وداود وقال ابو حنيفة يجوز كل ما يكون من جنس الارض كالكحل والزرنيخ والمدر
واللبنة وغيرها ولا يجوز بما ليس من جنسها (ه) حسن (عن ابن عباس) سبق اذا رمى والرمى
والمانى ﴿ كان اذا رمدت ﴾ قالوا الرمد ورم يعرض للشحمة الملتحمة من العين وهو بياضها
الظاهر انصباب احد الاخلاط الاربعة او حرارة فى الرأس او البدن او غير ذلك (عين
امرأة من نسائه) يعنى حلائله (لم يأتها) اى لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لان الجماع
حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته واخلاطه والروح والنفس وكل حركة
هى مثيرة للاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها الى الاعضاء الضعيفة والعين
حال رمدها فى غاية الضعف فاضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه
بلا نزاع (ابو نعيم حسن فى الطب عن ام سلمة) سبق بحثه ﴿ كان اذا زوج ﴾ من التزويج
(او تزوج) من التفعل (امرأة نثر تمرا) فيه انه يسن لمن اتخذ وليمة ان ينثر للحاضرين تمرا
او زبيبا او لوزا او سكرا ونحو ذلك وتخصيص التمر فى الحديث ليس لاخراج غيره بل لانه
المتيسر عند اهل الحجاز لكن مذهب الشافعى ان تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثرها جائز
ويجوز التقاطه وتركه اولى وفى العزيزى لكن نص الشافعى وما عليه الجمهور ان ذلك

(ليس)

ليس بمندوب والاولى تركه واما اخذه فالاولى تركه الا اذا عرف الآخذ الناثر لا يؤثر بعضهم على بعض ولم يقدح الاخذ فى مروته فلا يكون ترك الآخذ اولى (ق عن عايشة) ورواه ابو داود ايضا ﴿كان اذا سأل الله﴾ اى خيرا وزاد فى نسخة تعالى (جعل باطن كفيه اليه) بالتثنية وفى بعض النسخ بالافراد (واذا استعاذ) من شر (جعل ظاهرهما اليه) لدفع ما يتصوره من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقى عن المكروه ولما فيه من التفاؤل برد البلاء (حم عن السائب بن خلاد) قال السيوطى حسن وقال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمى رواه مرسلا باسناد حسن انتهى ﴿كان اذا سال السيل﴾ بالفتح كثرة الماء من كثرة المطر وسرعته (قال اخرجوا) بالضم من الثلاثى (بنا الى هذا الوادى الذى جعله الله طهورا) اى جعل ماسال فيه مطهرا (فنتطهر منه) والطهارة تشمل الغسل والوضوء الافضل عند الشافعية الجمع بين الغسل والوضوء ثم الغسل ثم الوضوء (ونحمد الله عليه) فيسن فعل ذلك لكل احد قال الشافعية ويسن لكل احد ان يبرز للمطر والاول مطر اكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضأ فى سيل الوادى فان لم يجمعهما توضأ (ق والشافعى عن يزيد بن الهاد مرسلا) ظاهر لاعلة فيه الا الارسال وقال الهيثمى فى المهذب انه مع ارساله منقطع ﴿كان اذا سجد جافى﴾ مرفقيه عن ابطيه مجافاة بالغة اى نحى كل يد عن الجنب الذى يليها (حتى نرى) بالنون كما فى شرح البخارى للقسطلانى وفى اكثر الروايات يرى بمثناة تحتية مضمومة مبنى للمفعول وفى رواية حتى يبدو اى يظهر الكثرة تجافيه (بياض ابطيه) فيسن ذلك منا مؤكدا للذكر لا للانثى قال ابن جرير وزعم انه انما فعله عند الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر لعلة اوضيق مكان انتهى والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا اوهو على ظاهره وان ابطيه ابيض وبه صرح الطبرى فقال من خصائصه ان الابط من جميع الناس متغيرا للون بخلافه ومثله القرطبى وزاد ولا شعر عليه وتعقبه فى شرح التقريب بانه لم يثبت وبان الخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له (حم) وكذا ابن خزيمة وابو عوانة (عن جابر) حسن وقال ابو زرعة صحيح وقال الهيثمى رجال احمد رجال صحيح ورواه ابن جرير فى تهذيبه من طرق عن ابن عباس وسببه عنده انه قيل له هل لك فى مولاك فلان اذا سجد وضع صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا يربض الكلب ثم ذكره ورواه البخارى بلفظ كان اذا صلى فرج بيديه حتى يبدو بياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد

فرج بيديه عن ابطيه حتى انى لارى بياض ابطيه ﴿ كان اذا سجد ﴾ للصلوة (رفع العمامة) ليتمكن من السجود (عن جبهته) ويجد على جبهته وانفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور العمامة فى خبر صحيح ولا حسن واما خبر عبدالرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك (ابن سعد) فى طبقاته (عن صالح بن خيوان) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحتية ثم راء ثم الف وفى ضبط المناوى خيوان بالواو بعد الياء ويقال بحاء مهملة وهو السبى بفتحتين والموحدة مقصورا (مرسلا) قال الذهبى الاصح انه تابعى وحكى فى التقريب انه من الطبقة الرابعة ﴿ كان اذا سر ﴾ بتشديد الراء من السرور اى صار مسرورا او ذا سرور (استنار وجهه) اضاء ورؤى فيه البشر (كانه) اى الموضع الذى يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) قال البلقينى عدل عن تشبيهه بالقمر الى تشبيهه بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة فى المشبه به وغرضه التشبيه على اكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية عن شوائب الكدر وقال ابن حجر لعله متلثما والمحل الذى يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع الشبه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل انه اراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء والافلاشئ يعدل حسنه وفى الطبرانى عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفى رواية للطبرانى كانه دارة القمر (خ م عن كعب بن مالك) سبق بحثه فى اول الشمائل ﴿ كان اذا سلم من الصلوة ﴾ نفلا او فرضا اداء وقضاء (قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة) اى البديع والغلبة والعزيز الغالب والخطير والبديع الذى ليس كمثله شئ (عما يصفون وسلام على المرسلين) اقتداء باسلوب القرآن (والحمد لله رب العالمين) اخذ منه بعضهم ان الاولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بنحو ورود (ع حسن عن ابى سعيد) الخدرى ﴿ كان اذا سلم ﴾ من الصلوة (لم يقعد) اى بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد اداء الصبح فى مصلاه حتى تطلع الشمس وقد اشار الى ذلك البيضاوى بقوله انما ذلك فى صلوة بعدها راتبة اما التى لا راتبة بعدها كالصبح فلا (الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام) اى السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الالوهية (ومنك) لا بغيرك لانك انت السلام الذى تعطى السلام لا غيرك واليك يعود السلام فكل ما يشاهد من سلامة فانها لم تظهر الا

مطلب القعود ما بين الصلوة واية الكرسى

منك ولا تضاف الا اليك (السلام) اى منك يرجى و يستوهب و يستفاد السلامة (تباركت ياذا الجلال والاكرام) اى تعاظمت وارتفعت شرفا وقدرة وجلالا وما تقرر من حمل لم يقعد الا مقدار ما ذكر على ما بين الفرض والسنة هو ما ذهب اليه ذاهبون اى لم يمكث مستقبل القبلة الا مقدار ما يقول ذلك وينتقل ويجعل يمينه للناس ويساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفى استمراره جالسا قبل السلام الا بقدر ما يقول ذلك فقد ثبت انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالاذكار التى يواظب عليها فى المساجد فى عصرنا من قراءة اية الكرسى والتسبيحات واخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر المحقق ان كلا من السنن والاوراد له نسبة الى الفرائض بالتبعية والذى ثبت عنه انه كان هو ما فى هذا الحديث فهذا نص صريح فى المراد وما يتخيل انه يخالفه لم تقو قوته اذ يلزم دلالته على ما يخالفه اتباع هذا النص واعلم ان المذكور فى حديث عايشة هذا هو قولها لم يقعد الا مقدار ما يقول و ذلك لا يلزم سنيته ان يقول ذلك بعينه فى دبر كل صلوة اذ لم يقل الا حتى يقول او الى ان يقول فيجوز كونه كان مرة يقول و مرة يقول غيره من الافراد الواردة و مقتضى العبارة حينئذ ان السنة ان يفصل بذكر قدر ذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص و قد يدرج و قد يرتل فاما ما يكون زيادة غير مقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات و التحميدات فينبغى استنان تأخيره عن السنة الراتبة البتة وكذلك اية الكرسى ونحوها على ان ثبوت ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم بمواظبة لم يثبت بل الثابت ندبه الى ذلك ولا يلزم من ندبه الى شئ مواظبته عليه فالاولى ان لا تقرا الاعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى اذا صلى بعد الاوراد يقع سنة مؤداة قال ابو زرعة هذا لا يعارضه خبر الملائكة تصلى على احدكم مادام فى مصلاه لانه كان يترك الشئ وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس والافتراض عليهم (م د ت ن ه) كلهم فى الصلوة (عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿كان اذا سمع المؤذن﴾ سبق بحثه فى المؤذن (قال مثل ما يقول حتى اذا بلغ حى على الصلوة) اى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين (حى على الفلاح) اى هلموا الفوز والنجاة والظفر (قال لا حول ولا قوة الا بالله) قال ابن الاثير المراد بهذه ونحوه اظهار الفقر الى الله بطلب المعونة منه على ما يحاول من الامور كالصلوة هنا وهو حقيقة العبودية (حم عن ابى رافع) ورواه عنه ايضا البزار والطبرانى قال الهيثمى

وفيه عاصم بن عبدالله وهوضعيف لكن روى عنه مالك ﴿ كان اذا سمع المؤذن ﴾ كما سبق (يتشهد) اى ينطق بالشهادتين فى اذانه (قال انا وانا) اى وانا اشهد الخ فلا تحصل الاجابة بالاقتصار على لفظ وانا بل لابد من ان يقول وانا اشهد الخ او يقتصر على اشهد الخ بدون لفظ انا وقال المناوى يقول عند شهادة ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان محمدا رسول الله وانا رواه ابن حبان و بوب عليه باب اباحة الاقتصار عند سماع الاذان على وانا و انا قال الطيبى و قوله وانا عطف على قوله المؤذن يتشهد على تقدير العامل لا الانسحاب اى وانا اشهد كما تشهد و التكرير فى انا راجع الى الشهادتين قال وفيه انه كان مكلفا ان يشهد على رسالته كسائر الامة وفيه انه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الاذان (د ك عن عايشة) مر المؤذن واذا اذن ﴿ كان اذا سمع ﴾ بكسر الميم (المؤذن) كما مر (قال حى على الفلاح) اى هلموا على الفوز والنجاة والرفعة والتحصن عن الفحشاء (قال اللهم اجعلنا مفلحين) بكسر اللام اى فائزين بكل خير ناجين من كل ضير وفساد (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن معوية) ابن ابى سفيان قال السخاوى وفيه نصر بن ظريف ابو جزء القصاب متروك ﴿ كان اذا سمع ﴾ كما مر (صوت الرعد) وهو ملك يسبح و يزجر السحاب حتى ينتهى الى حيث امره الله فذلك الصوت الذى يسمع زجره هذا فى حديث ابن عباس مرفوعا عند احمد والترمذى وصححه النسائى وابو الشيخ وابونعيم فى الحلية وعليه اكثر العلماء قال الرازى فى قوله تعالى و يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ان الرعد اسم ملك من الملائكة وهذا الصوت المسموع هو صوت ذلك الملك بالتسبيح والتهليل وعن ابن عباس ان اليهود سئالت النبى صلى الله عليه وسلم عن الرعد ماهو فقال ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله قالوا فما الصوت الذى نسمع قال زجره السحاب وعن الحسن انه خلق من خلق الله ليس بملك فعلى هذا القول الرعد هو الملك الموكل بالسحاب وصوته تسبيح لله تعالى وذلك الصوت ايضا يسمى بالرعد و يؤكد هذا ماروى عن ابن عباس كان اذا سمع الرعد قال سبحان الذى سبحت له وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينشئ السحاب الثقال فينطق احسن النطق ويضحك احسن الضحك فنطقه الرعد وضحكه البرق (والصواعق) جمع صاعقة وهى قصيفة رعد تنقض معها قطعة من النار قال الرازى اعلم ان امر الصاعقة عجيب جدا وذلك لانها نار تتولد من السحاب واذا نزلت من السحاب فربما غاصت فى البحر واحرقت الحيتان

مطلب الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح

فى لجة البحر والحكماء بالغوا فى وصف قوتها ووجه الاستدلال ان النار حارة يابسة وطبيعتها ضد طبيعة السحاب فوجب ان تكون طبيعتها فى الحرارة واليبوسة اضعف من طبيعة النيران الحادثة عندنا على العادة لكنه ليس الامر كذلك فانها اقوى نيران هذا العالم فثبت ان اختصاصها بمزيد تلك القوة لابد وان تكون بسبب تخصيص الفاعل (قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) خص القتل بالغضب والاهلاك بالعذاب لان نسبة الغضب الى الله تعالى استعارة والمشبه به الحالة التى تعرض للملك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر ماينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة فى حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاة الله كما فى خبر اعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافنا الى آخره (حم ت) فى الدعاء قال المناوى بسند جيد (ك) فى الادب (عن ابن عمر) قال ك صحيح واقره الذهبى لكن قال النووى فى الاذكار بعد عزوه للترمذى اسناده ضعيف وقال العراقى سنده حسن ﴿ كان اذا سمع ﴾ كما مر (بالاسم القبيح حوله الى ماهو احسن منه) فمن ذلك تبديله اسم عاصية بجميلة والعاصى بن الاسود بمطيع لان الطباع السليمة تنفر عن القبيح وتميل الى الحسن المليح وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير قال القرطبى وهذه سنة ينبغى الاقتداء به فيها وفى ابى داود كان لايتطير واذا بعث غلاما سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح ورؤى بشره فى وجهه وان كره اسمه رؤى كراهته فى وجهه قال القرطبى ومن الاسماء ما غيره وصدقه على مسماه لكن منع منه حماية واحتراما لاسماء الله (ابن سعد) فى الطبقات (عن عروة مرسلا) وقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عايشة بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان اذا سمع اسما قبيحا فر على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة ﴿ كان اذا شرب ﴾ ماء اوسائر الاشربة (تنفس) خارج الاناء (ثلاثا) من المرات اذ كان يشرب بثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الاناء يسمى الله فى اول كل مرة ويحمده فى اخرها كما جاء مصرحا به فى رواية واستحب بعضهم ان يكون التنفس الاول فى الشرب خفيفا والثانى اطول والثالث الى ريه ولم اقف له على اصل (ويقول هو) اى الشرب بثلاث دفعات (اهنأ) بالهمز من الهناء وفى رواية بدله اروى من الرى بكسر الراء اى اكثر ريا قال ابن العربى والهناء خلوص الشئ عن النصب والنكد واستمرار الملايمة واللذة (وامرأ) بالهمز من المرئ اى اكثر مراءة اى اقمع للظمأ واقوى على الهضم (وابرأ) بالهمز من البراءة

اومن البرء اى اكثر براء اى صحة للبدن يبرء كثيرا من شدة العطش لتردده بدفعات على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ماعجزت الاولى عن تسكينه والثالثة ماعجزت عنه الثانية وذلك اسلم للحرارة الغريزية فان هجوم البارد يطفئها و يفسد مزاج الكبد والتنفس استمداد النفس (حم خ م د ت ن ه عن انس) بن مالك ﴿ كان اذا شرب الماء ﴾ بكسر ارادبه علم (قال الحمد لله الذى سقاه عذبا نافراتا) الفرات العذب فالجمع بينهما للاطناب وهولايق فى مقام السؤال والابتهال قال المحلى فى تفسير قوله تعالى هذا عذب فرات شديد العذوبة وقال البيضاوى قامع العطش من فرط عذوبته وقال البغوى الفرات عذب المياه (برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا) بضم الهمزة شديد الملوحة كامر وكسر الهمزة لغة نادرة (بذنوبنا) اى بسبب ماارتكبناه من الذنوب (حل عن ابى جعفر) محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب (مرسلا) ثم قال غريب ورواه ايضا كذلك الطبرانى فى الدعاء قال ابن حجر وهذا الحديث مع ارساله ضعيف من اجل جابر وهو الجعفى ﴿ كان اذا شرب ﴾ كامر (تنفس فى الاناء ثلاثا) قال القاضى يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لانه اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اثرا فى برد المعدة وضعف الاعصاب (يسمى عند كل نفس) بفتح الفاء بضبط السيوطى اى اول كل مرة (ويشكر) الله تعالى (فى آخرهن) بان يقول الحمد لله الى آخر ماجاء فى الحديث المتقدم والحمد رأس الشكر كما فى حديث ابن السنى قال العراقى هذا يدل على انه انما يشكره مرة واحدة بعد فراغ الثالث لكن فى رواية للترمذى انه كان يحمد بعد كل نفس وفى الغيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا يحمد على كل نفس ويشكر عند آخرهن (ابن السنى) فى الطب (طب عن ابن مسعود) قال النووى فى الاذكار عقب تخريجه لابن السنى اسناده ضعيف وقال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح ﴿ كان اذا شرب ﴾ كامر (تنفس مرتين) اى تنفس فى اثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن النفس الاخيرة لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه و بين ماقبله و بعده من الثلاث قال ابن العربى و بالجملة فالتنفس فى الاناء يعلق به روايح منكرة تفسد الماء والاناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا ان الشرب على الطعام لايكون الاحتى يمسح فيه ولايدخل حرف الاناء فيه بل يجعله على الشفة و يتعلق الماء و يستشربه بالشفة العليا مع نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج ابان الاناء عن فيه وفى الحفنى الممنوع التنفس

مطلب التنفس فى الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز

في حال شربه والتنفس خارج الاناء لان التنفس فيه قبيح منهى عنه لانه يغير الماء وهو تعليم للامة والافهوا طيب الناس افواها (ت ه عن ابن عباس) قال الحافظ في الفتح سنده ضعيف ﴿ كان اذا شهد جنازة ﴾ اى حضرها (اكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (واكثر حديث نفسه) اى في اهوال الموت ومابعده من القبر وظلمته وغير ذلك فان قيل حديث النفس لا يطلع عليه الناس فامستند الراوى في الاخبار بذلك قلت يحتمل انه اخبر بذلك اعتمادا على قرينة الحال اوان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك (ابن المبارك وابن سعد) في الطبقات (عن عبد العزيز ابن ابى داود) بفتح الراء وشد الواو وقال صدوق عابد (مرسلا) هومولا المهلب بن ابى صفرة قال الذهبي ثقة مرجى عابد ﴿ كان اذا شهد ﴾ بكسر الهاء المخففة (جنازة رؤيت) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة (عليه كآبة) بالمد قال في النهاية الكابة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن (واكثر حديث النفس) في احوال الاخرة قال في فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقرأة ويذكر في نفسه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة ﴿ كان اذا شيع ﴾ بتشديد الياء الشيوع والشيوعة بالضم والفتح الظهور يقال شاع الخبر يشيع شيوعة اى ذاع ويقال شاع شيعا اذا ظهر وفشى وكذا اشاع الخبر اى اظهر (جنازة علا كربه) بفتح فسكون مايدهم المرأ مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه (واقل الكلام واكثر حديث نفسه) وفي الاكثر حديث النفس اى تفكرا فيما اليه المصير (الحاكم في الكنى عن عمران بن حصين) بالتصغير ﴿ كان اذا صعد ﴾ بكسر العين بابه علم اى سار اورقى سلم (المنبر) للخطبة (سلم) فيه رد على ابى حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام ونحوه عنده قال العلقمى يسن للامام السلام على الناس عند دخوله المسجد يسلم على من هنالك وعلى من عند المنبر اذا انتهى اليه واذا وصل اعلى المنبر واقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم ولزم السامعين الرد عليه وهو فرض كفاية وسلامه بعد الصعود هو مذهب الشافعي ومذهب الاكثرين وبه قال ابن عباس وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والاوزاعى والامام احمد وقال ابوحنيفة ومالك يكره (ه حسن عن جابر) وكذا قال السيوطى حسن وقال الزيلعى واه وقال ابن حجر سنده ضعيف ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ اى الصبح وجلس في مقامه (جاء خدم اهل المدينة بآنيتهم) بالمد جمع اناء (فيها الماء فما يؤتى) اليه وهو مبنى للمفعول (باناء الاغمس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل كل ذى حق حقه وليعلم الجاهل ويقتدى بافعاله وكذا ينبغي للائمة بعده (حم م عن انس) ابن مالك ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ ولفظ

رواية مسلم الفجر (جلس) اى متربعا مستقبلا (فى مصلاه) يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى (حتى تطلع الشمس) حسناء كما فى رواية مسلم ثابت واسقطها فى رواية اخرى قال البيضاوى قيل الصواب حسنا على المصدر اى طلوعها حسنا و بيضاء ومعناه انه كان يجلس متربعا فى مجلسه الى ارتفاع الشمس وفى اكثر النسخ حسناء فعلى هذا يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ماسبق اوحالا والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بيضاء زائلة عنها صفرة التى يتخيل فيها عند طلوع الشمس بسبب مايعترض دونها على الافق من الابخرة والادخنة وفيه ندب القعود فى المصلى بعد الصبح الى طلوعها مع ذكر الله (حم م د ت ن) كلهم فى الصلوة (عن جابر بن سمرة) صحيح ﴿ كان اذا صلى بالناس ﴾ من الذكور والنساء (الغداة اقبل عليهم بوجهه) اى اذا صلى صلوة ففرغ منها اقبل عليهم لضرورة لانه لايتحول عن القبلة قبل الفراغ وذلك ليذكرهم و يسألهم و يسألونه (وقال هل فيكم مريض اعوده) وفى نسخة فاعوده (فان قالوا لاقال فهل فيكم جنازة اتبعها) بفتح الهمزة ولا يجوز تشديد التاء (فان قالوا لاقال من رأى منكم رؤيا يقصها) بفتح اوله وضم القاف (علينا) لنعبرها له قال الحكيم فان شان الرؤيا عنده عظيم ولذلك يسأل عنه كل يوم وذلك انه من اخبار الملكوت من الغيب ولهم نفع فى ذلك فى امر دينهم بشرى كانت اونذارة اومعاتبة انتهى وقال القرطبى انما كان يسألهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق وعلم ان رؤياهم صحيحة يستفاد منهم الاطلاع على كثير من علم الغيب و يسن لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق لفوائدها و يعلم كيفية التعبير وليستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه انه يسن قص الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلوة واخرج البيهقى والطبرانى كان اذا صلى الصبح قال هل رأى منكم شيئا فاذا قال رجل انا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخير النا وشر لاعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك وسنده ضعيف جدا قال ابن حجر فى الحديث اشارة الى رد ما اخرجه عبدالرزاق عن معمر عن سعيد بن عبدالرحمان عن بعض علمائهم لاتقصص رؤياك على امرأة ولاتخبربها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من اهل التعبير يستحب ان يكون تفسير الرؤيا من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبيل المغرب فان الحديث دل على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولايخالف قولهم بكراهة تعبيرها فى اوقات كراهة الصلوة قال المهلب تعبير الرؤيا بعد الصبح اولى من جميع الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وقل ما

مطلب حقيقة الرؤيا والتعبير وسننه وشروطه

يعرض له من النسيان والاشتباه وحضور ذهن العابر وقلة شغله بما يفكره فيما يتعلق بمعاشه وليعرض الرأى مايعرض له بسبب رؤياه تنبيه قال ابن العربى صور العالم الحق من الاسم الباطن صور الرؤيا للنائم والتعبير فيها كون تلك الصور احوال الرائى لاغيره فارأى الا نفسه فهذا هو قوله تعالى فى حق العارفين و يعلمون ان الله هو الحق المبين اى الظاهر فمن اعتبر الرؤيا يرى امراهائلا و يتبين له مالايدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يسألهم عنها لانها جزء النبوة فكان يحب ان يشهد فى امته والناس اليوم فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان النبى يعتنى بها و يسأل كل يوم عنها والجهلاء فى هذا الزمان اذا سمعوا بامر وقع فى النوم لم يرفعوا له رأسا وقالوا بالمنامات نريد ان نحكم هذا خيال وماهى الارؤيا فيستهزئ بالرائى اذا اعتمدها وذلك لجهله بمقامها وجهله بابائه فى يقظته و تصرفه فى فى رؤياه وفى منامه فى رؤيا فهو كمن يرى انه استيقظ فى نومه وهو فى نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فما اعجب الاخبار النبوية لقد ابانت على الحقائق على ماهى عليه وعظمت ماشهدته العقل القاصر فانه ماصدر الامن عظيم وهو الحق تعالى تكميل قالوا ينبغى ان يكون العابر دينا حافظا حليما وعالما امانة وصيانة كاتما لاسرار الناس فى رؤياهم وان يستغرق المنام من السائل باجمعه و يرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولايعبر عند طلوع الشمس ولاغروبها ولازوالها ولاليلا ومن آداب الرائى كونه صادق اللهجة[٤] و ينام على ظهر الجنبه الايمن و يقرأ والشمس والليل والتين والاخلاص والمعوذتين و يقول اللهم انى اعوذبك من سئ الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم انى اسئلك رؤيا صالحة صادقة حافظة غير منسية اللهم ارنى ماأحب ومن ادابه ان لايقصها على امرأة ولاعدو ولاجاهل (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ كان اذا صلى ركعتى الفجر ﷺ من السنة (اضطجع) ليفصل بين الفرض والنفل لاللراحة من تعب القيام فسقط قول ابن العربى ان ذلك لايسن الاللمتهجد (على شقه الايمن) لانه كان يحب التيامن فى شأنه كله اوتشريعا لنا لان القلب فى جهة اليسار فلواضطجع عليه استغرق نوما لكونه ابلغ للراحة بخلاف اليمين فانه يكون معلقا فلايستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فان قلبه لاينام وهذا مندوب وعليه حمل الامر به فى خبر ابى داود وافرط ابن حزم فاخذ بظاهره فاوجب الاضطجاع على كل احد وجعله شرطا لصحة صلوة الصبح وغلطوه قال الشافعى فيما حكاه البيهقى وتتأدى السنة انه بكل مايحصل به الفصل

[٤] اللهجة نسخهم

من اضطجاع اومشي اوكلام اوغير ذلك انتهى قال ابن حجر ولايتقيد بالايمن وروى ابوداود باسناد صحيح اذاصلى احدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه فيندب الفصل بين صلوة الصبح وسنته بالاضطجاع وان لم يتهجد لظاهر الحديث ولايكفى الفصل بالتحدث ولابالتحول (خ عن عايشة) قال المناوى ظاهره هذا من تفردات البخارى عن مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوى وغيره لهما معا فقالوا رواه الشيخان من حديث الزهرى عن عروة عن عايشة ﴿كان اذاصلى صلوة﴾ من النوافل (اثبتها) اى داوم عليها بان يواظب على ايقاعها فى ذلك ابدا ولهذا لما فاتته سنة العصر لم يصلها بعده ومازكها حتى لقى الله وقدعدوا المواظبة على ذلك من خصائصه وفى الحفنى اى لازم عليها الافى حالة التشريع كمافى بيان النفل المستحب من المؤكد فانه ترك الاول احيانا (م عن عايشة) وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم نسى سنة الظهر البعدية وقيل سنة العصر فتذكرها بعدصلوة العصر فصلاها وداوم عليها فسألت عن ذلك فذكره ﴿كان اذاصلى﴾ يحتمل انه يصلى اى اراد ان يصلى و يحتمل فرغ من صلوته اما فعل ذلك فى اثناء الصلوة فبعيد لامره فى اخبار المحافظة على سكون الاطراف فيها (مسح بيده اليمنى على رأسه ويقول بسم الله الذى لااله غيره الرحمن الرحيم اللهم اذهب عنى الهم) وهوكل مايهم الانسان اى يذيبه (والحزن) وهو الذى يظهر منه فى القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن اى خشن وقيل الهم والغم والحزن من وادواحد وهو مايصيب القلب من الالم بفوت محبوب الاان الغم اشدهما والحزن اسهلهما (خط عن انس) بن مالك ﴿كان اذاطاف﴾ اى عند ارادة از يارة (بالبيت استلم الحجر والركن) اى اليمانى وزاد فى رواية وكبر (فى كل طواف) اى فى كل طوفة وذلك سنة قال الفاكهى عن ابن جريرولايرفع بالقبلة صوته كقبلة النساء قال السيوطى وفى الحجر فضيلتان وكونه على قواعد ابراهيم فله التقبيل والاستلام وللركن اليمانى فضيلة واحدة فله الاستلام فقط (ك) فى الحج (عن ابن عمر) قال صحيح واقره الذهبى ﴿كان اذا ظهر فى الصيف﴾ اى خرج فيه من حجر زوجاته واراد العبادة فى المسجد (استحب ان يظهر ليلة الجمعة) لانها الليلة الغراء فجعل غرة عمله فيها تيمنا وتبركا (واذا دخل البيت فى الشتاء) بالمضد الصيف (استحب ان يدخل ليلة الجمعة) قال الحفنى دخل البيت اى الكعبة للعبادة وتقدم ان المناسب ظهر من الكن الى الكشف وفى الشتاء يدخل الكن اى فجعل ذلك ليلة الجمعة لانها ليلة مباركة فجعل اطواره وانتقاله من

مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة

حال الى حال ليلة الجمعة تيمنا وتبركا وهو تعليم الامة والا فالعصر تتبرك وتفتخر به (ابن السني وابونعيم فى الطب) النبوى (عن عايشة) ورواه عنها ايضا باللفظ المزبور البيهقى فى شعب الايمان وقال تفرد به الزبيدى عن هشام وروى من وجه آخر اضعف منه عن ابن عباس ﴿كان اذا عرس﴾ بمهملات مفتوحة والراء مشددة اى نزل وهو مسافر فى آخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر للنوم والاستراحة يقال فيه عرس تعريسا ولغة قليلة اعرس والمعرس موضع التعريس كما فى الحفنى (وعليه ليل) وفى رواية للترمذى اى زمن ممتد منه (توسد يمينه) اى يده اليمنى اى جعلها وسادة رأسه ونام نوم المتمكن لاعتماده على الانتباه وعدم فوت الصبح لبعده ويؤيده ما فى الحفنى قال لانه لايخشى فوت الصبح اوتوقه بالتيقظ لطول زمن النوم (واذا عرس) كما سبق (قبل الصبح) اى قبيله (وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع فى قصة الوادى فكان يفعل ذلك لانه اعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لامته لئلا يثقل بهم النوم فيفوت اول الوقت (حم حب ك عن ابى قتادة) ويوجد فى السنة فقد خرجه الترمذى فى الشمائل وعزاه الحميدى والمزنى الى مسلم فى الصلوة وكذا الذهبى لكن قيل انه ليس فيه ﴿كان اذا صلى الغداة﴾ اى الصبح (فى سفر مشى عن راحلته) اى ذهب وهو يقودها لاجل ان يريحها من تعب السفر لكمال رحمته صلى الله عليه وسلم بالخالق (قليلا) قال المناوى الراحلة الناقة التى تصلح لان ترحل وتمام الحديث كما وقفت عليه فى سنن البيهقى وناقته تقاد (حل ق عن انس) ورواه الطبرانى فى الاوسط كان اذا صلى الفجر فى السفر مشى قال الحافظ العراقى واسناده جيد ﴿كان اذا عصفت الريح﴾ اى اشتد هبوبها وريح عاصفة شديدة الهبوب (قال) داعيا الى الله (اللهم انى اسئلك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به) قال الطيبى يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناؤه للمفعول انتهى وفى رواية بدل ارسلت به جبلت به اى خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الاثير (واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به) بالبناء للفاعل اوالمفعول كما مر وقال المناوى تمامه عند مخرجه مسلم واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا امطرت سرى عنه فعرفت ذلك عايشة فسألته فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا انتهى نصه وكان صلى الله عليه وسلم خافه ان يعاقبوا بعصيان العصاة كما عوقب قوم عاد وسروره بزوال الخوف قال ابو عبيد

وغيره تخيلت السماء من المخيلة بفتح الميم وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل اليه انها ماطرة ويقال اخالت اذا تغيرت وقال الحفني هذا لا ينافي قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم لانه يخاف ان يكون عذابا مخصوصا اومعلقا على شئ كما قال بعض المبشرين بالجنة لو كانت احدى رجلي داخل الجنة والاخرى خارجها ما امنت مكر الله (حم ت عن عائشة) سبق اللهم انى اعوذبك واذا سمعتم الرعد ﴿كان اذا عطس﴾ بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل (حمد الله) اى اتى الحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال (فيقال له يرحمك الله) ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس باسناد صحيح يقال عافانا الله واياكم من النار يرحمكم (فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) وقد تقدم شرحه في اذا عطس فلا يسن تشميت العاطس الا بعد ان يحمد الله تعالى ويسن تذكيره بالحمد (حم طب خسن عن عبد الله بن جعفر) ذى الجناحين وكذا قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ﴿كان اذا عطس﴾ كما مر (وضع يده اوثوبه على فيه) اى على فمه (وخفض) وفي رواية غض (بها صوته) اى لم يرفعه بصيحة كما يفعله العامة وفي روايه لابي نعيم خمر وجهه وفاه قال الحفني فيسن ذلك لئلا يتطاير منه شئ على الحاضرين او على الملائكة المشهودين وفي رواية اخرى كان اذا عطس غطى وجهه بيده اوثوبه الى آخره قال التوربشتي هذا نوع من الاداب بين يدى الجلساء فان العطاس يكره الناس سماعه ويراه الراؤن من فضلات الدماغ (د ت) وقال حسن صحيح (ك) في الادب (عن ابي هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبي ﴿كان اذا عمل عملا اثبته﴾ اى احكم عمله بان يعمل في كل شئ بحيث يدوم دوام امثاله وذلك محافظة على ما يحبه ربه ويرضاه لقوله في الحديث المار ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه (م د عن عائشة) سبق كان اذا صلى صلوة ﴿كان اذا غزى﴾ اى خرج للغزو (قال اللهم انت عضدى) اى معتمدى قال القاضي والعضد ما يعتمد عليه ويثق به المرأ في الحرب وغيره من الامور وقال الحفني معناه اتقوى بك كما يتقوى الشخص بعضده (وانت نصيرى) اى كثير النصر لى على اعدائى وزاد المناوى بك احول بحاء مهملة قال الزمخشرى من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد العدو من حال اى تحول وقيل ادفع وامنع من حال بين الشيئين اذا منع احدهما عن الاخر وفي رواية وبك اصول بصاد مهملة اى اقهر قال القاضي والصول الحمل على العدو ومنه الصائل (وبك اقاتل) عدوك وعدوى قال الطيبي العضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به في الخيرات وغيرها من القوى

مطلب دعاء حرب وتشميت وعضب

(حم د) في الجهاد (ت ه) في الدعوات (حب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن انس) قال حسن غريب ورواه عنه ايضا النسائي ❁ كان اذا غضب ❁ اي لله تعالى (احمرت وجنتاه) وهذا لا ينافيه ما وصفه الله به من الرحمة والرأفة لانه كما ان الرحمة والرضى لابد منهما للاحتياج اليهما كذلك الغضب والاستعصاء كل منهما في حينه واوانه ووقته وايامه قال تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله الآية وقال اشداء على الكفار رحماء بينهم فهو اذا غضب انما غضب لاشراق سلطان نور الله تعالى على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ اوامره وليس هو من قبيل العلو في الارض وتعظم المرء نفسه وطلب تفردها بالرياسة ونفاذ الكلمة في شئ (طب عن ابن مسعود وعن ام سلمة) سبق بحثه في الغضب ❁ كان اذا غضب) كان (وهو قائم جلس) لبعده عن التهيئ للبطش والانتقام وكذا الاضطجاع وهو تعليم الامة والا فغضبه صلى الله عليه وسلم لله تعالى فلا ينبغي تسكينه وكان تارة يتوضأ لاطفاء الغضب وقال المناوي لان البعد عن هيئة الذنوب والمسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة وسبق انه يسن لمن غضب ان يتوضأ ويدعو (واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) لان ذلك ابعد عن المسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة (ابن ابي الدنيا) في كتاب ذم الغضب (عن ابي هريرة) مر الغضب ❁ كان اذا غضب لم يجترء ❁ قال السيوطي بسكون الهمزة اي لم يستطع احد ان يخاطبه (عليه احد الا علي) بن ابي طالب لما علمه من مكانته عنده وتمكن رده من قبله بحيث يحتمل كلامه له في حال الحدة فاعظم منقبة تفرد بها عن غيره (حل ك) في فضائل الصحابة عن حسين الاشقر عن جعفر الاحمر عن مخول عن منذر (عن ام سلمة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبي بان الاشقر وثق وقد اتهمه ابن عدي وجعفر تكلم فيه انتهى ورواه الطبراني عنها ايضا بزيادة فقالت كان اذا غضب لم يجترء عليه احد ان يكلمه الا علي قال الهيثمي سقط منه تابعي وفيه حسين الاشقر ضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا انتهى ❁ كان اذا غضبت ❁ بالتأنيث (عايشة عرك بانفها) بزيادة الباء دلكها والعرك الدلك والغمز يقال عرك اذنه عركا دلكها وبابه نصر (وقال) ملاطفا لها (ياعويش) تصغير ترخم وتلطيف وكذا التصغير في رواية ياحميراء لا تفعلي تصغير حمراء وهو منادى مصغر مرخم فيجوز ضمه وفتحه على لغة من ينتظر على التمام (قولي اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي واذهب) بالقطع (غيظ قلبي واجرني من مضلات الفتن) اي الفتن المضلة او الفتن الموقعة في الضلال فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب

غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال (ابن السنى عن عايشة) سبق بحث عظيم
﴿ كان اذا فاتته ﴾ الركعات (الاربع) المطلوبة صلوتها (قبل الظهر صلاها بعد
الركعتين) اللتين (بعد) الركعات (الظهر) سنة مؤكدة لان التى هى الجابرة لخلل
الواقع فى الصلوة فاستحقت التقديم واما التى قبله فانها وان جبرت فسنتها تتقدم على
الصلوة وتلك تابعة وتقدم التابع الجابر اولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية
بان الاربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت ايضا عن موضعهما قصدا بلا ضرورة
(ه عن عايشة) اسناده حسن ﴿ كان اذا فرغ من طعامه ﴾ اى من اكل طعامه (قال
الحمد لله الذى اطعمنا) لما كان الحمد على النعم يرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد اتى به صلى الله
عليه وسلم تحريضا لامته على التأسى به ولما كان الباعث على الحمد الطعام ذكره اولا
لزيادة الاهتمام وكان السقى من تتمته قال (وسقانا) لان الطعام لا يخلو عن الشرب
فى اثنائه غالبا وختمه بقوله (وجعلنا مسلمين) عقب بالاسلام لان الطعام والشراب
يشارك الادمى فيه بهيمة الانعام وانما وقعت الخصوصة بالهداية الى الاسلام كذا
فى المطامح وغيره فيسن قول ذلك عقب الفراغ من الاكل (حم د ت ن ه والضياء)
المقدسى فى المختارة (عن ابى سعيد) باسناد حسن وخرجه البخارى فى تاريخه
الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان اذا فرغ من دفن
الميت ﴾ اى المسلم قال الطيبى والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات (وقف
عليه) اى على قبره هو واصحابه صفوفا (فقال استغفروا لاخيكم) فى الاسلام
(واسئلوا له التثبيت) اى اطلبوا له من الله تعالى ان يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين
قال الطيبى ضمن سئلوا معنى الدعاء كما فى قوله تعالى سأل سائل اى ادعوا الله له بدعاء
التثبت اى قولوا ثبته الله بالقول الثابت (فانه) اى الذى رأيته فى اصول صحيحة قديمة
من ابى دود بدل هذا ثم سئلوا له التثبيت فهو (الآن يسأل) اى يسأله الملكان المنكران منكر
ونكير فهو احوج ما كان الى الاستغفار وذلك لكمال رحمته بامته ونظره بالاحسان
الى ميتهم ومعاملته بما ينفعه فى قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسؤال
التثبت للمؤمن فى وقت دفنه مدد للميت بعد الصلوة لان الصلوة بجماعة المؤمنين كالعسكر له
اجتمعوا له بباب الملك يشفعوا له والوقوف على القبر بسؤال التثبت مدد العسكر وتلك ساعة
شغل المؤمن لانه يشغله هول المطلع والسؤال وفتنته فيأتيه منكر ونكير وخلقهما لا يشبه
خلق الآدميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام بل خلق بديع وليس فى خلقهما

مطلب فوائد صلوة الميت والاستغفار له والحمد لطعام و هيئة المنكر

انس للناظرين جعلهم الله مكرمة للمؤمن لتثبته ونصرته وهتكا لستر المنافق فى البرزخ من قبل
ان يبعث حتى يحل عليه وانما كان مكرمة للمؤمن لان العدو لم ينقطع طمعه بعد فهو يتخيل
السبل الى ان يجئ اليه فى البرزخ ولولم يكن للشيطان عليه سبيل هنا ما امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالدعاء بالتثبيت وقال النووى قال الشافعى والاصحاب يسن عقب دفنه
ان يقرأ عنده شئ من القرأن فان ختموا القرأن كله فهو احسن قال ويندب
ان يقرأ على القبر بعد الدفن البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على ان الدعاء نافع
للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووى اتفق كثير
من اصحابنا على ندبه قال الآجرى فى النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء
للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا
وقد اجلسته لتسأله اللهم فثبته بالقول الثابت فى الاخرة كما ثبته فى الدنيا اللهم ارحمه والحقه
بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره انتهى (د حسن عن عثمان) بن عفان سكت عليه ابو داود
مع ان الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المذكور عن عثمان باسناد حسن قال البزار ولا يروى
عن النبى الامن هذا الوجه ﴿ كان اذا فرغ من ﴾ اكل (طعامه قال اللهم لك الحمد) ازلا
وابدا (اطعمت وسقيت) بغير همزة وفى نسخة واسقيت (واشبعت وارويت فلك
الحمد غير مكفور) اى مجحود فضلك ونعمك تنبيه قال فى الروض نبه بهذا الحديث ونحوه
على ان الحمد كما يشرع عند اختتامها ويشهد له وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقضى
بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة اى غير متروك قال
ابن حجر ويحتمل كسرها على انه حال من القائل اى ولا انا تارك لك الا ان الرواية
بفتحها (ولا مستغنى عنك) بفتح النون وبالتنوين وقد سبق تقرير هذا قال الله يا ايها
الناس انتم الفقراء والله الغنى (حم عن رجل من سليم) له صحبة قال ابن حجر وفيه عبد الله
بن عامر الاسلمى وفيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات انتهى ومن ثمه قال
السيوطى حسن ﴿ كان اذا فرغ من تلبيته ﴾ من حج اوعمرة (سأل الله رضوانه)
بكسر الراء وضمها رضاه الاكبر (ومغفرته واستعاذ برحمته من النار) فان ذلك اعظم
ما يسأل وفى رواية برحمته من النار والاستغفار طلب العفو اى وهو ترك المؤاخذة
بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعى ٤ واستحب الشافعى ختم التلبية اى والسلام على النبى
صلى الله عليه وسلم ثم بعد هما يسأل ما احب قال ابن الهمام ومن اهم ما يسأل ثم طلب
الجنة بغير حساب (قط عن خزيمة بن ثابت) وتعقبه الذهبى فى المهذب بان صالح بن ابى

٤ الذهبى نسخه م

زائدة لين ﴿كان اذا فقد﴾ بالبناء للفاعل (الرجل من اخوانه) اى لم يره (ثلاثة ايام سأل عنه فان كان غائبا دعى له) اى فان كان مسافرا دعاله بالسلامة اومفقودا دعاله بالمجئ والظهور (وان كان شاهدا) اى حاضرا فى البلد (زاره وان كان مريضا عاده) لان الامام عليه النظر فى حال رعيته واصلاح شانهم وتدبر امرهم واخذ منه انه ينبغى للعالم اذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد ان يسأل فان لم يخبر عنه بشئ ارسل اليه اوقصد منزله بنفسه وهو افضل فان كان مريضا عاده اوفى غم خفض عليه اوفى امر يحتاج المعونة اعانه اومسافرا تفقد وتعرض لحوائجهم و وصلهم بما امكن ولا تودداليه ودعاله (ع عن انس) قال الهيثمى فيه عباد بن كثير كان صالحا لكنه ضعيف ﴿كان اذا قال الشئ﴾ اى اذا امر بشئ (ثلاث مرات لم يراجع) بضم اوله فيه جواز المراجعة بادب ووقار وقال الحفنى لم يراجع بل بما امر به للعلم بحتمه حينئذ ولذا جاءله صلى الله عليه وسلم يهودى وذكر له ان له حقا على بعض الصحابة واحضره وقال له اعطه حقه فحلف انه لم يكن عنده ما يوفيه منه فقال اعطه حقه فحلف بالثانية والثالثة ثم قال والذى نفسى بيده لم يكن عندى شئ وقد واعدته انى اذا رجعت من خيبر احقه حقه مما يحصل لى من الغنيمة وكان امر النبى بغزو خيبر ثم ذهب مع اليهودى الى السوق وفك عمامة نفسه واتزر بها وفك الازار واعطاه له فى حقه لعله بحتم هذا الامر بالثلاث فلم يراجعه بعدها ولم يكن يملك غير الازار والعمامة فاتزر بها واعطاه الازار وفائدة حلفه كل مرة التأكيد (الشيرازى) فى الالقاب (عن ابى حدرد) الاسلمى واخرجه احمد والطبرانى فى الاوسط والصغير واياه باللفظ المذكور عن ابى حدرد المذكور بسند قال الهيثمى رجاله ثقات وفيه قصة وسببه وهو ابا حدرد كان ليهودى عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد ان لى على هذا اربع دراهم وقد غلبنى عليها قال اعطه حقه قال والذى بعثك بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه قال والذى نفسى بيده ما قدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجوان تغنم شيئا فاقضيه حقه قال اعطه حقه وكان اذا قال الشئ ثلاثا لم يراجع فخرج به ابن ابى حدرد الى السوق و على رأسه عمامة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن رأسه فاتزر بها ونزع البردة وقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدرهم فمرت عجوز فقالت مابالك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها فقالت هادونك هذا البرد وطرحته عليه ﴿كان ذا قال بلال﴾ المؤذن (قد قامت الصلوة نهض) بفتح الهاء القيام والاستواء تقول نهض فلان اذا قام ونهض النبت اذا استوى

٤ خفض نسخهم

وبابه قطع وقال الحفنى قام قبل تمام الاقامة ليبادر بالاتيان بتكبير الاحرام عقب الفراغ من الاقامة لكن الافضل عندنا ان لا يقوم الا بعد الفراغ من الاقامة (وكبر) اى تكبيرة التحريم ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا قال ابن الاثير معنى قد قامت الصلوة قام اهلها او حان قيامهم (سمويه) فى فوائده (طب) كلاهما (عن ابن ابى اوفى) قال الهيثمى فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف ﴿ كان اذا قام من الليل ﴾ اى للصلوة كما فسره رواية مسلم اذا قام للتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن بمعنى فى كما فى آية اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة اى اذا قام فى الليل ذكره البعض وقال ابن العربى يحتمل وجهين احدهما ان معناه اذا قام للصلوة بدليل الرواية الاخرى الثانى اذا انتبه وفيه حذف اى انتبه من الليل ويحتمل ان من لابتداء الغاية من غير تقدير حذف النوم (يشوص) بفتح اوله وضم الشين المعجمة (فاه بالسواك) اى يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق وان فسرنا يشوص بيدلك حمل السواك على الالة ظاهر مع احتماله للدلك باصبعه والباء للاستعانة او بيغسل فيمكن ارادة الحقيقة اى الغسل بالماء غالبا للمصاحبة وحينئذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل ويمكن ارادة المجاز وان يكون تنقية الفم تسمى غسلا على المجاز المشابهة وقال ايضا ان فسر يشوص بيدلك فالاقرب حمله على الاسنان ويكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض او من مجاز الحذف او بيغسل وحمل على الحقيقة او المجاز المذكور فيمكن حمله على جملة الفم وافهم ان سبب السواك الانتباه من النوم وارادة الصلاة ولا يرد ان السواك مندوب للصلوة وان لم ينتبه من النوم لثبوته بدليل والكلام فى مقتضى هذا الحديث نعم ان نظر الى لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الاخرى افاد ندبه بمجرد الانتباه وسببه تغير الفم لان الانسان اذا نام ارتفعت معدته وانتفخت وصعد بخارها الى الفم والانسان فنتن وغلظ فلذلك تأكد وقضيته انه لا فرق بين نوم الليل والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الابخرة بالليل تغلظ (حم خ م د ن ه طح قش ض در خز صف برغ عن حذيفة) كلهم فى الطهارة صحيح ﴿ كان اذا قام من الليل ﴾ اى بعد مضى ثلثه (ليصلى افتتح صلوته بركعتين) استعجالا لحل عقد الشيطان وهو وان كان منزها عن عقد الشيطان على قافيته لكنه فعله تشريعا لامته ذكره العراقى قال ابن العربى حكمته تنبيه القلب لمناجاة من دعاه اليه ومشاهدته ومراقبته قال الحفنى وهذا يقتضى ان حل عقده لا يحصل بالذكر ومسح الوجه وبالوضوء ولا بالشروع فى الصلوة بل بالفراغ منها اى تمام الحل يحصل بذلك وان اصله يحصل بالذكر ومسح

مطلب هيئة الصلوة لحل عقد الشيطان و هيئة كون الخطيب على المنبر

الوجه والوضوء وقد يقال انما خففهما لينشط لما بعدهما (خفيفتين) بخفة القراءة فيهما اولكونه اقتصر على قراءة الفاتحة وذلك لينبسط بهما لما بعدهما فيندب (م عن عايشة) ولم يخرجه البخاري ﴿ كان اذا قام الى الصلاة ﴾ قال الزمخشري اى قصدها وتوجه اليها وعزم عليها وليس المراد المثول وهكذا قوله اذا قمتم الى الصلاة انتهى (رفع يديه) حذاء منكبيه (مدا) مصدر مختص كقعد القرفصاء او مصدر من المعنى كقعدت جلوسا او حال من رفع ذكره اليعمري وهذا الرفع لا واجب وحكمته الاشارة الى طرح الدنيا والاقبال بكليته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله اكبر وقيل ستعظام ما دخل فيه وقيل اشارة الى تمام القيام الى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي هذا انسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند التحرم وكذا يندب اذا كبر للركوع والسجود واذا رفع رأسه لصحة الخبر به عند الشافعي (ت عن ابي هريرة) ورواه بنحوه ابن ماجة بلفظ كان اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه ثم قال الله اكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان ﴿ كان اذا قام ﴾ اى اذا اراد بدأ الخطبة (على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم) وان لزم انحرافهم عن القبلة وبعض الائمة يرى انهم يستمرون على استقبال القبلة ويستقبلون الخطيب بسمعهم وابصارهم فيسن للخطيب استقبال الناس وهو اجماع وذلك لانه ابلغ في الوعظ وادخل في الادب فان لم يستقبلهم كره واجزء قال العلقمي السنة ان يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وان يقصد قصد وجهه وقال ابو حنيفة يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الاذان وقال اصحاب الشافعي ويستحب للقوم الاقبال بوجوههم وجاءت فيه احاديث كثيرة ولانه الذي يقتضي به الادب وهو ابلغ في الوعظ وهو مجمع عليه قال امام الحرمين سبب استقبالهم واستقباله اياهم واستدباره القبلة انه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة هذا قطع به جمهور الاصحاب وفي وجه شاذ لا تصح خطبته وطرد الدارمي الوجه اذا استدبروه (ه عن ثابت حسن) قال السيوطي باسناد حسن ﴿ كان اذا قام ﴾ كان (في الصلاة قبض على شماله بيمينه) بان يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى ويقبض الساعد والرسغ باسطا اصابعها في عرض المفصل او ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره عند الشافعي وحكمته ان يكون فوق اشرف اعضاء وهو القلب فانه تحت الصدر وقيل لان القلب محل النية والعادة جارية بان

من احتفظ على شيء جعل يديه عليه ولهذا يقال في المبالغة اخذ بكلتا يديه (طب عن وائل بن حجر) باسناد حسن ﴿ كان اذا قام ﴾ عن جلسة الاستراحة في الصلوة وقال في العزيزي ظاهر الحديث الاطلاق وهو المنقول في كتب الفقه (اتكأ) بالهمزة (على احدى يديه) وفي رواية على يديه وهو الذي اخذ بها امام الشافعي قال المناوي قام على احدى يديه كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل من امام او غيره ولو ذكرا قويا لانه اعون واشبه بالتواضع واما الشافعية فقالوا لا تتأدى السنة بوضع احديهما مع وجود الآخر وسلامتها (طب عن وائل بن حجر) سبق في الصلوة بحث ﴿ كان اذا قام من المجلس ﴾ سواء كان بالذكور والنساء (استغفر الله عشرين مرة) ليكون كفارة لما يجري في ذلك المجلس من الزيادة والنقصان (فاعلن) بالاستغفار اي نطق به جهرا لا سرا ليسمعه الناس فيقتدون به فيه وقدم ذلك (ابن السني عن عبدالله الحضرمي) بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما ﴿ كان اذا قدم ﴾ القدوم المجيء من سفر يقال قدم من سفره بكسر الدال قدوما ومقدما وقدم يقدم كنصر ينصر قدما اي تقدما وقدم الشيء بضم الدال قدما فهو قديم (عليه الوفد) جمع وافد كصحب واصحاب وهو جمع صاحب يقال وفد الوافد يفدو وفدا ووفادة اذا خرج الى نحو ملك لامر (لبس احسن ثيابه) لانه اهيب وادعى لامتثال امره والعمل بوعظه (وامر علية اصحابه بذلك) بكسر العين وسكون اللام اي معظمهم وهو من عندهم ثياب حسنة قال المناوي وانما امر بلبسه لان ذلك يرجع في عين العدو ويكبته وهو يتضمن اعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه فلا يناقض ذلك خبر البذاذة من الايمان لان التجمل المنهي عنه ثم ما كان على وجه الفخر والتعاظم وليس ماهنا من ذلك القبيل (البغوي) في المعجم (عن جندب) بضم الجيم والدال وتفتح ويضم (بن مكيث) بوزن عظيم مثلثة بن عمر بن جراد مدني له صحبة وقيل هو ابن عبدالله بن مكيث نسبة لجده وقيل انه اخو رافع ولهما صحبة ﴿ كان اذا قدم من سفر ﴾ زاد البخاري في رواية ضحى بالضم والقصر (بدأ بالمسجد) وفي رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد (فصلى فيه ركعتين) زاد البخاري قبل ان يجلس انتهى وذلك للقدوم من السفر تبركا به وليستا تحية المسجد واستنبط منه ندب الابتداء بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه ثم التوجه الى اهله (ثم يثني بفاطمة) الزهراء (ثم يأتي ازواجه) قال

مطلب لبس احسن الثياب لرؤية العدو

المناوى و بقية الحديث عندمخرجه فقدم من سفر فصلى فى المسجد ركعتين ثم اتى فاطمة فتلقته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينيه وتبكى فقال ما يبكيك قالت اراك شعثا نصبا قد خلقت ثيابك فقال لها لاتبكى فان الله عز وجل بعث اباك بامر لايبقى على وجه الارض بيت مدر وحجر ولا وبر ولاشعر الا ادخله الله به عزا اوذلا حتى يبلغ حيث بلغ الليل انتهى (طب ك عن ابى ثعلبة) قال الهيثمى فيه يزيد بن سفيان ابو فرأن وهو مقارب الحديث مع ضعف انتهى والجملة الاولى وهى الصلوة فى المسجد عند القدوم رواه البخارى فى نحو عشرين موضعا ﴿ كان اذاقدم ﴾ بكسر الدال (من سفر تلقى) ماضى مجهول من التلقى (بصبيان اهل بيته) وتمامه عند مسلم واحمد عن ابن جعفر وانه قدم مرة من سفر فسبق بى اليه فحملنى بين يديه ثم جئ باحد ابنى فاطمة اما حسن واماحسين فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى وفى رواية للطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله ثقات كان اذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة قال النووى هذه سنة مستحبة ان يتلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يردفهم و يلاطفهم اى لاكما يفعل اهل التكبر من التباعد عن الاطفال وزجرهم اذا لمطلوب ملاطفتهم وان بلغ الشخص ما بلغ للتواضع (حم م) فى الفضائل (د) فى الجهاد (عن عبدالله بن جعفر) سبق بحث ﴿ كان اذا قراء ﴾ قرأنا (من الليل رفع) قرائته (طورا وخفض طورا) قال ابن الاثير الطور الحالة وانشد فان ذا الدهر اطوار دهارير الاطوار الحالات المختلفة والنازلات واحدها طور وقال ابن جرير فيه انه لابأس فى اظهار العمل للناس لمن امن على نفسه خطرات الشيطان والاعجاب والرياء (ابن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) واسناده حسن لكن قال ابن زائدة ابن نشيط لايعرف حاله واخرجه ابوداود فى صلوة عن ابى هريرة وسكت عليه هو والمنذرى فهو صالح ولفظه كانت قرائة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا و يخفض طورا ورواه ك فى مستدركه عن ابى هريرة ايضا ولفظه كان اذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفض طورا ﴿ كان اذا قرأ ﴾ قوله تعالى (اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى قال بلى واذا قرأ اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى) لان قوله بمنزلة السؤال فيحتاج الى الجواب ومن حق الخطاب ان لايترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل او كمن لايسمع الا دعاء و نداء من الناعق به صم بكم عمى فهم لايعقلون فهذه هيئة سيئة ٤ ومن ثمة ندب لمن مر باية رحمة ان يسأل الله

٤ هيئة سنية نسخه

الرحمة اوعذاب ان يتعوذ من النار اوبذكر الجنة بان يرغب الى الله تعالى فيها اوالى النار يستعذبه منها تعليما للامة قال الحفنى فيسن ذلك لنا ويسن لنا التسبيح عند تلاوة اية فيها تنزيه كما اشار له فى الحديث الآتى فالمراد بقوله اذاقرأ سبح اسم الى آخره اى ونحوها من كل اية فيها تنزيه (ك) فى التفسير (هب) كلاهما (عن ابى هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبى وفيه يزيد بن عياض وقد اورده الذهبى فى المتروكين وفيه مافيه ﴿كان اذاقرأ﴾ قوله تعالى (سبح اسم ربك الاعلى) اى سورتها (قال سبحان ربى الاعلى) لما سمعته فى اقبله واخذ من ذلك ان القارى اوالسامع كلمامر بآية تنزيه ان ينزه الله او تحميد ان يحمده اوتكبير ان يكبره وقس عليه ومن ثمه كان بعض السلف يتعلق قلبه باول آيه فيقف عندها فيشغله اولها عن ذكر مابعدها (حم دك) فى الصلوة (عن ابن عباس) قال ك على شرطهما واقره الذهبى ﴿كان اذاقرب﴾ بتشديد الراء مبنى للمفعول (اليه طعام) ليأكله (قال) ولفظ رواية كان اذا قرب اليه طعامه يقول (بسم الله) فاصل السنة يحصل بذلك والاكمل بسم الله الرحمن الرحيم (فاذافرغ) من الاكل (قال اللهم انك اطعمت وسقيت) بغير همزة ثلاثى هنا اى واو فى غير هذا الوقت اوهومبنى على الغالب من الشرب وقت الاكل (واغنيت) اى رزقت المال الذى يحصل بسببه الغنى (واقنيت) اى اعطيت المال المتخذ قنية كما فسر به المحلى قوله تعالى اغنى واقنى اى رزقت المال الذى يقتنى كالامتعة والعروض والانعام (وهديت) اى وفقت وارشدت على الخيرات والايمان والاعمال الصالحات (واجتبيت) اى اخترت من اصطفيته من الناس ووفقته للحق (اللهم فلك الحمد على مااعطيت) اى على كل فرد فرد مما اعطيته لنا وقد تقدم شرح هذا عن قريب فليراجع (حم عن رجل من الصحابة) قال جبير حدثنى رجل خدم النبى صلى الله عليه وسلم ثمان سنين انه كان اذاقرب اليه طعام يقول ذلك واخرجه النسائى باللفظ المذبور عن الرجل المذكور قال ابن حجر فى الفتح وسنده صحيح وقال النووى فى الاذكار اسناده حسن ﴿كان اذاقفل﴾ بفتح القاف اى رجع ومنه القافلة اى الراجعة (من غزوة ٤ اوحج اوعمرة يكبر على كل شرف) بفتحتين محل عال (من الارض ثلاث تكبيرات) تقييده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فيسن الذكر الآتى اكل سفرطاعة بل ومباحا بل عداه المحقق ابوزرعة للمحرم محتجا بان مرتكب الحرام احوج للذكر من غيره لان الحسنات يذهبن السيئآت ونوزع بانا لانمنعه من الاكثار من الذكر بل النزاع فى خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبى وجه التكبير على الاماكن

مطلب تكبيرات الاحرام وتلبية وبحث لااله الا الله

٤ وفى رواية الجامع من غزو او حج ٤

العالية هوندب الذكر عند تجدد الافعال والاحوال والتقلبات وكان النبي صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان انتهى وقال العراقي مناسبة التكبير على المرتفع ان الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به ان يذكر عنده ان الله اكبر من كل شئ ومتكبراله ذلك ويستمر منه المزيد (ثم يقول لا اله الا الله) بالرفع على الخبرية للا اوعلى البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر اومن اسم لا باعتبار قبل دخولها (وحده) نصب على الحال اي لا اله منفرد الا هو (لا شريك له) عقلا ونقلا اما الاول فان وجود الهين محال لوكان فيهما آلهة الا الله لفسدتا كما تقرر في الاصول ولقوله والهكم اله واحد ونحوه وذلك يقتضي ان لا شريك له وهو تأكيد لقوله وحده لان المتصف بالوحدانية لا شريك له (له الملك) بضم الميم السلطان والقدرة واصناف المخلوقات (وله الحمد) زاد الطبراني يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير (وهو على كل شئ قدير) وهو الى آخره عده بعضهم من العمومات في القرآن التي لم يطرقها تخصيص وهي كل نفس ذائقة الموت ومامن دابة في الارض الا على الله رزقها والله بكل شئ عليم والله على كل شئ قدير ونوزع في الاخيرة بتخصيصها بالممكن وظاهره ان يقول عقب التكبير ويحتمل انه يكمل الذكر مطلقا ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاد كل موجود وانه المعبود في كل حال (آيبون) جمع آيب اي راجع وزنا ومعنى وهو خبر مبتدأ محذوف والتقدير نحن آيبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة (تائبون) من التوبة وهي الرجوع من كل مذموم شرعا الى ماهو محمود شرعا وهو خبر مبتدأ محذوف اي نحن راجعون الى الله وليس الاخبار بمحض الرجوع لانه تحصيل الحاصل كما مر قاله تواضعا اوتعليما اوارادامته او استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة اي لا يقع منا ذنب (عابدون ساجدون لربنا) متعلق بساجدون اوبسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (حامدون) ايضا (صدق الله وعده) فيما وعد به من اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) محمد يوم الخندق (وهزم الاحزاب وحده) اي الطوائف المتفرقة الذين يجتمعون عليه على باب المدينة اوالمراد احزاب الكفر في جميع الايام والمواطن قال العلقمي واختلف في المراد بالاحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا اي تجمعوا في غزوة الخندق ونزل في شانهم سورة الاحزاب ولوشاء لاغنى عن القتال الا انه تعالى

اراد ان يتر الثواب على الغزو (مالك حم ق د ت ه عن ابن عمر) فى الجهاد والحج وزاد فى رواية المحاملى فى آخره وكل شئ هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون

﴿ كان اذا كان ﴾ اى وجد (الرطب) اى زمنه (لم يفطر) من الافطار (الا على الرطب) فالفطر عليه افضل حتى من ماء زمزم ثم التمر ثم شئ حلو كالزبيب ثم الماء فالمراد من قوله الا على التمر حيث تيسر لماورد انه يحسو حسوات من ماء (واذا لم يكن الرطب لم يفطر الا على التمر) لتقويته للنظر الذى اضعفه الصوم ولانه يرق القلب (عبد بن حميد عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (يوم عيد) بالرفع فاعل كان وهى تامة تكتفى بمرفوعها اى اذا وقع يوم عيد (خالف الطريق) اى رجع فى غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب فى اطولها تكثيرا للاجر ويرجع فى اقصرها لان الذهاب افضل من الرجوع لتشهد له الطريقان اوسكانهما من انس اوجن اوليسوى بينهما فى فضل مروره اوللتبرك به اولشم ريحه اوليستفتى فيهما اولاظهار الشعار فيهما اوالذكر الله فيهما اوليغيظ الكفار اذيرهبهم بكثرة اتباعه اوحذرا من كيدهم اوليعم اهلهما بالسرور برؤيته اوليقضى حوائجهم اوليتصدق اويسلم عليهم اوليزور قبور اقاربه اوليصل رحمه اوتفاؤلا بتغير الحال للمغفرة اوتخفيفا للزحام اولان الملائكة تقف فى الطرق اوحذرا من العين اولجميع ذلك اولغير ذلك والفضل للمتقدم كما صححه فى المجموع لكن قال القاضى عبد الوهاب المالكى هذه المذكورات اكثرها دعاوى فارغة انتهى وفى الصحيحين عن ابن عمر انه كان يخرج فى العيد من طريق الشجرة ويدخل من طريق العرس واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى (خ) فى صلوة العيد (عن جابر) ورواه ت عن ابى هريرة ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (مقيما اعتكف العشر الاواخر) طلبا لليلة القدر لانها محصورة فيها عند امام الشافعى (من رمضان واذا سافر اعتكف من عام المقبل عشرين) اى العشرين الاوسط والاخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضى وعشرا لذلك وفيه ان فائت الاعتكاف يقضى اى يشرع قضاؤه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (فى وتر) اى فرد كالاولى والثالثة فى الرباعية اى فى ركعة يقوم عنها فانه تسن جلسة الاستراحة حينئذ بخلاف ركعة يتشهد بعدها (من صلوته لم ينهض) الى القيام من السجدة الثانية وفى العزيزى عن الجلسة الثانية (حتى يستوى قاعدا) افاد ندب جلسة الاستراحة وهى قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية فى كل ركعة تقوم عنها هذا عند

مطلب اسرار الافطار على التمر و الرجوع على خلافه فى العيد

الشافعي قال ابن رسلان فيه دليل على مشروعية جلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة بعد السجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها قلت ولو صلى اربع ركعات بتشهد جلس للاستراحة في كل ركعة منها لانها اذا ثبتت في الاوتار فمحل التشهد اولى واما خبر وائل ابن حجر انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من السجود استوى قائما فغريب او محمول على بيان الجواز (دت عن مالك بن الحويرث) بصيغة التصغير ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (صائما امر رجلا) اي عند غروب الشمس (فاوفى) اي اشرف واستعلى وصعد (على شيء) عال يرقب الغروب يقال اوفى على شيء اشرف عليه (فاذا قال) قد (غابت الشمس افطر) وفيه دليل لجواز اعتماد خبر الواحد عن مشاهدة في نحو هذا والقبلة والحل والحرمة والطهارة والنجاسة ولفظ رواية الطبراني امر رجلا يقوم على شيء من الارض فاذا قال قد وجبت الشمس افطر (ك عن عن سهل بن سعد) الساعدي (طب) في الصوم (عن ابي الدرداء) قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني الواقدي ضعيف وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (راكعا او ساجدا قال سبحانك) اي ثلاثا الى احدى عشرة وزاد في رواية ربنا ويسن في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى (وبحمدك) اي وبحمدك سبحتك (استغفرك واتوب اليك) قال المناوي وورد تكريرها ثلاثا واكثر (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (قبل التروية بيوم) وهو سابع ذي الحجة ويسمى يوم الزينة ويوم الثامن يوم التروية لترويتهم الماء فيه (خطب الناس) بعد صلاة الظهر او الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فاخبرهم بمناسكهم) الواجبة وغيرها وترتيبها فيندب ذلك للامام او نائبه في الحج ويسن ان يقول ان كان عالما هل من سائل (ك ق عن ابن عمر) قال تفرد به ابو قرة الزبيدي عن موسى وهو صحيح واقره الذهبي ﴿ كان اذا كبر للصلاة ﴾ مطلقا فرضا او نفلا اداء اوقضاء اي للاحرام بها (نشر اصابعه) اي بسطها وفرقها مستقبلا بها القبلة الى فروع اذنيه وبهذا اخذ الشافعي فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وقال بعض الائمة لا يسن التفريق ولا ارى ذلك ويجيب عن هذا الحديث ان معناه انه كان يمد اصابعه ولا يطاولها فيكون رفع يديه مدا قال ابن القيم ولم ينقل عنه انه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط في خبر صحيح ولا ضعيف ولا استحبه احد من الصحابة انتهى لكن مذهب الشافعي يسن النطق بالمنوي قبيل التكبير لتعيين القلب (ت ك عن ابي هريرة) كامر ﴿ كان اذا كربه ﴾

امر ﴿ اى شق عليه واهمه شانه (قال ياحى) اى ذو الحيوة الدائمة (ياقيوم) اى قائم بذاته ومقيم لغيره (برحمتك استغيث) اى بسبب رحمتك اطلب الغوث اى النصرة والمراد به منك فى كشف الشدة واستعين فى كل خير واستعيذك فى كل شر وفى تأثير هذا الدعاء فى دفع الهم والغم مناسبة بديعة فان صفة الحيوة متضمنة لجميع صفات الكمال ومستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الافعال ولهذا قيل ان اسمه الاعظم هو الحى القيوم والحيوة التامة تضاد جميع الالام والاجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة اهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ونقصان الحيوة يضر بالافعال وينافى القيوميه فكمال القيومية بكمال الحيوة فالحى المطلق التام الحياة لايفوته كمال البتة والقيوم لايتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى ازالة مايضاد الحيوة وتغير الافعال فاستبان ان الاسم الحى القيوم له تأثير خاصة فى كشف الكروب واجابة (ت عن انس) وفى رواية دن ابن السنى كلهم من حديث عبدالحميد ورواه والحاكم والبزار كلهم عن انس قال عليه السلام لابنته فاطمة ان تقول فى الصباح والمساء وفى رواية للنسائى عن على قال قاتلت يوم بدر ثم قال جئت فاذا النبى عليه السلام ساجد يقول ياحى ياقيوم ففتح الله عليه ﴿ كان اذا كره شيئا ﴾ مما يعاب وليس بمعصية اذ المعصية لايسكت عليها اصلا ابدا (رؤى) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية (ذلك فى وجهه) لان وجهه كالشمس والقمر فاذا كره شيئا كساوجهه ظل كالغيم على النيرين وكان لغاية حيائه لايصرح بكراهته بل انما يعرف فى وجهه وقال الحفنى رؤى اثر ذلك فى وجهه ولم يتكلم به لشدة حيائه صلى الله عليه وسلم فلا يواجه احد ابمايكره والذى يرى فى وجهه بعض تغير لان وجهه شبه بالشمس فكمايعرض لهما الكسوف والتغير كذلك وجهه يعرض له التغير (طس عن انس) قال رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح واصله فى الصحيحين من حديث ابى سعيد ولفظه كان اشد حياء من العذراء فى خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه ﴿ كان اذا لبس ﴾ بكسر الباء (قميصا) قال الحفنى اى ونحوه من نحو جوخة ونعل بخلاف خلع ذلك فانه يطلب ان يكون باليسار (بدأ بميامنه) اى اخرج اليد اليمنى من القميص وقال زين العراقى الميامن جمع ميمن كمرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمنى فيندب التيامن فى اللبس كما يندب التياسر فى النزع الطبرانى داود عن ابن عمر كان اذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالايمن فاذا نزع بدأ بالايسر وله من حديث

انس كان اذا ارتدأ او ترجل بدأ بيمينه واذا خلع بدأ بيساره قال الزين العراقى وسندهما ضعيف تنبيه قال ابن العربى فى السراج لم ار للقميص ذاكرا صحيحا الا فى آية اذهبوا بقميصى وقصة ابن ابى اورده ابن حجر بانه ثابت فى عدة احاديث اكثرها فى السنن والشمائل (ت) فى اللباس (عن ابى هريرة) قال العراقى رجاله رجال الصحيح ورواه عنه ايضا النسائى فى الزينة ﴿كان اذا لقيه﴾ بكسر القاف (احد من اصحابه فقام معه) اى وقف ذلك الاحد مع النبى ولم يمش (قام معه) اى وقف النبى صلى الله عليه وسلم مع ذلك الاحد فلم يمله (فلم ينصرف) ولم يتركه وذلك من كمال الرفق باصحابه (حتى يكون الرجل هو الذى ينصرف عنه واذا لقيه احد من اصحابه فتناول يده) اى ذلك الصحابى يده صلى الله عليه وسلم ليصافحه فلم ينزع يده منه وان طال الزمان (ناوله اياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذى ينزع يده منه) زاد ابن المبارك فى رواية عن انس ولا ينصرف وجهه حتى يكون الرجل ينصرفه (واذا لقى احدا) بالنصب وفى اكثر النسخ بالرفع (من اصحابه فتناول ذلك) الاحد (اذنه) النبى صلى الله عليه وسلم يعنى تمنى ميل رأسه اليه ليسره (ناولها اياه ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذى ينزعها عنه) قال المناوى الظاهر ان المراد بمناولة الاذن ان يريد احد من اصحابه ان يسر اليه حديثا فيقرب فمه من اذنه ليسر اليه فكان لا ينحى اذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الاكمل وهذا من اعظم الادلة على محاسن اخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل خالق الناس بخلق حسن (ابن سعد) فى الطبقات عن انس) وفى ابى داود بعضه ﴿كان اذا لقيه﴾ كامر (الرجل من اصحابه مسحه) اى مسح يده بيده يعنى صافحه (ودعاله) تمسك مالك بهذا وما اشبهه على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا واحتج عليه سفيان بان النبى لما قدم جعفر من الحبشة خرج اليه فعانقه فقال مالك ذاك خاص بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما تخصه بفهمنا كذا فى المطامح (ن عن حذيفة) بن اليمان وفى ابى داود والبيهقى كان اذا لقى احدا من اصحابه بدأ بالمصاحبة ثم اخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته وهو باسناد حسن اى لذاته ﴿كان اذا لقى﴾ بكسر القاف (اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) تأديبا لهم وتعليما لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثا على لزوم ما خصت به هذه الامة من هذه التحية العظمى التى هى تحية اهل الجنة فى الجنة فيندب تقديم السلام على المصافحة (طب عن جندب) بن عبد الله قال السيوطى حسن وقال

(الهيثمى)

الهيثمى فيه من لم اعرفهم ﴿ كان اذا لم يحفظ ﴾ بفتح الفاء والياء (اسم الرجل) اى الذى
يريد نداءه اوخطابه باسمه (قال له يا ابن عبد الله) وهو عبد الله بن عبد الله بلا مزية كما ورد
فى حديث اخر وانا ابن عبدك ابن امتك (ابن السنى عن جارية) بالجيم (الانصارى)
هو فى الصحابة عدة وكان ينبغى تمييزه ورواه الطبرانى باللفظ المذكور قال الهيثمى فيه ايوب
الانماطى او ايوب الانصارى ولم اعرفه و بقية رجاله ثقات ﴿ كان اذا مر باية خوف ﴾
اى فى الصلوة وغيرها و بعض الائمة خصها بغير الصلوة لكن الحديث عام (تعوذ) بالله
من النار (واذا مر باية رحمة سأل) الله الرحمة والجنة (واذا مر باية فيها تنزيه لله سبح)
اى قال سبحان ربى الاعلى قال النووى فيه استحباب هذه الامور لكل قارئ فى الصلوة
اوغيرها وقال الحليمى فينبغى للمؤمن سواء ان تكونوا كذلك بل هم اولى به منه اذا كان الله
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهم من امرهم على خطر (حم م د ت ن عن حذيفة)
بن اليمان وكذا رواه عنه ابن ماجة ﴿ كان اذا مر باية ﴾ كما مر (فيها ذكر النار) اى نار
جهنم (قال و يل لاهل النار) هو تعليم للامة وارشاد لهم او بيان للتعبد والا فهو معصوم
من العذاب (اعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به صلى الله عليه وسلم
قال المظهر وغيره هذه الاشياء وشبهها يجوز فى الصلوة وغيره عند الشافعى وعند الحنيفة
والمالكية لا يجوز الا فى غير الصلوة قالوا لو كان فى الصلوة لبينه الراوى ولنقله عدة
من الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ فان زعم احد انه فى الصلوة حملناه
على التطوع واجاب الشافعية بان الاصل العموم وعلى المخالف دليل المخصوص
و بانه انما هذا يكون حاضر القلب متخشعا خائفا راجيا يظهر افتقاره بين يدى مولاه
والصلوة مظنة ذلك والقصر على النفل تحكم وقال ابن حجر افضى ٤ ما تمسك به المانع
حديث ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شئ من كلام وهو محمول على ما عدا الدعاء جمعا
بين الاخبار (ابن قانع) فى معجمه (عن ابى ليلى) بفتح اللامين الانصارى والد عبد الرحمن
صحابى اسمه بلال اوغيره وهو باسناد حسن ﴿ كان اذا مر بالمقابر ﴾ اى مقابر المسلمين
(قال السلام عليكم اهل الديار) بحذف حرف النداء سمى موضع القبور دارا تشبيها له بدار
الاحياء لاجتماع الموتى فيها (من المؤمنين و المؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين
والصالحات وانا) بكسر الهمزة (ان شاء الله بكم لاحقون) اى لاحقون بكم فى الموافاة على
الايمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابى وفيه ان السلام على الموتى كهو على
الاحياء خلاف ما كانت الجاهلية (ابن السنى عن ابى هريرة) قال ابن حجر فى امالى الاذكار

٤ اقصى نسخه م

اسناده ضعيف وقد ورد بمعناه في مسلم فقال كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية وفي خبر الترمذي كان اذا مر بقبور المدينة فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لكم ولنا انتم سلفنا ونحن بالاثر ﴿ كان اذا مرض ﴾ بفتح الراء بابه ضرب (احد من اهل بيته) وفي رواية من اهله (نفث عليه) اى نفخ نفخا لطيفا بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو وخصهن لانهن جامعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا كما مر وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة او الهواء المباشر للرقية وفيه ندب الرقية بنحو القرآن والحديث ويكرهه البعض بغسالة ما يكتب منه او من الاسماء الحسنى وقال النووي فيه استحباب النفث في الرقية وعليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وكان مالك ينفس اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد والملح والذي يعقد والذي يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشد كراهة لما في ذلك من مشابهة السحر وقال ففيها الاستعاذة من شر ما خلق فيدخل فيه كل شيء ومن شر النفاثات في العقد وهن السواحر ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الوسواس الخناس (م عن عايشة) وتمامه عنده فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي انتهى بنصه وقال الحفني فيه تغليب لان المراد قل هو الله احد والمعوذتان اى نفث حال كونه مصاحبا للمعوذتان ﴿ كان اذا مشى لم يلتفت ﴾ لانه كان يواصل السير ويترك التواني والتوقف ومن يلتفت لابد له من ادنى وقفة اولئلا يشغل قلبه بمن خلفه وليكون مطلعا على اصحابه واحوالهم فلا يفرط منهم التفاته واحتشاما منه ولا غيرها من الهفوات في تلك الحال وهذا لا ينافي ما تقدم من انه كان اذا التفت التفت جميعا لامكان حمل ما تقدم على غير حالة المشي او ماهنا على الغالب (ك عن جابر) صححه الحاكم فتعقبه الذهبي عليه بان فيه عبد الجبار بن عمر تألف انتهى ﴿ كان اذا مشى ﴾ بفتح الميم والشين (مشى اصحابه امامه) فهو يراعيهم ويلاحظهم وقيل لان المشي خلف الشخص وتركه ورضائه بمشي خلفه صفة المتكبرين وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم لا متكبرا ولا متجبرا (وتركوا ظهره للملائكة) قال ابو نعيم لان الملائكة يحرسونه من اعدائه انتهى ولا يعارضه والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن عصمة الله له ان يوكل به جنده من الملأ الاعلى اظهارا لشرفه بينهم (ك ه عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان اذا مشى اسرع ﴾ قال الزمخشري اراد السرعة المرتفعة

عن دبيب المتماوت امتثالا لقوله تعالى واقصد في مشيك اي اعدل فيه حتى يكون مشيا بين مشيين لايدب دبيب المتماوتين ولايثب وثب الشطار ٤ (حتى يهرول) بضم اوله وكسر الواو باعى مجرد اى يسرع في مشيه دون الخبب قال في النهاية الهرولة بين المشي والعدو وقد تقدم انه كان مع ذلك يمشي على هينته (الرجل ورآه) بالمد والقصر اى خلفه (فلا يدركه) ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة وفي الشمائل للترمذي عن ابى هريرة ماراْيت احدا اسرع من مشيته كان الارض تطوى له حتى انا لنجهد انفسنا وانه غير مكترث وكأنه يمشي على هينته ويقطع مايقطع بالجهد من غير جهد (ابن سعد) في الطبقات (عن يزيد بن مرثد مرسلا) هو ابو عثمان الهمداني الصنعاني وهو ثقة ﴿ كان اذا مشى ﴾ كأنه (اقلع) اى مشى بقوة كأنه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي مختالا على زى النساء وكان يستعمل التثبت ولايبين منه في هذه الحالة استعجال وشدة مبادرة ٣ (طب عن ابى عتبة) بكسر العين وفتحها بضبط السيوطي ورواه ايضا الترمذي في الشمائل في حديث طويل ﴿ كان اذا مشى ﴾ كأنه (كأنه يتوكأ) اى لايتكلم كأنه اوكا فاه فلم ينطق ومنه خبر ابن الزبير كان اكى بين الصفا والمروة سعيا اوالمراد يسعى سعيا شديدا وقال في الحفني اى يمشي بشدة بحيث يرى كأنه يتوكأ على عكازة ولم يتوكأ فان الذي يتوكأ يمشي وقال الازهرى الايكاء في كلام العرب يكون بمعنى السعي الشديد (دك) في الادب (عن انس) باسناد صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان اذا نام نفخ ﴾ اى علا نفسه وارتفع من النفخ وهو ارسال الهوى من منبعثه بقوة ذكره الحرالي وبين ذلك ان النفخ يعترى بعض النائمين دون بعض وانه ليس بمذموم ولامستهجن قال العلقمي واوله وتمامه كما في مسلم عن عبدالله بن عباس قال نمت عند خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام فصلى فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ وفيه ان الجماعة في غير المكتوبة صحيحة وهذا الحديث مؤخر بعد الحديثين وفيه اشارة ان النفخ حال النوم ليس بعيب (حم خ م عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ﴿ كان اذا نام من الليل ﴾ اى فيه عن تهجده (اومرض) فمنعه المرض منه (صلى) بدل مافاته منه (من النهار) اى فيه (ثنتي عشرة ركعة) قال المناوى اى واذا شفي يصلي

٤ وقال الحفني ليس المراد هرولة بل المراد اظهر القوة في مشيته من غير مشقة فلا يمشي دبيبا كما هو عادة المتكبرين ١٢

٣ قال في النهاية اذا مشى تقلع اراد قوة مشيه كأنه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا ويقارب خطاه فان ذلك من مشي النساء ويوصف به كما في العزيزى ١٢

بدل تهجد كل ليلة ثنتي عشرة ركعة (م د عن عايشة) كما سبق ﴿ كان اذا نام ﴾ اى اراد النوم (وضع يده اليمنى تحت خده) زاد فى رواية الايمن اى ساعده بتمامه اذا كان الفجر بعيدا فان كان قريبا نصب ساعده ووضع رأسه على كفيه ليكون قريبا من التيقظ ليصلى الفجر (وقال اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك) زاد فى رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر انه كان يقرأ بعد ذلك سورة الكافرون ويجعلها خاتمة الكلام قال حجة الاسلام ويندب له اذا اراد النوم ان يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما اضطجع الميت فى لحده ويعتقد ان النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت روحه فى ليلته فينبغى الاستعداد للغاية بان ينام على طهر تأدبا مستغفرا عازما على ان لا يعود على معصيته جازما الخيرات لكل مسلم ان بعثه الله (حم ت) فى الدعوات (ن) فى عمل يوم وليلة (عن البراء) بن عازب (حم ت عن حذيفة) وكذا رواه حم عن ابن مسعود قال ت حسن صحيح وقال ابن حجر اسناده صحيح ﴿ كان اذا نزل منزلا ﴾ فى سفره لنحو استراحة وقيلولة او تعريس (لم يرتحل) منه (حتى يصلى) فيه (الظهر) اى اذا اراد الرحيل فى وقته فان كان فى وقت فرض غيره فالظاهر انه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالرحال وما اوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ما خرجه الاسماعيلى وابن راهويه انه كان اذا كان فى سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم ارتحل وفى رواية الحاكم فى الاربعين فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب قال العلاى هكذا وجدته بعد التتبع فى نسخ كثيرة من الاربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد انتهى وخرج البيهقى بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان اذا نزل منزلا فى سفر فاعجبه اقام فيه حتى يجمع فيه بين الظهر والعصر ثم لم يرتحل فاذا لم يتهيأ له المنزل مد فى السفر فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر اى فيجمع العصر معه جمع تقديم ان كان سفر قصر ومثل الظهر غيره فتى نزل المسافر فى وقت صلوة العصر كالعصر او المغرب فلا ينبغى له ان يرتحل حتى يصلى فرض ذلك الوقت (حم د ن عن انس) باسناد صحيح ﴿ كان اذا نزل منزلا ﴾ كما مر (فى سفر) وفى نسخة فى سفره (او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين) يحتمل عند رجوعه من السفر ويحتمل الاطلاق وهو ظاهر فكان كلما دخل لم يجلس حتى يركع فيندب ركعتين ذلك اقتداء به وقد روى الطبرانى ايضا وابو يعلى عن انس كان اذا نزل لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه (طب عن فضالة بن عبيد) سكت السيوطى عليه قال ابن حجر فى اماليه سنده واه ﴿ كان اذا نزل ﴾ بتخفيف الزاى (عليه الوحى ثقل

لذلك) اى النزول (وتحدر) فعل من الحدر وهو الاسراع والارسال يقال حدر فى قراءته اى اسرع وحدر سفينته اى ارسلها اومن الحدور وهو النزول وحدرت الشئ حدورا اى انزلته (جبينه عرقا) بالتحريك ونصبه على التمييز (كأنه جمان) بالضم والتخفيف اى لؤلؤ لثقل الوحى عليه انا سنلقى عليك قولا ثقيلا (وان كان) نزوله (فى البرد) لشدة مايلقى عليه من القرآن واضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم وللوجل من خوف تقصير فيما امر به من قول اوفعل وشدة ما أخذ به نفسه من جمعه فى قلبه وحفظه فيقربه لذلك حال كحال المحموم وحاصله ان الشدة اما لثقله اولاتقان حفظه اولابتلاء صبره اوللخوف عن التقصير (طب عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (عليه الوحى صدع) بالبناء للمفعول اى اصابه الصداع وحصل له وجع الرأس (فيغلف رأسه بالحناء) بتشديد اللام اى يعممه بالحناء كالغلاف لان طبعها البرودة فتذهب حرارة الصداع لتخفيف حرارة رأسه فان نور اليقين اذا هاج اشتعل فى القلب بورود الوحى فليطفئ حرارته بذلك (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابى هريرة) قال الحافظ العراقى قد اختلف فى اسناده على الاحوص بن حكيم ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (به هم اوغم) سبق معناهما فى كان اذا كربه (قال ياحى) اى الدائم الازلى الابدى اوقائم بذاته اوفعال دراك حى مطلق يندرج جميع المدركات تحت ادراكه (ياقيوم) اى قائم بنفسه مقيم لغيره وقوام كل شئ به اومدبر ومتول لجميع الامور (برحمتك استغيث) استعين واستنصر يقال اغاثه الله اعانه ونصره واغاثه الله برحمته كشف شدته وقدم توجيهه عما قريب فراجعه (ك عن ابن مسعود) قال ك صحيح وفيه عبدالرحمان بن اسحق لم يسمع من ابيه وعبدالرحمان ومن بعدهم ليسوا بحجة ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (منزلا لم يرتحل) اى لم ينتقل (حتى يصلى فيه ركعتين) اى غير الفرض وقال فى الحفنى اى نفلا ويحتمل ان المراد ركعتا الفرض اى الظهر مثلا مقصورة (ق عن انس) ورواه د عنه قال ابن حجر حديث صحيح السند معلول المتن خرجه ابوداود والنسائى وابن خزيمة بلفظ الظهر بدل ركعتين فظهر ان فى رواية الاول وهما اوسقوطا والتقدير حتى يصلى الظهر ركعتين وقد جاء فى الصحيحين ﴿كان اذا نظر وجهه﴾ اى صورة وجهه (فى المرآة) بالمد المعروفة (قال الحمد لله الذى سوى خلقى) اى صورة خلقى بفتح وسكون (فعدله وكرم صورة وجهى فحسنها) اى بسبب كونه كرم صورته فيسن النظر فى المرآة وقول ذلك ولو كانت صورة وجهه ليست حسنة لان المراد الحسن النسبى

مطلب دعاء المرآة والبيت والمسجد والريح وبحثه

بالنسبة لغيره وكذا يقول حسن خلق الآتي وان كان سيئ الخلق لان المراد بالنسبة لمن اسوء منه خلقا (وجعلني من المسلمين) ليقوم بواجب شكر به تقدس ولقد كان ابن عمر يكثر النظر في المرآة فقيل له فقال انظر فما كان في وجهي زين وهو في وجه غيري شين احمد الله عليه فيندب النظر في المرآة والحمد لله على حسن الخلق والخلقة لانهما نعمتان يجب الشكر عليهما (ابن السني) في اليوم والليلة (عن انس) ورواه عنه الطبراني في الاوسط قال العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (في المرآة) بالمد (قال الحمد لله الذي حسن) بالتشديد فعل ماض (خلقي) بسكون (وخلقي) بضمها (وزان مني ماشان من غيري) اي يقول الاول تارة وهذا اخرى قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لاتمم محاسن الاخلاق فجعل النقصان شينا كما قال المتنبي ٭ولم ار من عيوب الناس شيئا ٭ كنقص القادرين على التمام٭ وعلى نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان علما وقال الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين (واذا اكتحل جعل في) كل (عين اثنتين) اي في كل واحدة ثنتين (وواحدة بينهما) وفي الحفني في كل عين مرتين ثم يأتي بخامس يكتحل بعضه في اليمنى وبعضه في اليسرى ليحصل الايتار المحبوب والافضل الاكتحال في كل عين ثلاثا مع ولائه ولذا قال المناوي واكمل من ذلك ماورد عنه ايضا في عدة خبر واحاديث واصح منها انه يكتحل في عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل (وكان اذا لبس نعليه بدأ باليمين) اي بانعال الرجل اليمنى وفي بعض النسخ بدأ باليمنى (واذا خلع خلع اليسرى) اي بداء بخلعها اي لتمكث اليمين لابسة بعدها زمنا اذا اللبس تكريم فاليمنى اولى به (وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شئ اخذا واعطاء) ونحو ذلك مما هو من باب التكريم كامر بما فيه غير مرة (ع طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن حصين العقيلي وهو متروك ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (الى البيت) اي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا) اضافه لمزيد التشريف واتى باسم الاشارة تفخيما (تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة) اجلالا وعظمة وهذا الدعاء التعظيم للكعبة (طب) من حديث عمرو بن يحيى الايلي عن عاصم بن سليمان عن زيد بن اسلم (عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة والتنوين باسناد ضعيف الغفاري وقال تفرد به عمرو بن يحيى ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (الى الهلال) اي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم للقمر لليلتين من اول الشهر ثم هو قمر لكن في الصحاح اسم لثلاث ليال من اول الشهر (قال اللهم اجعله هلال يمن) اي مبارك (ورشد) اي هداية وصلاح اي يسر لنا صلاح الدنيا

(والدين)

والدين (آمنت بالذي خلقك فعدلك) بالتخفيف اى حسن صورتك (تبارك الله احسن الخالقين) ظاهر مخاطبته له انه ليس بجماد بل حي دراك يعقل و يفهم قال حجة الاسلام وليس في احكام الشريعة ما يدفعه ولا ما يثبته فلا ضرر علينا في اثباته (ابن السني عن انس) بن مالك ﴿ كان اذا هاجت ريح ﴾ اى اشتد هبوبها وفي رواية اريح والريح المفردة في القرآن للشر الا في موضع واحد بخلاف المجموعة فهو للخير غالبا واذا قيل اللهم اجعلها رياحا لى آخره ولاية في خوفه من الريح في قوله تعالى الله وما كان ليعذبهم وانت فيهم لاحتمال ان المراد دون آخر او ان المراد قوم ملك الذين هم مخاطبين الى فيخاف نزول العذاب بغير المخاطبين وقيل غير ذلك (استقبلها بوجهه وجثى على ركبتيه) اى قعد عليهما وعطف ساقيه الى تحته وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج الى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدي الكبير وفيه نوع ادب كانه لما هبت الريح واراد ان يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه (ومد يديه) للدعاء (وقال اللهم انى اسئلك من خير هذه الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا) وتتمة ويخط علينا (اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) لان الريح من الهوى والهوى احد العناصر الاربعة التي بها قوام الحيوان والنابت حتى لو فرض عدم الهوى دقيقة لم يبق حيوان ولا نبات الريح اضطراب الهوى وتموجه في الجو فيصادف الاجسام فيحلها فيوصل الى كل واحد منها من لطائفها ماله حاجة اليه فاذا كانت الريح واحدة جائت من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتؤثر فيه اثرا اكثر من حاجته فتضره فيتضرر الجانب المقابل لعكس مهبها بفوته حظه من الهوى فيكون داعيا الى فساده بخلاف او كانت رياحا تعم جوانب الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشري العرب تقول لا تلقح السحاب الا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا للسحاب ولا تجعلها عذابا تنبيه استشكل ابن العربي خوفه ان يعذبوا وهو فيهم مع قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ثم اجاب بان الاية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بان اية الانفال كانت في المشركين من اهل بدر ولفظ كان في الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم اجاب بان في الاية احتمال التخصيص بالمذكورين او بوقت دون وقت او بان مقام الخوف يقتضي عدم امن المكر او خشي على من ليس فيهم ان يقع بهم العذاب فالمؤمن شفقة عليه والكافر يود اسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفي حديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث ما يخاف بسببه تلبيه

آخر قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من انواع الريح لقوله في الحديث الآخر نصرت بالصبا ويحتمل ابقاء الحديث على عمومه ويكون نصره بها متأخرا عن ذلك او ان نصره بها بسبب اهلاك اعدائه فيخشى من هبوبها ان تهلك احدا من عصاة المؤمنين وهو كان رؤفا رحيما وايضا فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه والمطر غالبا يقع حينئذ وقد جاء في خبر انه كان اذا امطرت سرى عنه وذلك يقتضي ان يكون كان يخشى ان يقع عقبها ما يخاف فيعكر ذلك على التخصيص المذكور (طس) وكذا البيهقي في سننه (عن ابن عباس) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن عدي في الكامل من هذا الوجه ونقل ضعفه ثم رأيت الحافظ في الفتح عزاه لابي يعلى رفعه وقال اسناده صحيح ﴿ كان اذا وقع ﴾ بفتح القاف (ببعض اهله) اي جامع بعض حلائله (فكسل ان يقوم) اي ان يغتسل او يتوضأ وقال الحفني اي ترك ذلك لفقد الماء اذ لا يصح التيمم معه وايضا الكسل لا يليق به صلى الله عليه وسلم فيكون اراد لازمه وهو الترك وسببه فقد الماء وهذا التأويل على تقدير صحة الحديث (ضرب بيده على الحائط فتيمم) فيه انه يندب للجنب اذا لم يرد الوضوء ان يتيمم ولم اقف على من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية انه يسن الوضوء لارادة جماع ثان او اكل او شرب او نوم فان عجز عنه بطريقه تيمم وفي اكثر النسخ ضرب يده مفرد مضاف فيعم اي ضرب بيديه على الحائط (طس عن عائشة) فيه بقية ابو الوليد مدلس قاله الهيثمي ﴿ كان اذا وجد الرجل ﴾ وذكر الرجل غالبي وكذا الانثى والخنثى (راقدا على وجهه) اي نائما عليه يقال رقد رقودا نام ليلا كان او نهارا وخصه بعضهم بالليل والاول اصح قال المناوي والظاهر ان الرجل طردي والمراد الانسان والانثى ذهي اخفض بالشر (ليس على عجزه شئ) يستره من نحو ثوب (ركضه) بالتحريك ضربه (برجله) اي ضربه بها ليقوم (وقال هي ابغض الرقدة الى الله) ومن ثم قيل انها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضمها وفي كلام بفتح الجيم وسكونها والفصيح كرجل وهو من كل شئ مؤخر قال الحفني ظاهره ان كراهة هذه الرقدة من حيث كشف العورة وان كانت مكروهة من حيث الهيئة ايضا كما ثبت في غير هذا الحديث واشار له في هذا الحديث بقوله ارقدة اي الهيئة (حم عن الشريد بن سويد) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿ كان اذا ودع ﴾ بالتخفيف (رجلا اخذ بيده فلا يدعها) اي لا يتركها (حتى يكون الرجل هو الذي

يدع يده) باختياره (ويقول) مودعاله (استودع الله دينك وامانتك) اى جعلت هذه الامور وديعة الله وحفظه (وخواتيم عملك) اى اكل ٤كل ذلك منك الى الله واتبرأ من حفظه واتخلى من حرسه واتوكل عليه فانه سبحانه وفى حفظ هذا استودع شيئا حفظه ٩ ومن توكل عليه كفاه ولا حول ولا قوة الا بالله قال شيخ الاسلام المناوى فى اماليه والامانة هنا ما يخلفه الانسان فى البلد التى سافر منها (حم ت) فى الدعوات (ن ك عن ابن عمر) قال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عن الضياء فى المختارة وساقه من طريق الترمذى خاصة ﴿كان اذا وضع الميت﴾ بالبناء للمفعول اى وضعه النبى اوغيره (فى لحده قال بسم الله) اى قائلا بسم الله لتصاحبك بركته (وبالله) اى دفنتك حال كونى مستعينا دفنك بالله (وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله) اى دفنتك وجعلتك فى طريق الخير قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر ان يقول ذلك لثبوته عن النبى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سبق فى اذا وقال زكريا الانصارى ويسن التلقين بعد الدفن فيجلس عند رأسه انسان ويقول يافلان او ياعبدالله ابن امة الله اذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور وانك رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين اخوانا ولا يلقن الطفل ونحوه ممن لم يتقدمه تكليف لانه لا يفتن فى قبره (د ت ه ق عن ابن عمر) باسناد حسن وكذا رواه عنه النسائى وقال ابن حجر رواه ابو داود بقية اصحاب السنن وابن حبان والحاكم ﴿كان ارحم الناس﴾ اى ارأفهم واكملهم رحما والطفهم (بالصبيان والعيال) قال النووى وهذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح وواقع والعيال بالكسر اهل البيت ومن يتفقه ويقوته ويعونه الانسان يقال عال عياله اى انفقهم والجمع عيايل (ابن عساكر عن انس) قال الزين العراقى ورويناه فى فوائد ابى الدحداح عن على كان ارحم الناس بالناس وقال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال بالمؤمنين رؤف رحيم وقال صلى الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة وقال انما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا ﴿كان اكثر ايمانه﴾ بفتح الهمزة جمع يمين (لا ومصرف القلوب) وفى رواية خ لا ومقلب القلوب اى لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب قسم وفى نسخة بقلب القلوب او تصرفها اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وقال الطيبى لا نفى للكلام السابق ومصرف القلوب

٩ فانه سبحانه وفى حفظ اذا استودع نسخ م

٤ مضارع متكلم بمعنى افوض منه

انشاء قسم وفيه ان اعمال القلوب من الادوات والدواعى وسائر الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بما صح من صفاته على الوجه اللائق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووى بل يندب اذا كان لمصلحة كتأكيد امر ونفى المجاز وفى الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لان الانسان اذا استحضر ان قلبه وهو اعز الاشياء بيد الله يقلبه كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على ما لا يتحققه (د عن ابن عمر) باسناد حسن له شاهد ﴿كان اكثر دعائه﴾ اى غالب دعوائه فى الدعاء (يا مقلب القلوب) المراد تقليب اعراضها واحوالها لا ذواتها (ثبت قلبى على دينك) بكسر الدال قال البيضاوى انه اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء دفع توهم انهم يستثنون من ذلك وقال الطيبى اضاف القلب الى نفسه تعريضا باصحابه لانه مأمون العاقبة فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم وفيه ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت فى الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت وقال الحفنى قاله تعليما للامة والا فقلبه ثابت دائم له ذلك لعصمته (فقيل له فى ذلك) يعنى قالت له ام سلمة لما رأته يكثر ذلك ان القلوب لتقلب (قال انه ليس آدمى الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله) يقلبه كيف يشاء واتى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر به فى احاديث اخر لان المقام هنا مقام الهيبة والاجلال اذ الالوهية تقتضيه اذ لا يختص بها الا واحد بما يخصه به من ايمان وطاعة وكفران وعصيان (فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ) وتمامه عند احمد فنسأل الله ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا ونسأل الله ان يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب انتهى قال الغزالى انما كانت دعاؤه لاطلاعه على عظيم صنع الله فى عجائب القلب وتقلبه فانه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فاذا اصابه شئ وتأثر اصابه من جانب آخر ما يضاده فيغير وصفه وعجيب صنع الله فى تقلبه لا يهتدى اليه الا المراقبون بقلوبهم والمراعون لاحوالهم مع الله تعالى وقال ابن العربى تقلب الله القلوب هو ما خلق الله فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه فى قلبه الذى هو عبارة عن تقليب الحق القلب وهذا لا يقدر الانسان على دفعه كان اكثر دعائه يشير الى سرعة التقلب من الايمان الى الكفر وما تحتهما فالهمها فجورها وتقواها وهذا قاله للتشريع والتعليم (ت عن ام سلمة) باسناد حسن لكن قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعف ﴿كان اكثر دعائه﴾ كما (يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد بيده الخير) وكذا الشر واكتفى به لحسن الادب (وهو على كل شئ قدير)
قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفة وخص الخير بالذكر فى مقام النسبة اليه تعالى
مع كونه لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه تعالى وقال الزمخشرى سمى
التهليل والتحميد دعاء لكونه بمنزلته فى استجاب صنع الله تعالى وانعامه وسبق بحثه فى قال
(حم عن ابن عمرو) ابن العاص وفى بعض النسخ عن ابن عمر قال الهيثمى رجاله موثوقون
انتهى وقال السيوطى حسن ﴿كان اكثر ما يصوم﴾ موصوف او موصول (الاثنين والخميس)
فصومهما سنة مؤكدة (فقيل له) اى فقال له بعض اصحابه لم تخصهما باكثار الصوم (فقال
الاعمال تعرض) على الله تعالى هذا لفظ الترمذى وعند النسائى على رب العالمين (كل
اثنين وخميس) فاحب ان يعرض عملى وانا صائم كما فى رواية (فيغفر لكل مسلم الا المتهاجرين)
اى الا المسلمين المتقاطعين (فيقول) الله تعالى للملائكة (اخروهما) حتى يصطلحا وفى معناه
خبر تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كان
بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفى خبر اخر اتركوا هذين حتى
يفيئا قال الطيبى لا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله اخروا او اتركوا او انظروا او ادعوا
كانه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب بذلك انتهى وما قررته
اولا اوضح (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿كان اكثر صومه﴾ صلى الله عليه وسلم
من الشهر (السبت والاحد) اى معا لان افرادهما كيوم الجمعة مكروه ولذلك جمعوا
بشذوذه وتسميتهما بذلك تقتضى ان اول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاكثر
لكن ما نصه ٤ السهيلى فنقل عن العلماء الا ابن جرير قال ان اوله السبت (ويقول هما يوما عيد
المشركين فاحب ان اخالفهم) اى الكفار لانهم يجعلونهما يومى لهو ولعب فانا اجعلهما
يومى عبادة ولو بغير شرك وسمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن
لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى كل من خالف
دين الاسلام مشركا على التغليب وفيه انه لا يكره افراد السبت مع الاحد بالصوم والمكروه
انما هو افراد السبت لان اليهود تعظمه او الاحد لان النصارى تعظمه ففيه تشبيه بهم
بخلاف ما لو جمعهما اذ لم يقل احد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا
فى انه اذا ضم مكروه لمكروه تزول الكراهة (حم طب ك ق) فى الصوم كلهم (عن ام سلمة)
وسببه ان كريبا اخبر ان ابن عباس وناسا من الصحابة بعثوا الى ام سلمة يسألها عن
اى الايام كان اكثر لها صياما فقالت يوم السبت والاحد فاخبرهم فقاموا اليها باجمعهم

٤ ناقضه السهيلى نسخه

فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات ﴿ كان اكثر دعوة ﴾ بالتنوين اى دعاء (يدعو بها ربنا) باحسانك (آتنا في الدنيا) حالة (حسنة) لنتوصل بها الى الاخرة على ما يرضيك قال الحرالي وهو الكفاف من مطعم ومشرب وملبس ومأوى وزوجة لاسرف فيها وقال الحفني اى توفيقا للاعمال الصالحة اورزقا يكفينا ولايشغلنا عن طاعتك وقيل نعمة وقيل صحة وقيل الكفاف (وفي الاخرة حسنة) اى من رحمتك التي تدخلنا بها جنتك وسبق بحثه في اللهم (وقنا عذاب النار) بعفوك وغفرانك قال الطيبي انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من كلم الجوامع التي تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيان ذلك انه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر في علم المعاني ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلوب في الاول حسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التي بها اكتساب الطاعات والخيرات بحيث يكون عند الله وفي الثانية مايترتب عليها من الثواب والرضوان في العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اى ان صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق اذلك ان يكثر من هذا الدعاء (حم ق د) من حديث قتادة (عن انس) قال ابن صهيب سأل انسا اى دعوة يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ذكره قال وكان انس اذا اراد ان يدعو بدعاء دعا بها ﴿ كان بابه ﴾ بالرفع اسمه (يقرع) مبني للمفعول (بالاظافير) اى يطرق باطراف الاصابع طرقا خفيفا بحيث لا يزعج تأدبا معه ومهابة له قال الزمخشري ومن هذا تقتطف ثمرة الالباب وتقتبس محاسن الاداب كما حكى عن ابي عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية مالايخفى انه قال مادققت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقدير هو اللائق المناسب وقول السهيلي سبب قرعهم بابه بالاظافير انه لم يكن فيه حلق فلذلك فعلوه رده ابن حجر توقيرا واجلالا فعلم ان العلماء لاينبغي ان يطرق بابهم عند الاستيذان عليهم الا طرقا خفيفا بالاظفار ثم بالاصابع ثم بالحلقة قليلا قليلا نعم ان بعد موضعه عن الباب بحيث لايسمع صوت قرعه بنحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه ابن حجر وتلاه الشريف السمهودي قال ابن العربي وفي حديث البخاري في قصة جابر مشروعية دق الباب قال بعض الصوفية ايك ودق الباب على فقير فانه كضربه بالسيف كما يعرف ذلك ارباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم ايك ودق الباب فربما كان في حال قاهر عنه من لقاء الناس مطلقا (الحاكم في الكنى) والالقاب (عن انس) ورواه ايضا البخاري في تاريخه ورواه ابونعيم عن المطلب عن انس ورواه باللفظ المزبور البزار وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف ورواه البيهقي في الشعب عن انس بلفظ ان ابوابه

كانت تقرع بالاظافير ﴿ كان خاتمه ﴾ بفتح التاء وسمى خاتما لانه يختم به ثم توسع فيه
فاطلق على الحلى المعرف وان لم يكن معدا للختم به ذكره العراقى وفى الحفنى
انما سمى لانه يختم به الا انه صار فى العرف اسما لكل ما يلبس فى اليد ولبسه سنة
والافضل ان يكون مما يلى الكف ويحرم كونه من الذهب او مما طلى به اذا تحصل
منه شئ بالعرض على النار (من ورق بكسر الراء اى فضة (وكان فصه حبشيا) اى من
جزع او عقيق لان معدنهما الحبشة او نوع آخر ينسب اليها وفى المفردات نوع من زبرجد
بلاد الحبشى لونه الخضرة ينقى العين ويجلو البصر ٤ (م عن انس) وفيه عنه من طريق
آخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة فى يمينه فيه فص حبشى كان
يجعل فصه مما يلى كفه ﴿ كان خاتمه ﴾ كله (من فضة فصه منه) اى فصه من
بعضه لانه منفصل مجاور له فمن تبعيضية والضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه ١٩ وكان
هذا بيده ثم الصديق فعمر وعثمان حتى وقع منه او من معيقيب فى بئر اريس فى المدينة
(خ) فى اللباس (عن انس) بن مالك ﴿ كان تنام ﴾ بفتح التاء بابه علم اصله تنوم
بفتح الواو ويجئ من باب نصر (عيناه ولا ينام) بالياء كذلك (قلبه) ليعى الوحى
الذى يأتيه فى نومه ورؤيا الانبياء وحى ولا يشكل بقصة النوم فى الوادى لان القلب
انما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث والم لا ما تعلق بالعين لان قلبه كان مستغرقا اذ ذاك
بالوحى واما الجواب بانه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووى
(ك عن انس) بن مالك قال الحاكم على شرط م ورده الذهبى بان يعقوب ضعيف
ولم يروله م ﴿ كان خلقه ﴾ بالضم قال الراغب هو ومفتوح الخاء بمعنى واحد لكن المفتوح
بالهيئات والتصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصيرة ثم قيل
للمضموم عزيزى (القرآن) ما دل عليه القرآن من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده
وقصصه وسيره وغير ذلك وقال القاضى اى خلقه كان جميع ما حصل فى القرآن فان
كلما استحسنه واثنى عليه ودعا اليه فقد تحلى به وكلما استهجنه ونهى عنه تجنبه وكان
القرآن بيان خلقه انتهى وقال فى الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب
بادابه والاعتبار بامثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته وقال السهروردى فى عوارفه
فيه رمز غامض وايماء خفى الى الاخلاق الربانية فاحتشم الراوى الحضرة الالهية ان
يقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى فعبر الراوى عن المعنى بقوله كان خلقه القرآن استحياء
من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذلك من وفور العقل وكمال الادب

١٩ قوله الشارح ولا مانع من تعدد خاتمه صلى الله عليه وسلم منه

٤ قال العلقمى يحتمل انه اراد من الجزع او العقيق لان معدنهما اليمن والحبشة وفى مفردات ابن بيطار انه نوع من الزبرجد يكون ببلاد الحبش لونه الى الخضرة ما هو من خواصه انه ينقى العين ويجلو ظلمة البصر فائدة سئل ابن الاكوانى عن الحكمة فى خلق الجواهر النفيسة فقال من وجوه احدها انما اودعه الله تعالى فيها من الخواص الجليلة كتفريح الياقوت وترياقية الزمرد وغير ذلك الثانى انها تتحلى بها الغوانى زيادة لجمال العين الثالث كمال قدرة الله تعالى فى خلقه فى تخوم الارض واعماق البحار جواهر تشبه نجوم اسماء فى الضياء والاشراق الرابع ان يكون انموذجا فى هذه الدنيا لامثالها فى الجنة انتهى منه

و بذلك عرف ان كمالات خلقه لاتتناهى كما ان معانى القرآن لاتتناهى وان التعرض
لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الاخلاق لم يكن باكتساب
ورياضة وانما كان فى اصل خلقته بالجود الالهى والامداد الربانى الذى لم تزل تشرق
انواره فى قلبه الى ان وصل الى اعظم غاية واتم نهاية (حم م د عن عائشة) واستدركه
الحاكم ﴿ كان رايته ﴾ تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت (سوداء) اى غالب لونها
اسود بحيث ترى من بعيد سوداء لا ان لونها اسود خالص ذكره القاضى ثم الطيبى قال ابن
حجر ويجمع بينهما باختلاف الاوقات لكن فى سنن انها صفراء وفى العلل للترمذى من البراء
كانت سوداء مربعة من نمرة (ولواؤه ابيض) قال ابن القيم وربما جعل فيه السوداء
والراية العلم الكبير واللواء العلم الصغير فالراية هى التى يتولاها صاحب الحرب
و يقاتل عليها واليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار كذا ذكره
جمع وقال ابن العربى اللواء ما يعقد فى طرف الرمح ويكون عليه والراية ما يعقد فيه و يترك
حتى تصفقه الرياح ثم روى ابو يعلى بسند ضعيف عن انس رفعه ان الله اكرم امتى
بالالوية (ك) فى الجهاد وكذا الترمذى (عن ابن عباس) وابن ماجه له وزاد الذهبى
فيه ان فيه يزيد بن حيان و هو اخو مقاتل وهو مجهول الحال ورواه الترمذى فى العلل
عن البراء من طريق آخر بلفظ كانت سوداء مربعة من نمرة ثم قال سألت عنه محمدا يعنى
البخارى فقال حديث حسن انتهى ورواه الطبرانى باللفظ المذكور من الوجه وزاد
مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله ﴿ كان ربما اغتسل ﴾ اغتسالا اى غسل (يوم
الجمعة) ورب هنا للتكثير ومن تركه احيانا يعلم ان معنى غسل الجمعة واجب متأكد كما
قاله المناوى (وربما تركه احيانا) انه مندوب لا واجب وفى قوله احيانا ايذان بان الغالب
كان الفعل والاحيان جمع حين وهو زمان قل او كثر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى
فيه محمد بن معونة الانصارى النيسابورى وهو ضعيف لكن اثنى عليه احمد وقال
عمرو بن على ضعيف لكنه صدوق ﴿ كان ربما ﴾ كما مر (اخذته الشقيقة) بشين
معجمة وقافين كعظيمة وجع احد شقى الرأس اليمين او اليسار قيل وذلك مرض القطب
الغوث الفرد الجامع (فيمكث) اى يلبث اليوم واليومين لا يخرج) من بيته لصلوة ولا غيرها
لشدة ما به من الوجع وذكر الاطباء ان وجع الرأس من الامراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة
او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال
الى احد شقى الرأس احدث الشقيقة وان ملك قمة الرأس احدث داء البيضة و قال

٨ وفى الجميع هى ما يربط فى الرمح تضربه الرياح وهى الى النصف او اكثر بخلاف اللواء فهو ما يربط صغيرا فى اعلى الرمح ويكون مع السلطان او امير الجيش يجتمع له الجيش عند القتال منه

بعض الشقيقة مخصوصها من شرايين الراس وحدها وتختص بالموضع الاضعف من الرأس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان صلى الله عليه وسلم اذا اخذته عصب رأسه (ابن السني وابو نعيم) في الطب النبوي (عن بريدة) بن الحصيب بضم الحاء وفتح الصاد ﴿ كان ربما يضع يده ﴾ بالافراد (على لحيته في الصلوة من غير عبث) اى لعب والابطلت الصلوة ومن غير ثلاث حركات ايضا لانها اذا توالت بطلت الصلوة انتهى قال المناوى فلا بأس بذلك اذا خلى عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتغطية الفم في الصلوة حيث كره وفي سنن البيهقي عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته وهو يصلي بعضهم وفيه ان يحركه اى من غير عبث لاينافى الخشوع (عد ق عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عيسى بن عبد الله الانصارى قال في الميزان لاينبغي ان يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر ﴿ كان رحيما بالعيال ﴾ بالكسر وهو من يمونه ويقوته وعال عياله اى انفقهم والجمع عيايل ورحيمه اى رقيق القلب متفضلا محسنا رقيقا وفي صحيح مسلم وابي داود وكان رحيما رفيقا ولفظه عن عمران بن حصين كان ثقيف حلفا لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من الصحابة واسر الصحب رجلان من بني عقيل فاصابوا معه العضبا فاتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد فاتاه فقال ماشانك فقال بما اخذتني قال بجريرة خلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فرجع اليه فقال ماشانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك فلحت كل الفلاح وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث اتينا رسول الله فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم وليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم (الطيالسى) ابو داود في مسنده (عن انس) باسناد صحيح ﴿ كان رحيما ﴾ حذف المفعول ليفيد العموم حتى باعدائه لما دخل يوم فتح مكة على قريش وقد جلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون امره فيهم من قتل او غيره فقال ماتظنون انى فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اقول كما قال اخي يوسف لاتثريب عليكم اليوم اذهبوا فانتم الطلقاء قال ابن العربي ولا فلك اوسع من فلك محمد صلى الله عليه وسلم فان له الاحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رحيما وماظهر في وقت غلظة على احد الاعن امر الهي حتى قيل له جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم فامر به بما لم يقتضي طبعه ذلك وان كان بشرا يغضب ويرضى لها (وكان لايأتيه احد) يسأله شيأ (الا وعده وانجزله ان كان عنده) والا امر بالاستدانة

عليه وفي حديث الترمذي ان كان رجلا جاءه فسئله ان يعطيه فقال ما عندي شيء ولكن ابتع علي فاذا جاءنا شيء قضيته فقال عمر يارسول الله قد اعطيته فما كلفك الله مالا تقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الانصار يارسول الله انفق ولا تخشى من ذي العرش اقلالا فتبسم فرحا بقول الانصاري وعرف في وجهه البشر ثم قال بهذا امرت (خ في الادب عن انس) وروى الجملة الاولى منه البخاري وزاد بيان السبب فاسند عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحو عشرين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيما وزاد في رواية ابن علية رفيقا فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم ﴿ كان شديد البطش ﴾ فقد اعطى قوة اربعين في البطش والجماع كما في خبر الطبراني عن ابن عمرو وفي مسلم عن البراء كنا والله اذا حمي البأس نتقي به ٤ وان الشجاع منا الذي يحاذي به وفي خبر ابي الشيخ عن عمران مالقي كتيبة الا كان اول من يضرب ولابي الشيخ عن علي كان من اشد الناس بأسا ومع ذلك كله فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه باخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه شيء من الرحمة واللطف ولهذا قال ابو يزيد البسطامي وقد سمع قاريا يقرا ان بطش ربك لشديد بطشي اشد فان المخلوق اذا بطش لا يكون في بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فانه ماله الاتساع الالهي وبطشه تعالى وان كان شديدا ففي بطشه رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى اعظم البشر اتساعا كانت الرحمة غير مقروعة عن بطشه وبذلك يعرف انه لا تعارض بين هذا والذي قبله (ابن سعد) في الطبقات (عن محمد بن علي) وهو ابن الحنفية (مرسلا) ورواه ابو الشيخ من رواية ابي جعفر معضلا ﴿ كان طويل الصمت ﴾ اي في غير اوقات الذكر سبق بحثه في الصمت (قليل الضحك) لشدة خوفه منه تعالى وسببه لسبب من الاسباب المفضية لذلك ومع ذلك هو عبادة في حقه صلى الله عليه وسلم قال المناوي فالصمت بالضم والفتح السكوت وذلك لان كثرة السكوت من اقوى اسباب التوفيق ومن الحكمة وداعية السلامة من الغلط ولذا قيل من قل كلامه قل غلطه وهو اجمع للفكر (حم) من حديث سماك (عن جابر بن سمرة) قال سماك قلت لجابر اكنت تجالس النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم وكان طويل الصمت قليل الضحك وهو باسناد صحيح قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة ﴿ كان فراشه نحوا ﴾ بالنصب والتنوين اي مثلا قريبا قليل الثمن وكان فراشه وضع له رقاقا واحد اثني طبقتين ثم ار بعا فلما

٤ والله اذا احمر البأس نتقي به نسخه

استيقظ سأل عنه وقال ردوه كما كان فانه منعني التهجد وهو للتعليم لان لين الفراش سبب للاستغراق في النوم (مما) اي من الفرش الذي (يوضع للانسان) اي يفرش الميت (في قبره) وقد وضع في قبره قطيفة حمراء اي كان فراشه للنوم نحوها (وكان المسجد عند رأسه) اي كان اذا نام يكون رأسه الى جانب المسجد قال حجة الاسلام وفيه اشارة الى انه ينبغي الانسان ان يتذكر بنومه كذلك انه سيضطجع في اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس معه الا عمله ولا يجزى الا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا بتمهيد الفرش الوطي فان النوم تعطيل للحياة (د) في اللباس (عن بعض آل ام سلمة) وقد رواه ايضا ابن ماجة في الصلوة هنا وقد جاء باسناد حسن ﴿ كان فراشه مسحا ﴾ بكسر فسكون بلاس من شعر اوثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكساء اوثياب سود يلبسها الزهاد و الرهبان و بقية الحديث عند مخرجه الترمذي ثنية ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لوكان ثنية اربع ثنيات لكان اوطأ فثنيناه له باربع ثنيات فلما اصبح قال مافرشوه الليلة قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه اربع ثنيات هو اوطأ لك قال ردوه لحالة الاول فانه منعني وطاؤه صلاتي الليلة قال ابن العربي وكان المصطفى يمهد فراشه و يوطيه ولا ينفض مضجعه كما يفعل الجهال بسنته انتهى واقول قد جهل هذا الامام سنة في هذا المقام فانه قد جاء في عدة طرق انه قال صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه فلينفضه بداخلة ازاره (ت في الشمائل عن حفصة) بنت عمر باسناد حسن ليس بجيد فقد قال العراقي هو منقطع ﴿ كان فرسه ﴾ رفع السين المهملة (يقال له المرتجز) قال الشيخ بصيغة اسم الفاعل قال ابن القيم وكان اشهب (وناقته القصواء) بضم القاف والمد قيل التي تسمى العضباء وقيل غيرها (و بغلته الدلدل) بالضم فسكون ثم مثله سميت به لانها تضمت في مشيها من شدة الجرى يقال دلدل في الارض ذهب ومر يدلدل و يتدلدل في مشيه ليضطرب ذكره ابن الاثير (وحماره عفير) بالتصغير وشاته بركة وفيه مشروعية تسمية الفرس و البغل و الحمار و كذا غيرها من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجناسها قال ابن حجر وفي الاحاديث الواردة في نحو هذا مايقوى قول من ذكر انساب بعض الخيول العربية الاصلية لان الاسماء توضع لتميز بين افراد الجنس (ودرعه) بكسر الدال زرديته (ذات الفضول) اي لطوله (وسيفه ذو الفقار) بفتح الفاء و القاف قال الزين العراقي و روينا في فوائد ابي الدحداح حماره يعفور وشاته بركة وفي حديث للطبراني اسم شاته التي يشرب لبنها غنية واخرج ابن سعد

مطلب اسماء الامانات للرسول ومعنى الاسماء

فى طبقات كانت منايح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سبع عجوة وزمزم وسقيا و بركة وورسة واطلال واطراف وفى سنده الواقدى وله عن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمر (لك ق عن على) سبق نوع بحثه ﴿كان فيه دعابة﴾ بضم الدال المهملة (قليلة) اى مزاح يسير قال الزمخشرى الدعابة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربى وسبب مزاحه انه كان شديد الغيرة فانه وصف نفسه بانه اغير من سعد بعدما وصف سعدا بانه غيور فاتى بصيغه المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يظهر ونها فستر محبته وماله من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته واظهار حبه فيمن احبه من ازواجه وابنائه واصحابه وقال انما انا بشر فلم يجعل انه من المحبين فجهلوا طبيعته وتخيلت انه معها الا رأته يمشى فى حقها و يوثرها ولم يعلم ان ذلك عن امر محبوبه اياه بذلك وقيل ان محمدا يحب عايشة والحسنين وترك الخطبة يوم الجمعة ونزل اليهما لما رأهما يعثران فى اذيالهما وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب تنتهك حرمته وهكذا ينبغى ان يكون تعظيما للجناب الاقدس ان يعينه (خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) وفيه بحث ﴿كان قراءته المد﴾ وفى رواية مدا وفى نسخة بالمد اى كانت قرائته ذات مد اى كان يمد ما كان فى كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضى وقال المظهر معناه كان قرائته كثيرة المد وحروف المد الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة يمد ذلك الحرف (ليس فيها ترجيع) ضمن زيادة اونقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفا فيجر ذلك الى زيادة فى القرأن وهو غير جائز والتلحين والتغنى المأمور به ماسلم من ذلك (طب عن ابى بكرة) قال السيوطى حسن وقال الهيثمى وغيره فيه عمر و بن دحية وهو ضعيف وقال مرة اخرى فيه من لم اعرفه ﴿كان قميصه فوق الكعبين﴾ اى الى انصاف ساقيه كما فى رواية قال فى الحفنى الا اذا جرى عرف بلد بالزيادة كاهل العلم الآن فانه يزرى بهم ذلك (وكان كمه مع الاصابع) اى مساويا لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم اما هذه الاكمام التى كالاخراج لم يلبسها هو ولا اصحابه البتة بل هى مخالفة لسنته وفى جوازها نظر لانها من جنس الخيلاء وقال بعض الشافعية متى زاد على ماذكر لكل ما قدروه فى غير ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق والا كره الا لعذر كان تميز العلماء بشعار يخالف ذلك فلبسه بقصد ان يعرف فيسأل او لتمثيل امره بالمعروف ونهيه عن المنكر (ك عن ابن عباس) قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان كم قميصه﴾ بضم الكاف (الى الرسغ) بضم فسكون مفصل ما بين الكف

من الساعد وروي بسين وبالصاد وجمع بين هذا الخبر وماقبله بان اذا كان يلبسه في الحضر وذلك في السفر وحكمة الاقتصار على ذلك انه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا فينبغي التأسي به وتحري ذلك في اكمامنا وخير الامور اوساطها (دت عن اسماء بنت يزيد) ابن السكن قال ت حسن غريب وفيه شهر بن حوشب قال العراقي مختلف فيه ﴿كان كثيرا ما يقبل عرف﴾ ابنته (فاطمة) الزهرى وكان كثيرا ما يقبلها في فمها ايضا وزاد ابو داود بسند ضعيف ويمص لسانها شفقة ورحمة بها والعرف بالضم اعلا الرأس مأخوذ من عرف الديك وهو اللحمة مستطيلة في اعلا رأسه وعرف الفرس الشعر النابت في محدب رقبته (ابن عساكر عن عائشة) قال السيوطي ضعيف ﴿كان له برد﴾ بضم فسكون زاد في رواية اخضر قال الحفني اي رداء٤ يرتدي طوله اربعين اذرع وعرضه ثلاثة اذرع وكونه اخضر (يلبسه) بفتح الموحدة (في العيدين والجمعة) وكان يتجمل به للوفود قال الغزالي وكان هذا منه عبادة لانه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا في اتباعه يجب عليه ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين القوم تمتد الى الظواهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعي انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويتردى وايده ابن حجر بخبر الطبراني عن عائشة كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة فاذا انصرف طويناهما الى مثله تنبيه ذكر الواقدي ان طول ردائه كان ستة اذرع في عرض ثلاثة وطول ازاره اربعة اذرع وشبر لاذراعين وانه كان يلبسهما في الجمعة والعيدين وفي شرح الاحكام لابن برزة ذرع الرداء الذي ذكره الواقدي في ذرع الازار قال الحافظ في الفتح والاول اولى (ق عن جابر) ورواه عنه ايضا ابن خزيمة في صحيحه لكن بدون ذكر الاحمر ﴿كان له جفنة﴾ بضم الجيم وفتحها (لها اربع حلق) يحملها منها اربعة رجال وكان معدة للاضياف وهذا يدل على مزيد اكرامه صلى الله عليه وسلم الاضياف وسعة اطعامه والحلق بكسر الحاء وفتحها كذا قالوا به (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الباء وسكون السين المهملة قال السيوطي حديث حسن ﴿كان له حربة﴾ بفتح فسكون وهو رمح قصير تشبه العكاز قال السيوطي المراد العنزة (يمشي) بالبناء للمفعول (بها بين يديه) على الاعناق (فاذا صلى ركزها بين يديه) فيتخذها سترة يصلي اليها اذا كان في غير بناء وكان يمشي بها احيانا اي يحملها شخص على عاتقه لتكون سترة اذا رآها شخص مر من خلفها وقال المناوي اي

مطلب حسن الهيئة واللباس للسفير وتقبيل عليه السلام فاطمة

٤ الرداء بكسر الراء الفقتان والتثنية رداآن ورداوان والجمع اردية يقال تردى اي لبس الرداء وردا غيره تردية اي البسه منه

يتوكأ عليها احيانا (طب عن عصمة بن مالك) بالميم كذا في الشراح وفي المناوي عصمة بن مالك بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية قال الهيثمي ضعيف وقال السيوطي حسن ﴿ كان له حمار ﴾ بكسر الحاء المهملة (اسمه عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها راء تصغير اعفر خرجوه عن بناء اصله كسويد تصغير اسود من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهموا عياضا في ضبطه بغين معجمة قال ابن حجر وهو غير الحمار الاخر يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد ورده الدمياطي فقال عفير اهداه له المقوقس ويعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء وهو اسم ولد الظبي كانه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي هو يعفور نفق منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات النبي قال الزمخشري وانما سمي به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الارض اي وجهها قال ويجوز كونه تشبيها في عدوه باليعفور وهو الظبي انتهى وقال ابن القيم كان اشهب اهداه له المقوقس ملك القبط وآخر اهداه له فروة الجذامي انتهى (حم عن علي طب) وكذا في الاوسط (عن ابن مسعود) باسناد حسن وهو كما قاله الهيثمي ﴿ كان له خرقة ﴾ بكسر الخاء المعجمة (يتنشف بها بعد الوضوء) فيه انه لا يكره التنشيف بعده بل ظاهره انه مطلوب اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوي وكرهه جمع تمسكا بخبران ميمونة اتته بمنديل فرده واجيب عنه بان الخرقة كانت لضرورة التنشيف بها لنحو شدة برد ورد المنديل لمعنى رآه فيها او تواضعا ولما اخرجه الترمذي عن الزهري ان ماء الوضوء يوزن واجاب الاولون بانها واقعة حال يتطرق اليها الاحتمال وبانه رده مخافة مصيره عادة ومنع دلالته على الكراهة فانه لولا انه كان يتنشف لما اتته به وانما رده لعذر كاستعجال او لشيء رآه فيها او وسخ او تغير ريح وفي هذا الحديث اشعار بانه كان لا ينفض ماء الوضوء عن اعضائه وفيه حديث ضعيف ورده الرافعي وغيره ولفظه لا تنفضوا ايديكم في الوضوء فانه مراوح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووي لم اجده وقد اخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن ابي حاتم في العلل (ت) في الطهارة (ك) كلاهما (عن عائشة) ظاهره ان مخرجه اقره وقال عقبه ليس بالقائم ولا يصح عن النبي فيه شيء وفيه ابو معاذ سليمان بن ارقم ضعيف عندهم وقال السيوطي حسن لغيره ﴿ كان له سكة ﴾ بضم السين وتشديد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح شيء اسود يخلط بمسك وزعفران ويفرك ويقرص ويترك يومين ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال

مطلب التنشف بالمنديل في الوضوء وبيان اسبابه وسائر اشيائه

في المطمح وعاء يجعل فيها طيب كما قال (يتطيب منها) واحتمال انها قطعة من المسك وهو طيب يجتمع من اخلاط بعيد (د) في الترجل (عن انس) قال السيوطي حسن ورواه عنه ت في الشمائل ﴿ كان له سيف محلى ﴾ اسم مفعول اي مزين وتزيينه قائمته ولذا قال (قائمته من فضة) اي محلى بفضة اي مزين بها لان التحلية لم تكن عامة لجميعه كما بينه بقوله (ونعله من فضة) وهي الحديدة في اسفل قرابه (وفيه حلق من فضة) بكسر الحاء وفتحها (وكان يسمى ذا الفقار) لان فيه حفرا متساوية تشبه فقار الظهر وهو الذي رأى فيه الرؤيا ودخل به مكة وكان اسيافه سبعة هذا ازمها له وقال الزمخشري سمي ذا الفقار لانه كان في احدى شفرتيه حزوز شبهت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج او منبه بن وهب او العاص ابن منبه او الحجاج بن عكاظ او غيرهم ثم صار عند الخلفاء العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو الفقار قلنا نعم فجاء به فما رأيت سيفا احسن منه اذا نصب لم يرفيه شيء واذا بطح عد فيه سبع فقر واذا صحيفته يمانية يحار الطرف فيه من حسنه وقال قاسم في الدلائل ان ذلك كان يرى في رونقه شبيها بفقار الحية فاذا التمس لم يوجد (وكان له قوس تسمى) بمثناة فوقية وسكون السين بينه شراح الجامع وكذا ما سيأتي (ذا السداد) قال ابن القيم وكان له ست قسي هذا احدها بفتح السين المهملة في اكثر النسخ ويسمى بالتحتية (وكان له كنانة) بكسر الكاف هي جعبة السهام وبها سميت القبيلة كما قال الحفني وعاء السهام وهي قبيلة ايضا (تسمى) بفوقية (ذا الجمع) بضم الجيم (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة بنحاس) اي موضوع فيها نحاس (تسمى ذات الفضول) وهي التي رهنها عند ابي الشحم اليهودي وكان له سبع دروع هذه احدها (وكان له حربة تسمى النبعاء) بالنون نون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بباء موحدة ثم نون ساكنة شجر يتخذ منه القسي قال ابن القيم وكان له حربة اخرى كبيرة تدعى البيضاء (وكان له مجن) بكسر الميم وفتح الجيم ترس (يسمى الذقن) بالفتح ويسمى المجن لان صاحبه يستتر به وجمعه مجان ككتان (وكان له فرس اشقر) اي احمر في حمرته صفاء (يسمى المرتجز) بكسر الجيم لحسن صهيله ذكره الزمخشري قال النووي في التهذيب وهو الذي اشتراه من الاعرابي شهد عليه خزيمة بن ثابت (وكان له فرس ادهم) اي اسود (يسمى السكب) بفتح فسكون قال الزمخشري سمي به لانه

كثير الجري واصل السكب الصب فاستعير لشدة الجري وقيل هو بالتحريك سمي بالسكب وهي شقايق النعمان قال كالسكب المحمر فوق الرابية وقيل بالتخفيف لكثرة شابله وهو ذنبه قيل وهذا اول فرس ملكه كما في تهذيب النووي قال وكان اغر محجلا طلق اليمين وهو اول فرس غزا عليه (وكان له سرج يسمى الراج) بالراء المهملة والجيم وفي اكثر النسخ الداج (وكان له بغلة شهباء) بالمد اي يغلب بياضها سوادها (تسمى دلدل) بضم الدالين اهداها له يوحنا ملك ايله وظاهر قول البخاري انه اهداها له في غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضي ولم يروانه كانت له بغلة غيرها ذكره النووي وتعقبه الجلال البلقيني بان البغلة عزا عليها يوم حنين غير هذا ففي مسلم انه كان على بغلة بيضاء هذا قاله الجذامي قال وفيما قاله القاضي نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة وهي التي اهداها ابن العلاء والايلية و بغلته اهداها له كسرى واخرى من دومة الجندل واخرى من النجاشي كما في مغلطاي وفي الهدى كان له من البغال دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس واخرى اسمها فضة اهداها له صاحب دومة الجندل (وكان له ناقة تسمى القصوى) بفتح القاف وقيل بضمها والقصوى قيل وهي التي هاجر عليها والقصوى الناقة التي قطع طرف اذنها وكلما قطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ الربع فهي قصوى فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت فهو صلم قال ابن الاثير ولم تكن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قصوى وانما هو لقب لها لقب به لانها كانت غاية في الجري واخرى كل شيء اقصاه وجاء في الخبران له ناقة تسمى العضباء وناقة تسمى الجدعاء فيحتمل ان كل واحد صفة ناقة مفردة ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فيسمى كل واحدة منهم بما تخيل فيها (وكان له حمار يسمى يعفور) سبق بحثه (وكان له بساط) بكسر الموحدة كذا ضبط السيوطي ومافي نسخ من انه فسطاط تصحيف عليه (يسمى الكز) بفتح الكاف والزاء المشددة (وكان له عنزة) بالتحريك اي حربة (تسمى النمر) بفتح النون وكسر الميم (وكان له ركوة) بفتح الراء وسكون الكاف (تسمى الصادر) سميت بذلك لانها يصدر عنها الراي اي ري الشارب منها (وكان له مرآة) يرى فيها وجهه الشريف (تسمى المدلة) بضم الميم وكسر الدال المهملة وشدة اللام (وكان له مقراض) بكسر الميم وضاد معجمة وهو المسمى بالمقص (يسمى الجامع وكان له قضيب) فعيل بمعنى مفعول اي غصن مقطوع من شجرة (شوحط) بضم المعجمة وفتح المهملة فطاء معجمة (يسمى الممشوق) بالفتح وهو الذي

كان يتداولونه وقال ابن ابي خيثمة في تاريخه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد من سلاح بني قينقاع ثلاثة قوس قسي اسمها الروحا وقوس شوحط يسمى البيضاء وقوس تسمى الصفراء (طب عن ابن عباس) قال فيه علي بن عروة متروك وقال ابن الجوزي هذا لا وقال موضوع عبد الملك وعلي وعثمان متروكين انتهى ونوزع في عبد الملك بان الجماعة رووا به الا البخاري ﴿ كان له فرس ﴾ بالتحريك (يقال له الظرب) بفتح المعجمة وكسر الراء فوحدة (وآخر يقال له اللزاز) بكسر اللام وبزائين خفيفتين قال المناوي وجملة افراسه سبعة وقيل خمسة عشر وسمي به لتلززه واجتماع خلقه ويقال لز بالشيء لزق به كانه يلتزق بالمطلوبات لسرعته وجملة افراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة في بيت فقال ❁ والخيل سكب لحيف ظرب لزاز ❁ مرتجز وردلها اسوار ❁ (ق عن سهل بن سعد) باسناد صحيح ﴿ كان له فرس ﴾ كامر (يقال له اللحيف) بحاء مهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمي به لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه وقيل هو بخاء معجمة وقيل بجيم وحكى ابن الجوزي انه روي بالنون بدل اللام من النحافة (خ عن سهل ابن سعد) الساعدي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزي بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدي انه اهداه له سعد بن البراء وقيل ربيعة ابن البراء ﴿ كان له قدح ﴾ بالتنوين قاله السيوطي ويحتمل انه مضاف الى (قوارير) جمع قارورة اي من زجاج يشرب فيه اهداه له النجاشي والقدح وهو بالتحريك واحد الاقداح التي للشرب قال في المشارق اناء يسع ما يروي رجلين وثلاثة وقال ابن الاثير هو اناء بين اناء بين الاصغر والاكبر وقد يوصف باحدهما وفي اكثر النسخ من قوارير اي زجاج مملوء يكفي الاثنين والثلاثة (يشرب فيه) اهداه اليه البعض وكان له قدح اخر يسمى الدبال ويسمى مغيثا وآخر مضبا بسلسلة من فضة (ه عن ابن عباس) قال السيوطي حديث حسن ﴿ كان له قدح ﴾ كامر (من عيدان) بفتح المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيدانة وهي النخلة السحوق المتجردة وقيل الطول من النخلة الواحدة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل (تحت سريره) اي موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير مأخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير الميت تشبيه به في الصورة وللتفاول بالسرور (يبول فيه بالليل) وتمامه كما عند الطبراني بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم ام سلمة قدمت معها من ارض الحبشة فقال

لقد احتظرت من النار بحظار انتهى قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبراني ايضا في الاوسط باسناد قال العراقي جيد لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لان المراد بانقاعه طول مكثه واما في الاناء لا يطول مكثه بل يريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر كما قال العراقي ان هذا كان قبل اتخاذ الكنيف في البيوت فانه لا يمكنه التباعد بالليل للمشقة اما بعد اتخاذها كان يقضي حاجته فيها ليلا ونهارا واخذ من تخصيص البول انه كان لا يفعل الغائط فيه لغلظه بالنسبة للبول ولكثافته وكراهة ريحه والليل انه كان لا يبول فيه نهارا وفيه حل اتخاذ السرير وانه لا ينافي التواضع لمس الحاجة اليه سيما بالحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه ما مر من حديث اكرموا عمتكم النخلة لان المراد باكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فاذا قطع منها شيء وعمل اناء اوغيره زال عنه اسم النخلة فلم يؤمر باكرامه واما الجواب بان بوله فيه ليلا ليس اهانة بل تشريعا فغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز به ولا كذلك وفيه حل البول في اناء في البيت الذي هو فيه بلا كراهية حيث لم يطل مكثه كما تقرر اما نهارا فهو خلاف الاولى حيث لا عذر لان الليل محل الاعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب اهل بيته للحاجة وحل الاستنجاء بغير ماء اذ لو استنجى في القدح لعاد رشاشه عليه وقطع النخل للحاجة وهما ممنوعان اما الاول فلوضوح جواز كونه استنجى بالماء خارج القدح في اناء اخر او في ارض ترابية ونحوها واما الثاني فلا يلزم كون القدح انما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر الغالب انه من الساقط لنحو هبوب ريح او ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم المعاش الا به فائدة قال ابن قتيبة كان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني امية فاشتراها رجل باربعة آلاف درهم (دن ك عن امية بنت رقيقة) بضم ففتح فيهما مخففين ورقيقة بقافين بنت خويلد اخت خديجة ام المؤمنين باسناد حسن * (كان له قصعة) بفتح القاف وفي المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة (يقال لها الغراء) بالمد تأنيث الاغر من الغرة وهي بياض الوجه واضاءته او من الغرة وهي الشيء النفيس المرغوب فيه اولغير ذلك فتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها لنفاسة ما فيها اي لكثرة ما تسعه (يحملها اربع رجال) بينهم لعظمها وتمامه عند مخرجه ابي داود فلما اضحوا وسجدوا الضحى اي صلوها اتى بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي ما هذه الجلسة قال جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم

مطلب سرير يا رسول الله

٤ بيعه بعد تسعة

المصطفى صلى الله عليه وسلم (د عن عبد الله بن بسر) واسناده حسن ﴿كان له مكحلة﴾ بضم الميم والحاء وعاء الكحل وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر لانها آلة كذا في المصباح وفي شرح الترمذي للحافظ بضم الميم والحاء معا معروف الوعاء قال وهو احد ماشذ مما يرتفق به فجاء على مفعل وبابه مفعل بفتح الميم قال ونظيره المدهن والمسعط (يكتحل منها) بالاثمد عند النوم (كل ليلة ثلاثا في هذه) العين (وثلاثا في هذه) العين قال البيهقي هذا اصح مافي الاكتحال وفي احاديث اخر ان الايتار بالنسبة للعينين وهذه افضل كيفيات الاكتحال وفي اكثر النسخ ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه (ت) في اللباس (ه) كلاهما (عن ابن عباس) باسناد حسن قال الترمذي في العلل انه سأل البخاري عنه فقال حديث محفوظ ﴿كان له ملحفة﴾ بكسر الميم الملاءة التي يلتحف بها المرأة (مصبوغة بالورس) بفتح فسكون نبت اصفر يزرع باليمن ويصبغ به اوصنف من الكركم او يشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال لها مورسة (والزعفران) معروف وزعفرت الثوب صبغته بزعفران فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول قال السيوطي وهذا قبل النهي اومحمول على الخصوصية (يدور بها على نسائه) بالنوبة (فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) الظاهران المقصد برشها التبريد لان قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل انها ترشها بها ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الآن وفيه حل لبس المزعفر والمورس ويعارضه بالنسبة للمزعفر حديث الشيخين نهي ان يتزعفر الرجل وبه اخذ الشافعي ولافرق بين ماصبغ ٨ قبل النسج وبعده واما المورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المؤيد بما صح انه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته لكن الحقه جمع المزعفر في الحرمة (خط عن انس) وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لايعرف ومؤمل بن اسماعيل منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره ﴿كان له مؤذنان﴾ يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد (بلال) مولى ابي بكر (و) عمرو بن قيس بن زائدة وعبد الله بن زائدة وكنيته (ابن ام مكتوم) واسم ام مكتوم عاتكة مات بالقادسية (الاعمى) لايناقضه خبر البيهقي الصحيح عن عايشة انه كان له ثلاث مؤذنين والثالث ابو محذورة لان الاثنين كان يؤذنان بالمدينة وابو محذورة بمكة قال ابو زرعة وكان له رابع وهو سعد القرظ بقباء واذن له زياد بن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتبا قال ابن حجر وروى الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر نحوا من عشرين رجلا فأذنوا وفيه جواز الاعمى للاذان وجواز الوصف بعيب للتعريف لا للتنقيص واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد

مطلب المؤذن ونعله ومو ضعكه

٨ صبغ نسخه م

٤ القرظي نسخه م

ونسبة الرجل لامه قال العلقمي وسعد القرظ اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء مرات وفي هذا الحديث اتخاذ مؤذنين للمسجد يؤذن احدهما قبل طلوع الفجر والاخر عند طلوعه كما كان بلال وابن ام مكتوم يفعلان قال اصحابنا واذا احتاج الى اكثر من مؤذنين اتخذ ثلاثة واربعة فاكثر بحسب الحاجة وقد اتخذ عثمان اربعة عند كثرة الناس قال اصحابنا ويستحب ان لا يزاد على اربعة الا لحاجة ظاهرة واذا ترتب للاذان اثنان فصاعدا فالمستحب ان لا يؤذنوا دفعة بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في الابتداء اقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المسجد كبيرا اذنوا متفرقين في اقطاره وان كان ضيقا وقفوا معا واذنوا وهذا اذا لم يؤد اختلاف الاصوات الى تهويش فان ادى الى ذلك لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا اقرع (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان لنعله قبالان﴾ بكسر القاف مخففا تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يجعل بين الاصابع يدخل بين الابهام والذي تليها في قبال والاصابع في قبال اي زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين (ت عن انس) قال السيوطي حديث صحيح و يظن ان الترمذي تفرد به عن الستة وقد خرجه سلطان الفن ٤ في صحيحه في باب قبالان مثنى شراكهما فان كان قصد عزوهذا اليه فسقط من القلم مثنى وشراكهما لم يبعدوان النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ وسبق بحثه ﴿كان من اضحك الناس﴾ قال العلقمي قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي قال ابو الحسين بن الضحاك الدمشقي صحت الاخبار وتظاهرت بضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير موطن حتى تبدو نواجذه وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان لا يضحك الا تبسما ويمكن الجمع بينهما بان يقال ان التبسم كان الاغلب عليه فيمكن ان يكون الناقل عنه انه كان لا يضحك الا تبسما لم يشاهد من النبي صلى الله عليه وسلم غير ما اخبر به و يكون من روى عنه انه ضحك حتى بدت نواجذه قد شاهد ذلك في وقت ما فنقل ما شاهده فلا اختلاف بينهما لاختلاف المواطن والاوقات و يمكن ان يكون في ابتداء امره كان يضحك حتى تبدو نواجذه في الاوقات النادرة وكان آخر امره يضحك الا تبسما وقد وردت عنه صلى الله عليه وسلم احاديث على ذلك و يمكن ان يكون من روى عنه انه كان لا يضحك الا تبسما شاهد ضحكه حتى بدت نواجذه نادرا فاخبر عن الاكثر وغلبه على القليل النادر على ان اهل اللغة قد اختلفوا في النواجذ ما هي فقال جماعة ان النواجذ اقصى الاضراس من الفم موضعا فعلى تحقق المعارضة و يمكن الجمع بين الاحاديث بما قلنا ومنهم من قال ان النواجذ هي الانياب

٤ وهو البخاري عليه رحمة الباري

وقال الاخرون هي الضواحك فعلى هذا لا يكون في ظاهر الاخبار معارضة لان المتبسم يلزمه ذلك قال في النهاية النواجذ بكسر الجيم و بالذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ماكان يبلغ به الضحك حتى يبدوا ضراسه كيف وقد تقدم ان جل ضحكه التبسم و ان اريدبها الاضراس فالوجه فيه ان يراد مبالغة و مثله في ضحكه من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو اقيس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان (واطيبهم نفسا) اي اجود الناس على الاطلاق واحسنهم خلقا ومع ذلك لا يركن الى الدنيا ولا يشغله شاغل عن نفسه عن ربه بل كان استغراقه في حب الله الى حد بحيث يخاف في بعض الاحيان ان يسري الى قلبه فيحرقه والى قالبه فيهدمه فلذلك كان يضرب يده على فخذ عايشة احيانا و يقول كلميني ليشتغل بكلامها عن عظيم ماهو فيه لقصور طاقة قالبه عنه وكان طبعه الانس بالله وكان انسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه ذكره الغزالي (طب) وكذا في الاوسط (عن ابي امامة) الباهلي باسناد حسن ﴿كان من افكه الناس﴾ اي امزحهم اذا خلا باهله واقربائه والفكاهة المزاحة ورجل فكه ذكره الزمخشري وفي حديث عايشة انها لطخت وجه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عايشة فجعل يضحك رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة وابو يعلى باسناده قال العراقي جيد (ابن عساكر عن انس) ورواه الحسن بن سفيان في مسنده عنه ايضا والطبراني وزاد مع صبي والبزار وزاد مع نسائه قال العراقي وفيه لهيعة وقد تفرد به ﴿كان مما يقول﴾ ما موصول او موصوف (للخادم الك حاجة) اي كثيرا ما يقول ذلك قال عياض عن ثابت قال كانه يقول هذا من شانه ودأبه فجعل ما كناية عن ذلك وعن بعضهم ان معنى ماهنا ربما تأتي للتكثير انتهى قال القرطبي وهو كلام جلي لم يحصل منه بيان تفصيلي فان هذا الكلام من السهل جملة الممتنعة تفصيلا و بيانه ان اسم كان مستتر فيها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وخبرها في الجملة بعدها وذلك ان ما بمعنى الذي وهي مجرورة بمن وصلتها يقول والعائد محذوف والمحذوف خبر المبتدأ والتقدير كان من جملة القول الذي يقوله هذا القول ويجوز ان يكون مصدرية والتقدير كان النبي صلى الله عليه وسلم من جملة قوله الك الى آخره ومن في الوجهين استفهام محكي قال وابعد ما قيل فيها قول من قال أن من بمعنى ربما اذ لا يساعده اللسان ولا يلتئم مع تكلفه انتهى وقال ابن حجر لا اتجاه لقول الكرماني في نحوه موصول اطلق على من يعقل مجازا

لتصريحهم بان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما وهى تطلق على الكثير كالقليل وفى كلام سيبويه تصريح به فى مواضع قال ابن عربى قد خص النبى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال فى جميع اموره ومنها الكمال فى العبودية فكان عبدا صرفا لم يقم بذاته ربانية على احد وهى التى اوجبت له السيادة وهى الدليل على شرفه على الدوام (حم عن رجل خادم له صلى الله عليه وسلم) باسناد حسن قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ثم اعلم ان قول النبى عن رجل من تصرفه والذى فى مسند احمد عن زياد بن ابى زياد مولى مخزوم عن خادم النبى صلى الله عليه وسلم رجل اوامرأة كذا قال فابدله برجل فوهم بل اولم يقل رجل اوامرأة كان قول المصنف خطألان الخادم يطلق على الذكر والانثى كما صرح به غير واحد من اهل اللغة ثم ان هذا ليس بتمامه بل له عند مخرجه احمد تتمة ولفظه كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول للخادم الك حاجة حتى كان ذات يوم قال يارسول الله حاجتى قال وما حاجتك قال حاجتى ان تشفع لى يوم القيمة قال ومن ذلك على هذا قال ربى عزوجل قال اما لابد فاعنى بكثرة السجود قال العراقى رجاله رجال الصحيح ﴿كان ناقته تسمى العضبا﴾ بفتح فسكون والجذعاء ولم يكن بها عضب ولاجدع وانما سميت بذلك قيل كان باذنها عضب وهل العضباء والجدعاء واحدة واثنان خلاف والعضباء هى التى كانت لاتسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق على المسلمين فقال المصطفى ان حقا على الله ان لايرفع من الدنيا شيئا الاوضعه وغنم يوم بدر جملا مهريا لابى جهل فى انفه برة من فضة فاجداه يوم الحديبية ليغيظ المشركين وبغلته الشهباء بالمد والفتح (وحماره يعفور) بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء مضمومة (وجاريته خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وقال فى العزيزى هى بسكون الضاد (ق عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا) وهو المعروف بالصادق ابن على بن الحسين بن على بن ابى طالب الهاشمى فقيه امام قال السيوطى حديث حسن ﴿كان وسادته﴾ بكسر الواو ومخدته (التى ينام عليها بالليل من ادم) بفتحتين جمع ادمة اواديم والجلد المدبوغ الاحمر اوالاسود اومطلق الجلد (حشوها) بالفتح اى الوسادة وفى رواية حشوه اى الادم باعتبار لفظه وان كان معناه جمعا فالجملة صفة لازم لادم (ليف) هو ورد النخل وفيه ايذان بكمال زهده واعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسائد ونحوها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الاولى لمن غلبه الكسل والغفلة والميل للدعة والترفة ان لايبالغ فى حشو الفراش لانه

سبب لكثرة النوم والبطالة والشغل عن مهمات الخيرات (حم دت هق عن عائشة حسن) اسناده حسن ﴿ كان لا يأخذ ﴾ بالرفع نفي (بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وبعده فاء اى بالتهمة والجمع قراف ولفظ رواية ابي نعيم بالقرف او القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذية (ولا يقبل قول احد على احد) وفق ما مع العدل لان ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقه المعتبر (حل) من حديث قتيبة بن الزكين الباهلي عن الربيع بن صبيح عن ثابت (عن انس) انه قيل ان ههنا رجلا يقع في الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه ابو نعيم حديث الربيع عن ثابت غريب ﴿ كان لا يؤذن ﴾ مبني للمفعول (له في العيدين) فلا اذان يوم العيد ولا اقامة ولا نداء في معناهما فلا ينافي ما ذهب اليه الشافعية بل ندب الصلاة جامعة والعيد من العود لتكرره كل عام او لعود السرور فيه او لكثرة عوائد الله اى افضاله على عباده فيه او لغير ذلك (م دت عن جابر بن سمرة) فيه احاديث ﴿ كان لا يأكل الثوم ﴾ بضم المثلثة اى النيء وهو مخرة وقد يخفف بتركها (ولا البصل) كذلك (ولا الكرات) بضم الكاف وتشديد الراء على وزن رمان وهو احد الخضروات المر (من اجل ان الملائكة تأتيه) صلى الله عليه وسلم ويداومونه في الحضر والسفر (وانه يكلم جبريل) فكان يكره اكل ذلك خوفا من تأذي الملائكة (حل خط) وكذا الدار قطني في غرائب مالك كلهم (عن انس) ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن اسحاق البكري بهذا الاسناد وهو ضعيف وكان تساهل شديد وقد اورده الذهبي في الضعفاء ﴿ كان لا يأكل الجراد ﴾ بالفتح المعروف وهو اكثر جنود الله وقد سبق بحثه عيقا (ولا الكلوتين) بضم الكاف تثنية كلوة اى لقربهما من محل البول والفضلات (ولا الضب) بالفتح والتشديد هو دويبة الصيقة معروفة تكون في صحراء الحجاز وهو الذي كلم النبي عليه السلام في مجلسه مع اصحابه الاعلام اى كان يعاف المذكورات (من غير ان يحرمها) وقد اكل الضب على مائدته في مجلسه وهو ينظر (ابن صصري في اماليه عن ابن عباس) قال السيوطي حديث حسن لغيره ﴿ كان لا يأكل ﴾ بالرفع نفي (متكئا) اى مائلا الى احد شقيه معتمدا عليه وحده ولان المراد الاعتماد على وطاء تحته مع الاستواء كما وهم فقول البعض الاتكاء هنا لا ينحصر في المائل يشمل الامرين متعقب بالرد وحكمة كراهة الاكل متكئا انه فعل المتكبرين شوقا وشغفا بالطعام (ولا يطاء عقبه) اى لا يمشي خلفه (رجلان) ولا اكثر كما يفعل الملوك بتعظيم الناس كالخدم قال العراقي وروى ابن الضحاك في التأمل عن انس بسند

مطلب عدم الاذان في العيدين ونهي الاكل متكئا

ضعيف كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى كما يفعل وروى ابو الشيخ بسند جيد عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحثو على ركبتيه وكان لا يتكئ (حم عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿كان لا يأكل﴾ كامر (من هدية) بالفتح وكسر الدال وفرق بين العطية والهدية قيل العطية للمتحابين والهدية للمحبو بين (حتى يأمر صاحبها ان يأكل منها للشاة) اى لاجل قضية الشاة المسمومة (التى اهديت له) يوم خيبر وفيها سم فاكلوا منها فات بعض اصحابه فصار النبي صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى منها حتى توفاه الله تعالى الى كرامته ليجمع الله تعالى له جميع مراتب الكمال (طب عن عمار) بن ياسر قال الهيثمي رواه عن شيخه ابراهيم بن عبد الله المخزومي وثقه الاسماعيلي وضعفه الدارقطني وفي العزيزي اسناده صحيح ﴿كان لا يتطير﴾ اى لا يسيء الظن بالله ولا يهرب من قضائه وقدره ولا يرى الاسباب مؤثرا في حصول المكروه كما كانت العرب تعتقده (ولكن) كان (يتفأل) اى اذا كان كلاما حسنا تيمن به تحسينا لظنه بربه قال في المصباح الفال بسكون الهمزة وتخفف اى يسمع كلاما حسنا فيتيمن به وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال في سماع الكلامين قال القرطبي وانما كان يعجبه الفال لانه تنشرح له النفس و يحسن الظن بالله (الحكيم) في النوادر (والبغوي عن بريدة) ابن حصيب ورواه عنه قاسم بن اصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان وما مثله يصح فان فيه اوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث وروى ابو داود عنه قولا كان لا يتطير قال واسناده صحيح ﴿كان لا يتعار﴾ بالفتح وتشديد الراء اى لا ينتبه ولا يستيقظ (من الليل) قال الحفني ومثله النهار (الا اجرى السواك على فيه) تسوك به وان تعدد انتباهه فيسن ذلك لكل احد فالسواك يتأكد في مواضع منها الاستيقاظ من النوم كما سبق في السواك بحثه (ابن نصر) في كتاب الصلوة (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه هكذا ابو يعلى والطبراني في الكبير قال الهيثمي وسنده ضعيف وقال السيوطي حسن لغيره ﴿كان لا يتوضأ﴾ مبني للفاعل (بعد الغسل) يعني كان اذا توضأ قبله لا يأتيه به ثانيا قال النووي وغيره لو افاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح وضوءه واستباح به الصلوة وغيرها ولكن الافضل ان يتوضأ قال وتحصل الفضيلة بالوضوء قبل الغسل و بعده والافضل تقديم الوضوء وقال الحفني اذا توضأ قبله لا يأتي به بعده لهذا الحديث قال العلقمي لا يتوضأ بعد الغسل اى اكتفاء بالوضوء قبلها ولاندراجه في الغسل (حم ت ن ه عن عائشة) قال السيوطي صحيح ﴿كان لا يتوضأ﴾ كامر (من موطئ) بفتح الميم

وسكون الواو وكسر الطاء مهموز مايوطأ من الاذى فى الطريق اى لايعيد الوضوء للاذى اذا اصابت رجله والمراد بالوضوء الشرعى وقيل اللغوى فيكون معناه لايغسل رجله من طين الشارع لانه طاهر اومعفو عنه اذا كان نجسا يقينا قال الخطابى مايوطأ من الاذى فى الطريق واصله الموطوء قال واراد بذلك انهم لايعيدون الوضوء للاذى اذا اصاب ارجلهم لانهم كانوا لايغسلون ارجلهم ولاينظفونها من الاذى اذا اصابها وحمله البيهقى على النجاسة اليابسة وانهم كانوا لايغسلون الرجل من مسها وقال ولى الدين يحتمل ان يحمل الوضوء هنا على اللغوى وهو التنظيف ويكون المعنى انهم كانوا لايغسلون ارجلهم من الطين ونحوه مما يمشون عليه بل يبنون على ان الاصل فيه الطهارة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى فيه ابو قيس محمد بن سعيد ضعيف وفى الحاشية هنا كان لايجد من الدقل مايملأ بطنه والدقل بفتحتين ردى التمر ويابسه فضلا عن افضل منه وقال الزمخشرى الدقل تمر ردى لايتلاصق فاذا نثر تفترق وانفردت كل تمرة ٤ عن اختها وهذا لما كان عليه ٨ من الاعراض عن الدنيا وعدم الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها رواه الطبرانى عن النعمان بن بشير ورواه عنه الحاكم وزاد فى اخره وهو جايع وقال على شرط م واقره الذهبى ﴿ كان لايجيز ﴾ بضم اوله من اجاز يجيز (على شهادة الافطار) اى من رمضان (الا رجلين) فلا يثبت هلال شوال الا بشهادة رجلين وكان يكتفى فى ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطا فيهما وهذا هو المفتى به عند الشافعية قال الحفنى فكان يكتفى برجل استصحابا فى كل مع مراعات الاحتياط لان الاصل فيما قبل شوال الصوم وفيما قبل رمضان الفطر هذا والمعتمد عندنا الاكتفاء برجل فى كل بالنسبة للعادات وبالنسبة لغيرها لابد من اثنين انتهى وقال فى العزيزى شهادة افطار رمضان برجلين ظاهره ولو صاموا ثلاثين يوما وهو ما عليه المالكية اذا كانت السماء مصحية (قط عن ابن عباس وابن عمر) باسناد حسن ورواه فى الاوسط قال الهيثمى وفيه حفص بن عمر ضعيف ورواه الدار قطنى باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص ﴿ كان لايحدث ﴾ بتشديد الدال يحتمل بناؤه للمفعول وبناؤه للفاعل (حديثا) وفى رواية بحديث (الا تبسم) اى ضحك قليلا بلا صوت قال فى المصباح الضحك التبسم من غير صوت قال بعضهم وجعله من الضحك جوازا اذ هو مبدؤه فهو بمنزلة السنة من النوم قال فى الكشاف وكذلك ضحك الانبياء لم يكن الا تبسما انتهى فبين بذلك انه ليس من خصوصياته

٤ وهذا مسوق لما عليه نسخة م

٤ تمرة نسخة م

(حم عن ابى الدرداء) باسناد حسن بمسلم فقد قال الهيثمى فيه حبيب بن عمرو وقال الدار قطنى مجهول ﴿ كان لا يخرج ﴾ لصلاة العيد من بيته (يوم الفطر) اى يوم عيده الى المصلى (حتى يطعم) بفتح الياء والعين اى يأكل قال الحفنى قال اصحابنا ان السنة ان يأكل يوم الفطر قبل الصلوة وعكسه فى الاضحى حتى تفرغ من الصلوة فان لم يكن يأكل قبل الخروج فليأكل قبل الصلوة ويستحب كون المأكول تمرا وكونه وترا (ولا يطعم يوم النحر) وفى رواية يوم الاضحى (حتى يذبح) ولفظ رواية ك حتى يرجع وزاد الدارمى واحمد فيأكل من الاضحية وفى رواية فيأكل من نسيكته فيسن الاكل قبل الخروج لصلوة عيد الفطر وتركه فى الاضحى ليتميز اليومان عما قبلهما اذ ماقبل يوم الفطر محرم فيه الاكل بخلاف ماقبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبلهما ٤اول الاسلام بخلاف صلوة النحر وليوافق الفقراء فى الحالين لان الظاهر انه لاشئ لهم الامن الصدقة وهى سنة فى الفطر قبل الصلوة وفى النحر انما يكون بعدها فيكره ترك ذلك كما فى المجموع (حم ت ك ه) عن ابى عاصم عن ثواب بن عبيدالله عن ابى بردة (عن) ابيه (بريدة) قال ك صحيح لم يخرجه بما يسقطه وقال ك غريب وثواب وثق ﴿ كان لا يدخر ﴾ بفتح اوله وتشديد الدال (شيأ) اى لا يجعل شيأ ذخيرة لسماحة نفسه وفيض كفه ومزيد ثقته بربه (لغد) اى ملكا بل تمليكا فلا ينافى انه ادخر قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ماقسم لغيرهم قال انهم حقا فيما افاء الله على المسلمين وهم لا تطمئن نفوسهم الاباحرازه عندهم فلم يكلفهن ماليس فى وسعهم على انه وان ادخر فليس هو وبقية الانبياء مثل غيرهم فان شهوتهم قدماتت ونفوسهم قد اطمأننت والمحذور الذى منع الادخار وهو الاتكال على مافى الجراب وعدم التعرض لفيض الوهاب مفقود فى اولئك الاشراف قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال حواسهم بالخدم السبحانية فهم فى شغل عما احرزوا واقدار تفعت فكرهم عن شان الارزاق بخالقها فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل (ت عن انس) قال المناوى سنده جيد وقال السيوطى صحيح ﴿ كان لا يدع ﴾ بفتح الدال (اربعا) من الركعات اى صلوتهن (قبل الظهر) اى لا يترك صلوة اربع ركعات قبله يعنى غالبا ولا ينافيه قوله فى رواية ركعتين لانه كان يصلى تارة اربعا وتارة ركعتين وقال العلقمى قال الداوى وقع فى حديث ابن عمران قبل الظهر ركعتين وفى حديث عايشة اربعا وهو محمول على ان كل واحد منها وصف مارأى قال ويحتمل نسيان ابن عمر ركعتين من الاربع قلت هذا الاحتمال بعيد

٤ قبلها نسخه

والاولى ان يحمل على حالين فكان تارة يصلى ثنتين وتارة اربعا وقيل هو محمول على انه كان فى المسجد يقتصر على ركعتين وفى بيته يصلى اربعا ويحتمل ان يكون يصلى اذا كان فى بيته ركعتين ثم يخرج الى المسجد فيصلى ركعتين فرأى ابن عمر ما فى المسجد دون ما فى بيته واطلعت عايشة على الامرين ويقوى الاول ما رواه احمد وابوداود فى حديث عايشة كان يصلى فى بيته قبل الظهر اربعا ثم يخرج وقال ابوجعفر الطبرى الاربع كانت فى كثير من احواله والركعتان قليلهما (وركعتين قبل الغداة) اى الصبح وكان يقول انهما خير من الدنيا ومافيها (خ د ن عن عايشة) سكتوا عليه ❁ كان لايدع ❁ كما مر (قيام الليل) اى التهجد وهو الصلوة بعد النوم (وكان اذا مرض او كسل) كمرج والكسل التثاقل عن الامر وبابه طرب فهو كسلان وقوم كسالى بضم الكاف وفتحها وان شئت كسرت اللام كما فى الصحاح افاده المختار (صلى قاعدا) ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلوته قائما فى مقدار الاجر بخلاف غيره فان صلوته قاعدا على النصف من صلوة القائم قال العلقمى هكذا ورواه ابن خزيمة فى صحيحه وروى عن ابن حبان فى صحيحه عن ام سلمة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلوته وهو جالس وكان احب العمل اليه ماداوم عليه صاحبه وان كان يسيرا (د ك عن عايشة) صحيح ❁ كان لايدع ❁ كما مر (ركعتى الفجر) اى صلوة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحة ولا فى السقم) بفتحتين المرض او الطويل منه فيه اشعار بانهما افضل الرواتب وهذا مذهب الشافعية بل الحسن البصرى بوجوبهما لكن منع بخبر هل على غيرها قال لا الا ان تطوع (خط عن عايشة) وفيه عبدالله بن رجا قال الذهبى عن الفلاس صدوق كثير الغلط وعمران القطان قال الذهبى ضعفه احمد والنسائى وقابوس بن ابن ظبيان اورده الذهبى فى الضعفاء ❁ كان لايدع ❁ كما مر (صوم ايام البيض) جمع ابيض مثل احمر حمر وفيه حذف الموصوف اى ايام الليالى البيض الثالث عشر وتالياه وسميت بيضا لان القمر يطلع من اولها الى آخرها (فى سفر ولا حضر) اى كان يلازم صومها فيهما (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ❁ كان لايدفع ❁ من الدفع وهو المنع وارد والطرد وهو مبنى للمفعول (عنه الناس ولا يضربوا عنه) مبنى للمفعول وحذف النون للتخفيف وذلك لشدة تواضعه و برائته من الكبر والتعاظم الذى هو من شان الملوك واتباعهم قال ابن القاص وفيه ان اصحاب المقارع بين يدى الحكام والامراء الخدمة مكروهة كما ورد فى خبر رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على ناقته لاضرب

ولا طرد ولا اليك اليك واخذ منه ان المفتى او المدرس ينبغى له ان لا يتخذ نقيبا جافيا غليظا بل فطنا كيسا دربا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم و ينهى عن ترك ما ينبغى فعله او فعل ما ينبغى تركه و يأمر بالانصات للدرس وعلى العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿كان لا يرقد﴾ اى لا ينام (من ليل ولا نهار) وفى نسخ المناوى او نهار ومن لابتداء الغاية او زائدة قال ابن العربى والاقرب انها ظرفية بمعنى فى كما فى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة (فيستيقظ) بالرفع عطف على لا يرقد وليس جوابا للنفى انما جوابه (الا تسوك) فدتجاذب السواك ترتيبه على الاستيقاظ من النوم وفعل قبل الوضوء فاحتمل ان سببه النوم وان سببه الوضوء وان كلا منهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقى والاول اقرب لكونه رتبه عليه و بقية الحديث عند مخرجيه ابى داود وابن ابى شيبة قبل ان يتوضأ هكذا هو ثابت فى روايتهما فاسقط اذ هو لا قال العراقى وقوله قبل ان يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير فلا يدل ذلك على انه من سننه لان السواك المشروع فى الوضوء داخل فى مسماه بناء على الاصح انه من سننه فاذا دل دليل خارجى على ندب السواك غير مشروع فى الوضوء لكن المشروع فيه داخل فى قوله قبل ان يتوضأ ولو كان هو المشروع فى الوضوء لزم التكرار (ش د) وكذا الطبرانى فى الاوسط (عن عايشة) قال النووى فى شرح ابى داود فى اسناده ضعف ﴿كان لا يراجع﴾ مبنى للمفعول اى لا يجيب ولا يعاود فى السؤال (بعد ثلاث) اى غالبا ومن اكابر اصحابه وخاصته لحصول الفهم والا فقد ورد ان جماعة من المؤلفة قلوبهم كثروا سؤاله حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلى شانه من الحلم والاحتمال واكثار مراجعته ومقاضيته لا توجب سفك دم الا ان يصدر ذلك عن كفر او عناد كذا فى المطامح واخذ منه ان المفتى او المدرس اذا اجاب بجواب لا يراجع فيه بعد ثلاث فان روجع فوقها فينبغى له زجره كما زجر من تعدى بحثه او ظهر منه فيه لدد او سوء ادب او صياح بلا فائدة او ترك انصاف بعد ظهور الحق او اساءة ادب على غيره او ترفع فى المجلس على من هو احق منه او تحدث مع غيره او ضحك او استهزاء او فعل شئ مما يخل بادب الطلب بما هو معروف عند ذوى الرتب (ابن قانع) فى معجم الصحابة (عن زياد بن سعد حسن) السلمى قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره وكان لا يراجع قال ابن الكثير جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة ابوه وجده ذكره الاندلسى انتهى ورواه احمد بن ابى حدرد وجابر فى حديث طويل قال العراقى والسيوطى اسناده حسن ﴿كان لا يرد﴾ مبنى للفاعل (الطيب) لانه كما فى خبر مسلم خفيف المحمل

ولا منة فى قبوله ومن العلة ان المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان ووجهه انه هو الذى يسامح به وتخفف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية فلا كراهة فى رده عند المنة كما نبه ابن القيم تنبيه قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب لانه ملازم للملائكة ونوزع بان مفهومه انه من خصائصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب انه مقو للدماغ محرك لشهوة الجماع (حم خ) فى الهبة (ت دن) كلهم (عن انس) ولم يخرجه م بهذا اللفظ لكن بمعناه ﴿ كان لا يركع بعد الفرض ﴾ اى لا يصلى نفلا بعده فاطلق الركوع على الصلوة كلها من قبيل اطلاق البعض وارادة الكل (فى موضع يصلى فيه الفرض) بل ينتقل الى موضع آخر او يتحول من المسجد الى بيته ومن ثمه اتفقوا على ندب ذلك لتكثر مواضع السجود فيشهدن له (قط فى الافراد عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان لا يسأل ﴾ بالبناء للمفعول (شيئا الا اعطاه) للسائل ان كان عنده (او سكت) ان لم يكن عنده كما بينه هكذا فى رواية او وعد بان يقول اذا جاء نا شئ دفعناه ولا يرد بقوله لا جبر السائل وفى رواية اخرى ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول اى بعده ودعاه وفيه انه يسن لمن طلبت منه حاجة لا يمكن ان يقضيها ان يسكت سكوتا يفهم منه السائل ذلك ولا يخجله بالمنع الا اذا لم يفهم الا بالتصريح (ك عن انس) وفى الصحيحين ما يشهد له ورواه الطيالسى والدرامى هكذا من حديث سهل ﴿ كان لا يستلم ﴾ اى بيده من البيت (الا الحجر) الاسود (والركن اليمانى) فيسن استلامهما دون غيرهما ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فان فعل فحسن لكنا نأمر بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن اليمانى باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية (ن عن ابن عمر) باسناد صحيح سبق فى الحجر بحث عظيم ﴿ كان لا يصافح ﴾ مبنى للفاعل (النساء) الاجانب (فى البيعة) اى لا يضع كفه فى يد الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال العراقى هذا هو المعروف وزعم انه كان لا يصافحهن بحائل لم يصح واذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره اولى بذلك قال العراقى والظاهر انه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا بحرمة مس الاجنبية ولو فى غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاصى قال الهيثمى والسيوطى اسناده حسن ﴿ كان لا يصلى المغرب ﴾ اذا كان صائما (حتى يفطر) من الافطار اى على شئ حلو فينبغى المبادرة بالافطار اذا تحقق الغروب او ظنه بالاجتهاد (ولو على شربة ماء) بضم الشين بالاضافة كذا فى المناوى وفى الاكثر من

ماء بزيادة من وقال المناوى لكنه اذا وجد الرطب قدمه والا فالتمر والا فالحلو فان لم يتيسر فالماء كان فى حصول السنة (ك) فى الصوم (هب) كلاهما (عن انس) قال ك على شرط م واقره الذهبى وفى العزيزى وهو حديث صحيح ﴿كان لا يصلى قبل العيد﴾ اى قبل صلوته (شيئا) من النفل فى المسجد اخذ به الحنفية فيكره النفل قبل صلوة العيد فى المصلى خاصة عندهم وعند الشافعية كذلك فى حق الامام اما غيره فيصلى التحية (فاذا) صلى العيد و(رجع الى منزله صلى ركعتين) فيكره النفل فى المصلى وغيره وهو الظاهر لانه نفى مطلق (ه حسن عن ابى سعيد) باسناد صحيح قاله السيوطى وهو فى ذلك تابع لابن حجر حيث قاله فى تخريج الهداية اسناده صحيح لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل اورده فى الضعفاء وعبدالله بن محمد بن عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد بن راهويه يحتجان به ﴿كان لا يصلى الركعتين﴾ اللتين (بعد الجمعة ولا الركعتين) اللتين (بعد المغرب الا) صلى (فى اهله) اى فى بيته ليكون له من صلوته نصيب ورواية الشيخين كان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين فى بيته قال الطيبى قوله فيصلى عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف اى لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلى ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه انه يصلى بعد الركعتين الصلوة (الطيالسى) ابو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ﴿كان لا يصيبه﴾ بالتحتية (قرحة) بالضم و بالفتح خراج فى البدن والحناء مبردة لذلك فهو من الطب النبوى (ولا شوكة الا وضع عليها الحناء) لامر انها قابضة يابسة تبرد فهى فى غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طيب الحسن (ه عن سلمى) وهذا الاسم المسمى به فى الصحب كثير فكان اللايق على مخرجه تمييزه ﴿كان لا يضحك﴾ بفتح الحاء (الا تبسما) من قبيل اطلاق اسم الشئ على ابتدائه والاخذ فيه قال فى الكشاف فى فتبسم ضاحكا اى شارعا فى الضحك واخذ فيه يعنى انه تجاوز حد التبسم الى الضحك وكذلك ضحك الانبياء واطلق النفى مع ثبوته انه ضحك حتى بدت به نواجذه الحاقا للقليل بالعدم اومبالغة اواراد غالب احواله لرواية جل ضحكه التبسم (حم ت ك عن جابر بن سمرة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبى وقال فيه الحجاج بن ارطاه لين الحديث ﴿كان لا يطرق﴾ بضم الراء من باب دخل فهو طارق اذا جاء ليلا افاد المختار (اهله ليلا) اى لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره فى الليل على غفلة فيكره ذلك تحريما لان القادم اما ان يجد اهله على غير

اهبة من نحو تنظيف او يجدهم بحالة مرضية قال المناوى و بقية الحديث عند الشيخين وكان يأتيهم غدوة او عشية (حم خ م عن انس) بن مالك ﴿كان لايطيل﴾ بضم اوله (الموعظة) فى الخطبة (يوم الجمعة) لئلا يمل السامعون وتمامه عند ابى داود والحاكم انما هن كلمات يسيرات فحذف لذلك كانه اذهول والوعظ الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه انه يسن عدم تطويل الخطبة (د ك) فى الجمعة (عن جابر بن سمرة) بن جندب قال ك صحيح واورده شاهدا لخبر عمار امرنا باقتصار الخطب جمع خطبة ﴿كان لايعود﴾ من العيادة وهو الزيارة للمرض (مريضا الا بعد ثلاث) من الايام تمضى من ابتداء مرضه و قيل مثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشى وهذا يعارضه انه عاد زيد بن ارقم فى رمد به قبلها قال فى شرح الالمام ولع بعض العوام بان الارمد لايعاد وكذا اخرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان بعينيه ورجاله ثقات وقال المنذرى حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه فقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لاتجوز عيادة من مرض بعينيه وزعموا ذلك لانهم يرون فى بيته مالا يراه هو قال وحالة الاغمى اشد من حالة مرض العين وقد حبس النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت جابر حتى افاق وهو الحجة وقال العلقمى وفى اطلاق الحديث اى حديث البخارى اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العانى ان العيادة لاتتعين بوقت دون وقت لكن جرت بها العادة طرفى النهار وقال الدميرى والاحاديث الصحيحة يدل بعمومها على خلاف حديث الباب (ه عن انس) قال فى الميزان هذا لاه وقال قال ابو حاتم والزركشى فيه مسلمة بن على متروك قال واخرجه البيهقى فى الشعب قال واسناده غير قوى وقال السيوطى فى الدر ضعفه البيهقى ﴿كان لايعرف﴾ ولفظ رواية ك لايعلم (فصل السورة) اى انقضائها وفى رواية السورتين وفى رواية السورة (حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) وزاد ابن حبان فاذا نزلت علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب الى انها آية من كل سورة وزعم انه ليس كل منزل قرأنا رده الغزالى بانه ما من منصف الا يستبرد هذا التأويل وقد اعترف المؤول بان البسملة كتب بامر رسول الله فى اوائل السور وانها منزلة وهذا يفهم كل احد انها قرأن فتركيان انها ليس قرأنا دليل قاطع او كالقاطع انها قرأن فان قيل قوله لايعرف فصل السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القرأن و تقديره لايعرف الشروع فى سورة اخرى الا بالبسملة فانها لاتنزل الا فى السورة قال الغزالى

مطلب عيادة وتفريق السور واكل حلو عند الافطار

والغرض بيان ان البسملة غير قطعية بل ظنية قال المناوى فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الشافعى فيها ارجح واغلب (د عن ابن عباس) ورواه الحاكم ايضا وصححه قال الذهبى اما هذا فثابت وقال الهيثمى رواه عنه ايضا البزار باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح و من اتجه صحة السيوطى ﴿ كان لايغدو ﴾ من الغدو وهو الذهاب قبل الزوال (يوم) عيد (الفطر) اى لايذهب الى صلوة عيد الفطر (حتى يأكل) فى منزله (سبع تمرات) ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبل اول الاسلام وخص التمر لما فى الحلو من تقوية النظر الذى يضعفه الصوم و يرق القلب ومن ثمه قالوا فيندب التمر فان لم يتيسر فحلو آخر والشرب كالاكل فان لم يفطر قبل خروجه سن فى طريقه او المصلى ان امكنه و يكره تركه قال المناوى نص عليه امامنا ع فى الام وخص السبع لانه يحب الوتر فى جميع اموره استشعارا للوحدانية كما سبق فى كان لايخرج (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن وقد رواه خ بمعناه ولفظه كان لايغدو فى يوم الفطر حتى يأكل تمرات و يأكلهن وترا انتهى لكنه علق الجملة الثانية ﴿ كان لايفارقه ﴾ بالضمير من المفارقة (فى الحضر ولا فى السفر خمس) من الآلات (المرآة) بكسر الميم و بالمد (والمكحلة) بضم الميم والحاء وعاء الكحل (والمشط) الذى يتمشط اى يسرح به وهو بضم الميم عند الاكثر وتكسر قال فى المصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الدليل (والسواك) مر بحثه مرارا (والمدرا) بدون همزة و بالراء المهملة و بخط السيوطى وعبد البر المدرى والمدرا شئ يعمل من حديد او خشب على شكل سن من اسنان المشط واطول منه يسرح بها الشعر المتلبد و يستعمله من لامشط له قال فى القاموس فى فصل الدال من باب الياء والواو ورأسه اى وادرى رأسه حكه بالمدرى وهو المشط القرن اى معوج مثله كالمداراة و المدرية و ادرت المرأة وتدرت سرحت شعرها قال المناوى وفى ضمنه اشعار بانه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلة له وذلك من سنن المؤكدة لانه لايفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولايلزم من كون المشط لايفارقه ان يتمشط كل يوم فكان يتصحبه معه فى السفر ليتمشط به عند الحاجة ذكره العراقى (عق عن عايشة صح) وفيه يعقوب بن الوليد الازدى قال فى الميزان كذبه ابو حاتم ورواه ايضا ابن طاهر فى كتاب صفة التصوف من حديث ابى سعيد ورواه الخرائطى من حديث ام سعد الانصارية قال العراقى و سندهما ضعيف و قال السيوطى حسن ﴿ كان لايقرأ ﴾ مبنى للفاعل (القرآن فى اقل من ثلاث) اى لايقرؤه

كاملا فى اقل من ثلاث ايام لانهما اقل مدة يمكن فيها تدبره و ترتيله كما مر تقريره غيرمرة وفى العزيزى وهذا يصدق بصور امر بقرائة القرأن فيها تقدم الكلام عليها فى القرأن وانزل واقرأوا (ابن سعد) فى طبقاته (عن عايشة) باسناد حسن * كان لايقعد * بفتح اوله وضم العين (فى بيت مظلم) بكسر اللام صفة بيت اى ظلام لاضياء فيه (حتى يضاء له بالسراج) اى يوقد له السراج لكنه يطفئه عند النوم وفى خبر رواه الطبرانى عن جابر انه كان يكره السراج عند الصبح (ابن سعد) فى الطبقات وكذا البزار فكان ينبغى عدم اغفاله (عن عايشة حسن) وفيه جابر الجعفى عن ابى محمد قال فى الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وابو محمد لايجوز الاحتجاج به * كان لايقوم من مجلس * اى لا يفارقه ولايذهب منه (الاقال سبحانك) اى انزهك واقدسك من جميع صفات النقصان ومالايليق شانك (اللهم ربى) اى خالقى ومالكى وفى رواية ربنا (وبحمدك) اى وبحمدك سبحتك اى قاله قبل قيامه اوعقبه وهى كفارة المجلس اى الذنوب الواقعة فيه مطلقا اوخصوص الصغائر عند الجمهور (لااله الاانت استغفرك واتوب اليك وقال لايقولهن) اى هذه الكلمات (احد حيث يقوم من مجلسه الاغفرله ماكان منه) الاحقوق الخلق من نحو غيبة اواخذ مال فلابد من رده اواستحلاله (فى ذلك المجلس) فيه شمول للصغائر والكبائر وهوماعدا حقوق العباد وجاء فى رواية انه كان يقول ذلك ثلثا قال الشيبى كان يكثران يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لان نفسه نعيت اليه بها فينبغى لكل من ظن انه لايعيش مثل ماعاش اوقام من مجلس فظن انه لايعود اليه ان يستعمل هذا الذكر انتهى وقال الطيبى فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وانه لايقوم حتى يقوله الالعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس (ك عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح * كان لايكاد يدع * اى يترك (احدا من اهله) اى عياله وحشمه وخدمه (فى يوم عيد) اصغر اواكبر (الااخرجه) الى الصحراء ليشهد صلوة العيد وفيه ترغيب فى حضور الصلوة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم الاان فى خروج النساء الآن مالايخفى من الفساد الذى خلاعنه زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الطيبى هذا للنساء غيرمندوب فى زمننا لظهور الفساد (ابن عساكر عن جابر) بن عبدالله * كان لايكاد يقول لشئ لا * اى لااعطيه اولاافعل (فاذا هوسئل) مبنى للمفعوله شيئا من امور الدنيا والاخرى (فاراد ان يفعل) ذلك المسئول فيه (قال نعم واذالم يرد)

بضم اوله (ان يفعل سكت) اووعدولا يصرح بالرد لما مر (ابن سعد) فى طبقاته (عن محمد بن الحنفية) ومحمد بن على بن ابى طالب ابى القاسم ابن الحنفية المدنى ثقة عالم والحنفية امه (مرسلا) وفى مسند الطيالسى والدارمى من حديث سهل بن سعد كان لا يسئل شيئا الا اعطاه ﴿ كان لا يكاد يسأل ﴾ مبنى للمفعول يسئله الناس من المؤمن والكافر والذكور والانثى والحر والمملوك (شيئا) ولو من متاع الدنيا (الا فعله) اى جاد به على طالبه لما طبع عليه من الجود فان لم يكن عنده شئ وعد اوسكت ولا يصرح بالرد كما سبق (طب عن طلحة) وهو فى الصحيحين بمعناه من حديث جابر ﴿ كان لا يكل ﴾ من وكل يكل بكسر الكاف كوعد يعد اى لا يفوض (طهوره) بفتح الطاء (الى احد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لان غيره قد يتهاون و يتساهل فى ماء الطهر فيحضر له غير طهور هكذا اقرره شارح الجامع لكن يظهر ان المراد بذلك الاستعانة فى غسل الاعضاء فانها مكروهة حيث لا عذر اما الاستعانة فى الصب فخلاف الاول وفى احضار الماء لا بأس بها (ولا) يكل (صدقته التى يتصدق بها) الى احد بل (يكون هو الذى يتولاها بنفسه) لان غيره قد يغل الصدقة او يضعها فى غير موضعها اللايق ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق وهذا فى مباشرة التطهر بنفسه وقال الحفنى انما خص هاتين الخصلتين بان يتولاها بنفسه لحديث لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول فربما تهاون فيهما من وكله بها وايضا مناولة السائل تقى ميتة السوء (ه عن ابن عباس) واعله الحافظ مغلطاى فى شرح ابن ماجة بان فيه علقمة بن ابى جرة مجهول ومطهر بن الهيثم متروك واطال فى بيانه ﴿ كان لا يكون فى المصلين ﴾ بالجمع (الا كان اكثرهم صلوة ولا يكون فى الذاكرين) الله (الا كان اكثرهم ذكرا) كيف هو اعلم الناس بالله واعرفهم به ولهذا قام فى الصلوة حتى تورمت قدماه فقيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا واخرج الترمذى وغيره عن ابن مسعود قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سبق قيل وما هممت قال هممت ان اقعد وادعه (ابونعيم) فى اماليه (خط) وكذا ابن عساكر كلهم (عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿ كان لا يلتفت وراءه ﴾ بالمد اى لا ينظر خلفه (اذا مشى) وذلك لشدة استغراقه فى جلال مولاه وكذا خلفاؤه لا يلتفتون لشئ من الدنيا لاعراضهم عنها ولذا انهدمت حائط المسجد ولم يشعر بها بعض العارفين الجالسين فيه (وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه بل كان كالخائف الوجل

(بحيث)

بحيث لايستطيع ان ينظر في عطفيه ومن ثمه كان لايأكل متكئا ولايطأ عقبه رجلان قال سهل من اراد خفق النعال خلفه فقد اراد الدنيا بحذافيرها وكان حقيقة امره اعطوني دنياكم وخذوا ديني وقال ذوالنون وسئل عن الآفة التي بها يخدع المريد عن الله فليريه الالطاف والكرامات والآيات قبل فيما يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة قال بوطئ الاعقاب والتوقير (حتى يرفعوه اليه) وفي اكثر النسخ عليه وزاد الطبراني في روايته عن جابر لانهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد امنوا التفاته صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في طبقاته (وابن عساكر والحكيم) في نوادره كلهم (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي اسناده حسن ❊ كان لايلهيه ❊ بضم اوله اي لايشغله ولايمنعه (عن صلوة المغرب طعام ولاغيره) اي يطول زمنه فلا ينافي انه كان يقدم الاكل على صلوة المغرب في الصوم كامر وهذا ان لم يكن عنده توقان للطعام الذي حضر او قرب حضوره والاسن تقديم الطعام ليتفرغ النفس (قط) من حديث جعفر بن محمد عن ابيه (عن جابر) باسناد حسن ❊ كان لايمنع ❊ بالبناء للفاعل (شيئا يسئله) بالبناء للمفعول وان كثر وكان عطاؤه عطاء من لايخاف الفقر قال ابن القيم كان فرحه بما يعطيه اعظم من سرور الاخذ بما اخذه كما سبق كان لايسأل (حم عن ابي اسيد) بضم اوله (الساعدي) مالك بن ربيعة باسناد حسن ورجاله ثقات الاعبد الله بن ابي بكر لم يسمع من ابي اسيد اي ففيه انقطاع ❊ كان لاينام ❊ من نام ينام بابه علم فهو نائم وجمعه نيام (حتى يستن) من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابي هريرة) ورواه ايضا ابو نعيم في المعرفة بلفظ مانام ليلة حتى استن ❊ كان لاينام ❊ كامر (الا والسواك عند رأسه) ليسهل تناوله وذلك لشدة حرصه عليه (فاذا استيقظ بدأ بالسواك) اي عقب انتباهه فيندب ذلك وهذا غير الاستياك عند ارادة الوضوء (حم ومحمد بن نصر) في كتاب الصلوة (عن ابن عمر) باسناد حسن قاله السيوطي وقال الهيثمي سنده ضعيف وفي بعض طرقه من لم اسم وفي بعضها حسام ❊ كان لاينام ❊ كامر (حتى يقرأ) سورة (الم تنزيل السجدة) (و) سورة (تبارك الذي بيده الملك) قال الطيبي حتى غاية وعادته لاينام ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم قبل قرأتهما ٤ فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم اي وقت كان ولو قيل كان يقرؤهما بالليل لم يفد ذلك (حم ك) في التفسير (ت) في فضائل القرآن (ن د) في اليوم والليلة كلهم (عن جابر) قال ك على شرطهما وقال البغوي غريب وقال الصدر المناوي فيه اضطراب ❊ كان لاينام ❊ كامر (حتى يقرأ) سورة (بني اسرائيل و) سورة (الزمر)

٤ قال الطيبي حتى غاية للاتيان ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم لاينام حتى يقرأ وكونه لاينام مطلقا حتى يقرأ يعني لم يكن عادته النوم قبل قرائتهما انسخهم

فيه التقدير المذكور فيما قبله (حم ت ك عن عايشة) وقال ت حسن غريب ﴿ كان لا ينبعث في الضحك ﴾ اى لا يسترسل فيه بل ان وقع منه ضحك على ندور رجع الى الوقار فانه كان متواصل الاحزان لا ينفك عنه ابدا ولهذا روى البخارى انه ما رؤى مستجمعا ضاحكا قط وقال الحفنى فكان اذا غلبه الضحك قطعه وذلك لشدة خوفه من جلال مولاه فكان غالب اوقاته الحزن لانه اشد الناس خوفا من الله واذا اسر تبسم وضحك قليلا لبيان الجوازو كثرة الضحك تميت القلب وتخل بالمروة (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن ﴿ كان لا ينزل ﴾ بفتح اوله وكسر الزاء (منزلا) من منازل السفر ونحوه (الا ودعه بركعتين) اى بصلوة ركعتين عند ارادة الرحل منه فيندب ذلك واخذ منه السمهودى ندب توديع المسجد الشريف النبوى بركعتين عند ارادة الرحيل منه وفى الحفنى فيسن لكل من نزل مكانا ان لا يرتحل منه الا اذا صلى فيه ركعتين (ك) فى صلوة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد (عن انس) وقال (صحيح) ورده الذهبى وقال ابن حجر حسن غريب وصححه السيوطى ايضا ﴿ كان لا ينفخ ﴾ بضم الفاء والنفخة بفتح النون وضمها وكسرها اخراج الريح من فمه (فى طعام ولا شراب) فان كان الطعام حارا صبر حتى يبرد وان كان فيه نحو ذبابة اخرجها بنحو اصبعه اوعود فلا ينفخ فى الطعام لاخراجها اولتبريده لان ذلك مما تعافه الانفس وربما خرج من ريقه شئ فى الطعام وذلك تعليم للامة والا فنفسه الشريفة وريقه مما يستشفى به (و) كان (لا يتنفس فى الاناء) اى لا يتنفس فى جوف الاناء لانه يغير الماء اما لتغير الفم بالمأكول واما لترك السواك واما لان النفس يصعد ببخار المعدة (ه عن ابن عباس) ورواه عنه الطبرانى ايضا باسناد حسن ﴿ كان لا يواجه ﴾ اى لا يقرب من ان يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة لمن حضر (احدا فى وجهه) يعنى لا يشافهه (بشئ يكرهه) لان مواجهته ربما تفضى الى الكفر لان من يكره امره يأبا امتثاله عنادا اورغبة عنه كفر وفيه مخافة نزول العذاب والبلاء اذا وقع قد يعم ففى ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جدا عزير الحياء ومنه اخذ بعض اكابر السلف انه ينبغى للانسان اذا اراد ان ينصح اخاله يكتبه فى لوح ويناوله كما فى الشعب وفى الاحياء انه كان من حيائه لا يثبت بصره فى وجه احد لشدة ما يعتريه من الحياء فينبغى للرجل ان لا يذكر لصاحبه ما يثقل عليه ويمسك عن ذكر اهله واقاربه ولا يسمعه قدح فيه وكثير تقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأ عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازى مفاسده ودرؤها اولى نعم ينبهه بلطف

مطلب الضحك وصلوة الوداع ونفخ طعام وعمامة الوالى

مطلب دود الفاكهة

على مايقال فيه او يراد ليحذر (حم خ فى الادب د ن عن انس) وكذا الترمذى فى الشمائل عنه قال العراقى بعدما عزاه لهؤلاء جميعا وسنده ضعيف وقال السيوطى حسن وسببه ان رجلا دخل وبه اثر صفرة فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا عنه ﴿كان لايولى﴾ بتشديد اللام المكسورة وضم اوله من التولى اى لايجعل (واليا) اى حاكما على جهة من جهات الاسلام والقصد من ذلك تعليم الامراء التجمل ليكونوا مهابين فى اعين الناس (حتى يعممه) اى يدير العمامة الشريفة بيده على رأسه (ويرخى لها) بضم اوله وكسر الخاء من الارخاء وهو الارسال (عذبة) من خلفه اى ذنب عمامة (من جانب الايمن نحو الاذن) وفيه ندب العذبة وكونها من الجهة اليمنى قال المناوى فهو رد على الصوفية فى جعلها فى الجهة اليسرى وفيه اشارة الى ان من ولى امر الناس شيئا ينبغى ان يراعى من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته فى اعينهم حتى لاينفروا عنه وتزدريه نفوسهم وعدوها من خصوصيات هذه الامة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى تبعا لشيخه العراقى فى شرح الترمذى فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف ﴿كان يأتى﴾ اى يجئ ليلا ونهارا (ضعفاء المسلمين) جمع ضعيف اى الفقرأ والغرباء والمساكين (ويزورهم) تلطفا وايناسا بهم (ويعود مرضاهم) ويدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حاله (ويشهد جنائزهم) اى يحضرها للصلوة عليها هو الشريف اووضع فيتأكد لامته التأسى به وآثر قوم العزلة ففاتهم بها خيور كثيرة وان حصل لهم بها خير كثير قال الحفنى فيطلب ذلك من كل مسلم وان بلغ فى العظم مابلغ ولا يقول ان ذلك ربما يخل بمقامى فان اعظم الخلق مقاما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفعل ذلك ويحرص عليه (ع طب ك عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان يؤتى﴾ مبنى للمفعول (بالتمر) ليأكله و(فيه دود فيفتشه يخرج السوس) اى الدود (منه) وهذا لاينافى ما يأتى من انه صلى الله عليه وسلم كان لايشق التمر عند اكله لان محله اذا لم يكن فيه دود والا شقه وفتشه وان كان يجوز اكل دود الفاكهة معها حيا وميتا حيث عسر تمييزه فيعفى عنه حينئذ فلا ينجس الفم قال المناوى فاكل التمر بعد تنظيفه من نحو دود غير منهى عنه ولا يعارضه الحديث نهى ان تفتح التمر لانه تمر لادود فيه وجوز الشافعية اكل دود نحو الفاكهة حيا وميتا ان عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه وظاهر الحديث ان السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه وفى العزيزى قال الشافعية فى الدود المتولد من الفاكهة والجبن

مطلب تحنيك الصبيان واكل الرطب مع بطيخ

والخل والحبوب ونحوها جواز اكله مع ماتولد منه على الاصح (دعن انس) سبق شواهده له ﴿كان يؤتى﴾ مبني للمفعول (بالصبيان) اى ولدان المدينة (فيبرك عليهم) اى يدعولهم بالبركة ويقرأ عليهم الدعاء بالبركة ذكره القاضى وقيل يقول بارك الله عليهم (ويحنكهم) بنحو تمر من تمر المدينة المشهود بالبركة ومزيد الفضل قال النووى اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود يوم ولادته بتمر فان تعذر فما فى معناه او قريب منه من الحلو فيتصنع المحنك تمرة حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل منهاشئ جوفه ويستحب ان يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به رجلا كان اوامرأة فان لم يكن حاضرا عند المولود حمله اليه (ويدعو لهم) بالامداد والهداية الى طرق الرشاد قال الزمخشرى بارك الله فيه وبارك له وعليه وباركه وبرك فيه اذا دعى بالبركة قال الطيبى وبارك عليه ابلغ فان فيه تصويب البركات وافاضتها من السماء وفيه ندب التحنيك وكون المحنك ممن يتبرك به (خ م د عن عائشة) والبخارى انما رواه بدون ويحنكهم ﴿كان يأخذ﴾ اى اذا اكل رطبا وبطيخا معا يأخذ (الرطب بيمينه) اى بيده اليمنى (والبطيخ بيساره) اى يأخذه اولا بيساره ثم اذا اكل الرطب بيمينه نقل البطيخ من اليسار الى اليمين فاكله باليمين فلا يقال انه يأكل باليسار (فيأكل الرطب بالبطيخ) فيكسر حر هذا برد هذا وعكسه (وكان) البطيخ (احب الفاكهة اليه) فيه جواز الاكل باليدين جميعا قال العراقى ويشهد له مارواه احمد عن ابى جعفر قال آخر مارأيت رسول الله فى احدى يديه رطبات وفى الاخرى قثاء يأكل بعضامن هذه وبعضا من هذه قال اعنى العراقى ولايلزم من هذا الحديث لوثبت اكله بشماله فلعله كان يأكل ٤ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فياكلها مع مافى يمينه فلامانع من ذلك قال الحافظ واما اكله البطيخ بالسكر الذى ذكره الغزالى فلم اره اصلا الا فى خبر معضل مضعف رواه النوقانى واكله بالخبز لا اصل له وانما اكل العنب بالخبز رواه ابن عدى بسند ضعيف عن عائشة وفيه حل اكل شيئين فاكثر معا ومنه جمعه بين زبد وابن وتمر (ك) فى الاطعمة (وابو نعيم) فى كتاب الطب وكذا طس (عن انس) قال ك تفرد به يوسف بن عطية قال الذهبى وهو واه ﴿كان يأخذ القرآن﴾ كلام الله (من جبريل خمسا خمسا) اى يتلقفه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس آيات ويحتمل الاحزاب ويحتمل السور ولم ار من تعرض لتعيين ذلك (هب عن عمر) قال السيوطى حديث ضعيف ﴿كان يأخذ المسك﴾ بكسر الميم طيب مشهور (فيمسح به رأسه ولحيته) قال حجة الاسلام

٤ يأخذه نسخه م

الجاهل يظن ان ذلك ومايجئ في الحديث بعده من حب التزين للناس قياسا على اخلاق غيره وتشبها للملائكة بالحدادين وهيهات وقد كان مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم وتحسين صورته في اعينهم لئلا تزدريه نفوسهم فينفر ذلك ويتعلق المنافقون به في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق الى الحق وظاهره ان استعمال الطيب مطلوب مطلقا ولو كان الشخص خاليا عن الناس فيسن التطيب بسائر انواع الطيب وافضله المسك ولاعبرة بقول العامة انه طيب النساء (ع عن سلمة بن الاكوع) باسناد حسن ﴿كان يأخذ من لحيته﴾ بعضا (من عرضها وطولها) هكذا في نسخ الجامع والذي رأيته في سياق ابن الجوزي للحديث المار كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية هكذا فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المؤلف وذلك ليقرب من التدوير من جميع الجوانب لان الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه ويطلق عليه سنة ٤ المغتابين ففعل ذلك مندوب مالم ينته تقصيص اللحية بجعلها طاقة من طاقه فانه مكروه وكان بعض السلف يقبض على لحيته فيأخذ ماتحت القبضة وقال النخعي عجبت للعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين فان التوسط في كل شئ حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشمر العقل كما حكاه الغزالي ففعل ذلك اذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو النساء سنة كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختيار النووي كونها بحالها واما حلق الرأس ففي المواهب لم يروانه حلق رأسه في غير نسك فتبقية شعر الرأس سنة ومنكرها مع علمه بذلك يجب تأديبه انتهى ثم ان فعله لايناقض قوله اعفوا اللحى لان ذاك في الاخذ منها لغير حاجة او لنحو تزيين وهذا فيما اذا احتيج اليه لتشعث او افراد طول يتأذى به قال الطيبي المنهى عنه هو قصها كالاعاجم او وصلها كذنب الحمار وقال ابن حجر المنهى عنه الاستيصال او ما قاربه بخلاف الاخذ المذكور تتمة قال الحسن بن المثنى اذا رأيت رجلا له لحية طويلة ولم يتخذ لحية من لحيتين كان في عقله شئ وكان المأمون جالسا مع ندمائه مشرفا على وجله وهم يتذاكرون اخبار الناس فقال المأمون ماطال لحية انسان قط الا ونقص من عقله بقدر ماطال منها ومارأيت عاقلا طويل اللحية فقال بعض جلسائه ولا يرد على امير المؤمنين انه قد يكون في طولها عقل فبينماهم يتذاكرون اذا اقبل رجل كبير اللحية حسن الهيئة فاخر الثياب فقال المأمون ماتقولون في هذا فقال بعضهم يجب كونه قاضيا فامر المأمون باحضاره فوقف بين يديه فسلم فاجاد فاجلسه المأمون فاستنطقه فاحسن

مطلب تطييب وتزيين اللحية والقاء النوى على الطبق والحلق

النطق فقال المأمون ما اسمك فقال ابو حمدويه والكنية علوية فضحك المأمون وغمز جلسائه ثم قال ماصنعتك قال فقيه اجيد الشرع فى المسائل قال نسئلك عن مسئلة ماتقول فى رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشترى خرج من استها بعرة ففقأت عين رجل فعلى من الدية قال على البايع دون المشترى لانه باعها ولم يشترط ان فى استها منجنيقا فضحك حتى استلقا على قفاه ثم انشد * ما احد طالت له لحية * فزادت اللحية فى هيئته * الا ومانقص من عقله * اكثر مما زاد فى لحيته * (ت) فى الاستيذان (عن ابن عمرو) ابن العاص وقال ت غريب ﴿ كان يأكل البطيخ ﴾ بكسر الباء و بعض اهل الحجاز يجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت فى باب ماهو مكسور الاول وتقول البطيخ والطبيخ والعامة بفتح الاول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح (بالرطب) تمر النخلة اذا ادرك قبل ان يتمر وذلك ليكسر حر هذا برد هذا فبجمعها يحصل الاعتدال قال فى المناهج والبطيخ الذى وقع فى الحديث هو الاخضر وقيل الاصفر ورجح الثانى ولامانع انه اكلهما وذكر العارف العمودى ٤ انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام يأكل بطيخا اصفر يشقه بابهام يده الكريمة فيأكله (ه عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن عايشة) ان ظاهره ان هذين تفردا به من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسأى لكنه قدم واخر فقال كان يأكل الرطب بالبطيخ (طب عن عبد الله بن جعفر) قال السيوطى صحيح وهو كما قال فقد قال العراقى فى اسناده صحيح ﴿ كان يأكل الرطب ﴾ بالضم التمر كما مر فى اللغة الرطبة بالضم وفتح الطاء يطلق على التمر بعد كماله قبل يبوسته وجمعه رطبات ورطب وجمع الجمع رطاب وارطاب يقال ارطب البسر اى صار رطبا وارطب النخل ورطبه ترطيبا اى اطعمه الرطب (و يلقى النوى على الطبق) تعارضه حديث نهى ان تلقى النوى على الطبق الذى هو يؤكل منه الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت اناء الرطب لا الطبق الذى فيه الرطب فان وضعه مع الرطب فى اناء واحد ربما تعافه بعض النفوس (ك) فى الاطعمة (عن انس) وقال على شرطهما واقره الذهبى وقال العراقى واخرج ابو بكر الشافعى فى فوائده عن انس بسند ضعيف انه يأكل الرطب يوما بيمينه وكان يحفظ النوى فى يساره فمرت شاة فاشار اليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى ويأكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة ﴿ كان يأكل الخربز ﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاء نوع من البطيخ الاصفر وزعم ان المراد به الاخضر لان فى الاصفر حرارة كالرطب رده ابن

٤ العمودى نسخهم

جربان فى الاصفر بالنسبة للرطب بردوان كان فيه طرق حرارة (بالرطب و يقول هما الاطيبان) اى هما اطيب انواع الفاكهة (الطيالسى)ابوداود(عن جابر)واسناده حسن ﴿ كان يأكل العنب ﴾ بكسر العين وفتح النون (خرطا) قال فى النهاية يقال خرط العنقود واخترطه اذا وضعه فى فيه فاخذ منه عرجونه عاريا ذكره الزمخشرى وفى رواية ابن الاثير خرصا بالصاد بدل الطاء (طب) وكذا العقيلى فى الضعفاء كلاهما من حديث داود بن عبدالجبار عن ابى الجارود عن حبيب بن يسار (عن ابن عباس) قال العقيلى وداود ليس بثقه وفى الميزان عن النسائى متروك وقال العراقى فى تخريج الاحياء طرقه ضعيفة ورواه ابن عدى من طريق اخرى عن ابن عباس ﴿ كان يأكل الهدية ﴾ بالفتح وتشديد الياء سبق بحثه (ولا يأكل الصدقة) لما فى الهدية فى الاكرام والاعظام والصدقة من معنى الذل والترحم ولهذا كان من خصائصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه (حم طب عن سلمان)الفارسى (بن سعد) فى طبقاته (عن عايشه وعن ابى هريرة) كلام كالصريح فى انه ليس فى الصحيحين ولا فى احدهما والا لما عدل عنه على القانون المعروف لكن فقد قال العراقى وغيره انه متفق عليه باللفظ المذبور عن ابى هريرة واول الناس اول الناس٤ ﴿ كان يأكل القثاء ﴾ بكسر القاف وتشديد الثاء والمد وقد تضم القاف (بالرطب) قال الكرمانى الباء للمصاحبة أو للملاصقة انتهى وذلك لان الرطب حار رطب فى الثانية يقوى المعدة الباردة و ينفع الباءة لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع يورث للسدد و وجع المثانة والاسنان والقثاء بارد رطب فى الثانية منعش فى القوى مطف للحرارة الملتهبة ففى كل منهما اصلاح وازالة لاكثر ضرره وفيه حل رعاية صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على وجه اللايق بها على قانون الطب تنبيه قال ابن حجر عن الطبرانى كيفية اكله لهما فاخرج فى الاوسط عن عبدالله بن جعفر رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذامرة ومن ذامرة وفى سنده ضعف (حم خ م ه د ن ت) كلهم فى الاطعمة (عن عبدالله بن جعفر) بن ابى طالب وعزوه للستة جميعا يخالف قول الصدر المناوى رواه الجماعة الا النسائى واما خبر ابن عباس عن عايشة كان يأكل القثاء بالملح ﴿ كان يأكل بثلاث اصابع ﴾ لم يعينها هنا وعينها فى خبر آخر فقال الابهام والتى تليها والوسطى (و يلعق يده) يعنى اصابعه واطلق عليه اليد تجوزا وقيل اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه فقد

٤ واول ناس او ناس نسخهم

اوبعضها قال ابن حجر وهذا اولى (قبل ان يمسحها) محافظة على بركة الطعام فيسن ذلك مؤكدا كما يسن الاقتصار على ثلاثة اصابع فلا يستعين بالرابعة اوالخامسة الا بعذر وقدجاء فى أوسط الطبرانى صفة لعق الاصابع ولفظه عن كعب بن عجرة رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم التى تليها قال العراقى فى شرحه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر لانها لطولها اول ماينزل فى الطعام ويحتمل ان الذى يلعق يكون بطن كفه لجهة وجهه فاذا ابتدأ بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام تمة روى الحكيم الترمذى عن ميمونة بنت كودم ٤ قال خرجت فى حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله وطول اصبعه التى تلى الابهام اطول على سائر اصابعه وقال فى موضع آخر روى من اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشيرة كانت اطول من الوسطى ثم الوسطى اقصر منها ثم البنصر اقصر من الوسطى (حم م د) فى الاطعمة (عن كعب بن مالك) قال العراقى وروى الدار قطنى فى الافراد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يأكل باصبعين وقال انه اكل الشياطين واخرج عنه بسند ضعيف لاتأكل باصبع فانه اكل الملوك ولاباصبعين فانه اكل الشياطين ﴿كان يأكل البطيخ﴾ قال المناوى الطبيخ بتقديم الطاء لغة فى البطيخ لكن الاكثر فى النسخ والروايات البطيخ كما فى المتون والحفنى وغيره (بالرطب) والمراد الاصفر بدليل ثبوت لفظ الخربز بدل البطيخ فى الرواية المارة وكان يكثر وجوده فى الحجاز بخلاف الاخضر قال زين الحفاظ العراقى وفيه نظر والحديث دال على ان كل واحد منهما فيه حرارة و برودة لان الحرارة فى احدهما والبرودة فى الاخر قال بعض الاطباء والبطيخ بارد رطب فيه جلاء وهو اسرع انحدار عن المعدة من القثاء والخيار وهو سريع الاستحالة الى اى خلط صادفه فى المعدة واذا اكله محرور نفعه جدا وان كان مبرودا عدله بقليل مثل زنجبيل (ويقول يكسر حر هذا) اى الرطب (برد هذا) اى البطيخ (و برد هذا بحر هذا) قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء الحافظ للصحة لانه اذا كان فى احدهما كون كيفية تحتاج الى كسر وتعديل كسرها وعدلها بضدها انتهى قيل واراد البطيخ قبل النضج فانه بعده حار رطب (د) فى الاطعمة (ق) كلاهما (عن عائشة) قال ابن القيم فى البطيخ عدة احاديث لايصح منها شئ غير هذا الحديث الواحد ﴿ كان يأكل ﴾ كما سبق امثاله (بثلاث اصابع و يستعين بالرابعة) اى بالبنصر قال بعضهم وربما

(اكل)

٤ بنت كروم نسخه م

اكل بكفه كلها قال ابن العربى فى شرح الترمذى ويدل على الاكل بالكف انه عليه السلام كان يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالكف كلها قال الزين العراقى وفيه نظر لانه يمكن بالثلاث سلمنا لكن تمسك ٤ بكله كلها لا آكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم الاحوال ثم ان هذا الحديث لا يعارضه ما اخرجه سعيد بن منصور من مرسل الزهرى انه عليه السلام كان اذا اكل اكل بخمس لان اكله كان يختلف باختلاف (طب حسن عن عامر بن ربيعة) قال العراقى رويناه عنه فى الغيلانيات وفيه القاسم بن عبد الله العمرى هالك قال وفى ابن ابى شيبة عن الزهرى مرسل كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس ﴿ كان يأكل ﴾ كامر (مما مست النار) بتشديد السين المهملة اى من اللحم وغيره (ثم يصلى) صلى الله عليه وسلم (ولا يتوضأ) فيه رد على من ذهب الى وجوب الوضوء مما مسته النار وحديثه منسوخ بهذا فانه عليه السلام كان اخر الامرين منه كما جاء فى بعض الروايات (طب عن ابن عباس) قال السيوطى حديث صحيح له شواهد ﴿ كان يأمر بالباءة ﴾ بالمد والهاء لذة الجماع ويطلق على الجماع ويجوز فيه اربعة اوجه الباءة بالمد والهاء والباة بغير المد والباء بالمد بغير الهاء والباة والمراد هنا النكاح وهل المراد هنا العقد الشرعى او الوطى فيه احتمالان لكن من المعلوم ان العقد لا يراد الا للوطى كذا زعمه ابن بزيزة وهو فى حيز المنع فقد يريد الرجل العقد لتصلح المرأة له شانه وتضبط بيته وعياله على العادة المعروفة ولا يريد الوطئ والصواب ان المراد الوطئ لتصريح الاخبار بان حثه على التزويج لتكثير امته وذا لا يحصل بمجرد العقد فافهم (وينهى عن التبتل) اى رفض الرجال للنساء وترك التلذذ بهن وعكسه فليس المراد هنا مطلق التبتل الذى هو ترك الشهوات والانقطاع الى التعبد بل تبتل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه يقال امرأة بتول منقطعة عن الرجال لا شهوة لها وبها سميت مريم ام المسيح عليهما السلام وسميت فاطمة البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا وحسبا وقيل لانقطاعها عن الدنيا الى الله فليس المراد مطلق التبتل الذى هو ترك الشهوة والانقطاع للتعبد تدبر (نهيا شديدا) وتمامه عند مخرجه احمد ويقول تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيمة وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى عنه امته (حم عن انس) وكذا الطبرانى فى الاوسط من طريق حفص بن عمر وعن انس وقد ذكره ابن ابى حاتم وروى عنه جمع رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمى ورواه عن

٤ لكن تمسك نسخه م

ابن حبان ايضا باللفظ المذكور باسناد حسن ﴿ كان يأمر نساءه ﴾ بالمد (اذا ارادت احديهن ان تنام) ظاهره شموله لنوم الليل والنهار (ان تحمد) الله تعالى اى تقول الحمد لله وتكرره (ثلاثا وثلاثين) مرة (وتسبح ثلاثا وثلثين) اى تقول سبحان الله وتكرره ثلاثا وثلثين مرة (و تكبر ثلاثا وثلثين) مرة اى تقول الله اكبر وتكرره كذلك الباقيات الصالحات فى قول ترجمان القرأن فيندب ذلك عند ارادة النوم ندبا مؤكدا للنساء ومثلهن الرجال فتخصيصهن بالذكر ليس لاخراج غيرهن (ابن مندة عن حابس) وفى نسخة عن جليس وفى اخرى عن جابر وفى الاكثر عن حابس قال السيوطى حسن ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (بالهدية) يعنى بالتهادى بقرينة قوله (صلة بين الناس) لانها من اسباب التحابب بينهم ومر حديث تهادوا وتحابوا ولان الهدية تذهب وحر الصدر (ابن عساكر عن انس) ظاهره لا يخرجه احد من المشاهير لكن قال المناوى اخرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبى وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبرانى فى الكبير باللفظ المذكور وزيادة وقال الهيثمى فيه سعيد بن بشير وقد وثقه جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات انتهى فلعل مخرجه لم يقف على ذلك اولم يستحضره والا لما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين مع قوة سنده ووثاقة رواته ﴿ كان يأمر بالعتاقة ﴾ بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة بفتح الاوائل (فى صلوة الكسوف) وفى رواية فى كسوف الشمس وافعال البر كلها متوكدة الندب عند الايات لاسيما العتق والصدقة الكثيرة يدفع الله بها البلاء وفى الحفنى قوله فى صلوة الكسوف وكذا كل امر يخشى منه فان الصدقة والعتق ونحوهما من اسباب دفع البلاء (دك) فى باب الكسوف (عن اسماء) بنت ابى بكر فقد رواه البخارى فى مواضع منها الطهارة والكسوف واذا كانت رواية احد الشيخين موفية بالغرض من معنى الحديث فالعدل عنه غير جيد قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (ان يسترقى) بالبناء للمفعول من الرقية وهى الدعاء والمعاويذ والنفخ فى العلل والامراض بالقراءة وجمعه رقى بالضم يقال رقى يرقيه رقية اى دعابها (من العين) اى من شرها بنحو ماشاء الله لا قوة الا بالله فالعين حق كما ورد فى عدة اخبار كما سبق العين حق (م عن عايشة) وفى رواية له عنها ايضا كان يأمرنى ان يسترقى من العين ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (باخراج الزكوة) اى زكوة الفطر بعد صلوة الصبح (قبل الغدو للصلوة) اى صلوة العيد قال الحفنى وله تأخيرها الى الغروب ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر وتكون قضاء قال العلقمى يستحب اخراجها قبل صلوة العيد للامر به فى هذا الحديث وغيره

والتعبير بالصلوة جرى على الغالب من فعلها اول النهار فان اخرت استحب الاداء اول النهار للتوسعة على المستحقين و يحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر كغيبة مال اوالمستحقين لان القصد اغناءهم عن الطلب فيه وتقضى وجوبا فورا فيما اذا اخر بلا عذر (يوم الفطر) قال عكرمة تقديم الرجل زكوته يوم الفطر بين يدى صلاته فانه تعالى يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى والامر للندب (ت عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿ كان يأمر بناته ﴾ جمع بنت (ونساءه) هذا فى الزمن الذى لم يكثر فيه الفساد واما الآن فيحرم خروجهن للمسجد لكثرة التطلع للنساء (ان يخرجن فى العيدين) الفطر والاضحى الى المصلى لتصلى من لاعذر له وتناول بركة الدعاء وفيه ندب خروج النساء الى شهود العيدين هبهن شواب اوذوات هيئة اولا وقد اختلف فيه السلف فنقل وجوبه عن ابى بكر وعلى وابن عمر واستدل له بخبر احمد وغيره باسناد قال ابن حجر لا بأس به حتى على كل ذات نطاق الخروج فى العيدين ومنهم من حمله على الندب ونص الشافعى على استثناء ذوى الهيئات والشابة (حم عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (بتغيير الشعر) اى بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كحناء وكتم اما تغييره بالسواد فحرام لغير الجهاد كما بينته روايات اخر وعلل ذلك بقوله (مخالفة للاعاجم) اى فانهم لا يصبغون شعورهم والاعاجم جمع اعجم اواعجمى وهم خلاف العرب (طب عن عتبة بن عبد) بمثناة وضم العين قال الهيثمى فيه الاحوص بن حكيم ضعيف وقال السيوطى حديث حسن ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر) بالفتح المبان بنحو قص اوحلق اونتف من رأس اولحية فدفنه سنة لا واجب كدفن جملته فقول الشارح لجزئه اى الادمى حرمة كله ليس من كل وجه وعلل العزيزى لان الآدمى محترم فكذا اجزاؤه لكن على سبيل الندب لا الوجوب (والظفر) المبانة من الآدمى بقص اوقطع اوغيرهما لان الادمى محترم ولجزئه حرمة كله فامر بدفنه لئلا تتفرق اجزاؤه وقد يقع فى النار اوفى غيرها من الاقذار كما سبق (والدم والحيضة) بكسر الحاء خرقة الحيض (والسن والعلقة) بفتحتين (والمشيمة) بالفتح وكسر الشين هى ما يكون فيه المولود حين نزوله من بطن امه وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم ٤ دفع دما لبعض اصحابه ليدفنه فتوارى وشربه فقال له واريته فقال نعم فى محل لا يطلع عليه احد فقال هل شربته فقال نعم فقال ويل لك من الناس وويل للناس منك اى للشدة التى حصلت له باختلاط دمه بدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقاتل الناس و يقاتلونه وان كان شرب دمه صلى الله

٤ وقد وقع عجيب حكاية قال الحكيم وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وقال لعبدالله بن الزبير اخفه حيث لا يراك احد فلما برز شربه ورجع وقال ما صنعت قال جعلته فى اخفى مكان من الناس فقال شربته قال نعم قال ويل الناس منك وويل لك من الناس مه

عليه وسلم جائز مطلوب بالتبرك الان يحصل منه المترتب عليه اه اذكر (الحكيم) الترمذى (عن عايشة) ظاهر صنيعه انه خرجه بسند كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عايشة فساقه بدون سند كما رأيته فى النوادر ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (من اسلم) من الرجال (ان يختتن) بفتح اوله (وان كان) قد كبر وطعن فى السن مثل (ابن ثمانين سنة) فقد اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة كامر فى الهمزة (طب عن قتادة) ابن عياض (الرهاوى) بضم الراء وخفة الهاء نسبة الى الرها مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشى (صحيح) قال السيوطى اسناده حسن بذاته ﴿ كان يباشر ﴾ مفاعلة من المباشرة (نسائه) اى يتلذذ و يتمتع بحلائله بنحو لمس بغير جماع (فوق الازار وهن حيض) بضم الحاء وتشديد اليا جمع حائض وفيه جواز التمتع فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما اذا كان ثمه حائل يمنع من ملاقاة البشر والحديث مخصص لآية فاعتزلوا النساء قال العلقمى اعلم ان مباشرة الحائض بالجماع فى الفرج حرام باجماع المسلمين ومباشرتها فيما فوق السرة وتحت الركبة بذكر اوغيره حلال باتفاق العلماء ومباشرتها فيما بين السرة والركبة فى غير القبل والدبر المشهور من مذهب الشافعية الحرمة وهو قول مالك وابى حنيفة واكثر العلماء واعلم ان تحريم الوطىء والمباشرة يكون فى مدة الحيض وبعد انقضائه الى ان تغتسل او تتيمم بشرطه هذا مذهب الشافعى ومالك واحمد وجماهير السلف والخلف وقال ابو حنيفة اذا انقطع الدم لاكثر الحيض حل وطئها فى الحال واحتج الجمهور بقوله تع ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن وجوابه فى فقه الحنفى مبرهن (م د عن ميمونة) زوجة النبى ع م ﴿ كان يبدأ ﴾ بهمزة من بدأ يبدأ و يرسم بالف لا من بدا يبدو (بالشراب) اى يشرب مايشرب من المائع كماء ولبن وقال اى حيث لم يجد رطبا ولا تمرا والا قدمه (اذا كان صائما) واراد الفطر فيقدمه على الاكل (وكان) اذا شرب (لا يعب) اى لا يشرب بلا تنفس فان الكباد من العب اى وجع الكباد من العب كما صرح به هكذا فى رواية من العب ٤ بل (يشربه مرتين او ثلاثا) ثم يزيله بان يشرب ثم يزيله عن فيه و يتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا و يقول هو اهنأ وامرأ واروى وآفات العب كثيرة (طب عن ام سلمة) قال الهيثمى فيه يحى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف واعاده فى موضع آخر وقال رواه الطبرانى باسنادين وشيخه فى احدهما ابو معاوية الضرير ولم اعرفه و بقية رجاله ثقات ﴿ كان يبدأ ﴾ بهمزة كامر (اذا افطر) من صومه (بالتمر) اى اذا لم يجد رطبا والا قدمه عليه كما جاء فى رواية اخرى (ن عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿ كان يبدو ﴾ من بدا يبدو بدوا بمعنى الخروج

٤ قال فى الحفنى العب اى لا يشرب مرة واحدة بدون تنفس فانه يورث الكباد اى وجع الكبد فيطلب مرة ومرتين وقال فى المصباح عب الرجل عبا من باب قتل شربه من غير تنفس بل يشرب مرتين او ثلاثا منه

الى البادية (الى التلاع) بكسر المثناة الفوقية جمع تلعة بفتحها ككلاب جمع كلبة وهى مجرى الماء من اعلى الوادى الى اسفله وهى ايضا ما انحدر من الارض وما اشرف منها فهى من الاضداد كما فى المصباح والنهاية وغيرهما والمراد كان يخرج لينظر اليها وليتناول منها اشياء (د حب عن عائشة) ورواه عنها ايضا البخارى فى الادب فكان عزوه اليه احرى باسناد صحيح ﴿ كان يبعث ﴾ مبنى للفاعل (الى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم هنا نحو الحياض والفساقى ٤ والبرك المعدة للوضوء (فيؤتى بالماء) اليه منها (فيشربه) وكان يفعل ذلك (يرجو) راجيا (بركة ايدى المسلمين) اى يؤمل حصول بركة ايدى الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم وفخر جسيم للمتطهرين فيا له من شرف ما اعظمه كيف وقد رفع الله فى التنزيل على محبتهم صريحا حيث قال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا يحمل من له ادنى عقل على المحافظة على ادامة الوضوء ومن ثمه صرح بعض الشافعية بتأكد ندبه واما الصوفية فهو عندهم واجب (طس حل عن ابن عمر) قال الهيثمى رجاله موثوقون ومنهم عبد العزيز بن ابى داود ثقة نسب الى الارجاء وفى العزيزى واسناده صحيح ﴿ كان يبيت ﴾ من بات يبيت بيتوتة (الليالى المتتابعة) اى المتوالية يعنى كان فى تلك الليالى على الاتصال (طاويا) اى خالى البطن جائعا (هو واهله) عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمنفصل وفى بعض النسخ لا يثبت لفظ هو ثم اكد ذلك بقوله (لا يجدون) اى لرسول الله صلى الله عليه وسلم واهله (عشاء) بالفتح ما يؤكل آخر النهار مستأنف استئنافا بيانيا كانه قيل ما سبب طيهم فقال لا يجدون عشاء اى لا يجدون ما يتعشون به فى الليل وقد افاد ذلك ما كان دأبه وديدنه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأسا كيف وهو اشرف الناس نفسا وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (وكان اكثر خبزهم خبز الشعير) اى كان اكثر خبز النبى صلى الله عليه وسلم واهله خبز الشعير وكانوا يأكلونه من غير نخل بل كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففى خبر الترمذى عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندى شئ يأكله ذو كبد الاشطر شعير فى ق ٤ وقال فى المغرب واهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته (حم ت ه عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿ كان يبيع ﴾ من باع يبيع بيعا (نخل بنى النضير) على وزن كريم قبيلة من يهود خيبر من ولد هارون عليه السلام دخلوا فى العرب على نسبهم (ويحبس لاهله)

٤ الفساق نسخه م

٤ رزق نسخه

الذين يؤنهم (قوت سنتهم) وسبق ان ذا الاينا فى الخبر المار انه كان لايدخر شيئا لغد لحمله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل حل الادخار مالم يكن زمن ضيق على الناس والا امتنع قال العلقمى قال ابن دقيق العيد فى الحديث جواز الادخار للاهل قوت سنة وفى السياق مايؤخذ منه الجمع بينه وبين كان لايدخر شيئا لغد واختلف فى جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه انما كان من مغل الارض ومنعه قوم الا ان كان لايضر بالسعر وهو متجه ارفاقا بالناس انتهى (خ عن عمر) بن الخطاب ﴿كان يتبع﴾ بفتح اوله وتشديد ثانيه وقيل بفتح اوله وسكون ثانيه (الحرير من الثياب) اى التى فيها حرير وقال الحفنى اى الحرير الخالص اوما اكثره حرير فيأمره (فينزعه) منها لحرمة لبسه على الرجال قال المناوى لما فى الحريرة من الخشونة التى لاتليق بهم فيحرم لبسه على الرجال (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿كان يتبع﴾ كامر (الطيب) بكسر فسكون للمحبة له (فى رباع النساء) وهو جمع ربع كسهام وسهم محل السكنى ومحل القوم ومنزلهم وديار اقامتهم اى منازل نسائه ومواضع الخلوة بهن ليتناوله والرباع بكسر الراء ويطلق على القوم مجازا (الطيالسى) ابو داود (عن انس) باسناد حسن ﴿كان يتبوء﴾ بالهمزة وفتح اوله وتشديد الواو (لبوله) اى يطلب موضعا يصلح له (كما يتبوأ لمنزله) اى كما يطلب موضعا يصلح للسكنى يقال تبوأ منزلا اى اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه قال العراقى واستعمال هذه اللفظة على جهة التأكيد والمراد انه يبالغ فى طلب مايصلح لذلك ولو قصر زمنه كما يبالغ فى استصلاح المنزل الذى يراد للدوام وفيه انه يندب لقاضى الحاجة ان يتحرى ارضا لينة من نحو تراب اورمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فان لم يجد الاصلبة لينها بنحو عود وفيه انه لابأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه (طس عن ابى هريرة) قال العراقى فيه يحيى بن عبيد وابوه غير معروفين وقال الهيثمى هو من رواية يحيى بن رجى عن ابيه ولم ار من ذكرهما وبقية رجاله ثقات ﴿كان يتحرى﴾ بتشديد الراء اى يطلب (صيام) ولفظ رواية الترمذى صوم (الاثنين والخميس) اى يتعهد صومهما او يجتهد فى ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما علله به فى خبر آخر رواه الترمذى ولانه تعالى يغفر فيهما لمسلم الا المتهاجرين كما رواه احمد واستشكل استعمال الاثنين بالنون مع تصريحهم بان المثنى والملحق به يلزم الالف اذا جعل علما واعرب بالحركة واجيب بان عائشة من اهل اللسان فيستدل

(بنطقها)

بنطقها به على انه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحرى صومهما وهو حجة
على مالك فى كراهته لتحرى شئ من ايام الاسبوع للصيام (ت ن عن عايشه) لكن
زاد النسائى فيه و يصوم شعبان ورمضان باسناد حسن واصله قول الترمذى حسن
غريب ورواه عنه ايضا ابن ماجة وابن حبان واعله ابن القطان بالراوى عنها
وهو ربيعة الحرشى وانه مجهول قال ابن حجر واخطأ فيه فهو صحابى واطلاقه التخطية
غير صواب فقال شيخه العراقى واختلف فى صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد
فى طبقاته الكبرى من الصحابة وفى الصغرى من التابعين وكذا اختلف فى كلام ابن حبان
فذكره فى الصحابة وفى التابعين وقال الواقدى انه سمع من النبى صلى الله عليه وسلم وقال
ابو حاتم لا صحبة له وذكره ابو ذرعة فى الطبقة الثالثة من التابعين ﴿كان يتختم﴾ بالتحتية
تفعل (فى يمينه) اى يلبس الخاتم فى خنصر يده يعنى كان اكثر احواله ذلك و يتختم
فى يساره فالتختم فى اليمين وفى اليسار سنة لكنه فى اليمين افضل عند الشافعى
وعكس مالك قال العراقى فى شرح الترمذى وتبعه تلميذ ابن حجر ورد التختم فى اليمين
من رواية تسعة من الصحابة وفى اليسار من رواية ثلاثة كذا قاله لكن ينكر عليه نقل العراقى
نفسه التختم فى اليسار عن الخلفاء الاربعة وابن عمرو عمرو ابن حريث قال البخارى والتختم
فى اليمين اصح شئ فى هذا الباب واليمين احق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا اصل
له (خ ت عن ابن عمر م ن عن انس حم ت ه عن عبد الله بن جعفر) صحيح ﴿كان يتختم﴾
كامر (فى يساره) قليلا بيانا لحصول اصل السنة به ولهذا اخذ مالك ففضل التختم فيها
على التختم فى اليمين وحمله الشافعى على بيان الجواز والتختم فيها فى اليسار غير مكروه
ولا خلاف الاولى اجماعا (م عن انس د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يتختم﴾ كامر (فى
يمينه ثم حوله فى يساره) وفى اكثر النسخ الى يساره اى وكان آخر الامرين كذا ذكره البغوى
فى شرح السنة وتعقبه الطبرانى بان ظاهره النسخ وليس ذلك مرادا قال فى الفتح لو صح هذا
الحديث لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال فى التخريج هذه رواية ضعيفة اعتمدها
البغوى وجمع من الاخبار بها قال العلقمى قال الدميرى اجمعوا على جواز التختم فى اليمين وعلى
جوازه فى اليسار اولا كراهة فى واحد منهما وانما اختلفوا فى الافضل منهما فتختم كثيرون
فى اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين وفى مذهب الشافعى وجهان لاصحابه
الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين احق واشرف بالزينة والاكرام (عد عن ابن
عمر ابن عساكر عن عايشة) ورواه ايضا ابو الشيخ عن ابن عمر فى شرح السنة وهو ضعيف

مطلب كيفية الخاتم والتختم و الاستعاذة والعين

من وجوهه ٤ ﴿كان يختم﴾ كامر (بالفضة) وكان اولا يختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه اى عن لبس خاتم فضة قليلا او كثيرا والسنة ان يجعل فصه مما يلى الكف لئلا تحصل به خيلاء واشتغال بنفسه (طب عن عبدالله بن جعفر) باسناد حسن ﴿كان يتخلف﴾ اى يتأخر (فى المسير) اى السير وهو بفتح الميم وكسر السين (فيزجى) بمثناة مضمومة وزاء معجمة فجيم (الضعيف) اى يسوقه ليلحقه بالرفاق (ويردف)نحوالعاجز على ظهر الدابة اودابة غيره وهو بفتح اوله من الثلاثى ويحتمل ضم اوله من الافعال والرديف هو الذى يركب خلف الراكب يقال ردفه اى تبعه واردفه اى اتبعه ويقال ردفه اى ركب خلفه واردفه اى اركبه وكل شئ تبع شئ فهو ردفه من باب علم (ويدعولهم) بالاعانة ونحوها اونبه به على ادب امير الجيش وهو الرفق فى السير بحيث يقدر عليه اضعفهم ويحفظ اقواهم وان يتفقد خيلهم وحمولهم ويرى احوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعائه ومدده وامداده (د ك) كلاهما فى الجهاد (عن جابر) وقال على شرطم واقره الذهبى وسكت عليه ابوداود وقال فى الرياض بعد عزوه له اسناده حسن ﴿كان يتعوذ﴾ بالله تفعل من العوذ بالفتح هو الالتجاء يقال عاذبه واستعاذ لجأ اليه واعوذ بالله اى الجأ الى الله تع وهو فى عياذى اى ملجائى وعاذ غيره به وعوذبه بمعنى (من جهد البلاء) بفتح الجيم وضمها مشقة والبلاء بالفتح والمد ويجوز الكسر مع القصر (ودرك) بفتح الدال والراء وتسكن وهو الادارك واللحاق (الشقاء) بشين معجمة ثم قاف الهلاك ويطلق على السبب المؤدى اليه (وسوء القضاء) اى المقضى والا فحكم الله كله حسن لاسوء فيه (وشماتة الاعداء) اى فرحهم ببلية تنزل بالمعادى تنكأ القلب وتبلغ من النفس اشد مبلغ وقدا جمع العلماء فى عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه الاشياء وردوا على من شذ من الزهاد (خ م ن عن ابى هريرة) صحيح ﴿كان يتعوذ﴾ كامر (من خمس من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة الضن بالنفس عن اداء مايتعين من نحو قتال العد وقال الحفنى الجبن هو البخل خوفا من الموت فلا يقاتل الاعداء (والبخل) اى منع بذل الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار (وسوء العمر) اى عدم البركة فيه بفوت الطاعة والاخلال بالواجبات (وفتنة الصدر) بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ماينطوى عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائغة (وعذاب القبر) اى التعذيب فيه بنحو ضرب اونار اوغيرهما على ماوقع التقصير فيه من المأمورات

٤ من وجوه نسخهم

(اوالمنهيات)

اوالمنهيات والقصد بذلك تعليم الامة كيف يتعوذون (د) فى الصلوة (ن) فى الاستعاذة (ه) فى الدعاء (عن ابن عمر) باسناد حسن وسكت عليه ابو داود ﴿ كان يتعوذ ﴾ بالله (من الجان) اى يقول اعوذ بالله من شر ضرر الجان (وعين الانسان) وهو من ناس ينوس اذا تحرك وذلك يشترك فيه الانس والجن وعين كل ناظر (حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت) وقال الحفنى وفى نسخة معتمدة نزلتا ونزلت صحيحة على نسخة المعوذات على التغليب اى بادخال قل هو الله احد (اخذ بهما) اى فلما نزل المعوذتان صار يتعوذ بهما فهو افضل من التعوذ بغيرهما من صيغ التعوذ (وترك ماسواهما) اى مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرأن لما ثبت انه كان يرقى بالفاتحة وفيها الاستعاذة بالله فكان يرقى بها تارة و يرقى بالمعوذتين اخرى لما تضمناه من الاستعاذة من كل مكروه اذ الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه فى الاشباح والارواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وآيته وهو القمر اذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الارواح الجنية والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الجنية المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر وكانا جديرين بالاخذ بهما وترك ماعداهما قال ابن حجر هذا لايدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وانما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا (ت ن ه والضياء) المقدسى فى المختارة (عن انس وابى سعيد) الخدرى قال ت حسن غريب ﴿ كان يتعوذ ﴾ كما مر (من موت الفجأة) بالضم والمد ويفتح ويقصر والموت الفجاءة فى حق العوام حسرة لانه لايمكن الشخص فيه الاستعداد والتهيؤ والوصية (وكان يعجبه ان يمرض قبل ان يموت) وقد وقع ذلك فانه مرض فى ثانى ربيع الاول اوثامنه اوعاشره ثم امتد مرضه اثنى عشر يوما ومات (طب عن ابى امامة) الباهلى قال السيوطى صحيح ﴿ كان يتفأل ﴾ بتشديد الهمزة اذا سمع كلمة حسنة تناولها على معنى يوافقها بالكلمة الحسنة نحو ياسالم فيستبشر بالسلامة ويافحاح فيستبشر بالفتح ويارشيد فيستبشر بالرشد (ولايتطير) اى لايتشاءم بشئ كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من اماكنها فان ذهبت الى الشمال تشاءموا وذلك لان من تفأل فقد

فهم خيرا وان غلط فى جهة الرجاء ومن تطير فقد اساء الظن بربه (وكان يحب الاسم الحسن) وكان كثيرا ما يغير الاسم القبيح نحو مرة باسم حسن وليس هو من معانى التطير بل هو كراهة للكلمة القبيحة نفسها لا لخوف شئ وراءها كرجل سمع لفظا خشنا فكرهه وان لم يخف على نفسه منه شيئا ذكره الهيثمى (حم) وكذا الطبرانى (عن ابن عباس) باسناد حسن وقال الهيثمى فيه ليث بن سليم ٦ وهو ضعيف بغير كذب ﴿ كان يتمثل ﴾ تفعل اى يتكلف (بالشعر) بالكسر اى ينشده ولا ينشئه مثل قول طرفة (ويأتيك بالاخبار) بفتح الهمزة جمع خبر من خبرته اخبره خبرا بالضم وعرفا وهو ما احتمل الصدق والكذب (من لم تزود) بتشديد الواو مبنى للمفعول اى من لم تزوده ومن لم تصنع له زادا وهذا قول طرفة وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة ببيت ٨ اخى قيس بن طرفة فقال ويأتيك من لم تزود بالاخبار فجعل آخره اوله فقال ابو بكر ليس هكذا يارسول الله فقال ما انا بشاعر ٤ وهذا لا يعارض الحديث المشروع لان المراد بالتمثل فيه الاتيان بمادة البيت او المصراع وجوهر لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاغماض وفرض صحة هذه الرواية والا فقد قال البعض لم اره له اسنادا ولم يسنده ابن كثير فى تفسيره كما زعمه بعضهم (طب عن ابن عباس ت) وكذا البزار (عن عايشة) قال الهيثمى رجال الطبرانى والبزار رجال الصحيح ﴿ كان يتمثل ﴾ كامر (بهذا البيت كفى بالاسلام والشيب للمرء ناهيا) اى زاجرا وداعيا وانما كان يتمثل به لان الشيب نذير الموت والموت يسن اكثار ذكره لتنبه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ من الشيب ان يعاتب باكثار التمثل بذلك وفيه جواز انشاد الشعر لا انشاده ٩ له وفى الحفنى قوله بهذا البيت الخ اصله بيت شعر موزون الا انه صلى الله عليه وسلم قدم واخر فصيره غير موزون اذ لحظه المعانى فقط كامر ولفظه ❁ كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا ❁ وقد كان سيدنا عمر يعترض على الشاعر ويقول الاولى تقديم الاسلام (ابن سعد) فى طبقاته (عن الحسن) البصرى (مرسلا) سبق البحث فى الشعر ﴿ كان يتنور ﴾ اى يستعمل النورة لازالة الشعر من عانته وفى العزيزى ويطلى بالنورة (فى كل شهر) مرة قال السيوطى والتنور مباح لا مندوب لعدم ثبوت الامر به وفعله وان حمل على الندب لكن هذا من العاديات فهو لبيان الجواز ويحتمل ندبه لما فيه من الامتثال والكلام اذا لم يقصد الاتباع والا كان سنة (ويقلم اظفاره) يعنى يزيلها بقلم او غيره فيما يظهر وفى بعض النسخ اظافيره (فى كل خمسة عشر يوما) مرة قال الغزالى قيل

٤ قال الحفنى هذا قول طرفة بفتح الراء كما فى ضبطه فى القاموس وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يزيد بعد قوله من لم تزود للاخبار فلا يكون شعرا حينئذ موزونا لانه لا يراعى الوزن بل المعانى وكان صلى الله عليه وسلم يحب شعر امية بن ابى الصلت لاشتماله على المواعظ الكثيرة ولذا قال صلى الله عليه وسلم لمن اردفه خلفه هل عندك شئ من شعر امية قال نعم وانشده فصار صلى الله عليه وسلم يقول ايه حتى انشده مائة بيت من شعره لكن غلبه المقاد وير وما كافرا

٦ سليم نسخة م

٨ بقول اخى نسخة م

٩ وانشاؤه نسخة م

ان النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع وورد انه كان يقلمها يوم الجمعة وفى رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل اسبوع وتارة كل اسبوعين بحسب الحاجة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان يتوضأ ﴾ تفعل من الوضوء (عندكل صلوة) غالبا ور بما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية الترمذى كان يتوضأ لكل صلوة طاهرا اوغير طاهر قال الطحاوى وهذا محمول على الفضيلة دون الوجوب اوهو مما خص به اوكان يفعله وهوواجب ثم نسخ والاصح الاخير بدليل حديث الترمذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر انك فعلت شيئا لم تكن فعلته قال عمدا فعلته قال الترمذى صحيح وقال النووى فيه جواز الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث وهو جائز باجماع من يعتد به (حم خ د ن ه ت عن انس) قال حميد قلت لانس كيف تصنعون انتم قالوا نتوضأ وضوءا واحدا ﴿ كان يتوضأ ﴾ كامر (مما مست النار) ثم نسخ بخبر جابر كان آخر الامرين ترك الوضوء مما مست النار (طب عن ام سلمة) قال السيوطى ومستنده قول الهيثمى رجاله موثوقون وعدل عن عزوه لاحد مع كونه خرجه باللفظ المذكور لان فى سنده من لا يعرف ﴿ كان يتوضأ ﴾ كامر (ثم يقبل) بتشديد الباء بعض نسائه (ويصلى ولا يتوضأ) من القبلة وفى رواية للدارقطنى بدل ولا يتوضأ ولا يحدث وضوء وهذا من ادلة الحنفية على قولهم ان اللمس غير ناقض واجاب الديلمى بان هذه واقعة حال فيحتمل انه قبل من فوق حائل ووقايع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال و لكن استدل الحنفية بغير هذا الاستدلال (حم ه عن عايشة) قال السيوطى صحيح ونقل الدميرى تضعيفه عن البيهقى ﴿ كان يتوضأ ﴾ كامر مرة (واحدة واحدة واثنتين اثنتين) بيان للجواز والا فالسنة التثليث (وثلاثا ثلاثا) قال بعضهم هذا تعديد للغسلات لا تعديد للغرفات كما ذهب اليه بعضهم يعنى ابن العربى اذ لم يجر فى هذا الحديث ذكر قال اليعمرى و يؤيده ان الغسلة لا تكون حقيقة الامع الاسباغ والافهى بعض غسلة فحيث وقع الكلام فى اجزاء الواحدة وترجيح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهى يقينا مع الاسباغ ليس للغرفة فى ذلك دخل قال النووى اجمع المسلمون على ان الواجب فى غسل الاعضاء مرة مرة وعلى ان الثلاث سنة وقد جاءت الاحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض الاعضاء ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها دليل على جواز كله وان الثلاث هى الكمال

والواحدة تجزى انتهى وفى جامع الترمذى الوضوء يجزى مرة مرة ومرتين مرتين افضل وافضله ثلاث (كل ذلك يفعل) وفى نسختين يفعله لكن كان اكثر احواله التصريح كما تصرح به رواية اخرى وفى بعضها هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى (طب عن معاذ) بن جبل قال السيوطى حسن وقال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف ﴿كان يتيمم﴾ مبنى للفاعل (بالصعيد) اى التراب اووجه الارض (فلم يمسح يديه ووجهه الامرة واحدة) فلا يسن فيه التثليث لان التراب يشوه الخلقة ولهذا ذهب الحنفية والشافعية الى ندب عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث يسن فيهما التثليث (طب عن معاذ صحيح) وفيه محمد بن سعيد ﴿كان يجتهد﴾ اى بذل وسع قدرته وبالغ (فى العشر الاواخر) من رمضان (مالايجتهد فى غيرها) اى يجتهد ويجد فى العبادة وزيادة على العادة بان يزيد فى العبادة فى العشر الآواخر من شهر رمضان باحياء لياليه بالعبادة قال الدميرى واماقول اصحابنا يكره قيام كل الليل فمعناه الدوام عليه (حم م ت ه عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿كان يجعل﴾ مبنى للفاعل من الثلاثى (يمينه) اى يده اليمنى (لاكله وشربه ووضوءه) يحتمل ان يكون المراد واخذ ماء وضوءه وزاد فى رواية وصلوته (وثيابه) يعنى لبس ثيابه اوتناولها (واخذه واعطائه) مالادناءة فيه (و) كان يجعل (شماله لماسوى ذلك) قال المناوى بكسر سين سوى وضمها مع القصر فيهما مع المد اى لغير ذلك ومازائدة فافاد انه يندب مباشرة الاكل والشرب والطهور والصلوة واللبس باليمنى واخذمنه ان ماهو من قبيل التكريم والتشريف كاكل وشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ومشط شعر ونتف ابط وحلق رأس ومصافحة وماكان بضده كخروج من مسجد وامتخاط وخلع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كماقال الغزالى ان المراد اخذ الثياب للبسها كما فى اخذ الطعام لاكله فيتناول ثوبه باليمين وان المراد اللبس نفسه يعنى انه يبدأ بلبس شق الايمن قبل الايسر اما النزع فبالشمال يعنى ان لبس اليسرى يكون اولهما نزعا وقوله لماسوى ذلك اى بما ليس بمعناه (حم عن حفصة) ام المؤمنين ورواه عنها احمد ايضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلوته وثيابه ورواه ابوداود عنها بلفظ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل شماله لماسوى ذلك ورواه عنها ايضا البيهقى وقال السيوطى صحيح وقال ابن محمود شارح ابى داود هوحسن ﴿كان يجعل﴾ كامر (فصه) اى

مطلب جميع الافعال بالايمان والايسر و اجلال عباس جلوس والخطبة

فص خاتمه والفص مثلث الفاء لكن الكثير الفتح فقول بعض الشراح بكسر الفاء ان كانت الرواية كذلك فسلم والا فلا وجه للعدول عن الكثير الى القليل (مما يلي كفه) وفى رواية مسلم مما يلي باطن كفه فجعله كذلك افضل اقتداء بفعله وان لم يأمر فيه بشئ قال ابن العربي ولا اعلم وجهه ووجهه النووى بانه ابعد عن الزهو والعجب والعراقى بذلك وبانه احفظ للنقش الذى عليه من ان يحاكا او يصيبه صدمة او عود صلب فيغير النقش الذى وضع الخاتم لاجله وايضا فانه نهى عن الناس ان ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به فيكون صونا عن ان يدخل فى الكتب مالم يأذن فيه فاعلم اصحابه بذلك فهم لا يخالفون امره ثم اراد ستر صورة النقش عن غيرهم من اهل الكفر والنفاق فجعله فى باطن كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش احد (ه عن انس وابن عمر) قال المناوى وهذا الحديث عن ابن عمر فى مسلم ولفظه اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله قال لا ينقش احد على نقش خاتمى وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه انتهى ﴿كان يجل﴾ بضم اوله وتشديد اللام من الاجلال وهو التعظيم والتكريم (العباس) عمه (اجلال الولد لوالده) فهو بمنزلته فى التعظيم والتوقير والاحسان وقال الحفنى لانه فى مقام الاب لكونهما من اصل واحد ولذا كان صلى الله عليه وسلم يقول انما عم الرجل صنو ابيه اى فهو كصنو النخلة فى كونهما من اصل واحد (ك) فى المناقب (عن ابن عباس) قال صحيح واقره الذهبى ﴿كان يجلس﴾ بفتح اوله وكسر اللام (القرفصاء) بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان اى يقعد محتبيا بيديه قيل وينبغى حمله على وقت دون وقت فقد ورد كان يجلس متربعا ٤ (طب عن اياس) بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة (بن ثعلبة) ابى امامة الانصارى البلوى او الحارثى قيل مات بعد احد قال الذهبى والصحيح ان ذلك امه لانه تأخر قال السيوطى حسن لغيره ﴿كان يجلس﴾ كثيرا (على الارض) اى من غير حائل بل يباشر التراب (ويأكل على الارض) من غير مائدة ولا خوان اشارة الى طلب التساهل فى امر الظاهر وصرف الهم الى عمارة الباطن وتطهير القلوب تأسى به اكابر صحبه فكانوا يصلون على الارض فى المساجد ويمشون حفاة فى الطرق ولا يجعلون غالبا بينهم وبين التراب حاجزا فى مضاجعهم قال الغزالى وقد انتهت النوبة الان الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هى مبنا الدين فاكثروا اوقاتهم فى تزيين الظاهر كفعل الماشطة

٤ وقال الحفنى اى يجلس على وركيه وينصب ساقيه ويحتبى بيديه وهذا فى بعض الاوقات والا فغالب جلوسه صلى الله عليه وسلم التربع اه

بعروسها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولومشى احد على الارض حافيا اوصلى عليها بغير سجادة مفروشة اقاموا عليه القيامة وشدوا عليه النكير و لقبوه بالقذر واخرجوه من زمرتهم واستنكفوا عن مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا (و يعتقل الشاة) اى يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها ارشادا وترك الترفع (و يجيب دعوة المملوك) اذا كان باذن سيده اذ لايجوز كل مافى يد الرقيق الاباذن سيده (على خبز الشعير) وزاد فى رواية والاهالة السنخة اى الدهن المتغير الريح وعلمه ذلك بانها باخبار الداعى اوللعلم بفقره و رثاثة حاله اومشاهدة غالب مأكوله ونحو ذلك من القرائن الحالية فكان لايمنعه ذلك من اجابته وان كان حقيرا وهذا من كمال تواضعه ومزيد براءته من سائر صنوف الكبر وانواع الترفع (طب عن ابن عباس) قال السيوطى والهيثمى اسناده حسن ﴿ كان يجلس ﴾ كامر (اذا صعد) بكسر العين (المنبر) اى اعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التى تليها (حتى يفرغ المؤذن) يعنى الواحد لانه لم يكن يوم الجمعة الامؤذن واحد وهو بلال (ثم يقوم فيخطب) خطبة بليغة مفهومة قصيرة (ثم يجلس) نحو سورة الاخلاص وان قرأها خفية فهواولى (فلايتكلم) حال جلوسه ٤ (ثم يقوم) ثانيا (فيخطب خطبة ثانية بالعربية فيشترط كون الخطبتين بها وان يقعا من قيام للقادروان يفصل القائم بينهما بقعدة مطمئنا وغيره بسكتة فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك كله هذا الحديث (د عن ابن عمر) بن الخطاب فيه العمرى وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب قال المنذرى فيه مقال ﴿ كان يجمع ﴾ بفتح اوله من الثلاثى اى تقديما وتأخيرا (بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) ولايجمع الصبح مع غيرها ولاالعصر مع المغرب (فى السفر) لم يقيده هنا بما قيد به فى رواية باذاجد فى السفر فيحتمل حمله على المقيدبه و يحتمل بقاءه على عمومه وذكر فرد من افراده لايخصصه وهو الاولى فله الجمع جد به السير ام لااى بشرط حله قال المناوى هذا نص رادعلى الحنفية منعهم الجمع وقد اولوه بما فيه لطافة ثم انه لم يبين فى هذا الحديث ولاغيره من احاديث الجمع انه كان يجمع فى كل سفراو يخص بالطويل قال العراقى وظاهر رواية ٨ كان اذاجد به فى السفر الاختصاص قال والحق ان هذه واقعة غير محتملة فيمتنع فى القصير للشك فلايساعد مالك فى التعميم بل يرد عليه (حم خ عن انس) سبق بحث ﴿ كان يجمع ﴾ كامر (بين الخربز) بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاء نوع من البطيخ الاصفر وقد تكبر القثاء

٨ روايته نسخه

٤ قال الحنفى من الشافعية اى بكلام الدنيا والا فالافضل قراءة الاخلاص فى الجلسة التى بين الخطبتين التى هى واجبة حتى لو خطب الخطبتين من غير جلوس بينهما حسبتا خطبة واحدة ﷺ

فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز وهو طويل غير مستدير قال ابن حجر شاهدته بالحجاز كذلك وسبق بحثه فى كان يأكل (والرطب) لما مر بسطه قال ابن حجر وفيه رد على من زعم ان المراد بالبطيخ فى الخبر الآتى الاخضر واعتل بان فى الاصفر حرارة كما فى الرطب وقد علل بان احدهما يطفىء حرارة الآخر وجوابه ان فى الاصفر بالنسبة الى الرطب برودة وان كان فيه لحلاوته طرف حرارة (حم ت فى الشمائل ن عن انس) قال السيوطى صحيح وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف ﴿كان يحب﴾ بضم اوله من احب يحب اذا اظهر حبه ومحبته وحبه يحب فهو محبوب وتحبب اليه اى تودد والاستحباب كالاستحسان اى استحبه عليه اى آثره عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب وتحابوا اى احب كل واحد منهم صاحبه (ان يليه المهاجرون والانصار فى الصلوة ليحفظوا عنه) كيفية الصلوة المشتملة على فروض وابعاض وهيئات وحب النبى صلى الله عليه وسلم اما باخباره او بقرينة فيرشدون به الجاهل وينهون الغافل (حم ن ه ك) فى الصلوة (عن انس) قال ك على شرطهما وله شاهد صحيح واقره الذهبى وقال مغلطاى فى شرح ابى داود سنده صحيح ﴿كان يحب﴾ كما مر (الدباء) بضم الدال وتشديد الباء والمد وبقصر القرع او خاص بالمستدير منه او الطويل وفى المجموع انه القرع اليابس قال فى الفتح وما اظنه الا سهوا وهو اليقطين ايضا واحده الدباء ودبة وقضية كلام الهروى ان الهمزة زائدة لكن الجوهرى خرجه فى المعتل على ان همزته منقلبة وهو اشبه بالصواب قال الزمخشرى ولا ندرى هى منقلبة عن واو او ياء (حم ت فى الشمائل) النبوية (ن ه عن انس) لكن لفظ رواية ابن ماجة القرع وزاد هو والنسائى و يقول شجرة اخى يونس قال العراقى فى فوائد ابى بكر الشافعى من حديث عائشة اذا طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدباء فانه يشد قلب الحزين قال العراقى ولا يصح وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يحب﴾ كما مر وفى رواية لمسلم ليحب (التيامن) لفظ رواية مسلم التيمن اى الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب الفال الحسن واصحاب اليمين اهل الجنة (ما استطاع) اى مادام مستطيعا باليمين بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره فنبه على المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع ليس منه بد قال ابن حجر ويحتمل انه احترز به عما لا يستطاع فيه التيمن شرعا كفعل الاشياء المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط (فى طهوره) بضم الطاء اى تطهيره فى الوضوء والغسل (وتنعله) اى لبس نعله (وترجله) بفتح اوله فيهما اى تمشيط شعره وزاد ابو داود وسواكه (وفى شانه) اى فى حاله (كله) يعنى فى جميع حالاته مما هو من قبيل التكريم والتزيين

مطلب الدباء ويمن باليوم والحلواء والفاكهة والبطيخ والعسل

وهذا عطف عام على خاص وفي رواية بحذف العاطف اكتفاء بالعربية قال ابن دقيق وهذا عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وتأكيد الشان بقوله كله على التعميم لان التاكيد يرفع المجاز فقد يقال حقيقة الشان ماكان فعلا مقصودا وما يندب فيه التيامن ليس من الافعال المقصودة بل هي اما تروك او غير مقصودة وهذا كله على تقدير اثبات الواو واما على حذفها فقوله في شانه متعلق بيحب لا بالتيمن اي يحب في شانه التيمن في تنعله الى آخره اي لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا شغله وقال الطيبي قوله في شانه بدل من في تنعله باعادة العامل ولعله ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فيه على جميع الاعضاء فيكون كبدل كل من كل وفيه ندب البداءة بشق الرأس الايمن في الترجل والغسل والحلق ولا يقال هو من باب الازالة فيبدأ بالايسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى في التنعل وفي ازالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى في الوضوء وفي الشق الايمن في الغسل وندب الصلاة عن يمين الامام وميمنة المسجد وفي الاكل والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين بدأ باليمين وعكسه عكسه (حم خ م د ت ن ه عن عائشة) صحيح ﴿ كان يحب ﴾ كامر (ان يخرج اذا غزا يوم الخميس) لانه يوم مبارك لانه اتم ايام الاسبوع عددا لانه تعالى بث فيه الدواب في اصل الخلق فلاحظ الحكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع في يوم المبدأ اوانه انما احبه لكونه وافق الفتح له والنصر فيه اولتفاؤله بالخميس على انه ظفر على الخميس وهو الجيش ومحبته ولا يستلزم المواظبة عليه فقد خرج مرة يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما ورد في خبر آخر اللهم بارك لامتي في سبتها وخميسها وفي البخاري ايضا انه قلما خرج من سفر الا يوم الخميس وفي رواية للشيخين معا ما كان يخرج الا في يوم الخميس (حم خ) في الجهاد (عن كعب بن مالك ولم يخرجه مسلم ﴿ كان يحب ﴾ كامر (ان يفطر على ثلاث تمرات) لما فيه تقوية البصر الذي يضعفه الصوم (اوشيء لم تصبه النار) اي ليس مصنوعا بنار كلبن وعسل فيندب لنا التأسي به في ذلك (ع عن انس) قال السيوطي حسن وقال ابن حجر فيه عبد الواحد بن زياد منكر وقال الهيثمي فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف ﴿ كان يحب ﴾ كامر (الحلواء) بالمد على الاشهر فتكتب بالالف وتقصر فتكتب بالياء وهي مؤنثة قال الازهري وابن سيدة اسم لطعام عولج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووي كل حلو وان لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة (والعسل)

(عطف)

١ اما تروك نسخة م

٨ فلاحظ فيه نسخة م

عطف الخاص على العام تنبيها على شرفه وعموم خواصه وقد تنعقد الحلوى من السكر فيتفارقان وحبه لذلك لم يكن للتشهي وشدة نزوع النفس له وفاتق ٤ الصنعة في اتخاذها كفعل اهل الترفه المترفهين الآن بل معناه انه اذا قدم له نال نيلا صالحا فيعلم منه انه اعجبه وفيه حل اتخاذ الحلاوات والطيبات من الرزق لا ينافي في الزهد ورد على من كره من الحلوى ماكان مصنوعا كيف وفي فقه اللغة ان حلواه التي كان يحب المجيع كعظيم تمر يعجن بلبن وفيه رد على زاعم ان حلواه انه يشرب كل يوم قدح عسل بماء وان الحلوى المصنوعة لايعرفها ولم يصح انه رأى السكر وخبر انه ملاك النصارى وفيه سكر قال السهيلي انه غير ثابت تنبيه قال ابن العربي والحلاوة محبوبة لملايمتها للنفس والبدن ويختلف الناس في انواع المحبوب منها كما كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول انه تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون واني احبه (خ م د ت ه ن عن عايشة) في مواضع عديدة وفيه قصة طويلة في الصحيح وفي الباب غيره ايضا ﴿كان يحب﴾ كما مر (العراجين) العرجون العود الاصفر الذي فيه شماريخ العذق بوزن فعلون من الانعراج الانعطاف كذا في النهاية وقال الحفني هو جمع عرجون والعذق الذي يكون فيه البلح (ولايزال في يده منها) و ينظر اليها (حم د عن ابي سعيد) الخدري باسناد حسن ﴿كان يحب﴾ كما مر (من الفاكهة) وهو يطلق على انواع الثمرات يابسها ورطبها (العنب) بدل جزء من الكل قال الحرالي هو شجر متكرم لايختص ذهابه بجهة العلو اختصاص النخلة بل تفرع علوا وسفلا ويمنة ويسرة مثل المؤمن المتقي الذي تكرم تقواه في كل جهة (والبطيخ) كما فيه من الجلاء وغيره من الفضائل وقد ذكر الله سبحانه العنب في مواضع عديدة من كتابه من جملة نعمه التي من بها على عباده في الدارين وهو فاكهة وقوت وادام ودواء وشراب والبطيخ فيه جلاء وتنقيح وهو نافع للمحرور جدا سيما في قطر الحر كالحجاز قال الاطباء البطيخ قبل الطعام يغسل غسلا البطن ويذهب بالداء اصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاثة العنب والرطب والتين (ابونعيم في الطب) النبوي (عن معاوية) الذي رأيته في اصول صحاح امية بدل معاوية فليحرر (بن يزيد العبسي) ولم اره في الصحابة قال العراقي سنده ضعيف وهو بعين مهملة فوحدة تحتية ﴿كان يحب﴾ كما مر (الزبد) بالضم كقفل مايستخرج بالمخرج من لبن البقر والغنم واما لبن الابل فلايسمى مايستخرج منه زبدا بل يقال له حبات (والتمر) يعني يحب الجمع بينهما في الاكل لان الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفي جمعه بينهما

٤ وتأنق الصنعة نسخة م

من الحكمة اصلاح منهما بالاخر ولاحمد عن ابى خالد دخلت على رجل وهو يجمع ابنا بتمر فقال ادن فان رسول الله سماهما الاطيبين قال ابن حجر اسناده قوى قال فيه اكل شيئين من فاكهة وغيرها وجواز اكل طعامين معا وجواز التوسع فى المطاعم ولاخلاف بين العلماء فى جواز ذلك ومانقل عن السلف محمول على الكراهة فى التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة تنبيه قال القرطبى يؤخذ مراعات صفات الاطعمة فى طبايعها واستعمالها على الوجه الايق على قاعدة الطب (ده عن ابن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وابن بشر فى الصحابة اثنان سلمانيان وهما عبدالله وعطية فكان ينبغى تمييزه واسناده حسن كذا ضبطه المناوى واكثر الشراح على انه بالسين المهملة وفى بعض المتون والشراح ابى بسر ﴿ كان يحب ﴾ كامر (القثاء) بضم القاف وكسرها وبالمد لانعاش ريحها للروح واطفائها لحرارة المعدة الملتهبة سيما فى ارض الحجاز ولكونها بطية الانحدار عن المعدة كان مايعدلها بقرينها نحو رطب وتمر وعسل (طب عن الربيع) بالتصغير والتثقيل يعنى بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المكسورة (بنت معوذ) بصيغة اسم الفاعل بن عفراء الانصارية النجارية واسناده حسن ﴿ كان يحب ﴾ كامر (هذه السورة) سورة (سبح اسم) اى تلاوتها (ربك الاعلى) اى نزه اسمه عن ان يتبدل او يذكر لا على جهة التعظيم قال الفخر الرازى كما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها من الرفث وسوء الادب ولذا قال الحفنى ولفظ اسم مقحم اوغير مقحم لانه يجب تنزيه الاسم كتنزيه الذات عما لايليق به (حم) وكذا البزار كلاهما (عن على) واسناده حسن قاله السيوطى وقال العراقى ضعيف وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ كان يحتجم ﴾ من الاحتجام سبق بحثه فى الحجامة قال المناوى حجمه ابوطيبة وغيره وامر بالحجامة واثنى عليها فى عدة اخبار واعطى الحجام اجرته والحجم تفرق اتصال تنقيه استفراغ دم من جهات الجلد (خ م عن انس) سبق احتجم وغيره ﴿ كان يحتجم ﴾ كامر (على هامته) اى رأسه (و بين كتفيه ويقول من اهراق) قال العزيزى بالتحريك اى اراق (من هذه الدماء) اى باخبار من يعرف بان اراقة الدم نافعة لذلك الشخص (فلا يضره ان لايتداوى بشئ لشئ) اى بشئ من الادوية لشئ من الامراض فتنفعه الحجامة فى جميع الامراض اذا اخبره العارف بذلك لاسيما فى القطر الحار والمراد بالرأس هنا ماعدا نقرتها بدليل خبر الديلمى عن انس مرفوعا الحجامة فى نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك لكن فيه ابن واصل متهم

(قال)

قال ابو داود قال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت القن الفاتحة في صلاتي وكان احتجم على هامته (ده) في الطب (عن ابي كبشة) عمر بن سعد ابن عمر واسناده حسن ﴿ كان يحتجم ﴾ كامر (في رأسه) ولفظ رواية الطبراني في مقدم رأسه (ويسميها) اى الحجامة (ام مغيث) لانها تغيث من المرض وفي رواية لابن جرير يسميها المغيثة وسماها في رواية المنقذة وفي اخرى النافية قال ابن جرير وكان يأمر من شكا اليه وجعا في رأسه بالحجامة وسط رأسه ثم اخرج بسنده عن ابي رافع عن جدته سلمى قالت ماسمعت احدا قط يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع رأسه الا قال احتجم (خط) في ترجمة محمود الواسطي (عن ابن عمر) فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الاموي قال الذهبي ضعفه ابو مسهر ﴿ كان يحتجم ﴾ كامر (الاخدعين) هما عرقان في محل الحجامة من العنق (والكاهل) بكسر الهاء وهو مقدم اعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين وقيل الكتد ٦ وقيل موصل العنق ما بين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) من الشهر ٤ (وتسع عشرة واحدى وعشرين) منه وعلى ذلك درج اصحابه فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لافضلية الوتر عندهم ومحبتهم له لحب الله له ثم ان ماذكر من احتجامه في الاخدعين والكاهل لاينافيه ماقبله من احتجامه في رأسه وهامته لان القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضرر واماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير (ت ك) في الطب (عن انس طب ك) كذلك (عن ابن عباس) قال ت حسن غريب وقال ك على شرطهما واقره الذهبي في موضع لكن قال في آخر لاصحة له ﴿ كان يحدث ﴾ بتشديد الدال من التحديث (حديثا) ليس بهذرم مسرع ولامنقطع تتخلله السكتات بين افراد الكلمة ٨ ثم يبالغ في افصاحه و بيانه بحيث (لو عده العاد لاحصاه) اى لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك بسهولة ومنه اخذ ان شان المدرس ان لايسرد في درسه الكلام سردا بل يرتله و يرتبه ليفهمه السامع و يبالغ في التأني و يتمهل ليتفكر هو وسامعه واذا فرغ من مسألة او فصل سكت قليلا ليتكلم من في نفسه شئ (خ م د) عن حديث هشام عن ابيه (عن عايشة) قال عروة كان ابو هريرة يحدث و يقول اسمعي ياربة الحجرة وعايشة تصلي فلما قضت صلاتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقالته آنفا انما كان رسول الله يحدث حديثا الخ ﴿ كان يحفي ﴾ بفتح اوله وسكون الحاء المهملة اى يقطع وفي رواية ذكرها ابن الاثير كان يحلف (شاربه) اى يبالغ في قصه بحيث تظهر حمرة الشفة لانه يحلقه جميعه ` طب حسن عن ام عياش) بعين مهملة و بتشديد

٤ قال في الحفني اى مضت من الليالي لان القمر حينئذ في النقصان بخلاف الحجامة لثلاثة عشر مثلا فان الحجامة والقمر في الزيادة مذمومة ١٢ منه

٦ الكتف نسخه م

٨ يتخلله السكو بين افراد الكلمات نسخه م

المثناة التحتية (مولاته) اى مولاة النبى صلى الله عليه وسلم وخادمه وقيل مولاة رقية قال السيوطى حسن وسبق بحثه فى احفوا اللحى ﴿ كان يحلف ﴾ بفتح اوله وكسر اللام فيقول (لا ومقلب القلوب) اى مقلب اعراضها واحوالها لا ذواتها قال الحفنى لا لنفى الكلام السابق ومقلب الخ هو المقسم به على ذلك النفى واذا حلف على الاثبات قال نعم اواى مثلا ومقلب الخ اى كان اكثر حلفه بمقلب القلوب وقد يحلف بغير ذلك والمراد تقلب صفاتها لان ذواتها ثابتة لا تتقلب وفيه ان عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وانعقاد اليمين بصفة لا يشارك فيها وحل الحلف بافعاله تقدس اذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك (حم خ) فى التوحيد وغيره (ت ن) فى الايمان وغيره (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن ماجة فى الكفارة ﴿ كان يحمل ﴾ بفتح اوله وكسر الميم (ماء زمزم) من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه من اهل مكة فيسن فعل ذلك اى يطلبه ممن حمله وحماه لعظيم قدره وكثير نفعه (ت ك عن عايشة) سبق بحثه فى ماء زمزم ﴿ كان يخرج ﴾ بضم الراء لازم يتعدى بالجار والتضعيف (الى العيد) اى لصلاتها (ماشيا) فيطلب المشى للعبادة فهو افضل من الركوب (ويرجع ماشيا) فى طريق آخر كما فى خبر المار والآتى الآن طريق القربة يشهد لواطئه ففيه تكثير الشهود وقد ندب المشى الى الصلوة تكثير اللاجر (ه عن ابن عمر) سبق العيدان ﴿ كان يخرج ﴾ كامر (الى العيدين) اى لصلاتهما فى الصحراء (ماشيا) لا راكبا (ويصلى) صلوة العيد (بغير اذان ولا اقامة) زاد مسلم ولا شئ واحتج به جمع على انه لا يقال قبلها الصلوة جامعة واحتج الشافعى على انه سنة بالامر به فى مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف لثبوته فيه وفيه انه لا يؤذن لها ولا يقام وبعضهم احدث الاذان فقيل اول من احدثه معاوية وقيل زياد (ثم يرجع ماشيا) غير راكب ويجعل رجوعه (فى طريق آخر) ليسلم على اهل الطريقين او ليتبرك به او ليقضى حاجتهما او ليظهر الشعار فيهما او ليغيظ منافقيهما قال ابن القيم والاصح انه لذلك كله ولغيره من الحكم التى لا يخلو فعلها (ه عن ابى رافع حسن) ورواه البزار ايضا عن سعد مرفوعا قال الهيثمى وفيه خالد بن النائس ٤ متروك ﴿ كان يخرج ﴾ كامر (فى العيدين) الى المصلى الذى على باب المدينة المشرفة الشرقى بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله ابن ابى شيبة قال ابن القيم وهو الذى يوضع فيه محل الحاج ولم يصل العيد بمسجده الا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها

مطلب افضل صلوة العيد فى الصحراء وبحث الخطبة

٤ الياس نسخه م

فى المصلى دائما ومذهب الحنفية ان صلوتها فى الصحراء افضل من المسجد و قال المالكية والحنابلة الا بمكة وقال الشافعية الا فى المساجد الثلاثة فافضل لشرفها و يخرج حال كونه (رافعا صوته بالتهليل والتكبير) و بهذا اخذ الشافعى وقال المناوى فيه رد على ابى حنيفة فى ذهابه الى ان رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف الامر فى قوله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة و دون الجهر وصيغته مشهورة (هب عن ابن عمر) مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه ايضا ورواه الشافعى موقوفا فما اوهمه اقتصار السيوطى على البيهقى من تفرده به غير جيد ﴿ كان يخطب ﴾ يوم الجمعة حال كونه (قائما) عبر بكان اشارة الى دوام فعله ذلك حال القيام كذا قيل وهو مبنى على افادة كان للتكرار وفيه خلاف معروف و عليه فهو حجة للشافعى فى اشتراطه القيام للقادر وقد ثبت ان النبى عليه السلام كان يواظب على القيام فيها ورد على الائمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود (و يجلس بين الخطبتين) قدر سورة الاخلاص كامر (و يقرأ آيات)من القرآن(و يذكر الناس)اى نعم الله وآلائه وجنته وناره والمعاد و يعلمهم قواعد الدين و يأمرهم بالتقوى و يبين موارد غضبه ومواقع رضاه وكان يخطب فى كل وقت بما يقتضيه الحال ولم يخطب خطبة الا افتتح بالحمد ولم يلبس لباس الخطباء كما كان الآن وفيه انه يجب القعود بين الخطبتين لخبر صلوا كما رأيتمونى اصلى تنبيه قال ابن العربى حكمة كونهما خطبتين انه يذكر فى الاولى مايليق من الثناء والتحريض على الامور المتقربة الى الله بالدلائل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعاء والالتجاء من الذلة والافتقار والسؤال والتضرع فى التوفيق والهداية كما ذكره وامر به الخطبة وقيامه حال خطبته واما فى الاولى فبحكم النيابة عن الحق فيما انذر به و اوعد و وعد فهو قيام حق بدعوة صدق و اما فى الثانية فقيام عبد بين يدى سيد كريم يسأل منه الاعانة بما فى الخطبة الاولى من الوصايا واما القعدة بين الخطبتين فليفصل بين المقام الذى يقتضيه النيابة عن الحق تعالى فيما وعظ به على لسان الخطيب و بين المقام الذى يقتضيه مقام السؤال والرغبة فى الهداية الى صراط مستقيم (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة) سبق الخطبة ﴿ كان يخطب بقاف ﴾ اى بسورتها (كل جمعة) لاشتمالها على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وقوله كل جمعة قد يحمل على الجمع التى حضرها الراوى فلا ينافى عن غيره سمعه يخطب بغيره (د) فى الصلوة (عن) ام هشام (بنت الحارث بن النعمان)

الانصارية صحابية مشهورة وهى اخت عمرة بنت عبد الرحمن لامها وقد خرجه مسلم فى الصلوة عنها هذه ورواه الترمذى وابن ماجة ﴿كان يخطب﴾ الخطبة بالضم يطلق على الكلام المنثور والمسجع كديباجة الكتاب والمقام والموعظة والخطاب ما يقع بين المتكلم والسامع من الكلام وجمعه خطب كصرد (النساء) اى احد اهن (ويقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا) من مهر من نفقة ومؤنة (وجفنة سعد) بن عبادة (تدور معى اليك كلما درت) كناية عن كثرة العيش لترغيب المرأة فى نكاحه (طب عن سهل بن سعد) الساعدى واسناده حسن ﴿كان يخيط﴾ بالفتح وكسر الخاء وسكون الياء يقال خاط يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط آلة الخياط ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل فى سم الخياط والخيط مادخلت فيه (ثوبه ويخصف نعله) وهو بكسر الصاد قال فى مختصر النهاية وخصف النعل خرزها وسقطها ومنه قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة اى يلزقان بعضه ببعض ليستر به عورتهما (ويعمل مايعمل الرجال فى بيوتهم) من الاشتغال بمهنة الاكل والنفس ارشادا للتواضع وترك التكبر لكنه مشرف بالوحى والنبوة ومكرم بالمعجزات والرسالة وفيه ان الامام الاعظم يتولى اموره بنفسه وانه من دأب الصالحين (حم حسن عن عايشة) وقال السيوطى حسن وقال المناوى وهو اعلى من ذلك فقد قال العراقى رجاله رجال الصحيح ورواه ابو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخارى من حديث عايشة كان يكون فى مهنة اهله ﴿كان يدخل﴾ بفتح اوله (الحمام) ظرفه (ويتنور) اى يطلى عانته وماقرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح فى الحمام حديث ولم يدخل الحمام قط مارآه بعينه وقال الحفنى هذا الحديث فهو شديد الضعف حتى قيل انه لم يثبت انه رأى الحمام بعينه فضلا عن كونه دخلها (ابن عساكر) فى تاريخه (عن واثلة) بن الاسقع بسند ضعيف بل واه بالمرة ﴿كان يدركه﴾ بضم اوله من الادراك (الفجر وهو) اى والحال انه (جنب من) جماع (اهله) زاد فى رواية فى رمضان من غير حلم اى لامن احتلام اذ لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم (ثم يغتسل ويصوم) بيانا لصحة صوم الجنب والافا لافضل الغسل قبل الفجر وارادت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة فى الرد على من زعم ان فاعل ذلك يفطر واما خبر ابى هريرة من اصبح جنبا فلا يصم فهو منسوخ او مؤول وماكان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الاجماع على الصحة كما بينه النووى وغيره قال القرطبى فى هذا فائدتان احدهما انه كان يجامع فى رمضان ويؤخر الغسل الى بعد طلوع الفجر بيانا

للجواز والثانية ان ذلك وكان من جماع لامن احتلام لانه كان لايحتلم اذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه (مالك خ م د ت ن ه عن عائشة وام سلمة صحيح) له شواهد عظيمة

﴿ كان يدعى ﴾ مبنى للمفعول (الى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم اوكل دهن يؤتدم به او يختص بدهن الشحم والالية وهوالدسم (السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة او بزاء بدل السين اى المتغيرة الريح قال الزمخشرى يقال سنخ وزنخ اذا تغير وفسد والاصل السين والزاء بدل انتهى وخفى على بعض الاعاجم حيث زعم انه بالسين فقط وان العامة تقول زنخة وظاهره ان الدعوة الى مجموع ذلك وهو لو دعى الى خبز الشعير وحده لاجاب وفيه حل اكل اللحم والدهن ولو انتن لاضرر وقضيته ان هذا تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته فيجيب هكذا هو ثابت عند مخرجه الترمذى فى الشمائل (ت فى الشمائل) النبوية (حسن عن انس) بن مالك

﴿ كان يدعو ﴾ اى يذكر و يتضرع (عند الكرب) عند حلوله يقول (لااله الا الله العظيم) اى الذى لاشئ يعظم عليه (الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (لااله الا الله رب العرش الكريم) وفى رواية بدله العظيم والكريم المعطى تفضلا روى برفع والكريم على انهما نعتان للرب والثابت فى رواية الجمهور الجر نعت للعرش قال الطيبى صدر الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية (لااله الا الله رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغى الاعتناء به والاكثار منه عند العظائم فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو اصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة على تمام القدرة والدال على العلم اذ الجاهل لايتصور منه حلم ولا كرم وهما اصل الاوصاف الاكرامية قال الامام بن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وان كان ذكرا لكنه ٤ بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكرى عن مسألتى انتهى واشار به الى رد ما قيل هذا ذكر لادعاء ولما كان فى جواب البعض بان المراد انه يفتتح دعاءه به ثم يدعو بما شاء تسليما للسؤال عنه الى ما فى ذكره (حم خ م ت ه) كلهم فى الدعوات (عن ابن عباس طب) عنه ايضا (وزاد) فى آخره (اصرف عنى شر فلان) و يعينه باسمه فان له اثرا بينا فى دفع شره فائدة قال ابن بطال عن ابى بكر الرازى كنت باصبهان عند ابى نعيم وهناك شيخ يسمى ابابكر عليه مدار الفتيا فسعى به عند السلطان فسجن فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لايفتر فقال لى المصطفى قل لابى بكر يدعو بدعاء الذى فى صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه فاصبحت

فاخبرته فدعا به فلم يكن الا قليلا حتى اخرج ﴿ كان يدور ﴾ بفتح اوله وسكون الواو (على نسائه) كناية عن جماعه اياهن (فى الساعة الواحدة من الليل والنهار ٤) ظاهره ان القسم لم يكن واجبا عليه وعورض بخبر هذا قسمى فيما املك فلا تلمنى فيما لا املك واجيب بان طوافه كان قبل وجوب القسم واقول يحتاج الى ثبوت هذه القبلية اذ هى ادعائية وقضية البعض ان هذا هو تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته عند البخارى وهن احدى عشرة هذا لفظه واو ذكره لكان اولى وكانه فر من الاشكال المشهور وهو ان ما وقع فى البخارى فيه تأمل لانه لم يجتمع عند النبى صلى الله عليه وسلم هذا العدد فى آن واحد وقد اجيب بان مراده الزوجات والسرارى واسم النساء يشمل الكل (خ ن عن انس) بن مالك ﴿ كان يدير ﴾ بضم اوله والدور بسكون الواو والدوران بفتحها الحركة والاستدارة يقال منه دار يدور وادار غيره ودور به وتدوير الشئ جعله مدورا (العمامة على رأسه ويغرزها) اى يغرز طرفها (من ورائه) لتكون العذبة من خلف لا من امام فالذوأبة هى العذبة واقلها اربعة اصابع والافضل جعلها بين الكتفين فانه اكثر احواله صلى الله عليه وسلم وكان تارة يجعلها قريبة من الاذن اليمنى كما مر (ويرسل لها ذوابة) بالفتح وتخفيف الواو وقيل بالضم وفتح الهمزة والمد (بين كتفيه) هذا اصل فى مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن انكره وجاء فيها احاديث اخرى بعضها حسن وبعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى امره بها ولهذا تعين حمل قول الشيخين له فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على ان مرادهما الجواز الشامل للندب وتركه لها احيانا انما يدل على جواز الترك وعدم تأكد الندب وقد استدل جمع بكون النبى صلى الله عليه وسلم ارسلها بين الكتفين تارة والى جانب الايمن اخرى على ان كلا سنة وهذا مصرح بان اصلها سنة لان السنة فى ارسالها اذا اخذت من فعله فاصل سنيتها اولى ثم ارسالها بين الكتفين افضل منه على الايمن لان حديث الاول اصح واما ارسال الصوفية لها من الجانب الايسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه فاستحسان لا اصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد بانه تركها احيانا قال بعضهم واقل ما ورد فى طولها اربع اصابع واكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر وقول القاموس كانت طويلة ممنوع الا ان كل يريد ٨ طولا بينا ويحرم افحاش طولها بقصد الخيلاء ويكره بدونه ولو خاف بارسالها الخيلاء لم يؤمر بتركها خلافا لبعضهم بل يفعل ويجاهد نفسه لازالته

٤ وفى الحلية عن مجاهد انه صلى الله عليه وسلم اعطى قوة اربعين رجلا كل رجل من رجال اهل الجنة وفى الترمذى وصححه ان قوة الرجل من اهل الجنة بمأة رجل وقد قيل ان كل من كان اتقى الله فشهوته اشد وورد ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة فى الاكل والشرب والجماع الشهوة فعلى هذا يكون حساب نبينا صلى الله عليه وسلم قوة اربعة آلاف منه

مطلب ذنب العمامة واضحيته ورؤيته عليه السلام فى الظلمة

٨ الا ان يريد طولا نسخه م

فان عجز لم يضر لانه قهري فلا يكلف به غايته انه لا يسترسل مع نفسه وخوف ايهامه الناس صلاحا او عملا منه لا يوجب تركها بل يفعلها و يعالج نعم ان قصد غير صالح التزي٤ بها ونحوها لتوهم صلاحه فيه طي حرام كما ذكره الزركشي واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته وعرضها وما وقع في الطبراني انه سبعة اذرع و لغيره نقلا عن عايشة انه سبعة في عرض ذراع وانها كانت في السفر بيضاء و في الحضر سوداء من صوف و قيل عكسه و ان عذبتها كانت في السفر من غيرها وفي الحضر منها فلا اصل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني رجاله رجال الصحيح الا عبد السلام وهو ثقة ﴿ كان يذبح ﴾ بفتح اوله والباء (اضحيته بيده) مسميا مكبرا ورعا وكل ففيه ندب الذبح بيد المضحي ان قدر واتفقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الجواز وعند اكثرهم يكره وقال الحنفي من الشافعية ويصح التوكيل وان كان قادرا على الذبح لكن الافضل لمن يحسنه ان يباشر بنفسه قال القاضي والاضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وجمعها اضاحي وضحية وجمعها ضحايا واضحى وجمعها اضحى وسميت بذلك اما لان الوقت الذي تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم الاضحى لانه وقت التضحية او لانه تذبح يوم الاضحى واليوم يسمى اضحى لانه يتضحى فيه بالغداة فان السنة لا يتغدى٨ فيه حتى ترتفع الشمس ويصلي (حم عن انس) واسناده صحيح ﴿ كان يذكر الله تعالى ﴾ بقلبه ولسانه بالذكر الثابت عنه تسبيح وتهليل وتكبير وغير ذلك (على) قال العراقي على هنا بمعنى في وهو الظرفية كما في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها (كل احيانه) اي اوقاته متطهرا ومحدثا وجنبا وقائما وقاعدا ومضطجعا وماشيا وراكبا وظاعنا٩ ومقيما فكان ذكر الله يجري مع انفاسه والحديث عام مخصوص بغير قضاء الحاجات لكراهة حالتين باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذي وغيره كان لا يحجبه عن القرآن شيء الا الجنابة و بغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكره هذا ما عليه الجمهور وتمسك بعموم الحديث المشروع قوم منهم الطبري وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا يكون٦ الذكر اعم من كونه بقراءة او غيرها وانما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذي على الاكمل جمعا بين الادلة قال العارف بن عربي كان يذكر الله على كل حال من احيانه لكن يكون الذكر في حالة الجنابة يختص بالباطن الذي هو ذكر السر فهو في سائر حالاته محقق بالمقام وانما وقع اللبس على من لا معرفة له باحوال اهل الكمال فتفرقوا واختلفوا وقال ولنا منه ميراث

٩ وظاعنا نسخه
٨ ان لا يتغدى
٤ التزين نسخه
٩ الطعن بمعنى الذهاب والضرب والطعن بمعنى السير منه
٦ الكوون نسخهم

وافر فينبغي المحافظة على ذلك انتهى واخرج ابو نعيم عن كعب الاخبار قال موسى يارب
اقريب انت فانا جيك ام بعيد فاناديك قال انا جليس من ذكرني قال يارب فانا نكون
على حال نجلك ونعظمك ان نذكرك بالجنابة والغائط قال ياموسى اذكرني على كل حال اى
بالقلب كما نقول قال الاشرفي الذكر نوعان قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في
الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو ان لاينسى الله على كل حال وكان للنبي
صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين الا في حال الجنابة ودخول الخلاء
فانه يقتصر فيهما على النوع الاعلى الذى لا اثر فيه للجنابة ولذلك كان اذا خرج
من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لاينافيه حديث كرهت ان اذكر الله الاعلى
طهر و توضوء لرد السلام لكونه ذكر الله لانه اخذ بالافضل والاكمل
(م دت) وكذا وابو يعلى كلهم في الطهارة الا الترمذى ففي الدعوات (عن عائشة)
وعلقه البخاري في الصلوة وذكر الترمذى في العلل انه سئل عنه فقال انه صحيح
﴿ كان يرى ﴾ بفتح اوله من الرؤية (بالليل في الظلمة) لانه تعالى اكمل له القوة البصرية
كما اكمل له القوة الادراكية والبصيرة (كما يرى بالنهار في الضوء) اى يرى في الظلمة كما يرى
في الضوء وذلك لانه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والاحاطة بادراك مدركات القلوب
جعل له مثل ذلك في مدركات العيون ومن ثمه كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه
من امامه ذكره الحرالى فالحاصل انه من قبيل الكشف له عن المرئيات وهو في معنى سبق انه
كان يبصر من ورائه (البيهقي في الدلائل حسن) اى في كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس
عدعن عائشة) ضعفه ابن دحية في كتاب الايات البينات وقال السهيلي ليس بقوى
وقال السيوطي حسن ﴿ كان يرى ﴾ بفتح اوله من الرأى (للعباس) من الاجلال
والاعظام (مايرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه) بالتشديد فيهما من التعظيم والتفخيم قال
الحفني ومن ذلك امر سيدنا عمر الصحابة ان يستسقوا بالعباس لكونه صلى الله عليه وسلم
كان يعظمه (ويبر قسمه) بفتح الباء كما في العزيزى فهو من بر يبر من باب علم قيل فعلى
هذا يكون متعديا وفيه ان هذا لازم اذ لايقال برزيد عمرا في قسمه وانما يقال ابرزيد اليمين
فيقرأ يبره من ابر ولم يذكر في القاموس والمختار والمصباح ان بر يتعدى بنفسه بل بحرف
الجر يقال بر في يمينه وابر لغة في بر كما يعلم من قول المصباح وفي لغة يتعدى بهمزة فيقال
ابر الله الحج اى قبله وابررت القول واليمين انتهى فيعلم منه ان بر لازم وقد يتعدى بالهمزة وبقية
الحديث ويقول انما عم الرجل صنو ابيه واصل هذا ان عمر لما اراد ان يستسقي عام الرمادة

مطلب بتجيل ابن عباس ورؤيته في الليل وارادفه وركوبه على حمار

(خطب)

خطب فقال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده فاقتدوا برسول الله واتخذوا العباس وسيلة الى الله فابرحوا حتى سقاهم وفيه ندب الاستشفاع باهل الخير والصلاح واهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته حقه (ك عن عمر) قال صحيح وتعقبه الذهبي ورواه ابن حبان في صحيحه وكذا قال العزيزي اسناده صحيح ﴿كان يرخي﴾ بضم اوله وكسر الخاء من ارخى يرخي (الازار) اي يرسل ازاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قذر او شوك (ابن سعد) في طبقاته (عن يزيد) من الزيادة (ابن ابي حبيب) البصري ابي الرجاء واسم ابيه سويد (مرسلا) فقيه ثقة يرسل كثيرا سبق بحثه ﴿كان يردف﴾ بضم اوله وفتح وكسر الدال وفتحه (خلفه) من شاء من اهل بيته او اصحابه تواضعا منه وجبرا لهم وربما اردف خلفه واركب امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف الرجال واردف بعض نسائه واردف اسامة من عرفة الى مزدلفة والفضل بن العباس من مزدلفة الى منى كما في البخاري وفيه جواز الارداف لكن ان اطاقته الدابة (ويضع طعامه) عند الاكل (على الارض) اي فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعني المأذون له من سيده في الوليمة او المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم كثير وقول المصري المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف للقياس ع اذ هو معدود في سياق تواضعه وليس في اجابة الاذان اذا كان المأذون عبدا ما يحسن عده من التواضع بل الحر فيه والعبد سواء (ويركب الحمار) منذا على طريق ارشاد العباد وبيان ان ركوب الحمار عن له منصب لا يخل مروته ولا برفعته بل غاية التواضع وكسر النفس مع وجود الخيل قال السيوطي لكن كان اكثر مراكب النبي صلى الله عليه وسلم الخيل والابل (ك عن انس) قال انه صحيح ﴿كان يركب﴾ بفتح الكاف والياء الركوب والمركب على وزن قعود ومقعد السوار يقال ركب الفرس ركوبا ومركبا من باب السابع (الحمار) مع وجود الخيل فركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروته (عريانا) هكذا في المناوي والعزيزي واكثر النسخ عريا بتشديد الياء اي تعليما للتواضع (ليس عليه شيء) مما يشد على ظهره من نحو اكاف وسرج وبردعة تواضعا وهضما للنفسه وتعليما وارشادا للامة قال ابن القيم لكن اكثر مراكبه الخيل والابل كما مر (ابن سعد) في طبقاته (عن حمزة بن عبد الله بن عتبة) بضم العين (مرسلا) وروى ركب الحمار معرورا والحرحر الحمار والثقل نقل النبوة ﴿كان يركب الحمار﴾ كما مر (ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل

ع للسياق نسخة

و يرقع القميص) اى يجعل فيه رقعة من نوعه ومن غير نوعه وهو من باب قطع كما فى المختار ومثله فى المصباح حيث قال رقعت الثوب رقعا من باب نفع اذا جعل مكان القطع خرقة فقوله و يرقع بالتخفيف كما بخط عبدالبر و يعلم من قول المختار وترقيع الثوب ان ترقعه فى مواضع انه يصح ان يقرأ يرقع بالتشديد لان الترقيع مصدر لرقع مشددا كما يعلم من قاعدته اول الكتاب لكن لا يصح قرائته مشددا الا اذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم رقع ثوبه فى مواضع لا فى موضع واحد فتأمل (ويلبس) بفتح الموحدة (الصوف) رداء وازارا وعمامة (و يقول) منكرا على من ترفع عن ذلك هذه سنتى و(من رغب عن سنتى) اى طريقتى (فليس منى) اى من العاملين بطريقتى السالكين منهجى وهذه سنة الانبياء قبله ايضا رواه الحاكم والبيهقى فى شعب الايمان عن ابن مسعود وكانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف و يحلبوا الغنم و يركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طاب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة المرء نفسه وانه لا دناءة فى ذلك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى ايوب) الانصارى ورواه عنه ايضا ابو الشيخ فى كتاب الاخلاق قال زين العراقى وفيه يحيى بن يعلى الاسلمى ضعفوه وكذا شيخه المختار التميمى ضعيف ﴿كان يركع﴾ بفتح اوله والكاف (قبل الجمعة) اى يصلى (اربعا) من الركعات (و) يصلى (بعدها اربعا لا يفصل فى شئ منهن) بتسليم فيه ان الجمعة كالظهر فى الراتبة القبلية والبعدية وهو الاصح عند الشافعية والحنفية (ه عن ابن عباس) قال المناوى فيه امور الاول ان الذى لابن ماجة انما هو بدون لفظ و بعدها اربعا وانما هذه الزيادة للطبرانى كما ذكره ابن حجر وغيره الثانى سكت عليه السيوطى فاوهم سلامته من العلل وليس كما اوهم قال ابن ماجة رواه مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة ٤ عن عطية العوفى وعن الحبر قال الزيلعى ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا و بعدها اربعا لا يفصل بينهن ورواه ابن ماجة باختصار الاربع بعدها وفيه الحجاج بن ارطاة وعطية العوفى وكلاهما ضعيف انتهى الثالث قد اساء التصرف حيث عدل لهذه الطريق المعلول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعى فى فوائده من حديث على قال العراقى واسناده جيد ﴿كان يزور﴾ بالزاء المعجمة من الزيارة (الانصار ويسلم على صبيانهم) فيه رد على منع الحسن التسليم على الصبيان (و يمسح رؤسهم) اى كان له اعتناء بفعل ذلك معهم اكثر منه مع غيرهم والا فهو

٤ ابطاة نسخه غ

كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه جميعا ويزورهم قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان اولى من استدلاله البعض بحديث مر على صبيان فسلم عليهم فانها واقعة حال قال ابن البطال وفي السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب نعم لا يشرع السلام على الصبي الوضى سيما ان راهق (ن عن انس) واخرجه الترمذي ايضا عن انس قال المناوي قال جدي هذا حديث صحيح ورواه ابن حبان في صحيحه وقول السيوطي حسن غير جيد بل كان الاولى الصحة ﴿ كان يستاك ﴾ استفعال من السواك فالاستياك استعمال السواك (بفضل وضوءه) بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وقيل المراد به الغسل وقيل التنقية اي نقية الفم ٤ وفي مصنف ابن ابي شيبة عن جرير الجلي الصحابي انه كان يستاك ويأمرهم ان يتوضؤا بفضل سواكهم وعن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من فضل السواك كذلك (ع عن انس) ورواه عنه ايضا الدارقطني قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد متروك وروى من طريق آخر عن الاعمش عن انس وهو منقطع ﴿ كان يستاك ﴾ كامر (عرضا) اي في عرض الاسنان ظاهرا وباطنا في طول الفم زاد ابو نعيم في روايته لا يستاك طولا وعورض بذكر الطول في خبر آخر وجمع مغلطاي وغيره بانه في اللسان والحلق طولا وفي الاسنان عرضا (و) كان (يشرب مصا) اي من غير عب (و يتنفس) في اثناء الشرب (ثلاثا) من المرات (ويقول) موجها لذلك (هو) اي التنفس ثلاثا (اهنأ وامرأ) بالهمز من مرء الطعام او الشراب في جسده اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عليها طيبا بلذة ونفع (وابرأ) اشد برأ لكونه يقمع الصفراء اي يقوى الهضم واسلم لحرارة المعدة من ان يهجم عليها البارد دفعة فربما اطفأ الحار الغريزي لشدة برده او اضعفه (البغوي وابن قانع) في معجميهما وكذا ابن عدي وابن مندة (طب وابن السني وابو نعيم) كليهما في كتاب الطب النبوي في الصحابة كلهم من حديث ثبيت بن كثير عن يحيى بن كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب (عن بهز) القشيري ويقال البهزي ذكره البغوي وغيره في الصحابة قال في الاصابة قال البغوي لا اعلم روى بهز الا هذا وهو منكر وقال ابن مندة رواه عباد بن يوسف عن ثبيت عن القشيري بدل ورواه مجنس عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده فارسله الراوي عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن قضية كلام ابن مندة ان ابن المسيب سمعه من معاوية جد

مطلب زيارة النبي الانصار والسواك وكلام الجوامع ومسافرة

٤ قال الحفني بالاستياك هنا التنظيف اي بعد ان يتوضأ باخذ ماء من فضل وضوءه وينظف به فيه مبالغة منه

بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ من الراوى و بالجملة قال هو كما قال ابن عبد البر اسناده مضطرب ليس بالقائم انتهى (ق عن ربيعة بن اكثم) بن ابى الجون الخزاعى قال فى الاصابة اسناده الى ابن المسيب ضعيف وقال السخاوى سنده ضعيف جدا بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد ﴿ كان يستجمر ﴾ اى يتبخر (بالوة) بفتح الهمزة وضمها وضم اللام وفتح الواو مشددة العود الذى يتبخر به (غير مطراة) و المطراة التى يعمل عليها الوان الطيب كعنبر ومسك وكافور ٤ (و بكافور يطرحه على الالوة) يخلطه به ثم يتبخر به وقال الحفنى الالوة العود الهندى الذى يتبخر به غير مطراة اى غير مخلوط بطيب اخر كمسك وعنبر وفى بعض الاحيان يخلطه به الكافور ثم يتبخر به (م عن ابن عمر) سبق له شواهد ﴿ كان يستحب ﴾ اى يستحسن الاستحباب الاستحسان يقال استحبه عليه اى آثر عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب (اذا افطر) من صومه (ان يفطر على لبن) هذا محمول على ما اذا فقد الرطب او التمر او الحلوا وعلى انه جمع مع التمر غيره كاللبن جمعا بين الاخبار (قط عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿ كان يستحب ﴾ اى يحب وكذا ما بعده (الجوامع) ولفظ رواية ك كان يعجبه الجوامع (من الدعاء) وهو ما جمع من الوجازة خير الدنيا والاخرة نحو ربنا آتنا فى الدنيا حسنة الآية او احسن عاقبتنا فى الامور كلها واجرنا من خزى الدنيا وعذاب الاخرة او اللهم بارك لنا فى الموت وفيما بعد الموت او هى ما يجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او ما يجمع الثناء على الله واداء المسئلة والفضل للمتقدم او هى الدعاء الجامع لخير الدنيا اى اللفظ الجامع للمعانى الكثيرة (و يدع) اى يترك (ماسوى ذلك) من الادعية اشارة الى معنى يراد به من الجوامع فيختلف معنى السوى حسب اختلاف تفسير الجوامع فعلى الاول ينزل ذلك على غالب الاحوال لا كلها قال المنذرى كان يجمع فى الدعاء تارة و يفصل ٨ اخرى (د) فى الصلوة (ك) فى الدعاء (عن عايشة) قال ك صحيح واقره الذهبى وسكت ابو داود وقال الهروى فى الاذكار وارياض اسناده جيد ﴿ كان يستحب ﴾ كامر (ان يسافر يوم الخميس) لانه بورك له ولامته فيه لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج فى بعض اسفاره فى يوم السبت (طب عن ام سلمة) واسناده حسن قاله السيوطى وقال الهيثمى فيه خالد بن اياس وهو متروك انتهى ﴿ كان يستحب ﴾ كامر (ان يكون له فروة مدبوغة يصلى عليها) بين به ان الصلوة على الفروة لا يكره وان ذلك لا ينافى كمال الزهد وانه ليس من الورع

٤ قال السيوطى المطراة بضم الميم وفتح التاء والراء المشددة فالف فهاء اى معمول معها شئ من انواع الطيب منه

٨ ويفصل نسخه م

الصلوة على الارض وقال الحفنى هو تعليم للامة اذ ليس من الورع والتواضع الصلوة على الارض اذ محل ذلك القلب قال فى المصباح الفروة التى تلبس وقيل هو باثبات الهاء وقيل بحذفها (ابن سعد) فى طبقاته (عن المغيرة) بن شعبة وفيه ابن الحارث الطائفى قال فى الميزان له مناكير هذا منها ﴿كان يستحب﴾ كامر (الصلوة فى الحيطان) قال ابوداود يعنى البساتين وفى النهاية الحائط البستان من النخل اذا كان عليه حائط وهو الجدار قال العراقى واستحبابه الصلوة فيها اما القصد الخلوة عن الناس منها او لحلول البركة فى ثمارها ببركة الصلوة فانها تجلب الرزق بشهادة آية وأمر اهلك بالصلوة او اكراما للممرور بالصلوة فى مكانه او لان تحية كل منزل نزله سفرا وحضرا وفيه ان الصلوة فى البستان وان كان المصلى فيها ربما اشتغل عن الصلوة بالنظر الى الثمر والزهر وان ذلك لا يؤدى الى كراهية الصلوة فيها قال العراقى والظاهر ان المراد بالصلوة التى يستحب النفل لا الفرض بدليل الاخبار الواردة فى فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل ان المراد الصلوة اذا حضر ولو فرضا وفيه ان فرض من بعد عن الكعبة اصابة الجهة لا العين لان الحيطان ليست كالمسجد فى نصب المحراب (ت عن معاذ) بن جبل ثم قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره انتهى قال العراقى وانما ضعف من جهة حفظه وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان من المعتقدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به ﴿كان يستعذب﴾ بفتح اوله من العذب بالفتح اللذيذ يقال قد عذب الماء عذوبة واستعذب القوم ماؤهم اذا استقوه عذبا (له الماء) اى يطيب له الماء العذب ويحضر اليه لكون اكثر المياه المدينة مالحا وهو كان يحب الماء الحلو البارد (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال السيوطى تبعا لغيره (وفى لفظ) للحاكم وغيره (يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف ومثناة تحتية مقصور لان الشراب كلما كان احلى وابرد كان انفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وينفذ الطعام الى الاعضاء اتم سيما اذا كان بائتا فان الماء البائت بمنزلة العجين لا الخمير والذى يشرب لوقته كالفطير تنبيه جاء فى حديث رواه الطبرانى وابن مندة ان هذا البئر استنبطها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه عن يزيع ٤ سدرة بن على السلمى عن ابيه عن جده خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا ٨ فنزل

٤ ريح نسخه
٨ القاع نسخه

في صدر الوادي فبحث بيده في البطحاء فندب فحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا (حم دك) في الاطعمة (عن عائشة) قال ك على شرط م واقره الذهبي وبه ختم ابوداود كتاب الاشربة سا كتا عليه ﴿كان يستعط﴾ افتعال من السعوط وهو ما جذب اوصب الى انفه للدواء (بالسمسم) اى بدهنه قال الحفني وهو الشيرج فيدخله في انفه (ويغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون اى مع الماء بان يمزجه به وهو ورق شجر النبق المطحون قال الحجة في تفسيره والسدر نوعان احدهما ينبت في الارياف فينتفع بورقه في الغسل وثمرته طيبة والاخر ينبت في البر لا ينتفع بورقه في الغسل وثمرته عفصة (ابن سعد) في طبقاته (عن ابي جعفر) الهاشمي مرسلا ﴿كان يستغفر﴾ الله تعالى (للصف المقدم) اى يطلب منه الغفر والستر والهداية اذنوب اهل الصف الاول في الصلوة وهو الذي يلي الامام ويكون (ثلاثا) من المرات اعتناء بشانهم لمسارعته للخير (وللثاني مرة) اى يستغفر للصف الثاني مرة واحدة اشارة الى انهم دون الاول في الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكانه كان لا يخصهم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم في حيازة فضل ذينك الصفين قال العلقمي الصف الاول هو الذي يلي الامام سواء جاء صاحبه متقدما اومتأخرا وسواء تخلله منبرا ومقصورة وعمرة اوغيرها هذا هو الصحيح وهو الذي تقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طائفة من العلماء الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الاخر لا يتخلله مقصورة ولا نحوها فان تخلل الذي يلي الامام فليس باول بل الاول الذي لا يتخلله شيء وان تأخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجئ الانسان الى المسجد اولا وان صلى في الصف المتأخر فهذان القولان غلط (حم ه ك) في الصلوة (صحيح عن عرباض) بن سارية قال ك صحيح على الموجود كلها ولم يخرجا للعرباض ﴿كان يستفتح﴾ اى يفتتح اى اذا طلب فتح بلاد الكفار يفتتح (دعائه بسبحان ربي العلي الاعلى الوهاب) اى يبتديه به ويجعله فاتحته قال حجة الاسلام فيندب ان يفتتح الدعاء بذكر الله ولا يبدأ بالسؤال وانما هو اللائق بالحال من ذكر المكارم والمواهب اولا وقال القاضي كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح دعاءه بالثناء على الله واذا اراد ان يدعو يصلي ثم يدعو فاشار بذلك الى ان من شرط السائل ان يتقرب الى المسئول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون اطمع في الاسعاف واحق بالاجابة فمن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل (حم ك) في الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن اياس بن سلمة (عن) ابيه (سلمة بن الاكوع) الاسلمي وكذا رواه الطبراني ولفظ سلمة ما سمعت رسول الله

مطلب السعوط والصف الاول وبدأ الدعاء بسبحان الله والغسل بالمطر

صلى الله عليه وسلم دعا الا استفتحه بسبحان ربى الاعلى فغيره المخرج الى ما ترى قال ك صحيح ورده الذهبى بان عمر ضعيف وقال الهيثمى فى رواية احمد عمر بن راشد اليمامى وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿ كان يستفتح ﴾ اى يفتتح القتال من قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشرى (ويستنصر) اى يطلب النصر والفتح (بصعاليك المسلمين) اى بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم ولا جاه يتيمن بهم ولانهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم اقرب للاجابة والصعلوك من لا مال له ولا اعتماد وقد صعلكته اذا ذهبت ماله ومنه تصعلكت الابل اذا ذهبت او بارها وكما التقى الفتح والنصر فى معنى الظفر التقيا فى معنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرا اذا تتابعت الامطار وارض بنى فلان منصورة اى ممطورة ذكره كله الزمخشرى (ش طب عن امية) بضم اوله بن خالد (بن عبدالله) بن الأسد الاموى يرفعه ويحسنه السيوطى وقال المنذرى رواته رواة الصحيح وهو مرسل انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى لكن حديث مرسل ورواه عنه ايضا البغوى فى شرح السنة وقال ابن عبد البر لا يصح عندى والحديث مرسل وقال ابن حبان امية هذا يروى المراسيل وفى ابن عساكر امية هذا تابعى ثقة ولاه عبد الملك خراسان ومن زعم ان له صحبة فقد وهم ﴿ كان يستمطر ﴾ اى يطلب المطر و يبرز له (فى اول مطره) بالضمير يعنى فى اول مطر السنة وقال الحفنى وضمير مطره للعام والمراد باول مطر العام مطر ينزل بعد طول انقطاعه (بنزع ثيابه كلها) ليصيب المطر جسده الشريف وهو جملة حالية (الا الازار) اى الساتر للسرة وما تحتها الى انصاف الساقين (حل عن انس) بن مالك ﴿ كان يسلت ﴾ بضم اللام من باب قتل كما فى المصباح (المنى من ثوبه) اى يميطه و يزيله منه قال الزمخشرى سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلت المرأة خضابها ازالته انتهى (بعرق الاذخر) اى عود الاذخر لازالة لقباحة منظره واستحياء مما يدل عليه من حالته وهو بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمة حشيش له ريح طيب يسقف به البيوت اى كان يزيله لاستقذاره لا لنجاسته (ثم يصلى فيه) من غير غسل (ويحته) بفتح اوله وضم الحاء وتشديد التاء الفرك بنحو عود او حجر و بمعنى الحك او القشر يقال حت المنى من ثوبه اى فركه (من ثوبه يابسا) وما تقدم فى الرطب (ثم يصلى فيه) قال المناوى فاستفدنا ان المنى طاهر وهو مذهب الشافعية (حم عن عائشة)

قال الهيثمي رجاله ثقات ومن ثم قال السيوطي صحيح ﴿ كان يسجد ﴾ في صلوته (على مسح) بكسر فسكون قال في المصباح المسح البلاس والجمع مسوح كحمل وحمول قال الحفني المسح شيء منسوج من سعف النخل اي خوصه ومثل السعف الليف بقدر مايضع جبهته ويديه فان زاد على ذلك بحيث يسع بدن المصلي سمي مصلى وسجادة وقال السيوطي المسح من صوف اوشعر شبيه البساط (طب عن ابن عباس) قال السيوطي حسن ﴿ كان يسمي ﴾ من التسمية (الانثى من الخيل فرسا) لما كان افصح العرب جرى على تسميتهم الانثى فرسا بغيرها ولايقول فرسة لانه لم يسمع من كلامهم قال الحرالي وفيه اشعار بان من اتخذ شيئا حقه ان يجعل له اسما ولهذا ورد ان السقط اذا لم يسم يطالب بحقه فيقول يارب اضاعوني (دك) في الجهاد (عن ابي هريرة) قال ك على شرطهما واقره الذهبي واسناده صحيح ﴿ كان يسمي ﴾ بكسر الميم كما مر (التمر واللبن) اي اذا اراد اكلهما قال بسم الله الرحمن الرحيم هذان (الاطيبين) لانهما اطيب مايؤكل في الاطعمة والفاكهة وهكذا في المناوي والعزيزي بالياء على القياس وفي المتون واكثر النسخ الاطيبان قال الحفني كذا بخط العجمي فهو على لغة من يلزم المثنى الالف وكان يخلطهما ويأكلهما معا (ك) من حديث طلحة بن زيد عن ابيه (عن عايشة) وقال صحيح ورده الذهبي بان طلحة ضعيف ﴿ كان يشتد ﴾ من الاشتداد (عليه ان يوجد منه الريح) المراد هنا ريح تغير النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخاري وغيره انه شرب عسلا عند زينب ومكث عندها فتواطأت عايشة وحفصة فقالت انا نجد منك ريح مغافير ٤ قال لا ولكني كنت اشرب عسلا عند زينب فلن اعود له فلا تخبرن احدا قال وكان يشتد عليه ان يوجد منه ريح هذا لفظه وهي مبينة للمراد قال الحفني المراد به تغير الفم من ريح العسل الذي كان يتناوله فقد شكاه له ذلك بعض زوجاته ففيه اشارة الى طلب ازالة تغير ريح الفم المستكره (د عن عايشة) قال السيوطي حسن وقال ظاهره انه غير صحيح وان الشيخين لم يخرجاه ولا احد هما والا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو في الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا القصة المشار اليها بكمالها ﴿ كان يشد ﴾ بفتح اوله وتشديد الدال اي يربط (صلبه بالحجر من الغرث) بغين معجمة فراء مفتوحة فمثلثة قال الجوهري الغرث الجوع وقال المناوي لكن مر ان جوعه كان اختيارا لا اضطرارا وقال هذا تعليم لمن اشتد جوعه كيف يصنع والا فلا سلطنة للجوع عليه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن ابي هريرة) قال السيوطي اسناده حسن ﴿ كان يشير ﴾ بضم اوله اي يومي

مطلب تسمية الاشياء وشد صلبه للجوع والاشارات ٤ ريح مغافير نسخهم

(فى الصلوة) باليد او الرأس يعنى يأمر و ينهى و يرد السلام وذلك فعل قليل لا يضر ذكره ابن الاثير او المراد يشير باصبعه فيها عند الدعاء كما صرحت به رواية ابى داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره اشارته قال سنده صحيح قال المظهر اختلف فى تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة والاصح انه يضع بغير تحريك ولا ينظر الى السماء حين الاشارة الى التوحيد بل ينظر الى اصبعه ولا يجاوز بصره عنها لئلا يتوهم انه تعالى فى السماء تعالى الله عن ذلك (حم د عن انس) قال السيوطى حسن ورواه النسائى وابن ماجة عن معمر ورواه ابو داود عن احمد بن احمد بن شوبه ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق ورواه ابو يعلى عن يحيى بن معين عن عبد الرزاق قال ابو حاتم الرازى اختصر عبد الرزاق هذه الكلمة من حديث النبى صلى الله عليه وسلم انه ضعف فقدم ابا بكر فصلى بالناس وقال اخطأ عبد الرزاق فى اختصاره هذه الكلمة وادخله فى باب من كان يشير باصبعه فى الصلوة فاوهم ان النبى صلى الله عليه وسلم انما اشار بيده فى التشهد وليس كذلك

﴿ كان يشرب ﴾ بفتح الراء (ثلاثة انفاس يسمى الله فى اوله و يحمد الله فى آخره) اى يسميه فى ابتداء الثلاث و يحمده فى انتهائها او يحتمل ان المراد يسمى الله و يحمده فى اول كل شربة وآخرها و يؤيده ما فى اوسط الطبرانى بسند قال ابن حجر حسن عن ابى هريرة ان النبى عليه السلام كان يشرب فى ثلاثة انفاس اذا دنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ثلاثا واصله فى ابن ماجة قال ابن القيم للتسمية فى الاول والحمد فى الاخر تأثير عجيب فى نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الامام احمد اذا جمع الطعام اربعا فقد كمل اذا ذكر الله فى اوله وحمد فى اخره وكثرت الايدى وكان من حل قال العراقى هذا الخبر لا يعارضه خبر ابى الشيخ عن زيد بن ارقم بسند ضعيف ان النبى صلى الله عليه وسلم كان شربه بنفس واحد وفى خبر عن ابى قتادة وصححه اذا شرب احدكم فليشرب بنفس واحد لحمل هذين الحديثين على ترك النفس فى الاناء (ابن السنى عن) ابى معاوية (نوفل بن معوية) الديلمى بكسر الدال وسكون التحتية صحابى شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد وقد خرجه الطبرانى عنه باللفظ المذبور ورواه الطبرانى فى الاوسط والكبير بلفظ كان يشرب فى ثلاثة انفاس اذا دنى الاناء سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمى فيه عتيق بن يعقوب لم اعرفه و بقية رجاله رجال الصحيح

﴿ كان يصافح ﴾ بضم اوله وكسر الفاء (النساء) اى فى بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا فى هذا الخبر عند الطبرانى وحذفه السيوطى وغيره (من تحت الثوب) اى بلا حائل وهذا من خصائصه لعصمته ولا ينافى هذا ما مر انه صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء

في البيعة بل بايعهن بالقول فقط لان هذا مخصوص ببيعة الرضوان وذلك عام في سواها وغيره لايجوز له المصافحة للاجنبية لعدم امن الفتنة (طس عن معقل بن يسار) ضد اليمين ﴿ كان يصغي ﴾ اي يميل (للهرة الاناء فتشرب) منه بسهولة وهذا من كمال شفقته بالخلق فينبغي ملاحظة الدواب التي عندنا الشخص والرفق بهم ولفظ رواية الدارقطني وغيره كان يمر به الهرة فيصغي لها الاناء فتشرب منه و يصغي بالغين المعجمة والصغو بالغين الميل يقال صغت الشمس للغرب مالت وصغت الاناء واصغته املته (ثم يتوضأ بفضلها) اي بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسورها و به قال عامة العلماء الاان اباحنيفة كره الوضوء بفضل سورها وخالفه اصحابه وصحة بيعه وحل اقتنائه مع ما فيه منه ٤ من تلويث وافساد وانه ينبغي للعالم فعل الامر المباح اذا تقرر عند بعض الناس كراهته ليبين جوازه وندب سقي الماء والاحسان الى خلق الله وان في كل كبد حرا اجر (طس عن عايشة قال الهيثمي رجاله موثوقون (حل عن عايشة) وهو عنده من حديث محمد بن المبارك الصوري عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن امه عايشة انتهى ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطني وحسنه لكن قال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه ﴿ كان يصلي ﴾ صلى الله عليه وسلم احيانا (في نعليه) اي عليهما او بهما لتعذر الظرفية ان جعلت في متعلقة بيصلي فان علقت بمحذوف صحت الظرفية بان يقال كان يصلي والارجل في النعال اي مستقرة فيها ومحله حيث لاخبث فيهما غير معفو وقال ابن تيمية وفيه ان الصلوة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كحذاء ٩ وزربون ٨ فصلوة الفرض والنفل سواء والجنازة حضرا وسفرا فيهما سنة وسواء كان يمشي بها في الازقة اولا فان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يمشون في طرق المدينة بها و يصلون فيها بل كانوا يخرجون بها الى الحشوش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للامام احمد ايصلي الرجل في نعليه قال اي والله وترى اهل الوسواس اذا صلى احدهم صلوة الجنازة في نعليه قام على عقبيهما كانه واقف على الجمر وقال ابن بطال هذا محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لان ذلك لايدخل في المعنى المطلوب من الصلوة وهو وان كان في ملابس الزينة لكن ملابس الارض التي تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه الرتبة واذا تعارضت مراعات التحسين ومراعاة ازالة النجاسة قدمت الثانية لانها من باب دفع المفاسد والاخر من جلب المصالح الاان يرد دليل بالحاقه بما يتجمل به فيرجع

٨ زربول نسخه
٤ ع مايقع منه نسخه م
٩ الحذاء بكسر الحاء وفتح الذال النعل

اليه (حم خ م ت عن انس) بن مالك ﴿ كان يصلى ﴾ وهى الاركان المعلومة والافعال المخصوصة (الضحى ست ركعات) فصلوة الضحى سنة مؤكدة قال ابن الحجر لا تعارض بينه وبين خبر عايشة ما صلى الضحى قط وقولها ما كان يصليها الاان يجى بن مغيبة يحمل الانكار على المشاهدة والاثبات على المعاهدة اوالانكار على صنف مخصوص اووقت مخصوص كثمان فى الضحى فى وقت الاثبات على اربع اوست اوفى وقت دون وقت قال العراقى فى شرح الترمذى ليس فى الاحاديث الواردة فى اعدادها ماينفى الزائد ولاثبت عند احد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انها انحصر فى عدد بحيث لا يزيد عليه وانما ذكر ان اكثرها اثنى عشر الرويانى فتبعه الرافعى ثم النووى ولا سلف له فى هذا الحصر ولادليل وفى المسألة مؤلف والمعتمد عند بعض الشافعية ان اكثرها وافضلها ثمان ركعات انتهى (ت فى الشمائيل عن انس) وكذا الحاكم فى فضل صلوة الضحى عن جابر قال العراقى ورجاله ثقات وقال السيوطى اسناده صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (الضحى اربعا) وفى رواية اربع ركعات اى يداوم على اربع ركعات (ويزيد ماشاء الله) اى بلا حصر لكن الزيادة التى تثبت الى ثنتا عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستا وثمانيا وانه عرف ان ثبوت ثنتى عشرة لا يعارض الاربع لان المحصور فى الاربع دوامها ولا الركعتين لان الاكتفاء بهما كان قليلا فاقلها ثنتان وافضلها ثمان واكثرها اثنتى عشرة عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختياره لانها لا تحصر فى عدد مخصوص قال العراقى انما ذكر اكثرها اثنا عشر الرويانى وتبعه الشيخان ولا سلف ولادليل كامر قال المناوى فصلوة الضحى سنة مؤكدة وانكار عايشة كونه صلاها يحمل على المشاهدة اوعلى صنف مخصوص كثمان اوست اوفى وقت دون وقت (حم م عن عايشة) ورواه عنها ايضا النسائى وابن ماجة فى الصلوة والترمذى فى الشمائيل ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (على الخمرة) بخاء معجمة مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل اوخوصه بقدر مايسجد المصلى اوفريقه من الخمر بمعنى التغطية فانها تخمر محل السجود ووجه المصلى على الارض سميت به لان خيوطها مستورة بسعفها اولانها تخمر الوجه اى تستره وفيه انه لابأس بالصلوة على السجادة صغرت اوكبرت ولاخلاف الامار وى عن ابن عبد العزيز انه كان يؤتى بتراب فيضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة فى التواضع والخشوع فلا يخالف الجماعة وروى ابن ابى شيبة عن عروة وغيره انه كان يكره الصلوة بنفل شىء ٤ دون الارض وحمل على الكراهة التنزيهية قال العراقى وقد صلى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط

٤ على شى نسخه

مطلب مقدار النوافل والراتبة والسجادة و النوافل على الدابة

والفروة المدبوغة (خ د ن ه عن ميمونة) ام المؤمنين و رواه احمد من حديث
ابن عباس بسند رجاله ثقات صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كامر فى السفر هكذا هو
ثابت فى رواية البخارى والمراد النفل (على راحلته) اى بعيره قال الرافعى اسم
يقع على الذكر والانثى والهاء فى الذكر للمبالغة و يقال راحلة بمعنى راحولة ٤ كعيشة
راضية (حيثما توجهت به) فى جهة مقصده الى القبلة اوغيرها فصوب الطريق
بدل من القبلة فلا يجوز الانصراف عنه كما لا يجوز الانحراف فى العرض عنها (فاذا اراد
ان يصلى المكتوب) يعنى صلوة واجبة ولو نذرا (نزل فاستقبل القبلة) فيه انه لا تصح
المكتوبة على الراحلة وان امكنه القيام والاستقبال واتمام الاركان لكن محله عند الشافعية
واذا كانت سائرة فان كانت واقفة مقيدة يصح (حم خ م عن جابر) ورواه ابو داود والنسائى
عن ابن عمر ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (قبل الظهر ركعتين و بعدها ركعتين) ظاهر كلام
العلقمى انه كان يصلى القبلية والبعدية فى المسجد (و بعد المغرب ركعتين فى بيته) الغرض
منه بيان النفل المؤكد فقط وانه يسن صلوته فى البيت ولا يصلى فى المسجد الا الفرض
او نحو صلوة العيد مما هو مذكور فى الفروع وفى العزيزى ظاهره انها راتبة المغرب وهذا
يعارضه حديث عجلوا الركعتين بعد المغرب فيحتاج الى الجمع (و بعد العشاء ركعتين)
ظاهر كلام المناوى انه كان يصلى هما فى بيته وعبارته متعلق بجميع المذكورات ولا يعارضه
ماورد فى اخبار اخر انه كان يصلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل
العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء لاحتمال انه كان يصلى هذه العشر
وتلك فى بيته فاخبر كل راو بما اطلع عليه اوانه كان يواظب على هذه دون تلك فهذه
العشر هى الرواتب المؤكدة لمواظبة النبى صلى الله عليه وسلم عليهن و بقيت رواتب
اخرى لكنها لا تتأكد (وكان لا يصلى بعد الجمعة) صلوة (حتى ينصرف) من المحل الذى
اقيمت فيه الى بيته (فيصلى) بالفتح لا بالنصب ذكره الكرمانى (ركعتين فى بيته) اذ لو
صلاهما فى المسجد ربما توهم انهما المحذوفتان واتمامها واجبة وصلوة النفل فى الخلوة
افضل قال الكرمانى وقوله فى بيته متعلق بالظهر على مذهب الشافعى ومختص بالاخير
على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الاصولية قال المناوى قال العراقى لعل قوله
فى بيته متعلق بجميع المذكورات فقد ذكروا ان التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه لكن
توقف ابن الحاجب واعاد ذكر الجمعة بعد الظهر لانه كان يصلى سنة الجمعة فى بيته بخلاف
الظهر وحكمته ماذكر من ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين

٤ بمعنى مرحولة
منه

ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن انها المحذوفة قال المحقق العراقى وركعتا الجمعة لايجتمعان مع ركتى الظهر الالعارض كان يصلى الجمعة وسنتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلى الظهر ثم سنتها ولم يذكر شيئا فى الصلوة قبلها ولعله قاسها على الظهر وفيه ندب النفل حتى الرواتب فى البيت انتهى (مالك خ م د ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يصلى﴾ كامر (من الليل) قال المناوى الظاهر ان من لابتداء الغاية اى ابتداء صلاته فى الليل ويحتمل انها تبعيضية اى يصلى فى بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر) اى احدى عشر ركعة (وركعتان الفجر) تكون الجملة ثلاث عشر وفى اكثر النسخ وركعتا الفجر فمن فى قوله منها الوتر للبيان لا للتبعيض وحكمة الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر مختص بصلوة الليل والمغرب وتر النهار فناسب كون صلوة الليل كالنهار فى العدد جملة وتفصيلا قال القاضى بنى الشافعى مذهبه على هذا فى الوتر وقال اكثره احدى عشرة والفصل فيه افضل ووقته مابين العشاء والفجر ولايجوز تقديمه على العشاء (خ م د عن عائشة) ورواه عنها ايضا النسائى فى الصلوة فكان ينبغى ذكره ﴿كان يصلى﴾ كامر (قبل العصر ركعتين) وفى رواية احمد والترمذى اربعا وقال المناوى فيه ان سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعى اربع وقال العلقمى استدل به على ان سنة العصر ركعتان قال ابن قدامة قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا ترغيب فى الاربع ولم يجعلها من السنن الرواتب وعن الشافعى ان الاربع قبلها من السنن الرواتب لما روى احمد والترمذى والبزار والنسائى من حديث عاصم بن ضمرة عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل الظهر اربعا وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين (د عن على) قال المنذرى فيه عاصم بن ضمرة وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووى اسناد الحديث صحيح وكذا قال السيوطى صحيح ﴿كان يصلى﴾ كامر (بالليل) وفى رواية فى الليل (ركعتين ركعتين ثم ينصرف) اى يسلم (فيستاك) لكل ركعتين قال ابو شامة يعنى وكان يتسوك لكل ركعتين وفى هذا موافقة لما يفعله كثير فى صلوة التراويح وغيرها قال الغزالى ومقتضاه انه لوصلى صلوة ذات تسليمات كالضحى يستحب ان يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووى (حم ه ك ن عن ابن عباس حسن) قال ك على شرطهما وقال مغلطاى وليس كما زعم ثم اندفع فى بيانه لكن قال ابن حجر اسناده صحيح وقال المنذرى رواة ابن ماجة ثقات وقال العراقى وهو عند ابى نعيم باسناد جيد من حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلوة الليل ﴿كان يصلى﴾ كامر (على الحصير) اى من غير سجادة تبسط له فرارا عن تزيين

مطلب اختلاف نفل عصر وليل وظهر وانواع سجاده عليه السلام

الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فان ذلك هو الرياء المحذور وهو وان كان مأمونا منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عادتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه ابو يعلى وابن ابى شيبة وغيرهما من رواية شريح انه سأل عايشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا قالت لم يكن يصلى عليه ورجاله ثقات كما قال العراقى ثقات واجيب تارة بان المنفى فى خبرها المداومة واخرى بانها انما بقيت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافى وبان حديثها وان كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فان القول بان المراد فى الآية الحصير التى تفرش مرجوح مهجور والجمهور على انه من الحصر اى ممنوعون عن الخروج منها افاده العراقى قال ابن حجر ولذلك لما ترجم البخارى باب الصلوة على الحصير فيه فكانه رآه شاذا مردودا وقال العراقى وفيه الصلوة على الحصير ونحوها مما يقى بدن المصلى عن الارض وقد حكاه الترمذى عن اكثر اهل العلم (والفروة المدبوغة) اشارة الى ان التنزه عنها توهما لتقصير الدباغ عن التطهير ليس من الورع وايماء الى ان الشرط تجنب النجاسة اذا شوهدت وعدم تدقيق النظر فى استنباط الاحتمالات البعيدة وقد منع قوم استفرغوا انظارهم فى دقايق الطهارة والنجاسة واهملوا فى دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه (حم دك) فى الصلوة (عن المغيرة) بن شعبة قال ك على شرطهما واقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى المهذب بعدما عزاه لابى داود قال فيه يونس ابن الحرث ضعيف وقال المحقق العراقى خرجه ابو داود من رواية ابن عون عن ابيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفى ثقة ﴿ كان يصلى ﴾ كما مر (بعد العصر وينهى عنها) قال العلقمى وحاصل ما اجابوا به انه فى الركعتين من خصائصه اوهما اللتان كانتا بعد الظهر فحصل فيهما فوات فقضاهما بعد العصر وكان اذا عمل عملا اثبته وقال المناوى والركعتان بعد من خصائصه (ويواصل) فى الصوم (وينهى عن الوصال) لانه يخالف طبعا ومزاجا وعناية من جهة ربه فالوصال فى الصوم وهو ان يصوم يومين متواليين لم يتعاط مفطرا بينهما من خصائصه صلى الله عليه وسلم ايضا ويحرم على غيره (د عن عايشة) قال ابن حجر وينظر فى عنعنة محمد بن اسحق وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كما مر (على بساط) اى حصير كما فى شرح ابى داود للعراقى وسبقه اليه ابوه فى شرح الترمذى حيث قال فى سنن ابى داود ما يدل على ان

المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذا في الهدى ولاينافيه انكاره في المصايد على الصوفية ملازمتهم للصلوة على السجادة وقوله لم يصل رسول الله على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فمراده السجادة من صوف على الوجه المعروف فانه كان يصلي على ما اتفق بسطه (ه عن ابن عباس) قال السيوطي حسن وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك ورواه الحاكم من حديث زمعة ايضا عن سلمة ابن دهرام عن عكرمة عن ابن عباس ❁ كان يصلي ❁ كامر (قبل الظهر اربعا) قال البيضاوي هي سنة الظهر القبلية (اذا زالت الشمس لايفصل بينهن بتسليم و يقول ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس) زاد الترمذي في الشمائل فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح وزاد البزار في روايته و ينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلوة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واستدل به على ان للجمعة سنة قبلها واعترض بان هذه سنة الزوال واجاب العراقي بانه حصل في الجملة استحباب اربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على ان الافضل صلوة الاربع قبل الظهر بتسليمة واحدة قالوا وهو حجة على الشافعي في صلاتها بتسليمتين (ه عن ابي ايوب) الانصاري و رواه عنه ايضا بمعناه احمد والترمذي قال ابن حجر وفي اسناده جميعا عبيدة بن معتب وهو ضعيف واخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال السيوطي حسن ❁ كان يصلي ❁ كامر (بين المغرب والعشاء) لم يذكر في هذا الخبر عدد الركعات التي كان يصليها بينهما فقد ذكرها في احاديث تقدم بعضها وقال الفقهاء ومن النفل صلوة الاوابين و تسمى صلوة الغفلة واقلها ركعتان واكثرها عشرون بين المغرب والعشاء (طب عن عبيد) مصغرا (مولاه) اي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السيوطي حسن وقال الذهبي عن عبد البر عن ابي عبيدة بن سليمان التيمي وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني واحمد من طريق مدارها كلها عن رجل لم يسم بقية رجال احمد رجال الصحيح انتهى وقضيته ان رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه لاحمد كان احسن ❁ كان يصلي ❁ كامر (والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره) وهذا من كمال شفقته ورأفته بالذرية فان قبل الصلوة محل اخلاص وهو اشد الناس محافظة عليها وقد قال تعالى ماجعل الله لرجل من قلبين ولعبهما حالة

مشغلة فالجواب انه انما فعله تشريعا وبيانا للجواز وقال فى الحفنى قوله على ظهره اى من حيث السجود وكان يطيل السجود لطفا بهما ولا يقال ان هذه الحالة تنافى كمال الخشوع المطلوب فى الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم اكمل الناس خشوعا وحضورا بقلبه مع ربه وان كان ظاهره مع الخلق كما ان خلفاءه واكمل اولياءه كذلك فلا حاجة للجواب بان ذلك للتشريع انتهى (حل عن ابن مسعود) واسناده حسن ❁ كان يصلى ❁ كما مر (على الرجل) الذى

٤ بخط نسخه نسخه م

(يراه يخدم) بالضم كما فى المصباح (اصحابه) يحتمل ان المراد يصلى عليه صلوة الجنازة اذا مات وذلك فلا يستنكف عن حضور جنازة خادم اصحابه والصلوة عليه اذا مات ولا يمنعه علو منصبه عن الصلوة على بعض خدم خدمه ويحتمل ان المراد انه اذا رأى رجلا يخدم اصحابه يجد٤ ونصح يدعو له (هناد عن على) بضم اوله وفتح اللام كذا ضبطه الشراح (ابن ابى رباح) بن قصير ضد الطويل المصرى وفى بعض النسخ ابن رباح وهو قال فى التقريب ثقة المشهور فيه على بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية (مرسلا) وهو اللخمى وقيل غيره قال السيوطى حسن ❁ كان يصوم ❁ وهو الامساك

مطلب صوم عاشوراء والاثنين والاضحية والبيض

عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع وما دخل فى الجوف قصدا يوم (عاشوراء) بمكة كما تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة صار يصومه (ويأمر به) امر ندب لانه يوم مبارك عظيم اظهر الله فيه كليمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودى وفيه تاب على قومه وفيه اخرج يوسف عليه السلام من السجن وفيه صامت الوحوش وفيه شهد سيدنا الحسين ولا بعد ان كان لها صوما خاصا كذا فى المطامع (عم عن على) قال السيوطى اسناده حسن ❁ كان يصوم ❁ كما مر يوم (الاثنين والخميس) لان فيهما تعرض الاعمال فيحب ان يعرض عمله وهو صائم قال الغزالى ومن صامهما مضافا لرمضان فقد صام ثلث الدهر لانه صام من السنة اربعة اشهر واربعة ايام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغى للانسان ان ينقص من هذا العدد فانه خفيف على النفس كثير الاجر وقوله الاثنين قال المناوى بكسر النون على ان اعرابه بالحرف وهو القياس من حيث العربية قال القسطلانى وهى الرواية المعتبرة ويجوز فتح النون على ان لفظه المثنى علم لذلك اليوم فاعرب بالحركة لا بالحرف (٥ عن ابى هريرة) وقد اخرجه الاربعة الا ابا داود واللفظ لفظ النسائى وقالت حسن غريب وهو مستند لحسنه ❁ كان يصوم ❁ كما مر (من غرة كل شهر) اى من اول كل شهر (ثلاثة ايام) قال الغزالى يحتمل ان يريد بغرة اوله وان يريد الايام الغراء البيض وقال القاضى أغر اوائله وقال ابن حجر ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عايشة انه لم يكن

يبالى من اى ايام الشهر يصوم لان هذا الراوى حدث بغالب ما اطلع عليه من احواله فحدث بما عرف وعايشة اطلعت على مالم يطلع عليه (وقلما كان يفطر يوم الجمعة) يعنى كان يصومه منضما الى ماقبله او بعده فلا يخالف حديث النهى عن افراده بالصوم او انه من خصائصه كالوصال ذكره المظهر وقال القاضى ويحتمل ان المراد انه كان يمسك قبل الصلوة ولا يتغدى الا بعد اداء الجمعة (ت عن ابن مسعود) قال ت حسن غريب قال العراقى وقد صححه ابو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذى اقتصر على تحسينه للخلاف فى رفعه وقد ضعفه ابن الجوزى فاعترضوه ورواه عنه الثلاثة لكن ليس و قلما الى آخره ﴿كان يصوم﴾ كامر (تسع ذى الحجة و يوم عاشوراء) بالمد (وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين) بدل من ثلاثة ايام من كل شهر (من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى) فينبغى لنا المحافظة على التأسى به فى ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (حم دن حسن عن حفصة) ام المؤمنين قال الذهبى والزيلعى ضعيف وقال المنذرى اختلف فيه على رواية فرة قال عن حفصة واخرى عن امه ام سلمة وتارة بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ﴿كان يصوم﴾ كامر (من الشهر السبت) سمى به لانقطاع خلق العالم والسبت القطع (والاحد) سمى به لانه اول ايام الاسبوع على نزاع فيه ابتداء خلق العالم (والاثنين) التسمية به كيفية الاسبوع الى الجمعة (ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء) بالمد فيهما (والخميس) قال المظهر اراد ان يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء والخميس قال وانما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على امته الاقتداء به ولم يذكر فى هذا الحديث الجمعة وذكره فيما قبله (ت) من حديث خيثمة (عن عايشة) وقال حسن وقال عبد الحق والعلة المانعة له من تصحيحه انه روى مرفوعا وموقوفا وذا عنده علة قال ابن القطان و ينبغى البحث عن سماع خيثمة من عايشة فانى لا اعرفه ﴿كان يضحى﴾ بتشديد الحاء (بكبشين) الباء للالصاق اى الصق تضحيته بالكبشين والكبش فحل الضأن اى فى اى سن كان (اقرنين) اى لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذى لا قرن له وقيل العظيم القرون (املحين) تثنية املح بمهملة وهو الذى فيه سواد وبياض والبياض اكثر او الاغبر وهو الذى فى خلل صوفه طبقات سود او الابيض الخالص كالملح الذى يعلوه حمرة وانما اختار هذه الصفة لحسن منظره وشحمه وكثرة لحمه وفيه ان المضحى ينبغى ان يختار الافضل نوعا والاكمل خلقا والاحسن سنا ولا خلاف فى جواز الاجم وقيل الذى ينظر فى سواد و يأكل

٤ سمتانسخه م

في سواد ويمشي في سواد ويبرك في سواد اي ان مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك ابيض (وكان يسمي) الله (ويكبر) اي يقول بسم الله والله اكبر وفي رواية سمى وكبر والاولى اظهر وافاد ندب التسمية عند الذبح والتكبير معها وافضل الوان الاضحية ابيض فاعفر فابلق فاسود (حم ن ه خ م عن انس) وزاد الشيخان فيه يذبحهما بيده انتهى ﴿ كان يضحي ﴾ من التضحية كما مر (بالشاة الواحدة عن جميع اهله) اي جميع اهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل اهل بيته في اضحيته وان ذلك يجزي عنهم وبه قال كافة علماء الامصار وعن ابي حنيفة والثوري يكره وقال الطحاوي لا يصح بشاة واحدة عن اثنين وادعى نسخ هذا الخبر ونحوه والى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال ابن القرطبي محتجا بان كل واحد مخاطب باضحيته يسقط عنهم بفعل احدهم ويجاب بانه كفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل ويسقط بفعل البعض وحكى القرطبي الاتفاق على ان اضحية النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزي عن امته واول ما يدل على خلافه (ك عن عبد الله بن هشام) بن زهرة وهو حديث صحيح ﴿ كان يضرب ﴾ وسطا معروفا (في الخمر بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجريد) اجمعوا على اجزاء الجلد بهما واختلفوا فيه بالسوط والاصح عند الشافعية الاجزاء (ه) في باب حد الخمر (عن انس) ويظن ان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو عجب مع كون الشيخين نصب عينه وهو في مسلم عن انس نفسه وزاد في اخره العدد فقال كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين انتهى ﴿ كان يضع ﴾ من وضع يضع اي يمسك (اليمنى على اليسرى) اي يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى بالرسغ من الساعد (في الصلوة) كما في حديث وائلة عند ابي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وذلك لانه اقرب الى الخشوع وابعد عن العبث واستحب الشافعي ان يكون الوضع المذكور فوق السرة وعند الحنفية تحتها وعند المالكية يرسل يديه (ورعا مس لحيته وهو يصلي) قال القسطلاني فيه ان تحريك اليد في الصلوة لا تنافي الخشوع اذا كان لغير عبث كما قال الحنفية الحركة الخفيفة لا تضر في الصلوة (ق عن عمرو بن حريث) بضم ففتح المخزومي صحابي نزل الكوفة ﴿ كان يضمر ﴾ بضم الميم او بكسر الميم وضم اوله (الخيل) اراد بالاضمار التضمير وهو ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده الى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع لكن في شرح الترمذي للعراقي هو ان يقلل علف الفرس مدة ويدخلها بيتا ضيقا ويجلل ليعرق ويجف عرقه ويجف لحمه فيقوى على الجري وهو جائز اتفاقا للاحاديث الواردة فيه

قال الحفنى ويضمر بضم اوله من اضمر ويصح ان يقرأ يضمر من ضمر من باب دخل واضمره صاحبه وضمره تضميرا انتهى وفى المصباح نحوه حيث قال ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمر ضمرا مثل قرب قربا دق وقل لحمه وضمرته واضمرته اعددته للسباق وهوان تعلفه قوتا بعد السمن فهو ضامر (حم عن ابن عمر) اسناده صحيح ﴿كان يطوف﴾ فى بعض الاوقات (على جميع نسائه) اى يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الاكثر وقول الاسماعيلى على ارادة تجديد العهد بهن ينافره السياق (فى ليلة) وفى رواية واحدة (بغسل واحد) قال لكنا لانشك انه كان يتوضأ بين ذلك وسبق فيه اشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد فى رواية وله يومئذ تسع اى من الزوجات فلا ينافيه رواية البخارى وهن احدى عشرة لانه ضم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا ثم قضيته كانت باللزوم والاستمرار ان ذلك كان يقع غالبا ان لم يكن دائما لكن فى الخبر المتفق عليه مايشعر بان ذلك منه ارادته الاحرام ولفظه عن عايشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوفه ثم يصبح محرما ينضح طيبا وفى ابى داود مايفيد ان الاغلب انه كان اكل وطئ وهو خبره عن ابى رافع برفعه انه طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل فقلت يارسول الله او اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اظهر واطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذامرة وذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه ان القسم لم يكن واجبا عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب واجابوا عن الحديث انه كان قبل وجوب القسم وبانه كان يرضى صاحبة النوبة وبانه كان قدومه من سفر (حم خ م د ن ت ه عن انس) وهو من رواية حميد عن انس قال ابن عدى وانا ارتاب من لقبه حميدا ورفعه ٤ ابن حجر فى اللسان ﴿كان يعبر﴾ بتشديد الباء من التعبير (عن الاسماء) اى كان يعبر الرؤيا على مايفهم من اللفظ من حسن وغيره فاذا اخبره شخص برؤيا يعرف انها حسنة باول اسم منها فان قيل له رأيت شخصا اسمه حسن قال رؤيا حسنة وان قيل له رأيت شخصا اسمه مرة قال رؤيا قبيحة (البزار) فى مسنده (عن انس) قال المناوى اسناده حسن وقال الهيثمى فيه من لم اعرفه ﴿كان يعجبه﴾ بفتح اوله وضم الجيم ويحتمل ان يكون من الاعجاب (الرؤيا الحسنة) تمامه عند احمد وزعما قال هل رأى احد منكم رؤيا فاذا رأى الرجل الرؤيا سأل عنه فان كان ليس به بأس كان اعجب لرؤياه فجاءت امرأة فقالت رأيت كانى دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فاذا قد جئ بفلان وفلان حتى عددت اثنى

٤ فى لقبه حميد ورفعه نسخه م
مطلب طواف نسائه ع م فى ليلة
وتعبير الرؤيا والثقل والتفأل والقرع

عشر رجلا وقد بعث صلى الله عليه وسلم سرية فقيل ذلك فجيء وعليهم ثياب بيض تشخب اوداجهم فقيل اذهبوا بهم ٤ الى الارض البيدخ اوقال نهر البيدخ فغمسوا فيه فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة البدر ثم اتوا بكراسي من ذهب فقعدوا عليها فاتت تلك السرية فقالوا اصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثنى عشر التي عدتهم المرأة (حم ن عن انس) قال السيوطي حسن وهو كما قال او اعلى فقد قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الثفل) بضم المثلثة وكسرها في الاصل ما يثفل من كل شيء وفسر في خبر الثريد وبما يقتات وبما يعلق بالقدر وبطعام فيه شيء من حب او دقيق قيل المراد به الثريد قال ﴿ يحلف بالله وان لم يسأل ﴿ ماذاق ثفلا من عام اول ﴿ قال ابن الاثير سمى ثفلا لانه من الاقوات التي يكون لها ثفل بخلاف المايعات وحكمة محبته له وقع ما قد يقع لمن ابتلى بالترفه من ازدرائه وانه انضج والذقال في المصباح الثفل مثل قفل حثالة الشيء وهو الثخين الذى يبقى اسفل الصافي قال المناوى وفسر بالثريد وهو المراد هنا (حم ت في الشمائل قال السيوطي صحيح (ك) كلاهما (عن انس) قال الصدر المناوى سنده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد يا نجيح) لانه كان يحب الفال الحسن فيتفأل بذلك قل من تعرض لها قال في فتح البارى الفال الحسن بشرطه ان لا يقصد فان قصد لم يكن حسنا بل يكون من انواع الطيرة وقال الحفني يا راشد يدل على الرشد ونجيح يدل على النجاح والظفر بالمقصود فهو من التفأل الحسن (ت) في السير (عن انس) قالت حسن صحيح غريب ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الفاغية) اى ريحها وهي نور الحنا وتسميها العامة تمر حنا قال الحفني لانها سلطان الرياحين وقيل الفاغية والفغو نور الريحان وقيل نور كل نبت وقيل في كل شجرة هي التنوير وهو افغاء الشجر وفي حديث الحسن سئل عن السلف في الزعفران فقال اذا فغا قالوا معناه نور ويجوز ان يريد اذا انتشرت رائحته من فغت الرائحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاغية فينا وفاشية ذكره الزمخشري (حم عن انس) قال الهيثمي رجاله ثقات وقال السيوطي حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ من الاعجاب او من الباب الرابع العجب بالضم اسم والعجب بفتحتين مصدر بمعنى التعجب والجمع اعجاب بالفتح كقفل واقفال وسبب واسباب وهو من عظم رأيه وعمله او يكون اشد محظوظ منه وهو المراد هنا (القرع) بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد واحسبه مشبها بالرأس الاقرع وهو الدبا وهو ثمر شجر اليقطين وهو بارد رطب واغذاء يسير سريع الانحدار وان لم يفسد

٤ اذهبوا بهم نسخه

قبل الهضم ولد ٤ خلطا صالحا وسبب محبته له مافيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من انباته على يونس عليه السلام حتى وقاه وتربى فى ظله فكان له كالام الحاضنة لفرخها (حم حب عن انس) قضية كلام السيوطى لايوجد مخرجا فى احد الصحيحين والا لما ساغ له الاختصار على عزوه للغير وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور ومن عزاه الحافظ العراقى واسناده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يدعى) بفتح اوله وكسر الثالث ويحتمل بضم اوله وفتح العين (الرجل) وهو على الاول فاعله وعلى الثانى نائبه (باحب اسمائه اليه واحب كناه) اليه لما فيه من الايتلاف والتحابب والتواصل والجبر لخاطرهم (ع طب وابن قانع والباوردى) كلهم من طريق الذيال بن عبيد (عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن حشفة التميمى ابو عبيد المالكى وقيل الحنفى وقيل السعدى وقدم مع ابيه وجده على النبى صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعى له فتفرد بالرواية عنه حفيده الذيال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمى ورجال الطبرانى ثقات ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الطبيخ) بتقديم الطاء على الباء لغة فى البطيخ بوزنه قال المناوى مقلوب البطيخ اى يأكل البطيخ (بالرطب) اى معه وقد سبق تقريره وقيل هو الهندى (ابن عساكر عن عايشة صحيح) مر كان يأكل البطيخ ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يفطر على الرطب مادام الرطب) اى مادام ثبوت وجود الرطب (وعلى التمر اذا لم يكن رطب) اى اذا لم يتيسر ذلك فى ذلك الوقت (ويختم بهن) اى يأكلهن عقب الطعام (ويجعلهن وترا ثلاثا اوخمسا اوسبعا) اخذ منه انه يسن الفطر من الصوم على الرطب فان لم يتيسر فالتمر فالرطب مع تيسره افضل وقد كان النبى عليه السلام يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا يا عايشة اذا جاء الرطب فهنينى فائدة فى تاريخ المدينة للسمهودى ان فى فضل اهل البيت لابن المؤيد الحموى عن جابر كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حيطان المدينة ويد على فى يده فمررنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الانبياء وهذا على سيد الاولياء ابو الائمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله وهذا على سيف الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى سمه الصيحانى فسمى به فهذا سبب تسميته انتهى اقول وهذا اقره السمهودى ويشم منه الوضع (ابن عساكر) وكذا ابو بكر فى الغيلانيات (عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (النظر الى الاترج) المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم وفى رواية الاترنج بزيادة النون بعد الراء وتخفيف

مطلب احب اسماء والبطيخ والاترج والتهجد والطيب

٤ وله خلطا نسخه

الجيم لغتان قال السيوطي وهو مذكور في التنزيل ممدوح في الحديث منوه له فيه بالتفصيل بارد رطب في الاولى يصلح غداء ودواء مشموما ومأكولا يبرد عن الكبد حرا ويزيد في شهوة الطعام ويقمع المرة الصفراء ويسكن العطاش وينفع اللقوة ويقطع القئ والاسهال المزمنين فائدة في كتاب المتن ان الشيخ محمد الحنفي المشهور كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسألهم فقالوا كان عندكم اترج ونحن لا ندخل بيتا فيه اترج ابدا (وكان يعجبه النظر الى الحمام الاحمر) ذكر ابن قانع في معجمه عن بعضهم ان الحمام الاحمر المراد به في هذا الحديث التفاح وتبعه ابن الاثير فقال قال ابوموسى قال هلال بن العلا هو التفاح قال وهذا التفسير لم ار لغيره (طب وابن السني وابونعيم في الطب) النبوى من حديث ابي سفيان الانماري عن حبيب بن عبدالله بن ابي كبشة (عن) ابيه عن جده (ابي كبشة) قال الذهبي اسمه عمرو او عمر او سعيد صحابي سكن حماص اخرج له ابوداود في الصحابة ابو كبشة مولا النبي صلى الله عليه وسلم شهد بدرا قيل اسمه سليم وليس في الصحابة ابو كبشه غيرهما وعنه رواه الطبراني قال الهيثمي فيه ابوسفيان الانماري ضعيف (وابن السني) وابو نعيم في الطب وكذا ابن حبان كلهم (عن علي ابونعيم عن عايشة) قال ابن الجوزي لا ﴿كان يعجبه﴾ كامر (النظر الى الخضرة) الظاهر ان المراد الشجر والزرع الاخضر بقرينة قوله (والماء الجاري) اي كان يحب مجرد النظر اليهما ويلتذبه فليس اعجابه بهما ليأكل الخضرة اويشرب الماء اولينال فيهما حظسوى نفس الرؤية قال الغزالي ففيه ان المحبة قد تكون لذات الشئ لا لاجل قضاء شهوة لذة اخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر الانوار والازهار والاطيار المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان لينفرج عنه الغم والهم بالنظر اليهما لا لطلب خطورا النظر (ابن السني) عن احمد بن محمد الادمي عن ابراهيم بن راشد عن الحسن بن عمرو السدوسي عن القاسم بن مطيب العجلي عن منصور بن صفية عن ابي معبد عن ابن عباس (وابونعيم) في الطب النبوي من وجه آخر عن الحسن السدوسي فمن فوقه (عن ابن عباس) قال العراقي اسناده ضعيف ﴿كان يعجبه﴾ كامر (التهجد من الليل) من بعني في وذلك لان الصلوة محل المناجات ومعدن المصافاة فالتنفل في الليل افضل من التنفل في النهار واكمل في السير واسرع للترقي (طب عن جندب) قال الهيثمي فيه ابو بلال الاشعري ضعفه الدار قطني وغيره وقال السيوطي حسن لغيره ﴿كان يعجبه﴾ كامر (ان يدعو) بفتح اوله بغير الف وفي المناوي قيل بفتح الواو دون الف والالف سبق قلم (ثلاثا وان يستغفر) الله (ثلاثا) فاكثر فالاقل ثلاثا بدليل ورود

الاكثر وذلك بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه (حم د عن ابن مسعود) اسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كام (الذراع) وتمامه عند الترمذى وسم فى الذراع اى فى فتح خيبر جعل فيه سم قاتل لوقته فاكل منه لقمة فاخبره جبريل او الذراع الخلاف المعروف بانه مسموم فتركه ولم يضره السم اى يصيب ويحسن فى مذاقه ولم يصب من قال فى نظره الان يريد بالنظر الرأى والاعتقاد وذلك لانها الين واعجل نضجا وابعد من موضع الاذاء (د عن ابن مسعود) قال السيوطى حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كام (الذراعان) اى اكل الذراعان من الاغنام (والكتف) لانها اعجل نضجا واسهل تناولا ولنضجها وسرعة استمرارها مع لذة زيادة لذتها ٤ وحلاوة مذاقها او بعدها عن الاذى انفع للمعدة وزاد فى رواية وسم فى الذراع وكان يرى ان اليهود سموه فيه (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كام (الحلو البارد) اى الماء البارد ويحتمل المراد الشراب البارد مطلقا ولو لبنا او نقيع تمر او زبيب او عسل ممزوج بماء او نحو ذلك (ابن عساكر عن عايشة) قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كام (الريح الطيبة) من كل نوع من مسك ودهن وغيره لانها غداء الروح والروح مطية القوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الاعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو اصدق شئ للروح واشده ملائمة لها وبينه وبين الروح نسب قريب فلذا كان احب المحبوبات فى الدنيا اليه (د ك عن عايشة) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كام (الفال الحسن) الكلمة الصالحة يسمعها هو الكلمة التى يفهم منها معنى محبوب وشرطه ان لا تطلع اليه بان يأتى بغتة وفى رواية الصالح بدل الحسن والفال بالهمزة ويجوز تركه (ويكره الطيرة) بكسر او فتح فسكون لان مصدر الفال عن نطق وبيان فكانه خبر جاء عن غيب بخلاف الطيرة لاستنادها الى حركة الطائر اونطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد اخرج الطبرانى عن عكرمة كنت عند ابن عباس فر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شر ولا خير وقال النووى الفال يستعمل فيما يسوء وفيما يسر واكثره فى السرور والطيرة لا تكون الا فى الشوم ويستعمل مجازا فى السرور وشرط الفال ان لا يقصد اليه والا صار طيرة كام قال الحليمى الفرق بينهما ان الطيرة هى سبب سوء ظن بالله من غير ظاهر يرجع الظن اليه والتيمن بالفال حسن ظن بالله وتعليق بتحديد الامل به وذلك بالاطلاق محمود وقال القاضى اصل التطير التفاؤل بالطير فكانت العرب فى الجاهلية يتفاؤلون بالطيور والظبا ونحو ذلك فاذا

٤ مع زيادة لذتها نسخه م

مطلب فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحة النبى عليه السلام

عزيمة امر كسفر اوتجارة ترصدوا الهامًا بدت لهم سوانح تيمنوا بها وشرعوا فيما قصدوه وان ظهرت بوارح تشأموا بذلك وتثبطوا عما قصدوا واعرضوا عنه فبين النبي صلى الله عليه وسلم انها خطوات ٤ فاسدة لا دليل عليها فلا يلتفت اليها اذ لا يتعلق بها نفع ولا ضر

٤ خطرات نسخه م

(٥ عن ابي هريرة عن عائشة) قال ابن حجر في الفتح اسناده حسن ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يلقى العدو) للقتال (عند زوال الشمس) لانه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وخفة الاجسام كذا قيل واولى منه ان يقال انه وقت تفتح فيه ابواب السماء كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه بعض فقد ثبت انه كان يستحب ان يصلي بعد نصف النهار فقالت عائشة رضي الله عنها اراك تستحب الصلوة في هذه الساعة قال تفتح فيها ابواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلوة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى رواه البزار عن ثوبان وهذا بخلاف الاغارة على العدو فانه يندب ان يكون اول النهار لانه وقت غفلتهم كما فعل في خيبر (طب عن ابي اوفى) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الاناء المنطبق) اي يعجبه الاناء الذي له غطاء لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لانه اصون لما فيه عن الهوام والمؤذيات وذوات السموم القاتلة وفي النهاية والدر والطبق كل غطاء لازم على الشيء (مسدد) في المسند (عن ابي جعفر مرسلا) له شواهد ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (العراجين) جمع عرجون وقد سبق (ان يمسكها بيده) وتمامه عند الحاكم عن ابي سعيد فدخل المسجد وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى القاهن ثم اقبل على الناس مغضبا فقال ايحب احدكم ان يستقبله رجل فيبصق في وجهه ان احدكم اذا قام الى الصلوة فانما يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى او عن يساره وان عجلت به بادرة فليفعل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه على بعض انتهى فائدة ذكر ابن جرير في جامع الآثار ان من خصائص النبي انه كان اذا امسك جمادا بيده وثناه لان له وانقاد باذن الله تعالى (د عن ابي سعيد) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يتوضأ من مخضب) بالكسر اي اجانة (من صفر) بضم المهملة صنف من جيد النحاس وفيه رد على من كره التطهر من النحاس قال ابن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين بعدها موحدة المشهور انه الاناء الذي يغسل الثياب فيه من اي جنس كان وقد يطلق على الاناء صغر

(او كبر)

اوكبرا والقدح ١٤كثر مايكون من الخشب مع ضيق فيه (ابن سعد) في طبقاته (عن زينب بن جحش) بتقديم الجيم على الحاء (ام المؤمنين) له شواهد ﴿كان يعد﴾ بفتح اوله وتشديد الدال (الآى) جمع آية (في الصلوة) الظاهر ان المراد يعد الايات التي يقرؤها بعد الفاتحة باصابعه ثم يحتمل كون ذلك خوف النسيان فيما اذا كان قصده قرأة عدد معلوم كثلاث ويحتمل انه يشهد له بالاصابع كما في المناوى وفي الحفني وذلك لعزمه على قراءة قدر مخصوص من الآيات فيعدها ليستوفيه او انه يعدها لاجل ان يطيل قراءة الاولى على الثانية وكان عد ذلك باصابعه لان حركة الاصبع لاتبطل الصلوة اوانه يعدها اصابعه لاجل ان تشهد له اصابعه يوم القيمة (طب عن ابن عمرو) ابن العاص ﴿كان يعرف﴾ مبنى للمفعول منه (بريح الطيب اذا اقبل) لانه صلى الله عليه وسلم رايحة الطيب صفته وان لم يمس فكلما مر على محل عبق طيبا فكان الشخص اذا شم ذلك الطيب عرف انه صلى الله عليه وسلم مار من ذلك المحل وان لم يرذاته واما خبران الورد خلق من عرقه فقال ابن حجر كذب موضوع (ابن سعد) في الطبقات (عن ابراهيم مرسلا) قال السيوطى حسن ﴿كان يعقد﴾ مبنى للفاعل اى يعد (التسبيح) على اصابعه لتشهد له فانهن مستنطقات مسؤلات (ت ن ك عن ابن عمرو ابن العاص صحيح) سبق انفا ﴿كان يعلمهم﴾ اصحابه ذكرا نافعا (من) الم (الحمى ومن الاوجاع) وفي بعض النسخ والاوجاع باسقاط من (كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق) بكسر فسكون كاسم (نعار) بنون وعين مهملة اى مصوت من نقع يخرج منه الدم بفور فورا اى يسمع له صوت من تفجر الدم وفورانه قال في النهاية نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وفي القاموس نعر العرق فار منه الدم اوصوت بخروج الدم و يروى عرق يعار بالمثناة التحتية اى مصوت بخروج الدم واصل اليعار صوت الغنم (ومن شر حر النار) هذا من الطب الروحاني لما سبق ويجئ ان الطب نوعان قال في العزيزى فمن قال ذلك ولازمه بنية صادقة نفعه من جميع الآلام والاسقام (حم ت ك عن ابن عباس صحيح) وقال المناوى اخرجه ابن ماجة وقال غريب وسبق مامن رجل يحم ﴿كان يعمل﴾ مبنى للفاعل (عمل) اهل (البيت) من ترقيع الثوب وخصب النعل وحلب الشاة وغير ذلك (واكثر ما) كان (يعمل) في بيته (الخياطة) فيه ان الخياطة صنعة لادناءة فيها وانها لاتخل بالمروة ولا بالمنصب (ابن سعد) في طبقاته (عن عايشة) له شواهد قال السيوطى حديث حسن ﴿كان يعود المريض﴾ الشريف والوضيع

صغر اوكبر والقدح نسخه م

الحر والعبد حتى عاد غلاما يهوديا كان يخدمه وعاد عمه وهو مشرك وكان يفعل ذلك حتى (وهو معتكف) اى عند خروجه لما لا بد منه فان المعتكف اذا خرج لما لا بد منه وعاد مريضا فى طريقه ولم يعرج لا يبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعى قال ابن القيم ولم يكن يخص يوما ولا وقتا من الاوقات بالعيادة بل شرع لامته العيادة ليلا ونهارا قال فى المطامح واتباع الجنائز آكد منها (د) فى الاعتكاف (عن عائشة حسن) وتمامه عند ابى داود فيمر كما هو يعرج يسأل عنه وفيه ليث بن ابى سليم قال الذهبى وغيره قال احمد مضطرب الحديث لكن حدث عنه الناس وقال ابو حاتم وابو زرعة لا يشتغل به ﴿ كان يعيد الكلمة ﴾ التى يتكلم بها الصادقة بالجملة او الجمل على حد كلا انها كلمة و بجزء الجملة (ثلاثا) معمول الفعل المحذوف اى يتكلم بها ثلاثا لا ان التكلم كان ثلاثا والاعادة ثنتين (لتعقل عنه) اى ليتدبر السامعون و يرسخ معناها فى القوة العاقلة وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعى والثالثة للفكرة او الاولى اسماع والثانية تنبيه والثالث امر وفيه ان الثلاثة غاية و بعده لا مراجعة وحمله على ما اذا اعرض للسامعين نحو لفظ فاختلط عليهم فيعيده لهم ليفهموه او على ما اذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يمينا واخرى اماما ليسمع الكل (ت ك عن انس) له شواهد ﴿ كان يغتسل ﴾ افتعال من الغسل (بالصاع) اى بملء الصاع زاد البخارى فى رواية ونحوه اى ما يقاربه والصاع مكيال يسع فيه خمسة ارطال وثلثا رطل برطل بغدادى عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد فى غسله على الصاع وربما نقص كما فى مسلم ورطل بغدادى عند الرافعى مائة وثلثون درهما والنووى مائة وثمانية وعشرون واربعة اسباع ثم زادوا فيه مثقالا لارادة جبر الكسر فصار مائة وثلاثين قال والعمل على الاول لانه الذى كان موجودا وقت تقدير العلماء به (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وثلث وربما يتوضأ بثلثيه تارة وتارة بازيد منه اخرى وذلك نحو اربع اواق بالدمشقى والى اوقيتين فاخذ الراوى بغالب الاحوال وقد اجمعوا على ان المقدار المجزى فى الوضوء والغسل غير مقدر فيجزى ما كثر وقل حيث وجد جرى الماء على جميع الاعضاء والسنة ان لا ينقص ولا يزيد عن الصاع والمد لمن بدنه كبدنه لانه غالب احواله ووقوع غيره له لبيان الجواز قال ابن جماعة ولا يخفى ان الابدان فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم كانت انبل واعظم من ابدان الناس الآن لان خلق الناس لم يزل فى نقص الى اليوم كما فى خبر ونقل العراقى عن شيخه السبكى انه توضأ بثمانية عشر درهما اوقية ونصف ثم توقف فى امكان جرى الماء على الاعضاء بذلك (خ م د)

مطلب مقدار ماء الوضوء وغسل مع امرأته وغسل جمعة وعيدين و اسم قبيح

فى الغسل (عن انس) وفيه احاديث ﴿كان يغتسل﴾ كامر (هو والمرأة) بالرفع على العطف والنصب على المعية ولامها للجنس (من نسائه) زاد فى رواية من الجنابة اى بسببها (من اناء واحد) من الثانية لابتداء الغاية اى ان ابتداءهما بالغسل من الاناء او للتبعيض اى انهما اغتسلا ببعضه وقد اشاروا بايراد هذه الخبر عقيب ماقبله الى عدم تحديد قدر الماء فى الغسل والوضوء لان خبر الاول فيه ذكر الصاع والمد وهذا مطلق غير مقيد بان يسع صاعين او اقل او اكثر فدل على ان قدر الماء يختلف باختلاف الناس ولم يبين فى هذه الرواية قدر الاناء وقد تبين برواية البخارى انه قدح يقال له العرق بفتح الراء و برواية مسلم انه اناء يسع ثلاثة امداد اوقريبا منها ومنهما تناف وجمع العياض بان يكون كل منهما ينفرد باغتساله بثلاثة امداد وان المراد بالمد فى الرواية الثانية الصاع وزاد فى رواية البخارى بعد قوله من اناء واحد من قدح قال ابن حجر وهو بدل من اناء بتكرير حرف الجر وقال ابن المثنى هذا الاناء من شبه بالتحريك وفى رواية للطيالسى وذلك القدح يومئذ يدعى الغرق بفتح الراء افصح يسع ستة عشر رطلا وفيه حل نظر الرجل عورة امرأته وعكسه وجواز تطهر المرأة من اناء واحد فى حالة واحدة من جنابة وغيرها قال النووى اجماعا ونوزع وحل تطهر الرجل من فضل المرأة وقد صرح به فى رواية الطحاوى بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله و به قال ابو حنيفة ومالك والشافعى ومنعه احمد ان خلت به (حم خ عن انس) واصله فى الصحيحين عن عايشة بلفظ كنت اغتسل والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما برواية بالفاظ اخرى ﴿كان يغتسل﴾ كامر (يوم الجمعة) للجمعة اى ليوم الجمعة اولصلاتها قد مر الاختلاف فى الجمعة والغسل واربعة وغيرها (ويوم الفطر) اى لصلاة عيد الفطر (ويوم النحر) اى ولصلوة عيد النحر (ويوم عرفة) اى وليوم عرفة وفيه انه يندب الاغتسال فى هذه الايام لهذه الاربعة وعليه الاجماع (حم م طب عن) عبد الرحمان بن عقبة بن (الفاكه بن سعد) وكان له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف ثم قال ابن حجر انما ساق ابن ماجة عنه بدون ذكر الجمعة ثم قال واخرجه عبد الله بن احمد فى زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى ﴿كان يغتسل﴾ ثلاثى بابه ضرب (مقعده) بفتح الميم محل القعود يعنى دبره قال مغلطاى وله فى جامع القرار وغيره نحو ثلاثين اسما ثم عدها ويفعل ذلك (ثلاثا) من المرات قال السيوطى اى بعد تحقق الانقاء والظاهر ان مراده ان الفعل الذى يحصل به الانقاء بعد غسلة واحدة ويستحب بعد ذلك

غسلتان قال ابن عمر ففعلناه فوجدناه دواء وطهورا انتهى وهذا يحتمل انه كان يغسلها في الاستنجاء ويحتمل انه كان يفعله لغيره يتنظف من العرق ونحوه ولم ار ما يبين المراد (ه عن عائشة) قال مغلطاي ورواه الطبراني في الاوسط باسناد اصح من هذا ﴿ كان يغير ﴾ بتشديد الياء من التغيير (الاسم القبيح) الى اسم حسن فغير اسماء جماعة فسمى جبار بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمرو ويقال عبد الكعبة احد العشرة عبد الرحمن الى اسماء كثيرة وقال له اسمي ضراب قال بل انت مسلم وذلك ليس للتطير كما لا يخفى وفي مسلم عن ابن عمر ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها جميلة قال النووي في التهذيب فيستحب تغيير الاسم القبيح الى حسن لهذه الاخبار وفي الحفني فقد سمع من اسمها عاصية فغيره الى اسم حسن وسمع من اسمه عبد النار فغيره وسمع اسم جمرة فغيره فيطلب منا ذلك (ت عن عائشة) قال السيوطي حسن ﴿ كان يفطر ﴾ اذا كان صائما (على رطبات قبل ان يصلي) المغرب (فان لم يكن رطبات) اي لم تتيسر (فتمرات) اي فيفطر على تمرات (فان لم يكن تمرات) اي لم تتيسر (حسا حسوات من ماء) بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح الواحدة من الشراب قال ابن القيم في فطره عليها تدبير لطيف فان الصوم يخل المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد منها يجذبه ويرسله الى القوى والاعضاء فيضعف والحلوا اسرع شئ وصولا الى الكبد واحبه اليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع به هي والقوى فان لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فان لم يكن فحسوات الماء تطفئ لهب الجوع وحرارة الصوم فتنبه ٤ بعده للطعام وتتلقاه بشهوة انتهى وقال غيره في كلامه على هذا الحديث هذا من كمال شفقته على امته وتعليمهم ما ينفعهم فان اعطا الطبيعة الشئ الحلو مع خلو المعدة ادعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوى الباصرة فانها تقوى به وحلاوة رطب المدينة التمر ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وادم وفاكهة واما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فاذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الاولى بالظامى ٦ الجايع البداءة بشرب قليل ثم يأكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب اعطاء للفظ الامر حقه والجمهور على خلافه فلو افطر على خمر اولحم خنزير صح صومه (حم د ت عن انس) وقال ك على شرطهما واقره الذهبي ورواه عنه النسائي وغيره ﴿ كان يفلي ﴾ بفتح فسكون الفاء من فلى يفلي كرمى يرمي (ثوبه) ومن لازم التفلي وجود شئ يؤذي في الجملة كبرغوث وقمل فدعوى انه لم يكن القمل يؤذيه في الجملة ولا الذباب يعلوه رفعة بذلك وبعدم الثبوت ومحاولة الجمع بان ما علق

٤ فتشتبه نسخة م
٦ بالطامى نسخة م

مطلب قبول الهدية وتقبيل نساءو محرم والقسم بين النساء

ثبوته من غيره لانه ردت بانه يقي اذاه واذاه غذاؤه من البدن واذا لم يتغد لم يعش (و يحلب شاته) بضم اللام والحلب اخذ اللبن من الضرع يقال حلب الراعي حلبا وحلابا من باب الاول اذا استخرج ما في الضرع من اللبن (و يخدم نفسه) عطف عام على خاص فنكتته الاشارة الى انه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال الهروي و يجب حمله على الاحيان فقد ثبت انه كان له خدم فتارة يكون لنفسه و تارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لايخل بمنصبه وان جل (حل عن عايشه) قال السيوطي حسن ﴿ كان يقبل ﴾ بفتح اوله والباء الموحدة (الهدية) اي الالعذر كما رد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشي وقال انالم نرده عليك الا انا حرم وذلك فرارا عن التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل وقال الحفني انما يقبل الهدية لانها تساق على وجه الاكرام بخلاف الصدقة (و يثيب) اي يجازي والاصل في الاثابة ان يكون في الخير والشر لكن العرف خصها بالخير (عليها) بان يعطي بدلها فيسن التأسي به في ذلك لكن محل ندب القبول حيث لاشبهة قوية فيها وحيث لم يظن المهدي اليه ان المهتدي اهداه حياء ٤ او في مقابله وان لم يجز القبول مطلقا في الاول والا اذا اثابه بقدر ما في باطنه بالقرائن في الثاني واخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فاوجب الثواب عند الاطلاق اذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال يثيب ولم يقل يكافي تقتضي المماثلة وانما قبلها دون الصدقة لان المراد بها ثواب الدنيا وبالاثابة تزول المنة والمقصد بالصدقة ثواب الاخرة فهي من الاوساخ وظاهر الاطلاق انه كان يقبلها من المؤمن والكافر وفي السير انه قبل هدية المقوقس وغيره من الملوك (حم خ) في الهبة (د) في البيوع (ت) في السير (عن عايشة) زاد في الاحياء ولوانها جرعة لبن اوفخذ ارنب قال العراقي وفي الصحيحين ما هو في معناه ﴿ كان يقبل ﴾ بضم اوله من الاقبال (بوجهه) على حد رأيته بعيني (و بحديثه) عطف على الوجه لكونه من توابعه فينزل منزلته (على شر) وفي رواية على اشر بالف وهي لغة قليلة (القوم يتألفه) وفي نسخة يتألفهم (بذلك) اي يوانسهم الاقبال و يستعطفهم بتلك المواجهة والجملة استئنافية من اسلوب الحكيم كانه لم يفعل ذلك قال اتألفهم لتزيد رغبتهم في الاسلام ولا يخالفه ما ورد من استواء صحبته لان ذاك حيث لاضرورة وهذا لضرورة التألف وتمامه عند الطبراني من حديث عمرو ابن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت اني خير القوم فقلت يارسول الله انا خير ام ابو بكر قال ابو بكر قلت انا خير ام عمر قال عمر قلت انا خير ام عثمان قال عثمان فلما سالت صدقني فوددت اني لم اكن سئلته (طب عن عمرو بن العاص) قال الهيثمي اسناده حسن وفي الصحيح بعضه وقد اخرجه الترمذي باللفظ المزبور عن عمرو المذكور ﴿ كان

٤ حيا نسخه م

يقبل ﴿ من التقبيل على حال الصيام وغيره (بعض ازواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ) وبقضيته اخذ ابو حنيفة فقال لا وضوء من المس ولا من المباشرة الا ان فحشت بان يوجدا متعانقين متماسى الفرج وذهب الشافعى الى النقض مطلقا واجاب بعض اصحابه عن الحديث بانه خصوصية او منسوخ لانه قبل آية او لامستم النساء وللحنفى ان يقول الاصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حيث ثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لا اعلم للحديث علة توجب تركه وقال فى تخريج الرافعى سنده جيد قوى انتهى (حم دن عن عايشة) قال ابن حجر روى عنها عشرة اوجه ﴿ كان يقبل ﴾ كامر النساء (وهو صائم) اخذ بظاهره اهل الظاهر فجعلوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء ووقوفا عند فعله وكرهها آخرون وردوا على اولئك بانه كان يملك اربه كما جاء به مصرحا هكذا فى رواية البخارى وليس لغيره والجمهور على انها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيف ما كان لا يفطر الا بالانزال وفى الحفنى لانه صلعم مأمون من الشهوة وقبلة الصائم انما تحرم حيث حركت شهوته والا كرهت وقول المناوى انها تكره لمن حركت ضعيف والراجح الحرمة حينئذ انتهى (حم خ م د ت ن ه عن عايشة) لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه ﴿ كان يقبل ﴾ كامر المرأة (وهو محرم) بالحج والعمرة لكن بغير شهوة واما التقبيل بشهوة فكان لا يفعله فانه حرام ولو بين التحليلين لكن لا يفسد النسك وان انزل (خط عن عايشة) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان يقسم ﴾ من التقسيم (بين نسائه فيعدل) اى لا يفضل بعضهن على بعض فى ملكه حتى انه كان يحمل فى ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما اخرجه ابن سعد عن على بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمى) وفى رواية قسمتى (فيما املك) مبالغة فى التحرى والانصاف (فلا تلمنى) من لام يلوم (فيما تملك ولا املك) مما لا حيلة لى فى دفعه من الميل القلبى والدواعى الطبيعية قال القاضى يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فانه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده الى الميل بينهن وقال ابن العربى قد اخبر تعالى ان احدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن اكثر من بعض فعذرهم فيما يكونون واخذ بالمساوات فيما يظهرون وذلك للنبى فى ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده فى نفسه من الميل لبعضهن اكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته اما غيره فلا حرج عليه فى الميل القلبى اذا عدل فى الظاهر بخلاف النبى حتى بطلاق سودة اذ لك فتركت حقها وقال ابن جرير وفيه ان من له نسوة لا حرج عليه فى اشارة بعضهن على بعض بالمحبة اذا سوى بينهن فى القسم والحقوق الواجبة وكان

الى المين نسخه م

يقسم لثمان دون التاسعة وهى سودة فانها لما كبرت وهبت نوبتها لعايشة قال ابن القيم ومن زعم انها صفية بنت حى فقد غلط وسببه انه وجد على صفية فى شئ فوهبت لعايشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه وقال النووى مذهبنا انه لا يلزم الزوج ان يقسم بين نسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره له تعطيلهن مخافة فتنة عليهن والاضرار بهن فان اراد القسم لم يجزله ان يبتدئ بواحدة منهن بقرعة ويجوز ان يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولا يجوز اقل من ليلة ولا يجوز الزيادة على الثلث الا برضاهن هذا هو الصحيح من مذهبنا واتفقوا على انه يجوز ان يطوف عليهن كلهن ويطأهن فى الساعة الواحدة برضاهن ولا يجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان له اليوم الذى بعد ليلتها ويقسم للمريض والحائض والنفساء لانه يحصل لها الانس به ولانه يستمتع بها بغير الوطئ من قبلة ولمس ونظر ذلك قال اصحابنا واذا قسم لا يجوز الوطئ ولا التسوية فيه بل له ان يبيت عندهن ولا يطاء واحدة منهن وله ان يطاء بعضهن فى نوبتها دون بعض لكن يستحب له ان لا يعطلهن وان يستوى بينهن فى ذلك انتهى (حم د ت ن ه ك) فى القسم (عن عايشة) قال النسائى وروى مرسلا وقال الترمذى وهو اصح وقال الدار قطنى اقرب الى الصواب ﴿ كان يقصر ﴾ بضم الصاد اى يقطع ذوات الاربع من الصلوة فى الفرض (فى السفر ويتم) فى الصلوة ذوات الاربع اى تارة يأخذ بالرخصة وتارة بالعزيمة لغرض شرعى (ويفطر) فى الصيام (ويصوم) اى يأخذ بالرخصة والعزيمة فى الموضعين وكان يفعل ذلك لبيان الجواز (قط ق عن عايشة) قال السيوطى حسن وقال الدار قطنى اسناده صحيح واقره ابن الجوزى وارتضاه الذهبى فقال البيهقى فى السنن له شواهد ثم عد جملة وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله مجازفة عظيمة وتعصب مفرط ﴿ كان يقطع قرائته ﴾ بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعة قطعة يقف على فواصل الآى (آية آية) يقول (الحمد لله رب العالمين ثم يقف) ويقول (الرحمن الرحيم ثم يقف) وهكذا ومن ثمه ذهب البيهقى وغيره الى ان الافضل الوقوف على رؤس الاى وان تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء الا عند الانتهاء قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى بالاتباع وسبقه البيهقى فقال فى الشعب متابعة السنة اولى مما ذهب اليه بعض القراء من تتبع الاغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبى وقوله رب العالمين يشير الى ملكه لذوى العلم من الملائكة والثقلين يدبر امرهم فى الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه يتصرف فيهم فى الاخرة بالثواب والعقاب

مطلب الترتيل و الدفع والغنا عند السرور وتقليم الاظفار

وقوله الرحمان الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمان الدنيا ورحيم الاخرة فلما جاز ذلك الوقف يجوز هذا فقول بعضهم هذه الرواية لا يرتضيها البلغاء واهل اللسان لان الوقف الحسن ماهو عند الفصل والتام من اول الفاتحة الى يوم الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم فضل الناس غير مرضي والنقل اولى بالاتباع (ت ك) في التفسير (عن ام سلمة) قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ليس اسناده بمتصل لان الليث بن سعد رواه عن ابي مليكة عن على بن مالك عن ام سلمة ورواه عنها ايضا احمد وابن خزيمة بلفظ كان يقطع قراءته بسم الله الرحمان الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمان الرحيم مالك يوم الدين انتهى واحتج به القاضي البيضاوي وغيره على عد البسملة آية من الفاتحة قال الدار قطني اسناده صحيح ﴿ كان يقلس له ﴾ بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشدة اللام المفتوحة قال العلقمي قال الجوهري التقليس الضرب بالدف والغناء اي يضرب بين يديه بالدف والغناء وقيل التقليس استقبال الولاة عند قدومهم باصناف اللهو والمقلسون الذين يلعبون بين يدي الامير اذا وصل الى البلد (يوم الفطر) اي يوم عيد الفطر وفي رواية انه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي بثوب فاما الدف فيباح لحادث سرور وفي الغناء خلاف فكره الشافعي وحرمه الحنفي واباحه مالك في رواية وقال العلقمي واختلف في الغناء فاباحه جماعة من اهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه ابو حنيفة واهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك (حم ه عن قيس بن سعد) بن عبادة ﴿ كان يقلم ﴾ بضم اوله وتشديد اللام اي يقطع (اظفاره ويقص) بتشديد الصاد اي يقطع و يقصر (شاربه يوم الجمعة) قال الحفني اي اتفق انه وقع ذلك يوم الجمعة لا انه يطلب تأخيره الى يوم الجمعة او الخميس بل المدار على الحاجة الى ذلك ولم يثبت في تخصيص يوم بالقص شيء (قبل ان يروح الى الصلوة) يعارضه خبر البيهقي عن ابن عباس مرفوعا المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من اظفاره حتى تنقضي الصلوة وخبره عن ابن عمر المسلم يوم الجمعة محرم فاذا صلى فقد حل والجواب بان هذين ضعيفان لا يحتج اذ خبرنا ضعيف ايضا كما يجيء على الاثر وروى الديلمي في الفردوس بسند ضعيف من حديث ابي هريرة من اراد ان يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر يده اليمنى انتهى بلفظه قال ابن حجر المعتمد انه يسن كيف ما احتاج اليه ولم يثبت في القص يوم الخميس حديث ولا كيفية ولا في تعيين يوم وما عزى لعلي من النظم باطل (هب عن ابي هريرة) قال الامام احمد في هذا من يجهل

﴿كان يقول لاحدهم﴾ اى لاحد اصحابه (عند المعاتبة) وفى نسخة المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز فتحها مصدر عتب قال الخليل العتاب مخاطبة ادلال ومذاكرة وجل ٤ (ماله ترب جبينه) قال ويحتمل ان يكون دعاء على وجهه باصابة التراب جبينه ويحتمل ان يكون له دعاء بالعبادة كان يصلى فيترب جبينه والاول اشبه لان الجبين لا يصلى عليه قال العلقمى واوله كما فى البخارى عن انس بن مالك قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول فذكره (حم خ عن انس) سبق له شواهد ﴿كان يقوم﴾ الى تهجده (اذا سمع الصارخ) اى الديك لانه يكثر الصياح قال ابن ناصر واول ما يصيح نصف الليل غالبا قال ابن بطال ثلثه فاذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعوه ثم يستاك ويتوضأ ويقف للصلوة بين يدى ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راهبا وخص هذا الوقت لانه وقت هدر الاصوات والسكون ونزول الرحمة وفيه ان الاقتصار فى التعبد اولى من التعمق لانه يجر الى الترك والله يحب ان يوالى فضله ويديم احسانه قال الطيبى اذا هنا لمجرد الظرفية (حم خ م د ن بر عن عايشة) مر بحث الديك ﴿كان يقوم﴾ اى يصلى (من الليل حتى تنفطر) وفى رواية تتورم وفى اخرى تورمت (قدماه) اى تتشقق وزاد الترمذى فى رواية فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا وهو استفهام على طريق الاستئناف قيل وهو اولى من جعله للانكار بالاشقاق اى اذا اكرمنى مولاى بغفرانه افلا اكون عبدا شكورا لاحسانه اوانه عطف على محذوف اى اترك صلاتى لاجل تلك المغفرة فلا اكون عبدا شكورا وكيف لا اشكره وقد انعم على وخصنى بخير الدارين فان الشكور من ابنية المبالغة تستدعى نعمة خطيرة وذكر العبد ادعى الى الشكر لانه اذا لاحظ كونه عبدا انعم عليه مالكه بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كمال الظهور (خ م ن بر ت ه عن المغيرة) سبق اذا قام احدكم بحث ﴿كان يكبر﴾ من التكبير (بين اضعاف الخطبة) اى خلال الخطبة اى خطبة العيدين (يكثر التكبير) قال الحفنى بيان للجمل الاولى (فى خطبة العيدين) ظاهره ان التكبير لا يتقيد بعدد قال الحرالى فيه اشارة الى ما يحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده اثر صومه من هلال نوره العلى فكما كبر فى ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكبر فى انتهائه لرؤية باطنه مر اى من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد واعلى منها ٣ بالتكبير وكرر الذلك وجعل فى براح ٦ من متسع الارض لمقصد التكبير لان تكبير الله انما هو بما حل من مخلوقاته (ه ك عن سعد) بن عائذ وقيل بن عبد الرحمن (القرظ) بفتح القاف والراء المؤذن كان يتجر فى القرظ

٤ وجل نسخه م
٣ واعلن فيها نسخه م
٦ براح نسخه م

بقباء ثم للشيخين قال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان يكبر ﴾ بتشديد الباء من التكبير (يوم عرفة من صلوة الغداة الى صلوة العصر آخر ايام التشريق) قال بعض الاكابر من اعظم اسرار التكبير في هذه الايام ان العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس وتجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشدة تارة غفلة وتارة بغيا شرع فيه الاكثار من التكبير لتذهب من غفلتها و تذهب من سورتها وهذا الحديث في الحاشية رواه (ق عن جابر) بسند حسن وروى موقوفا على علي وهو صحيح ﴿ كان يكتحل ﴾ من الاكتحال (بالاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (وهو صائم) فلا بأس بالاكتحال للصائم وجد طعم الكحل في حلقه ام لا و بهذا اخذ الشافعي اذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل اليه يصل من المسام كما لو شرب الدماغ الدهن فوجد طعمه فانه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة الى الجوف بخلاف الاذن ذكره الاطباء وقال مالك واحمد يكره فان وجد طعمه بالحلق افطر وفيه ان الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي (طب ق) كلاهما من رواية حبان بن علي بن محمد بن عبدالله بن ابي رافع (عن) ابيه عن جده (ابي رافع) قال البيهقي محمد غير قوي قاله الذهبي و كذا حبان انتهى وقال ابن ابي حاتم عن ابيه حديث منكر وقال الهيثمي في محمد والله كلام كثير وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف ﴿ كان يكتحل كل ليلة ﴾ بالاثمد ويقول انه يجلو البصر و ينبت الشعر و يسكن حرارة العين و تمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها و يظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع (ويحتجم كل شهر و يشرب الدواء كل سنة) مرة فان عرض له ما يوجب شربه في اثناء السنة يشرب به ايضا فشربه كل سنة مرة كان لغير علة بخلاف ما يعرض في اثنائها ولم اقف على تعيين الشهر الذي كان يشرب فيه في حديث ولا اثر (عد عن عايشة صحيح) وقال انه منكر ﴿ كان يكثر ﴾ بضم اوله من الاكثار (القناع) بكسر القاف اي اتخاذ القناع وهو اوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس واكثر الوجه بردا اوغيره لنحو برد اوحر وسبب اكثاره له انه قد علاه من الحياء ما لم يحصل لبشر قبله وما ازداد عندالله علما الا ازداد من الله حياء فحياء كل عبد على قدر علمه بربه فالجاه ذلك الى ستر منبع الحياء ومحله وهو العين والوجه وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم ينتشر في جميع البدن فاهل اليقين قد ابصروا وايقنوا بهم ان الله يراهم فصارت جميع الامور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته ومنته ازدادوا حياء فاطرقوا رؤسهم

---

٤ قوله تغطية الرأس واكثر الوجه وذلك لما علاه من الحياء من ربه ولذا كان يتقنع عند الجماع لانه يستحيي منه عادة وان كان جائزا والقناع عند اهل الله يسمى الخلوة الصغرى لانه من كثرة الاشتغال بالخلق والنظر اليهم وقوله يسرح لحية اي بالماء او بماء الورد و نحوه كذا في الحفني مله

مطلب الكحل و قناع ودهن وقلة للغو ونكاح السر

وجلا وقنعوا خجلا وانت بعد اذ سمعت هذا التقرير انكشف لك ان من زعم ان المراد
هنا بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقى العمامة من نحو دنس لم يدر حول الحمى بل فى البحر فيه
وهو فى غاية الظماء قال العلقمى ومن اكثاره صلى الله عليه وسلم التقنع استعماله اياه حالة
الجماع رداً او غيره وذلك لما علاه من الحياء من ربه (ت حسن فى) كتاب (الشمائل) النبوة
(هب عن انس) بن مالك ﴿ كان يكثر ﴾ كامر (القناع) قال السيوطى يعنى يتطيلس
(ويكثر دهن رأسه) وهو سبب كثرة التقنع (ويسرح لحيته) وتمامه عند مخرجه بالماء
هذا لفظه وفى رواية بدل قوله ويسرح لحيته وتسريح لحيته وهو عطف على دهن ولا
ينافيه ما فى ابى داود من النهى عن التسريح كل يوم لانه لا يلزم من الاكثار التسريح
كل يوم بل الاكثار قد يصدق على الشئ الذى يفعل بحسب الحاجة ذكره
الولى العراقى ولم يرد انه كان يقول عند تسريحها شيئاً ذكره السيوطى قال
ابن القيم الدهن يسد مسام البدن ويمنع ما تحلل منه والدهن فى البلاد الحارة
كالحجاز من أكد اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضرورى لهم
(هب عن سهل بن سعد حسن) وكذا رواه الترمذى قال العراقى وسنده ضعيف وقال
السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان يكثر ﴾ بضم اوله كامر (الذكر) اى ذكر الله تعالى
(ويقل اللغو) اى لا يلغو اصلا قال ابن الاثير اللغو يستعمل فى نفى اصل الشئ ويجوز ان يريد
باللغو الهزل والدعابة اى انه كان منه قليلا انتهى وفى الحفنى اللغو المزاح فالمراد باللغو
غير الذكر من المزاح فيقع منه قليلا وهذا اظهر من حمل اللغو على حقيقته فانه حينئذ
يضيع قوله يقل اذ المعنى حينئذ لا يلغو اصلا (ويطيل الصلوة) مع اركانه وفرائضه
(ويقصر الخطبة) فن علامة فقه الرجل ان يطيل الصلوة ويقصر الخطبة (وكان
لا يأنف ولا يستكبر ان يمشى مع الارملة) اى التى لا زوج لها وقوله ولا يستكبر بيان
وتفسير لقوله ولا يأنف (والمسكين والعبد حتى يقضى له حاجته) قرب محلها او بعد
روى البخارى ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شائت وروى احمد
فتنطلق فى حاجتها وروى مسلم والترمذى عن انس انه جائت امرأة اليه صلى الله
عليه وسلم فقالت ان لى اليك حاجة فقال اجلسى فى اى طريق المدينة شئت اجلس
اليك حتى اقضى حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل ذى الحق لحقه
ويسترشد باقواله وافعاله وصبره على تحمل المشاق لاجل غيره وغير ذلك (ن ك د
عن) عبد الله (بن ابى اوفى) بفتحتين (ك عن ابى سعيد صحيح) قال ك على شرطهما واقره

الذهبي ورواه الترمذي في العلل عن ابن ابي اوفى وذكر انه سأل عنه البخاري فقال
هو حديث تفرد به الحسين بن واقد ﴿ كان يكره نكاح السر ﴾ اى العقد على الزوجة
من غير اعلان فيطلب افشاء ذلك (حتى يضرب بدف) اى حتى يشهر امره بضرب
الدفوف الاعلان به قال في المصباح السر مايكتم منه قيل للنكاح سر لانه يلزمه غالبا
والسر به فعليه ٤ مأخوذة من السر وهو النكاح والدف بضم الدال مايلعب بالجلد
على جوف الخشب قال المناوى وبقية الحديث عند مخرجه احمد و يقال آتينا كم آتينا كم
فحيونا نحييكم (عم عن ابي الحسن المازني) الانصارى قيل اسمه غنم بن عبد عمرو يقال
انه بدرى قال الهيثمي فيه حسين بن عبدالله بن ضمرة وهو متروك ورواه البيهقي من
حديث حسين بن عبد الله عن ابيه عن جده عن على مرفوعا ﴿ كان يكره ﴾ بفتح الياء
والراء (الشكال من) الذى وقفت عليه في اصول صحيحة في (الخيل) وفسره في بعض
طرق الحديث عند مسلم بان يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او يده اليمنى
ورجله اليسرى قال الزمخشرى هو ان يكون ثلاث قوائمه محجلة وواحد مطلقة
اوعكسه شبه ذلك بالعقال فسمى به انتهى وانما كرهه لكونه كالمشكول لايستطيع
المشى اوجرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاة فان كان مع ذلك اغر زالت الكراهة
لزوال الاشكال كما حكاه في شرح مسلم واقره لكن توقف فيه العراقى وقيل كرهه من
جهة لفظه لاشعاره بنقيض ما تراد له الخيل اولكونه يشبه الصليب بدليل انه يكره الذى
فيه صليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحليمى وفي الحفنى انما كرهه لانه يدل
على جودة الفرس الااذا كان اغراى له بياض في جبهته فانه حينئذ لايكون الشكل فيه دليلا
على عدم جودته (حم م عم ن ت د ه) كلهم في الجهاد (عن ابي هريرة) ولم يخرجه
البخارى ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يرى الرجل جهيرا) اى والمرأة بطريق الاولى (رفيع
الصوت) عالية عريضة قال الجوهرى رجل مجهر بكسر الميم اذا كان من عادته ان
يجهر بكلامه وامرأة جهيرة عالية الصوت (وكان يحب ان يراه خفيض الصوت)
اخذ منه انه يسن للعالم صون مجلسه عن اللغو واللغط ٨ ورفيع الاصوات وغوغاء
الطلبة وان لايرفع بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ماسمعت ابى ابدا يناظر
احدا فيرفع صوته قال البيهقى اراد فوق عادته فالاولى ان لايجاوز صوته مجلسه (طب
عن ابي امامة) قال السيوطى حسن ورواه طب ك في الجهاد عن ابي موسى قال الحاكم
على شرطهما واقره الذهبي وقال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان يكره ﴾ كامر (الكي)

٤ والسرية فعلية نسخة م
٨ من اللفظ نسخة م

ورد انه كوى جابرا فى كحله وكوى سعد بن زيادة وغيره فصار جمع الى التوفيق بان اولئك خيف عليهم الهلاك والاكلة ويحمل الكى على من اكتوى طلبا للشفاء مما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فان كراهته له لاتدل على المنع منه والثناء على تاركيه فى خبر السبعين الفا انما يدل على ان تركه افضل فحسب وفى الحفنى قوله يكره الكى اى لايلامه اوعند وجود مايقوم مقامه فان دعت اليه ضرورة بان لم يوجد مايقوم مقامه فهو مطلوب ولذا كوى جمعا من اصحابه وقال آخر الطب الكى فينبغى ان لايبادره (والطعام الحار) اى يكره اكله حارا بل يصبر حتى يبرد (ويقول عليكم بالبارد) اى الزموه بحيث تقبله اليد واللسان بلا مشقة (فانه ذو بركة) اى خير كثير (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (وان الحار لابركة له) وفى بعض النسخ فيه بدل له اى ليس فيه زيادة فى الخير ولا نموله ولايستمريه الاكل ولايلتذبه (حل عن انس) قال السيوطى حسن وكانه لاعتضاده ان له شواهد منها رواه البيهقى عن ابى هريرة قال العراقى اسناده صحيح قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال مادخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولاحمد بسند جيد والطبرانى والبيهقى ان خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها وجدحرها فاحرقت اصابعه فقال حسن انتهى ﴿كان يكره﴾ كما مر (ريح الحناء) بكسر الحاء وتشديد النون وبالمد صبغ مشهور يستعمله النساء فى ايديهن ولايعارضه ماسبق من الامر بالاختضاب فان كراهته لريحه طبيعية لاشرعية والناس متعبدون باتباعه فى الشرعى لاالطبيعى (حم دن عن عايشة) باسناد حسن ﴿كان يكره﴾ كما مر (التثاؤب فى الصلوة) اى سببه وهو كثرة الاكل لانه المفضى الى التكاسل عن العبادة لان من اكل كثيرا شرب كثيرا فنام كثيرا ففاته خير كثير ويطلب لمن غلبه التثاؤب ان يضع ظهر يده اليسرى على فيه لدفع الشيطان وقوله فى الصلوة اى كراهة شديدة والافهو مذموم مطلقا لانه من الشيطان ولذا لم يقع من الانبياء لعصمتهم من الشيطان قال القاضى التثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان لما عراه من تمطى وتمدد وكسل وامتلاء وهى جالبة للنوم الذى هو من حبائل الشيطان فانه يدخل ويخرجه عن صلاته ولذلك كرهه قال مسلم بن عبد الملك ماتثاوب نبى قط وانها من علامة النبوة (طب عن ابى امامة) قال السيوطى حسن وقال العراقى ان احد رجاله ضعيف ﴿كان يكره﴾ كما مر (رفع الصوت عند القتال) كان ينادى بعضهم بعضا او يفعل احدهم فعلا له اثر فيصيح ويزعق على

مطلب الكى وحناء وتثاؤب ورفع الصوت عند القتال

طريق الفخر والعجب ذكره ابن الاثير وذلك الساكت اهيب والصمت ارعب ٤ ولهذا كان على كرم الله وجهه يحرض اصحابه يوم صفين و يقول استشعروا الخشية وعنوا بالاصوات اى احبسوا واخفوها من العنة الحبس عن اللفظ و رفع الصوت و فى الحفنى قوله رفع الاصوات اى اعجابا وكبرا كان يقول انا فلان اعجابا اما اذا كان لغير الاعجاب ونحوه فلا بأس به ولذا اخبر صلى الله عليه وسلم ان صوت بعض اصحابه فى الحرب خير من الف لارهاب الكفار (طب ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبى ورواه ابو داود باللفظ المزبور عن ابى موسى وقال ابن حجر حديث حسن لا صحيح ❁ كان يكره ❁ كاس (ان يرى) بالبناء للمفعول (الخاتم) اى خاتم النبوة وهو اثر كان بين كتفيه نعت به فى الكتب المتقدمة وكان علامة على نبوته وانما كان يكره ان يرى لانه كان بين كتفيه كما تقرر وهو اشد حياء من العذراء فى خدرها وكان يكره ان يرى منه ما لا يبدو من المهنة غالبا وقال العزيزى ومحل الكراهة عند عدم المصلحة فلو ترتب على النظر الى الخاتم مصلحة كتصديق ازانى فلا كراهة وفى الحفنى قوله يكره ان يرى الخاتم اى خاتم النبوة الا اذا دعت اليه حاجة الى رؤيته ولذا رأى شخصا من الكفار يحوم حوله فعرف ان مراده رؤية الخاتم ليستدل به على نبوته فكشف له حتى رآه فاسلم وآمن به (طب عن عباد) بتشديد الموحدة (ابن عمرو) خادم النبى عليه السلام ❁ كان يكره ❁ كاس (ان يطأ احد عقبه) اى يمشى عقبه اى خلفه (ولكن يمين وشمال) فكان يكره ان يمشى امام القوم بل فى وسط الجمع او فى آخرهم تواضعا لله واستكانة وليطلع على حركات اصحابه وسكناتهم و يعلمهم آداب الشريعة و يوافق هذا قوله فى خبر اخر كان يسوق اصحابه قدامه و فى الحفنى قوله ولكن يمين وشمال اى ولكن يطأ يمينا وشمالا اى جهة اليمين وجهة الشمال منصوبان على الظرفية لكنهما رسما على صورة المرفوع على لغة ربيعة اى فكانت اصحابه لا تمشى خلفه بل يمينه وامامه وشماله كما فى رواية لتخلى ظهره للملائكة وليعلمهم اداب الشريعة (ك) فى الادب (عن ابن عمرو بن العاص) من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده باسناد حسن ❁ كان يكره ❁ كاس (المسائل) اى السوال عن المسائل ممن البس فتنة او اشرب محنة (و يعيبها) ممن عرف منه التعنت اوعدم الادب فى ايراد الاسئلة فاظهار كراهة السوال عن المسائل هذا حاله انما هو شفقة ولطف به لا بخل عليه (فاذا سئله ابو رزين) بضم الراء وابو رزين فى الصحابة متعدد ان هذا هو العقيلى واسمه لقيط بن

٤ ارغب نسخهم

عامر وفى الحفنى كان الظاهر فاذا سئلته لانه الراوى المحدث عن نفسه لكنه التفت الى الاسم الظاهر للتشريف به ٤ ورزين بضم الراء فى المناوى والكبير وهو المشهور على الالسنة انتهى وفى العزيزى بفتح الراء وكسر الزاء ولعل فيه الضبطين (اجابه واعجبه) لحسن ادبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد واحراز الفرائد ولماسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن اللعان سؤال تعنت ابتلى به السائل عنه قبل وقوعه به فى اهله واعلم ان ابارزين هو راوى الخبر (طب عن ابى رزين) قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (سورة الدم) اى حدته قال الزبيدى السورة بفتح فسكون الحدة يقال وسار الشراب سورة وسورا اذا اخذ الرأس وسورة الجوع والخمر حدته (ثلاثا) اى مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة بعد الثلاث) لاخذ الدم فى الضعف والانحطاط قال سعيد بن بشير احد رواته يعنى من الحائض والظاهر ان المراد انه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حائل مالم ينقطع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حائل حرام (طب) وكذا الخطيب كلاهما (عن ام سلمة) وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبى وقال السيوطى حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يؤخذ) اى يؤكل و به وردت رواية (من رأس الطعام) ويقول دعوا وسط الطعام والقصعة وخذوا من حولها فان البركة تنزل فى وسطها والكراهة للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ونص البويطى والرسالة مايقتضى انها للتحريم مؤول (طب عن سلمى) قال الهيثمى رجاله ثقات وسبقه شيخه زين الحفاظ فى شرح الترمذى فقال رجال اسناده ثقات وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يأكل الطعام) الحار (حتى تذهب فورة دخانه) اى حدته وغليانه لان الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به فى عدة اخبار والفور الغليان يقال فارت القدر فورا اذا غلت والدخان بضم الدال فالتخفيف معروف (طب عن جويرية) تصغير جارية القصوى واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو واحد وفد عبد القيس قال الهيثمى فيه راو لم يسم وبقية اسناده حسن وكذا قال السيوطى حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (العطسة الشديدة فى المسجد) وزاد فى رواية انها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة فى المسجد وغيره لكنها فى المسجد اشد وفى العزيزى ومفهومه انها فى غير المسجد لا يكره و يعارضه انه كان يكره رفع الصوت بالعطاس وقد يقال ان ذلك بالمسجد اشد كراهة والا فهى مذمومة مطلقا لانها من الشيطان كالتثائب (هب ق عن ابى هريرة) قال حسن واعله الذهبى فى المهذب ان فيه يحيى بن يزيد ضعيف كابيه ﴿كان

٤ قال المناوى وكان الاصل ان يقول فاذا سئلته اجابنى فوضع الظاهر موضع المضمر ويحتمل ان يكون نكتة الافتخار بذكر اسمه فى هذا الشرف العظيم حيث كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب منه مايكره من غيره ويحتمل انه من تصرف حاكى الحديث عنه وهذا اقرب منه سهد

مطلب العطس فى المسجد وحناء النساء والضب واكل مكروه

يكره ﴾ كان (ان يرى المرأة) بناء يرى للفاعل ويصح للمفعول ايضا (ليس في يدها اثر حناء واثر خضاب) بكسر الخاء وفيه انه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء اما بالسواد فحرام على الرجال والنساء الا للجهاد ويحرم خضب يدي الرجل ورجليه بحناء على ماقاله العجلي وتبعه النووي لكن قضية كلام الرافع الحل ويسن فعله للمفترشة تعميما ويكره للخلية لغير احرام وفي العزيزي قال السيوطي عطف الخضاب ظاهر في غير الحناء الا بما يدخله النشادر المعروف عند من يحسه (ق عن عائشة) رمز لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ ايضا باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل ابو عقيل قال وغيره ضعفوه ﴿ كان يكره ﴾ كان (ان يطلع من نعليه شيء عن قدميه) اي يكره ان يزيد النعل على قدر القدم او ينقص لخروجه عن القدم اوشغله عن الاذهان اوتضييقه (حم في) كتاب (الزهد عن زياد بن سعيد مرسلا) وهو في التابعين اثنان حجازي وخراساني فكان ينبغي تمييزه ﴿ كان يكره ﴾ كان (ان يأكل الضب) لكونه ليس بارض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته كما صرح به في خبر اكل على مائدته وهو ينظر (خط) في ترجمة علان الواسطي (عن عائشة) باسناد حسن فيه شعيب بن ايوب اورده الذهبي في الذيل وقال وثقه الدارقطني وقال ابو داود اني لاخاف الله في الرواية عن شعيب ﴿ كان يكره ﴾ كان (من الشاة سبعا) اي اكل سبع مع كونها حلالا (المرارة) وهو في جوف الحيوان فيها ما احضر قال الليث المرارة لكل ذي روح الا البعير فلا مرارة له وقال القتبي اراد المحدث ان يقول الامر وهو المصادر بن فقال المرارة وانشد ﴿ فلا تهتدي الامر وما يليه ﴿ ولا تهتدي معروف العظام ﴿ كذا في الفائق قال في النهاية وليس بشيء (والمثانة) محل البول (والحيا) بالقصر يعني الفرج قال ابن الاثير الحيا ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف (والذكر والانثيين والغدة) التي تخرج في جسد البعير كالسلعة وعبارة المصباح الغدة لحم يحدث عن داء بين اللحم والجلد يتحرك بالتحريك والغدة للبعير كالطاعون للانسان (والدم) غير المسفوح لان الطبع يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لاكله وقال الخطابي الدم حرام اجماعا وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز ان يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها انتهى ورده ابو شامة بانه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي فان الدم المحرم بالاجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوي كان يكره من الشاة يعني بعد ذبحها سبعا والسبع موجودة وايضا فمنصب النبي صلى الله عليه وسلم

يجل عن ان يوصف بانه كره شيأ هو منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان اكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولايقدم على اكله الا الحصاة فى شظف من العيش وجهد من القلة وانما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف انه كره من الشاة ماكان اجزائها دما منعقدا مما يحل اكله لكونه دما غير مسفوح كما فى خبر احل لنا ميتتان ودمان فكانه اشار بالكراهة الى الطحال والكبد لما ثبت انه آكله (وكان احب الشاة اليه مقدمها) لانه ابعد عن الاذاء واخف وانضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل مقدم ففضل الرأس على الكتف وفيه مافيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والانثى فيقال هذه شاة للذكر وهذه شاة للانثى (طس عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف (ق) عن سفيان عن الاوزعى عن واصل بن ابى جميل (عن مجاهد) بن جبر (مرسلا) قال ابن القطان وواصل لم تثبت عدالته (عدق) عن فهر بن نسر عن عمر بن موسى بن وجية عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال البيهقى وعمر ضعيف ووصله لايصح انتهى وقال ابن القطان عمر بن موسى متروك وقال عبد الحق سنده ضعيف ❁ كان يكره ❁ كامر (الكليتين) بالضم تثنية كلية وهى من الاحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لاهل اليمن وهما بضم الاول قالو ولاتكسر وقال الزهرى الكليتين للانسان والكل للحيوان وهما نبت زرع الولد (لمكانهما من البول) اى لقربهما منه فتعافهما النفس ومع ذلك يحل اكلهما وانما قال لمكانهما من البول لانهما كما فى التهذيب لحمان حمر اوتان لاصقتان بعظم الصليب عند الخاصرتين وهما مجاوران لتكون البول وتجمعه (ابن السنى) فى الطب النبوى (عن ابن عباس) قال العراقى سنده ضعيف ❁ كان يكسو ❁ من كسا يكسو كسوة بكسر الكاف وضمها الباس الثوب وجمعه كسى يقال كسوته وكسيته من باب الاول والرابع كسوة فاكتسى وتكسى لبسه وكسى العريان اى اكتسى ويقال الكسوة اللباس (بناته خمر) بضم المعجمة والميم (القز والابريسم) قال المناوى بضمتين جمع خمار ككتاب وكتب ماتغطى به المرأة رأسها وخمرت وتخمرت لبست الخمار والقز بفتح القاف وشد الزاء معرب قال الليث هو مايعمل منه الابريسم ولهذا قال بعضهم القز والابريسم مثل الحنطة والدقيق وفيه ان استعمال القز والحرير جائز للنساء (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال السيوطى حديث حسن ❁ كان يلبس ❁ بفتح الباء يقال لبس الثوب من الباب الرابع اذا استتر به واللباس يطلق على الثوب يقال عليه لباس حسن وهو مايلبس ويطلق على الزوج والزوجة قال الله تعالى انتم لباس لهن وقوله

تعالى ولباس التقوى خيراى الايمان والحياء اوستر العورة (برده) بضمير الراجع الى صلى الله
عليه وسلم (الاحمر في العيدين والجمعة) اى ليبين حل لبس مثل ذلك فيهما ففيه رد على من
كره لبس الاحمر القانى وزعم ان المراد بالاحمر هنا ذو خطوط تحكم لا دليل عليه قال
في المطامح ومن انكر لباس الاحمر فهو متعمق جاهل واسناده لمالك باطل ومن مجازفات
ابن العربي انه افتى بقتل رجل عاب لبس الاحمر لانه عاب لبسة لبسها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقتل بفتياه كما ذكره في المطامح وهذا تهور غريب واقدام على سفك دماء
المسلمين عجيب وسيخاصمه هذا القتيل غدا ويبوء بالخزي من اعتدى وليس ذلك باول عجرفة
لهذا المفتي وجرأته واقدامه وقد الف في شان الحسين كتابا زعم ان يزيد قتله بحق بسيف
جده نعوذ بالله من الخذلان (ق عن جابر) ورواه الطبراني عن ابن عباس بلفظ كان
يلبس يوم العيد بردة حمرا قال الهيثمي ورجاله ثقات ﴿ كان يلبس ﴾ كما مر (قميصا
قصير الكمين) الى اطراف اصابعه وقيل الى الرسغ وجمع بانه كان الى اطراف الاصابع
ثم قطعه الى ان صار الى الرسغ وذلك انفع شئ واسهله على اللابس واحفظه من
النجاسات والمستقذرات فلا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله
كالمقيد (والطول) اى وقصير الطول الى نصف الساق (ه عن ابن عباس) جزم
السيوطي بحسنه وجزم العراقي بضعفه ﴿ كان يلبس ﴾ كما مر (قميصا فوق
الكعبين) بفتح الكاف تثنية كعب وهو العقب (مستوى الكمين) بان يقال فيه
ما مر (باطراف اصابعه) اى بقرب اصابع يديه بدليل ما رواه البزار عن انس انه قال كان كم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ قال الهيثمي رجاله ثقات وقول العراقي بين
هذا الحديث وحديث كان كمه الى الرسغ لامكان الجمع بانه كان له قميصان احدهما الى الرسغ
والآخر مستوى باطراف اصابعه فيه نظر لما اخرجه الطبراني عن ابى الدرداء
انه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا قميص واحد ويحتمل انه كان حين اتخذه
مستوى الكمين باصابعه وان بعد قطع بعضه فصار الى الرسغ (ابن عساكر عن ابن عباس)
فيه احاديث ﴿ كان يلبس قلنسوة ﴾ وفي رواية للطبراني في الاوسط عمة بدل قلنسوة
وهي ما يلبس في الرأس وتلف عليه العمامة كالعرقية والتربوش لكنها هيئة مخصوصة
وهو موجودة كثيرا في الحجاز وتارة يكون لها آذان اى اذنان وتارة لا وكان يلبس ذات
الاذان في الحرب وهي بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو (بيضاء)
قال المناوى من ملابس الرأس كالبرنس الذى تغطى به العمامة من نحو شمس ومطر

مطلب كسوة مباح وقانسوة ونعل و التفات وضبغ لحية

(طب عن ابن عمر) قال العراقى فى شرح الترمذى وتبعه الهيثمى وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال اخطأ وضعفه جمهور الائمة و بقية رجاله ثقات ورواه عنه ايضا ابوالشيخ والبيهقى فى الشعب وقال تفرد به عبدالله بن خراش ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (قلنسوة) بوزن فعنلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام (بيضاء) وزاد ابو الشيخ فى رواية شامية (لاطية) بالهمزة على الياء كذا بضبط الناس ٤ وهو المأخوذ من قو المصباح لطئ بالارض يلطاء مهموز مثل لزق و زنا و معنى قال الحفنى وقال شيخنا بدون همز ومعنى لاطية برأسه غيرمقبية اشار به الى قصرها وقال المناوى غيرمقنية اشار بها الى قصرها وخفتها وقال العراقى فى شرح الترمذى واجود اسناد فى القلانس ماروا ابوالشيخ عن عايشة كان يلبس فى السفر ذوات الآذان وفى الحضر المضمر يعنى الشامية وفيه ندب العمائم فوق القلانس (ابن عساكر عن عايشة) ورواه فى المناوى عنها بلفظ كان يلبس القلانس تحت العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس قلنسوة لاطية ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (القلانس) جمع قلنسوة فعنلوة كامر (تحت العمائم و بغير العمائم) الظاهر انه كان يفعل ذلك فى بيته و اما اذا خرج للناس فيظهر انه كان لايخرج الا بعمامة كما قال فى الحفنى اما عند الخروج للناس فكان لابد ان يلف العمامة للهيبة الباعثة على امتثال امره (ويلبس العمائم بغير قلانس) بالجمع ايضا (وكان يلبس القلانس اليمانية) بتشديد الياء نسبة الى اليمن معروفة (وهن البيض المضربة) بضم اوله والتشديد فى الراء (و يلبس) القلانس (ذوات الاذان) اذا كان (فى الحرب) او حال كونه فى الحرب (وكان ربما نزع قلنسوته) اى اخرجها من رأسه يعنى اخرج رأسها منها (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلى) الظاهر انه كان يفعل ذلك عند تيسر مايستتر به او بيانا للجواز قال الشافعية فيه وماقبله لبس القلنسوة اللاطية للرأس والمرتفعة وغيرهما تحت العمامة و بلا عمامة كل ذلك ورد قال بعض الحفاظ يسن تحنيك العمامة وهو تحذيق الرقبة وماتحت الحنك واللحية ببعض العمامة والا رجح عند الشافعية عدم ندبه قال ابن العربى القلنسوة من لباس الانبياء والصالحين تصون الرأس وتمكن العمامة وهى السنة وحكمها ان يكون لاطية لامقبية الا ان يفتقر الرجل الى ان يحفظ رأسه عما يخرجه منه من الابخرة فيقبيها فيثقب فيها فيكون ذلك تطبيبا (وكان من خلقه) بالضم (ان يسمى سلاحه ودوابه ومتاعه) كقميصه ورداثه وعمامته وحماره وسيفه واناثه وقوسه وغير ذلك كما سبق بيانه مفصلا فى احمد (الرويانى) فى مسنده (وابن عساكر) فى تاريخه

٤ القلم نسخه

(من ابن عباس) سبق شواهده ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (النعال) جمع نعل قال في النهاية وهي التي تسمى الآن تاسومة وقد تطلق على كل مايقى القدم (السبتية) بكسر فسكون اي المدبوغة اي التي حلق شعرها من السبت سميت به لانها سبتت بالدباغ اي لانت وقال في الحفني اي التي حلق شعرها ودبغت من السبت وهو القطع لقطع شعرها (ويصفر لحيته بالورس) اي يستر به الشيب رفقا بنسائه لان شأن النساء كراهة الشيب لشدة شهواتهن الباعثة على حب الشاب وكراهة الشائب وماورد من انه صلى الله عليه وسلم لم يصبغ فمعناه لم يداوم عليه فتارة يصبغ وتارة لا والورس بفتح فسكون نبت اصفر باليمن (والزعفران) قال المناوي لان النساء يكرهن الشيب ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كفر وكان طول نعله شبرا واصبعين وعرضهما مما يلي الكعبين سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض مابين القبالين اصبعان ذكره كله العراقي في الفية السيرة النبوية تتمة قال ابن حرب سئل احمد عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والنساء وقال ان كان للكنيف والوضوء واكره الصرار لانه من زي العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نبينا احب الي من سنة باكفر ملك الهند ورأى على باب المخرج نعلا سنديا فقال تتشبه باولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرمانية فلم يجب وقال اما في هذه غنى عنها (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان يلحظ ﴾ بفتح اوله والحاء واللحظة النظر اليه بمؤخر العين يقال لحظه ولحظ اليه وبابه قطع وجمعه لحاظ ولحوظ وفي الدارقطني بدله يلتفت (في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة لان الالتفات بالعنق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلوة والظاهر انه كان يفعل ذلك لحاجة لاعبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رأيت ابن القيم قال انه كان يفعل ذلك لعارض احيانا ولم يكن من فعله الراتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام الى الصلوة وجعل يلتفت فيها الى الشعب الذي يجيء منه الطليعة (ت عن ابن عباس) وقال غريب وقال ابن القطان وهو صحيح وان كان غريبا بل باطل سندا ومتنا ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلوة واخرجه النسائي عن الحبر ايضا باللفظ المزبور والدارقطني والحاكم واقره على تصحيحه الذهبي ونقل الصدر المناوي عن النووي تصحيحه قال ابن حجر لكن رجح الترمذي ارساله وفي الحاشية كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم اي تبركا وتيمنا وهو مابين الكعبة والحجر الاسود سمي به لان الناس يعتنقونه ويضمونه الى صدورهم

٤ باكفر نسخه م

وصح مادعى به ذوعاهة الابرأى بصدق النية وتصديق الشارع والاخلاص ممايعلمه
اهل الاختصاص رواه ق عن ابن عمرو بن العاص ﴿ كان يليه ﴾ من ولايلي وليا
اى يقربه والولى القرب والدنو يقال تباعدنابعد ولى وكل ممايليك اى ممايقارب بك منه
و يقال منه وليه يليه بكسر اللام فيهماواولاه الشئ فوليه (فى الصلوة الرجال) لفضلهم
وليحفظوا صلاته ان سهى فيجبرها او يجعل احدهم خليفة ان احتيج اليه (ثم الصبيان)
بكسر الصاد وحكى ابن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس (ثم النساء) لنقصهن والمراد
اذالم يكن خنائى والافهن بعدهم (ق عن مالك الاشعرى) مر بحثه وفى الحاشية
كان يمد صوته بالقراءة مدا اى فى الصلوة وغيره بصيغة المصدر يعنى كان يمدما كان
من حروف المد واللين لكن من غيرافراط وتفريط فانه مذموم وروى البخارى عن انس
مرفوعا انه كان يمدبسم الله الرحمن الرحيم رواه حم ن هك عن انس بن مالك وفيها
ايضا كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم اى ليتدربوا على آداب الشريعة وفيه طرح رداء
الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب قال المتولى٦ من سلم على صبى لم يجب عليه الرد لان
الصبى ليس من اهل الفرض و ينبغى لوليه ان يأمره بالرد ليتمرن على ذلك
و يستثنى من السلام على الصبى مالوكان وضيئا وخشى من السلام عليه الافتتان
فلايشرع ولاسيما ان كان مراهقا منفرد ارواه خ عن انس متفق عليه ولفظ روايتهم
عن انس انه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بالصبيان فسلم عليهم وفى
رواية له عنه مر على غلمان فسلم عليهم وفيها ايضا كان يمر بنساء فيسلم عليهن قال
المناوى حتى الشواب وذوات الهيئة لانه كالمحرم لهن ولايشرع لغير المعصوم فيكره
من اجنبى على شابة ابتدأ وردا و يحرمان فيها عليه رواه حم عن جرير بن عبد الله البجلى
باسناد ﴿ كان يمسح على وجهه ﴾ الذى وقفت عليه فى اصول صحيحة يمسح وجهه
وتزيد على تزيينا اللفظ (بطرف) بالتحريك (ثوبه فى الوضوء) اى ينشف به ولضعف
هذا الخبر ذهب الشافعية الى ان الاولى ترك التنشف بلاعذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه
اوذيله لماقيل انه يورث الفقر ومثل الوضوء فى ذلك الغسل وفى الحفنى هذا لبيان الجواز
والافهو منهى عنه و يورث الفقر الالعذر (طب عن معاذ) بن جبل وقد اخرجه
الترمذى وقال غريب واسناده ضعيف ﴿ كان يمشى ﴾ بكسر الشين (مشيا
يعرف فيه) اى به مبنى للمفعول (انه ليس بعاجز ولاكسلان) فكان اذا مشى
فكانما الارض تطوى له كما فى حديث الترمذى ومع سرعة مشيه كان على غاية من
الهون والتأنى وعدم العجلة فكان يمشى على هينة و يقطع مايقطع بالجهد بغير

٦ المتبولى نسخهم
٤ قال العلقمى قال الشيخ عبد الجليل القصرى انما اصبغ صلى الله عليه وسلم لان النساء غالبا يكرهن الشيب ومن كره من النبى صلى الله عليه وسلم شيئا كفر واختلف العلماء هل خضب النبى صلى الله عليه وسلم ام لا قال القاضى منعه الاكثرون وهو مذهب مالك و قال النووى المختار انه صبغه فى وقت و تركه فى معظم الاوقات فاخبر كل بما رأى وهو صادق قال وهذا التأويل كالمتعين فحديث ابن عمر فى الصحيحين لا يمكن تركه قال الحافظ ابن حجر والجمع بين حديثه

جهد ولهذا قال ابو هريرة انا كنا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث وفى الحفنى بل كان
اصحابه تجهد فى المشى معه فلا ندركه مع كون مشيه الهوينى فكان الارض تطوى له فهو
معجزة (ابن عساكر عن ابن عباس) له شواهد وفى الحاشية كان يمص اى يمص لسان
حلائله وكذا بنته فقد جاء فى حديث انه كان يمص لسان فاطمة ولم يفعل مثله فى غيرها
من بناته رواه الترقفى ابو محمد العباس بن عبد الله بن ابى عيسى الترقفى فى جزئه عن عائشة
﴿ كان ينام حتى ينفخ ﴾ قال الطنافسى قال وكيع يعنى وهو ساجد (ثم يقوم فيصلى)
اى يتم صلوته (ولا يتوضأ) لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه ومن خصائصه صلى الله
عليه وسلم ان وضوءه لا ينقض بالنوم وكذا سائر الانبياء (حم عن عائشة) باسناد صحيح
واخرجه ابن ماجة بسند صحيح قال مغلطاى فى شرحه على شرط الشيخين وفى الحاشية
كان ينام اول الليل اى بعد صلوة العشاء الى تمام نصفه الاول لانه كره النوم قبلها ويحيي
آخره لان ذلك اعدل النوم وانفعه للبدن والاعضاء والقوى فانه ينام اوله ليعطى القوى
حظها من الراحة ويستيقظ آخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذلك
غاية صلاح القلب والبدن والدين رواه عن عائشة باسناد حسن ﴿ كان ينزل ﴾ بفتح
اوله وكسر الزاء (من المنبر يوم الجمعة) اى وهو يخطب عليه خطبتها (فيكلمه الرجل)
لانه ليس فى صلوة ولا فى خطبة فهو لبيان جواز ذلك (فى الحاجة فيكلمه ثم يتقدم
الى مصلاه فيصلى) قال المناوى افاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلوة لانه ليس
حال صلوة ولا حال استماع لكن يشترط ان لا يطول الفصل او جوب الموالاة بين الخطبتين
او بينهما وبين الصلوة (حم عم ك د ن ت عن انس) وفى الحاشية كان ينحر او يذبح اضحيته
بالمصلى بفتح اللام المشددة اى بمحل صلوة العيد ليترتب عليه ذبح الناس ولان الاضحية
من القرب العامة فاظهارها اولى اذ فيه احياء لسنتها قال مالك لا يذبح احد حتى يذبح
الامام فان لم يذبح ذبح الناس اجماعا رواه خ د ن ه عن عمر وفيها كان ينصرف من
الصلوة عن يمينه اى اذا لم يكن له حاجة والا فينصرف الى جهة حاجته كما بين فى
روايات اخرى رواه ع عن انس وفيها كان ينفث فى الرقية اى بان يجمع بين كفيه ثم
نفث فيهما ويقرأ فيهما قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ
بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثا اذا اوى الى فراشه وكان فى مرضه
يأمر عائشة ان تعيدها على جسده بعد نفثه هو فليس ذلك من الاسترقاء المنهى عنه كما ذكره
ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم ان التفل على العليل عند الرقى لا يجوز رواه

ابى رمثة وابن
عمرو حديث
انس ان يحمل
نفس على غلبة
الشيب حتى
يحتاج الى خضابه
ولم يتفق انه
رأى رآه وهو
يخضب ويحمل
حديث من اثبت
الخضاب انه فعله
لارادة بيان الجواز
ولم يواظب عليه
واما ما رواه الحاكم
عن عائشة ما شانه
الله تع ببيضاء
فمحمول على ان
تلك الشعرات
البيض لم يتغير
بها شيء من حسنه
صلى الله عليه
وسلم وقد انكر
احمد انكار انس
وذكر حديث
ابن عمر ووافقه
مالك النافى انكاره
للخضاب وتأول
ما ورد ولست
وفى التأويل بعد

• عن عايشة وفيها كان يوتر من اول الليل واوسطه وآخره بين به ان الليل كله وقت للوتر واجمعوا على ان ابتداءه مغيب الشفق بعد صلوة العشاء رواه حم عن ابى مسعود باسناد ورجاله ثقات وفيها كان يوتر على البعير اى اذا دان الوتر لايجب للاجماع على ان الفرض لايقام على الراحلة وقيل هو واجب فى حقه صم وانما فعله راكبا ليشرع للامة ما يليق بالسنة فى حقهم فصلى على الراحلة كذلك واحتمل الركوب للتشريع رواه خ م عن ابن عمر قال سعيد بن يسار كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لى ابن عمر اين كنت قلت خشيت الفجر فنزلت واوترت قال اليس فى رسول الله اسوة حسنة قلت بلى قال فانه كان يوتر الى آخره وفيها كان يلاعب زينب بنت ام سلمة ويقول لها زو ينب وام سلمة زوجة النبى عليه السلام وهى بنتها من ابى سلمة وزو ينب بالتصغير ومر مرارا فان الله تعالى قد طهر قلبه من الكبر والفحش بشق الملائكة المرات العديدة عند تنقله فى الاطوار المختلفة واخرج ما فيه مما جبل عليه النوع الانسانى وغسله وامتلائه والحكم والعلوم رواه ض عن انس ﴿كان آخر كلامه﴾ اى آخر ما تكلم به من امر الدين وآخر امر بيته (الصلوة الصلوة) اى احفظوا عليها واحذروا تضييعها وخافوا ما يترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الاغراء قال ابن مالك فى شرح الكافية معنى الاغراء الزام المخاطب المعكوف على ما يحمد العكوف من مواصلة ذى القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك والثانى من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل قال وقد يجاء باسم المعزى به مع التكرار مرفوعا وفى الحفنى اى آخر كلامه مما يتعلق بنصح الامة والاعمال المطلوبة منهم وكذا ما بعده فان فيه نهيا للامة عن مثل فعل اليهود من اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد اما آخر كلامه على الاطلاق فجلال ربى الرفيع وقيل الرفيق الاعلى وجمع بانه نطق بهما معا بان قال جلال ربى الرفيع الرفيق الاعلى اى اختار جلال ربى الرفيق الاعلى فكل بالنصب لانه ورد ما من نبى يحتضر الا خيره الله تعالى بين ان يعيش فى الدنيا وان يلقى ربه فلذا لما سمعت منه السيدة عايشة ذلك ورأسه فى حجرها قالت اختار ربه ولم يخترنا واما اول ما تكلم به صلى الله عليه وسلم بعد ولادته فالله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا (اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) بحسن الملكة والقيام بما عليكم اى فيما ملكتم من الارقاء والدواب واضافة الملك الى اليمين كاضافته الى اليد من حيث انه يحصل بكسب اليد وان الملك متمكن من التصرف فيما تمكنه مما فى يده بل هى ابلغ من حيث ان اليمين ابلغ اليدين واقدرهما على العمل ذكره

وخضاب ككتاب ما يختضب به وورد ان طول صلى الله عليه وسلم شبرا واصبعين وعرضها مما يلى الكعبان سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القبالين اصبعان قال الحافظ الكبير زين الدين العراقى فى الغية السيرة النبوة ونعله الكريمة المصونة * طوبى لمن مس بها جبينه * لها قبالان بسير وهما * سبتيان سبو اشعرهما وطول شبر واصبعان * وعرضها مما يلى الكعبان * سبع اصابع و بطن القدم * خمس وفوق ذا فست ناعلم *

القاضي وقرن الوصية بالصلوة بالوصية بالمملوك اشارة الى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلوة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول الوصية بالصلوة لكل مأمور منهى اذهى تنهى عن الفحشاء والمنكر وشمول ماملكت ايمانكم لكل ما يتصرف فيه ملكا وقهرا لانماعام فى ذوى العلم وغيرهم فلذا جعله آخر كلامه وسبق فيه بحث مزيد (ده عن على) واخرج ابن سعد كان عامة وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلوة وماملكت ايمانكم حتى جعل يغرغر بها فى صدره وما يكاد يفيض بها لسانه اى مايقدر على الافصاح بها * كان آخر ماتكلم به * اى من الذى كان يوصى به اهله واصحابه وولاة الامور من بعده فلا يعارضه آخر ماتكلم به جلال ربى الرفيق ونحوه (ان قال قاتل الله اليهود والنصارى) اى قتلهم واهلكهم (اتخذوا قبور انبياءهم مساجد) قال البيضاوى لما كانوا يسجدون لقبور انبيائهم تعظيما لها نهى امته عن مثل فعلهم اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح اوصلى فى مقبرته استظهارا بروحه او وصول اثر من عبادته لا لتعظيمه فلا حرج الا ترى ان قبر اسماعيل عليه السلام بالحطيم وذلك افضل للصلوة فيه والنهى عن الصلوة بالمقبرة مختص بالمنبوشة ولا بأس ببناء مسجد بقرب المقبرة (لا يبقين دينان) بكسر الدال (بارض العرب) وفى رواية بجزيرة العرب وهى مبينة للمراد بالارض هنا اذ لا يستقيم دينان على التظاهر لما بينهما من التضاد والتخالف وقد اخذ الأئمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير ديننا ولا يمنع من التردد اليها فى السفر فقط قاله الشافعى ومالك لكن خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن من ارض العرب وقال ابن جرير الطبرى يجب على الامام اخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الاسلام حيث لا ضرورة بالمسلمين وانما خص ارض العرب لان الدين يومئذ لم يتعداها قال ولم ارا احدا من أئمة الهدى خالف فى ذلك انتهى وهذا كما ترى ايماء الى نقل الاجماع فلينظر فيه وقال غيره هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال عذر ام لا واما غيرها فلا يخرج الا لعذرها لخوف منه (ق عن ابى عبيدة) عامر بن الجراح احد العشرة المشهود لهم بالجنة * كان آخر ماتكلم به * مطلقا (جلال ربى) بالنصب اى اختار جلال ربى (الرفيع فقد بلغت) اى جميع ما امرت بتبليغه فلا عذر لكم (ثم قضى) اى مات فهذا آخر مانطق به ولا يناقضه ماسبق كان آخر كلامه الصلوة لان ذاك قضاياه وذا آخر مانطق به قال السهيلى وجه اختياره هذه الكلمة من الحكمة انها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره

لا يستفهم نسخهم
ورأسها محدد
وعرضها بين القبا
لين اصبعان
اضبطها * وهذه
مثال تلك النعل *
ودورها اكرم بها
من نعل * سعد

فى النطق وانه لايشترط الذكر باللسان واصل هذا الحديث فى الصحيحين عن عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه فى حجرى غشى عليه ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فعلمت انه لايختارنا وعرفت انه الحديث الذى كان يحدثنا وهو صحيح والذى دعاه الى ذلك رغبته فى لقاء محبوبه فلما عين للقاء محلا خاصا ولا ينال بالخروج من هذه الدار التى ينافى ذلك اللقاء اختار الرفيق الاعلى تتمة ذكر السهيلى عن الواقدى ان اول كلمة تكلم به النبى صلى الله عليه وسلم لما ولد جلال ربى لكن روى عائذ ان اول ما يتكلم به لما ولدته امه حين خروجه من بطنها الله اكبر كبيرا الى اخره كما سبق (ك عن انس) له شواهد (تمت الكتاب) الراموز المستطاب (بعون الله الملك الوهاب) على يد مؤلفه وكان بداؤه سنة احدى وثمانين ومائتين والف وكان فراغه من اتمامه اربع وتسعين ومأتين والف ولله الوف حمد على ذلك ولهذا الكتاب خواص عظيمة ❁ منها ❁ ايراث حسن الخاتمة على قارءه ومعلمه ومتعلمه ومنها استجابة دعائهم ❁ ومنها قضاء الحوايج ❁ ومنها الغنى والوسعة فى الدارين ❁ ومنها السهولة على اموره ❁ ومنها السعادة لهم بين المسلمين ❁ ومنها الراحة على باله ودفع حزنه ❁ ومنها رفعة بين الاقران والاحباء ❁ ومنها النصرة والمدد على الكفار واعداء الدين عند قرائته وتعلمه وتدريسه خصوصا على الالسنة مثل البخارى على ثلاثين جزءا وستين جزء مع الاجتماع وان لم يمكن مع الانفراد حتى يختمه ❁ ومنها تزكية الباطن وصفة الحال لمعلمه ومتعلمه ❁ ومنها القرب لله تعالى ❁ ومنها القرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ❁ ومنها قرب اصحابه وجمع مناقبهم وزمانهم واسنادهم واوصافهم ❁ ومنها قرب التابعين والائمة من بعدهم كذلك ❁ ومنها محبة الله والنفات الرحمان ❁ ومنها محبة الرسول وتعليم شمائله واوصافه ❁ ومنها محبة الصحابة والتابعين والأئمة المحدثين كلهم ❁ ومنها محبة الانبياء وتعليم شمائلهم واوصافهم ❁ ومنها شوق الله واشتياقه ❁ ومنها خشية الله فى السر والعلانية ❁ ومنها العدل فى الرضاء والغضب ❁ ومنها القصد فى الغنى والفقر ❁ ومنها افراد القلب لله فى جميع الاوقات ❁ ومنها النصح للمخلوق ومنها التواضع والتنزل ❁ ومنها الانصاف والمرحمة ❁ ومنها الرفق واللين ❁ ومنها كونهم رحماء بينهم اشداء على الكفار ❁ ومنها اتباع الحق اولا واخرا ❁ ومنها عظيم الحجة على الاعداء والنفس والشيطان ❁ ومنها ذكر الله وشكره ومعرفة انعامه ❁ ومنها تبشير العبد قبل موته ❁ ومنها ثبوت القدم ❁ ومنها عظيم البركة فى ماله وعمره ❁ ومنها

عظيم المن وجزيل الاجر والدرجات ﴿ ومنها قيام رسم العبودية ﴿ ومنها ماجربت من تأثيرها والنفع بها فى التنوير ﴿ ومنها رفع الهمة وتصحيح الارادة ﴿ ومنها سر الاعتدال لكمال العبد وتكميله ﴿ ومنها خاصة شفاعة نبي المختار ﴿ ومنها الاقتداء بالصحابة و التابعين والأئمة المختار ﴿ ومنها النجاة من دار البوار ﴿ ومنها مخالفة صفة المنافقين والكفار واهل الضلال ﴿ ومنها محو السيئات وستر العيوب ورفع الهفوات ﴿ ومنها انه سبب لكفاية العبد ما اهمه ﴿ ومنها الايعود على اهله حسرة يوم القيمة ﴿ ومنها انه تنجى من نتن المجلس الذى لايذكر فيه اسم الله ورسوله ﴿ ومنها القاء الله تعالى على معلمه حسن الثناء بين السماء والارضين ﴿ ومنها سبب الهداية لعبد وحياة قلبه ﴿ ومنها اعقد من عقود الايمان ﴿ ومنها التوسل الى الله والى رسوله عليه السلام ﴿ ومنها القاء الله وارضاء الرحمان ﴿ اللهم سلم بجاه الانبياء والملائكة ايمان قارئه ومتعلمه ومعلمه وسامعه وبايعه ومشتريه وحامله ومحتمله واجعلهم فى النجاة فى الدارين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

تمت بمحرم الحرام يوم عاشوراء سنه ١٢٩٤

حمدالله اول خدايه ايتدى اتمامين نصيب	هادى اولدركم هدايت ايديجيدر ذوالمدد
ويرمراديمز الهى اول حبيب حرمتنه	مظهر ايله احمكه يارب ستار صمد
رحمتكله يادا اولنمغه سبب اولسون ايچون	جونكه جسمم فايدراشبو كتاب باقى ابد
شوقى قولك دائما استر رضاكى شيخى با	منبع فضل وكما لين معدن فيض مدد
طبع وتأليف تاريخين بلمك ديلرسن يااخى	دائما عشقله ذكر ايت اسم (غفار احد)

﴿ البيت الاتى لمصححه محمد شكرى بن حسن الشريف الاوفى ﴾

بلاعد ولاحد عليك الحمد يامنان	فانعامك لايحصى على عبدك ياحنان
بخصوص النعمة التصحيح تأليف استاذى	فيسر تماتمامه بالفضل ياديان
فنرجوك ان تجعله ذخر آبائى	وامى واجدادى واخوانى يارحمن
وان لم اكن اهلا لذلك تقبله	واتمم قصوره وسيانى ياسبحان
ولوكنت وصافا لتأليف استاذى	الى آخر عمرى بقيت مع العطشان
فنرجوك ياهادى ارفع حجابنا	ونور قلوبنا بنورك ياغفران
فابيا تناسبع وحاجاتنا سبع	فاغلق لنا السبع وافتح لنا الجنان
وان كنت طالبا لتاريخ اتمامه	فبينه اخى فذكره باجنان

بسم الله الرحمن الرحيم

احمدك يا من شرح صدور العلماء بمعارف الاخبار وكاشف الاسرار * وافاض على قلوبهم من لوامع العلوم ما حوت فيه الاحاديث والآثار * واصلي واسلم على سيدنا محمد نبيه المختار * وعلى آله واصحابه الذين استنارت بانوار هدايتهم البصائر والابصار * اما بعد * ان احق ما رمقته انا ظر الانام وافتخرت به الطروس والاقلام واصدق ما انتخبته افكار الائمة الاعلام من معاني بيان المنطق والكلام كلام الله العزيز العلام * وحديث حبيبه خاتم الرسل الكرام * فلا بد هو الجدير بان يشمر له ساق الجد والعناية * لتجتني في تحصيله اثمار الرواية والدراية * وتغترف اقطاف المعرفة والهداية * وقد بذل السلف الهمم الباهية في تمهيد علوم اوائلك * ونقد الخلف جل الافكار فيما هنالك * وان المتأخرين لهم خصوصية في هذا الشان ولهم قصبات السبق بذلك الميدان * واحسن ما رأيته مما صنف فيه وشرح وانقى ما نقى منه الضعيف وطرح الزبر الفاضل الجليل عزان يوجد له في بابه ند ومثيل * حيث رصن فيه بمعاني انواع الاحاديث كهفا وافيا لمن التجاء اليه وبمعضلات العقائد حلا كافيا لمن اعتمد عليه * وابكر فيه الفكر الصائب مما هو ابهى من الدرر الحسان لم يطمثهن قبله انس ولا جان * وانه حقيق ان يكتب بماء الورق والعيون * وفي ذلك فليتنافس المتنافسون * ولمثل هذا فليعمل العاملون

شعر * شموس اظهرت بطون الطروس * ام البدر المؤثر في النفوس * ام مكتوب بديع السرواني * ام السراج يجلي في الكؤس *

وهو الكتاب الجلي المستطاب * من قول النذير البشير منطق الصواب * الجامع متون احاديث الرسول الكافل لمنتخب اصح المروي والمنقول المسمى بلوامع العقول * كيف لا وشارحه سيد العلماء الذي في تحقيق علوم الشريعة لا يمارى * والبحر الزاخر في تدقيق فهوم الحقيقة لا يجارى صاحب التصانيف العديدة حامل لواء الهداية والطريقة شيخنا ومولانا الكامل المكمل (الشيخ الحاج احمد افندي ضياء الدين النقشبندي الخالدي) خلد الله تعالى نفائس انفاسه العلية ومتعنا جميع المسلمين بحياته ونفعنا بمؤلفاته اسئلك اللهم بالعزة التي لا ترام وبالملك الذي لا يضام وبالعين الذي لا ينام ان تقوى شوكة الاسلام بالتأييد والنصر لحضرة خليفتنا امام المسلمين وامير جميع البرية والانام سلطاننا ذو القدرة والهيبة (عبد الحميد الثاني) بحق القرآن الكريم والسبع المثاني * وبوجود امثاله ونظائره من العلماء الاعلام والمباني آمين وصلى الله عليه وسلم

نمقه الحقير خادم الشرع الشريف بولاية طرابلس غرب سابقا ومفتي دارنده اسبقا السيد حسن صدقي الرهبي الحسيني العريف بملا قاسم زاده زاده الله في الدارين زاده غفر له وعفي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل القرآن هدى ورحمة للمؤمنين وكتابا منيرا * والصلوة على نبيه الذي ارسله بدين الحق ليظهره ويهديهم اليه نورا مبينا * وعلى اله واصحابه واتباعه واشياعه الذين استندوا بمحاسن احاديثه واجتهدوا بالايضاح والشرح جميعا * اما بعد * فقد طالعت كتاب لوامع العقول لشرح راموز الاحاديث الذي صنفه (الشيخ العالم الفاضل الاوحدي والعارف المرشد من خلفاء طريق النقشبندي الخالدي السيد احمد ضياء الدين الكمشخانوي) ووجدته صحيحا مطابقا للمؤلفات السلف * وحسنا موافقا لشروح الخلف * مع كثرة منافعه وعزة فوائده * بارك الله فيما الفه واحسن بما اوضحه * وجعل فضل سعيه مشكورا وحسن جهده مقبولا ومأجورا * ورزقنا الله العمل بما فيه وفي اصله من احاديث نبينا المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اله اللهم انفعنا ببركته مع عامة المستفيدين ومتعنا بنفعه مع كافة المقتبسين والله يقول الحق ويهدي السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

وانا الفقير الحقير الضعيف المفتي سابقا بمدينة برليه صالح الحلمي عفي عنه

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

له الحمد على ما علم وفهم وصلى الله وبارك وسلم على حبيبه المعظم وعلى آله وصحبه ومن فى سلكه انتظم لاسيما استاذى ومرشدى وملجأى فريد الدهر ووحيد العصر قطب دائرة الاقطاب مفيض ومغيث فى كل آن على الطلاب شيخ المشايخ (احمد ضياء الدين ابن مصطفى النقشبندى الخالدى) المشتهر فى الافاق بكمشخانوى الافخم هو جامع هذه الاحاديث الشريفة المكرمة ذو الفضل المسلم وشارحها الذى اتقن وأشف لوامعها على الاقوال المعتبرة واحكم وو الدينا واهاليها ومن اسدى اليناً معروفاً واكرم ﴿ بيت ﴾ لله در احمد الحبر الذى * شهرت فضائله لدى الافاق * فاق الانام رشادة وزهادة * صعد مكارم ذروة الاخلاق * هو جامع وشارح كشف الرموز * من بحر علم فائض ودقاق * لا يبتغى النعمات من تأليفه * الا رضاء الواهب الخلاق * لازال فى اوج السعادة فأنزه * مع اهله وحبيبه المصداق * وانا العبد العليل الكليل غير مقتدر فى تقريض هذا التصنيف الجليل لكن اجازنى مرشدى وبناء على لهذا الامر الجزيل كيلا اكون محروما من حرفيضه الوفير فقمت بواجب اذنه العالى ورقمت ما سنح ببالى من الخطأ الكثير المدعو (محمد اشرف ابن احمد الكمالى الاولو برغوسى) مولدا والاستانبولى موطناً المشغول من غير لياقة بجامع فاتح سلطان محمد خان معلما ومدرسا اللهم انفع فوائده بجميع المسلمين ومتع من عوائده كافة الطالبين واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين بحرمة سيد المرسلين قد وقع مقالتى فى مطلع صفر الخير لسنة اربع وتسعين ومأتين والف من هجرة من له العز والشرف

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله واصلى على نبيه محمد رسول الله وآله وصحبه حزب الله وبعد فقد طالعت هذا التأليف والشرح المنيف المسمى بلوامع العقول شرح راموز احاديث الرسول الفيته ينبغى ان يفتخر به العالمون ولمثل هذا فليعمل العاملون فيه من دقائق العلوم شواردها ومن دقائق الفهوم قلائدها وحوى من المسائل ما لم يحوه كتاب وفتح للطالب من الخير كل باب فلله در مؤلفه انه قد اجتنى ثمرا من جنة علم قطوفها دانية لا يسمع فيها لاغية وبنى حصنا مشيدا على الشريعة الغراء وبين فيه سنن سيد الانبياء واتى بالحجج القطعية على عقائد الملحدين ورمى بشهبه شياطين المبطلين ولقد صدق فيه قول القائل الماهر كم ترك الاول للاخر ونادى لسان حال مؤلفه وانى وان كنت الاخير زمانه لآت بما لم تستطعه الاوائل فجزاه الله عن المسلمين خيرا وجعل له تاليفه ليوم القيمة ذخرا وقد تصادف ختام تاليفه ومسك ختام طبعه وقلما وفق لاحد مثله ممن كان فى عصره او قبله

﴿ وانا الفقير على باب المؤلف قطمير الحافظ عمر الطاغستانى ﴾

وقد وقع ختام طبعه بعناية الملك العلام فى مكتب الصنايع لسنة اربع وتسعين ومأتين والف فى اوائل ربيع الاول اللهم انفعنا ببركته وافض علينا من فيوضات مؤلفه وصل وسلم وبارك على اشرف نور جميع الانبيا والمرسلين وعليهم والحمد لله رب العالمين